

الأحكام والسياسة

من جامع القرطبي

ح) دار رواد المعرفة للنشر والتوزيع ، ١٤٤٧ هـ

الشمrani ، صالح بن علي

الأحكام واللطائف من جامع القرطبي - أربعة مجلدات. / صالح بن

علي الشمrani - ط١. - مكة المكرمة ، ١٤٤٧ هـ

٤مج.

رقم الإيداع: ١٤٤٧/٨٥٥١

ردمك: ٧-١١٠٢-١١٠٦-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

ردمك: ٨-١١٠٥-١١٠٦-٦٠٣-٩٧٨ (ج٣)

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٦ م



جمعية علم للتنمية المعرفية
Elm Association for knowledge Development

الْحِكْمَةُ وَاللِّطَافُ

مِنْ جَامِعِ الْقُرْطُبِيِّ

اخْتِيارٌ وَمَهْدِيٌّ

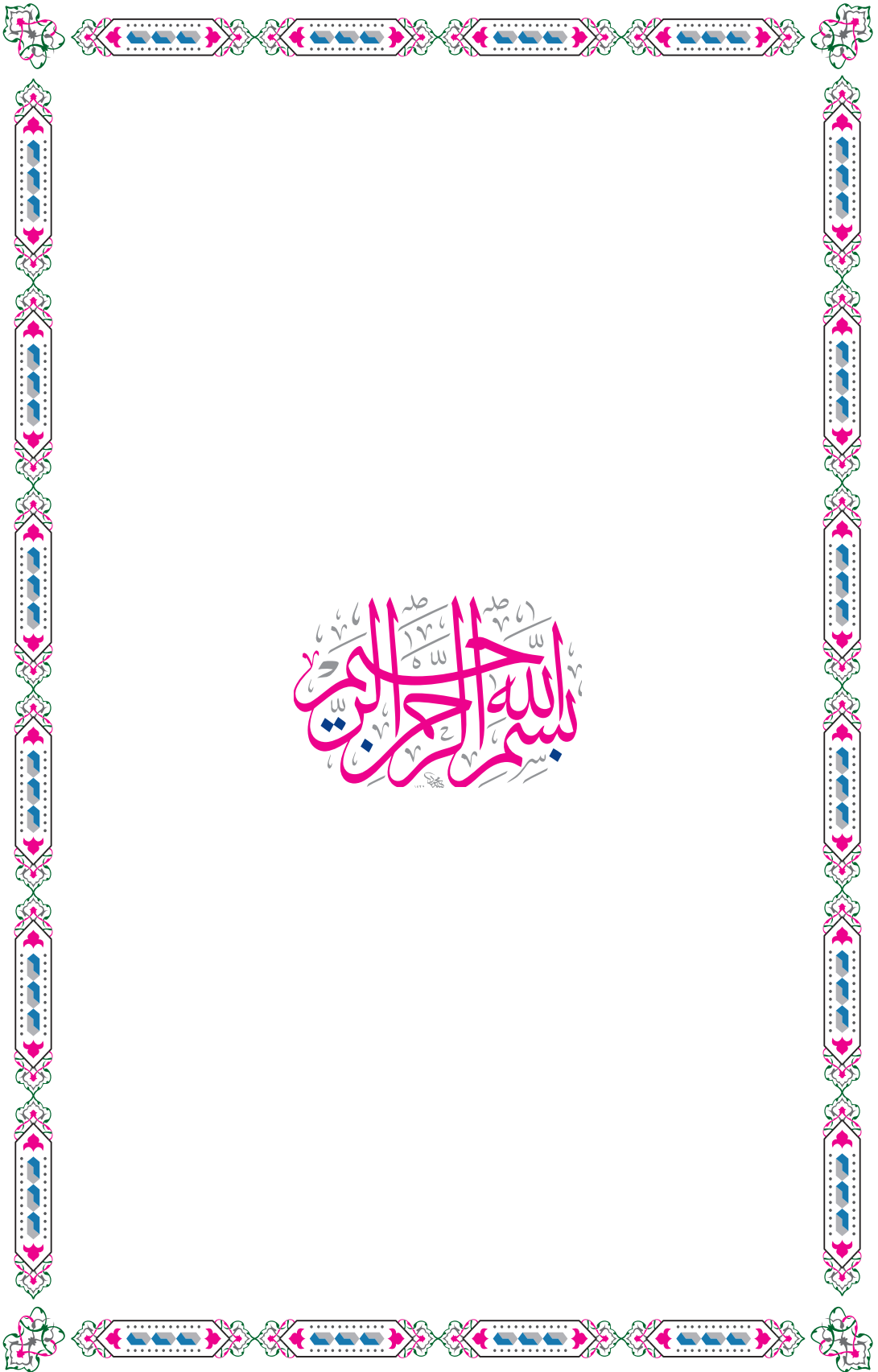
أ.د. صَالِحُ بْنُ عَلِيِّ الشَّامَرَانِيِّ

جَامِعَةُ أُمِّ الْقُرَى

المجلد الثالث



جمعية علم للتنمية المعرفية
Elm Association for knowledge Development



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة يونس عليه السلام

مكية في قول، وقال ابن عباس: إلا ثلاث آيات من قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ﴾ إلى آخرهنَّ.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿الرَّ﴾ عن ابن عباس: الر، وحم، ونون حروف الرحمن مفرقة، وعنه: معنى ﴿الرَّ﴾ أنا الله أرى. قرئت من غير إمالة، وقرئت بالإمالة لثلاث تشبه "ما" و "لا" من الحروف.

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ ابتداءً وخبرٌ، أي تلك التي جرى ذكرها آيات الكتاب الحكيم. قال مجاهد وقتادة: أراد التوراة والإنجيل والكتب المتقدمة، فإن ﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى غائب مؤنث. وقيل: ﴿تِلْكَ﴾ بمعنى هذه، أي هذه آيات الكتاب الحكيم والمراد القرآن وهو أولى بالصواب، لأنه لم يجز للكتب المتقدمة ذكر، ولأن ﴿الْحَكِيمِ﴾ من نعت القرآن. دليله قوله تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ﴾، والحكيم المحكم بالحلال والحرام والحدود والأحكام، وقيل: الحكيم بمعنى الحاكم، أي إنه حاكم بالحلال والحرام، وحاكم بين الناس بالحق، فعيل بمعنى فاعل. دليله قوله: ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾. وقيل: الحكيم بمعنى المحكوم فيه، أي حكم الله فيه بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، وحكم فيه بالنهي عن الفحشاء والمنكر، وبالجنة لمن أطاعه وبالنار لمن عصاه، فهو فعيل بمعنى المفعول. وقال مقاتل: الحكيم بمعنى المحكم من الباطل لا كذب فيه ولا اختلاف، فعيل بمعنى مفعول.

قوله تعالى: ﴿أَكَاَنَّ لِلنَّاسِ عَجَبًا﴾ استفهامٌ معناه التقرير والتوبيخ. و ﴿عَجَبًا﴾ خبرٌ كان، واسمها ﴿أَنَّ أَوْحَيْنَا﴾ وهو في موضع رفع، أي كان إيحائنا عجباً للناس. وفي قراءة

عبد الله «عَجَبٌ» على أنه اسمُ كان. والخبر ﴿أَنْ أَوْحَيْنَا﴾. ﴿إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ﴾ قرئ «رَجُلٌ» بإسكان الجيم. وسبب النزول فيما روي عن ابن عباس أن الكفار قالوا لما بعث محمد: إن الله أعظم من أن يكون رسوله بشراً. وقالوا: ما وجد الله من يرسله إلا يتيماً أبي طالب، فنزلت: ﴿أَكَاَنَّ لِلنَّاسِ﴾ يعني أهل مكة ﴿عَجَبًا﴾. وقيل: إنما تعجبوا من ذكر البعث.

قوله تعالى: ﴿أَنْ أُنْذِرَ النَّاسَ وَبَشِّرَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ في موضع نصب بإسقاط الخافض، أي بأن أُنذر الناس، وكذا ﴿أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ﴾.

واختلف في معنى ﴿قَدَمٌ صِدْقٍ﴾ فقال ابن عباس: منزل صدق، دليله قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ﴾، وحقيقته أنه كناية عن السعي في العمل الصالح، فكنى عنه بالقدم كما يكنى عن الإنعام باليد وعن الثناء باللسان. وأنشد حسان:

لنا القدمُ العليا إليك وخلفنا لأولنا في طاعة الله تابعٌ
يريد السابقة بإخلاص الطاعة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ قرأ ابن كثير والكوفيون عاصم وحمزة والكسائي وخلف ﴿لَسِحْرٌ﴾ نعتاً لرسول الله ﷺ. وقرأ الباقون: ﴿لَسِحْرٌ﴾ نعتاً للقرآن وقد تقدم معنى السحر في «البقرة».

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ تقدم في الأعراف.

﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ﴾ يقضيه ويقدره وحده لا يشركه في تدبير خلقه أحد. وقيل: يبعث بالأمر. وقيل: ينزل به. وقيل: يأمر به ويمضيه، والمعنى متقارب. فجبريل للوحي، وميكائيل للقطر، وإسرافيل للصور، وعزرائيل للقبض. وحقيقته تنزيل الأمور في مراتبها على أحكام عواقبها، واشتقاقه من الدبر. والأمر اسمٌ لجنس الأمور ﴿مَا مِنْ شَفِيعٍ﴾ في موضع رفع، والمعنى ما شافع ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ﴾ وتقدم في «البقرة» معنى الشفاعة. فلا يشفع أحد نبي ولا غيره إلا بإذنه سبحانه، وهذا ردُّ على الكفار في قولهم فيما عبده من دون الله: ﴿هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ فأعلمهم الله أن أحداً لا يشفع لأحد إلا بإذنه، فكيف بشفاعة أصنام لا تعقل.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾ أي ذلكم الذي فعل هذه الأشياء من خلق السموات والأرض هو ربكم لا رب لكم غيره. ﴿فَاعْبُدُوهُ﴾ أي وحدوه وأخلصوا له العبادة ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ أي أنها مخلوقاته فتستدلوا بها عليه.

قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ رفع بالابتداء. ﴿جَمِيعًا﴾ نصب على الحال. ومعنى الرجوع إلى الله الرجوع إلى جزائه ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ مصدران، أي وعد الله ذلك وعدًا وحققه ﴿حَقًّا﴾ صدقًا لا خلف فيه.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ﴾ أي من التراب. ﴿ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ إليه، فينشئه ثم يميتُهُ ثم يحييه للبعث.

وقرأ يزيد بن القعقاع «أَنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ» تكون «أَنَّ» في موضع نصب، أي وعدكم أنه يبدأ الخلق، ويجوز أن يكون التقدير لأنه يبدأ الخلق، كما يقال: لبيك أن الحمد والنعمة لك، والكسر أجود.

قوله تعالى: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ أي بالعدل ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ أي ماء حار ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي موجع، يخلص وجعه إلى قلوبهم ﴿بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ أي بكفرهم، وكان معظم قريش يعترفون بأن الله خالقهم، فاحتج عليهم بهذا فقال: من قدر على الابتداء قدر على الإعادة بعد الإفناء أو بعد تفريق الأجزاء.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً﴾ مفعولان، أي مضيئة، ولم يؤنث لأنه مصدر، أو ذات ضياء ﴿وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ عطف، أي منيرًا، أو ذانور ﴿وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ﴾ أي ذا منازل، أو قدر له منازل. ثم قيل: المعنى وقدرهما، فوجد إيجازًا واختصارًا، كما قال: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾.

وقيل: إن الإخبار عن القمر وحده، إذ به تحصي الشهور التي عليها العمل في المعاملات ونحوها، وفي سورة يس: ﴿وَالْقَمَرَ قَدَرْتَهُ مَنَازِلَ﴾ أي على عدد الشهر، وهو ثمانية وعشرون منزلًا، ويومان للنقصان والمحاق.

قوله تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾ واحد ﴿السِّنِينَ﴾ سنة، ومن العرب من يقول: سنوات في الجمع ومنهم من يقول: سنهات. والتصغير سنية وسنيهة ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أي ما أراد الله عز وجل بخلق ذلك إلا الحكمة والصواب، وإظهاراً لصنعة وحكمته، ودلالة على قدرته وعلمه، ولتجزى كل نفس بما كسبت، فهذا هو الحق. ﴿يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ تفصيل الآيات تبينها ليستدل بها على قدرته تعالى، لاختصاص الليل بظلامه والنهار بضيائه من غير استحقاق لهما ولا إيجاب.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحفص ويعقوب ﴿يُفَصِّلُ﴾ بالياء، لقوله من قبله: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ وبعده ﴿وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فيكون متبعاً له، وقرأ الباقون ﴿نُفَصِّلُ﴾ بالنون على التعظيم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَّقُونَ﴾.

قيل: إن سبب نزولها أن أهل مكة سألوا آيةً فردهم إلى تأمل مصنوعاتهِ والنظر فيها، قاله ابن عباس. ﴿لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ﴾ أي الشرك، فأما من أشرك ولم يستدل فليست الآية له آية. قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ ﴿يَرْجُونَ﴾ يخافون، وقيل: يرجون يطمعون، فالرجاء يكون بمعنى الخوف والطمع، أي لا يخافون عقاباً ولا يرجون ثواباً. وجعل لقاء العذاب والثواب لقاءً لله تفخيماً لهما. وقيل: يجري اللقاء على ظاهره، وهو الرؤية، أي لا يطمعون في رؤيتنا.

وقال بعض العلماء: لا يقع الرجاء بمعنى الخوف إلا مع الجحد، كقوله تعالى: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾. وقال بعضهم: بل يقع بمعناه في كل موضع دل عليه المعنى.

قوله تعالى: ﴿وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي رضوا بها عوضاً من الآخرة فعملوا لها ﴿وَأُطْمَأْنِنُوا بِهَا﴾ أي فرحوا بها وسكنوا إليها ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ ءَايَاتِنَا﴾ أي عن أدلتنا ﴿غَافِلُونَ﴾ لا يعتبرون ولا يتفكرون ﴿أُولَئِكَ مَا وَلَّهُمْ﴾ أي مثواهم ومقامهم ﴿النَّارِ بِمَا

كَأَنَّهُمْ يَكْسِبُونَ ﴿٩﴾ أي من الكفر والتكذيب.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي صدقوا ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ أي يزيدهم هداية، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾. وقيل: ﴿يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ إلى مكان تجري من تحتهم الأنهار، وقيل: بالنور على الصراط إلى الجنة، يجعل لهم نوراً يمشون به.

﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ قيل: في الكلام واوٌ محذوفة، أي وتجري من تحتهم، أي من تحت بساتينهم. وقيل: من تحت أسرتهن، وهذا أحسن في النزهة والفرجة.

قوله تعالى: ﴿دَعَوْهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾ دعواهم: دعاؤهم، والدعوى مصدرٌ دعا يدعو، كالشكوى مصدرٌ شكى يشكو، أي دعاؤهم في الجنة أن يقولوا سبحانك اللهم وقيل: إذا أرادوا أن يسألوا شيئاً أخرجوا السؤال بلفظ التسبيح ويختمون بالحمد. وقيل: نداؤهم الخدم ليأتوهم بما شاءوا ثم سبحوا.

وقيل: إن الدعاء هنا بمعنى التمني قال الله تعالى ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ﴾ أي ما تتمنون. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ أي تحية الله لهم أو تحية الملك أو تحية بعضهم لبعض: سلامٌ.

قوله تعالى: ﴿وَعَاخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فيه أربع مسائل: الأولى: قيل: إن أهل الجنة إذا مرَّ بهم الطيرُ واشتهوه قالوا: سبحانك اللهم، فيأتيهم الملكُ بما اشتهوا، فإذا أكلوا حمدوا الله فسؤا لهم بلفظ التسبيح والختم بلفظ الحمد. ولم يحك أبو عبيد إلا تخفيف «أن» ورفع ما بعدها، وفرقوا بينها وبين قوله عز وجل: ﴿أَن لَّعَنَهُ اللَّهُ﴾ و ﴿أَن غَضِبَ اللَّهُ﴾ لأنهم أرادوا الحكاية حين يقال الحمد لله.

الثانية: التسييحُ والحمدُ والتهليلُ قد يسمي دعاءً، روى مسلمٌ والبخاريُّ عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ عندَ الكربِ: «لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ. لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ العَرشِ العَظِيمِ. لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ وَرَبُّ العَرشِ الكَرِيمِ».

قالَ الطبريُّ: كانَ السلفُ يدعونَ بهذا الدعاءِ ويسمونهُ دعاءَ الكربِ. وقالَ ابنُ عَينَةَ وقد سئلَ عنَ هذا فقالَ: أما علمتَ أنَّ اللهَ تعالى يقولُ «إذا شغلَ عبي ثناؤُهُ عنَ مسألتِي أعطيتُهُ أفضلَ ما أعطِي السائلينَ».

والذي يقطعُ النزاعَ وأنَّ هذا يسمي دعاءً وإن لم يكن فيه من معنى الدعاءِ شيءٌ وإنما هوَ تعظيمُ اللهِ تعالى وثناءٌ عليه ما رواه النسائي عن سعد ابن أبي وقاصٍ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «دعوة ذي النون إذ دعا بها في بطنِ الحوتِ: لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سبحانَكَ إني كنتُ من الظالمينَ فإنه لن يدعوها مسلم في شيءٍ إلا استجيبَ لَهُ».

الثالثة: منَ السنةِ لمنْ بدأ بالأكلِ أن يسمي اللهَ عندَ أكلِهِ وشربِهِ ويحمدهُ عندَ فراغِهِ اقتداءً بأهلِ الجنةِ، وفي صحيحِ مسلمٍ عن أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ ليرضى عنِ العبدِ أن يأكلَ الأكلةَ فيحمدهُ عليها أو يشربَ الشربةَ فيحمدهُ عليها».

الرابعة: يستحبُّ للداعي أن يقولَ في آخرِ دعائه كما قالَ أهلُ الجنةِ: وآخرُ دعواهمُ إن الحمدُ لله ربَّ العالمينَ، وحسُنَ أن يقرأَ آخرَ «والصافاتِ» فإنها جمعتُ تنزيهَ البارئِ تعالى عما نسبَ إليه، والتسليمَ على المرسلينَ، والختمَ بالحمدِ لله ربَّ العالمينَ.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِأَخَيْرٍ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ﴾، فيه ثلاثُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ﴾ أي ولو عجلَ اللهُ للكافرِ العذابَ على كفرِهِ كما عجلَ لَهُ خَيْرَ الدنيا مِنَ المالِ والولدِ لعجلَ لَهُ قضاءَ أَجلِهِ ليتعجلَ

عذاب الآخرة، وقيل: هو قول النضر بن الحارث: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء، فلو عجل لهم هذا لهلكوا.

وقال مجاهد: نزلت في الرجل يدعو على نفسه أو ماله أو ولده إذا غضب: اللهم أهلكه، اللهم لا تبارك له فيه والعنه، أو نحو هذا، فلو استجيب ذلك منه كما يستجاب الخير لقضي إليهم أجلهم.

الثانية: وقد يستجاب ذلك الدعاء، لحديث جابر الذي رواه مسلم في صحيحه آخر الكتاب، قال: سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بطن بواط وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني وكان الناضح يعتقه من الخمسة والستة والسبعة، فدارت عقبة رجل من الأنصار على ناضح له فأناخه فركب، ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن، فقال له: شأ، لعنك الله! فقال رسول الله ﷺ: «من هذا اللاعن بعيره»؟ قال: أنا يا رسول الله، قال: «انزل عنه فلا تصحبنا بملعون لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم».

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ﴾ قال العلماء: التعجيل من الله، والاستعجال من العبد.

وقرأ ابن عامر «لَقَضَى إِلَيْهِمْ أَجْلَهُمْ». وهي قراءة حسنة، لأنه متصل بقوله: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ أي لا يعجل لهم الشر فرما يتوب منهم تائب، أو يخرج من أصلاهم مؤمن ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ أي يتحIRON. والطغيان: العلو والارتفاع.

وقد قيل: إن المراد بهذه الآية أهل مكة، وإنها نزلت حين قالوا: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ الآية، على ما تقدم والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبِهِ﴾ قيل: المرادُ بالإنسانِ هنا الكافرُ ﴿دَعَانَا لِجَنبِهِ﴾ أي على جنبه مضطجعاً ﴿أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾ وإنما أراد جميع حالاته، لأنَّ الإنسانَ لا يعدو إحدى هذه الحالات الثلاثة. قال بعضهم: إنما بدأ بالمضطجع لأنه بالضرِّ أشدُّ في غالب الأمر، فهو يدعو أكثر، واجتهاده أشدُّ، ثمَّ القاعد ثمَّ القائم ﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ﴾ أي استمرَّ على كفره ولم يشكر ولم يتعظ.

قلت: وهذه صفة كثير من المخلطين الموحدين، إذا أصابته العافية مرَّ على ما كان عليه من المعاصي، فالآية تعم الكافر وغيره ﴿كَانَ لَمْ يَدْعُنَا﴾ قال الأخفش: هي "كَانَ" الثقيلة خففت، والمعنى كأنه. ﴿كَذَلِكَ زَيْنٌ﴾ أي كما زين لهذا الدعاء عند البلاء والإعراض عند الرخاء ﴿زَيْنٌ لِلْمُسْرِفِينَ﴾ أي للمشركين أعمالهم من الكفر والمعاصي. وهذا التزيين يجوز أن يكون من الله، ويجوز أن يكون من الشيطان، وإضلاله دعاؤه إلى الكفر.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾ يعني الأمم الماضية من قبل أهل مكة أهلكتناهم ﴿لَمَّا ظَلَمُوا﴾ أي كفروا وأشركوا ﴿وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي بالمعجزات الواضحات والبراهين النيرات ﴿وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾ أي أهلكتناهم لعلنا أنهم لا يؤمنون. يخوف كفار مكة عذاب الأمم الماضية، أي نحن قادرون على إهلاك هؤلاء بتكذيبهم محمداً ﷺ، ولكن نمهلهم لعلنا بأن فيهم من يؤمن، أو يخرج من أصلابهم من يؤمن. وهذه الآية تردُّ على أهل الضلال القائلين بخلق الهدى والإيمان. وقيل: معنى ﴿مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾ أي جازاهم على كفرهم بأن طبع على قلوبهم، ويدلُّ على هذا أنه قال: ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ﴾ مفعولان. والخلائف جمع خليفة، وقد تقدم آخر «الأنعام» أي جعلناكم سكاناً في الأرض. ﴿مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أي من بعد القرون المهلكة. ﴿لِنَنْظُرَ﴾ نصب بلام كي، أي ليقع منكم ما تستحقون به الثواب والعقاب، ولم يزل يعلمه

غيباً. وقيل: يعاملكم معاملة المختبر إظهاراً للعدل. وقيل: النظر راجع إلى الرسل، أي لينظر رسلنا وأولياؤنا ﴿كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ كيف أعمالكم. و﴿كَيْفَ﴾ نصب بقوله: تعملون: لأن الاستفهام له صدر الكلام فلا يعمل فيه ما قبله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَّ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ ١٥﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَّ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا﴾ ﴿تُلِيَّ﴾ تقرأ، و﴿بَيِّنَاتٍ﴾ نصب على الحال، أي واضحات لا لبس فيها ولا إشكال ﴿قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ يعني لا يخافون يوم البعث والحساب ولا يرجون الثواب. قال قتادة: يعني مشركي أهل مكة ﴿أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾ والفرق بين تبديله والإتيان بغيره أن تبديله لا يجوز أن يكون معه، والإتيان بغيره قد يجوز أن يكون معه، وفي قولهم ذلك ثلاثة أوجه:

أحدها - أنهم سألوه أن يحول الوعد وعيداً والوعد وعداً، والحلال حراماً والحرام حلالاً.

الثاني - سألوه أن يسقط ما في القرآن من عيب آلهتهم وتسفيه أحلامهم.

الثالث - أنهم سألوه إسقاط ما فيه من ذكر البعث والنشور.

الثانية: قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي﴾ أي قل يا محمد ما كان لي. ﴿أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي﴾ ومن عندي، كما ليس لي أن ألقاه بالرد والتكذيب ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ أي لا أتبع إلا ما أتلوه عليكم من وعد ووعد، وتحريم وتحليل، وأمر ونهي. وقد يستدل بهذا من يمنع نسخ الكتاب بالسنة، لأنه تعالى قال: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ

تَلَقَّايْ نَفْسِي ﴿ وهذا فيه بعدٌ، فإنَّ الآيةَ وردتْ في طلبِ المشركينَ مثلَ القرآنِ نظماً، ولم يكنِ الرسولُ ﷺ قادراً على ذلك، ولم يسألهُ تبديلَ الحكمِ دونَ اللفظِ، ولأنَّ الذي يقوله الرسولُ ﷺ إذا كانَ وحياً لم يكنْ من تلقاءِ نفسه، بل كانَ من عندِ الله تعالى.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنِّ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ أي إن خالفتُ في تبديله وتغييره أو في تركِ العملِ به ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ يعني يوم القيامة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ﴾ أي لو شاء الله ما أرسلني إليكم فتلوتُ عليكم القرآنَ، ولا أعلمكم الله ولا أخبركم به، وفي الدراية معنى الختل، ومنهُ دريتُ الرجلَ أي ختلته، ولهذا لا يطلقُ الداري في حقِّ الله تعالى وأيضاً عدمُ فيه التوقيفُ.

وقرأ ابنُ كثيرٍ: «وَلَا دَرَاكُمْ بِهِ» بغيرِ ألفٍ بينَ اللامِ والهمزة، والمعنى: لو شاء الله لأعلمكم به من غير أن أتلوهُ عليكم، فهي لامُ التأكيدِ دخلتْ على ألفِ أفعل.

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا﴾ ظرفٌ، أي مقداراً من الزمانِ وهو أربعون سنةً ﴿مِنْ قَبْلِهِ﴾ أي من قبل القرآن، تعرفوني بالصدق والأمانة، لا أقرأ ولا أكتب، ثم جئتكم بالمعجزاتِ ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أن هذا لا يكونُ إلا من عندِ الله لا من قبلي. وقيل: معنى ﴿لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا﴾ أي لبثُ فيكم مدةً شبابي لم أعصِ الله أفتريدون مني الآن وقد بلغتُ أربعين سنةً أن أخالفَ أمرَ الله وأغيرَ ما ينزلهُ عليّ. قال قتادة: لبث فيهم أربعين سنةً وأقام ستين يرى رؤيا الأنبياء وتوفي ﷺ وهو ابن اثنتين وستين سنة.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ ﴿١٧﴾.

هذا استفهامٌ بمعنى الجحد، أي لا أحد أظلم ممن افترى على الله الكذب، وبدل كلامه وأضاف شيئاً إليه مما لم ينزله. وكذلك لا أحد أظلم منكم إذا أنكرتم القرآن وافتريتم على الله الكذب، وقتلتم ليس هذا كلامه. وهذا مما أمر به الرسول ﷺ أن يقول لهم. وقيل: هو من قول الله ابتداءً. وقيل: المفترى المشرك، والمكذب بالآيات أهل الكتاب.

قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ يريد الأصنام ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ وهذه غاية الجهالة منهم، حيث ينتظرون الشفاعة في المال ممن لا يوجد منه نفع ولا ضرر في الحال. وقيل: ﴿شَفَعَتُونَا﴾ أي تشفع لنا عند الله في إصلاح معاشنا في الدنيا ﴿قُلْ أَتَنْبِئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ قراءة العامة «تنبئون» بالتشديد.

وقرأ أبو السَّمَالِ العَدَوِيُّ «أَتَنْبِئُونَ اللَّهَ» مخففاً، من أنبا ينبئ، وقراءة العامة من نبا ينبئ تنبئةً، وهما بمعنى واحد، جمعهما قوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ أي أتخبرون الله أن له شريكاً في ملكه أو شافعاً بغير إذنه، والله لا يعلم لنفسه شريكاً في السموات ولا في الأرض، لأنه لا شريك له فذلك لا يعلمه. نظيره قوله: ﴿أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ﴾، ثم نزه نفسه وقدها عن الشرك فقال: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي هو أعظم من أن يكون له شريك، وقيل: المعنى أي يعبدون ما لا يسمع ولا يبصر ولا يميز ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَتُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ فيكذبون، وهل يتهموا لكم أن تنبؤهم بما لا يعلم، سبحانه وتعالى عما يشركون!. وقرأ حمزة والكسائي «تُشْرِكُونَ» بالتاء، والباقون بالياء.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا﴾ ١٩ ﴿قِيلَ: كُلُّ مَوْلودٍ يولد على الفطرة، فاختلَفوا عند البلوغ. ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ إشارة إلى القضاء والقدر، أي لولا ما سبق في حكمه أنه لا يقضي بينهم فيما اختلفوا فيه بالثواب والعقاب دون القيامة لقضي بينهم في الدنيا، فأدخل المؤمنين الجنة بأعمالهم والكافرين النار بكفرهم، ولكنه سبق من الله الأجل مع علمه بصنيعهم فجعل موعدهم القيامة.

وقيل: ﴿لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ﴾ لأقام عليهم الساعة. وقيل: لفرغ من هلاكهم.

وقيل: «الكلمة» أن الله أخر هذه الأمة فلا يهلكهم بالعذاب في الدنيا إلى يوم القيامة، فلولاً هذا التأخير لقضي بينهم بنزول العذاب أو بإقامة الساعة.

والآية تسلية للنبي ﷺ في تأخير العذاب عن كفره. وقيل: الكلمة السابقة أنه لا يأخذ أحداً إلا بحجة وهو إرسال الرسل، كما قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ وقيل: الكلمة قوله: «سبقت رحمتي غضبي» ولولا ذلك لما أخر العصاة إلى التوبة.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ يريد أهل مكة، أي هلا أنزل عليه آية، أي معجزة غير هذه المعجزة، فيجعل لنا الجبال ذهباً ويكون له بيت من زخرف، ويحيي لنا من مات من آبائنا. وقال الضحاك: عصاً كعصا موسى ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ أي قل يا محمد إن نزول الآية غيب ﴿فَأَنْتَظِرُوا﴾ أي تربصوا ﴿إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ لنزولها. وقيل: انتظروا قضاء الله بيننا بإظهار المحق على المبطل.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَدْقْنَا النَّاسَ﴾ يريد كفار مكة ﴿رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسْتَهُمُ﴾ قيل: رخاء بعد شدة، وخصب بعد جذب ﴿إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا﴾ أي استهزاء وتكذيب. وجواب قوله: ﴿وَإِذَا أَدْقْنَا﴾: ﴿إِذَا لَهُمْ﴾.

﴿قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ﴾ ابتداء وخبر. ﴿مَكْرًا﴾ على البيان، أي أعجل عقوبة على جزاء مكرهم، أي أن ما يأتيهم من العذاب أسرع في إهلاكهم مما أتوه من المكر ﴿إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُوبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ يعني بالرسل الحفظة. وقراءة العامة ﴿تَمْكُرُونَ﴾ بالناء خطاباً.

وقرأ يعقوبُ في روايةٍ رويسٍ وأبو عمرو في روايةٍ هارونَ العتكيَّ «يَمَكْرُونَ» بالياء، لقوله: ﴿إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا﴾.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ أي يحملكم في البرِّ على الدوابِّ وفي البحرِ على الفلكِ. والآيةُ تتضمنُ تعديدَ النعمِ فيما هي الحالُ بسبيله من ركوبِ الناسِ الدوابَّ والبحرَ.

و ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ قراءةُ العامة. وقرأ ابنُ عامرٍ «يُنْشِرُكُمْ» بالنونِ والشينِ، أي يشكم ويفرقكم. والفلكُ يقعُ على الواحدِ والجمعِ، ويذكرُ ويؤنثُ، وقوله: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ خروجُ من الخطابِ إلى الغيبةِ، وهو في القرآنِ وأشعارِ العربِ كثيرٌ، قال النابغةُ:

يا دارَ ميةٍ بالعلياءِ فالسندِ أقوت وطال عليها سالف الأمد

قال ابنُ الأنباري: وجائزٌ في اللغة أن يرجعَ من خطابِ الغيبةِ إلى لفظِ المواجهةِ بالخطابِ، قال الله تعالى: ﴿وَسَقَلَهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا فأبدلَ الكافَ من الهاءِ.

قوله تعالى: ﴿بَرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ﴾ الضميرُ في ﴿جَاءَتْهَا﴾ للسفينة. وقيل: للريحِ الطيبة. والعاصفُ الشديدة، قال الشاعرُ:

حتى إذا أعصفت ريحٌ مزعزعةٌ فيها قطارٌ ورعدٌ صوته زجلٌ

وقال ﴿عَاصِفٌ﴾ بالتذكير لأنَّ لفظَ الرِّيحِ مذكرٌ، وهي القاصفُ أيضًا. والطيبةُ غيرُ عاصفٍ ولا بطيئةٍ ﴿وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ والموجُ ما ارتفعَ من الماءِ ﴿وَوُظُّوا﴾ أي أيقنوا ﴿أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ﴾ أي أحاطَ بهمُ البلاءُ ﴿دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ أي دعوهُ وحدهُ وتركوا ما كانوا يعبدون.

وفي هذا دليلٌ على أنَّ الخلقَ جبلوا على الرجوعِ إلى الله في الشدائدِ، وأنَّ المضطرَّ يجابُ دعاؤه وإن كان كافرًا، لانقطاعِ الأسبابِ ورجوعه إلى الواحدِ ربِّ الأربابِ، على ما يأتي بيانهُ في «النمل» إن شاء الله تعالى.

مسألة- هذه الآية تدل على ركوب البحر مطلقاً، ومن السنة حديث أبي هريرة وفيه: إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء... الحديث. وحديث أنس في قصة أم حرام يدل على جواز ركوبه في الغزو، وقد مضى هذا المعنى في «البقرة» مستوفى. وقد تقدم في آخر «الأعراف» حكم ركب البحر في حال ارتجاعه وجليانه، هل حكمه حكم الصحيح أو المريض المحجور عليه، فتأمل هناك.

قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَجَبْتَنَا مِنْ هَذِهِ﴾ أي من هذه الشدائد والأحوال. وقيل: من هذه الريح ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ أي من العاملين بطاعتك على نعمة الخلاص.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ﴾ أي خلّصهم وأنقذهم ﴿إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي يعملون في الأرض بالفساد وبالمعاصي. والبغي: الفساد والشرك، من بغي الجرح إذا فسد، وأصله الطلب، أي يطلبون الاستعلاء بالفساد ﴿بَغْيَرِ الْحَقِّ﴾ أي بالتكذيب، ومنه بغت المرأة طلبت غير زوجها. ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ أي وباله عائد عليكم، وتم الكلام، ثم ابتداء فقال: ﴿مَتَلَعِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ أي هو متاع الحياة الدنيا، ولا بقاء له ﴿ثُمَّ إِنَّا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٢٢).

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾ معنى الآية التشبيه والتمثيل، أي صفة الحياة الدنيا في فنائها وزوالها وقلة خطرها والملاذ بها كماء، أي مثل ماء، فالكاف في موضع رفع. ﴿أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ﴾ نعت لـ ﴿مَاءٍ﴾ ﴿فَأَخْتَلَطَ﴾ روي عن نافع أنه وقف على ﴿فَأَخْتَلَطَ﴾ أي فاختلط الماء بالأرض، ثم ابتداء ﴿بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ﴾ أي بالماء نبات الأرض، فأخرجت ألواناً من النبات، فنبات على هذا ابتداءً، وعلى مذهب من لم يقف على ﴿فَأَخْتَلَطَ﴾ مرفوع باختلط، أي اختلط النبات بالمطر، أي شرب منه فتندى وحسن واخضر. والاختلاط تداخل الشيء بعضه في بعض.

قوله تعالى: ﴿مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ﴾ من الحبوب والثمار والبقول ﴿وَالْأَنْعَامُ﴾ من الكلاب والبن والشعير ﴿حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا﴾ أي حسنها وزيتها ﴿وَارْتَبَتْ﴾ أي بالحبوب والثمار والأزهار، والأصل تزينت أدغمت التاء في الزاي وجى بألف الوصل،

لأن الحرف المدغم مقام حرفين الأول منهما ساكنٌ والساكن لا يمكنُ الابتداء به. وقرأ ابن مسعود وأبي بن كعب **«وَتَزَيَّنْتَ»** على الأصل.

قوله تعالى: **﴿وَوَظَنَ أَهْلُهَا﴾** أي أيقن **﴿أَنَّهُمْ قَدِيرُونَ عَلَيْهَا﴾** أي على حصادها والانتفاع بها، أخبر عن الأرض والمعني النبات إذ كان مفهوما وهو منها. وقيل: رد إلى الغلة، وقيل: إلى الزينة **﴿أَتْلَهَا أَمْرُنَا﴾** أي عذابنا، أو أمرنا بهلاكها **﴿لَيْلًا أَوْ نَهَارًا﴾** ظرفان **﴿فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا﴾** مفعولان، أي محصودة مقطوعة لا شيء فيها. وقال **﴿حَصِيدًا﴾** ولم يؤنث لأنه فعيل بمعنى مفعول. والحصيد المستأصل **﴿كَأَنَّ لَمْ تَغْنِ بِالْأَمْسِ﴾** أي لم تكن عامرة، من غني إذا أقام فيه وعمره. والمغاني في اللغة: المنازل التي يعمرها الناس.

وقراءة العامة **﴿تَغْنِ﴾** بالتاء لتأنيث الأرض. وقرأ قتادة **﴿يَغْنِ﴾** بالياء، يذهب به إلى الزخرف، يعني فكما يهلك هذا الزرع هكذا كذلك الدنيا **﴿كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾** أي نبينها **﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾** في آيات الله.

قوله تعالى: **﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾** لما ذكر وصف هذه الدار وهي دار الدنيا وصف الآخرة فقال: إن الله لا يدعوكم إلى جمع الدنيا بل يدعوكم إلى الطاعة لتصيروا إلى دار السلام، أي إلى الجنة. قال قتادة والحسن: السلام هو الله، وداره الجنة، وسميت الجنة دار السلام لأن من دخلها سلم من الآفات. ومن أسمائه سبحانه «السلام». وقيل: المعنى والله يدعو إلى دار السلامة. والسلام والسلامة بمعنى كالرضاع والرضاعة، وقيل: أراد والله يدعو إلى دار التحية، لأن أهلها ينالون من الله التحية والسلام، وكذلك من الملائكة. قال الحسن: إن السلام لا ينقطع عن أهل الجنة، وهو تحيتهم، كما قال: **﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾**. وقال ابن عباس: الجنان سبع: دار الجلال، ودار السلام، وجنة عدن، وجنة المأوى، وجنة الخلد، وجنة الفردوس، وجنة النعيم.

قوله تعالى: **﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾** عم بالدعوة إظهارا للحجته، وخص بالهداية استغناء عن خلقه. والصراط المستقيم، قيل: كتاب الله، وقيل: الإسلام، وقيل: الحق، وقيل: رسول الله ﷺ وصاحبه من بعده أبو بكر وعمر **﴿وَاللَّهُ يَهْدِي﴾**.

وهذه الآية بينة الحجة في الرد على القدرية، لأنهم قالوا: هدى الله الخلق كلهم إلى صراط مستقيم، والله قال: ﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٥٥) فردوا على الله نصوص القرآن.

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٥٦).

روي من حديث أنس قال: سئل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ قال: «للذين أحسنوا العمل في الدنيا لهم الحسنى وهي الجنة والزيادة النظر إلى وجه الله الكريم وهو الصحيح في الباب. وروى مسلم في صحيحه عن صهيب عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة الجنة قال الله تبارك وتعالى تريدون شيئاً أزيدكم فيقولون ألم تبيض وجوهنا ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل»، وفي رواية ثم تلا: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (٥٦).

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَرْهَقُ﴾ قيل: معناه يلحق، ومنه قيل: غلامٌ مراهق إذا لحق بالرجال. وقيل: يعلو. وقيل: يغشى، والمعنى متقارب. ﴿قَتَرٌ﴾ غبار. ﴿وَلَا ذِلَّةٌ﴾ أي مذلة، كما يلحق أهل النار، أي لا يلحقهم غبار في محشرهم إلى الله ولا تغشاهم ذلة، ومنه قوله تعالى: ﴿تَرَهَّقَهَا قَتَرَةٌ﴾ أي تعلوها غبرة. وقيل: قتر كآبة وكسوف. وقيل: القتر سواد الوجه. وقيل: دخان النار، ومنه قتر القدر.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ﴾ أي عملوا المعاصي. وقيل: الشرك ﴿جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا﴾ ﴿جَزَاءُ﴾ مرفوع بالابتداء، وخبره ﴿بِمِثْلِهَا﴾. قال ابن كيسان: الباء زائدة، والمعنى جزاء سيئة مثلها. وقيل: الباء مع ما بعدها الخبر، وهي متعلقة بمحذوف قامت مقامه، والمعنى: جزاء سيئة كائن بمثلها، كقولك: إنما أنا بك، والباء على هذا التقدير تتعلق بمحذوف، كأنه قال لهم جزاء سيئة ثابت بمثلها، أو تكون مؤكدة أو زائدة. ومعنى هذه

المثلية أن ذلك الجزاء مما يعدُّ مماثلاً لنوبهم، أي هم غير مظلومين، وفعل الرب جلَّ قدرته وتعالى شأنه غير معلل بعلّة ﴿وَتَرَهُمْ ذُلَّةً﴾ أي يغشاهم هوانٌ وخزيٌ ﴿مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ أي من عذاب الله ﴿مِنْ عَاصِمٍ﴾ أي مانع يمنعهم منه ﴿كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ﴾ أي ألبست ﴿وُجُوهُهُمْ قِطْعًا﴾ جمع قطعة، وعلى هذا يكون ﴿مُظْلِمًا﴾ حال ﴿مِنَ اللَّيْلِ﴾ أي أغشيت وجوههم قطعاً من الليل في حال ظلمته. وقرأ الكسائي وابن كثير ﴿قِطْعًا﴾ بإسكان الطاء، ف ﴿مُظْلِمًا﴾ على هذا نعت، ويجوز أن يكون حالاً من الليل. والقطع اسم ما قطع فسقط ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (٢٧).

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ﴾ أي نجمعهم، والحشر الجمع ﴿جَمِيعًا﴾ حال ﴿ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ أي اتخذوا مع الله شريكاً ﴿مَكَانَكُمْ﴾ أي الزموا مكانكم ﴿أَنْتُمْ وَشُرَكَائِكُمْ﴾ وهذا وعيد ﴿فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ أي فرقنا وقطعنا ما كان بينهم من التواصل في الدنيا، يقال: زيلته فتزيل، أي فرقته فتفرق، وقرأ بعضهم ﴿فَزَايَلْنَا بَيْنَهُمْ﴾، يقال: لا أزيل فلاناً، أي لا أفارقه ﴿وَقَالَ شُرَكَائُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِلَّا نَا تَعْبُدُونَ﴾ (٢٨) عني بالشركاء الملائكة. وقيل: الشياطين، وقيل: الأصنام، فينطقها الله تعالى فتكون بينهم هذه المحاورة. وذلك أنهم ادعوا على الشياطين الذين أطاعوهم والأصنام التي عبدوها أنهم أمروهم بعبادتهم. وإن حمل الشركاء على الشياطين فالمعنى أنهم يقولون ذلك دهشاً، أو يقولون كذباً واحتيالاً للخلاص، وقد يجري مثل هذا غداً، وإن صارت المعارف ضرورية.

قوله تعالى: ﴿فَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ ﴿شَهِيدًا﴾ مفعول، أي كفى الله شهيداً، أو تميز، أي اكف به شهيداً بيننا وبينكم إن كنا أمرناكم بهذا أو رضينا منكم ﴿إِنْ كُنَّا﴾ أي ما كنا ﴿عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغْفِيلِينَ﴾ (٢٩) إلا غافلين لا نسمع ولا نبصر ولا نعقل، لأننا كنا جماداً لا روح فينا.

قوله تعالى: ﴿هَٰذَا نَحْنُ﴾ في موضع نصبٍ على الظرف ﴿تَبْلُؤًا﴾ أي في ذلك الوقت تذوقُ. وقيل: تعلمُ. وقيل: تختبرُ ﴿كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ﴾ أي جزاء ما عملت وقدمت. وقيل: تُسلمُ، أي تسلّم ما عليها من الحقوق إلى أربابها بغير اختيارها. وقرأ حمزة والكسائي ﴿تَتْلُو﴾ أي تقرأ كل نفس كتابها الذي كتب عليها. وقيل: ﴿تَتْلُو﴾ تتبعُ، أي تتبع كل نفس ما قدمت في الدنيا. ﴿وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَهُمْ الْحَقُّ﴾ بالخفض على البدل أو الصفة، ووصف نفسه سبحانه بالحق لأن الحق منه كما وصف نفسه بالعدل لأن العدل منه، أي كل عدل وحق فمن قبله، وقال ابن عباس: ﴿مَوْلَهُمْ الْحَقُّ﴾ أي الذي يجازيهم بالحق ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ﴾ أي بطل ﴿مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أي افترأوهم.

فإن قيل: كيف قال: ﴿وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَهُمْ الْحَقُّ﴾ وقد أخبر بأن الكافرين لا مولى لهم. قيل: ليس بمولا هم في النصرة والمعونة وهو مولى لهم في الرزق وإدراار النعم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ (٣١)، المراد بمساق هذا الكلام الرد على المشركين وتقرير الحجة عليهم، فمن اعترف منهم فالحجة ظاهرة عليهم، ومن لم يعترف فيقرر عليه أن هذه السموات والأرض لا بد لهما من خالق، ولا يتمارى في هذا عاقل. وهذا قريب من مرتبة الضرورة.

وقوله: ﴿مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي بالمطر. ﴿وَالْأَرْضِ﴾ بالنبات ﴿أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ﴾ أي من جعلهما وخلقهما لكم ﴿وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ أي النبات من الأرض، والإنسان من النطفة، والسنبلة من الحبة، والطيور من البيضة، والمؤمن من الكافر ﴿وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ﴾ أي يقدره ويقضيه ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾ لأنهم كانوا يعتقدون أن الخالق هو الله، أو فسيقولون هو الله إن فكروا وأنصفوا ﴿فَقُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ أي أفلا تخافون عقابه ونقمته في الدنيا والآخرة.

قوله تعالى: ﴿فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصِرُّونَ ۝٣٢﴾، فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ﴾ الذي تحقق له الألوهية ويستوجبُ العبادة ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ﴾ ﴿ذَا﴾ صلة أي ما بعد عبادة الإله الحق إذا تركت عبادته إلا الضلال.

الثانية: قال علماءنا: حكمت هذه الآية بأنه ليس بين الحق والباطل منزلة ثالثة في هذه المسألة التي هي توحيد الله تعالى، وكذلك هو الأمر في نظائرها، وهي مسائل الأصول التي الحق فيها في طرف واحد، لأن الكلام فيها إنما هو في تعديد وجود ذات كيف هي، وذلك بخلاف مسائل الفروع التي قال الله تعالى فيها: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾، وقوله ﷺ: «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور متشابهات». والكلام في الفروع إنما هو في أحكام طارئة على وجود ذات متقررة لا يختلف فيها وإنما يختلف في الأحكام المتعلقة بها.

الثالثة: ثبت عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ» الحديث. وفيه «أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبون حق ومحمد حق» الحديث. فقوله: «أنت الحق» أي الواجب الوجود، وأصله من حق الشيء أي ثبت ووجب. وهذا الوصف لله تعالى بالحقيقة إذ وجوده لنفسه لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم، وما عداه مما يقال عليه هذا الاسم مسبوق بعدم، ويجوز عليه لحاق عدم، ووجوده من موجد له لا من نفسه. وباعتبار هذا المعنى كان أصدق كلمة قالها الشاعر، كلمة لبيد:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

الرابعة: مقابلة الحق بالضلal عرف لغةً وشرعاً، كما في هذه الآية. وكذلك أيضاً مقابلة الحق بالباطل عرف لغةً وشرعاً، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ

مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ . والضلالُ حقيقةُ الذهابِ عنِ الحقِّ، أخذٌ منْ ضلالِ الطريقِ، وهو العدولُ عنْ سمتِهِ .

قالَ ابنُ عرفة: الضلالةُ عندَ العربِ سلوكُ غيرِ سبيلِ القصدِ، يقالُ: ضلَّ عنِ الطريقِ وأضلَّ الشيءَ إذا أضاعَهُ، وعليه حملَ العلماءُ قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى﴾ أي غافلاً، في أحدِ التأويلاتِ، يحققه قوله تعالى: ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْيَمْنُ﴾ .

الخامسة: عن مالك: اللعب بالشطرنج والنرد من الضلال، وعنه: اللعب كله من الباطل، وإنه لينبغي لذي العقل أن تنهأ اللحية والشيب عن الباطل .

السادسة: اختلف العلماء في جواز اللعب بالشطرنج وغيره إذا لم يكن على وجه القمار، فتحصيلُ مذهبِ مالكٍ وجمهورِ الفقهاء في الشطرنج أن من لم يقامر بها ولعبَ مع أهله في بيته مستتراً به مرةً في الشهر أو العام، لا يطلعُ عليه ولا يعلمُ به أنه معفو عنه غيرِ محرمٍ عليه ولا مكروهٍ له، وأنه إن تخلعَ به واشتهرَ فيه سقطتْ مروءته وعدالته وردتْ شهادته . وأما الشافعيُّ فلا تسقطُ في مذهبِ أصحابه شهادةُ اللاعبِ بالنردِ والشطرنج، إذا كانَ عدلاً في جميعِ أحواله، ولم يظهرْ منه سفةٌ ولا ريبةٌ ولا كبيرةٌ إلا أن يلعبَ به قماراً، فإن لعبَ بها قماراً وكانَ بذلكَ معروفاً سقطتْ عدالته وسفهَ نفسه لأكله المالَ بالباطل . وقال أبو حنيفة: يكرهُ اللعبُ بالشطرنج والنرد وكلَّ اللهو، فإن لم تظهرْ من اللاعبِ بها كبيرةٌ وكانت محاسنه أكثرَ من مساويه قبلتْ شهادته عندهم .

قالَ ابنُ العربي: قالتِ الشافعيةُ إنَّ الشطرنجَ يخالفُ النردَ لأنَّ فيه إكداً الفهمِ واستعمالَ القريحة . والنردُ قمارٌ غررٌ لا يعلمُ ما يخرجُ له فيه كالأستقسامِ بالأزلامِ .

السابعة: قالَ علماؤنا: النردُ قطعٌ مملوءٌ من خشبِ البقس ومن عظمِ الفيل، وكذا هو الشطرنجُ إذ هو أخوه غذي بلبانه . والنردُ هو الذي يعرفُ بالباطل، ويعرفُ أيضاً بالنردشير . وفي صحيح مسلم عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «من لعب بالنردشير فكأنما غمسَ يدهُ في لحمِ خنزيرٍ ودمه» . قالَ علماؤنا: ومعنى هذا أي هو كمن غمسَ يدهُ في لحمِ الخنزيرِ يهيئهُ لأن يأكله، وهذا الفعلُ في الخنزيرِ حرامٌ لا يجوزُ، بينه قوله ﷺ: «من لعبَ

بالنرد فقد عصى الله ورسوله» رواه مالك وغيره من حديث أبي موسى الأشعري وهو حديث صحيح، وهو يحرم اللعب بالنرد جملة واحدة، وكذلك الشطرنج، لم يستثن وقتاً من وقت ولا حالاً من حال، وأخبر أن فاعل ذلك عاصي لله ورسوله، إلا أنه يحتمل أن يكون المراد باللعب بالنرد المنهي عنه أن يكون على وجه القمار، لما روي من إجازة اللعب بالشطرنج عن التابعين على غير قمار. وحمل ذلك على العموم قماراً وغير قمار أولى وأحوط إن شاء الله.

الثامنة: ذكر ابن وهب بإسناده أن ابن عمر مربي غلمان يلعبون بالكعبة، وهي حفر فيها حصي يلعبون بها، قال: فسدها ابن عمر ونهاهم عنها. وذكر الهروي في باب «الكاف مع الجيم» في حديث ابن عباس: في كل شيء قمار حتى في لعب الصبيان بالكعبة، قال ابن الأعرابي: هو أن يأخذ الصبي خرقه فيدورها كأنها كرة، ثم يتقارون بها. وكج إذا لعب بالكعبة.

قوله تعالى: ﴿فَأَنى تُصْرَفُونَ﴾ أي كيف تصرفون عقولكم إلى عبادة ما لا يرزق ولا يحيي ولا يميت.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ أي حكمه وقضاؤه وعلمه السابق ﴿عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا﴾ أي خرجوا عن الطاعة وكفروا وكذبوا ﴿أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي لا يصدقون. وفي هذا أوفى دليل على القدرية. وقرأ نافع وابن عامر هنا وفي آخرها «كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ» وفي سورة غافر بالجمع في الثلاثة، الباقون بالافراد.

و ﴿أَنَّ﴾ في موضع نصب، أي بأنهم أو لأنهم. قال الزجاج: ويجوز أن تكون في موضع رفع على البدل من كلمات. وقال الفراء: يجوز ﴿إِنَّهُمْ﴾ بالكسر على الاستئناف.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ﴾ أي آلهتكم ومعبوداتكم ﴿مَنْ يَبْدُوَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ أي قل لهم يا محمد ذلك على جهة التوبيخ والتقرير، فإن أجابوك وإلا ف ﴿قُلْ اللَّهُ يَبْدُوَ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ وليس غيره يفعل ذلك ﴿فَأَنى تُؤْفَكُونَ﴾ أي فكيف تنقلبون وتصرفون عن الحق إلى الباطل.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ يقال: هداؤه للطريق وإلى الطريق بمعنى واحد. أي هل من شركائكم من يرشد إلى دين الإسلام، فإذا قالوا لا ولا بد منه ف ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ ثم قل لهم موبخاً ومقرراً ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي﴾ أي يرشد ﴿إِلَى الْحَقِّ﴾ وهو الله سبحانه وتعالى ﴿أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾ يريد الأصنام التي لا تهدي أحداً، ولا تمشي إلا أن تحمل، ولا تتقل عن مكانها إلا أن تنقل. وقيل: المراد الرؤساء والمضلون الذين لا يرشدون أنفسهم إلى هدى إلا أن يرشدوا.

وفي ﴿يَهْدِي﴾ قراءات ست:

الأولى: قرأ أهل المدينة إلا ورشاً ﴿يَهْدِي﴾ بفتح الياء وإسكان الهاء وتشديد الدال، فجمعوا في قراءتهم بين ساكنين كما فعلوا في قوله: ﴿لَا تَعْدُوا﴾ وفي قوله: ﴿يَخْصِمُونَ﴾. قال النحاس: والجمع بين الساكنين لا يقدر أحد أن ينطق به. قال محمد بن يزيد: لا بد لمن رام مثل هذا أن يحرك حركة خفيفة إلى الكسر، وسيويه يسمى هذا اختلاس الحركة.

الثانية: قرأ أبو عمرو وقالون في رواية بين الفتح والإسكان، على مذهبه في الإخفاء والاختلاس.

الثالثة: قرأ ابن عامر وابن كثير وورش ﴿يَهْدِي﴾ بفتح الياء والهاء وتشديد الدال، قال النحاس: هذه القراءة بينة في العربية، والأصل فيها يهتدي أدغمت التاء في الدال وقلبت حركتها على الهاء.

الرابعة: قرأ حفص ويعقوب مثل قراءة ابن كثير، إلا أنهم كسروا الهاء، قالوا: لأن الجزم إذا اضطر إلى حركته حرك إلى الكسر.

الخامسة: قرأ أبو بكر عن عاصم ﴿يَهْدِي﴾ بكسر الياء والهاء وتشديد الدال، كل ذلك لاتباع الكسر كما تقدم في البقرة في ﴿يَخْطِفُ﴾ وقيل: هي لغة من قرأ «نُسْتَعِينُ»، و ﴿لَنْ يَمَسَّنَا النَّارُ﴾ ونحوه.

السادسة: قرأ حمزة والكسائي وخلف ﴿يَهْدِي﴾ بفتح الياء وإسكان الهاء وتخفيف الدال، من هدى يهدي. التقدير آمن لا يهدي غيره، ثم الكلام، ثم قال: ﴿إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾

استأنف من الأول، أي لكنه يحتاج أن يهدي، فهو استثناء منقطع، كما تقول: فلان لا يسمع غيره إلا أن يسمع، أي لكنه يحتاج أن يسمع.

قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ﴾ كلام تام، والمعنى: فأى شيء لكم في عبادة الأوثان. ثم قيل لهم: ﴿كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ أي لأنفسكم وتقضون بهذا الباطل الصراح، تعبدون آلهة لا تغني عن أنفسها شيئاً إلا أن يفعل بها، والله يفعل ما يشاء فتتركون عبادته، فموضع ﴿كَيْفَ﴾ نصب بـ ﴿تَحْكُمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا﴾ يريد الرؤساء منهم، أي ما يتبعون إلا حدساً وتخريصاً في أنها آلهة وأنها تشفع، ولا حجة معهم. وأما أتباعهم فيتبعونهم تقليداً ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ أي من عذاب الله، فالحق هو الله. وقيل: ﴿الْحَقُّ﴾ هنا اليقين، أي ليس الظن كاليقين. وفي هذه الآية دليل على أنه لا يكتفى بالظن في العقائد ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ من الكفر والتكذيب، وخرجت مخرج التهديد.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ﴿أَنْ﴾ مع ﴿يُفْتَرَىٰ﴾ مصدر، والمعنى: وما كان هذا القرآن افتراءً، كما تقول: فلان يحب أن يركب، أي يحب الركوب، وقيل: المعنى وما ينبغي لهذا القرآن أن يفتري، كقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً﴾. وقيل: ﴿أَنْ﴾ بمعنى اللام، تقديره: وما كان هذا القرآن ليفتري. وقيل: المعنى ما كان يتهياً لأحد أن يأتي بمثل هذا القرآن من عند غير الله ثم ينسبه إلى الله تعالى لإعجازه، لرصفه ومعانيه وتأليفه ﴿وَلَكِنْ تَصْدِيقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ التقدير ولكن كان تصديق، ويجوز عندهم الرفع بمعنى: ولكن هو تصديق. ﴿الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أي من التوراة والإنجيل وغيرهما من الكتب، فإنها قد بشرت به فجاء مصداقاً لها في تلك البشارة، وفي الدعاء إلى التوحيد والإيمان بالقيامة. وقيل: المعنى ولكن تصديق النبي بين يدي القرآن وهو محمد ﷺ، لأنهم شاهدوه قبل أن يسمعوا منه القرآن ﴿وَتَقْصِيلُ﴾ بالنصب والرفع على الوجهين المذكورين في تصديق. والتفصيل التبسين، أي يبين ما في كتب الله المتقدمة ﴿الْكِتَابِ﴾ اسم الجنس. وقيل: أراد بتفصيل الكتاب ما بين في القرآن من

الأحكام ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ الهاء عائدة للقرآن، أي لا شك فيه أي في نزوله ﴿مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٣٧﴾ من قبل الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ﴾ أم هاهنا في موضع ألف الاستفهام لأنها اتصلت بما قبلها. وقيل: هي أم المنقطعة التي تقدر بمعنى بل والهمزة، كقوله تعالى: ﴿الَمْ ۝ تَنْزِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٢﴾ أم يَقُولُونَ افْتَرَاهُ أي بل أيقولون افتراه. وقيل: أم بمعنى الواو، مجازة. ويقولون افتراه. وقيل: الميم صلة، والتقدير: أيقولون افتراه، استفهام معناه التقرير ﴿قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ﴾ إلزام بأن يأتوا بسورة مثله إن كان مفترى ﴿وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٣٨﴾.

قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ﴾ أي كذبوا بالقرآن وهم جاهلون بمعانيه وتفسيره، وعليهم أن يعلموا ذلك بالسؤال، فهذا يدل على أنه يجب أن ينظر في التأويل. وقوله: ﴿وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ أي ولم يأتهم حقيقة عاقبة التكذيب من نزول العذاب بهم. أو كذبوا بما في القرآن من ذكر البعث والجنة والنار، ولم يأتهم تأويله أي حقيقة ما وعدوا في الكتاب، وقيل: للحسين بن الفضل: هل تجد في القرآن: «من جهل شيئاً عاداه» قال نعم، في موضعين: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ﴾ وقوله: ﴿وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَنَسِيحُوا هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ﴾.

﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ يريد الأمم الخالية، أي كذا كانت سبلهم. والكاف في موضع نصب ﴿فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٣٩﴾ أي أخذهم بالهلاك والعذاب. قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يُؤْمِنُ بِهِ﴾ قيل: المراد أهل مكة، أي ومنهم من يؤمن به في المستقبل وإن طال تكذيبه، لعلمه تعالى السابق فيهم أنهم من أهل السعادة. و﴿مَّنْ﴾ رفع بالابتداء والخبر في المجرور. وكذا ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ﴾ والمعنى ومنهم من يصر على كفره حتى يموت، كأبي طالب وأبي لهب ونحوهما. وقيل: المراد أهل الكتاب. وقيل: هو عام في جميع الكفار، وهو الصحيح. وقيل: إن الضمير في ﴿بِهِ﴾ يرجع إلى محمد ﷺ، فأعلم الله سبحانه أنه إنما أحر العقوبة لأن منهم من سيؤم ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ ﴿٤٠﴾.

أَيُّ مَنْ يَصِرُّ عَلَى كُفْرِهِ، وَهَذَا تَهْدِيدٌ لَهُمْ.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي﴾ رفع بالابتداء، والمعنى: لي ثواب عملي في التبليغ والإنذار والطاعة لله تعالى ﴿وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ أي جزاؤه من الشرك ﴿أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾ مثله، أي لا يؤخذ أحدٌ بذنب الآخر. وهذه الآية منسوخة بآية السيف في قول.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ يريد بظواهرهم، وقلوبهم لا تعي شيئاً مما يقوله من الحق ويتلوه من القرآن، ولهذا قال: ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ﴾ أي لا تسمع، فظاهره الاستفهام ومعناه النفي، وجعلهم كالصم للختم على قلوبهم والطبع عليها، أي لا تقدر على هداية من أصممه الله عن سماع الهدى. وكذا المعنى في: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْى وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ﴾ أخبر تعالى أن أحداً لا يؤمن إلا بتوفيقه وهدايته، وهذا وما كان مثله يرد على القدرة قولهم، كما تقدم في غير موضع.

وقال: ﴿يَسْتَمِعُونَ﴾ على معنى ﴿مَنْ﴾ و﴿يَنْظُرُ﴾ على اللفظ، والمراد تسليته النبي ﷺ، أي كما لا تقدر أن تسمع من سلب السمع ولا تقدر أن تخلق للأعمى بصراً يهتدي به، فكذلك لا تقدر أن توفق هؤلاء للإيمان وقد حكم الله عليهم ألا يؤمنوا. ومعنى: ﴿يَنْظُرُ إِلَيْكَ﴾ أي يديم النظر إليك، كما قال: ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾. قيل: إنها نزلت في المستهزئين، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً﴾ وتقدير الشقاء على أهله ليس ظلماً منه لهم، لأنه متصرف في ملكه بما شاء، وهو في جميع أفعاله عادل. ﴿وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ بالكفر والمعصية ومخالفة أمر خالقهم. وقرأ حمزة والكسائي «ولكن» مخففاً «الناس» رفعاً.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا﴾ أي كأنهم - خففت - لم يلبثوا في قبورهم ﴿إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ﴾ فاستقصروا طول مقامهم في القبور لهول ما يرون من البعث، دليله قولهم: ﴿لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾. وقيل: إنما قصرت مدة لبثهم في الدنيا من هول ما استقبلوا لا مدة كونهم في القبر. وقال ابن عباس: رأوا أن طول أعمارهم في مقابلة الخلود كساعة ﴿يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ﴾ في موضع نصب على الحال من الهاء والميم في ﴿يُحْشَرُهُمْ﴾. ويجوز أن يكون منقطعاً، فكأنه قال فهم يتعارفون، وهذا التعارف تعارف توبيخ وافتضاح، يقول بعضهم لبعض: أنت أضللتني وأغويتني وحملتني على الكفر، وليس تعارف شفقة ورأفة وعطف. ثم تنقطع المعرفة إذا عاينوا أهوال يوم القيامة كما قال: ﴿وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾. وقيل: يبقى تعارف التوبيخ، وهو الصحيح لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَجَعَلْنَا الْأَعْلَلَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وقوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلْتَ أُمَّةً لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ الآية، وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا﴾ الآية. فأما قوله: ﴿وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾ وقوله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ فمعناه لا يسأله سؤال رحمة وشفقة، والله أعلم. وقيل: القيامة مواطن.

وقيل: معنى ﴿يَتَعَارَفُونَ﴾ يتساءلون، أي يتساءلون كم لبثتم، كما قال: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ وهذا حسن.

قوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾ أي بالعرض على الله، لأن الخسران إنما هو في تلك الحالة التي لا يرجى فيها إقالة ولا تنفع توبة. ويجوز أن يكون المعنى يتعارفون بينهم، يقولون هذا ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ يريد في علم الله.

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا نُرْيِكَ﴾ شرط ﴿بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ﴾ أي من إظهار دينك في حياتك. وقال المفسرون: كان البعض الذي وعدهم قتل من قتل وأسر من أسر بيد ﴿أَوْ نَتَوَفِّيَنَّكَ﴾ عطف على ﴿نُرْيِكَ﴾ أي نتوفينك قبل ذلك ﴿فَالْيَنَّا مَرْجِعُهُمْ﴾ جواب ﴿إِمَّا﴾. والمقصود إن لم ننتقم منهم عاجلاً انتقمنا منهم آجلاً ﴿ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ﴾ أي شاهد لا يحتاج إلى شاهد ﴿عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ﴾ من محاربتك وتكذيبك.

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ﴾ شاهدٌ عليهم مثل: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾. وقوله: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. ويجوز أن يكون المعنى أنهم لا يعذبون في الدنيا حتى يرسل إليهم، فمن آمن فاز ونجا، ومن لم يؤمن هلك وعذب. دليله قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (١٥).

﴿فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ﴾ يوم القيامة ﴿فُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ أي العدل ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (١٧) أي لا يعذبون بغير ذنب ولا يؤخذون بغير حجة.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (١٨) يريد كفار مكة لفرط إنكارهم واستعجالهم العذاب، أي متى العقاب أو متى القيامة التي يعدنا محمد. وقيل: هو عام في كل أمة كذبت رسولها.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ فليس ذلك لي ولا لغيري ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ أن أملكه وأقدر عليه، فكيف أقدر أن أملك ما استعجلتم. فلا تستعجلوا ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ أي لهلاكهم وعذابهم يعلمه سبحانه ﴿إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ أي وقت انقضاء أجلهم ﴿فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ (١٩) أي لا يمكنهم أن يستأخروا ساعة باقين في الدنيا ولا يتقدمون فيؤخرون.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُهُ بَيِّنَاتٍ أَوْ نَهَارًا﴾ ظرفان، وهو جواب لقولهم: ﴿مَتَى هَذَا الْوَعْدُ﴾ وتسفيه لآرائهم في استعجالهم العذاب ﴿مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ﴾ (٢٠) استفهام معناه التهويل والتعظيم، أي ما أعظم ما يستعجلون به، والضمير في ﴿مِنْهُ﴾ قيل: يعود على العذاب، وقيل: يعود على الله سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنْتُمْ بِهِ ءَآلَئِنْ﴾ قيل: هو من قول الملائكة استهزاء بهم. وقيل: هو من قول الله تعالى، ودخلت ألف الاستفهام على ﴿ثُمَّ﴾ والمعنى: التقرير والتوبيخ، وقيل: إنَّ ﴿ثُمَّ﴾ ها هنا بمعنى: «ثم» بفتح الثاء، فتكون ظرفاً، والمعنى: أهنالك، وحيث لا يكون فيه معنى الاستفهام. و﴿أَلَاَئِنْ﴾ قيل: أصله فعل مبني مثل حان، والألف واللام لتحويله إلى الاسم ﴿وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ ءَ﴾ أي بالعذاب ﴿تَسْتَعْجِلُونَ﴾ ٥١.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي تقول لهم خزنة جهنم ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ﴾ أي الذي لا ينقطع ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ ٥٢ أي جزاء كفركم.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ﴾ أي يستخبرونك يا محمد عن العذاب وقيام الساعة ﴿أَحَقُّ﴾ ابتداءً ﴿هُوَ﴾ سد مسد الخبر، ويجوز أن يكون ﴿هُوَ﴾ مبتدأ، و﴿أَحَقُّ﴾ خبره ﴿قُلْ إِي﴾ كلمة تحقيق وإيجاب وتأكيد بمعنى نعم ﴿وَرَبِّي﴾ قسم ﴿إِنَّهُ لَحَقُّ﴾ جوابه، أي كائن لا شك فيه ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ ٥٣ أي فأتين عن عذابه ومجازاته.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ﴾ أي أشركت وكفرت ﴿مَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي ملكاً ﴿لَافْتَدَتْ بِهِ﴾ أي من عذاب الله، يعني ولا يقبل منها، كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ ٥٤ وقد تقدم.

﴿وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ﴾ أي أخفوها، يعني رؤساءهم، أي أخفوا ندامتهم عن أتباعهم ﴿لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ﴾ وهذا قبل الإحراق بالنار فإذا وقعوا في النار ألتهتهم النار عن التصنع بدليل قولهم: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾. فبين أنهم لا يكتمون ما بهم. وقيل: ﴿أَسْرُوا﴾ أظهروا، والكلمة من الأضداد، لأن الآخرة ليست دار تجلد وتصبر. وقيل: وجدوا ألم الحسرة في قلوبهم، لأن الندامة لا يمكن إظهارها. ووجه ثالث: أنه بدت بالندامة أسرة وجوههم، وهي تكاسير الجبهة، واحدها سرار. والندامة: الحسرة لوقوع شيء أو فوت شيء، وأصلها الزوم، ومنه النديم لأنه يلازم المجالس.

﴿وَفُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ أي بين الرؤساء والسفل بالعدل ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ ٥٥.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ٥٥﴾ ﴿أَلَا﴾ كلمة تنبيه للسامع تزاؤ في أول الكلام، أي انتبهوا لما أقول لكم ﴿إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾، ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فلا مانع يمنع من إنفاذ ما وعده ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ذلك.

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾ يعني قريشاً ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ﴾ أي وعظٌ ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعني القرآن، فيه مواعظٌ وحكمٌ ﴿وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾ أي من الشكِّ والنفاق والخلاف، والشقاق ﴿وَهُدًى﴾ أي ورشداً لمن اتبعه ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ أي نعمة ﴿لِّلْمُؤْمِنِينَ ٥٦﴾ خصهم لأنهم المتفعلون بالإيمان، والكل صفات القرآن، والعطف لتأكيد المدح.

قوله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ﴾ قال أبو سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما: فضل الله القرآن، ورحمته الإسلام. وعنهما أيضاً: فضل الله القرآن، ورحمته أن جعلكم من أهله ﴿فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ إشارة إلى الفضل والرحمة. والعرب تأتي ﴿بِذَلِكَ﴾ للواحد والاثني والجمع. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ ﴿فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ بالتاء، وهي قراءة يزيد بن القعقاع ويعقوب وغيرهما، والفرح لذة في القلب بإدراك المحبوب. وقد ذمَّ الفرح في مواضع، كقوله: ﴿لَا تَفْرَحَنَّ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾، وقوله: ﴿إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ﴾ ولكنه مطلق. فإذا قيد الفرح لم يكن ذمًا، لقوله: ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وها هنا قال تبارك وتعالى: ﴿فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ أي بالقرآن والإسلام فليفرحوا، فقيد ﴿هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ٥٨﴾ يعني في الدنيا. وقراءة العامة بالياء في الفعلين، وروي عن ابن عامر أنه قرأ: ﴿فَلْيَفْرَحُوا﴾ بالياء ﴿تَجْمَعُونَ﴾ بالتاء عن الحسن أنه قرأ بالتاء في الأول، و﴿يَجْمَعُونَ﴾ بالياء على العكس.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ
 إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ۝٥٩﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ﴾ يخاطب كفار مكة ﴿مَا أَنزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾
 ﴿مَا﴾ في موضع نصب بـ ﴿أَرَأَيْتُمْ﴾ و ﴿أَنزَلَ﴾ بمعنى خلق، كما قال: ﴿وَأَنزَلَ لَكُمْ مِنَ
 الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَّةً أزْوَاجَ﴾ ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾. فيجوز أن يعبر عن الخلق
 بالإنزال، لأن الذي في الأرض من الرزق إنما هو بما ينزل من السماء من المطر ﴿فَجَعَلْتُمْ
 مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا﴾ وهو ما حكموا به من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام. وما
 في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾.

﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ﴾ أي في التحليل والتحريم ﴿أَمْ عَلَى اللَّهِ﴾ ﴿أَمْ﴾ بمعنى بل
 ﴿تَفْتَرُونَ﴾ هو قولهم إن الله أمرنا بها.

الثانية: استدلل بهذه الآية من نفى القياس، وهذا بعيد، فإن القياس دليل الله تعالى، فيكون
 التحليل والتحريم من الله تعالى عند وجود دلالة نصبها الله تعالى على الحكم، فإن خالف
 في كون القياس دليلاً لله تعالى فهو خروج عن هذا الغرض ورجوع إلى غيره.

قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ﴿يَوْمَ﴾ منصوب
 على الظرف، أو بالظن، نحو ما ظنك زيداً، والمعنى: أيحسبون أن الله لا يؤاخذهم به ﴿إِنَّ
 اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ أي في التأخير والإمهال. وقيل: أراد أهل مكة حين جعلهم في
 حرم آمن ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ﴾ يعني الكفار ﴿لَا يَشْكُرُونَ﴾ ﴿٦٠﴾ الله على نعمه ولا في تأخير
 العذاب عنهم. وقيل: ﴿لَا يَشْكُرُونَ﴾ لا يوحدون.

قوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ﴾ ﴿مَا﴾ للجد، أي لست في شأن، يعني من عبادة
 أو غيرها إلا والرب مطلع عليك. والشأن الخطب والأمر، وجمعه شؤون ﴿وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ

مِنْ قُرْآنٍ والهَاءُ فِي **مِنْهُ** تَعَوَّدُ عَلَى الشَّانِ، أَيِ تَحَدَّثُ شَأْنًا فَيَتَلَى مِنْ أَجْلِهِ الْقُرْآنَ فَيَعْلَمُ كَيْفَ حَكَمَهُ، أَوْ يَنْزِلُ فِيهِ قُرْآنٌ فَيَتَلَى. وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: **مِنْهُ** أَيِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى. **مِنْ قُرْآنٍ** أَعَادَ تَفْخِيمًا، كَقَوْلِهِ: **إِنِّي أَنَا اللَّهُ**. **وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ** يَخَاطَبُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْأُمَّةَ. وَقَوْلُهُ: **وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ** خَاطَبٌ لَهُ وَالْمَرَادُ هُوَ وَأُمَّتُهُ، وَقَدْ يَخَاطَبُ الرَّسُولُ وَالْمَرَادُ هُوَ وَاتِّبَاعُهُ. وَقِيلَ: الْمَرَادُ كِفَارُ قَرِيشٍ **إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا** أَيِ نَعْلَمُهُ، وَنَظِيرُهُ **مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ** **إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ** أَيِ تَأْخُذُونَ فِيهِ، وَالهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَى الْعَمَلِ، يَقَالُ: أَفَاضَ فُلَانٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْعَمَلِ إِذَا انْدَفَعَ فِيهِ، وَقِيلَ: الْهَاءُ عَائِدَةٌ عَلَى الْقُرْآنِ، الْمَعْنَى: إِذْ تَشِيعُونَ فِي الْقُرْآنِ الْكَذِبَ **وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ** يَغِيبُ، وَقُرَأَ الْكَسَائِيُّ «يَعْزُبُ» بِكَسْرِ الزَّايِ حَيْثُ وَقَعَ، وَضَمَّ الْبَاقُونَ، وَهُمَا لُغَتَانِ فَصِيحَتَانِ، نَحْوَ يَعْزُشُ وَيَعْزُشُ **مِنْ مَثْقَالٍ** «مِنْ» صَلََّةٌ، أَيِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مَثْقَالٌ **ذَرَّةٍ** أَيِ وَزْنُ ذَرَّةٍ، أَيِ نَمِيلَةٌ حَمْرَاءُ صَغِيرَةٌ **فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ** عَطْفٌ عَلَى لَفْظِ مَثْقَالٍ، وَإِنْ شَتَّ عَلَى ذَرَّةٍ. وَقُرَأَ يَعْقُوبُ وَحَمْزَةٌ بَرَفَعِ الرَّاءِ فِيهِمَا عَطْفًا عَلَى مَوْضِعِ مَثْقَالٍ لِأَنَّ مَنْ زَائِدَةٌ لِلتَّأْكِيدِ **إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ** ^(٦١) يَعْنِي اللَّوْحَ الْمَحْفُوظَ مَعَ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِهِ.

قَالَ الْجَرَجَانِيُّ **إِلَّا** بِمَعْنَى وَائِ النَّسْقِ، أَيِ وَهُوَ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: **إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ** ^(٦٠) **إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَلْ حُسْنًا**. أَيِ وَمَنْ ظَلَمَ. وَقَوْلُهُ: **إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ** أَيِ وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ، فَ **إِلَّا** بِمَعْنَى وَائِ النَّسْقِ. وَأَضْمَرَ هُوَ بَعْدَهُ كَقَوْلِهِ: **وَقُولُوا حِطَّةٌ** أَيِ هِيَ حِطَّةٌ. وَقَوْلُهُ: **وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً** أَيِ هُمْ ثَلَاثَةٌ. وَنَظِيرُ مَا نَحْنُ فِيهِ: **وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتٍ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ** وَهُوَ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ﴾ أي في الآخرة. ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٦٣﴾ لفقد الدنيا. وقيل: ﴿لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٦٣﴾ يوم القيامة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا﴾ أي عن جهنم ﴿مُبْعَدُونَ﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾. وروى سعيد بن جبير أن رسول الله ﷺ سئل: من أولياء الله؟ فقال: «الذين يذكروا الله برؤيتهم».

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ ﴿٦٣﴾ هذه صفة أولياء الله تعالى، فيكون: ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع نصب على البدل من اسم ﴿إِنَّ﴾ وهو ﴿أَوْلِيَاءَ﴾. وإن شئت على أعني. وقيل: هو ابتداء، وخبره. ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ فيكون مقطوعاً مما قبله. أي يتقون الشرك والمعاصي.

قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ ﴿٦٤﴾

عن أبي الدرداء قال: سألت رسول الله ﷺ عنها فقال: «ما سألني أحدٌ عنها غيرك منذ أنزلت هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له» خرجه الترمذي في جامعهِ. وقيل: هي البشارة التي تبشر بها الملائكة المؤمن في الدنيا عند الموت. قال تعالى ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ وقيل: هي ما يبشرهم الله تعالى في كتابه من جنته وكريم ثوابه، لقوله: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ﴾، وقوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾. وقوله: ﴿وَأَبَشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ولهذا قال: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ أي لا خلف لمواعيده، وذلك لأن مواعيده بكلماته ﴿فِي الْآخِرَةِ﴾ قيل: بالجنة إذا خرجوا من قبورهم. وقيل: إذا خرجت الروح بشرت برضوان الله.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ تم الكلام، أي لا يحزنك افتراؤهم وتكذيبهم لك، ثم ابتدأ فقال: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ﴾ أي القوة الكاملة والغلبة الشاملة والقدرة التامة لله وحده، فهو ناصرك ومعينك ومانعك ﴿جَمِيعًا﴾ نصب على الحال، ولا يعارض هذا قوله: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ فإن كل عزة بالله فهي كلها لله، قال الله سبحانه: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ ﴿هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ السميع لأقوالهم وأصواتهم، العليم بأعمالهم وأفعالهم وجميع حركاتهم.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي يحكم فيهم بما يريد ويفعل فيهم ما يشاء سبحانه! قوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ﴾ ﴿مَا﴾ للنفي، أي لا يتبعون شركاء على الحقيقة، بل يظنون أنها تشفع أو تنفع. وقيل: ﴿مَا﴾ استفهام، أي أي شيء يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء تقييحًا لفعالهم، ثم أجاب فقال: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ أي يحدسون ويكذبون.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ بين أن الواجب عبادة من يقدر على خلق الليل والنهار لا عبادة من لا يقدر على شيء. ﴿لِتَسْكُنُوا فِيهِ﴾ أي مع أزواجكم وأولادكم ليزول التعب والكلال بكم. والسكون: الهدوء عن الاضطراب.

قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ أي مضيئًا لتهتدوا به في حوائجكم. والمبصر: الذي يبصر، والنهار يبصر فيه. وقال: ﴿مُبْصِرًا﴾ تجوز أو توسعًا على عادة العرب في قولهم: «ليل قائم، ونهار صائم». وقال جرير:

لقد لمتنا يا أم غيلان في السرى ونمت وما ليل المطي بنائم

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ أي علامات ودلالات ﴿لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ أي سماع اعتبار.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ يعني الكفار ﴿سُبْحَنَهُ﴾ نزه نفسه عن الصاحبة والأولاد ودوعن الشركاء والأنداد ﴿هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أخبر بغناه المطلق، وأن له ما في السموات والأرض ملكا وخلقا وعبيدا، ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَاءُ الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ ﴿إِنْ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا﴾ أي ما عندكم من حجة بهذا ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٦٨﴾ من إثبات الولد له، والولد يقتضي المجانسة والمشابهة والله تعالى لا يجانس شيئا ولا يشابه شيئا.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ﴾ أي يختلقون ﴿عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ ﴿٦٩﴾ أي لا يفوزون ولا يأمنون، وتم الكلام ﴿مَتَّعُ فِي الدُّنْيَا﴾ أي ذلك متاع أو هو متاع في الدنيا، وقيل: لهم متاع في الدنيا. ﴿ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ﴾ أي رجوعهم ﴿ثُمَّ نَذِقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ﴾ أي الغليظ ﴿بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ ﴿٧٠﴾ أي بكفرهم.

قوله تعالى: ﴿*وَأَنذِرْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ﴾ أمره ﷺ أن يذكرهم أقاصيص المتقدمين، ويخوفهم العذاب الأليم على كفرهم. وحذفت الواو من ﴿أَنذِرْ﴾ لأنه أمر، أي اقرأ عليهم خبر نوح ﴿إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾ ﴿إِذْ﴾ في موضع نصب ﴿يَقُومُ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ﴾ أي عظم وثقل عليكم ﴿مَقَامِي﴾ المقام «بفتح الميم»: الموضع الذي يقوم فيه، والمقام «بالضم» الإقامة. ولم يُقرأ به فيما علمت، أي إن طال عليكم لبثي فيكم ﴿وَتَذَكَّرِي﴾ إياكم وتخويفي لكم ﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ وعزمت على قتلي وطردي ﴿فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أي اعتمدت. وهذا هو جواب الشرط، ولم يزل ﷺ متوكلا على الله في كل حال، ولكن بين أنه متوكل في هذا على الخصوص ليعرف قومه أن الله يكفيه أمرهم، أي إن لم تنصروني فإني أتوكل على من ينصروني.

قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ قراءة العامة ﴿فَأَجْمِعُوا﴾ بقطع الألف ﴿شُرَكَاءَكُمْ﴾ بالنصب. وقرأ عاصم الجحدري «فَأَجْمِعُوا» بوصل الألف وفتح الميم، من جمع يجمع. ﴿شُرَكَاءَكُمْ﴾ بالنصب. وقرأ يعقوب ﴿فَأَجْمِعُوا﴾ بقطع الألف ﴿شُرَكَاءُكُمْ﴾ بالرفع. فأما القراءة الأولى من أجمع على الشيء إذا عزم عليه. وقال الفراء:

أجمع الشيء أعدّه. وقال المؤرّج: أجمعت الأمر أفصح من أجمعت عليه. قال النحاس: وفي نصب الشركاء على هذه القراءة ثلاثة أوجه، قال الكسائي والفراء: هو بمعنى وادعوا شركاءكم لنصرتكم، وهو منصوبٌ عندهما على إضمارِ هذا الفعل. وقال الزجاج: المعنى مع شركائكم على تناصركم، كما يقال: التقى الماء والخشبة.

والقراءة الثانية من الجمع، اعتباراً بقوله تعالى: ﴿فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى﴾. ويجوز أن يكون جمع وأجمع بمعنى واحد، ﴿وَشُرَكَاءَكُم﴾ على هذه القراءة عطفٌ على ﴿أَمْرُكُمْ﴾، أو على معنى فأجمعوا أمركم وأجمعوا شركاءكم، وإن شئتَ بمعنى مع.

والقراءة الثالثة على أن يعطف الشركاء على المضمر المرفوع في أجمعوا، وحسن ذلك لأنّ الكلام قد طال. قال النحاس: وهذه القراءة تبعُد، لأنه لو كان مرفوعاً لوجب أن تكتب بالواو، ولم ير في المصاحف وأو في قوله: ﴿وَشُرَكَاءَكُم﴾، وأيضاً فإن شركاءهم الأصنام، والأصنام لا تصنع شيئاً ولا فعل لها حتى تجمع. قال المهدوي: ويجوز أن يرتفع الشركاء بالابتداء والخبر محذوف، أي وشركاؤكم ليجمعوا أمرهم، ونسب ذلك إلى الشركاء وهي لا تسمع ولا تبصر ولا تميز على جهة التوبيخ لمن عبدها.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً﴾ اسم يكن وخبرها. وغمة وغمٌ سواء، ومعناه التغطية، من قولهم: غمّ الهلال إذا استتر، أي ليكن أمركم ظاهراً منكشفاً تتمكنون فيه مما شئتم، لا كمن يخفي أمره فلا يقدر على ما يريد.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ﴾ ﴿٦٨﴾ ألف ﴿أَقْضُوا﴾ ألف وصل، من قضى يقضي. قال الأخفش والكسائي: وهو مثل: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ﴾ أي أنهينا إليه وأبلغناه إياه. وروي عن ابن عباس ﴿ثُمَّ أَقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ﴾ قال: امضوا إلي ولا تؤخروني. قال النحاس: هذا قولٌ صحيحٌ في اللغة، ومنه: قضى الميت أي مضى. وأعلمهم بهذا أنهم لا يصلون إليه، وهذا من دلائل النبوة.

وهذا إخبارٌ من الله تعالى عن نبيه نوح ﷺ أنه كان بنصر الله واثقاً، ومن كيدهم غير خائف، علماً منه بأنهم وآلهتهم لا ينفعون ولا يضرون. وهو تعزيةٌ لنبيه ﷺ وتقويةٌ لقلبه.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ﴾ أي فإن أعرضتم عما جئكم به فليس ذلك لأني سألتكم أجراً فيثقل عليكم مكافأتي ﴿إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ في تبليغ رسالته ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي الموحدين لله تعالى.

فتح أهل المدينة وأبو عمرو وابن عامر وحفص ياء «أَجْرِي» حيث وقع، وأسكن الباقون.

قوله تعالى: ﴿فَكَذَّبُوهُ﴾ يعني نوحاً ﴿فَنَجَّيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ﴾ أي من المؤمنين ﴿فِي الْفُلِّ﴾ أي السفينة ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ خَلِيفَ﴾ أي سكان الأرض وخلفاء ممن غرق ﴿فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنْذَرِينَ﴾ يعني آخر أمر الذين أنذرهم الرسل فلم يؤمنوا.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي من بعد نوح ﴿رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ﴾ كهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وغيرهم ﴿فَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي بالمعجزات ﴿فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾ التقدير: بما كذب به قوم نوح من قبل. وقيل: ﴿بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل يوم الذر، فإنه كان فيهم من كذب بقلبه وإن قال الجميع: بلى. قال النحاس: ومن أحسن ما قيل في هذا أنه لقوم بأعيانهم، مثل: ﴿عَازَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾. ﴿كَذَلِكَ نَطْبَعُ﴾ أي نختم ﴿عَلَى قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ﴾ أي المجاوزين الحد في الكفر والتكذيب فلا يؤمنوا. وهذا يرد على القدرية قولهم كما تقدم.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أي من بعد الرسل والأمم ﴿مُوسَى وَهَارُونَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ﴾ أي أشراف قومه ﴿بِآيَاتِنَا﴾ يريد الآيات التسع، وقد تقدم ذكرها ﴿فَاسْتَكْبَرُوا﴾ عن الحق ﴿وَكَانُوا قَوْمًا تَجْرِمِينَ﴾ أي مشركين.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا﴾ يريد فرعون وقومه ﴿قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ﴾ حملوا المعجزات على السحر ﴿قَالَ مُوسَى﴾ أي لهم ﴿أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحْرٌ هَذَا﴾ قيل: في الكلام حذف، المعنى: أ تقولون للحق هذا سحر. ف ﴿أَتَقُولُونَ﴾ إنكار وقولهم محذوف أي هذا سحر، ثم استأنف إنكاراً آخر من قبله فقال: أسحر هذا! فحذف قولهم الأول اكتفاءً بالثاني من قولهم، منكرًا على فرعون وملئه ﴿وَلَا

يُفْلِحُ السَّحَرُونَ ﴿٧٧﴾ أَي لا يفلح من أتى به.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَلْفِتَنَّا﴾ أي تصرفنا وتلوينا ﴿عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾ يريد من عبادة الأصنام ﴿وَتَكُونَ لَكُمُ الْكِبْرِيَاءُ﴾ أي العظمة والملك والسلطان ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ يريد أرض مصر. ويقال للملك: الكبرياء لأنه أعظم ما يطلب في الدنيا. ﴿وَمَا نَحْنُ لَكُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٧٨﴾.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتَأْتُونِي بِكُلِّ سَحَرٍ عَلِيمٍ﴾ ﴿٧٩﴾ إنما قاله لما رأى العصا واليد البيضاء واعتقد أنهما سحر. وقرأ حمزة والكسائي «سَحَارٍ» وتقدم في الأعراف القول فيهما.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ﴾ ﴿٨٠﴾ أي اطرحوا على الأرض ما معكم من حبالكم وعصيكم.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحَرُ﴾ تكون ﴿مَا﴾ في موضع رفع بالابتداء، والخبر ﴿جِئْتُمْ بِهِ﴾ والتقدير: أي شيء جئتم به، على التوبيخ والتصغير لما جاءوا به من السحر. وقراءة أبي عمرو «السَّحَرُ»؟ على الاستفهام على إضمار مبتدأ، والتقدير أهو السحر. ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف، التقدير: السحر جئتم به. ولا تكون ﴿مَا﴾ على قراءة من استفهم بمعنى الذي، إذ لا خبر لها. وقرأ الباقون: ﴿السَّحَرُ﴾ على الخبر، ودليل هذه القراءة قراءة ابن مسعود: «ما جئتم به سحر». وقراءة أبي: «مَا أَتَيْتُمْ بِهِ سَحَرًا»، ف ﴿مَا﴾ بمعنى الذي، و ﴿جِئْتُمْ بِهِ﴾ الصلة، وموضع ﴿مَا﴾ رفع بالابتداء، والسحر خبر الابتداء. ولا تكون ﴿مَا﴾ إذا جعلتها بمعنى الذي نصباً لأن الصلة لا تعمل في الموصول. ويجوز أن يُنصب السحر على المصدر، أي ما جئتم به سحرًا، ثم دخلت الألف واللام زائدتين، فلا يحتاج على هذا التقدير إلى حذف الفاء وحذف الفاء في المجازة جائز والدليل على ذلك ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾. «وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ» قراءتان مشهورتان معروفتان ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ ﴿٨١﴾ يعني السحر.

قوله تعالى: ﴿وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ﴾ أي يبينه ويوضحه ﴿بِكَلِمَتِهِ﴾ أي بكلامه وحججه وبراهينه. وقيل: بعداته بالنصر ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ من آل فرعون.

قوله تعالى: ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِ﴾ الهاء عائدة على موسى: أي لم يؤمن منهم أحد، وإنما آمن أولاد من أرسل موسى إليهم من بني إسرائيل، لطول الزمان هلك الآباء وبقي الأبناء فآمنوا، والذرية أعقاب الإنسان وقد تكرر. وقيل: أراد بالذرية مؤمني بني إسرائيل.

وقيل: ﴿مِن قَوْمِهِ﴾ يعني من قوم فرعون، منهم مؤمن آل فرعون وخازن فرعون وامراته وماشطة ابنته وامرأة خازنه.

قوله تعالى: ﴿عَلَى خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ﴾ لأنه كان مسلطاً عليهم عاتباً ﴿وَمَلَأِيَهُمْ﴾ ولم يقل وملئه، وعنه ستة أجوبة:

أحدها- أن فرعون لما كان جباراً أخبر عنه بفعل الجميع.

الثاني- أن فرعون لما ذكر علم أن معه غيره، فعاد الضمير عليه وعليهم.

الثالث- أن تكون الجماعة سميت بفرعون مثل ثمود.

الرابع- أن يكون التقدير: على خوف من آل فرعون، فيكون من باب حذف المضاف مثل: ﴿وَسَّعِلِ الْقَرْيَةَ﴾.

الخامس- أن يكون الضمير يعود على الذرية، أي ملأ الذرية.

السادس- أن يكون الضمير يعود على قومه.

﴿أَن يَفْتِنَهُمْ﴾ وحد ﴿يَفْتِنَهُمْ﴾ على الإخبار عن فرعون، أي يصرفهم عن دينهم بالعقوبات، وهو في موضع خفض على أنه بدل اشتمال. ويجوز أن يكون في موضع نصب بـ ﴿خَوْفٍ﴾. ولم ينصرف فرعون لأنه اسم أعجمي وهو معرفة ﴿وَأَنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ﴾ أي عات متكبر ﴿وَأَنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ أي المجاوزين الحد في الكفر، لأنه كان عبد ادعى الربوبية.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَاقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامِنْتُمْ بِإِلَهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا﴾ أي اعتمدوا ﴿إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ ﴿٨٤﴾ كرر الشرط تأكيداً، وبين أن كمال الإيمان بتفويض الأمر إلى الله ﴿فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ أي أسلمنا أمورنا إليه، ورضينا بقضائه وقدره، وانتهينا إلى أمره ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٨٥﴾ أي لا تنصرهم علينا، فيكون ذلك فتنة لنا عن الدين، أو لا تمتحننا بأن تعذبنا على أيديهم.

قوله تعالى: ﴿وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ﴾ أي خلصنا ﴿مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ ﴿٨٦﴾ أي من فرعون وقومه لأنهم كانوا يأخذونهم بالأعمال الشاقة.

قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٨٧﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا﴾ أي اتخذا. ﴿لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا﴾ يقال: بوأْتُ زيدا مكاناً وبوأْتُ لزيد مكاناً. والمبوء المنزل الملزوم، ومنه بؤاه الله منزلاً، أي ألزمه إياه وأسكنه، ومنه الحديث: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

ومصر في هذه الآية هي الإسكندرية، في قول، وقيل: إنه البلد المسمى مصر، ومصر ما بين البحر إلى أسوان، والإسكندرية من أرض مصر.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً﴾ قال أكثر المفسرين: كان بنو إسرائيل لا يصلون إلا في مساجدهم وكنائسهم وكانت ظاهرة، فلما أرسل موسى أمر فرعون بمساجد بني إسرائيل فخربت كلها ومنعوا من الصلاة، فأوحى الله إلى موسى وهارون أن اتخذوا بني إسرائيل بيوتاً بمصر، أي مساجد، ولم يرد المنازل المسكونة.

وقيل المعنى: واجعلوا بيوتكم يقابل بعضها بعضاً. والقول الأول أصح، أي اجعلوا مساجدكم إلى القبلة، قيل: بيت المقدس، وهي قبلة اليهود إلى اليوم، وقيل: الكعبة. وهذا يدل على أن القبلة في الصلاة كانت شرعاً لموسى ﷺ، ولم تخل الصلاة عن شرط الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة، فإن ذلك أبلغ في التكليف وأوفر للعبادة.

وقيل: المرادُ صلُّوا في بيوتكم سرًّا لتأمّنوا، وذلك حينَ أخافهمُ فرعونُ فأمرُوا بالصبرِ واتخاذِ المساجدِ في البيوتِ والإقدامِ على الصلاةِ، والدعاءِ إلى أن ينجزَ اللهُ وعدهُ، وهوَ المرادُ بقوله: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا﴾ الآية. وكانَ منَ دينهمُ أنهم لا يصلونَ إلا في البيعِ والكنائسِ ما داموا على أَمْنٍ، فإذا خافوا فقد أذنَ لهمُ أن يصلوا في بيوتهم.

قالَ ابنُ العربي: والأوّلُ أظهرُ القولينِ، لأنَّ الثاني دعوى. قلتُ: قوله: «دعوى» صحيحٌ، فإنَّ في الصحيحِ قوله ﷺ: «جعلتُ لي الأرضَ مسجدًا وطهورًا» وهذا مما خصَّ به دونَ الأنبياءِ، فنحنُ بحمدِ اللهِ نصلي في المساجدِ والبيوتِ، وحيثُ أدركتنا الصلاةُ، إلا أنَّ النافلةَ في المنازلِ أفضلُ منها في المساجدِ، حتى الركوعُ قبلَ الجمعةِ وبعدها. وقبلَ الصلواتِ المفروضةِ وبعدها، إذ النوافلُ يحصلُ فيها الرياءُ، والفرائضُ لا يحصلُ فيها ذلكُ، وكلما خلصَ العملُ منَ الرياءِ كانَ أوزنَ وأزلفَ عندَ اللهِ سبحانه وتعالى. روى مسلمٌ عن عبدِ اللهِ بنِ شقيقٍ قالَ: سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ عن تطوعه قالَتْ: «كانَ يصلي في بيتي قبلَ الظهرِ أربعًا، ثمَّ يخرجُ فيصلِّي بالناسِ، ثمَّ يدخلُ فيصلِّي ركعتينِ، وكانَ يصلي بالناسِ المغربَ، ثمَّ يدخلُ فيصلِّي ركعتينِ، ثمَّ يصلي بالناسِ العشاءَ، ويدخلُ بيتي فيصلِّي ركعتينِ..» الحديث. وعن ابنِ عمرَ قالَ: صليتُ معَ النبيِّ ﷺ قبلَ الظهرِ سجدتينِ وبعدها سجدتينِ وبعَدَ المغربِ سجدتينِ، فأما المغربُ والعشاءُ والجمعةُ فصليتُ معَ النبيِّ ﷺ في بيته.

الثالثة: واختلفَ العلماءُ منَ هذا البابِ في قيامِ رمضانَ، هل إيقاعُهُ في البيتِ أفضلُ أو في المسجدِ؟ فذهبَ مالكٌ إلى أنه في البيتِ أفضلُ لمن قوِيَ عليه، وبه قالَ أبو يوسفَ وبعضُ أصحابِ الشافعيِّ. وذهبَ أحمدُ وبعضُ أصحابِ الشافعيِّ إلى أن حضورها في الجماعةِ أفضلُ.

والحجةُ لمالكٍ ومن قالَ بقوله: قوله ﷺ في حديثِ زيد بن ثابتٍ: «فعلیکم بالصلاة في بيوتکم فإنَّ خيرَ صلاةٍ المرءِ في بيته إلا المكتوبة» خرجهُ البخاريُّ.

واحتجَّ المخالفُ بأنَّ النبيَّ ﷺ قد صلاها في الجماعةِ في المسجدِ، ثمَّ أخبرَ بالمانعِ الذي منعَ منه على الدوامِ على ذلكَ، وهوَ خشيةُ أن تفرضَ عليهمُ فلذلكَ قالَ لهمُ: «فعلیکم

بالصلاة في بيوتكم». ثم إن الصحابة كانوا يصلونها في المسجد أوزاعاً متفرقين، إلى أن جمعهم عمر على قارئ واحد فاستقر الأمر على ذلك وثبت سنة.

الرابعة: وإذا تنزلنا على أنه كان أبيح لهم أن يصلوا في بيوتهم إذا خافوا على أنفسهم فيستدل به على أن المعذور بالخوف وغيره يجوز له ترك الجماعة والجمعة. والعذر الذي يبيح له ذلك كالمرض الحابس، أو خوف زيادته، أو خوف جور السلطان في مال أو بدن دون القضاء عليه بحق. والمطر الوابل مع الوحل عذر إن لم ينقطع، ومن له ولي حميم قد حضرته الوفاة ولم يكن عنده من يمرضه، وقد فعل ذلك ابن عمر.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَكَبِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: الخطاب لمحمد ﷺ. وقيل: لموسى ﷺ، وهو أظهر، أي بشر بني إسرائيل بأن الله سيظهرهم على عدوهم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ﴾ ﴿ءَاتَيْتَ﴾ أي أعطيت ﴿زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي مال الدنيا ﴿رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ﴾ اختلف في هذه اللام، وأصح ما قيل فيها أنها لام العاقبة والضرورة، وقيل: هي لام كني أي أعطيتهم لكي يضلوا ويبطروا ويتكبروا. وقيل: هي لام أجل، أي أعطيتهم لأجل إعراضهم عنك فلم يخافوا أن تعرض عنهم. وزعم قوم أن المعنى: أعطيتهم ذلك لئلا يضلوا، فحذفت لا كما قال عز وجل: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾. والمعنى: لأن لا تضلوا. قال النحاس: ظاهر هذا الجواب حسن، إلا أن العرب لا تحذف ﴿لَا﴾ إلا مع أن، فموه صاحب هذا الجواب بقوله عز وجل: ﴿أَنْ تَضِلُّوا﴾. وقيل: اللام للدعاء، أي ابتلهم بالضلال عن سبيلك، لأن بعده: ﴿أَظْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ﴾. وقيل: الفعل معنى المصدر أي إضلالهم كقوله عز وجل: ﴿لِيُعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾. قرأ الكوفيون: ﴿لِيُضِلُّوا﴾ بضم الياء من الإضلال، وفتحها الباكون.

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا أَظْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ﴾ طمس الشيء إذهابه عن صورته. قيل: صارت أموالهم وزروعهم حجارة ﴿وَأَشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ قال ابن عباس: أي امنعهم الإيمان ﴿فَلَا يُؤْمِنُوا﴾ قيل: هو عطف على قوله: ﴿لِيُضِلُّوا﴾ أي آتيتهم النعم ليضلوا ولا

يؤمنوا، وعلى هذا لا يكون فيه من معنى الدعاء شيء. وقوله: ﴿رَبَّنَا أَطْمِسْ ۖ وَاَشْدُدْ﴾ كلامٌ معترضٌ. وقيل: هو دعاءٌ، فهو في موضع جزم، أي اللهم فلا يؤمنوا، أي فلا آمنوا ﴿حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ قال ابن عباس: هو الغرق.

وقد استشكل بعض الناس هذه الآية فقال: كيف دعا عليهم وحكم الرسل استدعاءً إيمان قومهم؟

فالجواب: أنه لا يجوز أن يدعو نبي على قومه إلا بإذن من الله، وإعلام أنه ليس فيهم من يؤمن ولا يخرج من أصلاهم من يؤمن، دليله قوله لنوح عليه السلام: ﴿أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾ وعند ذلك قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ الآية.

قوله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾ قال أبو العالية: دعا موسى وأمن هارون، فقولك آمين دعاء، أي يارب استجب لي. وقيل: دعا هارون مع موسى أيضا. لقول موسى عليه السلام: ﴿رَبَّنَا﴾ ولم يقل رب.

قوله تعالى: ﴿فَأَسْتَقِيمَا﴾ قال الفراء وغيره: أمر بالاستقامة على أمرهما والثبات عليه من دعاء فرعون وقومه إلى الإيمان، إلى أن يأتيهما تأويل الإجابة. قيل: مكث فرعون وقومه بعد هذه الإجابة أربعين سنة ثم أهلكوا.

وقيل: ﴿فَأَسْتَقِيمَا﴾ أي على الدعاء، والاستقامة في الدعاء ترك الاستعجال في حصول المقصود، ولا يسقط الاستعجال من القلب إلا باستقامة السكينة فيه، ولا تكون تلك السكينة إلا بالرضا الحسن لجميع ما يبدو من الغيب.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ بتشديد النون في موضع جزم على النهي، والنون للتوكيد وحركت لا لتقاء الساكنين واختير لها الكسر لأنها أشبهت نون الاثنين. وقرأ ابن ذكوان بتخفيف النون على النفي. وقيل: هو حال من استقيما، أي استقيما غير متبعين، والمعنى: لا تسلكا طريق من لا يعلم حقيقة وعدي ووعيدي.

قوله تعالى: ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَءِيلَ الْبَحْرَ﴾ تقدم القول فيه في «البقرة» في قوله: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ﴾. وقرأ الحسن «وَجَوَزْنَا» وهما لغتان ﴿فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ﴾ يقال: تبع وأتبع بمعنى واحد، إذا الحقه وأدركه. وأتبع «بالتشديد» إذا سار خلفه. وقال الأصمعي: أتبعه «بقطع الألف» إذا الحقه وأدركه، وأتبعه «بوصل الألف» إذا اتبع أثره، أدركه أو لم يدركه، وقرأ قتادة «فَاتَّبَعَهُمْ» بوصل الألف. وقيل: «أتبعه» بوصل الألف في الأمر اقتدى به. وأتبعه «بقطع الألف» خيراً أو شراً، وقد قيل هما بمعنى واحد.

﴿بَغِيًّا﴾ نصب على الحال ﴿وَعَدُوا﴾ معطوف عليه، أي في حال بغى واعتداء وظلم، يقال: عدا يعدو عدواً، مثل غزا يغزو غزواً. وقرأ الحسن «وَعَدُوا» بضم العين والdal وتشديد الواو، مثل علا يعلو علواً. وقال المفسرون: ﴿بَغِيًّا﴾ طلباً للاستعلاء بغير حق في القول، ﴿وَعَدُوا﴾ في الفعل، فهما نصب على المفعول له ﴿حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرْقُ﴾ أي ناله ووصله ﴿قَالَ ءَامَنْتُ﴾ أي صدقت ﴿أَنَّهُ﴾ أي بأنه ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بُنُو إِسْرَءِيلَ﴾ فلما حذف الخافض تعدى الفعل فنصب. وقرئ بالكسر ﴿إِنَّهُ﴾ أي صرت مؤمناً ثم استأنف، وقيل: إن القول محذوف، أي آمنت فقلت إنه... والإيمان لا ينفع حيثئذ، والتوبة مقبولة قبل رؤية البأس، وأما بعدها وبعد المخالطة فلا تقبل وتقدم في النساء.

وروى الترمذي عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «لما أغرق الله فرعون قال آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل قال جبريل: يا محمد فلو رأيته وأنا أخذ من حال البحر فأدسه في فيه مخافة أن تدركه الرحمة». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن. وحال البحر: الطين الأسود الذي يكون في أرضه.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي من الموحدين المستسلمين بالانقياد والطاعة.

قوله تعالى: ﴿ءَالْتَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٩١).

قيل: هو من قول الله تعالى. وقيل: هو من قول جبريل. وقيل: ميكائيل، أو غيرهما من الملائكة صلوات الله عليهم. وقيل: هو من قول فرعون في نفسه، ولم يكن ثم قول اللسان بل وقع ذلك في قلبه فقال في نفسه ما قال: حيث لم تنفعه الندامة، ونظيره. ﴿إِنَّمَا نُنْطِئُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ﴾ أثنى عليهم الرب بما في ضميرهم لا أنهم قالوا ذلك بلفظهم، والكلام الحقيقي كلام القلب.

قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ تُنْجِيكَ بِدَنِكَ﴾ أي نلقيك على نجوة من الأرض. وذلك أن بني إسرائيل لم يصدقوا أن فرعون غرق، وقالوا: هو أعظم شأنًا من ذلك، فألقاه الله على نجوة من الأرض، أي مكان مرتفع من البحر حتى شاهدوه. وحكي عن ابن مسعود أنه قرأ «نحيك» بالحاء من التنحية. ﴿لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً﴾ أي لبني إسرائيل ولمن بقي من قوم فرعون ممن لم يدركه الغرق ولم يته إليه هذا الخبر ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ﴾ (٩٢) أي معرضون عن تأمل آياتنا والتفكير فيها. وقرئ «لِمَنْ خَلَقَكَ» «بفتح اللام»، أي لمن بقي بعدك يخلقك في أرضك، وقرأ علي بن أبي طالب «لِمَنْ خَلَقَكَ» بالقاف، أي تكون آية لخالقك.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ مَبْوَأَ صَدَقٍ﴾ أي منزل صدق محمود مختار، يعني مصر. وقيل: الأردن وفلسطين. وقيل: هي مصر والشام ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أي من الثمار وغيرها. وقال ابن عباس: يعني قريظة والنضير وأهل عصر النبي ﷺ من بني إسرائيل، فإنهم كانوا يؤمنون بمحمد ﷺ وينتظرون خروجه، ثم لما خرج حسدوه، ولهذا قال ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا﴾ أي في أمر محمد ﷺ ﴿حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾ أي القرآن ومحمد ﷺ. والعلم بمعنى المعلوم، لأنهم كانوا يعلمونه قبل خروجه ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ﴾ أي يحكم بينهم ويفصل ﴿يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (٩٣) في الدنيا، فيشب الطائع ويعاقب العاصي.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ﴾ الخطاب للنبي ﷺ والمراد غيره، أي لست في شك ولكن غيرك شك ﴿فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقرُؤُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ يعني عبد الله بن سلام وأمثاله، لأن عبدة الأوثان كانوا يقرؤون لليهود أنهم أعلم منهم من أجل أنهم أصحاب كتاب، فدعاهم الرسول ﷺ إلى أن يسألوا من يقرؤون بأنهم أعلم منهم، هل يبعث الله برسول من بعد موسى.

ثم استأنف الكلام فقال: ﴿لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أي الشاكين المرتابين ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٩٥) والخطاب في هاتين الآيتين للنبي ﷺ والمراد غيره.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٩٦) تقدم القول فيه في هذه السورة. قال قتادة: أي الذين حق عليهم غضب الله وسخطه بمعصيتهم لا يؤمنون ﴿وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ﴾ أنت ﴿كُلٌّ﴾ على المعنى، أي ولو جاءتهم الآيات ﴿حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ (٩٧) فحينئذ يؤمنون ولا ينفعهم.

قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَنُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ (٩٨).

قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا﴾ أي فهلا، ومفهوم من معنى الآية نفى إيمان أهل القرى ثم استثنى قوم يونس، فهو بحسب اللفظ استثناء منقطع، وهو بحسب المعنى متصل، لأن تقديره ما آمن أهل قرية إلا قوم يونس. والنصب في ﴿قَوْمٌ﴾ هو الوجه، لأنه استثناء ليس من الأول، أي لكن قوم يونس.

وروي في قصة قوم يونس عن جماعة من المفسرين: أن قوم يونس كانوا بنيوى من أرض الموصل وكانوا يعبدون الأصنام، فأرسل الله إليهم يونس عليه السلام وترك ما هم عليه فأبوا، فقيل: إنه أقام يدعوهم تسع سنين فيئس من إيمانهم، فقيل له: أخبرهم أن العذاب مصبحهم إلى ثلاث ففعل، وقالوا: هو رجل لا يكذب فارقبوه فإن أقام معكم وبين أظهركم فلا عليكم، وإن ارتحل عنكم فهو نزول العذاب لا شك، فلما كان الليل تزود

يونسٌ وخرجَ عنهم فأصبحوا فلم يجدوه فتابوا ودعوا الله ولبسوا المُسوح وفرقوا بين الأمهات والأولاد من الناس والبهايم، وردوا المظالم في تلك الحالة.

وقال الطبري: خُصَّ قومُ يونسَ من بين سائر الأمم بأن تيبَ عليهم بعدَ معاناة العذاب. وقال الزجاج: إنهم لم يقع بهم العذاب، وإنما رأوا العلامة التي تدلُّ على العذاب، ولَوْ رأوا عينَ العذاب لما نفعهم الإيمان. قلت: قولُ الزجاج حسنٌ، فإن المعاناة التي لا تنفعُ التوبة معها هي التلبسُ بالعذاب كقصة فرعون، ولهذا جاء بقصة قومِ يونسَ على أثر قصة فرعون لأنه آمن حين رأى العذاب فلم ينفعه ذلك، وقومُ يونسَ تابوا قبل ذلك. ويعضدُ هذا قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يَغْرُغْ». والغرغرة الحشرجة، وذلك هو حال التلبس بالموت، وأما قبل ذلك فلا. والله أعلم.

ويكونُ معنى ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ﴾ أي العذاب الذي وعدهم به يونسُ أنه ينزلُ بهم، لا أنهم رأوه عياناً ولا مخيلة. قال علي رضي الله عنه: وذلك يومُ عاشوراء.

قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ ٩٨ ﴿قِيلَ: إِلَى أَجْلِهِمْ.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ أي لا ضطرهم إليه. ﴿كُلَّهُمْ﴾ تأكيدٌ ﴿مَنْ﴾. ﴿جَمِيعًا﴾ نصبٌ على الحال. وقال الأخفش: جاء بقوله ﴿جَمِيعًا﴾ بعد كل تأكيداً، كقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ٩٩ ﴿قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حَرِيصًا عَلَى إِيْمَانِ جَمِيعِ النَّاسِ، فَأَخْبَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ إِلَّا مَنْ سَبَقَتْ لَهُ السَّعَادَةُ فِي الذِّكْرِ الْأَوَّلِ، وَلَا يَضِلُّ إِلَّا مَنْ سَبَقَتْ لَهُ الشَّقَاوَةُ فِي الذِّكْرِ الْأَوَّلِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالنَّاسِ هُنَا أَبُو طَالِبٍ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ﴿مَا﴾ نفْيٌ، أي ما ينبغي أن تؤمنَ نفسٌ إلا بقضائه وقدره ومشيتِهِ وإرادته ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ﴾ وقرأ الحسنُ وأبو بكرٍ والمفضلُ ﴿وَنَجْعَلُ﴾ بالنونِ على التعظيم. والرجس: العذاب، بضمِّ الراءِ وكسرِها لغتانِ ﴿عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ ١٠٠ ﴿أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَنَهَاهُ.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أمرٌ للكفارِ بالاعتبارِ والنظرِ في المصنوعاتِ الدالة على الصانع والقادر على الكمال ﴿وَمَا تُغْنِي﴾ ﴿مَا﴾ نفْيٌ، أي ولن تغني. وقيل: استفهامية، التقدير أي شيء تغني ﴿الْأَيُّتُ﴾ أي الدلالات ﴿وَالْثُّدُرُ﴾ أي الرسل، جمعُ نذير، وهو الرسول ﷺ ﴿عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١٠١﴾ لما سبق في علم الله.

قوله تعالى: ﴿فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ الأيام هنا بمعنى الوقائع، يعني وقائع الله في قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم. والعربُ تسمي العذابَ أيامًا والنعمَ أيامًا، كقوله تعالى: ﴿وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ﴾. وكلُّ ما مضى لك من خيرٍ أو شرٍّ فهو أيامٌ ﴿قُلْ فَانْتَظِرُوا﴾ أي تربصوا، وهذا تهديدٌ ووعدٌ ﴿إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ ﴿١٠٢﴾ أي المتربصين لموعد ربي.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي من سنتنا إذا أنزلنا بقوم عذابًا أخرجنا من بينهم الرسلَ والمؤمنين، ﴿كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا﴾ أي واجبًا علينا، لأنه أخبر ولا خُلفَ في خبره، وقرأ الكسائي وحفص ويعقوب «نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ» مخففاً، وشدد الباقون، وهما لغتان فصيحتان: أنجي ينجي إنجاءً، ونجى ينجي تنجيةً بمعنى واحد.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾ يريد كفارَ مكة ﴿إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي﴾ أي في ريبٍ من دين الإسلام الذي أدعوكم إليه ﴿فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ من الأوثان التي لا تعقل ﴿وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَقَّعُكُمْ﴾ أي يميّتكم ويقبض أرواحكم ﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿١٠٣﴾ أي المصدقين بآيات ربهم.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ﴾ ﴿أَنْ﴾ عطفٌ على ﴿أَنْ أَكُونَ﴾ أي قيل لي كن من المؤمنين وأقم وجهك. قال ابن عباس: عملك، وقيل: نفسك ﴿لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ أي قويمًا به مائلاً عن كل دين. قال حمزة بن عبد المطلب ﷺ:

حمدت الله حين هدى فؤادي من الإشراك للدين الحنيف

﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿١٠٤﴾ أي وقيل: لي ولا تشرك، والخطابُ له والمراد غيره، وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ﴾ أي لا تعبد. و ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ﴾ إن عبدة

﴿وَلَا يَضُرُّكَ﴾ إِنَّ عَصِيَّتَهُ ﴿فَإِنْ فَعَلْتَ﴾ أَي عَبْدتَ غَيْرَ اللَّهِ ﴿فَإِنَّكَ إِذَا مِّنَ الظَّالِمِينَ﴾ (١٠٦) أَي الواضعين العبادة في غير موضعها.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ أَي يصبك به ﴿فَلَا كَاشِفَ﴾ أَي لا دافع ﴿لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ﴾ من رخاءٍ ونعمةٍ ﴿فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ﴾ أَي بكلِّ ما أراد من الخير والشرِّ ﴿مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ﴾ لذنوب عباده وخطاياهم ﴿الرَّحِيمُ﴾ (١٠٧) بأوليائه في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَأَيَّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ﴾ أَي القرآن. وقيل: الرسول ﷺ ﴿مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَهْتَدَى﴾ أَي صدق محمداً وآمن بما جاء به ﴿فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ﴾ أَي لخلاص نفسه ﴿وَمَنْ ضَلَّ﴾ أَي ترك الرسول والقرآن واتبع الأصنام والأوثان ﴿فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ أَي وبأل ذلك على نفسه ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾ (١٠٨) أَي بحفيظٍ أحفظ أعمالكم إنما أنا رسول. قال ابن عباس: نسختها آية السيف.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَأَصْبِرْ﴾ قيل: نُسَخَ بآية القتال: وقيل: ليس منسوخاً، ومعناه اصبر على الطاعة وعن المعصية. وقال ابن عباس: لما نزلت جمع النبي ﷺ الأنصار ولم يجمع معهم غيرهم فقال: «إنكم ستجدون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني على الحوض».

﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ (١٠٩) ابتداءً وخبرٌ، لأنه عز وجل لا يحكم إلا بالحق.

تمت سورة يونس، والحمد لله وحده



سورة هود عليه السلام

مكية، قيل: إلا آية، وهي قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النِّهَارِ﴾.

وروى الترمذي عن ابن عباس قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله قد شئت! قال: «شيتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت». قال: هذا حديث حسن غريب، فالفرع يورث الشيب قال الله تعالى: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ (١٧) فإنما شابوا من الفرع. وأما سورة «هود» فلما ذكر الأمم، وما حل بهم من عاجل بأس الله تعالى، فأهل اليقين إذا تلوها تراءى على قلوبهم من ملكه وسلطانه ولحظاته البطش بأعدائه، فلو ماتوا من الفرع لحق لهم، ولكن الله تبارك وتعالى اسمه يلفظ بهم في تلك الأحيان حتى يقرؤوا كلامه. وأما أخواتها مثل «الحاقة» و «سأل سائل» و «إذا الشمس كورت» و «القارعة» ففي تلاوة هذه السور ما يكشف لقلوب العارفين سلطانه وبطشه فتذهل منه النفوس، وتشيب منه الرؤوس.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿الرَّ﴾. تقدم القول فيه **﴿كِتَبٌ﴾** بمعنى هذا كتاب **﴿أُحْكِمْتَ آيَاتُهُو﴾** في موضع رفع نعت لكتاب. أي جعلت محكمة كلها لا خلل فيها ولا باطل. وقال ابن عباس: أي لم ينسخها كتاب، بخلاف التوراة والإنجيل. وعلى هذا المعنى، أحكم بعض آياته بأن جعل ناسخاً غير منسوخ.

﴿ثُمَّ فُصِّلَتْ﴾ بالوعد والوعيد والثواب والعقاب. وقال قتادة: أحكمها الله من الباطل، ثم فصلها بالحلال والحرام. وقيل: **﴿فُصِّلَتْ﴾** أنزلت نجماً نجماً لتدبر **﴿مِنْ لَدُنْ﴾** أي من عند **﴿حَكِيمٍ﴾** أي محكم للأمر **﴿خَبِيرٌ﴾** (١٨) بكل كائن وغير كائن.

قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ أي بالألا، وقيل: لئلا **﴿إِنِّي لَكُمْ مِّنْهُ﴾** أي من الله

﴿نَذِيرٌ﴾ أي مخوف من عذابه وسطوته لمن عصاه ﴿وَبَشِيرٌ﴾ بالرضوان والجنة لمن أطاعه. وقيل: هو من قول الله أولاً وآخرًا، كما قال: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ عطف على الأول ﴿ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ﴾ أي ارجعوا إليه بالطاعة والعبادة. قال الفراء: ﴿ثُمَّ﴾ هنا بمعنى الواو، أي وتوبوا إليه، لأن الاستغفار هو التوبة، والتوبة هي الاستغفار. وقيل: استغفروه من سالف ذنوبكم، وتوبوا إليه من المستأنف متى وقعت منكم. قال بعض الصلحاء: الاستغفار بلا إقلاع توبة الكذابين، وقيل: إنما قدم ذكر الاستغفار لأن المغفرة هي الغرض المطلوب، والتوبة هي السبب إليها، فالمغفرة أول في المطلوب وآخر في السبب. ويحتمل أن يكون المعنى استغفروه من الصغائر، وتوبوا إليه من الكبائر ﴿يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا﴾ هذه ثمرة الاستغفار والتوبة، أي يمتعكم بالمنافع من سعة الرزق ورغد العيش، ولا يستأصلكم بالعذاب كما فعل بمن أهلك قبلكم، وقيل: هو القناعة بالموجود، وترك الحزن على المفقود ﴿إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ قيل: هو الموت. وقيل: القيامة. وقيل: دخول الجنة ﴿وَيُؤْتِي كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾ أي جزاء عمله. وقيل: الجنة، وهي فضل الله، فالكناية في قوله: ﴿فَضْلِهِ﴾ ترجع إلى الله تعالى ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ﴾ أي يوم القيامة، وهو كبير لما فيه من الأهوال. وقيل: اليوم الكبير هو يوم بدر وغيره: ﴿تَوَلَّوْا﴾ يجوز أن يكون ماضيًا، ويجوز أن يكون مستقبلًا حذف منه إحدى التاءين.

قوله تعالى: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ أي بعد الموت ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ من

ثواب وعقاب.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ۝﴾

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ﴾ يخفون ما فيها من الشحنة والعداوة، ويظهرون خلافه، وقيل ﴿يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ﴾ شكاً وامتراً، وقيل: يشنونها على ما فيها من الكفر. وقيل: نزلت في بعض المنافقين، والهاء في ﴿مِنْهُ﴾ تعود على النبي ﷺ. ﴿أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾ أي يغطون رؤوسهم بثيابهم. قال قتادة: أخفى ما يكون العبد إذا حنى ظهره، واستغشى ثوبه، وأضمر في نفسه همه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ ﴿مَا﴾ نفياً و ﴿مِنْ﴾ زائدة و ﴿دَابَّةٍ﴾ في موضع رفع، التقدير: وما دابة إلا على الله رزقها ﴿عَلَى﴾ بمعنى «من»، أي من الله رزقها فضلاً لا وجوباً. وقيل: وعداً منه حقاً ﴿رِزْقُهَا﴾ رفع بالابتداء، وعند الكوفيين بالصفة، والدابة كل حيوان يدب. والرزق حقيقته ما يتغذى به الحي ويكُون فيه بقاء روحه ونماء جسده. ولا يجوز أن يكون الرزق بمعنى الملك، لأن البهائم ترزق وليس يصح وصفها بأنها مالكة لعلفها، وهكذا الأطفال ترزق اللبن ولا يقال: إن اللبن الذي في الثدي ملك للطفل. وقال تعالى: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ﴾ وليس لنا في السماء ملك، ولأن الرزق لو كان ملكاً لكان إذا أكل الإنسان من ملك غيره أن يكون قد أكل من رزق غيره، وذلك محال، لأن العبد لا يأكل إلا رزق نفسه، وأنشد بعضهم:

وكيف أخاف الفقر والله رازقي ورازق هذا الخلق في العسر واليسر

تكفل بالأرزاق للخلق كلهم وللضب في البداء والحوث في البحر

قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا﴾ أي من الأرض حيث تأوي إليه ﴿وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ أي الموضع الذي تموت فيه فتدفن، وقيل: ﴿مُسْتَقَرَّهَا﴾ في الرحم ﴿وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ في الصلب. وقيل: ﴿يَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا﴾ في الجنة أو النار. ﴿وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ في القبر، يدل عليه قوله تعالى في وصف أهل الجنة وأهل النار: ﴿حَسَنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ ﴿سَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ ﴿كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ۝﴾ أي في اللوح المحفوظ.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ تقدم في «الأعراف» بيانه والحمد لله ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ بين أن خلق العرش والماء قبل خلق الأرض والسما. وسئل ابن عباس على أي شيء كان الماء؟ قال: على متن الريح. وروى البخاري عن عمران بن حصين. قال: كنت عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال: «اقبلوا البشري بابني تميم» قالوا: بشرتنا فأعطنا مرتين فدخل ناس من أهل اليمن فقال: «اقبلوا البشري يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم» قالوا: قبلنا، جئنا لتفقه في الدين، ولنسألك عن هذا الأمر ما كان؟ قال: «كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء» ثم أتاني رجل فقال: يا عمران أدركنا نأفك فقد ذهب، فانطلقت أطلبها فإذا هي مقطعة دونها السراب، وإيم الله لوددت أنها قد ذهبت ولم أقم.

قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ﴾ أي خلق ذلك ليتلي عباده بالاعتبار والاستدلال على كمال قدرته وعلى البعث ﴿أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ أحسن عقلاً وأورع عن محارم الله وأسرع في طاعة الله ﴿وَلَيْنَ قُلْتُمْ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ﴾ أي دلت يا محمد على البعث ﴿مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ﴾ وذكرت ذلك للمشركين لقالوا: هذا سحر. وكسرت ﴿إِنَّ﴾ لأنها بعد القول مبتدأة ﴿لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فتحت اللام لأنه فعل متقدم لا ضمير فيه، وبعده ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ لأن فيه ضميراً. و﴿سِحْرٌ﴾ أي غرور باطل، لبطلان السحر عندهم، وقرأ حمزة والكسائي: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سَاحِرٌ مَبِينٌ﴾ كناية عن النبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَخْرَجْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ﴾ اللام في ﴿لَيْنَ﴾ للقسم، والجواب ﴿لَيَقُولَنَّ﴾. ومعنى: ﴿إِلَى أُمَّةٍ﴾ إلى أجل معدود وحين معلوم، فالأمة هنا المدة، وأصل الأمة الجماعة، فعبر عن الحين والسنين بالأمة لأن الأمة تكون فيها. وقيل: هو على حذف المضاف، والمعنى إلى مجيء أمة ليس فيها من يؤمن فيستحقون الهلاك.

والأمة اسم مشترك يقال على ثمانية أوجه: فالأمة تكون الجماعة، كقوله تعالى: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ﴾. والأمة أيضاً اتباع الأنبياء عليهم السلام. والأمة الرجل الجامع للخير الذي يقتدى به، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾. والأمة الدين

والملة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾. والأمة الحين والزمان، كقوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَخْرَجَنَا عَنْهُمُ الْعَذَابُ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ﴾، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ والأمة القامة، وهو طول الإنسان وارتفاعه، يقال من ذلك: فلان حسن الأمة أي القامة. والأمة الرجل المنفرد بدينه وحده لا يشركه فيه أحد، قال النبي ﷺ: «يبعث زيد بن عمرو بن نفيل أمة وحده». والأمة الأم، يقال: هذه أمة زيد، يعني أم زيد.

﴿لَيَقُولَنَّ مَا يَجْبِسُهُ﴾ يعني العذاب، وقالوا هذا إما تكذيباً للعذاب لتأخره عنهم، أو استعجالاً واستهزاء، أي ما الذي يجبسه عنا ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ قيل: هو قتل المشركين ببدر، وقتل جبريل المستهزين على ما يأتي ﴿وَحَاقَ بِهِمْ﴾ أي نزل وأحاط ﴿مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ أي جزاء ما كانوا به يستهزون، والمضاف محذوف.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَذْقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ الإنسان اسم شائع للجنس في جميع الكفار. ويقال: إن الإنسان هنا الوليد بن المغيرة وفيه نزلت. وقيل: في عبد الله بن أبي أمية المخزومي. ﴿مِنَّا رَحْمَةً﴾ أي نعمة ﴿ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ﴾ أي سلبناه إياها ﴿إِنَّهُ لَيَكُونُ﴾ أي يائس من الرحمة ﴿كَفُورٌ﴾ للنعم جاحد لها.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَذْقْنَاهُ نَعْمَاءً﴾ أي صحة ورخاء وسعة في الرزق ﴿بَعْدَ ضَرَاءٍ مَسْتَةٍ﴾ أي بعد ضر وفقر وشدة ﴿لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي﴾ أي الخطايا التي تسوء صاحبها من الضر والفقر ﴿إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ﴾ أي يفرح ويفخر بما ناله من السعة وينسى شكر الله عليه، يقال: رجل فاجر إذا افتخر - وفخور للمبالغة.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ يعني المؤمنين، مدحهم بالصبر على الشدائد. وهو في موضع نصب. استثناء ليس من الأول، أي لكن الذين صبروا ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ في حالتها النعمة والمحنة. وقيل: هو استثناء من ﴿وَلَيْنَ أَذْقْنَاهُ﴾ أي من الإنسان، فإن الإنسان بمعنى الناس، والناس يشمل الكافر والمؤمن، فهو استثناء متصل وهو حسن ﴿أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ ابتداء وخبر ﴿وَأَجْرٌ﴾ معطوف ﴿كَبِيرٌ﴾ صفة.

قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ﴾ أي فلعلك لعظيم ما تراه منهم من الكفر والتكذيب تتوهم أنهم يزيلونك عن بعض ما أنت عليه. وقيل: إنهم لما قالوا: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ﴾ هم أن يدع سبَّ ألتهم فنزلت هذه الآية، فالكلام معناه الاستفهام، أي هل أنت تارك ما فيه سبَّ ألتهم كما سألوك؟ وتأكد عليه الأمر في الإبلان، كقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾. وقيل: معنى الكلام النفي مع استبعاد، أي لا يكون منك ذلك، بل تبلغهم كل ما أنزل إليك، وذلك أن مشركي مكة قالوا للنبي ﷺ: لو أتينا بكتاب ليس فيه سبَّ ألتهنا لا تبعناك، فهم النبي ﷺ أن يدع سبَّ ألتهم، فنزلت.

قوله تعالى: ﴿وَصَاحِقٌ بِهِ صَدْرُكَ﴾ عطف على ﴿تَارِكٌ﴾ و ﴿صَدْرُكَ﴾ مرفوع به، والهاء في ﴿بِهِ﴾ تعود على ﴿مَا﴾ أو على بعض، أو على التبليغ، أو التكذيب. وقال: ﴿صَاحِقٌ﴾ ولم يقل ضيق ليشاكل ﴿تَارِكٌ﴾ الذي قبله، ولأن الضائق عارض، والضيق الزم منه ﴿أَنْ يَقُولُوا﴾ في موضع نصب، أي كراهية أن يقولوا، أو لئلا يقولوا كقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضْلُوا﴾ أي لئلا تضلوا. أو لأن يقولوا ﴿لَوْلَا﴾ أي هلا ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ﴾ يصدقه، قاله عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي، فقال الله تعالى: يا محمد ﴿إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ﴾ إنما عليك أن تنذرهم، لا بأن تأتيهم بما يقترحونه من الآيات ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ أي حافظ وشهيد.

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُورٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَتٍ﴾ أم بمعنى بل، فإن قالوا: افتريته - أي اختلقته - فليأتوا بعشر سور مثله مفترية بزعمهم ﴿وَأَدْعُوا مَنْ أَسْتَطْعَمُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي من الكهنة والأعوان ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَالَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾ أي في المعارضة فقد قامت عليهم الحجة، إذ هم اللسنُ البلاء، وأصحابُ الألسنِ الفصحاء ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ﴾ واعلموا صدق محمد ﷺ واعلموا ﴿أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ استفهامٌ معناه الأمر.

وقال: ﴿قُلْ فَأْتُوا﴾ وبعده. ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ﴾ ولم يقل لك، على تحويل المخاطبة من الأفراد، إلى الجمع تعظيمًا وتفخيماً، وقد يخاطبُ الرئيسُ بما يخاطبُ به الجماعة. وقيل: الضمير في ﴿لَكُمْ﴾ وفي ﴿فَاعْلَمُوا﴾ للجميع، أي فليعلم للجميع ﴿أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ﴾، وقيل: الضمير في ﴿لَكُمْ﴾ وفي ﴿فَاعْلَمُوا﴾ للمشركين، والمعنى: فإن لم يستجب لكم من تدعونه إلى المعاونة، ولا تهأت لكم المعارضة ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ﴾. وقيل: الضمير في ﴿لَكُمْ﴾ للنبي ﷺ وللمؤمنين، وفي ﴿فَاعْلَمُوا﴾ للمشركين.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا نُوْفَ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ﴾ كان زائدة، ولهذا جزم بالجواب فقال: ﴿نُوْفَ إِلَيْهِمْ﴾ وقيل: ﴿مَنْ كَانَ﴾ في موضع جزم بالشرط، وجوابه ﴿نُوْفَ إِلَيْهِمْ﴾ أي من يكن يريد، والأول في اللفظ ماضي والثاني مستقبل، كما قال زهير:

ومن هاب أسباب المنية يلقها ولو رام أسباب السماء بسلم

واختلف العلماء في تأويل هذه الآية، فقيل: نزلت في الكفار، بدليل الآية التي بعدها ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ﴾ أي من أتى منهم بصلةٍ رحمٍ أو صدقة نكافئه بها في الدنيا، بصحة الجسم، وكثرة الرزق، لكن لا حسنة له في الآخرة، وقيل: المراد بالآية المؤمنون، أي من أراد بعمله ثواب الدنيا عجل له الثواب ولم ينقص شيئاً في الدنيا، وله في الآخرة العذاب لأنه جرد قصده إلى الدنيا، وهذا كما قال ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» فالعبد إنما يعطى على وجه قصده، وبحكم ضميره، وهذا أمر متفق عليه في الأمم بين كل ملة.

وقيل: هو لأهل الرياء، وفي الخبر أنه يقال لأهل الرياء: «صمتُمْ وصليتمْ وتصدقتمْ وجاهدتمْ وقرأتمْ ليقال ذلك فقد قيل ذلك» ثم قال: «إِنَّ هَؤُلَاءِ أَوَّلُ مَنْ تَسْعُرُ بِهِمُ النَّارُ». رواه أبو هريرة، ثم بكى بكاءً شديداً وقال: صدق رسول الله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ وقرأ الآيتين. خرجهُ مسلمٌ في صحيحه بمعناه.

وقيل: الآية عامة في كل من ينوي بعمله غير الله تعالى، كان معه أصل إيمان أو لم يكن، فإن كان مسلماً مخلصاً وفي الدنيا والآخرة، وإن كان كافراً وفي الدنيا.

الثانية: قال بعض العلماء: معنى هذه الآية قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» وتلك هذه الآية على أن من صام في رمضان لا عن رمضان لا يقع عن رمضان، وتدل على أن من توضأ للتبرّد والتنظف لا يقع قربة عن جهة الصلاة، وهكذا كل ما كان في معناه.

الثالثة: ذهب أكثر العلماء إلى أن هذه الآية مطلقة، وكذلك الآية. التي في «الشورى» ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ الآية. وكذلك ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ قيدها وفسرها بالتّي في «سبحان» ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ إلى قوله: ﴿مَحْظُورًا﴾ فأخبر سبحانه أن العبد ينوي ويريد والله سبحانه يحكم ما يريد.

وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ أنها منسوخة بقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ﴾. والصحيح ما ذكرناه، وأنه من باب الإطلاق والتقييد، ومثله قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ فهذا ظاهره خبر عن إجابة كل داعٍ دائماً على كل حال، وليس كذلك، لقوله تعالى: ﴿فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ﴾ والنسخ في الأخبار لا يجوز، لاستحالة تبدل الواجبات العقلية، ولا استحالة الكذب على الله تعالى فأما الأخبار عن الأحكام الشرعية فيجوز نسخها على خلاف فيه، على ما هو مذكور في الأصول، ويأتي في «النحل» بيانه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا﴾ إشارة إلى التخليد، والمؤمن لا يخلد، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ الآية. فهو محمول على ما لو كانت موافقة هذا المرئي على الكفر. وقيل: المعنى ليس لهم إلا النار في أيام معلومة ثم يخرج، إما بالشفاعة، وإما بالقبضة.

والآية تقتضي الوعيد بسلب الإيمان ﴿وَبَطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ابتداء وخبر.

قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ ابتداء والخبر محذوف، أي أفمن كان على بينة من ربه في اتباع النبي ﷺ ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ من الله، وهو النبي ﷺ. وقيل: المراد بقوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ النبي ﷺ والكلام راجع إلى قوله: ﴿وَصَاقِبُ بِهِ صَدْرُكَ﴾، أي أفمن كان معه بيان من الله، ومعجزة كالقرآن، ومعه شاهد كجبريل وقد بشرت به الكتب السالفة يضيئ صدره بالإبلاغ، وهو يعلم أن الله لا يسلمه. والهاء في ﴿رَبِّهِ﴾ تعود عليه. ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾. وهو جبريل، والهاء في ﴿مِنْهُ﴾ لله عز وجل، أي ويتلو البيان والبرهان شاهد من الله عز وجل.

وقيل: الشاهد القرآن في نظمهِ وبلاغته، والمعاني الكثيرة منه في اللفظ الواحد، فالهاء في ﴿مِنْهُ﴾ للقرآن. وقال بعضهم: ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ الإنجيل ﴿وَمَنْ قَبْلَهُ﴾ أي من قبل الإنجيل ﴿كِتَابُ مُوسَى﴾ رفع بالابتداء ﴿إِمَامًا﴾ نصب على الحال ﴿وَرَحْمَةً﴾ معطوف ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ إشارة إلى بني إسرائيل، أي يؤمنون بما في التوراة من البشارة بك، وإنما كفر بك هؤلاء المتأخرون فهم الذين موعدهم النار ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ﴾ أي بالقرآن أو بالنبي ﷺ ﴿مِّنَ الْأَحْزَابِ﴾ يعني من الملل كلها، وقيل: قريش وحلفاؤهم ﴿فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ أي هو من أهل النار، وفي مسلم من حديث أبي يونس عن النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» ﴿فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ﴾ أي في شك ﴿مِنْهُ﴾ أي من القرآن ﴿أَنَّهُ الْحَقُّ مِّن رَّبِّكَ﴾ أي القرآن من الله ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ أي لا أحد أظلم منهم لأنفسهم لأنهم افتروا على الله كذبًا، فأضافوا كلامه إلى غيره، وزعموا أن له شريكًا وولدًا، وقالوا للأصنام هو لا شفعاؤنا عند الله ﴿أُولَٰئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ أي يحاسبهم على أعمالهم ﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَدُ﴾ يعني الملائكة الحفظة، وقيل: هم الأنبياء والمرسلون، دليله قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾. وقيل: الملائكة والأنبياء والعلماء الذين بلغوا الرسالات، وفي صحيح مسلم من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ، وفيه قال: «وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق ﴿هَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ أي بعده وسخطه وإبعاده من رحمته على الذين وضعوا العبادة في غير موضعها.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يجوز أن تكون ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع خفضٍ نعتًا للظالمين، ويجوز أن تكون في موضع رفع، أي هم الذين. وقيل: هو ابتداء خطاب من الله تعالى، أي هم الذين يصدون أنفسهم وغيرهم عن الإيمان والطاعة ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أي يعدلون بالناس عنها إلى المعاصي والشرك ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ أعاد لفظ ﴿هُمْ﴾ تأكيدًا.

قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي فأتين من عذاب الله ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ يعني أنصارًا، و﴿مِنْ﴾ زائدة. وقيل: ﴿مَا﴾ بمعنى الذي تقديره: أولئك لم يكونوا معجزين، لا هم ولا الذين كانوا لهم من أولياء من دون الله ﴿يُضْلَعُونَ لَهُمُ الْعَذَابُ﴾ أي على قدر كفرهم ومعاصيهم ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ ﴿وَمَا كَانُوا يَبْصُرُونَ﴾ في موضع نصبٍ على أن يكون المعنى: بما كانوا يستطيعون السمع ﴿وَمَا كَانُوا يَبْصُرُونَ﴾ ولم يستعملوا ذلك في استماع الحق وإبصاره. ويجوز أن تكون ﴿مَا﴾ ظرفًا، والمعنى: يضاعف لهم أبدًا، أي وقت استطاعتهم السمع والبصر، والله سبحانه يجعلهم في جهنم مستطيعي ذلك أبدًا. ويجوز أن تكون ﴿مَا﴾ نافية لا موضع لها، إذ الكلام قد تم قبلها، والوقف على العذاب كاف، والمعنى: ما كانوا يستطيعون في الدنيا أن يسمعوا سمعًا يتفنون به، ولا أن يبصروا إبصارًا مهتدٍ.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ ابتداءً وخبرٌ ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَقْتَرُونَ﴾ أي ضاع عنهم افتراؤهم وتلف.

قوله تعالى: ﴿لَا جَرَمَ أَنْتُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمْ الْأَخْسَرُونَ﴾ ﴿لَا جَرَمَ﴾ للعلماء فيها أقوال:

فقال الخليل وسيبويه: ﴿لَا جَرَمَ﴾ بمعنى حق، ف ﴿لَا﴾ و ﴿جَرَمَ﴾ عندهما كلمة واحدة، و ﴿أَنَّ﴾ عندهما في موضع رفع.

وعن الخليل أيضا أن معناها لا بد ولا محالة.

وقال الزجاج: ﴿لَا﴾ ها هنا نفْيٌ وهو ردُّ لقولهم: إن الأصنام تنفعهم، كأن المعنى لا ينفعهم ذلك، وجرم بمعنى كسب، أي كسب ذلك الفعل لهم الخسران، وفاعل كسب مضمر، و «أَنَّ» منصوبة بجرم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ﴿الَّذِينَ﴾ اسم ﴿إِنَّ﴾ و ﴿ءَامَنُوا﴾ صلة، أي صدقوا ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَحْبَبُوا إِلَى رَبِّهِمْ﴾ عطفٌ على الصلة، والإخبارُ الخشوعُ للمخافةِ الثابتة في القلب، وأصل الإخبارِ الاستواء، من الخبتِ وهو الأرضُ المستوية الواسعة؛ فالإخبارُ الخشوعُ والاطمئنان، أو الإنابةُ إلى الله عز وجل المستمرة ﴿إِلَى رَبِّهِمْ﴾ قال الفراء: إلى ربهم ولربهم واحد، وقد يكون المعنى: وجهوا إخبارتهم إلى ربهم، وجملة ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ خبر ﴿إِنَّ﴾.

قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ﴾ ابتداءً، والخبر ﴿كَالْأَعْمَى وَالْأَصَمِّ﴾ مثل فريق الكافر كالأعمى ﴿وَالْبَصِيرِ وَالسَّمِيعِ﴾ مثل فريق المؤمن، ولهذا قال: ﴿هَلْ يَسْتَوِيَانِ﴾ فردَّ إلى الفريقين وهما اثنان، ﴿مَثَلًا﴾ منصوبٌ على التمييز ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ في الوصفين وتنتظرون.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ ذكر سبحانه قصص الأنبياء عليهم السلام للنبي ﷺ تنبيهاً له على ملازمة الصبر على أذى الكفار إلى أن يكفيه الله أمرهم ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ أي فقال: إني، لأن في الإرسال معنى القول. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي «أني» بفتح الهمزة، أي أرسلناه بأني لكم نذير مبين. ولم يقل «إنه» لأنه رجع من الغيبة إلى خطاب نوح لقومه، كما قال: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾، ثم قال: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ أي اتركوا الأصنام فلا تعبدوها، وأطيعوا الله وحده. ومن قرأ ﴿إِنِّي﴾ بالكسر جعله معترضاً في الكلام، والمعنى أرسلناه بألا تعبدوا إلا الله ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَكْنَا إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرَكْنَا أَتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّى الرَّأْيِ وَمَا تَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الرَّؤَسَاءُ﴾ الملأ الرؤساء، أي هم مليون بما يقولون ﴿مَا تَرَكْنَا إِلَّا بَشَرًا﴾ أي آدمياً ﴿مِثْلَنَا﴾ نصب على الحال. و ﴿مِثْلَنَا﴾ مضاف إلى معرفة وهو نكرة يقدر فيه التنوين، كما قال الشاعر:

يَا رَبِّ مِثْلِكَ فِي النِّسَاءِ غَرِيرَةٌ

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَا تَرَكْنَا أَتْبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا بِادِّى الرَّأْيِ﴾ أرادوا جمع أرذل وأرذل جمع أرذل، والأرذل هم الفقراء، والذين لأحسب لهم، والخسيسو الصناعات. قال هرقل لأبي سفيان: أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم؟ فقال: بل ضعفاؤهم، فقال: هم أتباع الرسل.

قال علماؤنا: إنما كان ذلك لاستيلاء الرياسة على الأشراف، وصعوبة الانفكاك عنها، والأنفة من الانقياد للغير، والفقير خليئ عن تلك الموانع، فهو سريع إلى الإجابة والانقياد. وهذا غالب أحوال أهل الدنيا.

الثالثة: اختلف العلماء في تعيين السفلة على أقوالٍ، فذكر ابنُ المبارك عن سفيان أنَّ السفلة هم الذين يتقلَّسون، ويأتون أبوابَ القضاةِ والسلاطين يطلبون الشهادات.

وقال ثعلبٌ عن ابنِ الأعرابي: السفلة الذين يأكلون الدنيا بدينهم، قيل له: فمن سفلة السفلة؟ قال: الذي يصلحُ دنياه غيره بفسادِ دينه.

الرابعة: جاء رجل إلى الترمذي فقال: إنَّ امرأتِي قالت لي يا سَفِلَةٌ، فقلت: إن كنتُ سفلةً فأنت طالق، قال الترمذي: ما صناعتك؟ قال: سماءٌ، قال: سفلةٌ والله، سفلةٌ والله. قلت: وعلى ما ذكره ابنُ المبارك عن سفيان لا تطلق، وكذلك على قول مالك وابنِ الأعرابي.

قوله تعالى: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾. أي ظاهر الرأي، يقال: بدا يبدو إذا ظهر، ويقال للبرية باديةٌ لظهورها. وبدا لي أن أفعل كذا، أي ظهر لي رأيٌ غير الأول. وقال الأزهري: معناه فيما يبدو لنا من الرأي.

ويجوز أن يكون ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾ من بدأ يبدأ وحذف الهمزة. وحقَّق أبو عمرو الهمزة فقرأ: «بَادِي الرَّأْيِ» أي أول الرأي، أي اتبعوك حين ابتدؤوا ينظرون، ولو أمعنوا النظر والفكر لم يتبعوك، ولا يختلف المعنى هاهنا بالهمز وترك الهمز. وانتصب على حذف «في» كما قال عز وجل: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾.

﴿وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾ أي في اتباعه، وهذا جحدٌ منهم لنبوته ﷺ ﴿بَلْ نُنَبِّئُكُمْ كَاذِبِينَ﴾ ﴿٢٧﴾ الخطاب لنوح ومن آمن معه.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَقُومُ أَرْعَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾ أي على يقين، وقيل: على معجزة ﴿وَعَاتَنِي رَحْمَةً مِّن عِنْدِهِ﴾ أي نبوة ورسالة ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْكُمُ﴾ أي عميت عليكم الرسالة والهداية فلم تفهموها، وقرأها حمزة والكسائي وحفص عن عاصم ﴿فَعَمِيَتْ﴾ بضم العين وتشديد الميم على ما لم يسم فاعله، أي فعمأها الله عليكم ﴿أَنْزَلْنَاهُمْ﴾ قيل: شهادة أن لا إله إلا الله. وقيل: الهاء ترجع إلى الرحمة. وقيل: إلى البينة، أي أنزلكم قبولها، وأوجبها عليكم؟! وهو استفهام بمعنى الإنكار، أي لا يمكنني أن أضطركم إلى المعرفة بها، وإنما قصد نوح ﷺ بهذا القول أن يرد عليهم ﴿وَأَنْتُمْ لَهَا كَاهُونَ﴾ أي لا يصح قبولكم لها مع الكراهة عليها. ﴿وَيَقُومُ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي على التبليغ ﴿مَا لَا﴾ فيثقل عليكم ﴿إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ أي ثوابي في تبليغ الرسالة ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ سألوه أن يطرد الأراذل الذين آمنوا به، كما سألت قريش النبي ﷺ أن يطرد الموالي والفقراء، فأجابهم بقوله: ﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّهُمْ مُّلتَقُوا رَبَّهُمْ﴾ يحتمل أن يكون قال هذا على وجه الإعظام لهم بلقاء الله عز وجل، ويحتمل أن يكون قاله على وجه الاختصاص، أي لو فعلت ذلك لخاصموني عند الله، فيجازيهم على إيمانهم، ويجازي من طردهم ﴿وَلَكِنِّي أَرْسَلْتُكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ﴾ في استردالكم لهم، وسؤالكم طردهم. ﴿وَيَقُومُ مَن يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ﴾ أي يمنعني من عذابه ﴿إِنْ طَرَدْتُهُمْ﴾ أي لأجل إيمانهم ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ أدغمت التاء في الدال. ويجوز حذفها فتقول: تذكرون. ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ﴾ أخبر بتذللله وتواضعه لله عز وجل، وأنه لا يدعي ما ليس له ﴿وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾ من الملائكة. وقد قالت العلماء: الفائدة في الكلام الدلالة على أن الملائكة أفضل من الأنبياء، لدوامهم على الطاعة، واتصال عباداتهم إلى يوم القيامة، ﴿وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ﴾ أي تحتقر أعينكم، والأصل تزدريهم حذف الهاء والميم لطول الاسم ﴿لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا﴾ أي ليس لا حتقاركم لهم تبطل أجورهم، أو ينقص ثوابهم ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ فيجازيهم عليه ويؤاخذهم به ﴿إِنِّي إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي إن قلت هذا الذي تقدم ذكره. و ﴿إِذَا﴾ ملغاة، لأنها متوسطة.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَنْفُوحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَلَنَا﴾ أي خاصمتنا فأكثرَ خصومتنا وبالغتَ فيها. والجدلُ في كلام العرب المبالغة في الخصومة، مشتق من الجدَل وهو شدة القتْلِ، وقرأ ابن عباسٍ «فأكثرتَ جدلنا». والجدلُ في الدين محمودٌ، ولهذا جادل نوحٌ والأنبياء قومهم حتى يظهر الحق، فمن قبله أنجح وأفلح، ومن رده خاب وخسر. وأما الجدال لغير الحق حتى يظهر الباطل في صورة الحق فمذمومٌ، وصاحبه في الدارين ملومٌ.

﴿فَأَتَيْنَا بِمَا تَعِدُنَا﴾ أي من العذابِ ﴿إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ في قولك.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ﴾ أي إن أراد إهلاككم عذبكم ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ أي بفاتنين. وقيل: بغالين بكثرتكم، لأنهم أعجبوا بذلك، كانوا ملؤوا الأرض سهلاً وجبلاً على ما يأتي.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي﴾ أي إبلاغي واجتهادي في إيمانكم ﴿إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ﴾ أي لأنكم لا تقبلون نصحاً ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ أي يضلكم. وهذا مما يدل على بطلان مذهب المعتزلة والقدرية ومن وافقهما، إذ زعموا أن الله تعالى لا يريد أن يعصي العاصي، ولا يكفر الكافر، ولا يغوي الغاوي، وأن يفعل ذلك، والله لا يريد ذلك، فردَّ الله عليهم بقوله: ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾، وقد أكذبوا شيخهم اللعين إبليس في إغواء الله تعالى إياه حيث قال: ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي﴾، ولا محيص لهم عن قول نوح عليه السلام: ﴿إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ فأضاف إغواءهم إلى الله سبحانه وتعالى، إذ هو الهادي والمضل، سبحانه عما يقول الجاحدون والظالمون علواً كبيراً.

وقيل: ﴿أَنْ يُغْوِيَكُمْ﴾ يهلككم، لأن الإضلال يفضي إلى الهلاك، ومنه ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾.

﴿هُوَ رَبُّكُمْ﴾ فإليه الإغواء، وإليه الهداية ﴿وَالِيهِ تُرْجَعُونَ﴾ تهديد ووعد.

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَنَاهُ﴾ يعنون النبي ﷺ. افترى افتعل، أي اختلق القرآن من قبل نفسه، وما أخبر به عن نوح وقومه، وقال ابن عباس: هو من محاورة نوح لقومه وهو أظهر، لأنه ليس قبله ولا بعده إلا ذكر نوح وقومه، فالخطاب منهم ولهم ﴿قُلْ إِنْ أَفْتَرَيْتُهُ﴾ أي اختلقته وافتعلته، يعني الوحي والرسالة ﴿فَعَلَىٰ إِجْرَامِي﴾ أي عقاب إجرامي، وإن كنت محققاً فيما أقوله فعليكم عقاب تكذبي. والإجرام مصدر أجرم، وهو اقتراف السيئة ﴿وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ أي من الكفر والتكذيب.

قوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾ معنى الكلام الإيأس من إيمانهم، واستدامة كفرهم، تحقيقاً لنزول الوعيد بهم، فدعا عليهم لما أخبر بهذا فقال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ ذِيَّارًا﴾ الآيتين. ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ أي فلا تغتم بهلاكهم حتى تكون بائساً، أي حزيناً. والبؤس الحزن.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْنَعُ الْفُلَكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِينَا﴾ أي اعمل السفينة لتركبها أنت ومن آمن معك. ﴿بِأَعْيُنِنَا﴾ أي بمرأى منا، وقيل: بحراستنا، فعبر عن الرؤية بالأعين، لأن الرؤية تكون بها. ويكون جمع الأعين للعظمة لا للتكثير، كما قال تعالى: ﴿فَنِعْمَ الْقَدِيرُونَ﴾. ﴿فَنِعْمَ الْمُهْدُونَ﴾. ﴿وَأَنَا لَمُوسِعُونَ﴾. وقد يرجع معنى الأعين في هذه الآية وغيرها إلى معنى عين، كما قال: ﴿وَلِئَصْنَعِ عَلَىٰ عَيْنِي﴾.

﴿وَلَا تُخْطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ أي لا تطلب إمهالهم فإني مغرقهم.

قوله تعالى: ﴿وَيَصْنَعُ الْفُلَكَ﴾ أي وطفق يصنع. ﴿وَكَلَّمَا﴾ ظرف ﴿مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأَ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ﴾. يقال: سخرت به ومنه. وفي سخرتهم منه قولان:

أحدهما - أنهم كانوا يرونه يبني سفينته في البر، فيسخرون به ويستهزئون ويقولون: يا نوح صرت بعد النبوة نجاراً.

الثاني - لما رأوه يبني السفينة ولم يشاهدوا قبلها سفينة بنيت قالوا: يا نوح ما تصنع؟ قال: أبني بيتاً يمشي على الماء، فعجبوا من قوله وسخروا منه. قال ابن عباس: ولم يكن في الأرض قبل الطوفان نهر ولا بحر، فلذلك سخروا منه، ومياه البحار هي بقية الطوفان. **﴿قَالَ إِنَّ تَسْخَرُوا مِنِّي﴾** أي من فعلنا اليوم عند بناء السفينة **﴿فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ﴾** غداً عند الغرق **﴿كَمَا تَسْخَرُونَ﴾** .

قوله تعالى: **﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ﴾** تهديد، و **﴿مَنْ﴾** متصلة ب **﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾** و **﴿تَعْلَمُونَ﴾** هنا من باب التعدية إلى مفعول، أي فسوف تعلمون الذي يأتيه العذاب. ويجوز أن تكون **﴿مَنْ﴾** استفهامية، أي أينما يأتيه العذاب؟. وقيل: **﴿مَنْ﴾** في موضع رفع بالابتداء و **﴿يَأْتِيهِ﴾** الخبر، و **﴿يُخْزِيهِ﴾** صفة ل **﴿عَذَابٌ﴾**. **﴿وَيَجْلُ عَلَيْهِ﴾** أي يجب عليه وينزل به **﴿عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾**  أي دائم، يريد عذاب الآخرة. قوله تعالى: **﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ﴾** اختلف في التنور على أقوال منها: الأول - أنه وجه الأرض، والعرب تسمي وجه الأرض تنوراً، وذلك أنه قيل له: إذا رأيت الماء على وجه الأرض فاركب أنت ومن معك.

الثاني - أنه تنور الخبز الذي يخبز فيه، فقيل له: إذا رأيت الماء يفور من التنور فاركب أنت وأصحابك.

الثالث - أنه موضع اجتماع الماء في السفينة.

الرابع - أنه طلوع الفجر، ونور الصباح، من قولهم: نور الفجر تنويراً.

الخامس - أنه أعالي الأرض، والمواضع المرتفعة منها.

قال النحاس: وهذه الأقوال ليست بمتناقضة، لأن الله عز وجل أخبرنا أن الماء جاء من السماء والأرض، قال: **﴿فَفَتْحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ﴾**  **﴿وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا﴾**.

فهذه الأقوال تجتمع في أن ذلك كان علامةً. والفورانُ الغليانُ. والتنورُ اسمٌ أعجميٌّ عربتهُ العربُ، وهو على بناءِ فعلٍ، لأنَّ أصلَ بنائه تنرَ، وليس في كلام العربِ نونٌ قبلَ راءٍ.

وقيل: معنى ﴿فَارَ التَّنُورُ﴾ التمثيلُ لحضورِ العذابِ، كقولهم: حمي الوطيسُ إذا اشتدتِ الحربُ. والوطيسُ التنورُ. ويقال: فارتُ قدرُ القومِ إذا اشتدَّ حربهم.

قوله تعالى: ﴿قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ يعني ذكرًا وأنثى، لبقاء أصلِ النسلِ بعدَ الطوفانِ. وقرأ حفصُ «مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ» بتنوينِ «كُلٌّ» أي من كلِّ شيءٍ زوجين. والقراءتانِ ترجعانِ إلى معنى واحدٍ، ويقال: هما زوجان، في كلِّ اثنين لا يستغني أحدهما عن صاحبه، فإنَّ العربَ تسمي كلَّ واحدٍ منهما زوجًا يقال: له زوجانعل إذا كان له نعلان. وكذلك عنده زوجا حمام، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾. ويقالُ للمرأة هي زوجُ الرجل، وللرجل هو زوجها. وقد يقالُ للاثنين هما زوجٌ، وقد يكونُ الزوجانِ بمعنى الضربين، والصنفين، وكلُّ ضربٍ يدعى زوجًا، قال الله تعالى: ﴿وَأُثْبِتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ أي من كلِّ لونٍ وصنفٍ.

وَ ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ﴾ في موضع نصبٍ بـ ﴿أَحْمِلْ﴾. ﴿اثْنَيْنِ﴾ تأكيدٌ ﴿وَأَهْلَكَ﴾ أي واحملْ أهلك ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ﴾ «من» في موضع نصبٍ بالاستثناءِ ﴿عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ منهم أي بالهلاكِ، وهو ابنه كنعانُ وامرأته واعلةٌ كانا كافرينِ ﴿وَمَنْ ءَامَنَ﴾ أي احملْ من آمنَ بي، أي من صدقك، فَ ﴿مَنْ﴾ في موضع نصبٍ بـ ﴿أَحْمِلْ﴾ ﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما: آمنَ من قومه ثمانون إنسانًا، منهم ثلاثة من بنيهِ، سامٌ وحامٌ ويافثُ.

وَ ﴿قَلِيلٌ﴾ رفع بآمن، ولا يجوزُ نصبه على الاستثناءِ، لأنَّ الكلامَ قبله لم يتمَّ، إلا أنَّ الفائدةَ في دخولِ ﴿إِلَّا﴾ و ﴿مَا﴾ لأنك لو قلت: آمنَ معه فلانٌ وفلانٌ جاز أن يكونَ غيرهم قد آمنَ، فإذا جئتَ بما وإلا، أوجبتَ لما بعدَ إلا ونفيتَ عن غيرهم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ أَرَكُبُوا فِيهَا﴾ أمرٌ بالركوب، ويحتمل أن يكون من الله تعالى، ويحتمل أن يكون من نوح لقومه. والركوبُ العلوُّ على ظهر الشيء. ويقال: ركبهُ الدينُ. وفي الكلام حذف، أي اركبوا الماء في السفينة. وقيل: المعنى اركبوها. و«في» للتأكيد كقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّعْيَا تَعْبُرُونَ﴾ وفائدة «في» أنهم أمروا أن يكونوا في جوفها لا على ظهرها.

وذكر الطبري في هذا حديثاً عن النبي ﷺ أن نوحاً ركب في السفينة أول يوم من رجب، وصام الشهر أجمع، وجرت بهم السفينة إلى يوم عاشوراء، ففيه أرسَتْ على الجودي، فصامه نوح ومن معه.

قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ فَجَرَّهَا وَمُرْسَلَهَا﴾ قراءة أهل الحرمين وأهل البصرة بضم الميم فيهما إلا من شذَّ، على معنى بسم الله إجراؤها وإرساؤها، فمُجراها ومُرساها في موضع رفع بالابتداء، وقرأ حمزة والكسائي: «بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا» بفتح الميم و«مُرساها» بضم الميم.

وفي هذه الآية دليل، على ذكر البسملة عند ابتداء كل فعل، كما بيناه في البسملة ﴿إِنَّ رَبِّي لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي لأهل السفينة.

قوله تعالى: ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ﴾ الموج جمع موجة، وهي ما ارتفع من جملة الماء الكثير عند اشتداد الريح. والكاف للتشبيه، وهي في موضع خفض نعت للموج. وجاء في التفسير أن الماء جاوز كل شيء بخمسة عشر ذراعاً ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ﴾ قيل: كان كافراً واسمه كنعان. وقيل: يام ﴿وَكَانَ فِي مَعَزٍ﴾ أي من دين أبيه. وقيل: عن السفينة. وقيل: إن نوحاً لم يعلم أن ابنه كان كافراً، وأنه ظن أنه مؤمن، ولذلك قال له: ﴿وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ وسيأتي. وكان هذا النداء من قبل أن يستيقن القوم الغرق، وقبل رؤية اليأس، بل كان في أول ما فار التنور، وظهرت العلامة لنوح. وقرأ عاصم: ﴿يَبْنَى أَرْكَبَ مَعَنَا﴾ بفتح الياء، والباقون بكسرها.

قوله تعالى: ﴿قَالَ سَاءَ أَوَىٰ﴾ أي أَرَجُعُ وَأَنْضِمُ ﴿إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي﴾ أي يَمْنَعُنِي ﴿مِنَ الْمَاءِ﴾ فلا أغرقُ ﴿قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ فإنه يَوْمٌ حَقَّ فِيهِ الْعَذَابُ عَلَى الْكَفَّارِ. وانتصب ﴿عَاصِمٌ﴾ على التبرئة ويجوز ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ﴾ تكون لا بمعنى ليس ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ في موضع نصب استثناء ليس من الأول، أي لكن من رحمته الله فهو يعصمه، ويجوز أن يكون في موضع رفع، على أن عاصمًا بمعنى معصوم، مثل: ﴿مَاءٍ دَافِقٍ﴾ أي مدفوق، فالاستثناء. على هذا متصل، قال الشاعر:

دع المكارم لا تنهض لبغيته واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي
أي المطعوم المكسؤ. قال النحاس: ومن أحسن ما قيل فيه أن تكون ﴿مِنْ﴾ في موضع رفع، بمعنى لا يعصم اليوم من أمر الله إلا الراحم، أي إلا الله ﴿وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ﴾ يعني بين نوح وابنه ﴿فَكَانَ مِنَ الْمُعْرِقِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ يَتَّارُضْ أَبْلَعِي مَاءَكَ وَيَسْمَاءُ أَقْلَعِي﴾ هذا مجاز لأنها موات. وقيل: جعل فيها ما تميز به. والذي قال إنه مجاز قال: لو فُتِّشَ كلام العرب والعجم ما وجد فيه مثل هذه الآية على حسن نظمها، وبلاغة رصفها، واشتمال المعاني فيها. وقيل: ميز الله بين الماعين، فماء الأرض أمرها فبلعته، وصار ماء السماء بحرًا.

قوله تعالى: ﴿وَعِصْ الْمَاءِ﴾ أي نقص ﴿وَفُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي أحكم وفرغ منه، يعني أهلك قوم نوح على تمام وإحكام. ﴿وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ أي هلاكًا لهم. والجودي جبل بقرب الموصل، استوت عليه في العاشر من المحرم يوم عاشوراء، فصام نوح وأمر جميع من معه من الناس فصاموه، شكرًا لله تعالى، وقيل: كان ذلك يوم الجمعة.

ويقال: إن الجودي من جبال الجنة، فلهذا استوت عليه. ويقال: أكرم الله ثلاثة جبال بثلاثة نفر: الجودي بنوح، وطور سيناء بموسى، وحراء بمحمد صلوات الله وسلامه عليهم. مسألة: لما تواضع الجودي وخضع عز، ولما ارتفع غيره واستعلى ذل، وهذه سنة الله في خلقه، يرفع من تخشع، ويضع من ترفع، ولقد أحسن القائل:

وإذا تذللَتِ الرقابُ تخشعًا منا إليك فعزها في ذلها

وفي صحيح البخاري ومسلم عن أنس قال: كانت ناقةً للنبي ﷺ تسمى العضباء، وكانت لا تُسَبِّقُ، فجاء أعرابي على قعودٍ له فسبقها، فاشتد ذلك على المسلمين، وقالوا: سُبِّقتِ العضباء! فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ حقًا على الله ألا يرفعَ شيئًا من الدنيا إلا وضعه». وخرج مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «ما نقصتُ صدقةً من مالٍ وما زاد الله عبدًا بعفوٍ إلا عزًا وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله». وقال ﷺ: «إنَّ الله أوحى إليَّ أن تواضعوا حتى لا يُبغِيَ أحدٌ على أحدٍ ولا يَفْخَرُ أحدٌ على أحدٍ». خرجه البخاري.

قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ ٤٥ قَالَ يَنْوُحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ٤٦ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ٤٧﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ﴾ أي دعاه ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ أي من أهلي الذين وعدتهم أن تنجيهم من الغرق، ففي الكلام حذف ﴿وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ يعني الصدق.

وقال علماؤنا: وإنما سأل نوحُ ربه ابنه لقوله: ﴿وَأَهْلَكَ﴾ وترك قوله: ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾. فلما كان عنده من أهله قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي﴾ يدل على ذلك قوله: ﴿وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ أي لا تكن ممن لست منهم، لأنه كان عنده مؤمنًا في ظنه، فأخبر الله تعالى نوحًا بما هو منفرد به من علم الغيوب، أي علمت من حال ابنك ما لم تعلمه أنت. ﴿وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ ٤٥ ابتداءً وخبرٌ. أي حكمت على قوم بالنجاة، وعلى قوم بالغرق.

الثانية: قوله تعالى: ﴿قَالَ يَنْفُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ الذين وعدتهم أن أنجيهم، وقال الجمهور: ليس من أهل دينك ولا ولايتك، فهو على حذف مضاف، وهذا يدل على أن حكم الاتفاق في الدين أقوى من حكم النسب ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ قرأ يعقوب والكسائي: «إنه عمل غير صالح» من الكفر والتكذيب، وقرأ الباقون ﴿عَمَلٌ﴾ أي: ابنك ذو عمل غير صالح فحذف المضاف، وهذا القول والذي قبله يرجع إلى معنى واحد، ويجوز أن تكون الهاء للسؤال، أي إن سؤالك إياي أن أنجيه عمل غير صالح.

الثالثة: في الآية تسليّة للخلق في فساد أبنائهم وإن كانوا صالحين، وفيها أيضاً دليل على أن الابن من أهل لغة وشرعاً، ومن أهل البيت، فمن وصى لأهله دخل في ذلك ابنه، ومن تضمنه منزله وهو في عياله. قال تعالى: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾ فسمى جميع من ضمه منزله من أهله.

الرابعة: ودلت الآية على قول الحسن ومجاهد وغيرهما^(١): أن الولد للفراش، ولذلك قال نوح ما قال آخذاً بظاهر الفراش، وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «الولد للفراش وللعاهر الحجر» يريد الخيبة أو الرجم. وقرأ عروة بن الزبير: «وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهَا» يريد ابن امرأته، وهي حجة للحسن ومجاهد، إلا أنها قراءة شاذة، فلانترك المتفق عليها لها.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَعْظُمُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ أي أنها عن هذا السؤال كراهية أن تكون من الجاهلين، أي الآثمين. ومنه قوله تعالى: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ﴾ أي يحذرکم الله. وقيل: المعنى أرفعك أن تكون من الجاهلين، ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ وهذه ذنوب الأنبياء عليهم السلام ﴿وَالَا تَغْفِرْ لِي﴾ ما فرط من السؤال ﴿وَتَرْحَمَنِي﴾ بالتوبة ﴿أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أعمالاً.

(١) أنه ليس ابناً لنوح بل خاتنته امرأته، ولذا قال: ﴿مِنْ أَهْلٍ﴾ ولم يقل مني، والصواب أن الخيانة في المعتقد لا في الفراش وفي الأثر: ما خانت امرأة نبي قط، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قِيلَ يَنْوُحُ أَهْبِطْ بِسَلَامٍ مِّنَّا﴾ أي قالت له الملائكة، أو قال الله تعالى له: اهبط من السفينة إلى الأرض، أو من الجبل إلى الأرض، فقد ابتلعت الماء وجفت. ﴿بِسَلَامٍ مِّنَّا﴾ أي بسلامة وأمن. وقيل: بتحية. ﴿وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ﴾ أي نعم ثابتة، مشتق من بروك الجمل وهو ثبوته وإقامته. ومنه البركة لثبوت الماء فيها. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: نوح آدم الأصغر، فجميع الخلائق الآن من نسله، ولم يكن معه في السفينة من الرجال والنساء إلا من كان من ذريته، وفي التنزيل ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾.

﴿وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِّمَّنْ مَعَكَ﴾ قيل: دخل في هذا كل مؤمن إلى يوم القيامة. ودخل في قوله: ﴿وَأُمَمٌ سَتَمَتَّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ كل كافر إلى يوم القيامة.

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَثْبَاءِ الْعَيبِ﴾ أي تلك الأنباء، وفي موضع آخر ﴿ذَلِكَ﴾ أي ذلك النبأ والقصص من أنباء ما غاب عنك ﴿نُوحِيهَا إِلَيْكَ﴾ أي لتقف عليها ﴿مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ﴾ أي كانوا غير عارفين بأمر الطوفان ﴿مِّن قَبْلِ هَذَا﴾ خبر أي مجهولة عندك وعند قومك ﴿فَأَصْبِرْ﴾ على مشاق الرسالة كما صبر نوح ﴿إِنَّ الْعَقِيبَةَ﴾ في الدنيا بالظفر، وفي الآخرة بالفوز ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ عن الشرك والمعاصي.

قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ أي وأرسلنا، فهو معطوف على ﴿أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾. وقيل: له أخوهم لأنه منهم، وكانت القبيلة تجمعهم، كما تقول: يا أخت تميم. وقيل: إنما قيل له أخوهم لأنه من بني آدم كما أنهم من بني آدم، وكانوا عبدة الأوثان. وقيل: هم عادان، عاد الأولى وعاد الأخرى، فهو لاء هم الأولى، وأما الأخرى: ﴿إِرمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾. وعاد اسم رجل ثم استمر على قوم انتسبوا إليه.

﴿قَالَ يَتْلُوا آيَاتِ اللَّهِ مَا لَكُم مِّنْ إِلَهِ غَيْرِهِ﴾ بالخفض على اللفظ، و﴿غَيْرُهُ﴾ بالرفع على الموضع، و﴿غَيْرُهُ﴾ بالنصب على الاستثناء ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ﴾ أي ما أنتم في اتخاذكم إلها غيره إلا كاذبون عليه جل وعز.

قوله تعالى: ﴿يَقَوْمَ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجَرْتُ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي﴾ تقدم معناه. والفطرة ابتداء الخلق ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ٥١ ما جرى على قوم نوح لما كذبوا الرسل.

قوله تعالى: ﴿وَيَقَوْمَ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ تقدم في أول السورة ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ﴾ جزم لأنه جواب وفيه معنى المجازاة ﴿عَلَيْكُمْ مَذَرَارًا﴾ نصب على الحال، وفيه معنى التكثير، أي يرسل السماء بالمطر متتابعًا يتلو بعضه بعضًا، والعرب تحذف الهاء في مفعالٍ على النسب، وأكثر ما يأتي مفعالٌ من أفعل، وقد جاء هاهنا من فعل، لأنه من درت السماء تدّر وتدرّ فهي مدرار. وكان قوم هود - أعني عادًا - أهل بساتين وزروع وعمارة، وكانت مساكنهم الرمال التي بين الشام واليمن ﴿وَيَزِدْكُمْ﴾ عطف على يرسل ﴿قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ﴾ شدة على شدتكم. وقيل: خصبًا إلى خصبكم. وقيل: عزًا على عزكم. وقيل: ولدًا إلى ولدكم ﴿وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ ٥٢ أي لا تعرضوا عما أدعوكم إليه، وتقيموا على الكفر. ﴿قَالُوا يَهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ﴾ أي حجة واضحة ﴿وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ٥٣ إصرارًا منهم على الكفر. ﴿إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ﴾ أي أصابك ﴿بَعْضُ الْهَيْئَةِ﴾ أي أصنامنا ﴿بِسُوءٍ﴾ أي بجنونٍ لسبك إياها، يقال: عراه الأمر واعتراه إذا ألم به. ومنه: ﴿وَأَطِيعُوا أَلْفَانًا وَالمُعْتَرَّ﴾. ﴿قَالَ إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ﴾ أي على نفسي ﴿وَأَشْهَدُونَ﴾ أي وأشهدكم، لا أنهم كانوا أهل شهادة، ولكنه نهاية للتقرير، أي لتعرفوا ﴿إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ ٥٤ أي من عبادة الأصنام التي تعبدونها ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا﴾ أي أنتم وأوثانكم في عداوتي وضري ﴿ثُمَّ لَا تُنْظَرُونَ﴾ ٥٥ أي لا تؤخرون. وهذا القول مع كثرة الأعداء يدل على كمال الثقة بنصر الله تعالى. وهو من أعلام النبوة، أن يكون الرسول وحده يقول لقومه: ﴿فَكِيدُونِي جَمِيعًا﴾. وكذلك قال النبي ﷺ لقريش، وقال نوح ﷺ: ﴿فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ﴾ الآية.

قوله تعالى: ﴿إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ﴾ أي رضيت بحكمه، ووثقت بنصره ﴿مَّا مِنْ دَابَّةٍ﴾ أي نفس تدب على الأرض، وهو في موضع رفع بالابتداء ﴿إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا﴾ أي يصرفها كيف يشاء، أو مال كها والقادر عليها، وكل ما فيه روح يقال له داب ودابة، والهاء للمبالغة. والناصية قصاص الشعر في مقدم الرأس. وإنما خص الناصية، لأن العرب تستعمل ذلك إذا وصفت إنساناً بالذلة والخضوع، وكانوا إذا أسروا أسيراً وأرادوا إطلاقه والمن عليه جزوا ناصيته ليُعرفوا بذلك فخرًا عليه، فخطبهم بما يعرفونه في كلامهم. ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ الصراط في اللغة المنهاج الواضح، والمعنى أن الله جل ثناؤه وإن كان يقدر على كل شيء فإنه لا يأخذهم إلا بالحق. وقيل: معناه لا خلل في تدبيره، ولا تفاوت في خلقه سبحانه.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ في موضع جزم، فلذلك حذفت منه النون، والأصل تتولوا، فحذفت التاء لاجتماع تاءين ﴿فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَّا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ﴾ وبيئت لكم ﴿وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ أي يهلككم ويخلق من هو أطوع له منكم يوحدونه ويعبدونه. ﴿وَيَسْتَخْلِفُ﴾ مقطوع مما قبله فلذلك ارتفع، أو معطوف على ما يجب فيما بعد الفاء من قوله: ﴿فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ﴾. وروى عن حفص عن عاصم «وَيَسْتَخْلِفُ» بالجزم حملاً على موضع الفاء وما بعدها، مثل: ﴿وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَصْرُوهُ شَيْئًا﴾ بتوليكم وإعراضكم ﴿إِنَّ رَبِّي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ﴾ أي لكل شيء حافظ. ﴿عَلَى﴾ بمعنى اللام، فهو يحفظني من أن تنالوني بسوء.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ أي عذابنا بهلاك عاد ﴿نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ لأن أحداً لا ينجو إلا برحمة الله تعالى، وإن كانت له أعمال صالحة. وفي صحيح مسلم والبخاري وغيرهما عن النبي ﷺ: «لن ينجي أحداً منكم عمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته منه».

﴿وَنَجَّيْنَاهُمْ مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ أي عذاب يوم القيامة. وقيل: هو الريح العقيم كما ذكر الله في «الذاريات» وغيرها.

قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ عَادٌ﴾ ابتداءً وخبرٌ ﴿جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ أي كذبوا بالمعجزات وأنكروها ﴿وَعَصَوْا رُسُلَهُ﴾ يعني هودًا وحده، لأنه لم يرسل إليهم من الرسل سواه. ونظيره قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّهَا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ يعني النبي ﷺ وحده، لأنه لم يكن في عصره رسول سواه، وإنما جمعها هنا لأن من كذب رسولاً واحداً فقد كفر بجميع الرسل. وقيل: عصوا هودًا والرسول قبله، وكانوا بحيث لو أرسل إليهم ألف رسولٍ لجحدوا الكل ﴿وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ أي اتبع سقاظهم رؤساءهم. والجبار المتكبر. والعنيد الطاغى الذي لا يقبل الحق ولا يدعنه له.

قوله تعالى: ﴿وَأَتَّبِعُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً﴾ أي ألقوها ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أي وأتبعوا يوم القيامة مثل ذلك، فالتمام على قوله: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ﴿أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ﴾ أي كفروا نعمة ربهم، يقال كفرته وكفرت به، مثل شكرته وشكرت له ﴿أَلَا بُعْدَ لِعَادٍ قَوْمِ هُودٍ﴾ أي لا زالوا مبعدين عن رحمة الله. والبعْدُ الهلاك.

قوله تعالى: ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَتَقَوْمُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ فيها خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِلَى ثَمُودَ﴾ أي أرسلنا إلى ثمود ﴿أَخَاهُمْ﴾ أي في النسبِ ﴿صَالِحًا﴾. وقرأ يحيى بن وثاب ﴿وَإِلَى ثَمُودَ﴾ بالتثنية في كل القرآن، وكذلك روي عن الحسن. واختلف سائر القراء فيه فصرفوه في موضع ولم يصرفوه في موضع. وزعم أبو عبيدة أنه لو لا مخالفة السواد لكان الوجه ترك الصرف، إذ كان الأغلب عليه التأنيث. قال النحاس: الذي قال أبو عبيدة - رحمه الله - من أن الغالب عليه التأنيث كلام مردود، لأن ثموداً يقال له حي، ويقال له قبيلة، وليس الغالب عليه القبيلة، بل الأمر على ضد ما قال عند سيويه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿قَالَ يَتَقَوْمُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ تقدم ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ أي ابتداء خلقكم من الأرض، وذلك أن آدم خلق من الأرض على ما تقدم في «البقرة» و «الأنعام» وهم منه، وقيل: أشاكم في الأرض.

ولا يجوز إدغام الهاء من ﴿عَيْرَهُ﴾ في الهاء من ﴿هُوَ﴾ إلا على لغة من حذف الواو في الإدراج.

﴿وَأَسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ أي جعلكم عمّارها وسكانها. وقيل: أطال أعماركم.

الثالثة: قال بعض علماء الشافعية: الاستعمار طلب العمارة، والطلب المطلق من الله تعالى على الوجوب.

الرابعة: فيها دليل على الإسكان والعمرى وقد مضى القول في «البقرة» في السكنى والرقبى. وأما العمرى فاختلف العلماء فيها على ثلاثة أقوال:

أحدها - أنها تمليك لمنافع الرقبة حياة المعمار مدة عمره، فإن لم يذكر عقباً فمات المعمار رجعت إلى الذي أعطاه أو لورثته، وهو مشهور مذهب مالك، وقول للشافعي.

الثاني - أنها تمليك الرقبة ومنافعا وهي هبة مبتولة وهو قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد، قالوا من أعمار رجلاً شيئاً حياته فهو له حياته، وبعد وفاته لورثته، لأنه قد ملك رقبته، وشرط المعطي الحياة والعمر باطل، لأن رسول الله ﷺ قال: «العمرى جائزة» و«العمرى لمن وهبت له».

الثالث - إن قال عمرك ولم يذكر العقب كان كالقول الأول: وإن قال لعقبك كان كالقول الثاني، روي عن مالك، وهو ظاهر قوله في الموطأ. والمعروف عنه وعن أصحابه أنها ترجع إلى المعمار، إذا انقرض عقب المعمار، إذا كان المعمار حياً، وإلا فإلى من كان حياً من ورثته، وأولى الناس بميراثه. ولا يملك المعمار بلفظ العمرى عند مالك رقبة شيء من الأشياء وإنما يملك بلفظ العمرى المنفعة دون الرقبة.

وقد قال مالك في الحبس أيضاً: إذا حبس على رجل وعقبه أنه لا يرجع إليه. وإن حبس على رجل بعينه حياته رجع إليه، وكذلك العمرى قياساً، وهو ظاهر الموطأ.

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال «أيما رجل أعمار رجل عمرى له ولعقبه فقال قد أعطيتكها وعقبك ما بقي منكم أحد فإنها لمن أعطيتها وأنها لا ترجع إلى صاحبها من أجل أنه أعطى عطاءً وقعت فيه الموارث».

وعنه قال: إنَّ العمرى التي أجاز رسول الله ﷺ أن يقول: هي لك ولعقبك، فأما إذا قال: هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها.

قلت: معنى القرآن يجري مع أهل القول الثاني، لأنَّ الله سبحانه قال: ﴿وَأَسْتَعْمِرْكُمْ﴾ بمعنى أعمركم، فأعمر الرجل الصالح فيها مدة حياته بالعمل الصالح، وبعد موته بالذكر الجميل والثناء الحسن، وبالعكس الرجل الفاجر، فالدنيا ظرف لهما حياة وموتاً. وقد يُقال: إنَّ الثناء الحسن يجري مجرى العقب. وفي التنزيل: ﴿وَأَجْعَلْ لِّي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾ أي ثناء حسناً. وقيل: هو محمد ﷺ. وقال: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ وقال: ﴿وَبَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَاسْتَغْفِرُوهُ﴾ أي سلوه المغفرة من عبادة الأصنام ﴿ثُمَّ تَوُوبُوا إِلَيْهِ﴾ أي ارجعوا إلى عبادته ﴿إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ أي قريب الإجابة لمن دعاه.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَصْلِحْ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا﴾ أي كنا نرجو أن تكون فينا سيّداً قبل دعوتك النبوة. وقيل: كان صالح يعيب آلتهم ويشنئها، وكانوا يرجون رجوعه إلى دينهم، فلما دعاهم إلى الله قالوا: انقطع رجاؤنا منك ﴿أَتَنْهِنَّا﴾ استفهام معناه الإنكار ﴿أَنْ نَّعْبُدَ﴾ أي عن أن نعبد ﴿مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ فأن في محل نصب بإسقاط حرف الجر ﴿وَأَنَّا لَفِي شَكٍّ﴾ وفي سورة إبراهيم ﴿وَأَنَّا﴾ والأصل وإننا، فاستقل ثلاث نونات فأسقط الثالثة ﴿مِمَّا تَدْعُونَا﴾ الخطاب لصالح، وفي سورة إبراهيم ﴿تَدْعُونَا﴾ لأنَّ الخطاب للرسول صلوات الله وسلامه عليهم ﴿إِلَيْهِ مُرِيبٌ﴾ من أربته فأنا أريبه إذا فعلت به فعلاً يوجب لديه الريبة.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَقُومُ أَرْعَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَعَآلَنِي مِنْهُ رَحْمَةً﴾ تقدم معناه في قول نوح ﴿فَمَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُ﴾ استفهام معناه النفي، أي لا ينصرني منه إن عصيته أحد ﴿فَمَا تَزِيدُونَنِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ﴾ أي تضليل وأبعاد من الخير، والتخسير لهم لا له ﷺ. كأنه قال: غير تخسير لكم لا لي. وقيل: المعنى ما تزيدونني باحتجاجكم بدين آبائكم غير بصيرة بخسارتكم.

قوله تعالى: ﴿وَيَقَوْمٌ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ ابتداءً وخبرٌ ﴿لَكُمْ آيَةٌ﴾ نصبٌ على الحال، والعاملُ معنى الإشارةِ أو التنبيه، وإنما قيل: ناقة الله، لأنه أخرجها من جبل - على ما طلبوا - على أنهم يؤمنون. وقيل: أخرجها من صخرة صماء منفردة في ناحية الحجر يقال لها الكاثبة، فلما خرجت الناقة - على ما طلبوا - قال لهم نبي الله صالح: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ﴾ ﴿فَذَرُوهَا تَأْكُلْ﴾ أمرٌ وجوابه، وحذفت النون من ﴿فَذَرُوهَا﴾. لأنه أمرٌ، ويجوز رفع ﴿تَأْكُلْ﴾ على الحال والاستئناف ﴿وَلَا تَمْسُوهَا﴾ جزمٌ بالنهي ﴿بِسُوءٍ﴾ بعقر ﴿فَيَأْخُذْكُمْ﴾ جوابُ النهي ﴿عَذَابٌ قَرِيبٌ﴾ أي قريبٌ من عقرها.

قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُوهَا﴾ إنما عقرها بعضهم، وأضيفَ إلى الكل لأنه كان برضا الباقين ﴿فَقَالَ تَمَتَّعُوا﴾ أي قال لهم صالح تمتعوا، أي بنعم الله عز وجل قبل العذاب ﴿فِي دَارِكُمْ﴾ أي في بلدكم، ولو أراد المنزل لقال في دوركم. وقيل: أي يتمتع كل واحد منكم في داره ومسكنه، كقوله: ﴿يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾ أي كل واحدٍ طفلاً. وعبر عن التمتع بالحياة لأن الميت لا يتلذذ ولا يتمتع بشيء.

الثانية: استدل علماء نابار جاء العذاب عن قوم صالح ثلاثة أيام على أن المسافر إذا لم يجمع على إقامة أربع ليالٍ قصر، لأن الثلاثة الأيام خارجة عن حكم الإقامة.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ﴾ أي غير كذب. وقيل: غير مكذوب فيه.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ أي عذابنا ﴿نَجَّيْنَا صَالِحًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا﴾ تقدم ﴿وَمِنْ خِزْيٍ يَوْمَئِذٍ﴾ أي ونجيناهم من خزي يومئذٍ، أي من فضيحتِهِ وذلتِهِ. وقيل: الواو زائدة، أي نجيناهم من خزي يومئذٍ.

وقرأ نافع والكسائي ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ بالنصب. الباقون بالكسر على إضافة «يوم» إلى «إذ».

قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾ أي في اليوم الرابع صيح بهم فماتوا، وذكر لأن الصيحة والصياح واحدٌ. قيل: صيحة جبريل. وقيل: صيحة من السماء فيها صوت كل

صاعقة، وصوت كل شيء في الأرض، فتقطعت قلوبهم وماتوا، وقال هنا: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾ وقال في الأعراف: ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ﴾.

﴿فَأَصْبَحُوا فِي دِيَرِهِمْ جَثِيمِينَ﴾ (٦٧) أي ساقطين على وجوههم، قد لصقوا بالتراب كالطير إذ جثمت.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلًا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى﴾ هذه قصة لوط عليه السلام، وهو ابن عم إبراهيم عليه السلام، وكانت قري لوط بنواحي الشام، وإبراهيم ببلاد فلسطين، فلما أنزل الله الملائكة بعذاب قوم لوط ومروا بإبراهيم ونزلوا عنده، وكان كل من نزل عنده يحسن قراه، وكانوا مروا ببشارة إبراهيم، فظنهم أضيافاً. وهم جبريل وميكائيل وإسرافيل عليهم السلام، على صورة الغلمان الحسان الوجوه، ذوو وضاعة وجمال بارع. ﴿بِالْبُشْرَى﴾ قيل: بالولد. وقيل: بإهلاك قوم لوط ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ نصب بوقوع الفعل عليه، كما تقول: قالوا خيراً. ولو رفعاً جميعاً أو نصباً جميعاً «قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ» جاز في العربية.

وقيل: انتصب على المصدر، وقيل: دعواه، والمعنى سلمت سلاماً وقيل: ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ أي فاتحوه بصواب من القول، كما قال: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ أي صواباً، فسلاماً بمعنى قولهم لا لفظه، قال معناه ابن العربي واختاره. قال ألا ترى أن الله تعالى لما أراد ذكر اللفظ قاله بعينه فقال مخبراً عن الملائكة: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ﴾، ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ﴾.

﴿قَالَ سَلَامٌ﴾ في رفعه وجهان:

أحدهما: على إضمار مبتدأ أي هو سلامٌ، وأمرى سلامٌ.

والآخر: بمعنى سلامٌ عليكم إذا جعل بمعنى التحية، فأضمر الخبر. وجاز سلامٌ على التكثير لكثرة استعماله، فحذف الألف واللام كما حذف من لا هم في قولك اللهم.

وقريء «سَلَامٌ» قال الفراء: السَلَامُ والسلامُ بمعنى، مثل الحِلِّ والحلال.

قوله تعالى: ﴿فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيزٍ﴾ ٦٩، فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ﴾ ﴿أَنْ﴾ بمعنى حتى، قاله كبار النحويين، التقدير: فما لبث حتى جاء. و﴿حَنِيزٍ﴾ مشوي. وقيل: هو المشوي بحر الحجارة من غير أن تمسه النار.

الثانية: في هذه الآية من أدب الضيف أن يُعجل قراءه، فيقدم الموجود الميسر في الحال، ثم يتبعه بغيره إن كان له جدة، ولا يتكلف ما يضر به. والضيافة من مكارم الأخلاق، ومن آداب الإسلام، ومن خلق النبيين والصالحين. وإبراهيم أول من أضاف، وليست بواجبة عند عامة أهل العلم لقوله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام وجائزته يوم وليلة فما كان وراء ذلك فهو صدقة». والجائز العطيّة والصلة التي أصلها على الندب. وقال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه». وإكرام الجار ليس بواجب إجماعاً، فالضيافة مثله. والله أعلم.

الثالثة: اختلف العلماء فيمن يخاطب بها، فذهب الشافعي إلى أن المخاطب بها أهل الحضر والبادية. وقال مالك: ليس على أهل الحضر ضيافة فالفندق ينزل فيه المسافر. قال ابن العربي: الضيافة حقيقة فرض على الكفاية، ومن الناس من قال: إنها واجبة في القرى حيث لا طعام ولا مأوى، بخلاف الحواضر فإنها مشحونة بالمأوى والأقوات، ولا شك أن الضيف كريم، والضيافة كرامة، فإن كان غريباً فهي فريضة.

الرابعة: السنة إذا قدم للضيف الطعام أن يبادر المقدم إليه بالأكل، فإن كرامة الضيف تعجيل التقديم، وكرامة صاحب المنزل المبادرة بالقبول، فلما قبضوا أيديهم نكروهم إبراهيم، لأنهم خرجوا عن العادة وخالفوا السنة، وخاف أن يكون وراءهم مكروه يقصدونه، فلما رأى ذلك منهم ﴿نَكَرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ أي أضمر خوفاً، أي فزعاً. وكانوا إذا رأوا الضيف لا يأكل ظنوا به شراً، فقالت الملائكة ﴿لَا تَخَفُوا إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ﴾.

الخامسة: من أدب الطعام أن لصاحب الضيف أن ينظر في ضيفه هل يأكل أم لا؟ وذلك ينبغي أن يكون بتلفت ومسارقة لا بتحديد النظر. روي أن أعرابياً أكل مع هشام بن عبد

الملك، فرأى هشام في لقمة الأعرابي شعرة فقال له: أزل الشعرة عن لقمتك، فقال له: أنتظر إليّ نظر من يرى الشعرة في لقمتي؟! والله لا أكلت معك، وخرج من عنده وهو يقول:

ولموت خير من زيارة باخلٍ يلاحظ أطراف الأكيل على عمدٍ
السادسة: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَىٰ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ﴾ يقول: أنكرهم، تقول: نكرتك وأنكرتك واستنكرتك إذا وجدته على غير ما عهدته، قال الشاعر:

وأنكرتني وما كان الذي نكرت من الحوادث إلا الشيب والصلعا
فجمع بين اللغتين. ويقال: نكرت لما تراه بعينك. وأنكرت لما تراه بقلبك.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ﴾ ابتداء وخبر، أي قائمة بحيث ترى الملائكة. قيل: كانت من وراء الستر. وقيل: كانت تخدم الملائكة وهو جالس. وقيل: قائمة تصلي. وفي قراءة عبد الله بن مسعود «وامرأته قائمة وهو قاعد».

الثامنة: قوله تعالى: ﴿فَضَحِكْتَ﴾ حاضت، وكانت آيسة، تحقيقاً للبشارة، والعرب تقول: ضحكت الأرنب إذا حاضت، وقال الجمهور: هو الضحك المعروف، واختلفوا فيه، فقيل: هو ضحك التعجب، قال أبو ذؤيب:

فجاء بمزج لم ير الناس مثله هو الضحك إلا أنه عمل النحل
ويقال: ﴿ضَحِكْتَ﴾ لقولهم: ﴿لَا تَخَفْ﴾ سروراً بالأمن أو سروراً بالولد، وقد هرمت، والله أعلم، والضحك انكشاف الأسنان. ويجوز أن يكون الضحك إشراق الوجه، تقول رأيت فلاناً ضاحكاً، أي مشرقاً. وأتيت على روضة تضحك، أي مشرقة.

التاسعة: روى مسلم عن سهل بن سعد قال: دعا أبو أسيد الساعدي رسول الله ﷺ في عرسه، فكانت امرأته خادمتهم يومئذ وهي العروس. قال سهل: أتدرون ما سقت رسول الله ﷺ؟ أنقعت له تمرات من الليل في تور، فلما أكل سقته إياه. وأخرجه البخاري وترجم له «باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم بالنفس». قال علماؤنا: فيه جواز خدمة العروس زوجها وأصحابه في عرسها. وفيه أنه لا بأس أن يعرض الرجل أهله على صالح إخوانه، ويستخدمهم لهم. ويحتمل أن يكون هذا قبل نزول الحجاب، والله أعلم.

العاشرة: قَالَ علماؤنا: وَلَمْ يَأْكُلُوا لِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَأْكُلُ. وَقَدْ كَانَ مِنَ الْجَائِرِ كَمَا يَسِّرَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ أَنْ يَتَشَكَّلُوا فِي صِفَةِ الْآدَمِيِّ جَسَدًا وَهَيْئَةً أَنْ يَسِّرَ لَهُمْ أَكْلَ الطَّعَامِ، إِلَّا أَنَّهُ فِي قَوْلِ الْعُلَمَاءِ أَرْسَلَهُمْ فِي صِفَةِ الْآدَمِيِّ وَتَكَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الضِّيَافَةَ حَتَّى إِذَا رَأَى التَّوَقُّفَ وَخَافَ جَاءَتْهُ الْبَشَرَى فَجَاءَ.

الحادية عشرة: وَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ فِي أَوَّلِ الطَّعَامِ، وَالْحَمْدَ فِي آخِرِهِ مَشْرُوعٌ فِي الْأُمَمِ قَبْلَنَا.

الثانية عشرة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَبَشِّرْ نَهَا بِإِسْحَاقَ﴾ لَمَّا وَلَدَ لِإِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ هَاجَرَ تَمَنَّتْ سَارَةُ أَنْ يَكُونَ لَهَا ابْنٌ، وَأَيَسَّتْ لَكِبْرِ سِنِهَا، فَبَشَّرَتْ بِوَلَدٍ يَكُونُ نَبِيًّا وَيَلِدُ نَبِيًّا، فَكَانَ هَذَا بَشَارَةً لَهَا بِأَنْ تَرَى وَلَدًا وَلِدهَا.

الثالثة عشرة: - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ﴾ (٧١) قَرَأَ حَمْزَةً وَابْنَ عَامِرٍ «يَعْقُوبُ» بِالنَّصْبِ، وَرَفَعَ الْبَاقُونَ، فَالرَّفْعُ عَلَى مَعْنَى: وَيَحْدُثُ لَهَا مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَرْتَفَعَ بِالْفِعْلِ الَّذِي يَعْمَلُ فِي ﴿مِنْ﴾ كَأَنَّ الْمَعْنَى: وَثَبَتْ لَهَا مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَرْتَفَعَ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَيَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَيِ بَشَرِهَا بِإِسْحَاقَ مُقَابِلًا لَهُ يَعْقُوبُ. وَالنَّصْبُ عَلَى مَعْنَى: وَوَهَبْنَا لَهَا مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ يَوَيْلَتِي ۖ أَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ (٧٢)، فِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الأولى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوَيْلَتِي﴾ أَصْلُهَا يَا وَيْلَتِي، فَأُبْدِلَ مِنَ الْيَاءِ أَلِفٌ، لِأَنَّهَا أَخْفُ مِنَ الْيَاءِ وَالْكَسْرَةِ، وَلَمْ تَرُدِّ الدُّعَاءَ عَلَى نَفْسِهَا بِالْوَيْلِ، وَلَكِنَّهَا كَلِمَةً تُخَفُّ عَلَى أَفْوَاهِ النِّسَاءِ إِذَا طَرَأَ عَلَيْهِنَّ مَا يَعْجِبُنَّ مِنْهُ، وَعَجِبَتْ مِنْ وِلَادَتِهَا وَمِنْ كَوْنِ بَعْلِهَا شَيْخًا لَخُرُوجِهِ عَنِ الْعَادَةِ، وَ﴿أَلِدُ﴾ اسْتِفْهَامٌ مَعْنَاهُ التَّعَجُّبُ ﴿وَأَنَا عَجُوزٌ﴾ أَيِ شَيْخَةٌ. وَلَقَدْ عَجَزَتْ تَعَجُّزًا عَجَزًا وَعَجَزَتْ تَعَجُّزًا، أَيِ طَعَنْتْ فِي السِّنِّ، وَقَدْ يَقَالُ: عَجُوزَةٌ أَيْضًا. وَعَجَزَتِ الْمَرْأَةُ بِكَسْرِ الْجِيمِ، عَظُمَتْ عَجِيزَتُهَا، قِيلَ: كَانَتْ بِنْتُ تِسْعِينَ سَنَةً.

الثانية: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهَذَا بَعْلِي﴾ أَيِ زَوْجِي ﴿شَيْخًا﴾ نَصَبَ عَلَى الْحَالِ، وَالْعَامِلِ

فيه التنبيه أو الإشارة. وقيل: كان إبراهيم ابن مائة وعشرين سنة، وقيل: إنها عرضت بقولها: ﴿وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا﴾ أي عن ترك غشيانه لها. وسارة هذه امرأة إبراهيم بنت هاران، وهي بنت عم إبراهيم ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ أي الذي بشرتموني به شيء عجيب.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أنكرت الملائكة عليها تعجبها من أمر الله، أي من قضائه وقدره، وبهذه الآية استدلل كثير من العلماء على أن الذبيح إسماعيل، وأنه أسن من إسحاق، لأنها بشرت بأن إسحاق يعيش حتى يولد له يعقوب.

الثانية: قوله تعالى: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ﴾ مبتدأ، والخبر ﴿عَلَيْكُمْ﴾، وهل هو خبر أو دعاء؟ وكونه إخباراً أشرف، لأن ذلك يقتضي حصول الرحمة والبركة لهم، وكونه دعاءً إنما يقتضي أنه أمر يترجى ولم يحصل بعد. ونصب ﴿أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ على الاختصاص، وقيل: على النداء.

الثالثة: هذه الآية تعطي أن زوجة الرجل من أهل البيت، فدل هذا على أن أزواج الأنبياء من أهل البيت، فعائشة رضي الله عنها وغيرها من جملة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، ممن قال الله فيهم: ﴿وَيُظْهِرُكُمْ نُظْهِيرًا﴾ وسيأتي.

الرابعة: ودلت الآية أيضاً على أن انتهى السلام ﴿وَبَرَكَاتُهُ﴾ كما أخبر الله عن صالحه عباده ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾. والبركة النمو والزيادة، ومن تلك البركات أن جميع الأنبياء والمرسلين كانوا في ولد إبراهيم وسارة.

﴿إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ أي محمود ماجد.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ﴾ أي الخوف، يقال: ارتاع من كذا إذا خاف ﴿وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَى﴾ أي بإسحاق ويعقوب. أو بأنهم إنما أتوا بالعذاب إلى قوم لوط، وأنه لا يخاف ﴿يُجْدِلُنَا﴾ أي يجادل رسلنا، وأضافه إلى نفسه، لأنهم نزلوا بأمره، و

﴿يُجَدِّدِلْنَا﴾ في موضع «جادلنا». أو يكون ﴿يُجَدِّدِلْنَا﴾ في موضع الحال، أي أقبل يجادلنا.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّهٌ مُنِيبٌ﴾ ﴿٧٥﴾ تقدم في «براءة» معنى ﴿لَأَوَّهٌ حَلِيمٌ﴾. والمنيبُ الراجع، يقال: أناب إذا رجع. وإبراهيمُ السَّكِينُ كَانَ راجعاً إلى الله في أموره كلها.

قوله تعالى: ﴿يَتَابَرَهِيمُ أُعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ أي دُعُ عَنْكَ الجِدَالَ في قومِ لوطٍ ﴿إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ أي عذابه لهم ﴿وَأَنَّهُمْ ءَاتِيهِمْ﴾ أي نازل بهم ﴿عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾ ﴿٧٦﴾ أي غير مصروف عنهم ولا مدفوع.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سَيَّءَ بِهِمْ﴾ أي ساءه مجيئهم، يقال: ساء يسوء فهو لاذمٌ، وساءه يسوءه فهو متعدٌ أيضاً ﴿وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا﴾ أي ضاق صدره بمجيئهم وكرهه. وقيل: ضاق وسعه وطاقته. وأصله أن يذرع البعير يديه في سيره ذرعاً على قدر سعة خطوه، فإذا حمل على أكثر من طوقه ضاق عن ذلك، وضعف ومدّ عنقه، وإنما ضاق ذرعه بهم لما رأى من جمالهم، وما يعلم من فسق قومهِ ﴿وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ ﴿٧٧﴾ أي شديد في الشر، ومنه قيل: عصبه وعصابة.

قوله تعالى: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ﴾ أي يسرعون في رعدة.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ قَبْلُ﴾ أي ومن قبل مجيء الرسل. وقيل: من قبل لوطٍ ﴿كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ أي كانت عادتهم إتيان الرجال. فلما جاءوا إلى لوط وقصدوا أضيافه قام إليهم لوط مدافعاً و﴿قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي﴾ ابتداءً وخبراً.

وقد اختلف في قوله: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي﴾ فقيل: كان له ثلاث بنات من صلبه ندهن في هذه الحالة إلى النكاح، وكانت ستهن جواز نكاح الكافر المؤمّنة، وقد كان هذا في أول الإسلام جائزاً ثم نسخ، فزوج رسول الله ﷺ بنتاً له من عتبة بن أبي لهب، والأخرى من أبي العاص بن الربيع قبل الوحي، وكانا كافرين.

وقالت فرقة: أشار بقوله: ﴿بَنَاتِي﴾ إلى النساء جملةً، إذ نبئ القوم أب لهم، ويقوي هذا أن في قراءة ابن مسعود: «النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَهُوَ أَبٌ لَهُمْ».

قوله تعالى: ﴿هَٰنَ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ ابتداءً وخبرٌ، أي أزوجكموهنَّ، فهو أطهر لكم مما تريدون، أي أحل. والتطهر التنزه عما لا يحل. وليس ألف ﴿أَطْهَرُ﴾ للتفضيل حتى يتوهم أنَّ في نكاح الرجال طهارةً، بل هو كقولك: الله أكبر وأعلى وأجل، وإن لم يكن تفضيل، وهذا جائز شائع في كلام العرب، ولم يكابر الله تعالى أحد حتى يكون الله تعالى أكبر منه. وقد قال أبو سفيان بن حرب يوم أحد: اعلُ هبلُ اعلُ هبلُ، فقال النبي ﷺ لعمر: «قل الله أعلى وأجل». وهبل لم يكن قطً عالياً ولا جليلاً. وقرأ العامة برفع الراء.

قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي﴾ أي لا تهينوني ولا تذلونني. ويجوز أن يكون من الخزية، وهو الحياء، والخجل، وضيف يقع للثنين والجميع على لفظ الواحد، لأنه في الأصل مصدرٌ، ويجوز فيه الشبهة والجمع، والأول أكثر كقولك: رجالٌ صومٌ وفطرٌ وزورٌ.

ثم وبخهم بقوله: ﴿أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ﴾ أي شديدٌ يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ﴾ ليس لنا إلى بناتك تعلق، ولا هن قصدنا، ولا لنا عادة نطلب ذلك ﴿وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا تُرِيدُ﴾ إشارة إلى الأضياف.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ﴾ لما رأى استمرارهم في غيهم، وضعف عنهم، ولم يقدر على دفعهم، تمنى لو وجد عوناً على ردهم، فقال على جهة التفجع والاستكانة: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ﴾ أي أنصاراً وأعواناً. وجواب ﴿لَوْ﴾ محذوف، أي لرددت أهل الفساد، وحلت بينهم وبين ما يريدون.

﴿أَوْ ءَاوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ أي الجأ وأنضوي، ومراد لوط بالركن العشيعة، والمنعة بالكثرة. وبلغ بهم قبيح فعلهم إلى قوله هذا مع علمه بما عند الله تعالى، وفي البخاري عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يرحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركنٍ شديدٍ» الحديث.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَلُوْطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ﴾ لما رأت الملائكةُ حزنه واضطرابه ومدافعتَهُ عرفوه بأنفسهم، فلما علم أنهم رسلٌ مكنَ قومه من الدخول، فأمر جبريلُ عليه السلام يدهُ على أعينهم فعموا، وعلى أيديهم فجفت ﴿لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ﴾ أي بمكروه ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ﴾ قرئ «فأسر» بوصل الألف وقطعها، لغتان فصيحتان. قال الله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَسِرَّ﴾ وقال: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى﴾، وقد قيل: ﴿فأسر﴾ بالقطع إذا سار من أول الليل، وسرى إذا سار من آخره، ولا يقال في النهار إلا سار.

﴿يَقْطَعُ مِنَ اللَّيْلِ﴾ بظلمة من الليل.

فإن قيل: السرى لا يكون إلا بالليل، فما معنى ﴿يَقْطَعُ مِنَ اللَّيْلِ﴾؟

فالجواب: أنه لو لم يقل: ﴿يَقْطَعُ مِنَ اللَّيْلِ﴾ جاز أن يكون أوله ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ﴾ أي لا ينظر وراءه منكم أحد، وقيل: لا يتخلف منكم أحد ﴿إِلَّا أَمْرَأَتُكَ﴾ بالنصب، وهي القراءة الواضحة البينة المعنى، أي فأسر بأهلك إلا امرأتك. وكذا في قراءة ابن مسعود «فأسر بأهلك إلا امرأتك» فهو استثناء من الأهل. وعلى هذا لم يخرج بها معه. وقد قال الله عز وجل: ﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ أي من الباقين.

وقرأ أبو عمرو وابن كثير: «إِلَّا أَمْرَأَتُكَ» بالرفع على البدل من ﴿أَحَدٌ﴾، أي لا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك فإنها تلتفت وتهلك، وأن لو طأ خرج بها، ونهى من معه ممن أسرى بهم ألا يلتفت، فلم يلتفت منهم أحد سوى زوجته، فإنها لما سمعت هدة العذاب التفتت وقالت: واقوماه! فأدركها حجر فقتلها.

﴿إِنَّهُ مُصِيبُهَا﴾ أي من العذاب، والكناية في ﴿إِنَّهُ﴾ ترجع إلى الأمر والشأن، فإن الأمر والشأن والقصة.

﴿مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ﴾ لما قالت الملائكة: ﴿إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ قال لوط: الآن الآن. استعجلهم بالعذاب لغيظه على قومه، فقالوا: ﴿أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ أي عذابنا ﴿جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا﴾ وذلك أن جبريل عليه السلام أدخل جناحه تحت قري قوم لوط، ورفعها من تخوم الأرض حتى أدناها من السماء بما في فيها، حتى سمع أهل السماء نهيق حمهم وصياح ديكهم، ثم نكسوا على رؤوسهم، وأتبعهم الله بالحجارة.

قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ دليل على أن من فعل فعلهم حكمه الرجم، وفي التفسير: أمطرننا في العذاب، ومطرننا في الرحمة. وأما كلام العرب فيقال: مطرت السماء وأمطرت، واختلف في ﴿سِجِّيلٍ﴾ ف قيل: السجيل الشديد الكثير، وسجيل وسجين اللام والنون أختان. لأن اللام تبدل من النون لقرب إحداهما من الأخرى، وهما بالفارسية حجر وطين عربتهما العرب فجعلتهما اسمًا واحدًا. وقيل: هو من لغة العرب والسجيل الطين بدليل قوله: ﴿لَنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾. وقيل: هو مما سجل لهم أي كتب لهم أن يصيبهم، فهو في معنى سجين، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا سِجِّينٌ ﴿٨١﴾ كِتَابٌ مَّرْقُومٌ﴾.

﴿مَنْضُودٍ ﴿٨٢﴾﴾ متابع مرصوص.

قوله تعالى: ﴿مُسَوَّمَةٌ﴾ أي معلمة، من السيمة وهي العلامة، أي كان عليها أمثال الخواتيم. وقيل: مكتوب على كل حجر اسم من رمي به، وكانت لا تشاكل حجارة الأرض، و ﴿مُسَوَّمَةٌ﴾ من نعت حجارة. و ﴿مَنْضُودٍ﴾ من نعت ﴿سِجِّيلٍ﴾.

وفي قوله: ﴿عِنْدَ رَبِّكَ﴾ دليل على أنها ليست من حجارة الأرض ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بَبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾﴾ يعني ظالمي هذه الأمة، والله ما أجاز الله منها ظالمًا بعد، وقيل: المعنى ما هذه القرى من الظالمين ببعيد، وهي بين الشام والمدينة. وجاء ﴿بَبَعِيدٍ﴾ مذكراً على معنى بمكان بعيد.

وفي الحجارة التي أمطرت قولان:

أحدهما - أنها أمطرت على المدن حين رفعها جبريل.

الثاني - أنها أمطرت على من لم يكن في المدن من أهلها وكان خارجا عنها.

قوله تعالى: ﴿وَالِىَ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ أي وأرسلنا إلى مدين، ومدين هم قوم شعيب. وفي تسميتهم بذلك قولان:

أحدهما - أنهم بنو مدين بن إبراهيم، فقيل: مدين والمراد بنو مدين. كما يقال مضر والمراد بنو مضر.

الثاني - أنه اسم مدينتهم، فنسبوا إليها. قال النحاس: لا ينصرف مدين لأنه اسم مدينة.

﴿قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾ كانوا مع كفرهم أهل بخسٍ وتطفيف، كانوا إذا جاءهم البائع بالطعام أخذوا بكيل زائد، واستوفوا بغاية ما يقدرُونَ عليه وظلموا، وإن جاءهم مشتر للطعام باعوه بكيل ناقص، فأمرُوا بالإيمان إقلاعاً عن الشرك، وبالوفاء نهيًا عن التطفيف ﴿إِنِّي أَرُكُم بِخَيْرٍ﴾ أي في سعة من الرزق، وكثرة من النعم ﴿وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ﴾ وصف اليوم بالإحاطة، وأراد وصف ذلك اليوم بالإحاطة بهم، فإن يوم العذاب إذا أحاط بهم فقد أحاط العذاب بهم، وهو كقولك: يوم شديد، أي شديد حره. واختلف في ذلك العذاب، فقيل: هو عذاب النار في الآخرة، وقيل: عذاب الاستئصال في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُومُوا أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ لم يقل: أوفوا بالمكيال وبالميزان، بل أراد ألا تنقصوا حجم المكيال عن المعهود، وكذا الصنجات ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ أي لا تنقصوهم مما استحقوه شيئاً ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ بين أن الخيانة في المكيال والميزان مبالغة في الفساد في الأرض.

قوله تعالى: ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي ما يقيه الله لكم بعد إيفاء الحقوق بالقسط أكثر بركة، وقيل: ﴿بَقِيَّتُ اللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ يريد طاعته ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ شرط هذا لأنهم إنما يعرفون صحة هذا إن كانوا مؤمنين. وقيل: يحتمل أنهم كانوا يعترفون بأن الله خالقهم فخطبهم بهذا ﴿وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ أي رقيب أرقبكم عند كيلكم ووزنكم، أي لا يمكنني شهود كل معاملة تصدر منكم حتى أؤاخذكم بإيفاء الحق. وقيل: أي لا يتهيا لي أن أحفظكم من إزالة نعم الله عليكم بمعاصيكم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَشْعِيبُ أَسْلَوْتُكَ﴾ وقرئ «أَصَلَاتُكَ» من غير جمع ﴿تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ ﴿أَنْ﴾ في موضع نصب، قال الكسائي: موضعها خفض على إضمار الباء.

وروي أن شعيباً عليه السلام كان كثير الصلاة، مواظباً على العبادة فرضها ونفلها ويقول: الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، فلما أمرهم ونهاهم عيروه بما رأوه يستمر عليه من كثرة الصلاة، واستهزؤوا به فقالوا ما أخبر الله عنهم.

وقيل: إن الصلاة هنا بمعنى القراءة، أي قراءة تك تأمرك، ودل بهذا على أنهم كانوا كفاراً.

وقال الحسن: لم يبعث الله نبياً إلا فرض عليه الصلاة والزكاة ﴿أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾ التقدير: أو تنهانا أن نفعل في أموالنا ما نشاء. وقرأ السلمي والضحاك بن قيس «أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا تَشَاءُ» بالتاء في الفعلين ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ ﴿٨٧﴾ يعنون عند نفسك بزعمك. ومثله في صفة أبي جهل: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ أي عند نفسك بزعمك. وقيل: قالوه على وجه الاستهزاء والسخرية، وأحسن من هذا كله ويدل ما قبله على صحته أي إنك أنت الحليم الرشيد حقاً، فكيف تأمرنا أن نترك ما يعبد آبائنا! ويدل عليه: ﴿أَسْلَوْتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ أنكروا المارأوا من كثرة صلاته وعبادته، وأنه حليم رشيد بأن يكون يأمرهم بترك ما كان يعبد آبائهم، وبعده أيضاً ما يدل عليه. ﴿قَالَ يَقُومُ أَرَعَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾ أي أفلا أنهاركم عن الضلال؟! وهذا كله يدل على أنهم قالوه على وجه الحقيقة، وأنه اعتقادهم فيه.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَقُومُ أَرَعَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾ تقدم ﴿وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾ أي واسعاً حلالاً، وكان شعيب عليه السلام كثير المال، وقيل: أراد به الهدى والتوفيق، والعلم والمعرفة، وفي الكلام حذف، وهو ما ذكرناه، أي أفلا أنهاركم عن الضلال! وقيل: المعنى ﴿أَرَعَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾ أتبع الضلال؟ وقيل: المعنى ﴿أَرَعَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي﴾ أأمروني بالعصيان في البخس والتطيف، وقد أغواني الله عنه ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكَكُمْ﴾ في موضع نصب بـ ﴿أُرِيدُ﴾ ﴿إِلَى مَا أَنْتُمْ عَنْهُ﴾ أي ليس

أنهاكم عن شيء وأرتكبهُ كما لا أترك ما أمرتكم به ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ فصلحوا دنياكم بالعدل وأخرتكم بالعبادة، وقال: ﴿مَا اسْتَطَعْتُ﴾ لأن الاستطاعة من شروط الفعل دون الإرادة. و﴿مَا﴾ مصدرية، أي إن أريد إلا الإصلاح جهدي واستطاعتي ﴿وَمَا تَوْفِيقِي﴾ أي رشدي ﴿إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أي اعتمدت ﴿وَالَيْهِ أُنِيبُ﴾ أي أرجع فيما ينزل بي من جميع النوائب. وقيل: إليه أرجع في الآخرة. وقيل: إن الإنابة الدعاء، ومعناه وله أدعو.

قوله تعالى: ﴿وَيَقَوْمٌ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي لا يحملنكم ﴿شِقَاقِي﴾ في موضع رفع. أي معاداتي على ترك الإيمان ﴿أَنْ يُصِيبَكُمْ﴾ في موضع نصب، أي فيصيبكم ما أصاب الكفار قبلكم ﴿وَمَا قَوْمٌ لَوْطٍ مِنْكُمْ بَعِيدٍ﴾ وذلك أنهم كانوا حديثي عهد بهلاك قوم لوط. وقيل: وما ديار قوم لوط منكم ببعيد، أي بمكان بعيد، فلذلك وحد البعيد. قال الكسائي: أي دورهم في دوركم.

قوله تعالى: ﴿وَيَقَوْمٌ أَسْتَغْفِرُكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ تقدم ﴿إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ اسمان من أسمائه سبحانه، والودود المحب، والود والود والود والمود المودة المحبة. وروي عن النبي ﷺ أنه كان إذا ذكر شعبياً قال: «ذاك خطيب الأنبياء».

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَشْعِيبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ﴾ أي ما نفقهم، لأنك تحملنا على أمور غائبة من البعث والنشور وتعظنا بما لا عهد لنا بمثله. وقيل: قالوا ذلك إعراضاً عن سماعه، واحتقاراً للكلامه ﴿وَإِنَّا لَنَرُّكَ فِيْنَا ضَعِيفًا﴾ قيل: إنه كان مصاباً ببصره، وحكى أهل اللغة أن حمير تقول للأعمى ضعيفاً، وقيل: المعنى ضعيف البدن، وقيل: وحيداً ليس لك جند وأعوان تقدر بها على مخالفتنا. وقيل: قليل المعرفة بمصالح الدنيا وسياسة أهلها و﴿ضَعِيفًا﴾ نصب على الحال ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ﴾ رفع بالابتداء، ورهط الرجل عشيرته الذي يستند إليهم ويتقوى بهم، ومعنى ﴿لَرَجَمَنَّكَ﴾ لقتلناك بالرجم، وكانوا إذا قتلوا إنساناً رجموه بالحجارة، وكان رهطه من أهل ملتهم، وقيل: معنى ﴿لَرَجَمَنَّكَ﴾ لشتمناك، والرجم أيضاً اللعن، ومنه الشيطان الرجيم ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ أي ما أنت علينا بغالب ولا قاهر ولا ممتنع.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَقُومُ أَرْهَطِي﴾ ﴿أَرْهَطِي﴾ رفع بالابتداء، والمعنى أرهطي في قلوبكم ﴿أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ وأعظم وأجل وهو يملككم ﴿وَأَتَّخِذُكُمْ وَرَاءَكُمْ ظَهْرِيًّا﴾ أي اتخذتم ما جئتم به من أمر الله ظهرًا، أي جعلتموه وراء ظهوركم، وامتعنتم من قتلتي مخافة قومي ﴿إِنَّ رَبِّي بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي من الكفر والمعصية ﴿مُحِيطٌ﴾ ﴿٩٢﴾ أي عليم وقيل: حفيظ.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُومُ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَمِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ تهديد ووعد ﴿مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ﴾ أي يهلكه. و ﴿مَنْ﴾ في موضع نصب، مثل: ﴿يَعْلَمُ الْمُسْئِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾.

﴿وَمَنْ هُوَ كَذِبٌ﴾ عطف عليها. وقيل: أي وسوف تعلمون من هو كاذب منا. وقيل: في محل رفع، تقديره: ويخزي من هو كاذب. وقيل: تقديره ومن هو كاذب فسيعلم كذبه، ويدوق وبال أمره ﴿وَأَرْتَقِبُوا إِنِّي مَعَكُمْ رَقِيبٌ﴾ ﴿٩٣﴾ أي انتظروا العذاب والسخطة، فإني منتظر النصر والرحمة.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ قيل: صاح بهم جبريل صيحة فخرجت أرواحهم من أجسادهم ﴿نَجَيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ وَبِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾ أي صيحة جبريل. وأنث الفعل على لفظ الصيحة، وقال في قصة صالح: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾ فذكر على معنى الصياح.

قال ابن عباس: ما أهلك الله أمتين بعذاب واحد إلا قوم صالح وقوم شعيب، أهلكهم الله بالصيحة، غير أن قوم صالح أخذتهم الصيحة من تحتهم، وقوم شعيب أخذتهم الصيحة من فوقهم.

قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾ ﴿٩٤﴾ كأن لم يغنوا فيها ألا بعدًا لمدن كما بعدت ثمود ﴿٩٥﴾ تقدم معناه.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا﴾ بين أنه أتبع النبي النبي لإقامة الحجة، وإزاحة كل علة ﴿بِآيَاتِنَا﴾ أي بالتوراة. وقيل: بالمعجزات ﴿وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ أي حجة بيّنة، يعني العصا ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ﴾ أي شأنه وحاله، حتى اتخذوه إلهًا، وخالفوا أمر الله تعالى ﴿وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ﴾ أي بسديد يؤدي إلى صواب: وقيل: بمرشد إلى خير.

قوله تعالى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ إلى النار إذ هو رئيسهم. يقال: قدمهم يقدمهم قُدْمًا وقدمًا إذا تقدمهم ﴿فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ أي أدخلهم فيها. وذكر بلفظ الماضي، والمعنى فيوردهم النار، وما تحقق وجوده فكأنه كائن، فلهذا يعبر عن المستقبل بالماضي ﴿وَبِئْسَ الْوَرْدُ الْمَوْرُودُ﴾ أي بئس المدخل المدخول، ولم يقل بئس لأن الكلام يرجع إلى المورود.

قوله تعالى: ﴿وَأَتَّبَعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً﴾ أي في الدنيا ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أي ولعنة يوم القيامة ﴿بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ﴾ اسم العطية الرغد، أي بئس العطاء والإعانة.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَىٰ نَقُصُّهُ عَلَيْكَ﴾ ﴿ذَلِكَ﴾ رفع على إضمار مبتدأ، أي الأمر ذلك. وإن شئت بالابتداء، والمعنى: ذلك النبا المتقدم من أنباء القرى نقصه عليك ﴿مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ﴾ القائم ما كان خاويًا على عروشه، والحصيد ما لا أثر له. وقيل: القائم العامر، والحصيد الخراب ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ﴾ أصل الظلم في اللغة وضع الشيء في غير موضعه ﴿وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بالكفر والمعاصي. ﴿فَمَا أَغْنَتْ﴾ أي دفعت ﴿عَنْهُمْ ءَالَهُتَّهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ في الكلام حذف، أي التي كانوا يعبدون، أي يدعون ﴿لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ أي غير تخسير، والتبأب الهلاك والخسران، وفيه إضمار، أي ما زادتهم عبادة الأصنام.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى﴾ أي كما أخذ هذه القرى التي كانت لنوح وعاد وثمود يأخذ جميع القرى الظالمة ﴿وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾ أي وأهلها ظالمون، فحذف المضاف مثل: ﴿وَسَلَّى الْقَرْيَةَ﴾ ﴿إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ ﴿١٠٢﴾ أي عقوبته لأهل الشرك موجعة غليظة. وفي صحيح مسلم عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَمْلِكُ لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ» ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى﴾ الآية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ أي لعلمة وموعظة ﴿لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ﴾ ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ﴾ ابتداء وخبر ﴿تَجْمُوعٌ﴾ من نعته ﴿لَهُ النَّاسُ﴾ اسم ما لم يسم فاعله، ولهذا لم يقل مجموعون، والجمع الحشر، أي يحشرون لذلك اليوم ﴿وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾ ﴿١٠٣﴾ يشهده البر والفاجر، ويشهده أهل السماء.

قوله تعالى: ﴿وَمَا نُؤَخِّرُهُ﴾ أي ما تؤخر ذلك اليوم ﴿إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ﴾ ﴿١٠٤﴾ أي لأجل سبق به قضاؤنا، وهو معدود عندنا ﴿يَوْمَ يَأْتِ﴾ الياء تحذف إذا كان قبلها كسرة، تقول: لا أدر، وقرأه أهل المدينة وأبو عمرو والكسائي بإثبات الياء في الإدراج، وحذفها في الوقف، وقرأ حمزة: «يوم يأت» بغير ياء في الوقف والوصل ﴿لَا تَكَلِّمْ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ الأصل تتكلم، حذف إحدى التاءين تخفيفاً. وفيه إضمار، أي لا تتكلم فيه نفس إلا بالمأذون فيه من حسن الكلام، لأنهم ملجؤون إلى ترك القبيح. وقيل: المعنى لا تكلم بحجة ولا شفاعة إلا بإذنه. وقيل: إن لهم في الموقف وقتاً يمنعون فيه من الكلام إلا بإذنه. وهذه الآية أكثر ما يسأل عنها أهل الإلحاد في الدين. فيقول لم قال: ﴿لَا تَكَلِّمْ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ و ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ ﴿١٠٥﴾ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ. وقال في موضع من ذكر القيامة: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾. وقال: ﴿*يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَدِّلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾. وقال: ﴿وَقَفُّهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾. وقال: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾!

والجواب: أنهم لا ينطقون بحجة تجب لهم وإنما يتكلمون بالإقرار بذنوبهم، ولوم بعضهم بعضاً، وطرح بعضهم الذنوب على بعض، فأما التكلم والنطق بحجة لهم فلا، وهذا كما تقول للذي يخاطبك كثيراً وخطابه فارغ عن الحجة: ما تكلمت بشيء، وما نطقت بشيء، فسمى من يتكلم بلا حجة فيه له غير متكلم. وقال: قوم: ذلك اليوم طويل، وله مواطن ومواقف في بعضها يمنعون من الكلام، وفي بعضها يطلق لهم الكلام، فهذا يدل على أنه لا تتكلم نفس إلا بإذنه.

﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ (١٠٥) أي من الأنفس، أو من الناس، وقد ذكرهم في قوله: ﴿يَوْمَ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ﴾. والشقي الذي كتبت عليه الشقاوة. والسعيد الذي كتبت عليه السعادة، وروى الترمذي عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال لما نزلت هذه الآية ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ (١٠٥) سألت رسول الله ﷺ، فقلت: يا نبي الله فعلام نعمل؟ على شيء قد فرغ منه، أو على شيء لم يفرغ منه؟ فقال: «بل على شيء قد فرغ منه وجرت به الأقلام يا عمر ولكن كل ميسر لما خلق له». قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عمر.

قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا﴾ ابتداءً ﴿فَفِي النَّارِ﴾ في موضع الخبر، وكذا ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ (١٠٦) الزفير من الصدر. والشهيق من الحلق، وقيل ضد ذلك، وقيل: الزفير إخراج النفس، وهو أن يمتلئ الجوف غماً فيخرج بالنفس، والشهيق رد النفس، وقيل: الزفير ترديد النفس من شدة الحزن، مأخوذ من الزفر وهو الحمل على الظهر لشدة، والشهيق النفس الطويل الممتد، مأخوذ من قولهم: جبل شاهق، أي طويل. والزفير والشهيق من أصوات المحزونين.

قوله تعالى: ﴿خَلِيدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ ما دامت في موضع نصب على الظرف، أي دوام السموات والأرض، والتقدير: وقت ذلك. واختلف في تأويل هذا،

فَقَالَتْ طَائِفَةٌ:

المعنى ما دامت سموات الجنة والنار وأرضهما والسماء كل ما علاك فأظلك، والأرض ما استقرَّ عليه قدمك، وفي التنزيل: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْأَرْضَ نَتَّبِعُ مِنَ الْجِنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ﴾.

وقيل: أراد به السماء والأرض المعهودتين في الدنيا وأجرى ذلك على عادة العرب في الأخبار. عن دوام الشيء وتأيدته، كقولهم: لا آتيك ما جنَّ ليلٌ، أو سأل سئل، وما اختلف الليل والنهار، وما ناح الحمام، وما دامت السموات والأرض، ونحو هذا مما يريدون به طولاً من غير نهاية، فأفهمهم الله تخليد الكفرة بذلك. وإن كان قد أخبر بزوال السموات والأرض.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ في موضع نصب، لأنه استثناء ليس من الأول، وقد اختلف فيه على أقوالٍ عشرة:

الأولى: أنه استثناء من قوله: ﴿فَفِي النَّارِ﴾ كأنه قال: إلا ما شاء ربك من تأخير قوم عن ذلك، وإنما لم يقل من شاء، لأن المراد العدد لا الأشخاص، كقوله: ﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾.

الثاني - أن الاستثناء إنما هو للعصاة من المؤمنين في إخراجهم بعد مدة من النار، وعلى هذا يكون قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا﴾ عامًا في الكفرة والعصاة، ويكون الاستثناء من ﴿خَالِدِينَ﴾، وفي الصحيح من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل ناسٌ جهنم حتى إذا صاروا كالحممة أخرجوا منها ودخلوا الجنة فيقال هؤلاء الجهنميون».

الثالث - أن الاستثناء من الزفير والشهيق، أي لهم فيها زفير وشهيق إلا ما شاء ربك من أنواع العذاب الذي لم يذكره، وكذلك لأهل الجنة من النعيم ما ذكر وما لم يذكر.

الرابع - قال ابن مسعود: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ لا يموتون فيها، ولا يخرجون منها ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ وهو أن يأمر النار فتأكلهم وتفنئهم، ثم يجدد خلقهم. قلت: وهذا القول خاص بالكافر والاستثناء له في الأكل، وتجديد الخلق.

الخامس - أن ﴿إِلَّا﴾ بمعنى «سوى» كما تقول في الكلام: ما معي رجلٌ إلا زيدٌ، ولي عليك ألفادهم إلا الألف التي لي عليك. قيل: فالمعنى ما دامت السموات والأرض سوى ما شاء ربك من الخلود.

السادس - أنه استثناء من الإخراج، وهو لا يريد أن يخرجهم منها. كما تقول في الكلام: أردت أن أفعل ذلك إلا أن أشاء غيره، وأنت مقيم على ذلك الفعل، فالمعنى أنه لو شاء أن يخرجهم لأخرجهم، ولكنه قد أعلمهم أنهم خالدون فيها.

ولأهل المعاني قولان آخران:

فأحد القولين: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ من مقدار موقفهم على رأس قبورهم، وللمحاسبة، وقدر مكثهم في الدنيا، والبرزخ، والوقوف للحساب.

والقول الآخر - وقوع الاستثناء في الزيادة على النعيم والعذاب، وتقديره: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ من زيادة النعيم لأهل النعيم، وزيادة العذاب لأهل الجحيم.

قلت: فالاستثناء في الزيادة من الخلود على مدة كون السماء والأرض المعهودتين في الدنيا، وللسماء والأرض وقت يتغيران فيه، وهو قوله سبحانه: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ فخلق الله سبحانه الأدميين وعاملهم، واشترى منهم أنفسهم وأموالهم الجنة، وعلى ذلك بايعهم يوم الميثاق، فمن وفى بذلك العهد فله الجنة، ومن ذهب برقبته يخلد في النار بمقدار دوام السموات والأرض، وإنما دامتا للمعاملة، وكذلك أهل الجنة خلود في الجنة بمقدار ذلك، فإذا تمت هذه المعاملة وقع الجميع في مشيئة الله، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنٍ﴾ ٣٨ ﴿مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ فيخلد أهل الدارين بمقدار دوامهما، وهو حق الربوبية بذلك المقدار من العظمة، ثم أوجب لهم الأبد في كلتا الدارين لحق الأحدية، فمن لقيه موحدًا لأحديته بقي في داره أبدًا، ومن لقيه مشركًا بأحديته إلهاً بقي في السجن أبدًا، فأعلم الله العباد مقدار الخلود، ثم قال: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾

من زيادة المدة التي تعجز القلوب عن إدراكها لأنه لا غاية لها، فبالاعتقاد دام خلودهم في الدارين أبداً.

وقد قيل: إِنَّ ﴿إِلَّا﴾ بمعنى الواو، قاله الفراء وبعض أهل النظر وهو

الثامن - والمعنى: وما شاء ربك من الزيادة في الخلود على مدة دوام السموات والأرض في الدنيا. وقد قيل في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي ولا الذين ظلموا. وقال الشاعر:

وكل أخ مفارقه أخوه لعمر أبك إلا الفرقدان
أي والفرقدان. وقال أبو محمد مكِّي: وهذا قول بعيد عند البصريين أن تكون ﴿إِلَّا﴾ بمعنى الواو، وقد مضى في «البقرة» بيانه.

وقيل: معناه كما شاء ربك، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ أي كما قد سلف، وهو التاسع.

العاشر - وهو أن قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ إنما ذلك على طريق الاستثناء الذي ندب الشرع إلى استعماله في كل كلام، فهو على حد قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ فهو استثناء في واجب، وهذا الاستثناء في حكم الشرط كذلك، كأنه قال: إن شاء ربك، فليس يوصف بمتصل ولا منقطع، ويؤيده ويقويه قوله تعالى: ﴿عِزِّ مَجْدُودٍ﴾ (١٧٨)

وقول: حادي عشر - أن ﴿مَا﴾ بمعنى «من» استثنى الله عز وجل من الداخلين في النار المخلدين فيها الذين يخرجون منها من أمة محمد ﷺ بما معهم من الإيمان، واستثنى من الداخلين في الجنة المخلدين فيها الذين يدخلون النار بذنوبهم قبل دخول الجنة ثم يخرجون منها إلى الجنة. وهم الذين وقع عليهم الاستثناء الثاني، كأنه قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَفَوْا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ﴾ (١٧٦) خُلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ ألا يخلده فيها، وهم الخارجون منها من أمة محمد ﷺ بإيمانهم وبشفاعة محمد ﷺ، فهم بدخولهم النار يسمون الأشقياء، وبدخولهم الجنة يسمون السعداء.

وقرأ حفصٌ وحمزةٌ والكسائيُّ: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سَعِدُوا﴾ بضم السين.

وقال أبو عمرو: والدليل على أنه سَعِدُوا أَنَّ الْأَوَّلَ شَقُوا وَلَمْ يَقُلْ أَشَقُوا.

﴿عَطَاءٌ غَيْرَ فَجْدُوذٍ﴾ (١٠٨) أي غير مقطوع، من جذه يجذهُ أي قطعه.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُ﴾ جزمٌ بالنهي، وحذفت النون لكثرة الاستعمال ﴿فِي مِرْيَةٍ﴾ أي في شك ﴿مِمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ﴾ من الآلهة أنها باطل.

﴿وَإِنَّا لَمَوْفُوهُمْ نَصِيبُهُمْ غَيْرَ مَنْقُوصٍ﴾ (١٠٩)، فيه ثلاثة أقوال:

أحدها - نصيبهم من الرزق.

الثاني - نصيبهم من العذاب.

الثالث - ما وعدوا به من خير أو شر.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ﴾ (١١٠)

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ﴾ الكلمة: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَكَمَ أَنْ يُؤْخِرَهُمْ إلى يوم القيامة ﴿وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ﴾ إن حملت على قوم موسى، أي لفي شك من كتاب موسى فهم في شك من القرآن.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَلَّا لَمَّا لِيُوفِيَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَلَهُمْ﴾ أي إن كلاً من الأمم التي عدناهم يرون جزاء أعمالهم، فكذلك قومك يا محمد. واختلف القراء في قراءة ﴿وَإِنْ كَلَّا لَمَّا﴾ فقرأ أهل الحرمين - نافعٌ وابنٌ كثيرٌ - ﴿وَإِنْ كَلَّا﴾ بالتخفيف، على أنها «إِنْ» المخففة من الثقلية معاملةً، وشدّد الباقون: ﴿إِنَّ﴾ ونصبوا بها ﴿كَلَّا﴾ على أصلها. وقرأ عاصمٌ وحمزةٌ وابنٌ عامرٌ ﴿لَمَّا﴾ بالتشديد. وخففها الباقون على معنى: وإن كلاً ليوفينهم ﴿إِنَّهُمْ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (١١١) تهديد ووعيد.

قوله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ﴾ الخطابُ للنبي ﷺ ولغيره. و: ﴿أَسْتَقِمْ﴾ اطلبِ الإقامة على الدين من الله واسأله ذلك. فتكونُ السينُ سينَ السؤالِ، كما تقولُ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ أَطْلُبُ الْغَفْرَانَ منه، وفي صحيح مسلم عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال: قلتُ يا رسولَ الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحداً بعدك! قال: «قلْ آمَنْتُ باللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ».

﴿وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾ أي استقم أنت وهم، يريد أصحابه الذين تابوا من الشرك ومن بعده ممن اتبعه من أمته ﴿وَلَا تَطْغَوْا﴾ نهى عن الطغيان والطغيان مجاوزة الحد، ومنه ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا﴾ الركونُ حقيقته الاستنادُ والاعتمادُ والسكونُ إلى الشيء والرضا به أي لا تميلوا إليهم، أو الركونُ هنا الإدهانُ وذلك ألا ينكرَ عليهم كفرهم.

الثانية: قرأ الجمهورُ: ﴿تَرْكَنُوا﴾ بفتح الكاف، قال أبو عمرو: هي لغةُ أهلِ الحجاز. وقرأ طلحةُ بنُ مصرفٍ وقتادةٌ وغيرهما: «تَرْكُنُوا» بضم الكاف، قال الفراء: وهي لغةُ تميمٍ وقيسٍ. وجوزَ قومٌ ركنَ يركنُ مثلُ منعٍ يمنعُ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ قيل: أهلُ الشرك. وقيل: عامةٌ فيهم وفي العصاة، على نحوِ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ الآية. وهذا هو الصحيحُ في معنى الآية، وأنها دالةٌ على هجرانِ أهلِ الكفرِ والمعاصي من أهلِ البدع وغيرهم، فإنَّ صحبتهم كفرٌ أو معصيةٌ، إذ الصَّحبةُ لا تكونُ إلا عن مودةٍ، وقد قال حكيمٌ:

عن المرء لا تسأل وسأل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي

وصحبة الظالم على التقية مستثناة من النهي بحال الاضطرار. والله أعلم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ أي تحرقكم. بمخالطتهم ومصاحبتهم وممالاتهم على إعراضهم وموافقتهم في أمورهم.

قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ ١١٤، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ﴾ لم يختلف أحد من أهل التأويل في أن الصلاة في هذه الآية يراد بها الصلوات المفروضة، وخصها بالذكر لأنها ثمانية الإيمان، وإليها يفزع في النوائب، وكان النبي ﷺ إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿طَرَفِي النَّهَارِ﴾ الطرف الأول: صلاة الصبح، والطرف الثاني: صلاة الظهر والعصر، وقيل: الطرفان الظهر والعصر. والزلف المغرب والعشاء والصبح، كأن هذا القائل راعى جهر القراءة، ورجح الطبري أن الطرفين الصبح والمغرب.

وقد وقع الاتفاق إلا من شذّب بأن من أكل أو جامع بعد طلوع الفجر متعمداً أن يومه ذلك يوم فطر، وعليه القضاء والكفارة، وما ذلك إلا وما بعد طلوع الفجر من النهار، فدل على صحة ما قاله الطبري في الصبح، والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ أي في زلف من الليل، والزلف الساعات القريبة بعضها من بعض واحداً زلفة، ومنه سميت المزدلفة، لأنها منزل بعد عرفة بقرب مكة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ ذهب جمهور المتأولين من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين إلى أن الحسنات هاهنا هي الصلوات الخمس، وقال مجاهد: الحسنات قول الرجل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، قال ابن عطية: وهذا على جهة المثل في الحسنات، والذي يظهر أن اللفظ عام في الحسنات خاص في السيئات، لقوله ﷺ: «ما اجتنب الكبائر».

قلت: سبب النزول يعضد قول الجمهور، نزلت في رجل من الأنصار، قيل: هو أبو اليسر بن عمرو. وقيل: اسمه عباد، خلا بامرأة فقبلها وتلذذ بها فيما دون الفرج. روى الترمذي عن عبد الله قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني عالجت امرأة في أقصى المدينة وإني أصبت منها ما دون أن أمسها وأنا هذا فاقض في ما شئت. فقال له عمر: لقد سترك الله! لو سترت على نفسك، فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئاً فانطلق الرجل فأتبعه رسول الله ﷺ

رجلاً فدعاه، فتلا عليه: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكْرَيْنِ﴾ إلى آخر الآية، فقال رجلٌ من القوم: هذا له خاصة؟ قال: «لا، بل للناس كافة». قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الخامسة: دلت الآية مع هذه الأحاديث على أن القبلة الحرام واللمس الحرام لا يجب فيهما الحدُّ، وقد يستدل به على أن لا حدَّ ولا أدب على الرجل والمرأة وإن وجدَا في ثوبٍ واحدٍ.

السادسة: ذكر الله سبحانه في كتابه الصلاة بركوعها وسجودها وقيامها وقراءتها وأسمائها فقال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ الآية. وقال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ الآية. وقال: ﴿فَسُبِّحْنَ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ ١٧ ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾. وقال: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾، وقال: ﴿أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا﴾. وقال: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾. وقال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ على ما تقدم. وقال: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا﴾ أي بقراءتك، وهذا كله مجملٌ أجمله في كتابه، وأحال على نبيه في بيانه، فقال جلَّ ذكره: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ فينبغي مواقيت الصلاة، وعدد الركعات والسجرات، وصفة جميع الصلوات فرضها وسننها، وما لا تصح الصلاة إلا به من الفرائض وما يستحب فيها من السنن والفضائل، فقال في صحيح البخاري: «صلوا كما رأيتموني أصلي». ونقل ذلك عنه الكافة عن الكافة، على ما هو معلوم، ولم يمت النبي ﷺ حتى بين جميع ما بالناس الحاجة إليه، فكمّل الدين، وأوضح السبيل، قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكْرَيْنِ﴾ أي القرآن موعظة وتوبة لمن اتعظ وتذكر، وخصّ الذاكرين بالذكر لأنهم المتفكرون بالذكر. والذكرى مصدرٌ جاء بألف التانيث.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ﴾ أي على الصلاة، كقوله: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾. وقيل: المعنى واصبر يا محمد على ما تلقى من الأذى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ يعني المصلين.

قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ﴾ أي فهلا كان ﴿مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي من الأمم التي قبلكم ﴿أُولُوا بَقِيَّةٍ﴾ أي أصحاب طاعة ودين وعقل وبصر ﴿يَنْهَوْنَ﴾ قومهم ﴿عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ﴾ لما أعطاهم الله تعالى من العقول وأراهم من الآيات، وهذا توبيخ للكفار. وقيل: ولولا هاهنا للنفي، أي ما كان من قبلكم، كقوله: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَّةٌ ءَامَنَتْ﴾ أي ما كانت. ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ استثناء منقطع، أي لكن قليلاً ﴿مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ﴾ نهوا عن الفساد في الأرض. قيل: هم قوم يونس، لقوله: ﴿إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ﴾. وقيل: هم أتباع الأنبياء وأهل الحق. ﴿وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي أشركوا وعصوا ﴿مَا أَثَرُ فَوْا فِيهِ﴾ أي من الاشتغال بالمال واللذات، وإيثار ذلك على الآخرة ﴿وَكَانُوا مُجْرِمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى﴾ أي أهل القرى ﴿بِظُلْمٍ﴾ أي بشرك وكفر ﴿وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ﴾ أي فيما بينهم في تعاطي الحقوق، أي لم يكن ليهلكهم بالكفر وحده حتى ينضاف إليه الفساد، كما أهلك قوم شعيب ببخس المكيال والميزان، وقوم لوط باللواط، ودل هذا على أن المعاصي أقرب إلى عذاب الاستئصال في الدنيا من الشرك، وإن كان عذاب الشرك في الآخرة أصعب. وفي صحيح الترمذي من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ».

وقيل: المعنى وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مسلمون، فإنه يكون ذلك ظلماً لهم ونقصاً من حقهم، أي ما أهلك قوماً إلا بعد عذار وإنذار. وقيل: يجوز أن يكون المعنى ما كان ربك ليهلك أحداً وهو يظلمه وإن كان على نهاية الصلاح، لأنه تصرف في ملكه، دليله قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾. وقيل: المعنى وما كان الله ليهلكهم بذنوبهم وهم مصلحون، أي مخلصون في الإيمان. فالظلم المعاصي على هذا.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ على ملة الإسلام وحدها. وقيل: أهل دين واحد، أهل ضلالة أو أهل هدى ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ أي على أديان شتى ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ استثناء منقطع، أي لكن من رحم ربك بالإيمان والهدى فإنه لم يختلف. وقيل: مختلفين في الرزق، فهذا غني وهذا فقير. ﴿إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ بالقناعة ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ الإشارة للاختلاف، أي وللاختلاف خلقهم، وقيل: ولرحمته خلقهم، وإنما قال: ﴿وَلِذَلِكَ﴾ ولم يقل ولتلك، والرحمة مؤنثة لأنه مصدر، وأيضا فإن تأنيث الرحمة غير حقيقي، فحملت على معنى الفضل. وقيل: الإشارة بذلك للاختلاف والرحمة، وقد يشار بـ ﴿لِذَلِكَ﴾ إلى شيئين متضادين، كقوله تعالى: ﴿لَا فَارِضٌ وَلَا بَكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ ولم يقل بين ذينك ولا تينك، وقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ وقال: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتُ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ وكذلك قوله: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ وهذا أحسن الأقوال إن شاء الله تعالى، لأنه يعم، وإلى هذا أشار مالك رحمه الله فقال: خلقهم: أهل الاختلاف للاختلاف، وأهل الرحمة للرحمة.

وقيل: هو. متعلق بقوله: ﴿ذَلِكَ يَوْمُ مَجْمُوعٍ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمُ مَشْهُودٍ﴾ والمعنى: ولشهود ذلك اليوم خلقهم. وقيل: هو متعلق بقوله: ﴿فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾ أي للسعادة والشقاوة خلقهم.

قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ﴾ معنى ﴿تَمَّتْ﴾ ثبت ذلك كما أخبر وقدر في أزله، وتمايم الكلمة امتناعها عن قبول التغيير والتبديل ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿مِنْ﴾ لبيان الجنس، أي من جنس الجنة وجنس الناس. ﴿أَجْمَعِينَ﴾ تأكيد، وكما أخبر أنه يملأ ناره كذلك أخبر على لسان نبيه ﷺ أنه يملأ جنته بقوله: «ولكل واحد منكم ملؤها». خرجه البخاري من حديث أبي هريرة.

قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا نَقْصُ عَلَيْكَ﴾ ﴿كَلَّا﴾ نصب بـ ﴿نَقْصُ﴾ معناه وكل الذي تحتاج إليه ﴿مِنْ أَتْبَاءِ الرُّسُلِ﴾ أي من أخبارهم وصبرهم على أذى قومهم ﴿مَا نُنْثِي بِهِ﴾

فَوَادَّكَ ﴿١٠٧﴾ أي على أداء الرسالة، والصبر على ما ينالك فيها من الأذى. وقيل: نزيذك به تشيئاً وبقيناً **وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ** ﴿١٠٨﴾ أي في هذه السورة، وخصها لأن فيها أخبار الأنبياء والجنة والنار. وقيل: خصها بالذكر تأكيداً وإن كان الحق في كل القرآن **وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ** ﴿١٠٩﴾ الموعظة ما يتعظ به من إهلاك الأمم الماضية، والقرون الخالية المكذبة، وهذا تشريف لهذه السورة، لأن غيرها من السور قد جاء فيها الحق والموعظة والذكر ولم يقل فيها كما قال في هذه على التخصيص. **وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ** ﴿١١٠﴾ أي يتذكرون ما نزل بمن هلك فيتوبون، وخص المؤمنين لأنهم المتعظون إذا سمعوا قصص الأنبياء.

قوله تعالى: **﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِكُمْ﴾** تهديد ووعد **﴿إِنَّا عَمِلُونَ﴾** ﴿١١١﴾ **وَأَنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ﴾** ﴿١١٢﴾ تهديد آخر.

قوله تعالى: **﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** أي غيبهما وشهادتهما، فحذف لدلالة المعنى. وقال ابن عباس: خزائن السموات والأرض **﴿وَالِيهِ يَرْجِعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾** أي يوم القيامة، إذ ليس لمخلوق أمر إلا بإذنه. وقرأ نافع وحفص **﴿يَرْجِعُ﴾** بضم الياء وفتح الجيم، أي يرد **﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾** أي الجأ إليه وثق به **﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾** ﴿١١٣﴾ أي يجازي كلاً بعمله. وقرأ أهل المدينة والشام وحفص بالتاء على المخاطبة. الباقيون ياء على الخبر.

قيل: **﴿يَعْمَلُونَ﴾** إذا لم يخاطب النبي ﷺ معهم، و**﴿تَعْمَلُونَ﴾** بالتاء لأنه خاطب النبي ﷺ وقال: قل لهم: **﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** ﴿١١٣﴾.

سورة يوسف عليه السلام

وهي مكية كلها. وقال ابن عباسٍ وقتادة: إلا أربع آياتٍ منها. وروي أن اليهود سألوا رسول الله ﷺ عن قصة يوسف فنزلت السورة، وسيأتي.

قال العلماء: وذكر الله أفاصيص الأنبياء في القرآن وكررها بمعنى واحد في وجوه مختلفة، بألفاظ متباينة على درجات البلاغة، وقد ذكر قصة يوسف ولم يكررها، فلم يقدر مخالف على معارضة ما تكرر، ولا على معارضة غير المتكرر، والإعجاز لمن تأمل.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿الر﴾ تقدم القول فيه، والتقدير هنا: تلك آيات الكتاب على الابتداء والخبر. وقيل: ﴿الر﴾ اسم السورة، أي هذه السورة المسماة ﴿الر﴾ ﴿تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ يعني القرآن المبين، أي المبين حلاله وحرامه، وحدوده وأحكامه وهذه وبركته.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ يجوز أن يكون المعنى: إنا أنزلنا القرآن عربياً، نصب ﴿قُرْآنًا﴾ على الحال، أي مجموعاً. و﴿عَرَبِيًّا﴾ نعت لقوله ﴿قُرْآنًا﴾. ويجوز أن يكون توطئة للحال، كما تقول: مررتُ بزيدٍ رجلاً صالحاً، و﴿عَرَبِيًّا﴾ على الحال، أي يقرأ بلغتكم يا معشر العرب. أعرب: بين، ومنه: الثيبُ تعربُ عن نفسها ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي لكي تعلموا معانيه، وتفهموا ما فيه، وقيل: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي لتكونوا على رجاء من تدبره، فيعود معنى الشك إليهم لا إلى الكتاب، ولا إلى الله عز وجل.

وقيل: معنى ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ أي أنزلنا خبر يوسف، لأنه يروى أن اليهود قالوا: سلوه لم انتقل آل يعقوب من الشام إلى مصر؟ وعن خبر يوسف، فأنزل الله عز وجل هذا بمكة موافقاً لما في التوراة، وفيه زيادة ليست عندهم. فكان هذا النبي ﷺ إذ أخبرهم ولم يكن يقرأ كتاباً قط.

قوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ﴾ ابتداءً وخبره ﴿أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ بمعنى المصدر، والتقدير: قصصنا أحسن القصص. وأصل القصص تتبع الشيء، ومنه قول تعالى: ﴿وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ﴾ أي تتبعي أثره، فالقاص يتبع الآثار فيخبر بها. والحسن يعود إلى القصص لا إلى القصة. يقال: فلان حسن الاقتصاص للحديث أي جيد السياقة له. وقيل: القصص ليس مصدرًا، بل هو في معنى الاسم، كما يقال: الله رجاؤنا، أي مرجونا فالمعنى على هذا: نحن نخبرك بأحسن الأخبار ﴿بِمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ﴾ أي بوحيها ﴿بِمَا﴾ مع الفعل بمنزلة المصدر ﴿هَذَا الْقُرْآنَ﴾ نصب القرآن على أنه نعت لهذا، أو بدل منه، أو عطف بيان. وأجاز الفراء الخفض، قال: على التكرير، وهو عند البصريين على البدل من ﴿مَا﴾.

﴿وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَافِلِينَ﴾ ﴿٢٣﴾ عما عرفناكه.

مسألة: - واختلف العلماء لم سميت هذه السورة أحسن القصص من بين سائر الأقاصيص؟ فقيل: لأنه ليست قصة في القرآن تتضمن من العبر والحكم ما تتضمن هذه القصة، وبيانه قوله في آخرها: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

وقيل: سماها أحسن القصص لحسن مجاوزة يوسف عن إخوته، وصبره على أذاهم، وكرمه في العفو عنهم، حتى قال: ﴿لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ﴾.

وقيل: لأن فيها ذكر الأنبياء والصالحين والملائكة والشياطين، والجن والإنس والأنعام والطير، وسير الملوك والممالك، والتجار والعلماء والجهال، والرجال والنساء وحيلهن ومكرهن، وفيها ذكر التوحيد والفقه والسير وتغيير الرؤيا، والسياسة والمعاشرية وتغيير المعاش، وجمل الفوائد التي تصلح للدين والدنيا.

وقيل: لأن فيها ذكر الحبيب والمحبوب وسيرهما.

وقيل: ﴿أَحْسَنَ﴾ هنا بمعنى أعجب.

وقال بعض أهل المعاني: إنما كانت أحسن القصص لأن كل من ذكر فيها كان مآله السعادة، انظر إلى يوسف وأبيه وإخوته، وامرأة العزيز، قيل: والملك أيضًا أسلم يوسف، ومستعبر الرؤيا الساقى، والشاهد فيما يقال: فما كان أمر الجميع إلا إلى خير.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ﴾ ﴿إِذْ﴾ في موضع نصبٍ على الظرف، أي اذكر لهم حين قال يوسف، ولم ينصرف لأنه أعجمي، وقيل: هو عربي والأسف في اللغة الحزن، والأسيفُ العبدُ، وقد اجتمع في يوسف، فلذلك سمي يوسف ﴿لَأَبِيهِ يَأْتِي﴾ بكسر التاء قراءة أبي عمرو وعاصم ونافع وحمزة والكسائي، وقرأ أبو جعفر وابن عامر ﴿يَأْتِي﴾ بفتح التاء، قال البصريون: أرادوا «يا أبتى» بالياء، ثم أبدلت الياء ألفاً فصارت «يا أبتا» فحذفت الألف وبقيت الفتحة على التاء.

﴿إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ ليس بين النحويين اختلاف أنه يقال: جاءني أحد عشر، ورأيت ومررت بأحد عشر، وكذلك ثلاثة عشر وتسعة عشر وما بينهما، جعلوا الاسمين اسماً واحداً وأعربوهما بأخف الحركات ﴿رَأَيْتَهُمْ﴾ تأكيد. وقال: ﴿رَأَيْتَهُمْ لِي سَجِدِينَ﴾ فجاء مذكراً، لأنه لما أخبر عن هذه الأشياء بالطاعة والسجود وهما من أفعال من يعقل أخبر عنهما كما يخبر عن من يعقل. وقد تقدم هذا المعنى في قوله: ﴿وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ﴾. والعرب تجمع ما لا يعقل جمع من يعقل إذا أنزلوه منزله، وإن كان خارجاً عن الأصل.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَبْنَئِي لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾، وفيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾ أي يحتالون في هلاكك، لأن تأويلها ظاهر، وربما يحملهم الشيطان على قصدك بسوء حينئذ. واللام في ﴿لَكَ﴾ تأكيد، كقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّعْيَا تَعْبُرُونَ﴾.

الثانية: الرؤيا حالة شريفة، ومنزلة رفيعة، قال ﷺ: «لم يبق بعدي من المبشرات إلا الرؤيا الصالحة الصادقة يراها الرجل الصالح أو ترى له». وقال: «أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً». وحكم ﷺ بأنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، ومعنى قوله: «جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» أن الله تعالى أوحى إلى محمد ﷺ في النبوة ثلاثة وعشرين عاماً - فإذا نسبنا ستة أشهر من ثلاثة وعشرين عاماً وجدنا ذلك جزءاً من ستة وأربعين جزءاً.

الثالثة: إنما كانت الرؤيا جزءاً من النبوة، لأنَّ فيها ما يعجزُ ويمتنعُ كالطيران، وقلب الأعيان، والاطلاع على شيء من علم الغيب، كما قال ﷺ: «إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصادقة في النوم» الحديث. وعلى الجملة فإنَّ الرؤيا الصادقة من الله، وإنها من النبوة، قال ﷺ: «الرؤيا من الله والحلم من الشيطان» وأنَّ التصديق بها حق، ولها التأويل الحسن، وربما أغنى بعضها عن التأويل، وفيها من بدیع الله ولطفه ما يزيد المؤمن في إيمانه، ولا خلاف في هذا بين أهل الدين والحق من أهل الرأي والأثر، ولا ينكر الرؤيا إلا أهل الإلحاد وشرذمة من المعتزلة.

الرابعة: إن قيل: إذا كانت الرؤيا الصادقة جزءاً من النبوة فكيف يكون الكافر والكاذب والمخلط أهلاً لها؟ وقد وقعت من بعض الكفار وغيرهم ممن لا يرضى دينه مناماتٌ صحيحةٌ صادقةٌ، كمنام رؤيا الملك الذي رأى سبع بقرات، ومنام الفتين في السجن، ورؤيا بخت نصر، التي فسرهما دانيال في ذهاب ملكه، ورؤيا كسرى في ظهور النبي ﷺ، ومنام عاتكة، عمة رسول الله ﷺ في أمره وهي كافرة، وقد ترجم البخاري «باب رؤيا أهل السجن»؟

فالجواب: أنَّ الكافر والفاجر والفاسق والكاذب وإن صدقت رؤياهم في بعض الأوقات لا تكون من الوحي ولا من النبوة، إذ ليس كل من صدق في حديثه عن غيب يكون خبره ذلك نبوة، وقد تقدم في «الأنعام» أنَّ الكاهن وغيره قد يخبر بكلمة الحق فيصدق، لكنَّ ذلك على الندور والقلّة، فكذلك رؤيا هؤلاء، قال المهلب: إنما ترجم البخاري بهذا الجواز أن تكون رؤيا أهل الشرك رؤيا صادقة، كما كانت رؤيا الفتين صادقة، إلا أنه لا يجوز أن تضاف إلى النبوة إضافة رؤيا المؤمن إليها، إذ ليس كل ما يصحُّ له تأويل من الرؤيا حقيقة يكون جزءاً من النبوة.

الخامسة: الرؤيا المضافة إلى الله تعالى هي التي خلصت من الأضغاث والأوهام، وكان تأويلها موافقاً لما في اللوح المحفوظ، والتي هي من خبر الأضغاث هي الحلم، وهي المضافة إلى الشيطان، وإنما سميت ضغثاً، لأنَّ فيها أشياء متضادة. وقد قسم رسول الله ﷺ الرؤيا أقساماً تغني عن قول كل قائل، روى عوف ابن مالك عن رسول الله ﷺ قال: «الرؤيا

ثلاثة منها أهوئِلُ الشيطان ليحزن ابن آدم، ومنها ما يهتمُّ به في يقظته فيراه في منامه، ومنها جزءٌ من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». قال قلت: سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال نعم! سمعته من رسول الله ﷺ.

السادسة: قوله تعالى: ﴿قَالَ يَبْنَىٰ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ﴾ الآية. الرؤيا مصدرٌ رأى في المنام رؤيا على وزن فعلى كالسقى والبشرى، وألفه للتأنيث ولذلك لم ينصرف. وقد اختلف العلماء في حقيقة الرؤيا، فقليل: هي إدراك في أجزاء لم تحلها آفة، كالنوم المستغرق وغيره، ولهذا أكثر ما تكون الرؤيا في آخر الليل لقلّة غلبة النوم، فيخلق الله تعالى للرائي علماً ناشئاً، ويخلق له الذي يراه على ما يراه ليصح الإدراك. قال ابن العربي: ولا يرى في المنام إلا ما يصح إدراكه في اليقظة، ولذلك لا يرى في المنام شخصاً قائماً قاعداً بحال، وإنما يرى الجائزات المعتادات.

وقيل: إن الله ملكاً يعرض المرئيات على المحل المدرك من النائم، فيمثل له صوراً محسوسة، فتارة تكون تلك الصور أمثلةً موافقة لما يقع في الوجود، وتارة تكون لمعاني معقولة غير محسوسة، وفي الحالتين تكون مبشرة أو منذرة، قال ﷺ في صحيح مسلم وغيره: «رأيتُ سوداءَ نائرة الرأس تخرج من المدينة إلى مهيعة فأولتها الحمى ورأيت سيفي قد انقطع صدره وبقرا تنحر فأولتها رجلٌ من أهل بيتي يقتل والبقر نفرٌ من أصحابي يقتلون، ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة فأولتها المدينة، ورأيت في يدي سوارين فأولتهما كذابين يخرجان بعدي». إلى غير ذلك مما ضربت له الأمثال، ومنها ما يظهر معناه أولاً فأول، ومنها ما لا يظهر إلا بعد التفكير، وقد رأى النائم في زمن يوسف ﷺ بقراً فأولها يوسفُ السنين، ورأى أحد عشر كوكباً فأولها بإخوته وأبويه.

السابعة: إن قيل: إن يوسف ﷺ كان صغيراً حين رؤياه، والصغير لا حكم لفعله، فكيف تكون له رؤيا لها حكم حتى يقول له أبوه: ﴿لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ﴾؟ فالجواب: أن الرؤيا إدراك حقيقة على ما قدمناه، فتكون من الصغير كما يكون منه الإدراك الحقيقي في اليقظة، وإذا أخبر عما رأى صدق، وكذلك إذا أخبر عما يرى في المنام،

وقد أخبر الله سبحانه عن رؤياه وأنها وجدت كما رأى فلا اعتراض، وروي أن يوسف عليه السلام كان ابن اثنتي عشرة سنة.

الثامنة: هذه الآية أصل في ألا نقص الرؤيا على غير شقيق ولا ناصح، ولا على من لا يحسن التأويل فيها، روى أبو رزين العقيلي أن النبي ﷺ قال: «الرؤيا جزء من أربعين جزءا من النبوة، والرؤيا معلقة برجل طائر ما لم يحدث بها صاحبها فإذا حدث بها وقعت، فلا تحدثوا بها إلا عاقلاً أو محبباً أو ناصحاً» أخرجه الترمذي وقال فيه: حديث حسن صحيح. وقيل: لمالك: أيعبر الرؤيا كل أحد؟ فقال: أبالنبوة يلعب؟ وقال مالك: لا يعبر الرؤيا إلا من يحسنها، فإن رأى خيراً أخبر به، وإن رأى مكروهاً فليقل خيراً أو ليصمت، قيل: فهل يعبرها على الخير وهي عنده على المكروه لقول من قال إنها على ما تأولت عليه؟ فقال: لا! ثم قال: الرؤيا جزء من النبوة فلا يتلاعب بالنبوة.

التاسعة: وفي هذه الآية دليل على أن مباحاً أن يحذر المسلم أخاه المسلم ممن يخافه عليه، ولا يكون داخلاً في معنى الغيبة، لأن يعقوب عليه السلام قد حذر يوسف أن يقص رؤياه على إخوته فيكيدوا له، وفيها ما يدل على جواز ترك إظهار النعمة عند من تخشى غائلته حسداً وكيداً، وقال النبي ﷺ: «استعينوا على حوائجكم بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود». وفيها دليل واضح على معرفة يعقوب عليه السلام بتأويل الرؤيا، فإنه علم من تأويلها أنه سيظهر عليهم، ولم يبال بذلك من نفسه، فإن الرجل يود أن يكون ولده خير منه، والأخ لا يود ذلك لأخيه. ويدل أيضاً على أن يعقوب عليه السلام كان أحسن من بنيه حسداً يوسف وبغضه، فنهاه عن قص الرؤيا عليهم خوفاً أن تغل بذلك صدورهم، فيعملوا الحيلة في هلاكه، ومن هذا ومن فعلهم بيوسف يدل على أنهم كانوا غير أنبياء في ذلك الوقت، ووقع في كتاب الطبري لابن زيد أنهم كانوا أنبياء، وهذا يرد القطع بعصمة الأنبياء عن الحسد الديني، وعن عقوق الآباء، وتعريض مؤمن للهلاك، والتأمر في قتله، ولا التفات لقول من قال إنهم كانوا أنبياء، ولا يستحيل في العقل زلة نبي، إلا أن هذه الزلة قد جمعت أنواعاً من الكبائر، وقد أجمع المسلمون على عصمتهم منها، وإنما اختلفوا في الصغائر.

العاشر: روى البخاري عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لم يبق من

النبوة إلا المبشرات» قالوا: وما المبشرات؟ قال: «الرؤيا الصالحة» وهذا الحديث بظاهره يدل على أن الرؤيا بشرى على الإطلاق وليس كذلك، فإن الرؤيا الصادقة قد تكون منذرة من قبل الله تعالى لا تسررائيها، وإنما يريها الله تعالى المؤمن رفقا به ورحمة، ليستعد لنزول البلاء قبل وقوعه، فإن أدرك تأولها بنفسه، وإلا سأل عنها من له أهلية ذلك.

وقد رأى الشافعي رحمته الله وهو بمصر رؤيا لأحمد بن حنبل تدل على محنته فكتب إليه بذلك ليستعد لذلك، وقد تقدم في «يونس» في تفسير قوله تعالى: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أنها الرؤيا الصالحة، وحديث البخاري مخرجه على الأغلب، والله أعلم.

الحادية عشرة: روى البخاري عن أبي سلمة قال: لقد كنت أرى الرؤيا فتمرضني حتى سمعت أبا قتادة يقول: وأنا كنت لأرى الرؤيا فتمرضني حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرؤيا الحسنة من الله فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب وإذا رأى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها وليتفل ثلاث مرات ولا يحدث بها أحدا فإنها لن تضره».

قال علماؤنا: فجعل الله الاستعاذة منها ما يرفع أذاها، ألا ترى قول أبي قتادة: إني كنت لأرى الرؤيا هي أثقل علي من الجبل، فلما سمعت بهذا الحديث كنت لا أعدها شيئا. وزاد مسلم من رواية جابر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليصق عن يساره ثلاثا وليتعوذ بالله من الشيطان ثلاثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه».

وفي حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل».

قال علماؤنا: وهذا كله ليس بمتعارض، وإنما هذا الأمر بالتحول، والصلاة زيادة، فعلى الرائي أن يفعل الجميع، والقيام إلى الصلاة يشمل الجميع، لأنه إذا صلى تضمن فعله للصلاة جميع تلك الأمور، لأنه إذا قام إلى الصلاة تحول عن جنبه، وإذا تمضمض تفل وبصق، وإذا قام إلى الصلاة تعوذ ودعا وتضرع لله تعالى في أن يكفيه شرها في حال هي أقرب الأحوال إلى الإجابة، وذلك السحر من الليل.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ﴾ الكاف في موضع نصبٍ، لأنها نعتٌ لمصدرٍ محذوفٍ، أي كما أكرمك بالرؤيا فكذلك يجتبيك، ويحسنُ إليك بتحقيق الرؤيا أو بالسجود لك، وقيل: بالنبوة.

والاجتباء اختيارٌ معالي الأمور للمجتبي، وأصله من جيت الشيء أي حصلته، ومنه جيت الماء في الحوض.

وهذا ثناءٌ من الله تعالى على يوسف عليه السلام، وتعليده فيما عدده عليه من النعم التي أتاه الله تعالى، من التمكين في الأرض، وتعليم تأويل الأحاديث، وأجمعوا أن ذلك في تأويل الرؤيا، وكان يوسف عليه السلام أعلم الناس بتأويلها، وكان نبينا عليه السلام نحو ذلك، وكان الصديق عليه السلام من أعبّر الناس لها، وحصل لابن سيرين فيها التقدم العظيم، والطبع والإحسان، ونحوه أو قريب منه كان سعيد بن المسيب فيما ذكروا.

قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ أي أحاديث الأمم والكتب ودلائل التوحيد، فهو إشارة إلى النبوة، وهو المقصود بقوله: ﴿وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ﴾ أي بالنبوة. وقيل: بإخراج إخوتك إليك، وقيل: بإنجائك من كل مكروه ﴿كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ﴾ بالخلة، وإنجائه من النار ﴿وَإِسْحَاقَ﴾ بالنبوة. وقيل: من الذبح ﴿إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ﴾ بما يعطيك ﴿حَكِيمٌ﴾ في فعله بك.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلْسَّالِفِينَ﴾ يعني، من سأل عن حديثهم. وقرأ أهل مكة «آية» على التوحيد، و﴿آيَاتٌ﴾ موعظة، وقيل: عبرة، وقيل: بصيرة. وقيل: عجب، تقول فلان آية في العلم والحسن أي عجب.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ﴾ ﴿لِيُوسُفُ﴾ رفع بالابتداء، واللام للتأكيد، وهي التي يتلقى بها القسم، أي والله ليوسف ﴿وَأَخُوهُ﴾ عطف عليه ﴿أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا﴾ خبره، ولا يشنى ولا يجمع لأنه بمعنى الفعل، وإنما قالوا هذا لأن خبر المنام بلغهم فتأمروا في كيدِهِ ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ أي جماعة، وكانوا عشرة. والعصبة ما بين الواحد إلى العشرة، ولا واحد لها من لفظها كالنفر والرهط ﴿إِنَّ آبَاءَنَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ لم يريدوا ضلال الدين، إذ لو

أرادوه لكانوا كفاراً، بل أرادوا لفي ذهابٍ عن وجهِ التدبيرِ، في إثارةِ اثنينِ على عشرةٍ مع استوائهم في الانتسابِ إليه.

قوله تعالى: ﴿أَقْتُلُوا يُوسُفَ﴾ في الكلام حذفٌ، أي قال قائلٌ منهم: ﴿أَقْتُلُوا يُوسُفَ﴾ ليكونَ أحسمَ لمادةِ الأمرِ ﴿أَوْ أَظْرَحُوهُ أَرْضًا﴾ أي في أرضٍ، فأسقطَ الخافضَ وانتصبَ الأرضَ، والمعنى أرضاً تبعُدُ عن أبيه، فلا بدَّ من هذا الإضمارِ لأنه كانَ عند أبيه في أرضٍ ﴿يَخْلُ﴾ جزمَ لأنه جوابُ الأمرِ، معناه: يخلصُ ويصفو ﴿لَكُمْ وَجْهٌ أَبِيكُمْ﴾ فيقبلُ عليكم بكليةِ ﴿وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي من بعدِ الذنبِ، وقيل: من بعدِ يوسفَ ﴿قَوْمًا صَالِحِينَ﴾ أي تائبين، أي تحدثوا توبةً بعدَ ذلك فيقبلها اللهُ منكم، وفي هذا دليلٌ على أنَّ توبةَ القاتلِ مقبولةٌ، لأنَّ الله تعالى لم ينكرْ هذا القولَ منهم. وقيل: ﴿صَالِحِينَ﴾ أي يصلحُ شأنكم عند أبيكم من غيرِ أثره ولا تفضيل.

قوله تعالى: ﴿قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَالْقَوْهَ فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾، فيه ثلاث عشر مسألة:

الأولى: ﴿وَالْقَوْهَ فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ﴾ قرأ أهل مكة وأهل البصرة وأهل الكوفة: ﴿فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ﴾. وقرأ أهل المدينة: «في غياباتِ الجبِّ»، وكلَّ موضعٍ مما يغيبُ غيابةً، والغيابةُ طاقٌ في البئرِ فوقَ الماءِ، يُغيبُ الشيءَ عن العينِ، والجبُّ الركيةُ التي لم تطو، فإذا طويت فهي بئرٌ، وسميت جباً لأنها قطعت في الأرضِ قطعاً، وجمعُ الجبِّ جِبَّةٌ وجِبَابٌ وأجبابٌ، وجمعُ بين الغيابةِ والجبِّ لأنه أرادَ القَوْهَ في موضعٍ مظلمٍ من الجبِّ حتى لا يلحقه نظر الناظرين. قيل هو بئرُ بيت المقدسِ، وقيل: هو بالأردن.

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾ جزمَ على جوابِ الأمرِ، والسيارةُ الجمعُ الذي يسرون في الطريقِ للسفرِ، وإنما قالَ القائلُ هذا حتى لا يحتاجوا إلى حملةٍ إلى موضعٍ بعيدٍ ويحصلُ المقصودُ، فإنَّ من التقطه من السيارةِ يحمله إلى موضعٍ بعيدٍ، وكانَ هذا وجهاً في التدبيرِ حتى لا يحتاجوا إلى الحركةِ بأنفسهم، فربما لا يأذن لهم أبوه، وربما يطلع على قصدهم.

الثالثة: وفي هذا ما يدل على أن إخوة يوسف ما كانوا أنبياءً لا أولاً ولا آخرًا، لأن الأنبياء لا يدبرون في قتل مسلم، بل كانوا مسلمين، فارتكبوا معصية ثم تابوا. وقيل: كانوا أنبياء، ولا يستحيل في العقل زلة نبي، فكانت هذه زلة منهم، وهذا يرد أن الأنبياء معصومون من الكبائر على ما قدمناه. وقيل: ما كانوا في ذلك الوقت أنبياء ثم نبأهم الله، وهذا أشبه، والله أعلم.

الرابعة: طرح يوسف في الجب وهو غلام، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾ ولا يلتقط إلا الصغير، وقوله: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ وذلك أمر يختص بالصغار، وقولهم: ﴿أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَع وَيَلْعَبُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾.

الخامسة: الالتقاط تناول الشيء من الطريق، ومنه اللقيط واللقطة، ونحن نذكر من أحكامها ما دلت عليه الآية والسنة، وما قال في ذلك أهل العلم واللغة:

قال ابن عرفة: الالتقاط وجود الشيء على غير طلب، ومنه قوله تعالى: ﴿يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ﴾ أي يجده من غير أن يحتسبه.

وقد اختلف العلماء في اللقيط، فقيل: أصله الحرية لغلبة الأحرار على العبيد، وقال إبراهيم النخعي: إن نوى رقه فهو مملوك، وإن نوى الحسبة فهو حر. وقال مالك في موطنه: الأمر عندنا في المنبذ أنه حر، وأن ولاءه لجماعة المسلمين، هم يرثونه ويعقلون عنه، وبه قال الشافعي، واحتج بقوله ﷺ: «وإنما الولاء لمن أعتق» قال: فنفي الولاء عن غير المعتق.

واتفق مالك والشافعي وأصحابهما على أن اللقيط لا يوالي أحداً، ولا يرثه أحد بالولاء. وقال أبو حنيفة وأصحابه وأكثر الكوفيين: اللقيط يوالي من شاء، فمن والاه فهو يرثه ويعقل عنه، وعند أبي حنيفة له أن يتقل بولائه حيث شاء، ما لم يعقل عنه الذي والاه، فإن عقل عنه جناية لم يكن له أن يتقل عنه بولائه أبداً.

قال ابن العربي: إنما كان أصل اللقيط الحرية لغلبة الأحرار على العبيد، فقضي بالغالب، كما حكم أنه مسلم أخذاً بالغالب، فإن كان في قرية فيها نصارى ومسلمون قال ابن القاسم: يحكم بالأغلب، فإن وجد عليه زي اليهود فهو يهودي، وإن وجد عليه زي

النصارى فهو نصراني، وإلا فهو مسلم، إلا أن يكون أكثر أهل القرية على غير الإسلام. وقال غيره: لو لم يكن فيها إلا مسلم واحد قضى للقيط بالإسلام تغليبا لحكم الإسلام الذي يعلو ولا يعلو عليه، وهو مقتضى قول أشهب، قال أشهب: هو مسلم أبداً، لأنني أجعلهُ مسلماً على كل حال، كما أجعلهُ حراً على كل حال.

واختلف الفقهاء في المنبذ تدلُّ البينة على أنه عبد، فقالت طائفة من أهل المدينة: لا يقبل قولها في ذلك، وإلى هذا ذهب أشهب لقول عمر: هو حرٌّ، ومن قضى بحريته لم تقبل البينة في أنه عبد. وقال ابن القاسم: تقبل البينة في ذلك وهو قول الشافعي والكوفي.

السادسة: قال مالك في اللقيط: إذا أنفق عليه الملتقط ثم أقام رجل البينة أنه ابنه فإن الملتقط يرجع على الأب إن كان طرحه متعمداً، وإن لم يكن طرحه ولكنه ضل منه فلا شيء على الأب، والملتقط متطوع بالنفقة. وقال أبو حنيفة: إذا أنفق على اللقيط فهو متطوع، إلا أن يأمره الحاكم. وقال الأوزاعي: كل من أنفق على من لا تجب عليه نفقة رجع بما أنفق. وقال الشافعي: إن لم يكن للقيط مالٌ وجبت نفقته في بيت المال، فإن لم يكن ففيه قولان: أحدهما: يستقرض له في ذمته. والثاني: يقسط على المسلمين من غير عوض.

السابعة: وأما اللقطة والضوال فقد اختلف العلماء في حكمهما، فقالت طائفة من أهل العلم: اللقطة والضوال سواء في المعنى، والحكم فيهما سواء، وقيل: الضالة لا تكون إلا في الحيوان واللقطة غير الحيوان.

الثامنة: أجمع العلماء على أن اللقطة ما لم تكن تافهاً يسيراً أو شيئاً لا بقاء لها فإنها تعرف حولاً كاملاً، وأجمعوا أن صاحبها إن جاء فهو أحقُّ بها من ملتقطها إذا ثبت له أنه صاحبها، وأجمعوا أن ملتقطها إن أكلها بعد الحول وأراد صاحبها أن يضمه فإن ذلك له، وإن تصدق بها فصاحبها مخير بين التضمين وبين أن ينزل على أجرها، فأى ذلك تخير كان ذلك له بإجماع، ولا تنطلق يد ملتقطها عليها بصدقة ولا تصرف قبل الحول. وأجمعوا أن ضالة الغنم المخوف عليها له أكلها.

التاسعة: واختلف الفقهاء في الأفضل من تركها أو أخذها، فمن ذلك أن في الحديث

دليلاً على إباحة التقاط اللقطة وأخذ الضالة ما لم تكن إبلاً. وقال في الشاة: «لك أو لأخيك أو للذئب» يحضه على أخذها، ولم يقل في شيء دعوته حتى يضيع أو يأتيه ربه. ولو كان ترك اللقطة أفضل لأمر به رسول الله ﷺ كما قال في ضالة الإبل، والله أعلم. وجملة مذهب أصحاب مالك أنه في سعة، إن شاء أخذها وإن شاء تركها، وعن الشافعي: لا أحب لأحد ترك اللقطة إن وجدها إذا كان أميناً عليها، قال: وسواء قليل اللقطة وكثيرها.

العاشرة: روى الأئمة مالك وغيره عن زيد بن خالد الجهني قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن اللقطة فقال: «اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها» قال: فضالة الغنم يا رسول الله؟ قال: «لك أو لأخيك أو للذئب» قال: فضالة الإبل؟ قال: «ما لك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربه». وفي حديث أبي قال: «احفظ عددها ووكاءها وإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها» ففي هذا الحديث زيادة العدد، خرجه مسلم وغيره.

وأجمع العلماء أن عفاص اللقطة ووكاءها من إحدى علاماتها وأدلهها عليها، فإذا أتى صاحب اللقطة بجميع أوصافها دفعت له. قال ابن القاسم: يجبر على دفعها، فإن جاء مستحق يستحقها ببينة أنها كانت له لم يضمن الملتقط شيئاً، وهل يحلف مع الأوصاف أو لا؟ قولان: الأول لأشهب، والثاني لابن القاسم، ولا تلزمه بينة عند مالك وأصحابه وأحمد وغيرهم.

وقال أبو حنيفة والشافعي: لا تدفع له إلا إذا قام بينة أنها له، وهو بخلاف نص الحديث، ولو كانت البينة شرطاً في الدفع لما كان لذكر العفاص والوكاء والعدد معنى، فإنه يستحقها بالبينة على كل حال، ولما جاز سكوت النبي ﷺ عن ذلك، فإنه تأخير للبيان عن وقت الحاجة. والله أعلم.

الحادية عشرة: نص الحديث على الإبل والغنم وبين حكمهما، وسكت عما عداهما من الحيوان. وقد اختلف علماؤنا في البقر هل تلحق بالإبل أو بالغنم؟ قولان، وكذلك اختلف أئمتنا في التقاط الخيل والبغال والحمير، وظاهر قول ابن القاسم أنها تلتقط، وقال أشهب: لا تلتقط، وقول ابن القاسم أصح، لقوله ﷺ: «احفظ على أخيك المؤمن ضالته».

الثانية عشرة: واختلف العلماء في النفقة على الضوال، فقال مالك فيما ذكر عنه ابن القاسم: إن أنفق الملتقط على الدواب والإبل وغيرها فله أن يرجع على صاحبها بالنفقة، وسواء أنفق عليها بأمر السلطان أو بغير أمره، قال: وله أن يحبس بالنفقة ما أنفق عليه ويكون أحق به كالرهن. وقال الشافعي: إذا أنفق على الضوال من أخذها فهو متطوع، وقال المزني عنه: إذا أمره الحاكم بالنفقة كانت ديناً، وما ادعى قبل منه إذا كان مثله قصداً. وقال أبو حنيفة: إذا أنفق على اللقطة والإبل بغير أمر القاضي فهو متطوع، وإن أنفق بأمر القاضي فذلك دين على صاحبها إذا جاء، وله أن يحبسها إذا حضر صاحبها، والنفقة عليها ثلاثة أيام ونحوها، حتى يأمر القاضي ببيع الشاة وما أشبهها ويقضي بالنفقة.

الثالثة عشرة: - ليس في قوله ﷺ في اللقطة بعد التعريف: «فاستمع بها» أو «فشأنك بها» أو «فهي لك» أو «فاستنفقها» أو «ثم كلها» أو «فهو مال الله يؤتيه من يشاء» على ما في صحيح مسلم وغيره ما يدل على التملك، وسقوط الضمان عن الملتقط إذا جاء ربه، فإن في حديث زيد بن خالد الجهني عن النبي ﷺ: «فإن لم تعرف فاستنفقها ولتكن دية عندك فإن جاء صاحبها يوماً من الدهر فأدها إليه» في رواية «ثم كلها فإن جاء صاحبها فأدها إليه» خرجه البخاري ومسلم. وأجمع العلماء على أن صاحبها متى جاء فهو أحق بها، إلا ما ذهب إليه داود من أن الملتقط يملك اللقطة بعد التعريف، لتلك الظواهر، ولا التفات لقوله، لمخالفة الناس، ولقوله ﷺ: «فأدها إليه».

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ﴾ قيل للحسن: أي حسد المؤمن؟ قال: ما أنساك بنبي يعقوب! ولهذا قيل: الأب جلاب والأخ سلاب، فعند ذلك أجمعوا على التفريق بينه وبين ولده بضرب من الاحتيال، وفيه دليل على أنهم سألوه قبل ذلك أن يخرج معهم يوسف فأبى على ما يأتي.

قرأ يزيد بن القعقاع وعمر بن عبيد الزهري ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾ بالإدغام، وبغير إشمام وهو القياس، لأن سبيل ما يدغم أن يكون ساكناً. وقرأ طلحة بن مصرف ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾ بنونين ظاهرتين على الأصل، وقرأ سائر الناس بالإدغام والإشمام ليدل على حال الحرف قبل إدغامه ﴿وَإِنَّا لَهُ لَنَصْحُونَ﴾ أي في حفظه حتى نرده إليك.

﴿أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا﴾ إلى الصحراء ﴿يَرْتَعْ وَيَلْعَبُ﴾ ﴿غَدًا﴾ ظرفٌ، وما بينَ الفجرِ وصلاةِ الصبحِ يقالُ له غدوةٌ، وكذا بكرةٌ. «يَرْتَعْ وَيَلْعَبُ» بالنونِ وإسكانِ العينِ قراءةُ أهلِ البصرة. والمعروفُ من قراءةِ أهلِ مكة. «يَرْتَعْ» بالنونِ وكسرِ العينِ. وقراءةُ أهلِ الكوفةِ. ﴿يَرْتَعْ وَيَلْعَبُ﴾ بالياءِ وإسكانِ العينِ. وقراءةُ أهلِ المدينةِ بالياءِ وكسرِ العينِ، القراءةُ الأولى من قولِ العربِ رتَعَ الإنسانُ والبعيرُ إذا أَكَلَا كيفَ شاءَ، والمعنى: نتسَعُ في الخصبِ، وكلُّ مخصبٍ راتِعٌ، و«يَرْتَعْ» بكسرِ العينِ من رعيِ الغنمِ، أي ليتدربَ بذلك ويترجلُ، فمرة يَرتَعُ، ومرة يَلْعَبُ لصغره. وقالَ القتيبيُّ «يَرْتَعْ» نتحارسُ ونتحافظُ، ويرعى بعضنا بعضًا، من قولك: رعاكَ اللهُ، أي حفظكَ. «وَيَلْعَبُ» من اللعبِ وقيل: لأبي عمرو بنِ العلاء: كيف قالوا «وَيَلْعَبُ» وهم أنبياء؟ فقال: لم يكونوا يومئذٍ أنبياءً. وقيل: المرادُ باللعبِ المباحِ من الانبساطِ، لا اللعبِ المحظورُ الذي هوَ ضدُّ الحقِّ، ولذلك لم ينكرْ يعقوبُ قولهم «وَيَلْعَبُ». ومنه قوله ﷺ: «فهلَّا بكرا تلاعبها وتلاعبك»، وقرأ مجاهدٌ وقتادةٌ: «يَرْتَعْ» على معنى يرتعُ مطيته، فحذفَ المفعولَ «وَيَلْعَبُ» بالرفعِ على الاستئنافِ، والمعنى: هوَ ممن يَلْعَبُ ﴿وَأَنَا لَهُو لَحْفِظُونَ﴾ ﴿١٢﴾ من كلِّ ما تخافُ عليه.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾ في موضعِ رفعٍ، أي ذهابكم به. أخبرَ عن حزنه لغيبته ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ وذلك أنه رأى في منامه أن الذئبَ شَدَّ على يوسفَ، فلذلك خافه عليه، وقيل: إنما قالَ ذلكَ لخوفه منهم عليه، وإنه أرادهم بالذئبِ، فخوفه إنما كان من قتلهم له، فكفى عنهم بالذئبِ مساترةً لهم، قال ابنُ عباسٍ: فسماهم ذئبًا. وقيل: ما خافهم عليه، ولو خافهم لما أرسله معهم، وإنما خافَ الذئبَ، لأنه أغْلَبَ ما يخافُ في الصحاري. والذئبُ مهموز، وروى ورشٌ عن نافعٍ «الذَّيْبُ» بغيرِ همزٍ، لما كانتِ الهمزةُ ساكنةً وقبلها كسرةٌ فخففها صارت ياءً ﴿وَأَنْتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ﴾ ﴿١٣﴾ أي مشغولون بالرعي.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَيْنَ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ أي جماعةُ نرى الذئبَ ثم لا نردهُ عنه ﴿إِنَّا إِذَا لَخَسِرُونَ﴾ ﴿١٤﴾ أي في حفظنا أغنامنا، أي إذا كنا لا نقدرُ على دفعِ الذئبِ عن أخينا فنحنُ أعجزُ أن ندفعه عن أغنامنا. وقيل: ﴿لَخَسِرُونَ﴾ لجاهلون بحقه. وقيل: لعاجزون.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ﴾ ﴿١٥﴾ ﴿أَنْ﴾ في موضع نصب، أي على أن يجعلوه ﴿فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ﴾، وجواب ﴿فَلَمَّا﴾ محذوف، أي فلما ذهبوا به وأجمعوا على طرحه في الجب عظمت فتنتهم. وقيل: جواب ﴿فَلَمَّا﴾ قولهم: ﴿قَالُوا يَنْبَأُ بَأَنَا ذَهَبَنَا نَسْتَبِقُ﴾. وقيل: التقدير فلما ذهبوا به من عند أبيهم وأجمعوا أن يجعلوه في غيبة الجب جعلوه فيها، هذا على مذهب البصريين، وأما على قول الكوفيين فالجواب: ﴿أَوْحَيْنَا﴾ والواو مقحمة، والواو عندهم تزاوم لما وحتى، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهَا فَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ أي فتحت وقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ﴾ أي فار. قال امرؤ القيس:

فلما أجزنا ساحة الحيّ وانتحي

أي انتحي، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهِ لِلْجَبِينِ﴾ ﴿١٦﴾ ﴿وَنَدَيْنَاهُ﴾ أي ناديناه. وفي قوله: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ﴾ دليل على نبوته في ذلك الوقت، وقيل: كان وحي إلهام كقوله: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾، وقيل: كان منامًا، والأول أظهر - والله أعلم - وأن جبريل جاءه بالوحي.

قوله تعالى: ﴿لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا﴾، فيه وجهان:

أحدهما - أنه أوحى إليه أنه سيلقاهم ويوبخهم على ما صنعوا، فعلى هذا يكون الوحي بعد إلقائه في الجب تقوية لقلبه، وتبشير له بالسلامة.

الثاني - أنه أوحى إليه بالذي يصنعون به، فعلى هذا يكون الوحي قبل إلقائه في الجب إنذار له.

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿١٧﴾ أنك يوسف، وذلك أن الله تعالى أمره لما أفضى إليه الأمر بمصر ألا يخبر أباه وإخوته بمكانه. وقيل: بوحى الله تعالى بالنبوة.

وقيل: «الهاء» ليعقوب، أوحى الله تعالى إليه ما فعلوه بيوسف، وأنه سيعرفهم بأمره، وهم لا يشعرون بما أوحى الله إليه، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ وَآبَاهُمُ عِشَاءً يَبْكُونَ﴾ ١٦، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ وَآبَاهُمُ عِشَاءً﴾ أي ليلاً، وهو ظرفٌ يكونُ في موضع الحال، وإنما جاءوا عشاءً ليكونوا أقدرَ على الاعتذارِ في الظلمة، ولذا قيل: لا تطلبُ الحاجةُ بالليل، فإنَّ الحياءَ في العيين، ولا تعتذرُ بالنهارِ من ذنبٍ فتتلجلجُ في الاعتذارِ.

الثانية: قالَ علماؤنا: هذه الآيةُ دليلٌ على أنَّ بكاءَ المرءِ لا يدلُّ على صدقِ مقالهِ، لاحتمالِ أن يكونَ تصنعاً، فمن الخلقِ من يقدرُ على ذلك، ومنهم من لا يقدرُ. وقد قيل: إنَّ الدمعَ المصنوعَ لا يخفى، كما قال حكيم:

إذا اشتبكتَ دموعٌ في خدودٍ تبينَ من بكى ممن تباكى

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتْعِنَا فَاكْغَلَهُ اللَّيْتُ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ ١٧، فيه سبعُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿نَسْتَبِقُ﴾ نفعَلُ، من، المسابقةِ. وقيل: أي نتضلُّ، وكذا في قراءة عبد الله «إِنَّا ذَهَبْنَا نَتَّضِلُ» وهو نوعٌ من المسابقةِ، وقال الأزهري: النضالُ في السهام، والرهانُ في الخيل، والمسابقةُ تجمعهما. وقيل: ﴿نَسْتَبِقُ﴾ أي في الرمي، أو على الفرس، أو على الأقدام، والغرضُ من المسابقةِ على الأقدامِ تدريبُ النفسِ على العدو، لأنه الآلةُ في قتالِ العدو، ودفعِ الذئبِ عن الأغنام.

قال ابنُ العربي: المسابقةُ شرعةٌ في الشريعةِ، وخصلةٌ بديعةٌ، وعونٌ على الحربِ، وقد فعلها ﷺ بنفسه وبخيله، وسابقَ عائشةَ رضي الله عنها على قدميه فسبقها، فلما كبر رسولُ الله ﷺ سابقها فسبقته، فقال لها: «هذه بتلك». قلت: وسابقَ سلمةَ بنِ الأكوعِ رجلاً لمَّا رجعوا من ذي قردٍ إلى المدينة فسبقه سلمة، خرجه مسلم.

الثانية: وروى مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أن رسولَ الله ﷺ سابقٌ بينَ الخيلِ التي قد أضمرتُ من الحفياءِ وكان أمدُها ثنيةَ الوداعِ، وسابقٌ بينَ الخيلِ التي لم تضرَمْ من الشيةِ إلى مسجدِ بني زريقٍ، وأن ابنَ عمرَ كان ممن سابقَ بها، وهذا الحديثُ مع صحته في هذا البابِ تضمن ثلاثَ شروطٍ، فلا تجوزُ المسابقةُ بدونها:

الأول: أن المسافة لا بد أن تكون معلومة.

الثاني- أن تكون الخيل متساوية الأحوال.

الثالث- ألا يسابق المضمّر مع غير المضمّر في أمدٍ واحدٍ وغايةٍ واحدةٍ.

والخيل التي يجب أن تضمّر ويسابق عليها وتقام هذه السنة فيها هي الخيل المعدة لجهاد العدو لا لقتال المسلمين في الفتن.

الثالثة: وأما المسابقة بالنصال والإبل، فروى مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا منزلاً فمنا من يصلح خباءً، ومنا من يتفضل، وذكر الحديث. وخرج النسائي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر». وثبت ذكر النصل من حديث ابن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة، ذكره النسائي، وبه يقول فقهاء الحجاز والعراق.

وروى البخاري عن أنس قال: كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق - قال حميد: أو لا تكاد تسبق - فجاء أعرابي على قعود فسبقها، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه، فقال: «حق على الله ألا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه».

الرابعة: أجمع المسلمون على أن السبق لا يجوز على وجه الرهان إلا في الخف والحافر والنصل، قال الشافعي: ما عدا هذه الثلاثة فالسبق فيها قمار.

وظاهر الحديث يستوي بين السبق على النجب والسبق على الخيل. وقد منع بعض العلماء الرهان في كل شيء إلا في الخيل، لأنها التي كانت عادة العرب المراهنة عليها. وروي عن عطاء أن المراهنة في كل شيء جائزة، وقد تؤول قوله، لأن حملته على العموم في كل شيء يؤدي إلى إجازة القمار وهو محرم باتفاق.

الخامسة: لا يجوز السبق في الخيل والإبل إلا في غاية معلومة وأمد معلوم، كما ذكرنا، وكذلك الرمي لا يجوز السبق فيه إلا بغاية معلومة ورشق معلوم، ونوع من الإصابة مشترك: خسفاً أو إصابة بغير شرط.

والأسباق ثلاثة:

- سَبَقَ يعطيه الوالي أو الرجل غير الوالي من ماله متطوعاً فيجعل للسابق شيئاً معلوماً، فمن سبق أخذه.

- وسَبَقَ يخرجهُ أحد المتسابقين دون صاحبه، فإن سبقه صاحبه أخذه، وإن سبق هو صاحبه أخذه، وحسن أن يمضيه في الوجه الذي أخرجه له، ولا يرجع إلى ماله، وهذا مما لا خلاف فيه.

- وسَبَقَ ثالثٌ اختلف فيه، وهو أن يخرج كل واحد منهما شيئاً مثل ما يخرجهُ صاحبه، فأيهما سبق أحرز سبقه وسبق صاحبه، وهذا الوجه لا يجوز حتى يدخل بينهما محللاً لا يأمن أن يسبقهما، فإن سبق المحلل أحرز السبقين جميعاً وأخذهما وحده، وإن سبق أحد المتسابقين أحرز سبقه وأخذ سبق صاحبه، ولا شيء للمحلل فيه، ولا شيء عليه. وإن سبق الثاني منهما الثالث كان كمن لم يسبق واحد منهما.

واتفق العلماء على أنه إن لم يكن بينهما محلل واشترط كل واحد من المتسابقين أنه إن سبق أخذ سبقه وسبق صاحبه أنه قمار، ولا يجوز. وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من أدخل فرساً بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار ومن أدخله وهو يأمن أن يسبق فهو قمار».

وفي الموطأ عن سعيد بن المسيب قال: ليس برهان الخيل بأس إذا دخل فيها محلل، فإن سبق أخذ السبق، وإن سبق لم يكن عليه شيء، وبهذا قال الشافعي وجمهور أهل العلم. واختلف في ذلك قول مالك، فقال مرة لا يجب المحلل في الخيل، ولا نأخذ فيه بقول سعيد، ثم قال: لا يجوز إلا بالمحلل، وهو الأجود من قوله.

السادسة: ولا يحمل على الخيل والإبل في المسابقة إلا محتلم، ولو ركبها أربابها كان أولى، وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: لا يركب الخيل في السباق إلا أربابها.

السابعة: روي عن النبي ﷺ أنه سابق أبابكر وعمر رضي الله عنهما، فسبق رسول الله ﷺ، وصلى

أبو بكر وثَلَّتْ عمرُ. ومعنى وصلى أبو بكر: يعني أن رأس فرسه كان عند صلوي فرس رسول الله ﷺ، والصلوان موضع العجز.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتْعِنَا﴾ أي عند ثيابنا وأقمشتنا حارسًا لها ﴿فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ﴾ وذلك أنهم لما سمعوا أباهم يقول: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ أخذوا ذلك من فيه فتحرموا به، لأنه كان أظهر المخاوف عليه ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ أي بمصدق ﴿وَلَوْ كُنَّا﴾ أي وإن كنا ﴿صَادِقِينَ﴾ في قولنا، ولم يصدقهم يعقوب لما ظهر له منهم من قوة التهمة وكثرة الأدلة على خلاف ما قالوه على ما يأتي بيانه.

وقيل: ﴿وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ أي ولو كنا عندك من أهل الثقة والصدق ما صدقتنا، ولا تهمتنا في هذه القضية، لشدة محبتك في يوسف.

قوله تعالى: ﴿وَجَاؤُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾. فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿بِدَمٍ كَذِبٍ﴾ قال مجاهد: كان دم سخلة أو جدي ذبحوه، أي جاءوا على قميصه بدم مكذوب فيه، فوصف الدم بالمصدر، فصار تقديره: بدم ذي كذب، مثل: ﴿وَسَّئِلِ الْقَرْيَةَ﴾ والفاعل والمفعول قد يسميان بالمصدر، يقال: هذا ضرب الأمير، أي مضروبه، وماء سكب أي مسكوب، وماء غور أي غائر، ورجل عدل أي عادل. وقرأ الحسن وعائشة: «بِدَمٍ كَذِبٍ» بالدال غير المعجمة، أي بدم طري، يقال للدم الطري الكذب.

الثانية: قال علماؤنا رحمة الله عليهم: لما أرادوا أن يجعلوا الدم علامة على صدقهم قرن الله بهذه العلامة علامة تعارضها، وهي سلامة القميص من التسيب، إذ لا يمكن افتراس الذئب ليوسف وهو لابس القميص ويسلم القميص من التخريق، ولما تأمل يعقوب عليه السلام القميص فلم يجد فيه خرقًا ولا أثرًا استدلل بذلك على كذبهم.

وحكى الماوردي أن في القميص ثلاث آيات: حين جاءوا عليه بدم كذب، وحين قد قميصه من دبر، وحين ألقى على وجه أبيه فارتد بصيرا.

الثالثة: استدلل الفقهاء بهذه الآية في أعمال الأمارات في مسائل من الفقه كالقسامة وغيرها، وأجمعوا على أن يعقوب عليه السلام استدلل على كذبهم بصحة القميص، وهكذا يجب

على الناظر أن يلحظ الأمارات والعلامات إذا تعارضت، فما ترجح منها قضى بجانب الترجيح، وهي قوة التهمة، ولا خلاف بالحكم بها.

قوله تعالى: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾. فيه ثلاث مسائل:

الأولى: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ﴾ أي زينت ﴿لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا﴾ غير ما تصفون وتذكرون. ثم قال توطئة لنفسه: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ وهي:

الثانية: أي فشأنى والذي اعتقده صبر جميل. وقال قطرب: أي فصبري صبر جميل. وقيل: أي فصبر جميل أولى بي، فهو مبتدأ وخبره محذوف. ويروى أن النبي ﷺ سئل عن الصبر الجميل فقال: «هو الذي لا شكوى معه»، وفي هذا ما يدل على أنه عفا عن مؤاخذتهم.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ﴾ ابتداء وخبر ﴿عَلَى مَا تَصِفُونَ ١٨﴾ أي على احتمال ما تصفون من الكذب.

الثالثة: قال ابن أبي رفاعه ينبغي لأهل الرأي أن يهتموا رأيهم عند ظن يعقوب الكلبى وهو نبي، حين قال له بنوه: ﴿إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتْعِنَا فَاكَلَهُ الذِّئْبُ﴾ قال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ فأصاب هنا، ثم قالوا له: ﴿إِنْ أَبْنَاكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَفِظِينَ﴾ قال: ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا﴾ فلم يصب.

قوله تعالى: ﴿وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ﴾ أي رفقة مارة يسرون من الشام إلى مصر ﴿فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ﴾ فذكر على المعنى، ولو قال: فأرسلت واردها لكان على اللفظ، مثل ﴿وَجَاءَتْ﴾.

والوارد الذي يرد الماء يستقي للقوم ﴿فَأَدْلَى دَلْوُهُ﴾ أي أرسله، يقال: أدلى دلوه إذا أرسلها ليملاها، ودلاها أي أخرجها، وجمع دلو في أقل العدد أدل فإذا كثرت قلت: دُلِّي ودُلِّي، فقلبت الواو ياء، إلا أن الجمع بابُه التغير، وليفرق بين الواحد والجمع، ودلاء أيضا. فتعلق يوسف بالحبل، فلما خرج إذا غلام كالقمر ليلة البدر، أحسن ما يكون من الغلمان. قال ﷺ

في حديث الإسراء من صحيح مسلم: «فإذا أنا يوسف إذا هو قد أعطي شطر الحسن». فلما رآه ﴿قال يا بشرى هذا غلام﴾ وهذه قراءة أهل المدينة وأهل البصرة، وقرأ أهل الكوفة ﴿يَبْشَرِي﴾ غير مضاف، وفي معناه قولان:

أحدهما - اسم الغلام.

والثاني - معناه يا أيتها البشري هذا حينك وأوانك. قال قتادة: بشر أصحابه بأنه وجد عبداً. وقيل: نادى رجلاً اسمه بشري.

قال النحاس: قول قتادة أولى، لأنه لم يأت في القرآن تسمية أحد إلا يسيراً، وإنما يأتي بالكنية كما قال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ وهو عقبة بن أبي معيط، وبعده ﴿لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ وهو أمية بن خلف، وهذا أصح، لأنه لو كان اسماً علماً لم يكن مضافاً إلى ضمير المتكلم، وعلى هذا يكون ﴿بُشْرِي﴾ في موضع نصب، لأنه نداء مضاف، ومعنى النداء ها هنا التنبيه، أي انتبهوا لفرحتي وسروري.

﴿وَأَسْرُوهُ بَضْعَةً﴾ الهاء كناية عن يوسف عليه السلام، فأما الواو فكناية عن إخوته. وقيل: عن التجار الذين اشتروه، وقيل: عن الوارد وأصحابه. ﴿بَضْعَةً﴾ نصب على الحال، أسروه عن التجار الذين معهم وقالوا لهم: هو بضاعة استبضعناها بعض أهل الشام أو أهل هذا الماء إلى مصر، وإنما قالوا هذا خيفة الشركة.

وقال ابن عباس: أسره إخوة يوسف بضاعة لما استخرج من الجب، وذلك أنهم جاءوا فقالوا: هذا عبد لنا أبق، وقالوا ليوسف بالعبرانية: إما أن تقر لنا بالعبودية فنيبعك من هؤلاء، وإما أن نأخذك فنقتلك، فأقر لهم فباعوه منهم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَشَرَّوْهُ بِثَمَنِ بَحْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾ ٢٠، فيه

ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَشَرَّوْهُ﴾ يقال: شريت بمعنى اشتريت، وشريت بمعنى بعث لغة ﴿بِثَمَنِ بَحْسٍ﴾ أي نقص، وهو هنا مصدرٌ وضع موضع الاسم، أي باعوه بثمانٍ مبخوسٍ، أي منقوصٍ. ولم يكن قصد إخوته ما يستفيدونه من ثمنه، وإنما كان قصدهم ما يستفيدونه من خلوه وجه أبيهم عنه ﴿دَرَاهِمَ﴾ على البدل والتفسير له ﴿مَعْدُودَةٍ﴾ نعت، وهذا يدل على أن الأثمان كانت تجري عندهم عدداً لا وزناً بوزن. وقيل: هو عبارة عن قلة الثمن، لأنها دراهم لم تبلغ أن توزن لقلتها، وذلك أنهم كانوا لا يزنون ما كان دون الأوقية، وهي أربعون درهماً.

الثانية: قال ابن العربي: وأصل النقيدين الوزن، قال ﷺ: «لا تتبعوا الذهب بالذهب ولا الفضة بالفضة إلا وزناً بوزن من زاد أو ازداد فقد أربى». والزنّة لا فائدة فيها إلا المقدار، فأما عينها فلا منفعة فيه، ولكن جرى فيها العدُّ تخفيفاً عن الخلق لكثرة المعاملة، فيشق الوزن، حتى لو ضرب مثاقيل أو دراهم لجاز بيع بعضها ببعض عدداً إذا لم يكن بها نقصان ولا رجحان، فإن نقصت عاداً الأمر إلى الوزن، ولأجل ذلك كان كسرها أو قرصها من الفساد في الأرض.

الثالثة: واختلف العلماء في الدراهم والدنانير هل تتعين أم لا؟ وقد اختلفت الرواية في ذلك عن مالك: فذهب أشهب إلى أن ذلك لا يتعين، وهو الظاهر من قول مالك، وبه قال أبو حنيفة. وذهب ابن القاسم إلى أنها تتعين، وبه قال الشافعي. وفائدة الخلاف أن إذا قلنا لا تتعين فإذا قال: بعثك، هذه الدنانير بهذه الدراهم تعلق الدنانير بذمة صاحبها، والدراهم بذمة صاحبها، ولو تعينت ثم تلفت لم يتعلق بذمتها شيء، وبطل العقد كبيع الأعيان من العروض وغيرها.

الرابعة: روي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما أنه قضى، في اللقيط أنه حرٌّ، وقرأ: ﴿وَشَرَّوْهُ بِثَمَنِ بَحْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾ وقد مضى، القول فيه.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَكَاْنُوا فِيْهِ مِنَ الزَّهِيْدِيْنَ﴾ ٢٠ قيل: المراد إخوته. وقيل: السيارة. وقيل: الواردة، وعلى أي تقدير فلم يكن عندهم غيبطاً، لا عند الإخوة، لأن المقصد زواله عن أبيه لا ماله، ولا عند السيارة لقول الإخوة إنه عبدٌ أبق منا - والزهد قلة الرغبة - ولا عند الواردة لأنهم خافوا اشتراك أصحابهم معهم، ورأوا أن القليل من ثمنه في الانفراد أولى.

السادسة: في هذه الآية دليل واضح على جواز شراء الشيء الخطير بالثمن اليسير، ويكون البيع لازماً، ولهذا قال مالك: لو باع درة ذات خطر عظيم بدرهم ثم قال لم أعلم أنها درة لزمه البيع ولم يلتفت إلى قوله.

وقيل: ﴿وَكَاْنُوا فِيْهِ مِنَ الزَّهِيْدِيْنَ﴾ ٢٠ أي في حسنه، لأن الله تعالى وإن أعطى يوسف شطر الحسن صرف عنه دواعي نفوس القوم إليه إكراماً له. وقيل: ﴿وَكَاْنُوا فِيْهِ مِنَ الزَّهِيْدِيْنَ﴾ ٢٠ لم يعلموا منزلته عند الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِمَرْأَتِهِ أَكْرَمِيْ مَثْوَاهُ﴾ قيل: الاشتراء هنا بمعنى الاستبدال، إذا لم يكن ذلك عقداً، مثل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَى﴾. وقيل: إنهم ظنوه في ظاهر الحال اشتراءً، فجرى هذا اللفظ على ظاهر الظن. قال الضحاك: هذا الذي اشتراه ملك مصر، ولقبه العزيز، وكان الله ألقى محبة يوسف على قلب العزيز، فأوصى به أهله.

وقيل: هو فرعون موسى، لقول موسى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ وأنه عاش أربعمئة سنة. وقيل: فرعون موسى من أولاد فرعون يوسف، على ما يأتي في «غافر» بيانه.

وكان هذا العزيز الذي اشترى يوسف على خزائن الملك، وقيل إن هذا الملك لم يمت حتى آمن واتبع يوسف على دينه.

﴿أَكْرَمِيْ مَثْوَاهُ﴾ أي منزله ومقامه بطيب المطعم واللباس الحسن، وهو مأخوذ من ثوى بالمكان أي أقام به ﴿عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا﴾ أي يكفيننا بعض المهمات إذا بلغ ﴿أَوْ نَتَّخِذْهُ وَلَدًا﴾ قال ابن عباس: كان حصوراً لا يولد له، فإن قيل: كيف قال: ﴿أَوْ نَتَّخِذْهُ وَلَدًا﴾ وهو

ملكه، والولدية مع العبدية تتناقض؟ قيل له: يعتقه ثم يتخذه ولدًا بالتبني، وكان التبني في الأمم معلومًا عندهم، وكذلك كان في أول الإسلام.

قال ابن مسعود: أحسن الناس فراسةً ثلاثة، العزيز حين تفرس في يوسف فقال: ﴿عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا﴾، وبنْتُ شعيب حين قالت لأبيها في موسى ﴿أَسْتَجِرُّهُ إِنِّي خَيْرٌ مَنِ اسْتَجَرْتُ الْقَوِيَّ الْآمِنُ﴾، وأبو بكر حين استخلف عمر.

قال ابن العربي: عجبًا للمفسرين في اتفاقهم على جلب هذا الخبر! والفراسة هي علم غريب على ما يأتي بيانه في سورة «الحجر» وليس كذلك فيما نقلوه، لأن الصديق إنما ولى عمر بالتجربة في الأعمال، والمواظبة على الصحبة وطولها، والاطلاع على ما شاهد منه من العلم والمنة، وليس ذلك من طريق الفراسة، وأما بنتُ شعيب فكانت معها العلامةُ السنية على ما يأتي بيانه في «القصص»، وأما أمرُ العزيز فيمكن أن يجعل فراسةً، لأنه لم يكن معه علامة ظاهرة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾ الكاف في موضع نصب، أي وكما أنقذناه من إخوته ومن الجبِّ فكذلك مكنا له، أي عطفنا عليه قلب الملك الذي اشتراه حتى تمكن من الأمر والنهي في البلد الذي هو مستولٍ عليه ﴿وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ أي فعلنا ذلك تصديقًا لقول يعقوب: ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾. وقيل: المعنى مكناه لنوحى إليه بكلام منا، ونعلمه تأويله وتفسيره، وتأويل الرؤيا، وتم الكلام. ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ﴾ الهاء راجعة إلى الله تعالى، أي لا يغلب الله شيء، بل هو الغالب على أمر نفسه فيما يريد أن يقول له: كن فيكون. وقيل: ترجع إلى يوسف، أي الله غالب على أمر يوسف يدبره ويحوطه ولا يكله إلى غيره، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي لا يطلعون على غيبه. وقيل: المراد بالأكثر الجميع، لأن أحدًا لا يعلم الغيب. وقيل: هو مجرى على ظاهره، إذ قد يطلع من يريد على بعض غيبه. وقيل: المعنى ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أن الله غالب على أمره، وهم المشركون ومن لا يؤمن بالقدر.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ ﴿أَشُدَّهُ﴾ عند سيوبه جمعٌ واحدٌ شدةً. وقال الكسائي: واحدٌ شدٌ، ومعناه استكمال القوة ثم يكون النقصان بعد. وقيل: الأشدُّ ثلاثٌ وثلاثون سنة. وقيل: الأشدُّ بلوغُ الحلم ﴿ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ قيل: جعلناه المستولي على الحكم، فكان يحكم في سلطان الملك، أي وآتيناه علمًا بالحكم. وقال مجاهد: العقل والفهم والنبوة. وقيل: الحكم النبوة، والعلم علم الدين، وقيل: علم الرؤيا، ومن قال: أوتي النبوة صبيًا قال: لما بلغ أشده زده فهمًا وعلمًا ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ يعني المؤمنين. وقيل: الصابرين على النوائب كما صبر يوسف، وقال الطبري: هذا وإن كان مخرجه ظاهرًا على كل محسن فالمراد به محمد ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ وهي امرأة العزيز، طلبت منه أن يواقعها. وأصل المرادة الإرادة والطلب برفق ولين. يقال: فلان يمشي رويدًا، أي برفق ﴿وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ﴾ غلق للكثير ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ أي هلم وأقبل وتعال، ولا مصدر له ولا تصريف. وفيها قراءات:

﴿هَيْتَ لَكَ﴾ وبها قرأ أبو عمرو بن العلاء وعاصمٌ وحزمةٌ والكسائي.

وقرأ ابن كثير «هَيْتُ لَكَ» بفتح الهاء وضم التاء.

وقرأ أبو جعفر وشيبةٌ ونافعٌ «وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ» بكسر الهاء وفتح التاء.

وروي عن عليٍّ وابن عباسٍ: «هَيْتُ لَكَ» بكسر الهاء وبعدها همزة ساكنة والتاء مضمومة.

وعن ابن عامرٍ وأهل الشام: «وَقَالَتْ هَيْتَ» بكسر الهاء وبالهمزة وفتح التاء.

والمعنى في قراءة أهل المدينة «هَيْتَ» أي حسنت هيئتكَ، ويكون ﴿لَكَ﴾ من كلام آخر، كما تقول: لك أعني.

ومن همز وضم التاء فهو فعلٌ بمعنى تهيأتُ لك، وكذلك من قرأ «هَيْتُ لَكَ».

وقيل: ﴿هَيْتَ﴾ كلمةٌ بالسريانية تدعوهُ إلى نفسها. وقيل: معناها بالقبطية: هلم لك.

وقيل: هي لغة عربية تدعوها إلى نفسها، وهي كلمة حث وإقبال على الأشياء.

﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ﴾ أي أعوذ بالله وأستجير به مما دعوتني إليه، وهو مصدر، أي أعوذ بالله معاذًا، فيحذف المفعول ويتصب المصدر بالفعل المحذوف، ويضاف المصدر إلى اسم الله كما يضاف المصدر إلى المفعول، كما تقول: مررتُ بزيدٍ مرورَ عمرو أي كمروري بعمرو. ﴿إِنَّهُ رَبِّي﴾ يعني زوجها، أي هو سيدي أكرمني فلا أخونه، وقيل: أي إن الله ربي تولاني بلطفه، فلا أرتكب ما حرمة ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا﴾ واختلف العلماء في همه. ولا خلاف أن همها كان المعصية، وأما يوسف فهم بها ﴿لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ ولكن لما رأى البرهان ما هم، وهذا لوجوب العصمة للأنبياء، قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ فإذا في الكلام تقديم وتأخير، أي لولا أن رأى برهان ربه هم بها. وقيل: هم بها أي بضرها ودفعها عن نفسه، والبرهان كفه عن الضرب، إذ لو ضرها لأوهم أنه قصدها بالحرام فامتنعت فضرها. وقيل: إن هم يوسف كان معصية، وأنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته، وإلى هذا القول ذهب معظم المفسرين وعامتهم، قالوا: والانكفاف في مثل هذه الحالة دالٌّ على الإخلاص، وأعظم للشواب.

قلت: وهذا كان سبب ثناء الله تعالى على ذي الكفل حسب ما يأتي بيانه في «ص» إن شاء الله تعالى. وجواب ﴿لَوْلَا﴾ على هذا محذوف، أي لولا أن رأى برهان ربه لأمضى ما هم به، ومثله ﴿كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾ وجوابه لم تتنافسوا.

قالوا: الحكمة في ذلك أن يكون مثلاً للمذنبين ليروا أن توبتهم ترجع إلى عفو الله تعالى كما رجعت ممن هو خير منهم، ولم يوبقه القرب من الذنب.

وقال الحسن: إن الله عز وجل لم يذكر معاصي الأنبياء ليعيرهم بها، ولكنه ذكرها لكيلا تياسوا من التوبة.

قال ابن عطية: الذي أقول به في هذه الآية إن كون يوسف نبياً في وقت هذه النازلة لم يصح، ولا تظاهرت به رواية، وإذا كان كذلك فهو مؤمن قد أوتي حكماً وعلماً، ويجوز عليه

الهمُّ الذي هو إرادة الشيء دون واقعه وأن يستصحبَ الخاطر الرديءَ على ما في ذلك من الخطيئة، وإن فرضناه نبياً في ذلك الوقت فلا يجوزُ عليه عندي إلا الهمُّ الذي هو خاطر، ولا يصح عليه شيء مما ذكر من حل تكته ونحوه، لأن العصمة مع النبوة.

قلت: ما ذكره من هذا التفصيل صحيح، لكن قول تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ﴾ يدلُّ على أنه كان نبياً على ما ذكرناه، وهو قول جماعة من العلماء، وإذا كان نبياً فلم يبق إلا أن يكون الهمُّ الذي همَّ به ما يخطر في النفس ولا يثبت في الصدر، وهو الذي رفع الله فيه المؤاخذه عن الخلق، إذ لا قدرة للمكلف على دفعه، ويكون قوله: ﴿وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي﴾ إن كان من قول يوسف - أي من هذا الهمِّ، أو يكون ذلك منه على طريق التواضع والاعتراف، لمخالفة النفس لما زكي به قبل وبرئ، وقد أخبر الله تعالى عن حال يوسف من حين بلوغه فقال: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ على ما تقدم بيانه، وخبر الله تعالى صدق، ووصفه صحيح، وكلامه حق، فقد عمل يوسف بما علمه الله من تحريم الزنى ومقدماته، وخيانة السيد والجار والأجنبي في أهله، فما تعرض لا امرأة العزيز، ولا أجاب إلى المراودة، بل أدبر عنها وفر منها، حكمة خص بها، وعملاً بمقتضى ما علمه الله. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قالت الملائكة ربِّ ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر به فقال ارقبوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها وإن تركها فاكتبوها له حسنة إنما تركها من جراي».

وقال ﷺ مخبراً عن ربه: «إذا همَّ عبدي بسيئة فلم يعملها كتبت حسنة». فإن كان ما يهيمُّ به العبد من السيئة يكتب له بتركها حسنة فلا ذنب، وفي الصحيح: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به» وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ ﴿أَنْ﴾ في موضع رفع أي لولا رؤية برهان ربه والجواب محذوف لعلم السامع، أي لكان ما كان. وهذا البرهان غير مذكور في القرآن، وبالجملة: فذلك البرهان آية من آيات الله أراها الله يوسف حتى قوي إيمانه، وامتنع عن المعصية.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ الكاف من ﴿كَذَلِكَ﴾ يجوزُ

أَنْ تَكُونَ رَفَعًا، بِأَنْ يَكُونَ خَبَرُ ابْتِدَاءٍ مُحذوفٍ، التقديرُ: البراهينُ كذلك، ويكونُ نعتًا لمصدرٍ مُحذوفٍ، أي أريناهُ البراهينَ رؤيةً كذلك. والسوءُ الشهوةُ، والفحشاءُ المباشرة، وقيل: السوءُ خيانهُ صاحبه، والفحشاءُ ركوبُ الفاحشة. وقيل: السوء عقوبة الملك العزيز.

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرو وابنُ عامرٍ «**المُخْلِصِينَ**» بكسر اللام، وتأويلها الذين أخلصوا طاعة الله. وقرأ الباقر بن بفتح اللام، وتأويلها: الذين أخلصهم الله لرسالته، وقد كان يوسفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بهاتين الصفتين، لأنه كان مخلصًا في طاعة الله تعالى، مستخلصًا لرسالة الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ﴾. فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَبَقَا الْبَابَ﴾ قال العلماء: وهذا من اختصار القرآن المعجز الذي يجتمع فيه المعاني، وذلك أنه لما رأى برهانَ ربه هربَ منها فتعاديا، هي لتردهُ إلى نفسها، وهو ليهربَ عنها، فأدركته قبل أن يخرج. ﴿وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ﴾ أي من خلفه، والاستباقُ طلبُ سبقٍ إلى الشيء، ومنه السباقُ. والقَدُّ القطعُ، وأكثرُ ما يستعملُ فيما كان طولًا، والقطُّ بالطاءِ يستعملُ فيما كان عرضًا. وحذفتِ الألفُ من ﴿أَسْتَبَقَا﴾ في اللفظِ لسكونها وسكونِ اللام بعدها، كما يقال: جاءني عبدُ الله في الشئبة، ومن العرب من يقول: جاءني عبدُ الله بإثباتِ الألفِ بغيرِ همزٍ، يجمعُ بين ساكنين، لأنَّ الثاني مدغمٌ، والأول حرفٌ مدلّ ولين. ومنهم من يقول: عبدُ الله بإثباتِ الألفِ والهمزِ، كما تقولُ في الوقفِ.

الثانية: في الآية دليلٌ على القياسِ والاعتبارِ، والعملِ بالعرفِ والعادة، لما ذكرَ من قدِّ القميصِ مقبلًا ومدبرًا، وهذا أمرٌ انفردَ به المالكيةُ في كتبهم، وذلك أنَّ القميصَ إذا جبدَ من خلفٍ تمزقَ من تلك الجهة، وإذا جبدَ من قدامٍ تمزقَ من تلك الجهة، وهذا هو الأغلبُ.

قوله تعالى: ﴿وَالْفَيَّا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ﴾ أي وجدا وصادف العزيز عند الباب، والسيد الزوجُ، والقبطُ يسمونه سيدا. فلما رأت زوجها طلبتُ وجهًا للحيلة وكادتُ ف ﴿قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا﴾ أي زنى ﴿إِلَّا أَنْ يُسَجَّنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ تقول: يضربُ ضربًا وجيعًا. و ﴿مَا جَزَاءُ﴾ ابتداءً، وخبره ﴿أَنْ يُسَجَّنَ﴾. ﴿أَوْ عَذَابٌ﴾ عطفٌ على موضع ﴿أَنْ يُسَجَّنَ﴾ لأنَّ المعنى: إلا السجنُ. ويجوزُ أَوْ عَذَابًا أَلِيمًا بمعنى: أَوْ يعذب عذابًا أليمًا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾. فيه ثلاث مسائل:
 الأولى: قال العلماء: لما برأت نفسها، ولم تكن صادقة في حبه - لأن من شأن المحب إثارة المحبوب - قال: ﴿هِيَ رَوَدَّتْنِي عَنْ نَفْسِي﴾ نطق يوسف بالحق في مقابلة بهتها وكذبها عليه.

الثانية: ﴿شَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ لأنهما لما تعارضا في القول احتاج الملك إلى شاهد ليعلم الصادق من الكاذب، فشهد شاهد من أهلها. أي حكم حاكم من أهلها، لأنه حكم منه وليس بشهادة، وقد اختلف في هذا الشاهد على أقوال أربعة:

الأول - أنه طفل في المهد تكلم، قال السهيلي: وهو الصحيح، للحديث الوارد فيه عن النبي ﷺ، وهو قوله: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ» وذكر فيهم شاهد يوسف.

الثاني - أن الشاهد قد القميص، وهو مجاز صحيح من جهة اللغة، فإن لسان الحال أبلغ من لسان المقال، وقد تضيف العرب الكلام إلى الجمادات وتخبر عنها بما هي عليه من الصفات، وذلك كثير في أشعارها وكلامها، ومن أحلاه قول بعضهم: قال الحائط للوتد لم تشقني؟ قال له: سل من يدقني. إلا أن قول الله تعالى بعد ﴿مِّنْ أَهْلِهَا﴾ يبطل أن يكون القميص.

الثالث - أنه خلق من خلق الله تعالى ليس بإنسي ولا بجني، وهذا يردده قول تعالى: ﴿مِّنْ أَهْلِهَا﴾.

الرابع - أنه رجل حكيم ذو عقل كان الوزير يستشير في أموره، وكان من جملة أهل المرأة.

والأشبه بالمعنى - والله أعلم - أن يكون رجلاً عاقلاً حكيمًا شاوره الملك فجاء بهذه الدلالة، ولو كان طفلاً لكانت شهادته ليوسف ﷺ تغني عن أن يأتي بدليل من العادة، لأن كلام الطفل آية معجزة، فكانت أوضح من الاستدلال بالعادة، وليس هذا بمخالف للحديث «تكلّم أربعة وهم صغار» منهم صاحب يوسف، يكون المعنى: صغيراً ليس بشيخ، وسيأتي من تكلّم في المهد من الصبيان في سورة «البروج» إن شاء الله.

الثالثة: وإذا تنزلنا على أن يكون الشاهد طفلاً صغيراً فلا يكون فيه دلالة على العمل بالأمارات كما ذكرنا، وإذا كان رجلاً فيصح أن يكون حجة بالحكم بالعلامة في اللقطة وكثير من المواضع، حتى قال مالك في اللصوص: إذا وجدت معهم أمتعة فجاء قوم فادعوها، وليست لهم بينة فإن السلطان يتلوم لهم في ذلك، فإن لم يأت غيرهم دفعها إليهم.

وقال محمد في متاع البيت إذا اختلفت فيه المرأة والرجل: إن ما كان للرجال فهو للرجل، وما كان للنساء فهو للمرأة، وما كان للرجل والمرأة فهو للرجل. وكان شريح وإياس بن معاوية يعملان على العلامات في الحكومات، وأصل ذلك هذه الآية، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ﴾ كان في موضع جزم بالشرط.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ﴾ قيل: قال لها ذلك العزيز عند قولها: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا﴾. وقيل: قاله لها الشاهد. والكيد: المكر والحيلة ﴿إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ وإنما قال: ﴿عَظِيمٌ﴾ لعظم فتنتهن واحتيالهن في التخلص من ورطتهن.

قوله تعالى: ﴿يُوسُفُ أَعْرَضَ عَنْ هَذَا﴾ القائل هذا هو الشاهد. و﴿يُوسُفُ﴾ نداء مفرد، أي يا يوسف، فحذف. ﴿أَعْرَضَ عَنْ هَذَا﴾ أي لا تذكره لأحد واكتمه. ثم أقبل عليها فقال: وأنت ﴿أَسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ﴾ يقول: استغفري زوجك من ذنبك لا يعاقبك ﴿إِنَّكَ كُنْتَ مِنَ الْخَاطِئِينَ﴾ ولم يقل من الخطائين لأنه قصد الإخبار عن المذكر والمؤنث، فغلب المذكر، والمعنى: من الناس الخاطئين، أو من القوم الخاطئين، مثل: ﴿إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْفَاقِتِينَ﴾. وقيل: إن القائل ليوسف أعرض ولها استغفري زوجها الملك، وفيه قولان:

أحدهما - أنه لم يكن غيورا، فلذلك، كان ساكنا، وعدم الغيرة في كثير من أهل مصر موجود.

الثاني - أن الله تعالى سلبه الغيرة وكان فيه لطف بيوسف حتى كفي بادرته وعفا عنها.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ﴾ ويقال: ﴿نُسْوَةٌ﴾ بضم النون، وهي قراءة، والجمع الكثير نساءً. ويجوز: وقالت نسوة، وقال نسوة، مثل قالت الأعراب وقال الأعراب، وذلك أن القصة انتشرت في أهل مصر فتحدث النساء ﴿تُرْوِدُ فَتِلْهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ الفتى في كلام العرب الشاب، والمرأة فتاة ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ قيل: شغفها غلبها. وقيل: دخل حبها في شغافها، والشغف باطن القلب.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَنَرُّهَا فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ أي في هذا الفعل.

وقال: ﴿فَتِلْهَا﴾ وهو فتى زوجها، لأن يوسف كان عندهم في حكم المماليك، وكان ينفذ أمرها فيه.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ﴾ أي بغيبتهن إياها، واحتيالهن في ذمها. وقيل: إنها أطلعتهن واستأمتتهن فأفشين سرها، فسمي ذلك مكرًا. وقوله: ﴿أَرْسَلْتُ إِلَيْهِنَّ﴾ في الكلام حذف، أي أرسلت إليهن تدعوهم إلى وليمة لتوقعهن فيما وقعت فيه ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكًا﴾ أي هيأت لهن مجالس يتكنن عليها.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ﴾ من العتاد، وهو كل ما جعلته عدةً لشيء. ﴿مُتَّكًا﴾ مجلسًا، وأما قول جماعة من أهل التفسير إنه الطعام فيجوز على تقدير: طعام متكًا، مثل: ﴿وَسَلَّ الْقَرْيَةَ﴾، ودل على هذا الحذف ﴿وَأَتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سَكِينًا﴾ لأن حضور النساء معهن سكاكين إنما هو لطعام يقطع بالسكاكين.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَتْ أَخْرِجْ عَلَيَّهِنَّ﴾ بضم التاء لالتقاء الساكنين، لأن الكسرة تثقل إذا كان بعدها ضمة، وكسرت التاء على الأصل ﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ اختلف في معنى ﴿أَكْبَرْنَهُ﴾ فقيل: أعظمته وهبته، وقيل: أمنيْن وأمزيْن من الدهش، وقال الشاعر:

إذا ما رأين الفحل من فوق قارة صهلن وأكبرن المني المدفقا

وقيل: معناه حضن من الدهش، قال الشاعر:

نأتِي النساءَ على أطهارهنَّ ولا نأتِي النساءَ إذا كبرنَ إكباراً
وأُنكرَ ذلكَ أبو عبيدةَ وغيرُهُ وقالوا: ليسَ ذلكَ في كلامِ العربِ، ولكنه يُجوزُ أنْ يكنَّ
حُضنَ منْ شدةِ إعظامهنَّ لَهُ، وقد تفرَّغَ المرأةُ فتسقطُ ولدها أو تحيضُ.

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ التقطيعُ يشيرُ إلى الكثرةِ، فيمكنُ أنْ ترجعَ الكثرةُ إلى
واحدةٍ جرحتْ يدها في مواضع، ويمكنُ أنْ يرجعَ إلى عددهنَّ.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ﴾ أي معاذَ الله. وروى الأصمعيُّ عن نافع أنه قرأ كما قرأ
أبو عمرو بنُ العلاء. «وقلنَ حاشا لله» بإثباتِ الألفِ وهو الأصلُ، ومنْ حذفها جعلَ اللامَ
في ﴿لِلَّهِ﴾ عوضاً منها، وقرأ الحسنُ «وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ» بإسكانِ الشينِ، وأصلُ الكلمةِ منَ
الحاشيةِ، والحشا بمعنى الناحية، تقولُ: كنتُ في حشا فلانٍ أي في ناحيته، فقولك: حاشا
لزيدٍ أي تنحى زيدٌ منْ هذا وتباعدَ عنه.

قوله تعالى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ قَالَ الْخَلِيلُ وسيبويه: ﴿مَا﴾ بمنزلةِ ليسَ، تقولُ: ليسَ زيدٌ
قائماً، و﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ و﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ﴾. وقال الكوفيون: لما حذفتِ الباءَ نصبتُ،
وفي مصحفِ حفصة رضي الله عنها: «مَا هَذَا بَشِيرٌ»، وذكرتِ النسوةُ أنَّ صورةَ يوسفَ أحسنُ منْ
صورةِ البشرِ، بل هو في صورةِ ملكٍ، وقالَ الله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ
تَقْوِيمٍ﴾ والجمعُ بينَ الآيتينِ أنَّ قولهنَّ: ﴿حَاشَ لِلَّهِ﴾ تبرئةٌ ليوسفَ عما رمتهُ بهِ امرأةُ العزيزِ
منَ المراودةِ، أي بعدِ يوسفَ عنْ هذا، وقولهنَّ: ﴿لِلَّهِ﴾ أي لخوفه، أي براءةٌ لله منْ هذا، أي
قدْ نجا يوسفُ منْ ذلكَ، فليسَ هذا منَ الصورةِ في شيءٍ، والمعنى: أنه في التبرئةِ عنِ
المعاصي كالملائكةِ، فعلى هذا لا تناقضُ. وقيل: المرادُ تنزيهه عنْ مشابهةِ البشرِ في الصورةِ،
لفرطِ جماله.

وقوله: ﴿لِلَّهِ﴾ تأكيدٌ لهذا المعنى، فعلى هذا المعنى قالتِ النسوةُ ذلكَ ظناً منهنَّ أنَّ
صورةَ الملكِ أحسنُ، وما بلغهنَّ قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ فإنه
منْ كتابنا.

وروي عن الحسنِ: «ما هذا بشري» بكسرِ الباءِ والشينِ، أي ما هذا عبداً مشترى، أي ما

ينبغي لمثل هذا أن يباع، فوضع المصدر موضع اسم المفعول، كما قال: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾ أي مصيده، وشبهه كثير، وقراءة العامة أشبه، لأن بعده ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ مبالغة في تفضيله في جنس الملائكة تعظيمًا لشأنه، ولأن مثل ﴿بُشْرَى﴾ يكتب في المصحف بالياء.

قوله تعالى: ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنِّي فِيهِ﴾ لما رأت افتتانهن بيوسف أظهرت عذر نفسها بقولها: ﴿لُمْتُنِّي فِيهِ﴾ أي بحبه، و ﴿ذَلِكَ﴾ بمعنى ﴿هَذَا﴾، وقيل: الهاء للحب، و ﴿ذَلِكَ﴾ على بابه، والمعنى: ذلكن الحب الذي لمتني فيه، أي حب هذا هو ذلك الحب. واللووم الوصف بالقيح. ثم أقرت وقالت: ﴿وَلَقَدْ رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾ أي أمتنع، وسميت العصمة عصمة لأنها تمنع من ارتكاب المعصية. وقيل: ﴿اسْتَعْصَمَ﴾ أي استعصى، والمعنى واحد ﴿وَلَيْنَ لَمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيُسْجَنَنَّ﴾ عاودته المرادة بمحضير منهن، وهتكت جلباب الحياء، ووعدت بالسجن إن لم يفعل، وإنما فعلت هذا حين لم تخش لومًا ولا مقالًا خلاف أول أمرها إذ كان ذلك بينه وبينها ﴿وَلَيَكُونَنَّ مِنَ الصَّغِيرِينَ﴾ أي الأذلاء. وخط المصحف ﴿وَلَيَكُونَنَّ﴾ بالألف وتقرأ بنون مخففة للتأكيد، ونون التأكيد ثقيل وتخفف، والوقف على قوله: ﴿لَيُسْجَنَنَّ﴾ بالنون لأنها مثقلة، وعلى ﴿لَيَكُونَنَّ﴾ بالألف لأنها مخففة، وهي تشبه نون الإعراب في قولك: رأيت رجلاً وزيدًا وعمراً، ومثله قوله: ﴿لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾ ونحوها الوقف عليها بالألف، كقول الأعشى:

ولا تعبد الشيطان والله فاعبدا

أي أراد فاعبدًا، فلما وقف عليه كان الوقف بالألف.

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ أي دخول السجن، فحذف المضاف، ﴿أَحَبُّ إِلَيَّ﴾ أي أسهل عليّ وأهون من الوقوع في المعصية، لأن دخول السجن مما يحب على التحقيق. وحكي أن يوسف عليه السلام لما قال: ﴿السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ﴾ أوحى الله إليه «يا يوسف! لو قلت العافية أحب إلي لعوفيت».

﴿وَالَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾ أي كيد النسوان. وقيل: كيد النسوة اللاتي رأينه؟ فإنهن أمرنه بمطاعة امرأة العزيز، وقيل: طلبت كل واحدة أن تخلو به للنصيحة في امرأة العزيز، والقصد بذلك أن تعذله في حقها.

وقيل: كيد امرأة العزيز فيما دعت إليه من الفاحشة، وكنى عنها بخطاب الجمع إما لتعظيم شأنها في الخطاب، وإما ليعدل عن التصريح إلى التعريض. والكيد الاحتيال والاجتهاد، ولهذا سميت الحرب كيداً لاحتياال الناس فيها.

﴿أَصْبُ إِلَيْهِنَّ﴾ جواب الشرط، أي أمل إليهن، من صبا يصبو إذا مال واشتاق صبوراً وصبوة، قال:

إلى هند صبا قلبي وهند مثلها يُصبي

أي إن لم تلتطف بي في اجتناب المعصية وقعت فيها ﴿وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ أي ممن يرتكب الإثم ويستحق الذم، أو ممن يعمل عمل الجاهل، ودل هذا على أن أحداً لا يمتنع عن معصية الله إلا بعون الله، ودل أيضاً على قبح الجهل والذم لصاحبه.

قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ﴾ لما قال: ﴿وَالَا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾ تعرض للدعاء، وكأنه قال: اللهم اصرف عني كيدهن، فاستجاب له دعاءه، ولطف به وعصمه عن الوقوع في الزنى. ﴿فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ﴾ قيل: لأنهن جمع قد راودنه عن نفسه. وقيل: يعني كيد النساء. وقيل: يعني كيد امرأة العزيز، على ما ذكر في الآية قبل، والعموم أولى ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ مِنْ بَعْدِهَا رَأَوُا آيَاتٍ لَيْسَ جُنَّتْهُوَ حَتَّىٰ حِينٍ﴾ ٣٥، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَدَأْ لَهُمْ﴾ أي ظهر للعزیز وأهل مشورته ﴿مِنْ بَعْدِهَا رَأَوُا آيَاتٍ﴾ أي علامات براءة يوسف من قد القميص من دبر، وشهادة الشاهد، وحز الأيدي، وقلة صبرهن عن لقاء يوسف أن يسجنوه كتماناً للقصة ألا تشيع في العامة، وللحيلولة بينه وبينها. وقيل: هي البركات التي كانت تنفتح عليهم ما دام يوسف فيهم، والأول أصح.

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ جُنَّتْهُوَ﴾ في موضع الفاعل، أي ظهر لهم أن يسجنوه، وقيل: المعنى ثم بدا لهم رأي لم يكونوا يعرفونه، وحذف هذا لأن في الكلام دليلاً عليه، وحذف أيضاً القول، أي قالوا: ليسجنوه، واللام جواب ليمين مضمرة، وهو فعل مذكر لا فعل مؤنث، ولو كان فعلاً مؤنثاً لكان ليسجنانه، ويدل على هذا قوله ﴿لَهُمْ﴾ ولم يقل لهن، فكأنه أخبر عن النسوة وأعوانهن فغلب المذكر، وقيل: كان سبب حبس يوسف أن امرأة العزيز شكت إليه أنه شهرها ونشر خبرها، فالضمير على هذا في ﴿لَهُمْ﴾ للملك.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾ أي إلى مدة غير معلومة، قاله كثير من المفسرين. وقال ابن عباس: إلى انقطاع ما شاع في المدينة، وقد مضى في «البقرة» القول في الحين وما يرتبط به من الأحكام.

و ﴿حَتَّىٰ﴾ بمعنى إلى، كقوله: ﴿حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾. وجعل الله الحبس تطهيراً ليوسف عليه السلام من همهم بالمرأة. وكان العزيز وإن عرف براءة يوسف أطاع المرأة في سجنه.

الرابعة: أكره يوسف عليه السلام على الفاحشة بالسجن، وأقام خمسة أعوام، وما رضي بذلك لعظيم منزلته وشريف قدره، ولو أكره رجل بالسجن على الزنى ما جاز له إجماعاً. فإن أكره بالضرب فقد اختلف فيه العلماء، والصحيح أنه إذا كان فادحاً فإنه يسقط عنه إثم الزنى وحده. وقد قال بعض علمائنا: إنه لا يسقط عنه الحد، وهو ضعيف، فإن الله تعالى لا يجمع على عبده العذابين، ولا يصرفه بين بلائين، فإنه من أعظم الحرج في الدين: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانٌ﴾^{٣٦} تشنيهُ فتى، وهو من ذواتِ الياءِ، وقولهم: الفتى شاذٌ.

ولعلَّ الفتى كانَ اسمًا للعبدِ في عرفهم، ولهذا قال: ﴿تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾^{٣٧}. ويحتملُ أن يكونَ الفتى اسمًا للخادم وإن لم يكن مملوكًا. ويمكنُ أن يكونَ حبسهما مع حبس يوسف أو بعده أو قبله، غيرَ أنهما دخلا معه البيت الذي كان فيه.

﴿قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرْنِي آعْصِرُ خَمْرًا﴾^{٣٨} أي عنبًا، وكانت رؤيا صدقٍ رأياها وسألاه عنها، ولذلك صدق تأويلها. وفي الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثًا»، وقيل: إنها كانت رؤيا كذبٍ سألاه عنها تجريًا، وقيل: إن المصلوبَ منهما كان كاذبًا، والآخر صادقًا، وروى الترمذي عن ابن عباسٍ عن النبي ﷺ: قال: «من تحلم كاذبًا كلف يومَ القيامة أن يعقدَ بينَ شعيرتين ولن يعقدَ بينهما». قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

﴿وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرْنِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبَأٌ بَئِئًا وَيْلَهُ﴾^{٣٩} إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ فإحسانه، أنه كان يعودُ المرضى ويداويهم، ويعزي الحزانى، وقيل: ﴿مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي العالمين الذين أحسنوا العلم، ﴿قَالَ﴾^{٣٧} لهما يوسف: ﴿لَا يَأْتِيَكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِيهِ﴾^{٣٨} من منزلكما ﴿إِلَّا نَبَأٌ تَكْمًا بَئِئًا وَيْلَهُ﴾^{٣٩} لتعلما أني أعلمُ تأويلَ رؤياكما، فقالا: افعل! فقال لهما: يجيئكما كذا وكذا، فكان على ما قال، وكان هذا من علم الغيبِ حصَّ به يوسف. وبين أن الله خصه بهذا العلم لأنه ترك ملة قوم لا يؤمنون بالله، يعني دينَ الملك، ولهذا لم يعبرَ لهما حتى دعاهما إلى الإسلام، فقال: ﴿يَصْحَبِي السِّجْنَ﴾^{٣٩} أَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٣٩﴾ الآية كلها، على ما يأتي. وقيل: علم أن أحدهما مقتولٌ فدعاهما إلى الإسلام ليسعدا به. وقيل: إن يوسف كره أن يعبرَ لهما ما سألاه لما علمه من المكروه على أحدهما فأعرض عن سؤالهما، وأخذ في غيره فقال: ﴿لَا يَأْتِيَكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِيهِ﴾^{٣٨} في النوم ﴿إِلَّا نَبَأٌ تَكْمًا﴾^{٣٩} بتفسيره في اليقظة.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ لأنهم أنبياء على الحق ﴿مَا كَانَ﴾ أي ما ينبغي لنا ﴿لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ ﴿مِنْ﴾ للتأكيد، كقولك: ما جاءني من أحد.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا﴾ إشارة إلى عصمته من الزنى ﴿وَعَلَى النَّاسِ﴾ أي على المؤمنين الذين عصمهم الله من الشرك. وقيل: ﴿ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا﴾ إذ جعلنا أنبياء، ﴿وَعَلَى النَّاسِ﴾ إذ جعلنا الرسل إليهم ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ ﴿٣٨﴾ على نعمة التوحيد والإيمان.

قوله تعالى: ﴿يَصْلَحِي السَّجْنَ﴾ أي يا ساكني السجن، وذكر الصحبة لطول مقامهما فيه، كقولك: أصحاب الجنة، وأصحاب النار ﴿أَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ﴾ أي في الصغر والكبر والتوسط، أو متفرقون في العدد ﴿خَيْرٌ أَمَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ ﴿٣٩﴾.

وقيل: الخطاب لهما ولأهل السجن، وكان بين أيديهم أصنام يعبدونها من دون الله تعالى، فقال ذلك إلزاماً للحجة، أي: آلهة لا تضر ولا تنفع. ﴿خَيْرٌ أَمَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ الذي قهر كل شيء. نظيره: ﴿أَلَلَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾. وقيل: أشار بالتفرق إلى أنه لو تعدد الإله لتفرقوا في الإرادة ولعلا بعضهم على بعض، وبين أنها إذا تفرقت لم تكن آلهة.

قوله تعالى: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ﴾ بين عجز الأصنام وضعفها فقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ﴾ أي من دون الله إلا ذوات أسماء لا معاني لها ﴿سَمِّيْتُمُوهَا﴾ من تلقاء أنفسكم. وقيل: عني بالأسماء المسميات، أي ما تعبدون إلا أصناماً ليس لها من الإلهية شيء إلا الاسم. وقال: ﴿مَا تَعْبُدُونَ﴾ وقد ابتدأ بخطاب الاثنين، لأنه قصد جميع من هو على مثل حالهما من الشرك ﴿إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَعَابَاؤُكُمْ﴾ فحذف المفعول الثاني للدلالة، والمعنى: سميتموها آلهة من عند أنفسكم ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ذلك في كتاب ﴿مِنْ سُلْطَانٍ﴾ أي من حجة ﴿إِنْ أَحْكَمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ الذي هو خالق الكل ﴿أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾. أي القويم ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٤٠﴾.

قوله تعالى: ﴿يَصْدَحِي السَّجْنُ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ ۚ فَضِي الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا﴾ أي قال للساقى: إنك ترد على عملك الذي كنت عليه من سقي الملك، وأما أنت فتدعى إلى ثلاثة أيام فتصلب فتأكل الطير من رأسك، قال: والله ما رأيت شيئاً، قال: رأيت أو لم تر ﴿فَضِي الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾. وحكى أهل اللغة أن سقى وأسقى لغتان بمعنى واحد، والذي عليه أكثر أهل اللغة أن معنى سقاه ناوله فشرّب، أو صب الماء في حلقه ومعنى أسقاه جعل له سقياً، قال الله تعالى: ﴿وَأَسْقَيْنَكُم مَّاءً فُرَاتًا﴾.

الثانية: قال علماؤنا: إن قيل من كذب في رؤياه ففسرها العابر له أيلزمه حكمها؟ قلنا: لا يلزمه، وإنما كان ذلك في يوسف لأنه نبي، وتعبير النبي حكم، وقد قال: إنه يكون كذا وكذا فأوجد الله تعالى ما أخبر كما قال تحقيقاً لنبوته.

فإن قيل: فقد روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني رأيت كأني أعشبت ثم أجذبت ثم أعشبت ثم أجذبت، فقال له عمر: أنت رجل تؤمن ثم تكفر، ثم تؤمن ثم تكفر، ثم تموت كافراً، فقال الرجل: ما رأيت شيئاً، فقال له عمر: قد قضيت لك ما قضيت لصاحب يوسف.

قلنا: ليست لأحد بعد عمر، لأن عمر كان محدثاً، وكان إذا ظنّ ظناً كان وإذا تكلم به وقع، على ما ورد في أخباره، وهي كثيرة، منها- أنه دخل عليه رجل فقال له: أظنك كاهناً فكان كما ظنّ، خرجه البخاري. ومنها- أنه سأل رجلاً عن اسمه فقال له فيه أسماء النار كلها، فقال له: أدرك أهلك فقد احترقوا، فكان كما قال: خرجه الموطأ.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنَسَدَ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السَّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ ، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ﴾ ﴿ظَنَّ﴾ هنا بمعنى أيقن، في قول أكثر المفسرين وفسره قتادة على الظن الذي هو خلاف اليقين، قال: إنما ظن يوسف نجاته لأن العابر يظن ظنا وربك يخلق ما يشاء، والأول أصح وأشبه بحال الأنبياء وأن ما قاله للفتين في تعبير الرؤيا كان عن وحي، وإنما يكون ظناً في حكم الناس.

الثانية: قوله تعالى: ﴿اُذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ أي سيدك، وذلك معروف في اللغة أن يقال للسيد رب، قال الأعشى:

ربي كريم لا يكدر نعمةً وإذ اتنوشد في المهارق أنشدا

وفي مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقل أحدكم اسق ربك أطعم ربك وضي ربك ولا يقل أحدكم ربي وليقل سيدي مولاي ولا يقل أحدكم عبدي أمتي وليقل فتاي فتاتي غلامي». وفي القرآن: ﴿اُذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ ﴿إِلَى رَبِّكَ﴾ ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ أي صاحبي، يعني العزيز. ويقال لكل من قام بإصلاح شيء وإتمامه: قد ربه يربه، فهو رب له.

قال العلماء: قول ﷺ: «لا يقل أحدكم» «وليقل» من باب الإرشاد إلى إطلاق اسم الأولى، لا أن إطلاق ذلك الاسم محرم، ولأنه قد جاء عنه ﷺ: «أن تلد الأمة ربتها» أي مالكتها وسيدها، وهذا موافق للقرآن في إطلاق ذلك اللفظ، فكان محل النهي في هذا الباب ألا نتخذ هذه الأسماء عادة فنترك الأولى والأحسن. وقد قيل: إن قول الرجل عبدي وأمتي يجمع معنيين:

أحدهما - أن العبودية بالحققة إنما هي لله تعالى، ففي قول الواحد من الناس لمملوكه عبدي وأمتي تعظيم عليه، وإضافة له إلى نفسه بما أضافه الله تعالى به إلى نفسه، وذلك غير جائز.

والثاني - أن المملوك يدخله من ذلك شيء في استصغاره بتلك التسمية، فيحمله ذلك

على سوء الطاعة.

وقيل: إنما قال ﷺ: «لا يقل العبدُ ربي وليقل سيدي» لأنَّ الربَّ من أسماءِ الله تعالى المستعملة بالاتفاق، واختلف في السيد هل هو من أسماءِ الله تعالى أم لا؟ فإذا قلنا ليس من أسماءِ الله فالفرق واضحٌ، إذ لا التباس ولا إشكال، وإذا قلنا إنه من أسماءِ فليس في الشهرة ولا الاستعمال كلفُ الربِّ، فيحصل الفرق.

وقال ابنُ العربي: يحتمل أن يكون ذلك جائزاً في شرع يوسف ﷺ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَأَنسَلَهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾ الضميرُ في ﴿فَأَنسَلَهُ﴾ فيه قولان:

أحدهما - أنه عائدٌ إلى يوسف ﷺ، أي أنساه الشيطان ذكر الله عز وجل، نسي في ذلك الوقت أن يشكو إلى الله ويستغيث به، وجنح إلى الاعتصام بمخلوق، فعوقب باللبث.

وقيل: إنَّ الهاءَ تعودُ على الناجي، فهو الناسي، أي أنسى الشيطان الساقِي أن يذكر يوسفَ لربه، أي لسيده، وفيه حذفٌ، أي أنساه الشيطان ذكره لربه، وقد رجح بعضُ العلماءِ هذا القولَ فقال: لولا أن الشيطان أنسى يوسفَ ذكر الله لما استحقَّ العقابَ باللبث في السجن، إذ الناسي غير مؤاخذ.

وأجاب أهل القول الأول: بأن النسيان قد يكون بمعنى الترك، فلما ترك ذكر الله ودعاه الشيطان إلى ذلك عوقب.

ردَّ عليهم أهل القول الثاني بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ فدلَّ على أنَّ الناسي هو الساقِي لا يوسفُ، مع قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ فكيف يصحُّ أن يضاف نسيانه إلى الشيطان، وليس له على الأنبياء سلطنة؟!

قيل: أما النسيان فلا عصمة للأنبياء عنه إلا في وجه واحدٍ، وهو الخبر عن الله تعالى فيما يبلغونه، فإنهم معصومون فيه، وإذا وقع منهم النسيان حيث يجوز وقوعه فإنه ينسب إلى الشيطان إطلاقاً، وذلك إنما يكون فيما أخبر الله عنهم، ولا يجوز لنا نحن ذلك فيهم، قال ﷺ: «نسي آدمُ فنسيت ذريته». وقال: «إنما أنا بشرٌ أنسى كما تنسون».

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَلَيْتَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ﴾ البضْعُ قطعةٌ من الدهر، والعربُ تستعملُ البضْعَ فيما بينَ الثلاثِ إلى التسعِ.

الخامسة: في هذه الآية دليلٌ على جوازِ التعلُّقِ بالأسبابِ وإنْ كانَ اليقينُ حاصلًا فإنَّ الأمورَ بيدَ مسبِّها، ولكنه جعلها سلسلةً، وركبَ بعضها على بعضٍ، فتحريكها سنةً، والتعويلُ على المنتهى يقينٌ. والذي يدلُّ على جوازِ ذلكَ نسبةُ ما جرى من النسيانِ إلى الشيطانِ كما جرى لموسى في لقيا الخضر، وهذا بين فتأملوه.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ﴾ لما دنا فرجُ يوسف عليه السلام رأى الملكُ رؤياه، فجعلَ الله الرؤيا أو لا ليوسفَ بلاءً وشدةً، وجعلها آخرًا بشري ورحمةً، فهاlette الرؤيا، فأرسلَ إلى الناسِ وأهلِ العلمِ منهم والبصرِ بالكهانةِ والنجامةِ والعرافةِ والسحرِ، وأشرافِ قومه، فقص عليهم ﴿إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ﴾ حذفتِ الهاءُ من ﴿سَبْعَ﴾ فرقًا بينَ المذكرِ والمؤنثِ ﴿سِمَانٍ﴾ من نعتِ البقراتِ ﴿يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ﴾ من عَجَفَ يعجفُ، على وزنِ عظمٍ يعظمُ، وروي عَجِفَ يعجفُ على وزنِ حمدٍ يحمدُ. ﴿وَسَبْعٌ سُنْبُلَاتٍ خَضَرٍ وَأَخْرِيَّاسَاتٍ يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُءْيَايَ﴾ جمع الرؤيا رؤى: أي أخبروني بحكمِ هذه الرؤيا ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ العبارة مشتقة من عبور النهر، فمتى عبرت النهرَ بلغت شاطئه، فعابُرُ الرؤيا يعبرُ بما يؤول إليه أمرها. واللام في ﴿لِلرُّءْيَا﴾ للتبيين، أي إن كنتم تعبرون، ثم بين فقال: للرؤيا.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَضْغَتْ أَحْلُمٌ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَمِ بِعَلَمِينَ﴾، فيه مسألتان: الأولى: قوله تعالى: ﴿أَضْغَتْ أَحْلُمٌ﴾ المعنى: لم تر شيئًا له تأويلٌ، إنما هي أضغاثُ أحلامٍ، أي أخلاطٌ. وواحدُ الأضغاثِ ضغْثٌ، يقالُ لكلِّ مختلطٍ من بقلٍ أو حشيشٍ أو غيرهما ضغْثٌ. أي قالوا: ليست رؤياكَ بينةً، ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَمِ بِعَلَمِينَ﴾ أي بتأويلِ الأحلامِ المختلطةِ، نفوا عن أنفسهم علمَ ما لا تأويلَ له، لأنهم نفوا عن أنفسهم علمَ التأويلِ. وقيل: نفوا عن أنفسهم علمَ التعبيرِ، ولهذا قال الساقِي: ﴿أَنَا أَنْبِئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ﴾ فعلمَ أنَّ القومَ عجزوا عن التأويلِ، لا أنهم ادعوا ألا تأويلَ لها. وقيل: إنهم لم يقصدوا

تفسيرًا، وإنما أرادوا محوها من صدر الملك حتى لا تشغل باله، وعلى هذا أيضا فعندهم علم.

و ﴿الْأَحْلَمُ﴾ جمع حلم، والحلم بالضم ما يراه النائم، تقول منه: حلم بالفتح واحتلم، وتقول: حلمت بكذا وحلمته، أصله الأناة، ومنه الحلم ضد الطيش، فليل لما يرى في النوم حلم لأن النوم حالة أناة وسكون ودعه.

الثانية: في الآية دليل على بطلان قول من يقول: إن الرؤيا على أول ما تعبر، لأن القوم قالوا: ﴿أَصْغَتْ أَحْلَمٌ﴾ ولم تقع كذلك، فإن يوسف فسرها على سني الجذب والخصب، فكان كما عبر، وفيها دليل على فساد أن الرؤيا على رجل طائر، فإذا عبرت وقعت.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا﴾ يعني ساقى الملك ﴿وَأَذْكُرُ﴾ أي تذكر حاجة يوسف، وهو قول: ﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾. ﴿بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ أي بعد حين، ومنه ﴿إِلَى أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ﴾، والأمة الجماعة الكثيرة من الناس.

ثم قيل: نسي الفتى يوسف لقضاء الله تعالى في بقائه في السجن مدة. وقيل: ما نسي، ولكنه خاف أن يذكر الملك الذنب الذي بسببه حبس هو والخباز، فقوله: ﴿وَأَذْكُرُ﴾ أي ذكر وأخبر. ثم قال: ﴿أَنَا أَتَيْتُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ﴾ أي أنا أخبركم ﴿فَارْسُلُونِ﴾ ﴿خَاطِبَ الْمَلِكِ وَلَكِنْ بَلَفْظِ الْعَظِيمِ، أَوْ خَاطِبَ الْمَلِكِ وَأَهْلَ مَجْلِسِهِ﴾.

﴿يُوسُفُ﴾ نداء مفرد، وكذا ﴿أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾ أي الكثير الصدق ﴿أَفْتِنَا﴾ أي فأرسلوه، فجاء إلى يوسف فقال: أيها الصديق! وسأله عن رؤيا الملك ﴿لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ﴾ أي إلى الملك وأصحابه ﴿لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿التعبير، أو ﴿لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ مكانك من الفضل والعلم فتخرج. ويحتمل أن يريد بالناس الملك وحده تعظيماً له.

قوله تعالى: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ﴾ لما أعلمه بالرؤيا جعل يفسرها له، فقال: السبع من البقرات السمان والسنبلات الخضر سبع سنين مخصبات، وأما البقرات العجاف والسنبلات اليابسات فسبع سنين مجذبات، فذلك قوله: ﴿تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا﴾ أي متوالية متتابعة، وهو مصدر على غير المصدر، لأن معنى ﴿تَزْرَعُونَ﴾ تدأبون كعادتكم في الزراعة سبع سنين. وقيل: هو حال، أي دائبين. وقيل: صفة لسبع سنين، أي دائبة. وحكى أبو حاتم عن يعقوب «دَأَبًا» بتحريك الهمزة، وكذا روى حفص عن عاصم، والباقون ﴿دَأَبًا﴾ بإسكان الهمزة، وهما لغتان، وفي قراءة التحريك قولان:

أنه من دئب. قال النحاس: ولا يعرف أهل اللغة إلا دأب.

والقول الآخر - إنه حرك لأن فيه حرفاً من حروف الحلق.

﴿فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ﴾ قيل: لثلاث سنين، وليكون أبقى، وهكذا الأمر في ديار مصر ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾ أي استخرجوا ما تحتاجون إليه بقدر الحاجة، وهذا القول منه أمر، والأول خبر. ويحتمل أن يكون الأول أيضاً أمراً، وإن كان الأظهر منه الخبر، فيكون معنى: ﴿تَزْرَعُونَ﴾ أي ازرعوا.

الثانية: هذه الآية أصل في القول بالمصالح الشرعية التي هي حفظ الأديان والنفوس والعقول والأنساب والأموال، فكل ما تضمن تحصيل شيء من هذه الأمور فهو مصلحة، وكل ما يفوت شيئاً منها فهو مفسدة، ودفعه مصلحة، ولا خلاف أن مقصود الشرائع إرشاد الناس إلى مصالحهم الدنيوية، ليحصل لهم التمكن من معرفة الله تعالى وعبادته الموصلتين إلى السعادة الأخروية، ومراعاة ذلك فضل من الله عز وجل ورحمة رحم بها عباده، من غير وجوب عليه، ولا استحقاق، هذا مذهب كافة المحققين من أهل السنة أجمعين، وبسطه في أصول الفقه.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعُ شِدَادٍ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ﴾ ٤٨، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿سَبْعُ شِدَادٍ﴾ يعني السنين المجذبات ﴿يَأْكُلْنَ﴾ مجازاً، والمعنى يأكل أهلهم ﴿مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ﴾ أي ما ادخرتم لأجلهن، ونحوه قول القائل:

نهارك يا مغرور سهو وغفلة وليلك نوم والردى لك لازم

والنهار لا يسهو، والليل لا ينام، وإنما يسهى في النهار، وينام في الليل.

﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ نصب على الاستثناء ﴿مِمَّا تَحْصِنُونَ﴾ أي مما تحبسون لتزرعوا، وقيل: ﴿تَحْصِنُونَ﴾ تدخرون، والمعنى واحد، وهو يدل على جواز احتكار الطعام إلى وقت الحاجة.

الثانية: هذه الآية أصل في صحة رؤيا الكافر، وأنها تخرج على حسب ما رأى، لا سيما إذا تعلق بمؤمن، فكيف إذا كانت آية لنبي.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ﴾ هذا خبر من يوسف عليه السلام عما لم يكن في رؤيا الملك، ولكنه من علم الغيب الذي أتاه الله. قال قتادة: زاده الله علم سنة لم يسأله عنها إظهاراً لفضله، وإعلاماً لمكانه من العلم وبمعرفته ﴿فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ﴾ من الإغاثة أو الغوث، أي يمطرون ﴿وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ ٤٩ الأعناب حمراً والسمسم دهنًا والزيتون زيتاً. وقيل: أراد حلب الألبان لكثرتها، ويدل ذلك على كثرة النبات.

وقرأ عيسى «تُعْصِرُونَ» بضم التاء وفتح الصاد، ومعناه: تُمَطَّرُونَ، من قول الله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا﴾ وكذلك معنى «تُعْصِرُونَ» بضم التاء وكسر الصاد، فيمن قرأه كذلك.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُتُونِي بِهِ؟﴾ أي فذهب الرسول فأخبر الملك، فقال: اتوني به ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ﴾ أي يأمره بالخروج قال: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ النِّسْوَةِ﴾ أي حال النسوة ﴿الَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ فأبى أن يخرج إلا أن تصح براءته عند الملك مما قذف به، وأنه حبس بلا جرم.

وروى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يرحمُ اللهُ لوطاً لقد كان يأوي إلى ركنٍ شديدٍ، ولو لبثتُ في السجنِ ما لبثَ يوسفُ لأجبتُ الداعي ونحنُ أحقُّ من إبراهيمَ إذ قال له ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَال بَلَىٰ وَلَٰكِن لَّيَطْمِئَنَّ قَلْبِي﴾».

قوله تعالى: ﴿فَسَأَلَهُ مَا بَالَ النِّسْوَةِ﴾ ذكر النساء جملةً ليدخل فيهن امرأة العزيز مدخل العموم بالتلويح حتى لا يقع عليها تصريح، وذلك حسن عشرة وأدب، وفي الكلام محذوف، أي فأسأله أن يتعرف ما بال النسوة. قال ابن عباس: فأرسل الملك إلى النسوة وإلى امرأة العزيز وكان قد مات العزيز فدعاهن ف ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ﴾ أي ما شأنكن ﴿إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ﴾ وذلك أن كل واحدةٍ منهن كلمت يوسف في حق نفسها، على ما تقدم، أو أراد قول كل واحدة: قد ظلمت امرأة العزيز، فكان ذلك مراودةً منهن ﴿فَلَنْ حَاشَ لِلَّهِ﴾ أي معاذ الله ﴿مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ﴾ أي زنى ﴿قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾ لما رأت إقرارهن ببراءة يوسف، وخافت أن يشهدن عليها إن أنكرت أقرت هي أيضاً، وكان ذلك لطفاً من الله بيوسف. و ﴿حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾ أي تبين وظهر، وأصله حصص، فقليل: حصحص، كما قال: كبكبوا في كُبوبا، وكفكف في كفف.

وأصل الحصص استئصال الشيء، يقال: حصص شعره إذا استأصله جزاً، وقيل: هو مشتق من الحصّة، فالمعنى: بانت حصّة الحق من حصّة الباطل.

﴿أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصّٰدِقِیْنَ﴾ وهذا القول منها- وإن لم يكن سأل عنه- إظهاراً لتوبتها وتحقيقاً لصديق يوسف وكرامته، لأن إقرار المقر على نفسه أقوى من الشهادة عليه، فجمع الله تعالى ليوسف لإظهار صدقه الشهادة والإقرار، حتى لا يخامر نفساً ظناً، ولا يخالطها شك. وشددت النون في ﴿خَطْبُكُنَّ﴾ و ﴿رَاوَدْتُنَّ﴾ لأنها بمنزلة

الميم والواو في المذكر.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ اختلفَ فيمن قاله، فقيل: هو من قول امرأة العزيز، وهو متصل بقولها: ﴿الَّذِينَ حَصَّصَ الْحَقُّ﴾ أي أقررت بالصدق ليعلم أنني لم أخنه بالغيب أي بالكذب عليه، ولم أذكره بسوء وهو غائب، بل صدقت وحدثت عن الخيانة، ثم قالت: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾ بل أنا راودته، وعلى هذا هي كانت مقرة بالصانع، ولهذا قالت: ﴿إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

وقيل: هو من قول يوسف، أي قال يوسف: ذلك الأمر الذي فعلته، من رد الرسول ﴿لِيَعْلَمَ﴾ العزيز ﴿أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾، ومعنى: ﴿بِالْغَيْبِ﴾ وهو غائب. وإنما قال يوسف ذلك بحضرة الملك، وقال: ﴿لِيَعْلَمَ﴾ على الغائب توقيراً للملك. وقيل: قاله إذ عاد إليه الرسول وهو في السجن بعد.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾ قيل: هو من قول المرأة. وقيل: قوله: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ﴾ وقوله: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾ من قول يوسف.

قلت: إذا احتمل أن يكون من قول المرأة فالقول به أولى حتى نبرئ يوسف من حل الإزار والسرويل، وإذا قدرناه من قول يوسف فيكون مما خطر بقلبه، على ما قدمناه من القول المختار في قوله: ﴿وَهُمَّ بِهَا﴾. أو كرهه نبي الله أن يكون قد زكى نفسه فقال: ﴿وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي﴾ لأن تركية النفس مذمومة، قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْنِي بِهِ﴾ استخلصه لنفسي لما ثبت للملك براءته مما نسب إليه، وتحقق في القصة أمانته، وفهم أيضاً صبره وجلده عظمت منزلته عنده، وتيقن حسن خلاله قال: ﴿أَتُؤْنِي بِهِ﴾ استخلصه لنفسي فانظر إلى قول الملك أولاً - حين تحقق علمه - ﴿أَتُؤْنِي بِهِ﴾ فقط، فلما فعل يوسف ما فعل ثانياً قال: ﴿أَتُؤْنِي بِهِ﴾ استخلصه لنفسي فقال: ﴿إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ قال له يوسف: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ﴾ للخزائن ﴿عَلِيمٌ﴾ بوجوه تصرفاتها. وقيل: حافظ للحساب، عليم بالأسن.

وقوله تعالى: ﴿أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي﴾ جزم لأنه جواب الأمر، وهذا يدل على أن قوله: ﴿ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ﴾ جرى في السجن. ويحتمل أنه جرى عند الملك ثم قال في مجلس آخر: ﴿أَتُتُونِي بِهِ﴾ تأكيداً ﴿أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي﴾ أي أجعله خالصاً لنفسي، أفوض إليه أمر مملكتي، فذهبوا فجعوا به، ودل على هذا: ﴿فَلَمَّا كَلَّمَهُ﴾ أي كلم الملك يوسف، وسأله عن الرؤيا فأجاب يوسف، ف ﴿قَالَ﴾ الملك: ﴿إِنَّكَ أَلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾ أي متمكن نافذ القول، ﴿أَمِينٌ﴾ لا تخاف غدرًا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾، فيه أربع مسائل: الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ﴾ قال سعيد بن منصور: سمعت مالك بن أنس يقول: مصر خزائن الأرض، أما سمعت إلى قوله: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ﴾ أي على حفظها، فحذف المضاف ﴿إِنِّي حَفِيظٌ﴾ لما وليت ﴿عَلِيمٌ﴾ بأمره. الثانية: قال بعض أهل العلم: في هذه الآية ما يبيح للرجل الفاضل أن يعمل للرجل الفاجر، والسلطان الكافر، بشرط أن يعلم أنه يفوض إليه في فعل لا يعارضه فيه، فيصلح منه ما شاء، وأما إذا كان عمله بحسب اختيار الفاجر وشهوته وفجوره فلا يجوز ذلك. وقال قوم: إن هذا كان ليوسف خاصة، وهذا اليوم غير جائز، والأول أولى إذا كان على الشرط الذي ذكرناه. والله أعلم.

قال الماوردي: فإن كان المولي ظالماً فقد اختلف الناس في جواز الولاية من قبله على قولين:

أحدهما - جوازها إذا عمل بالحق فيما تقلده، لأن يوسف ولي من قبل فرعون، ولأن الاعتبار في حقه بفعله لا بفعل غيره.

الثاني - أنه لا يجوز ذلك، لما فيه من تولي الظالمين بالمعونة لهم، وتركيتهم بتقلد أعمالهم، فأجاب من ذهب إلى هذا المذهب عن ولاية يوسف من قبل فرعون بجوابين: أحدهما - أن فرعون يوسف كان صالحاً، وإنما الطاغى فرعون موسى.

الثاني - أنه نظر في أملاكه دون أعماله، فزالت عنه التبعة فيه.

قال الماوردي: والأصح من إطلاق هذين القولين أن يفصل ما يتولاه من جهة الظالم على ثلاثة أقسام:

أحدها - ما يجوز لأهله فعله من غير اجتهد في تنفيذه كالصدقات والزكوات، فيجوز توليه من جهة الظالم، لأن النص على مستحقه قد أغنى عن الاجتهاد فيه، وجواز تفرد أربابه به قد أغنى عن التقليد.

والقسم الثاني - ما لا يجوز أن يتفردوا به ويلزم الاجتهاد في مصرفه كأموال الفيء، فلا يجوز توليه من جهة الظالم، لأنه يتصرف بغير حق، ويجتهد فيما لا يستحق.

والقسم الثالث - ما يجوز أن يتولاه لأهله، وللاجتهاد فيه مدخل كالتضاييا والأحكام، فعقد التقليد محلول، فإن كان النظر تنفيذاً للحكم بين متراضين، وتوسطاً بين مجبورين جاز، وإن كان إلزام إجبار لم يجز.

الثالثة: ودلت الآية أيضاً على جواز أن يخطب الإنسان عملاً يكون له أهلاً، فإن قيل:

فقد روى مسلم عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها». وعن أبي بردة قال: قال أبو موسى: أقبلت إلى النبي ﷺ ومعي رجلان من الأشعرين، أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، فكلاهما سأل العمل، والنبي ﷺ يستألك، فقال: «ما تقول يا أبا موسى - أو يا عبد الله بن قيس». قال قلت: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني علما في أنفسهما، وما شعرت أنهما يطلبان العمل، قال: وكأني أنظر إلى سواك تحت شفته وقد قلصت، فقال: «لن - أو لا نستعمل على عملنا من أراد» وذكر الحديث، خرجه مسلم أيضاً وغيره؟

فالجواب:

أولاً - أن يوسف عليه السلام إنما طلب الولاية لأنه علم أنه لا أحد يقوم مقامه في العدل

والإصلاح وتوصيل الفقراء إلى حقوقهم فرأى أن ذلك فرض متعين عليه فإنه لم يكن هناك غيره، وهكذا الحكم اليوم، لو علم إنسان من نفسه أنه يقوم بالحق في القضاء أو الحسبة ولم يكن هناك من يصلح ولا يقوم مقامه لتعين ذلك عليه، ووجب أن يتولاها ويسأل ذلك، ويخبر بصفاته التي يستحقها به من العلم والكفاية وغير ذلك، كما قال يوسف عليه السلام، فأما لو كان هناك من يقوم بها ويصلح لها وعلم بذلك فالأولى ألا يطلب، لقول وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ لَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ».

وأيضاً فإن في سؤالها والحرص عليها مع العلم بكثرة آفاتا وصعوبة التخلص منها دليل على أنه يطلبها لنفسه ولأغراضه، ومن كان هكذا يوشك أن تغلب عليه نفسه فيهلك، وهذا معنى قوله وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ: «وكل إليها» ومن أبأها لعلمه بآفاتا، ولخوفه من التقصير في حقوقها فَرَمَهَا، ثم إن ابتلي بها فيرجى له التخلص منها، وهو معنى قوله: «أعين عليها».

الثاني - أنه لم يقل: إني حسيب كريم، وإن كان كما قال النبي ﷺ: «الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم» ولا قال: إني جميل مليح، إنما قال: ﴿إِنِّي حَفِيزٌ عَلِيمٌ﴾ فسألها بالحفظ والعلم، لا بالنسب والجمال.

الثالث - إنما قال ذلك عند من لا يعرفه فأراد تعريف نفسه، وصار ذلك مستثنى، من قوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ﴾.

الرابع - أنه رأى ذلك فرضاً متعيناً عليه، لأنه لم يكن هنالك غيره، وهو الأظهر، والله أعلم.

الرابعة: ودلت الآية أيضاً على أنه يجوز للإنسان أن يصف نفسه بما فيه من علم وفضل، قال الماوردي: وليس هذا على الإطلاق في عموم الصفات، ولكنه مخصوص فيما اقترن بوصله، أو تعلق بظاهر من مكسب، وممنوع منه فيما سواه، لما فيه من تزكية ومראה، ولو ميزه الفاضل عنه لكان أليق بفضله، فإن يوسف دعت الضرورة إليه لما سبق من حاله، ولما يرجو من الظفر بأهله.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ﴾ أي ومثل هذا الأنعام الذي أنعمنا عليه في تقريبه إلى قلب الملك، وإنجائه من السجن مكناله في الأرض، أي أقدرناه على ما يريد.

وقال الكيا الطبري قول تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾ دليل على إجازة الحيلة في التوصل إلى المباح، وما فيه الغبطة والصلاح، واستخراج الحقوق، ومثله قول تعالى: ﴿وَأَخَذَ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَضْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ﴾ وحديث أبي سعيد الخدري في عامل خيبر، والذي أداه من التمر إلى رسول الله ﷺ وما قاله. قلت: وهذا مردود على ما يأتي.

يقال: مكنّاه ومكنّاه له، قال الله تعالى: ﴿مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ﴾ أي بإحساننا، والرحمة النعمة والإحسان ﴿وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي ثوابهم. وقيل: يعني الصابرين، لصبره في الجب، وفي الرق، وفي السجن، وصبره عن محارم الله عما دعت إليه المرأة.

وقال الماوردي: واختلف فيما أوتي يوسف من هذه الحال على قولين:

أحدهما - أنه ثواب من الله تعالى على ما ابتلاه.

الثاني - أنه أنعم الله عليه بذلك تفضلاً منه عليه، وثوابه باقٍ على حاله في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾ أي ما نعطيه في الآخرة خيرٌ وأكثر مما أعطيناه في الدنيا، لأن أجر الآخرة دائم، وأجر الدنيا ينقطع، وظاهر الآية العموم في كل مؤمن متقٍ.

قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ﴾ أي جاءوا إلى مصر لما أصابهم القحط ليمتاروا، وهذا من اختصار القرآن المعجز ﴿وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ لأنهم خلفوه صبيّاً، ولم يتوهموا أنه بعد العبودية يبلغ إلى تلك الحال من المملكة، مع طول المدة.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ﴾ يقال: جهزتُ القومَ تجهيزاً أي تكلفتُ لهم بجهازهم للسفر، وجهازُ العروس ما تحتاجُ إليه عند الإهداء إلى الزوج، وجوزَ بعضُ الكوفيين الجهازَ بكسر الجيم، والجهاز في هذه الآية الطعام الذي امتاروه من عنده، وكان مع إخوة يوسف أحدَ عشرَ بعيراً، وهم عشرة، فقالوا ليوسف: إِنَّ لَنَا أَخًا تَخْلَفَ عَنَا، وَبَعِيرُهُ مَعَنَا ﴿قَالَ أَتُتُونِي بِأَخٍ لَّكُمْ مِّنْ أَبِيكُمْ﴾ إِنَّ كُتُمَ صَادِقِينَ، فَأَنَا أَرْضَى بِذَلِكَ ﴿أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ﴾ أي أتمه ولا أبخسه، وأزيدكم حملَ بعيرٍ لأخيكُم، وهو يحتمل وجهين: أحدهما - أنه رخصَ لهم في السعرِ فصارَ زيادةً في الكيل. والثاني - أنه كالَ لهم بمكيال واف.

﴿وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ﴾، فيه وجهان:

أحدهما - أنه خيرُ المضيفين، لأنه أحسن ضيافتهم.

الثاني - وهو محتمل، أي خيرٌ من نزلتم عليه من المأمونين.

وهو على التأويل الأول مأخوذٌ من النزل وهو الطعام، وعلى الثاني من المنزل وهو الدار.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَّكُمْ عِنْدِي﴾ توعدهم إن لم يأتوا به. أي فلا أبيعكم شيئاً فيما بعد، لأنه قد وفاهم كيلهم في هذه الحال ﴿وَلَا تَقْرُبُون﴾ أي لا أنزلكم عندي منزلة القريب، ولم يرد أنهم يبعدون منه ولا يعودون إليه، لأنه على العود حثهم. و ﴿تَقْرُبُون﴾ في موضع جزم بالنهي، فلذلك حذفت منه النون وحذفت الياء، لأنه رأس آية، ولو كان خبراً لكان «تقربون» بفتح النون.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا سُرُّودٌ عَنْهُ أَبَاهُ﴾ أي سنطلبه منه، ونسأله أن يرسله معنا ﴿وَأَنَّا لَفَاعِلُونَ﴾ أي لضامنون المجيء به، ومحتالون في ذلك.

مسألة - إن قيل: كيف استجاز يوسف إدخال الحزن على أبيه بطلب أخيه؟ قيل له: عن هذا أربعة أجوبة:

أحدها- يجوزُ أن يكونَ اللهُ عزَّ وجلَّ أمرُهُ بذلك ابتلاءً ليعقوبَ، ليعظمَ لَهُ الثوابُ، فاتبعَ أمرُهُ فِيهِ.

الثاني- يجوزُ أن يكونَ أرادَ بذلك أن ينبهَ يعقوبَ على حالِ يوسفَ عليه السلام.

الثالث- لتضاعفَ المسرةُ ليعقوبَ برجوعِ ولديه عليه.

الرابع- ليقدمَ سرورَ أخيه بالاجتماعِ معه قبلَ إخوته، لميلِ كانَ منه إليه، والأولُ أظهر. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لِفَتْيَاهُ﴾ هذه قراءةُ أهلِ المدينةِ وأبي عمرو وعاصمٍ في رواية أبي بكر، وقرأ سائرُ الكوفيين: ﴿لِفَتْيَانِهِ﴾، وهما لغتانِ جيدتان، مثلُ الصبيانِ والصبية. ﴿أَجْعَلُوا بِضَلْعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا﴾ لجوازِ ألا تسلمَ في الطريق. وقيل: إنما فعلَ ذلك ليرجعوا إذا وجدوا ذلك، لعلمه أنهم لا يقبلون الطعامَ إلا بثمره. وقيل: ليستعينوا بذلك على الرجوعِ لشراءِ الطعام. وقيل: استقبحَ أن يأخذَ من أبيه وإخوته ثمنَ الطعام. وقيل: ليروا فضله، ويرغبوا في الرجوعِ إليه ﴿إِذَا أَنْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى أَبِيهِمْ قَالُوا آيَاتُنَا مَنَعَنَا مِنَ الْكَيْلِ﴾ لأنه قالَ لهم: ﴿فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي﴾ وأخبروه بما كانَ من أمرهم وإكرامهم ﴿فَأَرْسَلَ مَعَنَا أَخَانًا نَكْتَلُ﴾ الأصلُ نكتالُ، فحذفتِ الضمةُ من اللامِ للجزم، وحذفتِ الألفُ لالتقاء الساكنين. وقراءةُ أهلِ الحرمينِ وأبي عمرو وعاصمٍ ﴿نَكْتَلُ﴾ بالنون، وقرأ سائرُ الكوفيين ﴿يَكْتَلُ﴾ بالياءِ ﴿وَأَنَا لَهُو لَحْفِظُونَ﴾ من أن يناله سوءٌ.

قوله تعالى: ﴿قَالَ هَلْ ءَامَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنْتُكُمْ عَلَى أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ﴾ أي قد فرطتم في يوسفَ فكيفَ آمنكم على أخيه! ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حِفْظًا﴾ نصبَ على البيان، وهذه قراءةُ أهلِ المدينةِ وأبي عمرو وعاصمٍ في رواية أبي بكر، وقرأ سائرُ الكوفيين: ﴿حَفِظًا﴾ على الحال، وفي هذا دليل على أنه أجابهم إلى إرسالِ معهم، ومعنى الآية: حفظَ اللهُ لَهُ خيرٌ من حفظكم إياه.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا فَتَحُوا مَتْعَهُمْ وَجَدُوا بِضَلْعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ قَالُوا بَآئِنَا مَا نَبِغِي﴾
 ما استفهام في موضع نصب، والمعنى: أي شيء نطلب وراء هذا؟! وفي لنا الكيل، ورد علينا
 الثمن، أرادوا بذلك أن يطبوا نفس أيهم.

وقيل: هي نافية، أي لا نبغي منك دراهم ولا بضاعة، ﴿هَذِهِ بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَنَمِيرُ
 أَهْلَنَا﴾ نجلب لهم الطعام، وقرأ السلمي بضم النون، أي نعينهم على الميرة ﴿وَنَحْفَظُ أَخَانَا
 وَنَزِدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ذَلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ﴾^(٦٥) أي حمل بعير لبنيامين.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَنْ أَرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَتَأْتُنِي بِهِ إِلَّا أَنْ
 يُحَاطَ بِكُمْ فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾^(٦٦)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿تُؤْتُونَ﴾ أي تعطوني ﴿مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ﴾ أي عهداً يوثق به. قال
 السدي: حلفوا بالله ليردنه إليه ولا يسلمونه، واللام في ﴿لَتَأْتُنِي﴾ لام القسم ﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ
 بِكُمْ﴾ إلا أن تهلكوا أو تموتوا ﴿فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾^(٦٦) أي
 حافظ للحلف. وقيل: حفيظ للعهد قائم بالتدبير والعدل.

الثانية: هذه الآية أصل في جواز الحماله بالعين والوثيقة بالنفس، وقد اختلف العلماء
 في ذلك، فقال مالك وجميع أصحابه وأكثر العلماء: هي جائزة إذا كان المتحمل به مالاً وقد
 ضعف الشافعي الحماله بالوجه في المال، وله قول كقول مالك.

وقال عثمان البتي: إذا تكفل بنفس في قصاص أو جراح فإنه إن لم يجيء به لزمه الدية
 وأرش الجراح، وكانت له في مال الجاني، إذ لا قصاص على الكفيل، فهذه ثلاثة أقوال في
 الحماله بالوجه.

والصواب تفرقة مالك في ذلك، وأنها تكون في المال، ولا تكون في حد أو تعزير، على
 ما يأتي بيانه.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ يَبْنَى لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِنْ أُلْحِمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾﴾، فيه سبع مسائل:

الأولى: لما عزموا على الخروج خشي عليهم العين، فأمرهم ألا يدخلوا مصر من باب واحد، وكانت مصر لها أربعة أبواب، وإنما خاف عليهم العين لكونهم أحد عشر رجلاً لرجل واحد، وكانوا أهل جمال وكمال وبسطة.

الثانية: إذا كان هذا معنى الآية فيكون فيها دليل على التحرز من العين، والعين حق، وقد قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَيْنَ لَتَدْخُلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ وَالْجَمَلَ الْقَدْرَ». وفي تعوده ﷺ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ» ما يدل على ذلك.

وروى مالك عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه سمع أباه يقول: اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرار فنزع جبة كانت عليه، وعامر بن ربيعة ينظر، قال: وكان سهل رجلاً أبيض حسن الجلد قال فقال له عامر بن ربيعة: ما رأيت كالיום ولا جلد عذراء! فوعك سهل مكانه واشتد وعكه، فأتى رسول الله ﷺ فأخبر أن سهلاً وعك، وأنه غير رائح معك يا رسول الله، فأتاه رسول الله ﷺ، فأخبره سهل بالذي كان من شأن عامر، فقال رسول الله ﷺ: «علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت إن العين حق توضع له» فتوضاً عامر، فراح سهل مع رسول الله ﷺ ليس به بأس، في رواية «اغتسل» فغسل له عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجله وداخل إزاره في قرح ثم صب عليه، فراح سهل مع رسول الله ﷺ ليس به بأس.

وركب سعد بن أبي وقاص يوماً فنظرت إليه امرأة فقالت: إن أميركم هذا ليعلم أنه أهضم الكشحين، فرجع إلى منزله فسقط، فبلغه ما قالت المرأة، فأرسل إليها فغسلت له، ففي هذين الحديثين أن العين حق، وأنها تقتل كما قال النبي ﷺ، وهذا قول علماء الأمة، ومذهب أهل السنة، وقد أنكرته طوائف من المبتدعة، وهم محجوجون بالسنة وإجماع علماء هذه الأمة، وبما يشاهد من ذلك في الوجود، فكم من رجل أدخلته العين القبر، وكم من جمل ظهر أدخلته القدر، لكن ذلك بمشيئة الله تعالى كما قال: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾.

الثالثة: واجبٌ على كلِّ مسلمٍ أعجبه شيءٌ أن يبرِّك، فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة، ألا ترى قوله ﷺ لعامرٍ: «ألا بركت» فدلَّ على أنَّ العينَ لا تضرُّ ولا تعدو إذا برك العائنُ، وأنها إنما تعدو إذا لم يبرِّك. والتبريك أن يقول: تبارك الله، اللهم بارك فيه.

الرابعة: العائنُ إذا أصاب بعينه ولم يبرِّك فإنه يؤمرُ بالاغتسال، ويجبرُ على ذلك إن أباه، لأنَّ الأمر على الوجوب، لا سيما هذا، فإنه قد يخافُ على المعينِ الهلاك، ولا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ما ينتفع به أخوه ولا يضره هو، ولا سيما إذا كان بسببه وكان الجاني عليه.

الخامسة: من عُرِفَ بالإصابة بالعينِ منع من مداخلَةِ الناسِ دفعاً لضرره، وقد قال بعضُ العلماء: يأمرُهُ الإمامُ بلزومِ بيته، وإن كان فقيراً رزقه ما يقومُ به، ويكفُّ أذاه عن الناس. وقد قيل: إنه ينفي، وحديثُ مالكٍ الذي ذكرناه يردُّ هذه الأقوال، فإنه ﷺ لم يأمر في عامرٍ بحبسٍ ولا بنفي، بل قد يكون الرجل الصالح عاينا، وأنه لا يقدحُ فيه ولا يفسقُ به.

السادسة: روى مالكٌ عن حميد بن قيسٍ المكيِّ أنه قال: دُخِلَ على رسولِ الله ﷺ بابني جعفر بن أبي طالبٍ فقال لحاضتهما: «مالي أراهما ضارعين» فقالت حاضتهما: يا رسول الله! إنه تسرعُ إليهما العين، ولم يمنعنا أن نسترقِي لهما إلا أنا لا ندرِي ما يوافقك من ذلك؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «استرقوا لهما فإنه لو سبق شيء القدرَ سبقته العين». وهذا الحديث منقطعٌ، ولكنه محفوظٌ لأسماء بنتِ عميسٍ الخثعمية عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة متصلة صحاح، وفيه أن الرقي مما يستدفعُ به البلاء، وأنَّ العينَ تؤثرُ في الإنسان وتضرعه، أي تضعفه وتحلِّه، وذلك بقضاءِ الله تعالى وقدره. ويقال: إنَّ العينَ أسرعُ إلى الصغارِ منها إلى الكبار.

السابعة: أمرَ ﷺ في حديثِ أبي أمامة العائنَ بالاغتسالٍ للمعين، وأمرَ هنا بالاسترقاء، قال علماؤنا: إنما يسترقى من العين إذا لم يعرفِ العائنُ، وأما إذا عرفَ الذي أصابه بعينه فإنه يؤمرُ بالوضوء على حديثِ أبي أمامة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أحذره عليكم، فلا ينفعُ الحذر مع القدر ﴿إِنَّ الْحُكْمَ﴾ أي الأمر والقضاء لله ﴿إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أي اعتمدتُ ووثقتُ ﴿وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ﴾ أي من أبواب شتى ﴿مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ إن أراد إيقاع مكروه بهم ﴿إِلَّا حَاجَةً﴾ استثناء ليس من الأول ﴿فِي نَفْسٍ يَعْقُوبُ قَضَلَهَا﴾ أي خاطر خطر بقلبه، وهو وصيته أن يتفرقوا خشية العين، وقيل: لئلا يرى الملك عددهم وقوتهم فيبطش بهم حسداً أو حذراً، قاله بعض المتأخرين، واختاره النحاس، وقال: ولا معنى للعين هاهنا. ودلت هذه الآية على أن المسلم يجب عليه أن يحذر أخاه مما يخاف عليه، ويرشده إلى ما فيه طريق السلامة والنجاة، فإن الدين النصيحة، والمسلم أخو المسلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ﴾ يعني يعقوب ﴿لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَاهُ﴾ أي بأمر دينه ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أي لا يعلمون ما يعلم يعقوب غم من أمر دينه. وقيل: «لذو علم» أي عمل، فإن العلم أول أسباب العمل، فسمي بما هو بسببه.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَخَاهُ﴾ ضمه إليه، وأنزله معه وقال له سرّاً من إخوته: ﴿إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ﴾ أي لا تحزن ﴿بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ﴾ التجهيز التسريح وتنجز الأمر، ومنه جهز على الجريح أي قتله، ونجز أمره. والسقاية والصواع شيء واحد، إناء له رأسان في وسطه مقبض، كان الملك يشرب منه من الرأس الواحد، ويكأ الطعام بالرأس الآخر، وكل شيء يشرب به فهو صواع، قيل: كان من فضة، وقيل: كان من ذهب، والصاع يذكر ويؤنث، فمن أنثه قال: أصوع، مثل أدور، ومن ذكره قال: أصواع، مثل أثواب.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَتَتْهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ أي نادى مناد وأعلم. و﴿أَذَّنَ﴾ للتكثير، فكأنه نادى مراراً ﴿أَتَتْهَا الْعِيرُ﴾. والعير ما امتير عليه من الحمير والإبل والبغال، والمعنى: يا أصحاب العير، كقوله: ﴿وَسَّغِلِ الْقَرْيَةَ﴾ ويا خيل الله اركبي: أي يا أصحاب خيل الله، وسيأتي.

وهنا اعتراضان:

الأول - كيف رضي بنيامين بالعود طوعاً وفيه عقوب الأب بزيادة الحزن، ووافقه على

ذلك يوسف؟

الثاني - كيف نسب يوسف السرقة إلى إخوته وهم براء؟

فالجواب عن الأول: أن الحزن كان قد غلب على يعقوب بحيث لا يؤثر فيه فقد بنيامين كل التأثير، أو لا تراه لما فقدته قال: ﴿يَتَأَسَّى عَلَى يُوسُفَ﴾ ولم يعرج على بنيامين، ولعل يوسف إنما وافقه على القعود بوحى، فلا اعتراض.

وأما نسبة يوسف السرقة إلى إخوته فالجواب: أن القوم كانوا قد سرقوه من أبيه فألقوه في الجب، ثم باعوه، فاستحقوا هذا الاسم بذلك الفعل، فصدق إطلاق ذلك عليهم.

جواب آخر - وهو أنه أراد أيتها العير حالكم حال السراق، والمعنى: إن شيئاً غيركم صار عندكم من غير رضا الملك ولا علمه.

وجواب آخر - وهو أن ذلك كان حيلة لا اجتماع شمله بأخيه، وفصله عنهم إليه، وهذا بناء على أن بنيامين لم يعلم بدس الصاع في رحله، ولا أخبره بنفسه. وقد قيل: إن معنى الكلام الاستفهام، أي: أو إنكم لسارقون؟ كقوله: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ﴾ أي أو تلك نعمة تمنها علي؟ والغرض ألا يعزى إلى يوسف عليه السلام الكذب.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا وَقَبِلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقِدُونَ﴾ ٧١ ﴿قَالُوا نَفْقِدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ ٧٢، فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ ٧٢. البعير هنا الجمّل في قول أكثر المفسرين، وقيل: إنه الحمار، وهي لغة لبعض العرب، والزعيم هو المؤذن الذي قال: ﴿أَيُّهَا الْعِيرُ﴾، والزعيم والكفيل والحميل والضمين والقبيل سواء والزعيم الرئيس.

الثانية: إن قيل: كيف ضمن حمل البعير وهو مجهول، وضمان المجهول لا يصح؟ قيل له: حمل البعير كان معيّنًا معلومًا عندهم كالوسق، فصحّ ضمانه، غير أنه كان بدل مال للسارق، ولا يحلّ للسارق ذلك، فلعله كان يصحّ في شرعهم أو كان هذا جعالة، وبذل مال لمن كان يفتش ويطلب.

الثالثة: قال بعض العلماء: في هذه الآية دليلان:

أحدهما (١) - جواز الجعل وقد أجزى للضرورة، فإنه يجوز فيه من الجهالة ما لا يجوز في غيره، فإذا قال الرجل: من فعل كذا فله كذا صح. وشأن الجعل أن يكون أحد الطرفين معلوماً والآخر مجهولاً للضرورة إليه، بخلاف الإجارة، فإنه يتقدر فيها العوض والمعوّض من الجهتين، وهو من العقود الجائزة التي يجوز لأحدهما فسخه، إلا أن المَجْعُولَ له يجوز أن يفسخه قبل الشروع وبعده، إذا رضي بإسقاط حقه، وليس للجاعل أن يفسخه إذا شرع المَجْعُولُ له في العمل.

ولا يشترط في عقد الجعل حضور المتعاقدين كسائر العقود، لقوله: ﴿وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ جُمْلٌ بَعِيرٌ﴾ وهذا كله قال الشافعي.

الرابعة: متى قال الإنسان، من جاء بعبي الأبق فله دينارٌ لزمه ما جعله فيه إذا جاء به، فلو جاء به من غير ضمانٍ لزمه إذا جاء به على طلب الأجرة، وذلك أن النبي ﷺ قال: «من جاء بآبق فله أربعون درهماً» ولم يفصل بين من جاء به من عقد ضمانٍ أو غير عقد.

قال ابن خويز منداد: ولهذا قال أصحابنا: إن من فعل بالإنسان ما يجب عليه أن يفعله بنفسه من مصالحه لزمه ذلك، وكان له أجرٌ مثله إن كان ممن يفعل ذلك بالأجر. قلت: وخالفنا في هذا كله الشافعي.

الخامسة: الدليل الثاني - جواز الكفالة على الرجل، لأن المؤذن الضامن هو غير يوسف ﷺ، قال علماؤنا: إذا قال الرجل تحملت أو تكفلت أو ضمنت أو وأنا حميلٌ لك أو زعيمٌ أو كفيلٌ أو ضامنٌ أو قبيلٌ، أو هو لك عندي أو عليّ أو إليّ أو قبلي فذلك كله حمالةٌ لازمةٌ، وقد اختلف الفقهاء فيمن تكفل بالنفس أو بالوجه، هل يلزمه ضمان المال أم لا؟

فقال الكوفيون: من تكفل بنفس رجل لم يلزمه الحق الذي على المطلوب إن مات، وهو أحد قولي الشافعي في المشهور عنه. وقال مالك: إذا تكفل بنفسه وعليه مالٌ فإنه إن لم يأت به غرم المال، ويرجع به على المطلوب، فإن اشترط ضمان نفسه أو وجهه وقال: لا

(١) والثاني يأتي في المسألة الخامسة.

أضمن المال فلا شيء عليه من المال، والحجة لمن أوجب غرم المال أن الكفيل قد علم أن المضمون وجهه لا يطلب بدم، وإنما يطلب بمال، فإذا ضمنه له ولم يأت به فكأنه فوته عليه، وغره منه، فلذلك لزمه المال.

واحتج الطحاوي للكوفيين فقال: أما ضمان المال بموت المكفول به فلا معنى له، لأنه إنما تكفل بالنفس ولم يتكفل بالمال، فمحال أن يلزمه ما لم يتكفل به.

السادسة: واختلف العلماء إذا تكفل رجل عن رجل بمال، هل للطالب أن يأخذ من شاء منهما؟ فقال الكوفيون والشافعي وأحمد: يأخذ من شاء حتى يستوفي حقه، وهذا كان قول مالك ثم رجع عنه فقال: لا يؤخذ الكفيل إلا أن يفلس الغريم أو يغيب، لأن التبديّة بالذي عليه الحق أولى، إلا أن يكون معدماً فإنه يؤخذ من الحميل، لأنه معذور في أخذه في هذه الحالة، وهذا قول حسن. والقياس أن للرجل مطالبة أي الرجلين شاء.

السابعة: الزعامة لا تكون إلا في الحقوق التي تجوز النيابة فيها، مما يتعلق بالذمة من الأموال، وكان ثابتاً مستقراً، فلا تصحّ الحماله بالكتابة لأنها ليست بدين ثابت مستقر، لأن العبد إن عجز رقباً وانفسخت الكتابة، وأما كل حق لا يقوم به أحد عن أحد كالحدود فلا كفالة فيه، ويسجن المدعى عليه الحد حتى ينظر في أمره. وشذّ أبو يوسف ومحمد فأجازا الكفالة في الحدود والقصاص، وقالوا: إذا قال المقنوف أو المدعي القصاص بيتي حاضرة كفله ثلاثة أيام، واحتج لهم الطحاوي بما رواه حمزة بن عمرو عن عمرو وابن مسعود وجابر بن عبد الله والأشعث أنهم حكموا بالكفالة بالنفس بمحضر الصحابة.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَأْتِيهِمْ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ﴾ يروى أنهم كانوا لا ينزلون على أحد ظلمًا، ولا يرعون زرع أحد، وأنهم جمعوا على أفواه إبلهم الأكمة لئلا تعيث في زروع الناس. ثم قال: ﴿وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ﴾ (٧٣) يروى أنهم ردوا البضاعة التي كانت في رحالهم، أي فمن ردّ ما وجد فكيف يكون سارقاً؟!.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ﴾ ﴿٧٤﴾ فأجاب إخوة يوسف: ﴿جَزَاؤُهُ مَنْ وَجَدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ﴾ أي يستعبد ويسترق، وفي الجملة معنى التوكيد، كما تقول: جزاء من سرق القطع فهذا جزاؤه ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٧٥﴾ أي كذلك نفعل في الظالمين إذا سرقوا أن يسترقوا، وكان هذا من دين يعقوب عليه السلام وحكمه. وقولهم هذا قول من لم يسترب بنفسه، لأنهم التزموا استرقاق من وجد في رحله، وكان حكم السارق عند أهل مصر أن يغرَم ضعفي ما أخذ.

مسألة- قد تقدم في سورة «المائدة» أن القطع في السرقة ناسخ لما تقدم من الشرائع، أو لما كان في شرع يعقوب من استرقاق السارق، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ رِجَائِهِ﴾ إنما بدأ يوسف برحالهم لنفي التهمة والريبة من قلوبهم إن بدأ بوعاء أخيه. والوعاء يقال بضم الواو وكسرها، لغتان، وهو ما يحفظ فيه المتاع ويصونه ﴿ثُمَّ أَسْتَخْرَجَهَا مِنْ رِجَائِهِ﴾ يعني بنيامين، أي استخرج السقاية أو الصواع عند من يؤنث، وقال: ﴿وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ﴾ فذكر، وهذا التفتيش من يوسف يقتضي أن المؤذن سرقهم برأيه، فيقال: إن جميع ذلك كان أمر من الله تعالى، ويقوي ذلك قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾، وفيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿كِدْنَا﴾ معناه صنعنا، وفيه جواز التوصل إلى الأغراض بالحيل إذا لم تخالف شريعة، ولا هدمت أصلاً، خلافاً لأبي حنيفة في تجويزه الحيل وإن خالفت الأصول، وخرمت التحليل.

الثانية: أجمع العلماء على أن للرجل قبل حلول الحول التصرف في ماله بالبيع والهبة إذا لم ينو الفرار من الصدقة، وأجمعوا على أنه إذا حال الحول وأظّل الساعي أنه لا يحل له التحيل ولا النقصان، ولا أن يفرق بين مجتمع، ولا أن يجمع بين متفرق. وقال مالك: إذا فوت من ماله شيئاً ينوي به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر أو نحوه لزمته الزكاة عند الحول، أخذاً منه بقوله ﷺ: «خشية الصدقة». وقال أبو حنيفة: إن نوى بتفريقه الفرار من الزكاة قبل الحول بيوم لا يضره، لأن الزكاة لا تلزم إلا بتمام الحول، ولا يتوجه إليه معنى

قوله: «خشية الصدقة» إلا حيثئذ.

وقد صنف البخاري رحمه الله في جامعه كتابا مقصود فقال: (كتاب الحيل)، وترجم فيه أبوابا منها: «باب الزكاة وألا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة». وأدخل فيه حديث أنس بن مالك، وأن أبابكر كتب له فريضة الصدقة، وطلحة بن عبيد الله أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس. الحديث، وفي آخره: «أفلح إن صدق» أو «دخل الجنة إن صدق». وقال بعض الناس: في عشرين ومائة بعير حقتان، فإن أهلكها متعمدا أو وهبها أو احتال فيها فرارا من الزكاة فلا شيء عليه، ثم أردف بحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيتان ويقول أنا كنزك» الحديث.

قال المهلب: إنما قصد البخاري في هذا الباب أن يعرفك أن كل حيلة يتحيل بها أحد في إسقاط الزكاة فإن إثم ذلك عليه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما منع من جمع الغنم وتفريقها خشية الصدقة فهم منه هذا المعنى، وفهم من قوله: «أفلح إن صدق» أن من رام أن ينقض شيئا من فرائض الله بحيلة يحتالها أنه لا يفلح، ولا يقوم بذلك عذره عند الله، وما أجازة الفقهاء من تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول إنما هو ما لم يرد بذلك الهرب من الزكاة، ومن نوى ذلك فالإثم عنه غير ساقط، والله حسيبه، وهو كمن فر من صيام رمضان قبل رؤية الهلال بيوم، واستعمل سفرا لا يحتاج إليه رغبة عن فرض الله الذي كتبه الله على المؤمنين، فالوعيد متوجه عليه، ألا ترى عقوبة من منع الزكاة يوم القيامة بأي وجه متعمدا كيف تطوّه الإبل، ويمثل له ماله شجاعا أقرع! وهذا يدل على أن الفرار من الزكاة لا يحل، وهو مطالب بذلك في الآخرة.

الثالثة: قال ابن العربي: قال بعض علماء الشافعية في قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ﴾. دليل على وجه الحيلة إلى المباح، واستخراج الحقوق، وهذا وهم عظيم.

وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾ قيل فيه: كما مكنا ليوسف ملك نفسه عن امرأة العزيز مكنا له ملك الأرض عن العزيز، أو مثله مما لا يشبه ما ذكره.

قَالَ الشَّفْعَوِيُّ^(١): وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَحُذِّ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ﴾ وهذا ليس حيلةً، إنما هو حملٌ لليمينِ على الألفاظِ أو على المقاصدِ.

قَالَ الشَّفْعَوِيُّ: وَمِثْلُهُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ فِي عَامِلٍ خَيْرَ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ .. الْحَدِيثِ، وَمَقْصُودُ الشَّافِعِيَّةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَبِيعَ جَمْعًا وَيَبْتَاعَ جَنِيْبًا مِنَ الَّذِي بَاعَ مِنْهُ الْجَمْعَ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ. وَقَالَتِ الْمَالِكِيَّةُ: مَعْنَاهُ مِنْ غَيْرِهِ، لِثَلَايَكُونَ جَنِيْبًا بِجَمْعٍ، وَالْدِرَاهِمُ رُبًّا، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: حَرِيرَةٌ بِحَرِيرَةٍ وَالْدِرَاهِمُ رُبًّا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فِي دِينَ الْمَلِكِ﴾ أَيُّ سُلْطَانِهِ، أَوْ فِي حُكْمِهِ، وَهُوَ اسْتِرْقَاقُ السَّرَاقِ ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ أَيُّ إِلَّا بِأَنْ يَشَاءَ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِهِ تَعْلَةً وَعِذْرًا لَهُ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ﴾ أَيُّ بِالْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ. وَقُرِئَ: ﴿تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّن نَّشَاءُ﴾ بِمَعْنَى: تَرْفَعُ مِنْ نَّشَاءِ دَرَجَاتٍ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾، وَاللَّهُ فَوْقَ كُلِّ عَالِمٍ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ الْمَعْنَى: أَيُّ اقْتَدَى بِأَخِيهِ، وَلَوْ اقْتَدَى بِنَا مَا سَرَقَ، وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ لِيَبْرُؤُوا مِنْ فَعْلِهِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَمَهُمْ، وَأَنَّهُ إِنْ سَرَقَ فَقَدْ جَذِبَهُ عِرْقُ أَخِيهِ السَّارِقِ، لِأَنَّ الْإِشْتِرَاكَ فِي الْأَنْسَابِ يَشَاكُلُ فِي الْأَخْلَاقِ.

وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي السَّرْقَةِ الَّتِي نَسَبُوا إِلَى يَوْسُفَ، فَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ عَمَةَ يَوْسُفَ بَنَتْ إِسْحَاقَ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْ يَعْقُوبَ، وَكَانَتْ صَارَتْ إِلَيْهَا مَنْطِقَةُ إِسْحَاقَ لَسْنَهَا، لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِاللِّسَنِ، وَهَذَا مِمَّا نَسَخَ حُكْمُهُ بِشَرْعِنَا، وَكَانَ مِنْ سَرَقٍ اسْتَعْبَدَ. وَكَانَتْ عَمَةُ يَوْسُفَ حُضْنَتُهُ وَأَحَبُّهُ حَبًّا شَدِيدًا، فَلَمَّا تَرَعَرَ وَشَبَّ قَالَ لَهَا يَعْقُوبُ: سَلِمِي يَوْسُفَ إِلَيَّ، فَلَسْتُ أَقْدِرُ أَنْ يَغِيبَ عَنِّي سَاعَةً، فَوَلَعْتُ بِهِ، وَأَشْفَقْتُ مِنْ فِرَاقِهِ، فَقَالَتْ لَهُ: دَعُهُ عِنْدِي أَيَّامًا أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا يَعْقُوبُ عَمَدَتْ إِلَى مَنْطِقَةِ إِسْحَاقَ، فَحَزَمَتْهَا عَلَى يَوْسُفَ مِنْ تَحْتِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: لَقَدْ فَقَدْتُ مَنْطِقَةَ إِسْحَاقَ، فَاظْطَرُّوا مِنْ أَخْذِهَا وَمِنْ أَصَابِهَا، فَالْتَمَسْتُ ثُمَّ قَالَتْ: اكْشِفُوا أَهْلَ الْبَيْتِ فَكْشَفُوا، فَوُجِدَتْ مَعَ يَوْسُفَ. فَقَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ لِي سَلَمٌ أَصْنَعُ

فيه ما شئت، ثم أتاه يعقوب فأخبرته الخبر، فقال لها: أنتِ وذلك، إن كان فعل ذلك فهو سلم لك، فأمسكته حتى ماتت، فبذلك عيره إخوانه في قولهم: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ ومن هاهنا تعلم يوسف وضع السقاية في رحل أخيه كما عملت به عمته.

وقال سعيد بن جبير: إنما أمرته أن يسرق صنماً كان لجده أبي أمه، فسرقه وكسره وألقاه على الطريق، وكان ذلك منهما تغييراً للمنكر، فرموه بالسرقة وعيروها بها، وقيل: إنهم كذبوا عليه فيما نسبوه إليه.

قوله تعالى: ﴿فَأَسْرَهَا يَوْسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ﴾ أي أسر في نفسه قولهم: ﴿إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ﴾، وقيل: إنه أسر في نفسه قوله: ﴿أَنْتُمْ شَرُّ مَكَانًا﴾ ثم جهر فقال: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ ۖ﴾، أي أنتم شر مكاناً ممن نسبتموه إلى هذه السرقة. ومعنى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ﴾ أي الله أعلم أن ما قلتم كذب، وإن كانت لله رضا. وقد قيل: إن إخوانه يوسف في ذلك الوقت ما كانوا أنبياء.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ﴾ خاطبوه باسم العزيز إذ كان في تلك اللحظة بعزل الأول أو موته. وقولهم: ﴿إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا﴾ أي كبير القدر، ولم يريدوا كبر السن، لأن ذلك معروف من حال الشيخ ﴿فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ﴾ أي عبداً بدله، وقد قيل: إن هذا مجاز، لأنهم يعلمون أنه لا يصح أخذ حرٍ يسترق بدل من قد أحكمت السنة عندهم رقة، وإنما هذا كما تقول لمن تكره فعله: اقتلني ولا تفعل كذا وكذا، وأنت لا تريد أن يقتلك، ولكنك مبالغ في استنزاله. ويحتمل أن يكون قولهم: ﴿فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ﴾ حقيقة، وبعيد عليهم وهم أنبياء أن يروا استرقاق حر، فلم يبق إلا أن يريدوا بذلك طريق الحماله، أي خذ أحداً مكانه حتى ينصرف إليك صاحبك، ومقصدهم بذلك أن يصل بنيامين إلى أبيه، ويعرف يعقوب جلية الأمر، فمنع يوسف عليه السلام من ذلك، إذ الحماله في الحدود ونحوها - بمعنى إحضار المضمون فقط - جائزة مع التراضي، غير لازمة إذا أبى الطالب، وأما الحماله في مثل هذا على أن يلزم الحميل ما كان يلزم المضمون من عقوبة، فلا يجوز إجماعاً.

وفي الواضحة: إِنَّ الحِمَالَةَ فِي الوجهِ فَقَطْ فِي جميعِ الحدودِ جائِزةٌ، إلا في النفسِ. وجمهورُ الفقهاءِ على جوازِ الكفالةِ في النفسِ. واختلفَ فيها عنِ الشافعيِّ، فمرةً ضعفها، ومرةً أجازها.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَرَىكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٧٨) يحتملُ أَنْ يريدوا وصفه بما رأوا من إحسانه في جميع أفعاله معهم، ويحتملُ أَنْ يريدوا: إِنَّا نَرَى لَكَ إِحْسَانًا عَلَيْنَا فِي هَذِهِ الْيَدِ إِنَّا أَسَدَيْتَهَا إِلَيْنَا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ﴾ مصدرٌ ﴿أَنْ تَأْخُذَ﴾ في موضع نصبٍ، أي من أَنْ نَأْخُذَ ﴿إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا﴾ في موضع نصبٍ بـ ﴿تَأْخُذَ﴾. ﴿مَتَلَعْنَا عَنْدَهُ﴾ أي معاذَ الله أَنْ نَأْخُذَ البريء بالمجرم ونخالف ما تعاقدنا عليه ﴿إِنَّا إِذَا لَطَلِمُونَ﴾ (٧٩) أي إن أخذنا غيره.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا اسْتَيْسَسُوا مِنْهُ﴾ أي يئسوا، مثلُ عجبٍ واستعجبٍ، وسخر واستسخر ﴿خَلَصُوا﴾ أي انفردوا وليسَ هو معهم ﴿نَجِيًّا﴾ نصبٌ على الحالِ من المضميرِ في ﴿خَلَصُوا﴾ وهو واحدٌ يؤدي عن جمعٍ، كما في هذه الآية، ويقعُ على الواحدِ كقوله تعالى: ﴿وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ وجمعه أنجيه، وقرأ ابنُ كثيرٍ: «اسْتَيْسَسُوا» «وَلَا تَأْيَسُوا» «إِنَّهُ لَا يَأْسُ» «أَفَلَمْ يَأْسَ» بالفاءِ من غيرِ همزٍ على القلبِ، قدمتِ الهمزةُ وأخرتِ الياءُ، ثم قلبتِ الهمزةُ ألفاً لأنها ساكنةٌ قبلها فتحةٌ، والأصلُ قراءةُ الجماعةِ، لأنَّ المصدرَ ما جاءَ إلا على تقديمِ الياءِ - يأساً - والإياسَ ليسَ بمصدرٍ أيسَ، بل هو مصدرٌ أسته أو ساء وإياساً أي أعطيته.

وقال قومٌ: أيسَ ويئس لغتان، أي فلما يئسوا من ردِّ أخيهم إليهم تشاوروا فيما بينهم لا يخالطهم غيرهم من الناس، يتناجون فيما عرضَ لهم. والنجى فعلٌ بمعنى المناجي.

قوله تعالى: ﴿قَالَ كَبِيرُهُمْ﴾ في السنِّ، وقيل: كان أكبرهم في الرأي ﴿أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ آبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوثِقًا مِنَ اللَّهِ﴾ أي عهداً من الله في حفظِ ابنه، وردّه إليه ﴿وَمَنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ﴾ أي وتعلموا تفريطكم في يوسف ﴿فَلَنْ أُبْرَحَ الْأَرْضَ﴾ أي ألزمها، ولا أبرحُ مقيماً فيها، يقال: برحَ براحاً وبروحاً أي زال، فإذا دخلَ النفسُ صارَ مَثَبًا ﴿حَتَّى يَأْذَنَ لِىَ أَبِى﴾ بالرجوعِ فإني أستحي منه ﴿أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لى﴾ بالمسير مع أخي

فأمضي معه إلى أبي. وقيل: المعنى أو يحكم الله لي بالسيف فأحارب وأخذ أخي، أو أعجز فأنصرف بعذر، وذلك أن يعقوب قال: ﴿لَتَأْتُنِي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ ومن حارب وعجز فقد أحيط به.

قوله تعالى: ﴿أَرْجِعُوا إِلَىٰ آبَائِكُمْ﴾ قاله الذي قال: ﴿فَلَنْ أَتْرَحَ الْأَرْضَ﴾ ﴿فَقُولُوا يَتَآبَانَا إِنَّ أَبْنَاكَ سَرَقَ﴾ وعن الكسائي أنه قرأ: «يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ» بضم السين وتشديد الراء مكسورة، على ما لم يسم فاعله، أي نسب إلى السرقة ورمي بها، مثل خونتته وفسقته وفجرتة إذا نسبته إلى هذه الخلال.

وقال الزجاج: ﴿سَرَقَ﴾ يحتمل معنيين: أحدهما - علم منه السرقة، والآخر - اتهم بالسرقة. قال الجوهرى: والسرقة والسرقة بكسر الراء فيهما هو اسم الشيء المسروق، والمصدر سَرَقَ يَسْرِقُ سَرَقًا بالفتح.

قوله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَفِظِينَ﴾، فيه أربع مسائل: الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا﴾ يريدون ما شهدنا قط إلا بما علمنا، وأما الآن فقد شهدنا بالظاهر وما نعلم الغيب، وقيل: المعنى: ما شهدنا عند يوسف بأن السارق يسترق إلا بما علمنا من دينك ﴿وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَفِظِينَ﴾ أي لم نعلم وقت أخذناه منك أنه يسرق فلا نأخذه. وقيل: ما كنا نعلم أن ابنك يسترق ويصير أمرنا إلى هذا، وإنما قلنا: نحفظ أخانا فيما نطق، وقيل: معناه: قد أخذت السرقة من رحله، ونحن أخرجناها وننظر إليها، ولا علم لنا بالغيب، فلعلهم سرقوه ولم يسرق.

الثانية: تضمنت هذه الآية جواز الشهادة بأي وجه حصل العلم بها، فإن الشهادة مرتبطة بالعلم عقلاً وشرعاً، فلا تسمع إلا ممن علم، ولا تقبل إلا منهم، وهذا هو الأصل في الشهادات، ولهذا قال أصحابنا: شهادة الأعمى جائزة، وشهادة المستمع جائزة، وشهادة الأخرس إذا فهمت إشارته جائزة، وكذلك الشهادة على الخط - إذا تيقن أنه خطه أو خط فلان - صحيحة فكل من حصل له العلم بشيء جاز أن يشهد به وإن لم يشهده المشهود عليه، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ وقال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم

بخير الشهداء خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها».

الثالثة: اختلف قول مالك في شهادة المروء، وهو أن يقول: مررت بفلان فسمعتة يقول كذا فإن استوعب القول شهد في أحد قوليهِ، وفي القول الآخر لا يشهد حتى يشهده. والصحيح أداء الشهادة عند الاستيعاب، وبه قال جماعة العلماء، وهو الحق، لأنه قد حصل المطلوب وتعين عليه أداء العلم، فكان خير الشهداء إذا أعلم المشهود له، وشر الشهداء إذا كتمها، والله أعلم.

الرابعة: إذا ادعى رجل شهادة لا يحتملها عمره ردت، لأنه ادعى باطلاً فأكذبه العيان ظاهراً.

قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعَيْرَ﴾ حققوا بها شهادتهم عنده، ورفعوا التهمة عن أنفسهم لثلاثتهم. فقولهم: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ أي أهلها، فحذف، ويريدون بالقرية مصر. وقيل: قرية من قراها نزلوا بها وامتاروا منها. وقيل المعنى ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ وإن كانت جماداً، فأنت نبي الله، وهو ينطق الجماد له، وعلى هذا فلا حاجة إلى إضمار، والقول في العير كالقول في القرية سواء ﴿وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ﴾ في قولنا.

الثانية: في هذه الآية من الفقه أن كل من كان على حق، وعلم أنه قد يظن به أنه على خلاف ما هو عليه أو يتوهم أن يرفع التهمة وكل ريبة عن نفسه، ويصرح بالحق الذي هو عليه، حتى لا يبقى لأحد متكلم، وقد فعل هذا نبينا محمد ﷺ بقوله للرجلين اللذين مرا وهو قد خرج مع صفيه يقلبها من المسجد: «على رسلكما إنما هي صفيه بنت حبي» فقالا: سبحان الله وكبر عليهما فقال النبي: «إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً» رواه البخاري ومسلم.

قوله تعالى: ﴿قَالَ بَلْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ ٨٣، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ أي زينت ﴿لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ﴾ أن ابني سرق وما سرق، وإنما ذلك لأمر يريدُه الله ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ أي فشأن صبر جميل، أو صبر جميل أولى بي، على ما تقدم أول السورة.

الثانية: الواجب على كل مسلم إذا أصيب بمكروه في نفسه أو ولده أو ماله أن يتلقى ذلك بالصبر الجميل، والرضا والتسليم لمجريه عليه وهو العليم الحكيم، ويقتدي بنبي الله يعقوب وسائر النبيين، صلوات الله عليهم أجمعين.

وعن مجاهد في قوله تعالى: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ أي لا أشكو ذلك إلى أحد، وقد تقدم في «البقرة» أن الصبر عند أول الصدمة، وثواب من ذكر مصيبتَه واسترجع وإن تقدم عهدا.

قوله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا﴾ لأنه كان عنده أن يوسف عليه السلام لم يمت، وإنما غاب عنه خبره، لأن يوسف حمل وهو عبد لا يملك لنفسه شيئاً، ثم اشتراه الملك فكان في داره لا يظهر للناس، ثم حبس، فلما تمكن احتال في أن يعلم أبوه خبره، ولم يوجه برسول لأنه كره من إخوته أن يعرفوا ذلك فلا يدعوا الرسول يصل إليه. وقال: ﴿بِهِمْ﴾ لأنهم ثلاثة، يوسف وأخوه، والمتخلف من أجل أخيه، وهو القائل: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ﴾ ﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ﴾ بحالي ﴿الْحَكِيمُ﴾ فيما يقضي.

قوله تعالى: ﴿وَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَتَأسَفُ عَلَى يَوْسُفَ وَأَبِیَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزَنِ فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ ٨٤، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَتَوَلَّى عَنْهُمْ﴾ أي أعرض عنهم، وذلك أن يعقوب لما بلغه خبر بنيامين تمام حزنه، وبلغ جهده، وجدد الله مصيبتَه له في يوسف فقال: ﴿يَتَأسَفُ عَلَى يَوْسُفَ﴾ ونسي ابنه بنيامين فلم يذكره.

والأسف شدة الحزن على ما فات. والنداء على معنى: تعال يا أسف فإنه من أوقاتك. وقال الزجاج: الأصل يا أسفي، فأبدل من الياء ألف لخفة الفتحة ﴿وَأَبِیَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ

الْحُزْنُ ﴿قِيلَ: لَمْ يَبْصُرْ بِهِمَا سِتَّ سِنِينَ، وَأَنَّهُ عَمِيَ، قَالَ مُقَاتِلٌ. وَقِيلَ: قَدْ تَبَيَّضَ الْعَيْنُ وَيَقَى شَيْءٌ مِنَ الرُّؤْيَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَالِ يَعْقُوبَ، وَإِنَّمَا ابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْبُكَاءِ، وَلَكِنَّ سَبَبَ الْبُكَاءِ الْحُزْنَ، فَلِهَذَا قَالَ: ﴿مِنَ الْحُزْنِ﴾.﴾

الثالثة: قَالَ النُّحَاسُ: فَإِنْ سَأَلَ قَوْمٌ عَنْ مَعْنَى شِدَّةِ حُزْنِ يَعْقُوبَ عليه السلام فَلِلْعُلَمَاءِ فِي هَذَا ثَلَاثَةٌ أَجْوِبُهُ:

منها - أَنْ يَعْقُوبَ عليه السلام لَمَّا عَلِمَ أَنَّ يَوْسُفَ عليه السلام حَيٌّ خَافَ عَلَى دِينِهِ، فَاشْتَدَّ حُزْنُهُ لَذَلِكَ.

وقيل: إِنَّمَا حُزِنَ لِأَنَّهُ سَلِمَهُ إِلَيْهِمْ صَغِيرًا، فَندَمَ عَلَى ذَلِكَ.

والجوابُ الثالثُ - وهو أبينها - هو أَنَّ الْحُزْنَ لَيْسَ بِمَحْظُورٍ، وَإِنَّمَا الْمَحْظُورُ الْوَلُولَةُ وَشَقُّ الثِّيَابِ، وَالْكَلَامُ بِمَا لَا يَنْبَغِي وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلَا نَقُولُ مَا يَسْخَطُ الرَّبَّ». وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَهُوَ كَظِيمٌ﴾ أَيُّ مَكْظُومٌ مَمْلُوءٌ مِنَ الْحُزْنِ مَمْسُوكٌ عَلَيْهِ لَا يَبْشُرُ، وَمِنْهُ كَظُمَ الْغَيْظُ وَهُوَ اخْفَاؤُهُ، فَالْمَكْظُومُ الْمَسْدُودُ عَلَيْهِ طَرِيقُ حُزْنِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ﴾ أَيُّ مَمْلُوءٌ كَرْبًا. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَكْظُومُ بِمَعْنَى الْكَاطِمِ، وَهُوَ الْمَشْتَمَلُ عَلَى حُزْنِهِ.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَأَلَّوْا لِلَّهِ تَفْتَنُوا تَذْكُرُ يَوْسُفَ﴾ أَيُّ قَالَ لَهُ وَلَدُهُ: ﴿تَأَلَّوْا لِلَّهِ تَفْتَنُوا تَذْكُرُ يَوْسُفَ﴾ قَالَ الْكَسَائِيُّ: فَتَأْتُ وَفَتَيْتُ أَفْعَلُ ذَلِكَ أَيُّ مَا زَلْتُ. وَزَعَمَ الْفَرَاءُ أَنَّ «لَا» مُضْمَرَةٌ، أَيُّ لَا تَفْتَنُوا، أَيُّ لَا أَبْرَحُ ﴿حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا﴾ أَيُّ تَالَفًا، وَقِيلَ: هَرَمًا، وَقِيلَ: بَالِيًا دَائِرًا، وَقِيلَ: الْحَارِضُ الْفَاسِدُ الْجِسْمِ وَالْعَقْلِ ﴿أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ﴾ ^(٨٥) أَيُّ الْمَيِّتِينَ، وَهُوَ قَوْلُ الْجَمِيعِ، وَغَرَضُهُمْ مَنْعُ يَعْقُوبَ مِنَ الْبُكَاءِ وَالْحُزْنِ شَفَقَةً عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانُوا السَّبَبَ فِي ذَلِكَ.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي﴾ حَقِيقَةُ الْبَثِّ فِي اللُّغَةِ مَا يَرُدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَهْلِكَةِ الَّتِي لَا يَتَهَيَّأُ لَهُ أَنْ يَخْفِيَهَا، وَهُوَ مِنْ بَثَّه أَيُّ فَرَقْتُهُ، فَسَمِيتِ الْمَصِيبَةُ بَثًّا مَجَازًا، وَقِيلَ: ﴿بَثِّي﴾ هَمِي. وَقِيلَ: حَاجَتِي ﴿وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ مُعْطُوفٌ عَلَيْهِ، أَعَادَهُ بِغَيْرِ

لفظه. - ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٨٦﴾ أي أعلم أن رؤيا يوسف صادقة، وأني سأسجد له، وقيل: إني أعلم من إحسان الله تعالى إلي ما يوجب حسن ظني به، وقيل: أعلم من إجابة دعاء المضطرين ما لا تعلمون.

قوله تعالى: ﴿يَبْنِيْ أَدْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ هذا يدل على أنه تيقن حياته، إما بالرؤيا، وإما بإخبار ملك الموت إياه بأنه لم يقبض روحه، وهو أظهر. والتحسس طلب الشيء بالحواس، فهو تفعل من الحس ﴿وَلَا تَأْيِسُوا مِنْ رَّوْحِ اللَّهِ﴾ أي لا تقنطوا من فرج الله، وقيل: من رحمة الله ﴿إِنَّهُ لَا يَأْيِسُ مِنْ رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ ﴿٨٧﴾ دليل على أن القنوط من الكبائر، وهو اليأس، وسيأتي في «الزمر» بيانه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ﴾ أي الممتنع ﴿مَسَّنَا وَأَهْلَنَّا الضُّرَّ﴾ هذه المرة الثالثة من عودهم إلى مصر، وفي الكلام حذف، أي فخرجوا إلى مصر، فلما دخلوا على يوسف قالوا: ﴿مَسَّنَا﴾ أي أصابنا ﴿وَأَهْلَنَّا الضُّرَّ﴾ أي الجوع والحاجة، وفي هذا دليل على جواز الشكوى عند الضر، أي الجوع، بل واجب عليه إذا خاف على نفسه الضر من الفقر وغيره أن ييدي حالته إلى من يرجو منه النفع، كما هو واجب عليه أن يشكو ما به من الألم إلى الطبيب ليعالجه، ولا يكون ذلك قدحاً في التوكل، وهذا ما لم يكن التشكي على سبيل التسخط، والصبر والتجلد في النوائب أحسن، والتعفف عن المسألة أفضل، وأحسن الكلام في الشكوى سؤال المولى زوال البلوى، وذلك قول يعقوب: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحَزَنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي من جميل صنعه، وغريب لطفه، وعائده على عباده، فأما الشكوى على غير مشك فهو السفه، إلا أن يكون على وجه البث والتسلي.

قوله تعالى: ﴿وَجِئْنَا بِبِضْعَةٍ﴾ البضاعة القطعة من المال يقصد بها شراء شيء، تقول: أبضعت الشيء واستبضعته أي جعلته بضاعة، وفي المثل: كمستبضع التمر إلى هجر.

قوله تعالى: ﴿مُزَجَّلَةٍ﴾ صفة لبضاعة، والإزجاء السوق بدفع، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَرْزُقِ سَحَابًا﴾ والمعنى أنها بضاعة تدفع، ولا يقبلها كل أحد. قال ثعلب: البضاعة

المزجاة الناقصة غير التامة.

قوله تعالى: ﴿فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ﴾ يريدون كما تباع بالدرهم الجياد لا تنقصنا بمكان دراهمنا، هذا قول أكثر المفسرين ﴿وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا﴾ أي تفضل علينا بما بين سعر الجياد والرديئة؛ لأن الصدقة تحرم على الأنبياء. وقيل: المعنى: ﴿تَصَدَّقْ عَلَيْنَا﴾ بالزيادة على حقنا، ولم تحرم الصدقة إلا على نبينا محمد ﷺ. وقيل: ﴿تَصَدَّقْ عَلَيْنَا﴾ برد أخينا إلينا ﴿إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ يعني في الآخرة، يقال: هذا من معارضض الكلام، لأنه لم يكن عندهم أنه على دينهم، لذلك لم يقولوا: إن الله يجزيك بصدقتك، فقالوا لفظاً يوهمه أنهم أرادوه، وهم يصح لهم إخراجهُ بالتأويل، وفي الحديث: «إن في المعارض لمندوحة عن الكذب».

الثانية: استدلل مالك وغيره من العلماء على أن أجره الكيال على البائع، فقد قالوا ليوسف ﴿فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ﴾ فكان يوسف هو الذي يكيل، وكذلك الوزان والعداد وغيرهم، لأن الرجل إذا باع عدة معلومة من طعامه، وأوجب العقد عليه، وجب عليه أن يبرزها ويميز حق المشتري من حقه، إلا أن يبيع منه معيناً - صبرة أو ما لا حق توفية فيه - فخلى بينه وبينه، فما جرى على المبيع فهو على المبتاع، وليس كذلك ما فيه حق توفية من كيل أو وزن، ألا ترى أنه لا يستحق البائع الثمن إلا بعد التوفية، وإن تلف فهو منه قبل التوفية.

الثالثة: وأما أجره النقد فعلى البائع أيضاً، لأن المبتاع الدافع لدراهمه يقول: إنها طيبة، فأنت الذي تدعي الرداء فانظر لنفسك، وأيضاً فإن النفع يقع له فصار الأجر عليه، وكذلك لا يجب على الذي يجب عليه القصاص، لأنه لا يجب عليه أن يقطع يد نفسه، إلا أن يمكن من ذلك طائعا، ألا ترى أن فرضاً عليه أن يفدي يده، ويصالح عليه إذا طلب المقتص ذلك منه، فأجر القطاع على المقتص. وقال الشافعي في المشهور عنه: إنها على المقتص منه كالبايع.

الرابعة: يكره للرجل أن يقول في دعائه: اللهم تصدق علي، لأن الصدقة إنما تكون ممن

يبتغي الثواب، والله تعالى متفضلٌ بالثوابِ بجميعِ النعمِ لا ربَّ غيره، وسمعَ الحسنُ رجلاً يقول: اللهمَّ تصدَّقْ عليَّ، فقال له: يا هذا! إنَّ اللهَ لا يتصدَّقُ إنما يتصدَّقُ منْ يبتغي الثوابَ، أما سمعتَ قولَ الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ قل: اللهم أعطني وتفضل علي.

قوله تعالى: ﴿قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ استفهامٌ بمعنى التذكير والتوبيخ، وهو الذي قال الله: ﴿لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا﴾ الآية ﴿إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ﴾ دليلٌ على أنهم كانوا صغاراً في وقت أخذهم ليوسف، غير أنبياء، لأنه لا يوصفُ بالجهل إلا من كانت هذه صفته، ويكون قولهم: ﴿وَإِنْ كُنَّا لَخَطِئِينَ﴾ على هذا، لأنهم كبروا ولم يخبروا أباهم بما فعلوا حياءً وخوفاً منه. وقيل: جاهلون بما تؤول إليه العاقبة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَءَتَىكَ أَنْتَ يُوسُفُ﴾ لما دخلوا عليه فقالوا: ﴿مَسَنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ﴾ فخفضوا له وتواضعوا رِقاً لهم، وعرفهم بنفسه، وقرأ ابن كثير ﴿إِنَّكَ﴾ على الخبر، ويجوز أن تكون هذه القراءة استفهاماً كقوله: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ﴾.

﴿قَالَ أَنَا يُوسُفُ﴾ أي أنا المظلومُ والمرادُ قتله، ولم يقل أنا هو تعظيماً للقصة ﴿قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ أي بالنجاة والملك ﴿إِنَّهُ وَمَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ أي يتق الله ويصبر على المصائب، وعن المعاصي ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي الصابرين في بلائه، القائمين بطاعته. وقرأ ابن كثير: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ﴾ بإثبات الياء، والقراءة بها جائزة على أن تجعل ﴿مَنْ﴾ بمعنى الذي، وتدخل ﴿يَتَّقِ﴾ في الصلة، فتثبت الياء لا غير، وترفع ﴿وَيَصْبِرْ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَأَلَّيْهِ لَقَدْ ءَاتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ الأصل همزتان خففت الثانية، ولا يجوز تحقيقها، واسمُ الفاعل مؤنث، والمصدرُ إثارة، والمعنى: لقد فضلك الله علينا، واختارك بالعلم والحلم والحكم والعقل والملك ﴿وَإِنْ كُنَّا لَخَطِئِينَ﴾ أي مذنبين من خطيئ يخطأ إذا أتى الخطيئة، وفي ضمن هذا سؤال العفو.

وقيل: لابن عباس: كيف قالوا ﴿وَإِنْ كُنَّا لَخَطِئِينَ﴾ وقد تعمدوا ذلك؟ قال: وإن تعمدوا لذلك، فما تعمدوا حتى أخطؤوا الحق، وكذلك كل من أتى ذنباً تخطى المنهَج

الذي عليه من الحق، حتى يقع في الشبهة والمعصية.

قوله تعالى: ﴿قَالَ﴾ أي قال يوسف - وكان حليماً موفقاً ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾ وتم الكلام. ومعنى: ﴿الْيَوْمَ﴾: الوقت. والتثريبُ التعييرُ والتوبيخُ، أي لا تعيبر ولا توبخ ولا لوم عليكم اليوم، ومنه قوله ﷺ: «إِذَا زَنْتَ أُمَّةً أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرِبْ عَلَيْهَا».

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أخذ بعصا دقي الباب يوم فتح مكة، وقد لاذ الناس بالبيت فقال: «الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» ثم قال: «ماذا تظنون يا معشر قريش» قالوا: خيراً، أخ كريم، وابن أخ كريم وقد قدرت، قال: «وأنا أقول كما قال أخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم».

﴿يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ مستقبل فيه معنى الدعاء، سأل الله أن يستر عليهم ويرحمهم. وأجاز الأخفش الوقف على ﴿عَلَيْكُمْ﴾ والأول هو المستعمل، فإن في الوقف على ﴿عَلَيْكُمْ﴾ والابتداء بـ ﴿الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ جزم بالمغفرة في اليوم، وذلك لا يكون إلا عن وحي، وهذا بين.

وقال عطاء الخراساني: طلب الحوائج من الشباب أسهل منه من الشيوخ، ألم تر قول يوسف: ﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ وقال يعقوب: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾.

قوله تعالى: ﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا﴾ نعت للقميص، والقميص مذكر ﴿وَأُتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ لتخذوا مصر داراً.

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ﴾ أي خرجت منطلقاً من مصر إلى الشام، يقال: فصل فصولاً، وفصلته فصلاً، فهو لازم ومتعدّد ﴿قَالَ أَبُوهُمْ﴾ أي قال لمن حضر من قرابته ممن لم يخرج إلى مصر وهم ولد وولده: ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ﴾ قال ابن عباس: هاجت ريح فحملت ريح قميص يوسف إليه، وبينهما مسيرة ثمان ليالٍ، وقال مالك بن أنس رضي الله عنه: إنما أوصل ريحه من أوصل عرش بلقيس قبل أن يرتد إلى سليمان ﷺ طرفه ﴿لَوْلَا أَنْ تُفِيدُونِ

﴿٩٥﴾ تسفهون، وقيل: لولا أن تكذبون. والفند الكذب، وقيل: لولا أن تقبحون، وقيل: لولا أن تهرمون، وكله متقارب المعنى.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾ ﴿٩٥﴾ أي لفي ذهاب عن طريق الصواب. وقيل: لفي خطئك الماضي من حب يوسف لا تنساه، وقيل: إنما قالوا هذا، لأن يوسف عندهم كان قد مات. وقيل: إن الذي قال له ذلك من بقي معه من أهله وقربته، وقيل: بنو بنيه وكانوا صغاراً، فالله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ﴾ ﴿٩٦﴾ أي على عينيه ﴿فَارْتَدَّ بِصِيرًا﴾ ﴿٩٧﴾ زائدة، ودلت هذه الآية على جواز البذل والهبات عند البشائر. وفي الباب حديث كعب بن مالك - الطويل - وفيه: «فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يُبشِّرني نزعْتُ ثوبي فكسوتهما إياه ببشارته» وذكر الحديث، وقد تقدم بكما له في قصة الثلاثة الذين خلفوا، وكسوة كعب ثوبيه للبشير مع كونه ليس له غيرهما دليل على جواز مثل ذلك إذا ارتجى حصول ما يستبشر به. وهو دليل على جواز إظهار الفرح بعد زوال الغم والترح. ومن هذا الباب جواز حذقة الصبيان، وإطعام الطعام فيها، وقد نحر عمر بعد حفظه سورة «البقرة» جزواً. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٩٦﴾ ذكرهم قوله: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَنِي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ﴾ ﴿٩٧﴾ في الكلام حذف، التقدير: فلما رجعوا من مصر قالوا يا أبانا، وهذا يدل على أن الذي قال له: ﴿تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾ بنو بنيه أو غيرهم من قربته وأهله لا ولده، فإنهم كانوا غيباً، وكان يكون ذلك زيادة في العقوق. والله أعلم. وإنما سألوه المغفرة، لأنهم أدخلوا عليه من ألم الحزن ما لم يسقط المأثم عنه إلا بإحلاله.

قلت: وهذا الحكم ثابت فيمن أذى مسلماً في نفسه أو ماله أو غير ذلك ظالماً له، فإنه يجب عليه أن يتحلل له ويخبره بالمظلمة وقدرها، وهل ينفعه التحليل المطلق أم لا؟ فيه

خلاف، والصحيح أنه لا ينفع، فإنه لو أخبره بمظلمة لها قدر وبأل ربما لم تطب نفس المظلوم في التحلل منها. والله أعلم. وفي صحيح البخاري وغيره عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء فليحللها منه اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه» قال المهلب فقول له ﷺ: «أخذ منه بقدر مظلمته» يجب أن تكون المظلمة معلومة القدر مشاراً إليها مبينة، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ قال ابن عباس: أخر دعاءه إلى السحر. وقيل: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ أي أسأل يوسف إن عفا عنكم استغفرت لكم ربي. قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ﴾ أي قصرًا كان له هناك ﴿ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ﴾ أي ضم، ويعني بأبويه أباه وخالته، وكانت أمه قد ماتت في ولادة أخيه بنيامين. وقيل: أحيا الله له أمه تحقيقًا للرؤيا حتى سجدت له.

قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِينَ﴾ قال: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ تبركًا وجزمًا. ﴿ءَامِينَ﴾ من القحط، أو من فرعون، وكانوا لا يدخلونها إلا بجوازه.

قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾ قال قتادة: يريد السرير، وقد تقدمت محامله، قد يعبر بالعرش عن الملك والمملك نفسه.

قوله تعالى: ﴿وَخَرُّوْا لَهُ سُجَّدًا﴾. فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَخَرُّوْا لَهُ سُجَّدًا﴾ الهاء في ﴿خَرُّوْا لَهُ﴾ قيل: إنها تعود على الله تعالى، المعنى: وخروا شكرًا لله سجدًا، ويوسف كالقبلة لتحقيق روياء، وقيل: الهاء راجعة إلى يوسف لقوله تعالى في أول السورة: ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾. وكان تحيتهم أن يسجد الوضيع للشريف، والصغير للكبير، سجد يعقوب وخالته وإخوته ليوسف ﷺ، وقال: ﴿هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾ وكان بين رؤيا يوسف وبين تأويلها اثنتان وعشرون سنة. وقيل: أربعون سنة، قال عبد الله بن شداد: وذلك آخر ما تبطئ الرؤيا.

الثانية: قيل: لم يكن سجودًا، لكنه سنة كانت فيهم، يومئون برؤوسهم إيماءً، كذلك

كانت تحيتهم. وقيل: كان سجودًا كالسجود المعهود عندنا، وهو كان تحيتهم. وقيل: كان انحناء كالركوع، ولم يكن خروًا على الأرض، وهكذا كان سلامهم بالتكفي والانحناء، وقد نسخ الله ذلك كله في شرعنا، وجعل الكلام بدلًا عن الانحناء.

وأجمع المفسرون أن ذلك السجود على أي وجه كان فإنما كان تحية لا عبادة، قال قتادة: هذه كانت تحية الملوك عندهم، وأعطى الله هذه الأمة السلام تحية أهل الجنة.

قلت: هذا الانحناء والتكفي الذي نسخ عنا قد صار عادة بالديار المصرية، وعند العجم، وكذلك قيام بعضهم إلى بعض، حتى إن أحدهم إذا لم يقم له وجد في نفسه كأنه لا يؤبه به، وأنه لا قدر له، وكذلك إذا التقوا انحنى بعضهم لبعض، عادة مستمرة، ووراثته مستقرة لا سيما عند التقاء الأمراء والرؤساء. نكبوا عن السنن، وأعرضوا عن السنن. وروى أنس بن مالك قال: قلنا يا رسول الله أينحنى بعضنا إلى بعض إذا التقينا؟ قال: «لا»، قلنا: أفيعتنق بعضنا بعضًا؟ قال: «لا». قلنا: أفيصافح بعضنا بعضًا؟ قال: «نعم». خرجه أبو عمر في (التمهيد).

فإن قيل: فقد قال رسول الله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم وخيركم» - يعني سعد بن معاذ - قلنا: ذلك مخصوص بسعد لما تقتضيه الحال المعينة، وقد قيل: إنما كان قيامهم لينزلوه عن الحمار، وأيضًا فإنه يجوز للرجل الكبير إذا لم يؤثر ذلك في نفسه، فإن أثر فيه وأعجب به ورأى لنفسه حطًا لم يجز عونه على ذلك، لقوله ﷺ: «من سره أن يتمثل له الناس قيامًا فليتبوأ مقعده من النار». وجاء عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أنه لم يكن وجه أكرم عليهم من وجه رسول الله ﷺ، وما كانوا يقومون له إذا رأوه، لما يعرفون من كراهته لذلك.

الثالثة: فإن قيل: فما تقول في الإشارة بالإصبع؟ قيل له: ذلك جائز إذا بعد عنك، لتعين له به وقت السلام، فإن كان دائمًا فلا، وقد قيل بالمنع في القرب والبعد، لما جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من تشبه بغيرنا فليس منا». وقال: «لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالأكف والنصارى بالإشارة». وإذا سلم فإنه لا ينحني، ولا أن يقبل مع السلام يده، ولأن الانحناء على معنى التواضع لا ينبغي إلا لله.

وأما تقبيل اليد فإنه من فعل الأعاجم، ولا يتبعون على أفعالهم التي أحدثوها تعظيمًا

منهم لكبرائهم، قال النبي ﷺ: «لا تقوموا عند رأسي كما تقوم الأعاجم عند رعوس أكاسرتها» فهذا مثله. ولا بأس بالمصافحة، فقد صافح النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب حين قدم من الحبشة، وأمر بها، وندب إليها، وقال: «تصافحوا يذهب الغل» وروى غالب التمار عن الشعبي أن أصحاب النبي ﷺ كانوا إذا التقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا.

فإن قيل: فقد كره مالك المصافحة؟ قلنا: روى ابن وهب عن مالك أنه كره المصافحة والمعانقة، وذهب إلى هذا سحنون وغيره من أصحابنا، وقد روي عن مالك خلاف ذلك من جواز المصافحة، وهو الذي يدل عليه معنى ما في الموطأ، وعلى جواز المصافحة جماعة العلماء من السلف والخلف. قال ابن العربي: إنما كره مالك المصافحة لأنه لم يرها أمراً عاماً في الدين، ولا منقولاً نقل السلام، ولو كانت منه لاستوى معه. قلت: قد جاء في المصافحة حديث يدل على الترغيب فيها، والدأب عليها والمحافظة، وهو ما رواه البراء بن عازب قال: لقيت رسول الله ﷺ فأخذ بيدي فقلت: يا رسول الله! إن كنت لأحسب أن المصافحة للأعاجم؟ فقال: «نحن أحق بالمصافحة منهم ما من مسلمين يلتقيان فيأخذ أحدهما بيد صاحبه مودةً بينهما ونصيحة إلا ألقى ذنوبها بينهما».

قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ﴾ ولم يقل من الجب استعمالاً للكرم، لئلا يذكر إخوته صنعهم بعد عفوهم عنهم بقوله: ﴿لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمْ﴾. قلت: وهذا هو الأصل عند مشايخ الصوفية: ذكر الجفا في وقت الصفا جفاً، وهو قول صحيح دل عليه الكتاب.

وقيل: لأن دخول السجن كان باختياره بقوله: ﴿رَبِّ السِّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ وكان في الجب بإرادة الله تعالى له. وقيل: لأنه كان في السجن مع اللصوص والعصاة، وفي الجب مع الله تعالى، وأيضاً فإن المنة في النجاة من السجن كانت أكبر، لأنه دخله بسبب أمرهم به، وأيضاً دخله باختياره إذ قال: ﴿رَبِّ السِّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ﴾ فكان الكرب فيه أكثر، وقال فيه أيضاً: ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ فعوقب فيه.

﴿وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾ يروى أن مسكن يعقوب كان بأرض كنعان، وكانوا أهل مواشٍ وبرية، وقيل: كان يعقوب تحول إلى بادية وسكنها، وأن الله لم يبعث نبياً من أهل

البادية. وقيل: إنه كان خرج إلى بدا، وهو موضع.

﴿مِنْ بَعْدُ أَنْ تَزَعَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي﴾ أي أفسد ما بيني وبين إخوتي، أحال ذنبهم على الشيطان تكرمًا منه ﴿إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ﴾ أي رفيق بعباده. وقال الخطابي: اللطيف هو البر عباده الذي يلطف بهم من حيث لا يعلمون، ويسبب لهم مصالحهم من حيث لا يحتسبون، كقوله: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ﴾. وقيل: اللطيف العالم بدقائق الأمور، والمراد هنا الإكرام والرفق.

قال أهل التواريخ: أقام يعقوب بمصر أربعًا وعشرين سنة في أغبط حالٍ ونعمة، ومات بمصر، وأوصى إلى ابنه يوسف أن يحمل جسده حتى يدفنه عند أبيه إسحاق بالشام ففعل، ثم انصرف إلى مصر.

قوله تعالى: ﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ قال قتادة: لم يتمن الموت أحد، نبي ولا غيره إلا يوسف عليه السلام، حين تكاملت عليه النعم وجمع له الشمل اشتاق إلى لقاء ربه عز وجل. وقيل: إن يوسف لم يتمن الموت، وإنما تمنى الوفاة على الإسلام، أي إذا جاء أجلي توفي مسلمًا، وهذا قول الجمهور.

وثبت في الصحيح عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتمن أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان لا بد متمنيًا فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفي إذا كانت الوفاة خيرا لي» رواه مسلم. وفيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتمن أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيرا». وإذا ثبت هذا فكيف يقال: إن يوسف عليه السلام تمنى الموت والخروج من الدنيا وقطع العمل؟ هذا بعيد! إلا أن يقال: إن ذلك كان جائزا في شرعه، أما إنه يجوز تمنى الموت والدعاء به عند ظهور الفتن وغلبتها، وخوف ذهاب الدين.

و ﴿مِنْ﴾ من قوله: ﴿مِنْ الْمُلْكِ﴾ للتبويض، وكذلك قوله: ﴿وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ لأن ملك مصر ما كان كل الملك، وعلم التعبير ما كان كل العلوم. وقيل: ﴿مِنْ﴾ للجنس كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾، وقيل: للتأكد. أي آتيتني الملك

وعلمتني تأويل الأحاديث.

قوله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ نصب على النعت للنداء، وهو رب، وهو نداء مضاف، والتقدير: يا رب! ويجوز أن يكون نداءً ثانيًا. والفاطر الخالق، فهو سبحانه فاطر الموجودات، أي خالقها ومبدئها ومنشئها ومخترعها على الإطلاق من غير شيء، ولا مثال سبق.

﴿أَنْتَ وَلِيٌّ﴾ أي ناصري ومتولي أموري في الدنيا والآخرة ﴿تَوْفَنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِنِي بِالصَّلَاحِ﴾ يريدُ آباءه الثلاثة، إبراهيم وإسحاق ويعقوب، فتوفاه الله طاهرًا طيبًا ﴿الَّذِينَ بَصُرَ، ثُمَّ كَانَ بَيْنَ يَوْسُفَ وَمُوسَى أُمَّمٌ وَقُرُونٌ، وَكَانَ فِيمَا بَيْنَهُمَا شُعَيْبٌ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾ ابتداء وخبر ﴿نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾ خبر ثانٍ ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ﴾ أي مع إخوة يوسف ﴿إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ﴾ في إلقاء يوسف في الجب ﴿وَهُمْ يَمْكُرُونَ﴾ أي بيوسف في إلقاءه في الجب. وقيل: ﴿يَمْكُرُونَ﴾ يعقوب حين جاءوه بالقميص ملطخًا بالدم، أي ما شاهدت تلك الأحوال، ولكن الله أطلعك عليها.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ظن أن العرب لما سأله عن هذه القصة وأخبرهم يؤمنون، فلم يؤمنوا، فنزلت الآية تسليّة للنبي ﷺ، أي ليس تقدّر على هداية من أردت هدايته، تقول: حرص يحرس، مثل: ضرب يضرب. وفي لغة ضعيفة حرص يحرس مثل حمد يحمد. والحرص طلب الشيء باختيار.

قوله تعالى: ﴿وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ من صلة، أي ما تسألهم جعلًا ﴿إِنْ هُوَ﴾ أي ما هو، يعني القرآن والوحي ﴿إِلَّا ذِكْرٌ﴾ أي عظة وتذكرة ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ عَايَةِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قال الخليل وسيبويه: هي «أي» دخل عليها كاف التشبيه وبنيت معها، فصارت في الكلام معنى كم، وقيل الآيات آثار عقوبات

الأمم السالفة، ﴿وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ ﴿١٠٥﴾ أي هم غافلون معرضون عن تأملها.

قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ ﴿١٠٦﴾ نزلت في قوم أقرؤا بالله خالقهم وخالق الأشياء كلها، وهم يعبدون الأوثان، قاله أكثر المفسرين، وقيل أهل كتاب معهم شرك وإيمان، آمنوا بالله وكفروا بمحمد ﷺ، فلا يصح إيمانهم، وقال ابن عباس: نزلت في تلبية مشركي العرب: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك، وعنه أيضاً أنهم النصارى. وقيل: نزلت في المنافقين، المعنى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ﴾ أي باللسان إلا وهو كافر بقلبه، وقال عطاء: هذا في الدعاء، وذلك أن الكفار ينسون ربهم في الرخاء، فإذا أصابهم البلاء أخلصوا في الدعاء، بيانه: ﴿وَلَوْ أَنََّّهُمْ أَحْصَوْا بِهِمْ﴾ الآية. وقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ﴾ الآية. وفي آية أخرى: ﴿وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَوَدُّعَاءَ عَرِيضٍ﴾. وقيل: معناها أنهم يدعون الله ينجيهم من الهلكة، فإذا أنجاهم قال قائلهم: لولا فلان ما نجونا، ولولا الكلب لدخل علينا اللص، ونحو هذا، فيجعلون نعمة الله منسوبة إلى فلان، ووقايته منسوبة إلى الكلب.

قلت: وقد يقع في هذا القول والذي قبله كثير من عوام المسلمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا أَنْ تَأْتِيَهُمْ غَشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ﴾ عذاب يغشاهم، نظيره: ﴿يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾.

﴿أَوْ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ﴾ يعني القيامة ﴿بَغْتَةً﴾ نصب على الحال، وأصله المصدر، ومعنى: ﴿بَغْتَةً﴾ إصابة من حيث لم يتوقع ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿١٠٧﴾ وهو توكيد. وقوله: ﴿بَغْتَةً﴾ قال ابن عباس: تصيح الصيحة بالناس وهم في أسواقهم ومواقعهم، كما قال: ﴿تَأْخُذْهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي﴾ ابتداء وخبر، أي قل يا محمد هذه طريقي وستي ومنهاجي ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ أي على يقين وحق، ومنه: فلان مستبصر بهذا ﴿أَنَا﴾ توكيد

﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ عطفٌ على المضمَرِ ﴿وَسُبِّحَنَ اللَّهُ﴾ أي قل يا محمد: ﴿وَسُبِّحَنَ اللَّهُ﴾
﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ الذين يتخذون من دون الله أندادا.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ هذا رد
على القائِلين: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ﴾ أي أرسلنا رجالاً ليس فيهم امرأة ولا جنٌّ ولا
ملك، وهذا يرد ما يروى عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ فِي النِّسَاءِ أَرْبَعَ نَبَاتٍ حَوَاءُ وَآسِيَةُ وَأُمُّ
مُوسَى وَمَرْيَمُ».

﴿مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ يريد المدائن، ولم يبعث الله نبياً من أهل البادية لغلبة الجفاء
والقسوة على أهل البدو، ولأن أهل الأمصار أعدل وأحلم وأفضل وأعلم. قال الحسن: لم
يبعث الله نبياً من أهل البادية قط، ولا من النساء، ولا من الجن. وقال قتادة: ﴿مِنْ أَهْلِ
الْقُرَى﴾ أي من أهل الأمصار، لأنهم أعلم وأحلم. وقال العلماء: من شرط الرسول أن
يكون رجلاً آدمياً مدنياً، وإنما قالوا آدمياً تحرزاً، من قوله: ﴿يَعُودُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾،
والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿* أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا﴾ إلى مصارع الأمم المكذبة لأنبيائهم
فيعتبروا ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾ ابتداءً وخبره. وقرئ: ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾. وقرأ نافع وعاصم
ويعقوب وغيرهم ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ بالتاء على الخطاب. الباقرن بـالياء على الخبر.

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾ أي يسوا من إيمان قومهم. ﴿وَوُظِّنُوا أَنَّهُمْ قَدْ
كُذِّبُوا﴾ بالتشديد، أي أيقنوا أن قومهم كذبوهم. وقيل: المعنى: حسبوا أن من آمن بهم من
قومهم كذبوهم، لا أن القوم كذبوا، ولكن الأنبياء ظنوا وحسبوا أنهم يكذبونهم، أي خافوا
أن يدخل قلوب أتباعهم شك، فيكون ﴿وَوُظِّنُوا﴾ على بابهِ في هذا التأويل.

وقرأ عاصم وحمزة والكسائي وخلف «كُذِّبُوا» بالتخفيف، أي ظن القوم أن الرسل
كذبوهم فيما أخبروا به من العذاب، ولم يصدقوا. وقيل: المعنى ظن الأمم أن الرسل قد
كذبوا فيما وعدوا به من نصرهم.

وفي رواية عن ابن عباس، ظن الرسل أن الله أخلف ما وعدهم. وقيل: لم تصح هذه

الرواية، لأنه لا يظنُّ بالرسْلِ هذا الظنُّ، ومن ظنَّ هذا الظنَّ لا يستحقُّ النصرَ، فكيف قال: ﴿جَاءَهُمْ نَصْرُنَا﴾؟! ﴿١٠٩﴾

قال القشيري أبو نصر: ولا يبعد إن صحت الرواية أنَّ المرادَ خطرَ بقلوبِ الرسلِ هذا من غير أن يتحققوه في نفوسهم، وفي الخبر: «إنَّ الله تعالى تجاوزَ لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم ينطق به لسانٌ أو تعمل به». ويجوزُ أن يقال: قربوا من ذلك الظنِّ، كقولك: بلغت المنزل، أي قربت منه.

وعن ابن عباسٍ قال: كانوا بشرًا فضعفوا من طولِ البلاء، ونسوا وظنوا أنهم أخلفوا، ثم تلا: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾. ﴿١١٠﴾

وقال الترمذي الحكيم: وجهه عندنا أنَّ الرسلَ كانت تخافُ بعدما وعد الله النصرَ، لا من تهمة لوعده الله، ولكن تهمة النفوس أن تكون قد أحدثت، حدثًا ينقض ذلك الشرط والعهد الذي عهد إليهم، فكانت إذا طالت عليهم المدة دخلهم الإياسُ والظنونُ من هذا الوجه.

وفي البخاري عن عروة عن عائشة قالت له وهو يسألها عن قول الله عز وجل: ﴿حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾ قال قلت: أكذبوا أم كذبوا؟ قالت عائشة: كذبوا. قلت: فقد استيقنوا أنَّ قومهم كذبوهم فما هو بالظن؟ قالت: أجل! لعمرى! لقد استيقنوا بذلك، فقلت لها: ﴿وَوَظُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا﴾ قالت: معاذ الله! لم تكن الرسل تظنُّ ذلك برها. قلت: فما هذه الآية؟ قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا برهم وصدقوهم، فطال عليهم البلاء، واستأخرو عنهم النصر حتى إذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم، وظنت الرسل أنَّ أتباعهم قد كذبوهم جاءهم نصرنا عند ذلك.

وفي قوله تعالى: ﴿جَاءَهُمْ نَصْرُنَا﴾ قولان:

أحدهما - جاء الرسل نصر الله.

الثاني - جاء قومهم عذاب الله.

﴿فَنُنَبِّئُ مَن نَّشَاءُ﴾ قيل: الأنبياء ومن آمن معهم. وروي عن عاصم ﴿فَنُنَبِّئُ مَن

نَشَأُ ﴿ بنونٍ واحدةٍ مفتوحةٍ الياءِ، و ﴿ مَن ﴾ في موضعٍ رفعٍ، اسمٌ ما لم يسم فاعله، واختار أبو عبيدٍ هذه القراءة لأنها في مصحفٍ عثمانٍ، وسائر مصاحف البلدان بنونٍ واحدةٍ، وعلى قراءة الباقيـن نصباً على المفعول ﴿ وَلَا يُرَدُّ بِأُسْنَا ﴾ أي عذابنا ﴿ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ أي الكافرين المشركين.

قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ ﴾ أي في قصة يوسف وأبيه وإخوته، أو في قصص الأمم ﴿ عِبْرَةٌ ﴾ أي فكرة وتذكرة وعظة ﴿ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ أي العقول ﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى ﴾ أي ما كان القرآن حديثاً يفترى، أو ما كانت هذه القصة حديثاً يفترى ﴿ وَلَكِنْ تَصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أي ولكن كان تصديق، ويجوزُ الرفعُ بمعنى لكن هو تصديق الذي بين يديه أي ما كان قبله من التوراة والإنجيل وسائر كتب الله تعالى، وهذا تأويل من زعم أنه القرآن ﴿ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ مما يحتاجُ العبادُ إليه من الحلال والحرام، والشرائع والأحكام ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾.



سورة الرعد

مكية، ومدنية في قول، وقال ابن عباس وقتادة: مدنية إلا آيتين منها نزلتا بمكة، وهما قوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾ إلى آخرهما.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿الْمَرَّتِلْكَ ءَايَتِ الْكِتَابِ﴾ تقدم القول فيها ﴿وَالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ يعني وهذا القرآن الذي أنزل إليك ﴿مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ﴾ لا كما يقول المشركون: إنك تأتي به من تلقاء نفسك، فاعتصم به، واعمل بما فيه. ﴿وَالَّذِي﴾ في موضع رفع عطفاً على ﴿ءَايَتِ﴾ أو على الابتداء، و﴿الْحَقُّ﴾ خبره، ويجوز أن يكون موضعه جراً على تقدير: وآيات الذي أنزل إليك، وارتفاع ﴿الْحَقُّ﴾ على هذا على إضمار مبتدأ، تقديره: ذلك الحق، كقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٤٦) ﴿الْحَقُّ﴾ يعني ذلك الحق.

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ الآية. لما بين تعالى أن القرآن حق، بين أن من أنزله قادر على الكمال، فانظروا في مصنوعاتِه لتعرفوا كمال قدرته، وفي قوله: ﴿بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ قولان:

أحدهما - أنها مرفوعة بغير عمدٍ ترونها.

الثاني - لها عمدٌ، ولكننا لا نراها.

﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ﴾ أي ذللهما لمنافع خلقه ومصالح عبادِه، وكل مخلوق مدلل للخالق ﴿كُلُّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ أي إلى وقتٍ معلوم، وهو فناء الدنيا، وقيام الساعة التي عندها تكور الشمس، ويخسف القمر، وتنكدر النجوم، وتشر الكواكب ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ﴾ أي يصرفه على ما يريد ﴿يُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ أي يبينها أي من قدر على هذه الأشياء يقدر على الإعادة، ولهذا قال: ﴿لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾ (١).

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ﴾ أي بسطها طولاً وعرضاً ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ﴾ أي جبالاً ثوابت، واحدها راسية، لأن الأرض ترسو بها، أي تثبت، والإرساء الثبوت، قال عنتره:

فصبرت عارفةً لذلك حرة ترسو إذا نفس الجبان تطلع

وقال ابن عباس وعطاء: أول جبل وضع على الأرض أبو قبيس.

مسألة: في هذه الآية ردُّ على من زعم أن الأرض كالكرة، والذي عليه المسلمون وأهل الكتاب القول بوقوف الأرض وسكونها ومدّها، وأن حركتها إنما تكون في العادة بزلزلة تصيها.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْهَرَا﴾ أي مياهاً جاريةً في الأرض، فيها منافع الخلق ﴿وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا رَوَجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ بمعنى صنفين، وقيل: معنى ﴿رَوَجَيْنِ﴾ نوعان، كالحلو والحامض، والرطب واليابس، والأبيض والأسود، والصغير والكبير ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ أي دلالات وعلامات ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزُرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفْضِلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ﴾ في الكلام حذف، المعنى: وفي الأرض قطع متجاورات وغير متجاورات، كما قال: ﴿سَرَبِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ والمعنى: وتقيكم البرد، ثم حذف لعلم السامع، والمتجاورات المدن وما كان عامراً، وغير متجاورات الصحاري وما كان غير عامر.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مُتَجَاوِرَاتٌ﴾ أي قرى متدانيات، ترابها واحد، وماؤها واحد،

وفيها زروعٌ وجناتٌ، ثمَّ تتفاوتُ في الثمارِ والتمرِّ، فيكونُ البعضُ حلواً، والبعضُ حامضاً، والغصنُ الواحدُ منَ الشجرةِ قد يختلفُ الثمرُ فيه منَ الصغرِ والكبرِ واللونِ والمطعمِ، وإنَّ انبساطَ الشمسِ والقمرِ على الجميعِ على نسقٍ واحدٍ، وفي هذا أدلُّ دليلٍ على وحدانيته وعظمِ صمديته، والإرشادُ لمن ضلَّ عن معرفته، فإنه نبهَ سبحانه بقوله: ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾ على أنَّ ذلك كله ليس إلا بمشيئته وإرادته، وأنه مقدورٌ بقدرته، وهذا أدلُّ دليلٍ على بطلان القولِ بالطبع، إذ لو كانَ ذلك بالماءِ والترابِ والفاعلِ له الطبيعةُ لما وقعَ الاختلافُ.

وقيل: وجهُ الاحتجاجِ أنه أثبتَ التفاوتَ بينَ البقاعِ، فمنَ تربةٍ عذبةٍ، ومنَ تربةٍ سبخةٍ معَ تجاورهما، وهذا أيضاً من دلائلِ كمالِ قدرته، جلَّ وعزَّ تعالى عما يقولُ الظالمونَ والجاحدونَ علواً كبيراً.

الثالثة: ذهبَ الكفرةُ - لعنهم الله - إلى أنَّ كلَّ حادثٍ يحدثُ بنفسه لا من صانعٍ، وادعوا ذلك في الثمارِ الخارجةِ منَ الأشجارِ، وقد أقروا بحدوثها، وأنكروا محدثها، وأنكروا الأعراضَ.

وقالت فرقة: بحدوث الثمار لا من صانعٍ، وأثبتوا للأعراضِ فاعلاً، والدليلُ على أنَّ الحادثَ لا بدَّ له من محدثٍ أنه يحدثُ في وقتٍ، ويحدثُ ما هو من جنسه في وقتٍ آخرَ، فلو كانَ حدوثه في وقته لا اختصاصه به لوجبَ أن يحدثَ في وقته كلُّ ما هو من جنسه، وإذا بطلَ اختصاصه بوقته صحَّ أنَّ اختصاصه به لأجلِ مخصصٍ خصصه به، ولولا تخصيصه إياه به لم يكن حدوثه في وقته أولى من حدوثه قبلَ ذلك أو بعده، واستيفاء هذا في علم الكلام.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَجَنَّتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ﴾ قرأ الحسنُ: «وَجَنَاتٍ» بكسرِ التاءِ، على

تقدير: وجعل فيها جناتٍ، فهو محمولٌ على قوله: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوْسِيًّا﴾. الباقون: ﴿جَنَّاتٍ﴾ بالرفع على تقدير: وبينهما جناتٌ ﴿وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٌ وَغَيْرُ صِنَوَانٍ﴾ بالرفع. ابن كثير وأبو عمرو وحفص عطفًا على الجنات، أي على تقدير: وفي الأرض زرعٌ ونخيلٌ. وخفضها الباقون نسقًا على الأعناب، فيكون الزرع والنخيل من الجنات، «صِنَوَانٌ» جمع صنو، وهي النخلات والنخلتان، يجمعهن أصل واحد، وتشعب منه رءوس فتصير نخيلًا، نظيرها قنوان، واحدها قنؤ.

يقال للنخلة إذا كانت فيها نخلة أخرى أو أكثر صِنَوَانٌ. والصنؤ المثل، ومنه قول النبي ﷺ: «عم الرجل صنؤ أبيه». ولا فرق فيها بين الشثية والجمع، ولا بالإعراب، فتعرب نون الجمع، وتكسر نون الشثية.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾ كصالح بني آدم وخبيثهم، أبوهم واحد، وقرأ عاصم وابن عامر: ﴿يُسْقَى﴾ بالياء، أي يسقى ذلك كله. وقرأ الباقون بالتاء، لقوله: ﴿جَنَّاتٍ﴾، قال أبو عمرو: والتأنيث أحسن، لقوله: ﴿وَنُقْضِلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأُكْلِ﴾ ولم يقل بعضه. وقرأ حمزة والكسائي وغيرهما «وَيُقْضِلُ» بالياء ردا على قوله: «يُدَبِّرُ الْأَمْرَ» و«يُقْضِلُ» و«يُعْشِي» الباقون بالنون على معنى: ونحن نفضل.

قال الحسن: المراد بهذه الآية المثل، ضربه الله تعالى لبني آدم، أصلهم واحد، وهم مختلفون في الخير والشر. والإيمان والكفر، كاختلاف الثمار التي تسقى بماء واحد.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أي لعلامات لمن كان له قلب يفهم عن الله

تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعْجَبَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ﴾ أي إن تعجب يا محمد من تكذيبهم لك بعد ما كنت عندهم الصادق الأمين فأعجب منه تكذيبهم بالبعث، والله تعالى لا يتعجب، ولا يجوز عليه التعجب، لأنه تغير النفس بما تخفى أسبابه^(١)، وإنما ذكر ذلك ليتعجب منه نبيه والمؤمنون. وقيل: المعنى: أي إن عجبك يا محمد من إنكارهم الإعادة مع إقرارهم بأني خالق السموات والأرض والثمار المختلفة من الأرض الواحدة فقولهم عجب يعجب منه الخلق، لأن الإعادة في معنى الابتداء. وقيل: الآية في منكري الصانع، أي إن تعجب من إنكارهم الصانع مع الأدلة الواضحة بأن المتغير لا بد له من مغير فهو محل التعجب، ونظم الآية يدل على الأول والثاني، لقوله: ﴿أَوَإِذَا كُنَّا تُرَابًا﴾ أي: أنبعث إذا كنا ترابًا؟! ﴿أَوَنَّا لَمِى خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ وقرئ «إِنَّا».

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ الْأَغْلُلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾ ﴿الْأَغْلُلُ﴾ جمع غُلٍّ، وهو طوق تشد به اليد إلى العنق، أي يغلون يوم القيامة، بدليل قوله: ﴿إِذَا الْأَغْلُلُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ﴾. وقيل: الأغلال أعمالهم السيئة التي هي لازمة لهم ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

(١) هذا مذهب أهل التأويل، كما تقدم غير مرة، وصفة التعجب ثابتة لله تعالى بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على الوجه اللائق به سبحانه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾. قال تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾، وفي قراءة: ﴿عَجِبْتُ﴾. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل». رواه البخاري. وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل ليعجب من الشاب ليست له صبوة». وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما قوله: «التعجب استعظام للمتعجب منه». فيقال: نعم؛ وقد يكون مقرونا بجهل بسبب التعجب، وقد يكون لما خرج عن نظائره، والله تعالى بكل شيء عليم، فلا يجوز عليه أن لا يعلم سبب ما تعجب منه؛ بل يتعجب لخروجه عن نظائره تعظيما له. والله تعالى يعظم ما هو عظيم: إما لعظمة سببه، أو لعظمته. فإنه وصف بعض الخير بأنه عظيم. ووصف بعض الشر بأنه عظيم. ولهذا قال تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾ على قراءة الضم، فهنا هو عجب من كفرهم مع وضوح الأدلة. وقال النبي ﷺ للذي آثر هو وامراته ضيفهما: «لقد عجب الله» وفي لفظ في الصحيح: «لقد ضحك الله الليلة من صنعكما البارحة».

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ﴾ أي لفرط إنكارهم وتكذيبهم يطلبون العذاب، قيل هو قولهم: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأُمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾. قال قتادة: طلبوا العقوبة قبل العافية، وقد حكم سبحانه بتأخير العقوبة عن هذه الأمة إلى يوم القيامة. وقيل: ﴿قَبْلَ الْحَسَنَةِ﴾ أي قبل الإيمان الذي يرجى به الأمان والحسنات ﴿وَقَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمُ الْمُثَلُثُ﴾ ﴿الْمُثَلُثُ﴾ العقوبات، الواحدة مثلة. كغرفة وغرفات ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ﴾ أي لذو تجاوز عن المشركين إذا آمنوا، وعن المذنبين إذا تابوا. وقال ابن عباس: أرجى آية في كتاب الله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾. ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ إذا أصرروا على الكفر.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا﴾ أي هلا ﴿أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾. لما اقترحوا الآيات وطلبوها قال الله تعالى لنبِيِّهِ ﷺ: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ﴾ أي معلم ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ أي نبي يهديهم إلى الله. وقيل: الهادي الله، أي عليك الإنذار، والله هادي كل قوم إن أراد هدايتهم.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ ﴿عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾، فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ﴾ أي من ذكر وأنثى، صبيح وقيح، صالح وطالح، وقد تقدم في سورة «الأنعام» أن الله سبحانه منفرد بعلم الغيب وحده لا شريك له، وذكرنا هناك حديث البخاري عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «مفاتيح الغيب خمس» الحديث. وفيه «لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله».

واختلف العلماء في تأويل قول: ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ﴾ فقيل: المعنى ما تسقط قبل التسعة الأشهر، وما تزداد فوق التسعة، وقيل: إذا حاضت المرأة في حملها كان ذلك نقصاناً في ولدها، فإن زادت على التسعة كان تماماً لما نقص، وقيل: الغيض ما تنقصه الأرحام من الدم، والزيادة ما تزداد منه. وقيل: الغيض والزيادة يرجعان إلى الولد، كنقصان إصبع أو غيرها، وزيادة إصبع أو غيرها. وقيل: الغيض انقطاع دم الحيض. ﴿وَمَا تَزْدَادُ﴾

بدم النفاس بعد الوضع.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن الحمل تحيض، وهو مذهب مالك والشافعي في أحد قوليه، وقال أبو حنيفة: لا تحيض، ودليلنا الآية. قال ابن عباس في تأويلها: إنه حيض الحبالى، وكذلك روي عن عائشة، وأنها كانت تفتي النساء الحوامل إذا حضن أن يتركن الصلاة والصحابة إذ ذاك متوافرون، ولم ينكر منهم أحدٌ عليها، فصار كالإجماع. وذكر أن رجلين تنازعا ولدا، فترافعا إلى عمر رضي الله عنه فعرضه على القافة، فألحقه القافة بهما، فعلاه عمر بالدرّة، وسأل نسوة من قريش فقال: انظرن ما شأن هذا الولد؟ فقلن: إن الأول خلا بها وخلاها، فحاضت على الحمل، فظننت أن عدتها انقضت، فدخل بها الثاني، فانتعش الولد بماء الثاني، فقال عمر: الله أكبر! وألحقه بالأول، ولم يقل إن الحمل لا تحيض، ولا قال ذلك أحد من الصحابة، فدل أنه إجماع، والله أعلم.

احتج المخالف بأن قال لو كان الحمل تحيض، وكان ما تراه المرأة من الدم حيضا لما صح استبراء الأمة بحيض، وهو إجماع.

الثالثة: في هذه الآية دليل على أن الحمل قد تضع حملها لأقل من تسعة أشهر وأكثر، وأجمع العلماء على أن أقل الحمل ستة أشهر، وروي أن عبد الملك بن مروان ولد لسته أشهر.

الرابعة: وهذه الستة أشهر هي بالأهلة كسائر أشهر الشريعة.

الخامسة: واختلف العلماء في أكثر الحمل، فروي عن عائشة: يكون الحمل أكثر من سنتين، وقيل: إن أكثره ثلاث سنين. وعن الشافعي أربع، وروي عن مالك في إحدى روايته، والمشهور عنه خمس سنين، الرواية الثالثة عنه لا حد له، ولو زاد على العشرة الأعوام.

قال أبو عمر: ومن الصحابة من يجعله إلى سبع، والشافعي: مدته عنده الغاية فيها أربع سنين. والكوفيون يقولون: ستان لا غير. ومحمد بن عبد الحكم يقول: سنة لا أكثر. وداود يقول: تسعة أشهر، لا يكون عنده حمل أكثر منها. قال أبو عمر: وهذه مسألة لا أصل لها إلا الاجتهاد، والرد إلى ما عرف من أمر النساء وبالله التوفيق.

روى الدارقطني عن الوليد بن مسلم قال: قلت لمالك بن أنس إني حدثت عن عائشة أنها قالت: لا تزيد المرأة في حملها على ستين قدر ظل المغزل، فقال: سبحان الله! من يقول هذا؟! هذه جارتنا امرأة محمد بن عجلان، تحمل وتضع في أربع سنين، امرأة صدق، وزوجها رجل صدق، حملت ثلاثة أبطن في اثنتي عشرة سنة، تحمل كل بطن أربع سنين. وقال الضحاك: وضعتني أمي وقد حملت بي في بطنها ستين، فولدتني وقد خرجت سني. ويذكر عن مالك أنه حمل به في بطن أمه ستين، وقيل: ثلاث سنين. ويقال: إن محمد بن عجلان مكث في بطن أمه ثلاث سنين، فماتت به وهو يضطرب اضطراباً شديداً، فشق بطنها وأخرج وقد نبتت أسنانه.

السادسة: قال ابن خويز منداد: أقل الحيض والنفاس وأكثره وأقل الحمل وأكثره مأخوذ من طريق الاجتهاد، لأن علم ذلك استأثر الله به، فلا يجوز أن يحكم في شيء منه إلا بقدر ما أظهره لنا، ووجد ظاهراً في النساء نادراً أو معتاداً، ولما وجدنا امرأة قد حملت أربع سنين وخمس سنين حكمننا بذلك، والنفاس والحيض لمال نجد فيه أمراً مستقراً رجعنا فيه إلى ما يوجد في النادر منهن.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ يعني من النقصان والزيادة. ويقال: ﴿بِمِقْدَارٍ﴾ قدر خروج الولد من بطن أمه، وقدر مكثه في بطنها إلى خروجه. وقال قتادة: في الرزق والأجل. والمقدار القدر، وعموم الآية يتناول كل ذلك، والله سبحانه أعلم.

قلت: هذه الآية تمدح الله سبحانه وتعالى بها بأنه ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ أي هو عالم بما غاب عن الخلق، وبما شهدوه. فالغيب مصدر بمعنى الغائب. والشهادة مصدر بمعنى الشاهد، فنبه سبحانه على انفراده بعلم الغيب، والإحاطة بالباطن الذي يخفى على الخلق، فلا يجوز أن يشاركه في ذلك أحد، فأما أهل الطب الذين يستدلون بالأمارات والعلامات فإن قطعوا بذلك فهو كفر، وإن قالوا إنها تجربة تركوا وما هم عليه، ولم يقدح ذلك في المملوح، فإن العادة يجوز أن ينكسارها، والعلم لا يجوز أن يتبدل. و﴿الْكَبِيرِ﴾ الذي كل شيء دونه ﴿الْمُتَعَالِ﴾ عما يقول المشركون، المستعلي على كل شيء بقدرته وقهره، وقد ذكرناهما في شرح الأسماء مستوفى، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسْرَ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ﴾ إسرارُ القول: ما حدث به المرء نفسه، والجهر ما حدث به غيره، والمراد بذلك أن الله سبحانه يعلم ما أسرهُ الإنسان من خيرٍ وشرٍّ، كما يعلم ما جهر به من خيرٍ وشرٍّ. و﴿مِنْكُمْ﴾ يحتمل أن يكون وصفاً لـ ﴿سَوَاءٌ﴾ التقدير: سرٌّ من أسرَّ وجهرٌ من جهرَ سواءٌ منكم، ويجوز أن يتعلق بـ ﴿سَوَاءٌ﴾ على معنى: يستوي منكم ﴿وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ﴾ أي يستوي في علم الله السرُّ والجهر، والظاهر في الطرقات، والمستخفي في الظلمات.

وقال ابن عباس: ﴿مُسْتَخْفٍ﴾ مستتر، ﴿وَسَارِبٌ﴾ ظاهر. وقيل: ﴿مُسْتَخْفٍ﴾ بالمعاصي، ﴿وَسَارِبٌ﴾ ظاهر. وقيل: معنى ﴿سَارِبٌ﴾ ذاهب.

قوله تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَتٌ﴾ أي لله ملائكة يتعاقبون بالليل والنهار، فإذا صعدت ملائكة الليل أعقبتها ملائكة النهار. وقال: ﴿مُعَقِّبَتٌ﴾ والملائكة ذكران لأنه جمع معقبة، يقال: ملكٌ معقبٌ، وملائكة معقبة، ثم معقبات جمع الجمع. وقيل: أنث لكثرة ذلك منهم، نحو نسابة وعلامة وراوية، والتعقب العود بعد البدء، قال الله تعالى: ﴿وَلِيَّ مُدَبِّرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ﴾ أي لم يرجع، وفي الحديث: «معقبات لا يخيب قائلهن - أو فاعلهن» فذكر التسيح والتحميد والتكبير.

وقوله: ﴿مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ أي المستخفي بالليل والسارِب بالنهار ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ اختلف في هذا الحفظ، فقيل: يحتمل أن يكون توكيلُ الملائكة بهم لحفظهم من الوحوش والهوام والأشياء المضرة، لطفاً منه به، فإذا جاء القدر خلوا بينه وبينه، وقيل: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي بأمر الله وبإذنه، ف﴿مِنْ﴾ بمعنى الباء، وحروف الصفات يقوم بعضها مقام بعض. وقيل: ﴿مِنْ﴾ بمعنى عن، أي يحفظونه عن أمر الله، وهذا قريب من الأول، أي حفظهم عن أمر الله لا من عند أنفسهم، ومنه قوله عز وجل: ﴿أَطَعَهُمْ مِّنْ جُوعٍ﴾ أي عن جوع. وقيل: يحفظونه من ملائكة العذاب، حتى لا تحلَّ به عقوبة، لأن الله لا يغير ما بقوم من النعمة والعافية حتى يغيروا ما بأنفسهم بالإصرار على الكفر، فإن أصرّوا حان نزلت بهم النعمة، وتزول عنهم الحفظُ المعقبات.

وقيل: يحفظونه من الجن، قال كعب: لولا أن الله وكل بكم ملائكة يذبون عنكم في مطعمكم ومشربكم وعوراتكم لتخطفتكم الجن. وملائكة العذاب من أمر الله، وخصهم بأن قال: ﴿مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ لأنهم غير معانين، كما قال: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ أي ليس مما تشاهدونه أنتم.

وقيل: إن المعنى يحفظون عليه عمله، فحذف المضاف. وقيل: يكتبون أقواله وأفعاله. ويجوز إذا كانت المعقبات الملائكة أن تكون الهاء في ﴿لَهُ﴾ لله عز وجل، كما ذكرنا، ويجوز أن تكون للمستخفي، فهذا قول.

وقيل: ﴿لَهُ مُعَقِّبَتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾ يعني به النبي ﷺ، أي أن الملائكة تحفظه من أعدائه، وقد جرى ذكر الرسول في قوله: ﴿لَوْلَا أَنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾ أي سواء منكم من أسر القول ومن جهر به في أنه لا يضر النبي ﷺ، بل له معقبات يحفظونه ﷺ، ويجوز أن يرجع هذا إلى جميع الرسل، لأنه قد قال: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ أي يحفظون الهادي من بين يديه ومن خلفه.

وقول رابع - أن المراد بالآية السلاطين والأمراء الذين لهم قوم من بين أيديهم ومن خلفهم يحفظونهم، فإذا جاء أمر الله لم يغنوا عنهم من الله شيئاً، وقيل: إن في الكلام على هذا التأويل نفياً محذوفاً، تقديره: لا يحفظونه من أمر الله تعالى، قيل: ومن جعل المعقبات الحرس فالمعنى: يحفظونه من أمر الله على ظنه وزعمه.

وقيل: سواء من أسر القول ومن جهر به فله حراس وأعوان يتعاقبون عليه فيحملونه على المعاصي، ويحفظونه من أن ينجع فيه وعظ. قال القشيري: وهذا لا يمنع الرب من الإمهال إلى أن يحق العذاب، وهو إذا غير هذا العاصي ما بنفسه بطول الإصرار فيصير ذلك سبباً للعقوبة، فكأنه الذي يحل العقوبة بنفسه، فقوله: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي من امتثال أمر الله.

وقيل: المعقبات ما يتعاقب من أمر الله تعالى وقضائه في عبادته، قال الماوردي: ومن قال بهذا القول ففي تأويل قوله: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ وجهان:

أحدهما - يحفظونه من الموت ما لم يأت أجل.

الثاني - يحفظونه من الجن والهوام المؤذية، ما لم يأت قدر.

والصحيح أن المعقبات الملائكة، لقول النبي ﷺ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار» الحديث، رواه الأئمة، وقال تعالى ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾.

قال العلماء رضوان الله عليهم: إن الله سبحانه جعل أمره على وجهين:

أحدهما - قضى حلوله ووقوعه بصاحبه، فذلك لا يدفعه أحد ولا يغيره.

والآخر - قضى مجيئه ولم يقض حلوله ووقوعه، بل قضى صرفه بالتوبة والدعاء والصدقة والحفظ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ أخبر الله تعالى في هذه الآية أنه لا يغير ما بقوم حتى يغير ما بأنفسهم، أو ممن هو منهم بسبب، كما غير الله بالمنهزمين يوم أحد بسبب تغيير الرماة ما بأنفسهم، إلى غير هذا من أمثلة الشريعة، فليس معنى الآية أنه ليس ينزل بأحد عقوبة إلا بأن يتقدم منه ذنب، بل قد تنزل المصائب بذنوب الغير، كما قال ﷺ وقد سئل أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثر الخبث». والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا﴾ أي هلاكاً وعذاباً ﴿فَلَا مَرَدَّ لَهُ﴾ وقيل: إذا أراد بهم بلاء من أمراض وأسقام فلا مرد لبلائه. وقيل: إذا أراد الله بقوم سوء أعمى أبصارهم حتى يختاروا ما فيه البلاء ويعملوه، فيمشون إلى هلاكهم بأقدامهم، حتى يبحث أحدهم عن حتفه بكفه، ويسعى بقدمه إلى إراقة دمه ﴿وَمَا لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ أي ملجأ.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ ١٢ أي بالمطر، والسحاب جمع، والواحدة سحابة، وسحب وسحاب في الجمع أيضا ﴿وَيَسْبِغُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ﴾ المراد بالآية بيان كمال قدرته، وأن تأخير العقوبة ليس عن عجز، أي يريكم البرق في السماء خوفا للمسافر، فإنه يخاف أذاه لما ينال من المطر والهول والصواعق، قال الله تعالى: ﴿أَذَىٰ مِّنْ مَّطَرٍ﴾ وطمعا للحاضر أن يكون عقبه مطر وخصب. وقيل: خوفا من صواعق البرق، وطمعا في غيئه المزيل للقطط. ﴿وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ﴾ بالماء.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْبِغُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾ من قال إن الرعد صوت السحاب فيجوز أن يسبح الرعد بدليل خلق الحياة فيه، ودليل صحة هذا القول قوله: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ﴾ فلو كان الرعد ملكا لدخل في جملة الملائكة. ومن قال إنه ملك قال: معنى. ﴿مِنْ خِيفَتِهِ﴾ من خيفة الله.

وروى مالك عن عامر بن عبد الله عن أبيه أنه كان إذا سمع صوت الرعد قال: سبحانه الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته، ثم يقول: إن هذا وعيد لأهل الأرض شديد.

﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾ قيل: نزلت في يهودي قال للنبي ﷺ: أخبرني! من أي شيء ربك، أمن لؤلؤ أم من ياقوت؟ فجاءت صاعقة فأحرقتة.

مسألة - روى أبان عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تأخذ الصاعقة ذاكرا لله عز وجل». وقال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كان النبي ﷺ إذا سمع صوت الرعد يقول: «سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته وهو على كل شيء قدير فإن أصابته صاعقة فعلي ديتة».

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ يُجَدِّدُونَ فِي اللَّهِ﴾ يجوز أن يكون، ﴿وَهُمْ يُجَدِّدُونَ فِي اللَّهِ﴾ حالا، ويجوز أن يكون منقطعا.

﴿وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ أي المكرب، والمكرب من الله عز وجل التدبير بالحق. وقيل: المكرب من الله إيصال المكروه إلى من يستحقه من حيث لا يشعر. وقيل ﴿وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ﴾ أي النعمة. وقيل: ﴿الْمِحَالِ﴾ أي القوة والشدة. والمحل: الشدة، الميم أصلية،

وما حلت فلاناً محالاً أي قاويته حتى يتبين أننا أشدُّ. وقيل: ﴿الْمَحَالِ﴾ العقوبة والمكروه. وقال ابن عرفة: ﴿الْمَحَالِ﴾ الجدال، يقال: ما حل أمره أي جادل.

قوله تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ أي لله دعوة الصدق. قيل: لا إله إلا الله، وقيل: الإخلاص في الدعاء هو دعوة الحق، وقيل: دعوة الحق دعاؤه عند الخوف، فإنه لا يدعى فيه إلا إياه. كما قال: ﴿ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾، قال الماوردي: وهو أشبه بسياق الآية، لأنه قال: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾ يعني الأصنام والأوثان ﴿لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ أي لا يستجيبون لهم دعاء، ولا يسمعون لهم نداء ﴿إِلَّا كَبَسِطَ كَفِّهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَلِغِهِ﴾ ضرب الله عز وجل الماء مثلاً ليأسهم من الإجابة لدعائهم، لأنَّ العرب تضرب لمن سعى فيما لا يدركه مثلاً بالقابض الماء باليد، قال:

فأصبحتُ فيما كان بيني وبينها من الودِّ مثل القابض الماء باليد
وفي معنى هذا المثل ثلاثة أوجه:

أحدها - أن الذي يدعو إليها من دون الله كالظمان الذي يدعو الماء إلى فيه من بعيد يريد تناوله ولا يقدر عليه بلسانه، ويشير إليه بيده فلا يأتيه أبداً، لأنَّ الماء لا يستجيب.

الثاني - أنه كالظمان الذي يرى خياله في الماء وقد بسط كفه فيه ليلبغ فاه وما هو ببالغه، لكذب ظنه، وفساد توهمه.

الثالث - أنه كباسط كفه إلى الماء ليقبض عليه فلا يجمد في كفه شيء منه. وزعم الفراء أن المراد بالماء هاهنا البئر، لأنها معدن للماء، وأنَّ المثل كمن مدَّ يده إلى البئر بغير رشاء.

واللام في قوله: ﴿لِيَبْلُغَ فَاهُ﴾ متعلقة بالبسط، وقوله: ﴿وَمَا هُوَ بِبَلِغِهِ﴾ كناية عن الماء، أي وما الماء ببالغ فاه. ويجوز أن يكون ﴿هُوَ﴾ كناية عن الفم، أي ما الفم ببالغ الماء ﴿وَمَا دَعَوْا الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ أي ليست عبادة الكافرين الأصنام إلا في ضلال، لأنها شرك. وقيل: إلا في ضلال أي يضل عنهم ذلك الدعاء، فلا يجدون منه سبيلاً، كما قال: ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا﴾ وقال ابن عباس: أي أصوات الكافرين محجوبة عن الله فلا يسمع دعاءهم.

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ المؤمن يسجد طوعاً، والكافر يسجد كرهاً بالسيف. وقيل: يسجد الكافر كارهاً حين لا ينفعه الإيمان. وقيل: سجود الكافر كرهاً ما فيه من الخضوع وأثر الصنعة.

وقيل: ﴿طَوْعًا﴾ من طالت مدة إسلامه فألف السجود، و﴿كَرْهًا﴾ من يكره نفسه لله تعالى، فالآية في المؤمنين، وعلى هذا يكون معنى ﴿وَالْأَرْضِ﴾ وبعض من في الأرض. قال القشيري: وفي الآية مسلكان:

أحدهما - أنها عامة والمراد بها التخصيص، فالمؤمن يسجد طوعاً، وبعض الكفار يسجدون إكراهاً وخوفاً كالمنافقين، فالآية محمولة على هؤلاء، وقيل: على هذا القول: الآية في المؤمنين، منهم من يسجد طوعاً لا يثقل عليه السجود، ومنهم من يثقل عليه، لأن التزام التكليف مشقة، ولكنهم يتحملون المشقة إخلاصاً وإيماناً، إلى أن يألفوا الحق ويمرنوا عليه.

والمسلك الثاني - وهو الصحيح - إجراء الآية على التعميم، وعلى هذا طريقتان:

أحدهما - أن المؤمن يسجد طوعاً، وأما الكافر فمأمور بالسجود مؤاخذاً به.

والثاني - وهو الحق - أن المؤمن يسجد بيده طوعاً، وكل مخلوق من المؤمن والكافر يسجد من حيث إنه مخلوق، يسجد دلالة وحاجة إلى الصانع، وهذا كقوله: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ وهو تسبيح دلالة لا تسبيح عبادة.

﴿وَضَلَّلْنَاهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۝١٥﴾ أي ضلّل الخلق ساجدة لله تعالى بالغدو والآصال، لأنها تبين في هذين الوقتين، وتميل من ناحية إلى ناحية، وذلك تصريح الله إياها على ما يشاء، وهو كقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّاهُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول للمشركين: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ثم أمره أن يقول: هو الله إلزاماً للحجة إن لم يقولوا ذلك، وجعلوا من هو ﴿قُلْ أَفَأَتَّخِذُكُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ هذا يدل على اعترافهم بأن الله هو الخالق وإلا لم يكن للاحتجاج بقوله: ﴿قُلْ أَفَأَتَّخِذُكُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ معنى، دليلاً قوله: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ أي فإذا اعترفتم فلم تعبدون غيره؟! وذلك الغير لا ينفع ولا يضر، وهو إلزامٌ صحيح. ثم ضرب لهم مثلاً فقال: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ﴾ فكذلك لا يستوي المؤمن الذي يبصر الحق، والمشرِك الذي لا يبصر الحق. وقيل: الأعمى مثل لما عبده من دون الله، والبصير مثل الله تعالى: ﴿أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾ أي الشرك والإيمان. وقرأ حمزة والكسائي ﴿يَسْتَوِي﴾ بالياء لتقدم الفعل، ولأن تأنيث ﴿الظُّلُمَاتِ﴾ ليس بحقيقي. الباقيون بالتاء.

وَ ﴿الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾ مثل الإيمان والكفر، ونحن لا نقف على كيفية ذلك ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ هذا من تمام الاحتجاج، أي خلق غير الله مثل خلقه فتشابه الخلق عليهم، فلا يدرون خلق الله من خلق آلهتهم.

﴿قُلْ﴾ أي قل لهم يا محمد ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ فلزم لذلك أن يعبد كل شيء. والآية ردُّ على المشركين والقدرية الذين زعموا أنهم خلقوا كما خلق الله ﴿وَهُوَ الْوَاحِدُ﴾ قبل كل شيء ﴿الْقَهَّارُ ١٦﴾ الغالب لكل شيء.

قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا﴾ ضرب مثلاً للحق والباطل، فشبه الكفر بالزبد الذي يعلو الماء، فإنه يضمحل ويعلق بجنات الأودية، وتدفعه الرياح، فكذلك يذهب الكفر ويضمحل، ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ بقدر ملئها. وقيل: بقدر صغرها وكبرها، والأودية جمع الوادي، وسمي وادياً لخروجه وسيلانه، فالوادي على هذا اسم للماء السائل.

وقال أبو علي: ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ﴾ توسع، أي سال ماؤها فحذف، قال: ومعنى: ﴿بِقَدَرِهَا﴾ بقدر مياهها، لأن الأودية ما سالت بقدر أنفسها. ﴿فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا﴾

أَيُّ طَالِعًا عَالِيًا مَرْتَفَعًا فَوْقَ الْمَاءِ، وَتَمَّ الْكَلَامُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ﴾ وَهُوَ الْمَثَلُ الثَّانِي ﴿أَنْتِغَاءَ حِلْيَةٍ﴾ أَيُّ حِلْيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ﴿أَوْ مَتَنِّعَ زَبَدٍ مِّثْلَهُ﴾ الْحَدِيدُ وَالنَّحَاسُ وَالرِّصَاصُ. وَقَوْلُهُ: ﴿زَبَدٍ مِّثْلَهُ﴾ أَيُّ يَعْلُو هَذِهِ الْأَشْيَاءَ زَبَدٌ كَمَا يَعْلُو السَّيْلُ، وَإِنَّمَا احْتَمَلَ السَّيْلُ الزَّبَدَ لِأَنَّ الْمَاءَ خَالِطُهُ تَرَابُ الْأَرْضِ فَصَارَ ذَلِكَ زَبَدًا، كَذَلِكَ مَا يُوقَدُ عَلَيْهِ فِي النَّارِ مِنَ الْجَوْهَرِ وَمِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ مِمَّا يَنْبُثُ فِي الْأَرْضِ مِنَ الْمَعَادِنِ فَقَدْ خَالِطَهُ التَّرَابُ، فَإِنَّمَا يُوقَدُ عَلَيْهِ لِيَذُوبَ فَيَزَالَهُ تَرَابُ الْأَرْضِ.

وَقَوْلُهُ: ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً﴾ الْجَفَاءُ مَا أَجْفَاهُ الْوَادِي أَيُّ رَمَى بِهِ ﴿وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ وَهُوَ الْمَاءُ الْخَالِصُ الصَّافِي. وَقِيلَ: الْمَاءُ وَمَا خَلَصَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْحَدِيدِ وَالنَّحَاسِ وَالرِّصَاصِ، وَهُوَ أَنَّ الْمَثَلَيْنِ ضَرَبَهُمَا اللَّهُ لِلْحَقِّ فِي ثَبَاتِهِ، وَالْبَاطِلِ فِي اضْمِحَالِهِ، فَالْبَاطِلُ وَإِنْ عَلَا فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ فَإِنَّهُ يُضْمَحَلُّ كَاضْمِحَالِ الزَّبَدِ وَالْخَبَثِ.

وَقِيلَ: الْمُرَادُ مِثْلُ ضَرْبِهِ اللَّهُ لِلْقُرْآنِ وَمَا يَدْخُلُ مِنْهُ الْقُلُوبَ، فَشَبَّهَ الْقُرْآنَ بِالْمَطَرِ لِعُمُومِ خَيْرِهِ وَبِقَاءِ نَفْعِهِ، وَشَبَّهَ الْقُلُوبَ بِالْأَوْدِيَةِ، يَدْخُلُ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ مِثْلُ مَا يَدْخُلُ فِي الْأَوْدِيَةِ بِحَسَبِ سَعَتِهَا وَضِيقِهَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ قَالَ: قَرَأْنَا ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ قَالَ: الْأَوْدِيَةُ قُلُوبُ الْعِبَادِ.

وَقَرَأْ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيَّ وَحَفْصٌ: ﴿يُوقِدُونَ﴾ بِالْيَاءِ لِقَوْلِهِ: ﴿يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ فَأَخْبَرَ، وَلَا مَخَاطَبَةَ هَاهُنَا، وَالْبَاقُونَ بِالتَّاءِ لِقَوْلِهِ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ: ﴿أَفَأَتَّخِذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ الْآيَةُ.

﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ ٧﴾ أَيُّ كَمَا بَيَّنَ لَكُمْ هَذِهِ الْأَمْثَالَ فَكَذَلِكَ يَضْرِبُهَا بَيِّنَاتٍ. تَمَّ الْكَلَامُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ﴾ أَيُّ أَجَابُوا، وَاسْتَجَابَ بِمَعْنَى أَجَابَ، أَيُّ أَجَابَ إِلَى مَا دَعَاهُ اللَّهُ مِنَ التَّوْحِيدِ وَالنَّبَوَاتِ ﴿الْحُسْنَى﴾ لِأَنَّهَا فِي نَهَايَةِ الْحَسَنِ. وَقِيلَ: مِنَ الْحُسْنَى النَّصْرُ فِي الدُّنْيَا، وَالنَّعِيمُ الْمَقِيمُ غَدَا ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ﴾ أَيُّ لَمْ يَجِيبُوا إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ ﴿لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ أَيُّ مِنَ الْأَمْوَالِ ﴿وَمِثْلَهُ مَعَهُ﴾ مَلِكٌ لَهُمْ ﴿لَأَفْتَدَوْا بِهِ﴾ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، نَظِيرُهُ فِي «آلِ عِمْرَانَ» ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ

عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَدُهُمْ مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴿١٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِّلٌ أَلَّا رِضَ دَهَبًا وَلَوْ أَفْتَدَى بِهِ ﴿٢٠﴾ حَسَبَ مَا تَقَدَّمَ بِهِ هُنَاكَ ﴿٢١﴾ أُولَئِكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ ﴿٢٢﴾ أَيُّ لَا يَقْبَلُ لَهُمْ حَسَنَةٌ، وَلَا يَتَجَاوَزُ لَهُمْ عَنْ سَيِّئَةٍ ﴿٢٣﴾ وَمَأْوَاهُمْ ﴿٢٤﴾ أَيُّ مَسْكَنِهِمْ وَمَقَامِهِمْ ﴿٢٥﴾ جَهَنَّمَ وَيُسَّ الْمِهَادُ ﴿٢٦﴾ أَيُّ الْفِرَاشِ الَّذِي مَهَدُوا لَأَنْفُسِهِمْ.

قوله تعالى: ﴿٢٠﴾ أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى ﴿٢١﴾ هذا مثلُ ضربه الله للمؤمن والكافر، وروي أنها نزلت في حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه، وأبي جهل لعنه الله. والمراد بالعمى عمى القلب، والجاهل بالدين أعمى القلب ﴿٢٢﴾ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٣﴾.

قوله تعالى: ﴿٢٤﴾ الَّذِينَ يُؤْفُونَ بَعْدَ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ ﴿٢٥﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿٢٤﴾ الَّذِينَ يُؤْفُونَ بَعْدَ اللَّهِ ﴿٢٥﴾ هذا من صفة ذوي الألباب، أي إنما يتذكر أولو الألباب الموفون بعهده الله. والعهد اسم الجنس، أي بجميع عهود الله، وهي أوامره ونواهيه التي وصى بها عبده، ويدخل في هذه الألفاظ التزام جميع الفروض، وتجنب جميع المعاصي. وقوله: ﴿٢٥﴾ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ ﴿٢٦﴾ يحتمل أن يريد به جنس المواثيق، أي إذا عقدوا في طاعة الله عهداً لم ينقضوه، ويحتمل أن يشير إلى ميثاق بعينه، هو الذي أخذه الله على عباده حين أخرجهم من صلب أبيهم آدم.

الثانية: روى أبو داود وغيره عن عوف بن مالك قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة أو ثمانية أو تسعة فقال: «ألا تباعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث عهد ببيعة فقلنا: قد بايعناك حتى قالها ثلاثاً، فبسطنا أيدينا فبايعناه، فقال قائل: يا رسول الله! إنا قد بايعناك فعلى ماذا نبايعك؟ قال: «أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وتصلوا الصلوات الخمس وتسمعوا وتطيعوا - وأسر كلمة خفية - قال: لا تسألوا الناس شيئاً». قال: ولقد كان بعض أولئك النفر يسقط - سوطه فما يسأل أحداً أن يناوله إياه.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ ظاهرٌ في صلة الأرحام، وهو مع ذلك يتناول جميع الطاعات ﴿وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ قيل: في قطع الرحم. وقيل: في جميع المعاصي ﴿وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾. سوء الحساب الاستقصاء فيه والمناقشة، ومن نوقش الحساب عذب.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ﴾ قيل: ﴿الَّذِينَ﴾ مستأنف، لأنَّ ﴿صَبَرُوا﴾ ماضٍ فلا ينعطف على ﴿يُوفُونَ﴾ وقيل: هو من وصف من تقدم، ويجوز الوصف تارة بلفظ الماضي، وتارة بلفظ المستقبل، وصبروا أي على طاعة الله، وصبروا عن معصية الله وصبروا على الرزايا والمصائب، والحوادث والنوائب ﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ أدوها بفروضها وخشوعها في مواقيتها ﴿وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ يعني الزكاة المفروضة ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ أي يدفعون بالعمل الصالح السيئ من الأعمال، أو: يدفعون الشر بالخير، أو المنكر بالمعروف، أو الفحش بالسلام. أو الظلم بالعفو. أو الذنب بالتوبة. أو الشرك بشهادة أن لا إله إلا الله، ومعناها كلها متقاربة، والأول يتناولها بالعموم، ونظيره: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتٍ﴾، ومنه قول رسول الله ﷺ لمعاذ: «وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن».

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾ أي عاقبة الآخرة، وهي الجنة بدل النار، والدار غدا داران: الجنة للمطيع، والنار للعاصي، فلما ذكر وصف المطيعين فدارهم الجنة لا محالة. وقيل: عني بالدار دار الدنيا، أي لهم جزاء ما عملوا من الطاعات في دار الدنيا.

قوله تعالى: ﴿جَنَّتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ أي لهم جنات عدن، ف ﴿جَنَّتُ عَدْنٍ﴾ بدل من ﴿عُقْبَى﴾ ويجوز أن تكون تفسيراً لـ ﴿عُقْبَى الدَّارِ﴾ أي لهم دخول جنات عدن، لأنَّ ﴿عُقْبَى الدَّارِ﴾ حدثٌ و ﴿جَنَّتُ عَدْنٍ﴾ عين، والحدث إنما يفسر بحدث مثله، فالمصدر المحذوف مضاف إلى المفعول. ويجوز أن يكون ﴿جَنَّتُ عَدْنٍ﴾ خبر ابتداء محذوف.

و ﴿جَنَّتُ عَدْنٍ﴾ وسط الجنة وقصبتها، وسقفها عرش الرحمن، وفي صحيح البخاري: «إذا سألتُم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش

الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة».

و ﴿عَدَنٍ﴾ مأخوذ من عدن بالمكان إذا أقام فيه.

﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ يجوز أن يكون معطوفاً على ﴿أُولَئِكَ﴾ المعنى: أولئك ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم لهم عقبى الدار. ويجوز أن يكون معطوفاً على الضمير المرفوع في ﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ وحسن العطف لما حال الضمير المنصوب بينهما. ويجوز أن يكون المعنى: يدخلونها ويدخلها من صلح من آبائهم، أي من كان صالحاً، لا يدخلونها بالأنساب. ويجوز أن يكون موضع ﴿مَنْ﴾ نصباً على تقدير: يدخلونها مع من صلح من آبائهم، وإن لم يعمل مثل أعمالهم يلحقه الله بهم كرامة لهم.

والمعنى: أن النعمة غداً تتم عليهم بأن جعلهم مجتمعين مع قراباتهم في الجنة، وإن دخلها كل إنسان بعمل نفسه، بل برحمة الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَالْمَلَكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ﴾ أي بالتحف والهدايا من عند الله تكملة لهم ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ أي يقولون: سلام عليكم، فأضمر القول، أي قد سلمتم من الآفات والمحن. وقيل: هو دعاء لهم بدوام السلامة، وإن كانوا سالمين، أي سلمكم الله، فهو خبرٌ معناه الدعاء، ويتضمن الاعتراف بالعبودية ﴿بِمَا صَبَرْتُمْ﴾ أي بصبركم، ف ﴿مَا﴾ مع الفعل بمعنى المصدر، والباء في ﴿بِمَا﴾ متعلقة بمعنى. ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ ويجوز أن تتعلق بمحذوف، أي هذه الكرامة بصبركم على الجهاد في سبيل الله أو على ملازمة الطاعة، ومفارقة المعصية.

﴿فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ أي نعم عاقبة الدار التي كنتم فيها، عملتم فيها ما أعقبكم هذا الذي أنتم فيه، فالعقبى على هذا اسم، و ﴿الدَّارِ﴾ هي الدنيا. وقيل: ﴿فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ الجنة عن النار، أو الجنة عن الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ لماذا ذكر الموفين بعهدِهِ، والمواصلين لأمرِهِ، وذكر ما لهم ذكر عكسهم.

ونقض الميثاق: ترك أمرِهِ ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ أي من الأرحام، والإيمان بجميع الأنبياء ﴿وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي بالكفر وارتكاب المعاصي ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ﴾ أي الطرد والإبعاد من الرحمة ﴿وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ۝٢٥﴾ أي سوء المنقلب، وهو جهنم. وقال سعد بن أبي وقاص: والله الذي لا إله إلا هو! إنهم الحرورية.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ فبسط الرزق على الكافر لا يدل على كرامته، والتقتير على بعض المؤمنين لا يدل على إهانتهم. ﴿وَيَقْدِرُ﴾ أي يضيق، ومنه ﴿وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ أي ضيق. وقيل: ﴿يَقْدِرُ﴾ يعطي بقدر الكفاية ﴿وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ولم يعرفوا غيرها، وجهلوا ما عند الله، وهو معطوف على ﴿وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ﴾ أي في جنبها ﴿إِلَّا مَتَعٌ ۝٢٦﴾ من الأمتعة كالقصة شيء قليل ذاهب.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ بين في مواضع أن اقتراح الآيات على الرسل جهل، بعد أن رأوا آية واحدة تدل على الصدق، والقائل عبد الله ابن أبي أمية وأصحابه حين طالبوا النبي ﷺ بالآيات ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ يَضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ أي كما أضلكم بعد ما أنزل من الآيات وحرملك الاستدلال بها يضلكم عند نزول غيرها ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ ۝٢٧﴾ أي من رجع. والهاء في ﴿إِلَيْهِ﴾ للحق، أو للإسلام، أو لله عز وجل، أو هي للنبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع نصب، لأنه مفعول، أي يهدي الله الذين آمنوا. وقيل: بدل من قول: ﴿مَنْ أَنَابَ﴾ فهو في محل نصب أيضا ﴿وَتَطْمِئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ بألستهم، وقيل: بالقرآن، وقيل: تسكن وتستأنس بتوحيد الله فطمئن ﴿أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ ۝٢٨﴾ أي قلوب المؤمنين. وقال ابن عباس: هذا في الحلف، فإذا حلف خصمه بالله سكن قلبه. وقيل: ﴿بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي بطاعته. وقيل: بثوابه. وقيل: بوعده الله.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ﴾ ابتداءً وخبره. وقيل: معناه لهم طوبى، ف ﴿طُوبَىٰ﴾ رفع بالابتداء، ويجوز أن يكون موضعه نصباً على تقدير: جعل لهم طوبى، ويعطف عليه: ﴿وَحُسْنٌ مَّتَابٍ﴾ على الوجهين، فترفع أو تنصب.

و: ﴿طُوبَىٰ﴾ شجرة في الجنة ليس منها دار إلا وفيها غصن منها، ولا طير حسن إلا هو فيها، ولا ثمرة إلا هي منها، وقد قيل: إن أصلها في قصر النبي ﷺ في الجنة، ثم تنقسم فروعها على منازل أهل الجنة، كما انتشر منه العلم والإيمان على جميع أهل الدنيا. وقال ابن عباس: ﴿طُوبَىٰ لَهُمْ﴾ فرح لهم وقرّة عين، وعنه أيضاً أن ﴿طُوبَىٰ﴾ اسم الجنة بالحشية، وعن أنس: هو البستان بلغة الهند، قال القشيري: إن صحّ هذا فهو وفاق بين اللغتين. وطوبى فعلى من الطيب، أي العيش الطيب لهم.

﴿وَحُسْنٌ مَّتَابٍ﴾ مرجع، آب إذا رجع.

قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ﴾ أي أرسلناك كما أرسلنا الأنبياء من قبلك ﴿لِتَتْلُوا عَلَيْهِمْ أَلَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ يعني القرآن ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ قيل: نزلت في صلح الحديبية حين أرادوا أن يكتبوا كتاب الصلح، فقال النبي ﷺ لعلي: «اكتب بسم الله الرحمن الرحيم» فقال سهيل بن عمرو والمشركون: ما نعرف الرحمن إلا صاحب الإمامة، يعنون مسيلمة الكذاب، اكتب باسمك اللهم، وهكذا كان أهل الجاهلية يكتبون.

وقيل: نزلت في كفار قريش حين قال لهم النبي ﷺ: «اسجدوا للرحمن» قالوا وما الرحمن؟ فنزلت ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد: الذي أنكرتم ﴿هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ ولا معبود سواه، هو واحد بذاته، وإن اختلفت أسماء صفاته ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ واعتمدت ﴿وَالِيَهُ مَتَابٍ﴾ أي مرجعي غداً، واليوم أيضاً عليه توكلت ووثقت، رضا بقضائه، وتسليماً لأمره.

وقيل: سمع أبو جهل رسول الله ﷺ يدعو في الحجر ويقول: «يا الله يا رحمان» فقال: كان محمد ينهانا عن عبادة الآلهة وهو يدعو إلهين، فنزلت هذه الآية، ونزل: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾ الجواب محذوف تقديره: لكان هذا القرآن، لكن حذف إيجازاً، لما في ظاهر الكلام من الدلالة عليه، كما قال امرؤ القيس:

فلو أنها نفسُ تموتُ جميعاً ولكنها نفسٌ تساقطُ أنفسا

يعني لهان عليّ، وقيل: الجواب متقدم، وفي الكلام تقديم وتأخير، أي وهم يكفرون بالرحمن لو أنزلنا القرآن وفعلنا بهم ما اقترحوا.

﴿بَلِ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا﴾ أي هو المالك لجميع الأمور، الفاعل لما يشاء منها، فليس ما تلتمسونه مما يكون بالقرآن، إنما يكون بأمر الله.

قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَأْتِئِيسَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ﴿يَأْتِئِيسَ﴾ بمعنى يعلم، لغة النخع، وقيل: هو لغة هوازن، أي أفلم يعلم، وقيل: هو من اليأس المعروف، أي أفلم ييأس الذين آمنوا من إيمان هؤلاء الكفار، لعلمهم أن الله تعالى لو أراد هدايتهم لهداهم، لأن المؤمنين تمنوا نزول الآيات طمعاً في إيمان الكفار.

﴿أَن لَّوْ يَشَاءُ اللَّهُ﴾ ﴿أَن﴾ مخففة من الثقيلة، أي أنه لو يشاء الله ﴿لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا﴾ وهو يرد على القدرة وغيرهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ﴾ أي داهية تفجؤهم بكفرهم وعتوهم، ويقال: قرعة أمر إذا أصابه، والجمع قوارع، والأصل في القرع الضرب، أي لا يزال الكافرون تصيبهم داهية مهلكة من صاعقة أو من قتل أو من أسر أو جدب، أو غير ذلك من العذاب والبلاء، كما نزل بالمستهزئين، وهم رؤساء المشركين ﴿أَوْ تَحُلُّ﴾ أي القارعة ﴿قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ﴾ وقيل: أو تحل أنت قريباً من دارهم. وقيل: نزلت الآية بالمدينة، أي لا تزال تصيبهم القوارع فتزل بساحتهم أو بالقرب منهم كقرى المدينة ومكة ﴿حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ﴾ في فتح مكة، وقيل: نزلت بمكة، أي تصيبهم القوارع، وتخرج عنهم إلى المدينة يا محمد، فتحل قريباً من دارهم، أو تحل بهم محاصراً لهم، وهذه المحاصرة لأهل الطائف، ولقلاع خيبر، ويأتي وعد الله بالإذن لك في قتالهم وقهرهم. وقال الحسن: وعد الله يوم القيامة.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزَيْتُ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَمْلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ﴾^ط أي سخر بهم، وأزري عليهم، فأمهلْتُ الكافرين مدةً ليؤمن من كان في علمي أنه يؤمن منهم، فلما حقَّ القضاء أخذتهم بالعقوبة ﴿فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ۚ﴾^{٢٢} أي فكيف رأيتم ما صنعتُ بهم، فكَذلك أصنعُ بمشركي قومك.

قوله تعالى: ﴿أَفَمَن هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾^ط ليس هذا القيامُ القيام الذي هو ضدُّ القعود، بل هو بمعنى التولي لأُمور الخلق، كما يقال: قام فلانُ بشغل كذا، فإنه قائمٌ على كلِّ نفسٍ بما كسبتُ أي يقدرها على الكسب، ويخلقها ويرزقها ويحفظها ويجازيها على عملها، فالمعنى: أنه حافظٌ لا يغفل، والجوابُ محذوفٌ، والمعنى: أفمن هو حافظٌ لا يغفل كمن يغفل. وقيل: ﴿أَفَمَن هُوَ قَائِمٌ﴾ أي عالم، قال الشاعر:

فلولا رجالٌ من قريشٍ أعزَّةٍ سرقتم ثيابَ البيتِ والله قائمٌ

أي عالمٌ، فالله عالمٌ بكسبِ كلِّ نفسٍ. وقيل: المرادُ بذلك الملائكةُ الموكلونُ ببني آدم ﴿وَجَعَلُوا﴾ حالٌ، أي وقد جعلوا، أو عطفٌ على ﴿أَسْتَهْزَيْتُ﴾ أي استهزءوا وجعلوا، أي سموا ﴿لِلَّهِ شُرَكَاءَ﴾ يعني أصنامًا جعلوها آلهةً ﴿قُلْ سَمُوهُمْ﴾ أي قل لهم يا محمد: ﴿سَمُوهُمْ﴾ أي بينوا أسماءهم، على جهة التهديد، أي إنما يسمون: اللات والعزى ومناة وهبل ﴿أَمْ تُتَبَّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ﴾^ط ﴿أَمْ﴾ استفهامٌ توبيخ، أي أتبتئونهُ، وهو على التحقيق عطفٌ على استفهام متقدم في المعنى، لأنَّ قوله: ﴿سَمُوهُمْ﴾ معناه: ألهم أسماء الخالقين. ﴿أَمْ تُتَبَّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ﴾؟. وقيل: المعنى قل لهم أتبتئون الله بباطن لا يعلمه. ﴿أَمْ بَظْهَرٍ مِّنَ الْقَوْلِ﴾^ط يعلمه؟ فإن قالوا: بباطن لا يعلمه أحوالوا، وإن قالوا: بظاهر يعلمه فقل لهم: سموهم، فإذا سموهم اللات والعزى فقل لهم: إن الله لا يعلم لنفسه شريكًا أفتبتئونهُ بشريك له في الأرض وهو لا يعلمه! وإنما خصَّ الأرضَ بنفي الشريك عنها وإن لم يكن له شريك في غير الأرض لأنهم ادعوا له شركاء في الأرض. ومعنى ﴿أَمْ بَظْهَرٍ مِّنَ الْقَوْلِ﴾^ط: الذي أنزل الله على أنبيائه. وقيل: معناه بباطل من القول، ومنه قول الشاعر:

أعيرتنا ألبانها ولحومها وذلك عارًا ابنَ ربيعةٍ ظاهرٌ

أَيُّ بَاطِلٍ.

﴿بَلْ زَيْنَ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ﴾ أَي دَعْ هَذَا! فَلَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكٌ، لَكِنْ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ، وَالَّذِي زَيْنَ لِلْكَافِرِينَ مَكْرُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقِيلَ: الشَّيْطَانُ. وَيَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الْكَفَرُ مَكْرًا، لِأَنَّ مَكْرَهُمُ بِالرَّسُولِ كَانَ كَفْرًا ﴿وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ﴾ أَي صَدَّهُمُ اللَّهُ، وَهِيَ قِرَاءَةُ حَمْزَةٍ وَالْكَسَائِيُّ. الْبَاقُونَ بِالْفَتْحِ، أَي صَدُّوا غَيْرَهُمْ، وَاخْتَارَهُ أَبُو حَاتِمٍ، اعْتِبَارًا بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾. وَقِرَاءَةُ الضَّمِّ أَيْضًا حَسَنَةٌ فِي «زَيْنَ» وَ «صُدُّوا» لِأَنَّهُ مُعْلُومٌ أَنَّ اللَّهَ فَاعِلٌ ذَلِكَ فِي مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، فَفِيهِ إِثْبَاتُ الْقَدْرِ. ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ﴾ بِخَذْلَانِهِ ﴿فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ ﴿٣٣﴾ أَيُّ مُوَفَّقٍ، وَفِي هَذَا إِثْبَاتُ قِرَاءَةِ الْكُوفِيِّينَ وَمَنْ تَابِعَهُمْ، لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ﴾ فَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَصُدُّوا». وَمَعْظَمُ الْقُرَّاءِ يَقْفُونَ عَلَى الدَّالِّ مِنْ غَيْرِ الْيَاءِ، وَكَذَلِكَ ﴿وَالِ﴾ وَ ﴿وَاقٍ﴾، لِأَنَّكَ تَقُولُ فِي الرَّجُلِ: هَذَا قَاضٍ وَوَالٍ وَهَادٍ، فَتَحْذِفُ الْيَاءَ لِسُكُونِهَا وَالتَّقَائِمَا مَعَ التَّنْوِينِ.

وَقَرِيءَ: «فَمَا لَهُ مِنْ هَادِي»، «وَالِي» وَ «وَاقِي» بِالْيَاءِ، وَهُوَ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَقُولُ: هَذَا دَاعِي وَوَالِي وَوَاقِي بِالْيَاءِ، لِأَنَّ حَذْفَ الْيَاءِ فِي حَالَةِ الْوَصْلِ لَا لِقَائِمَا مَعَ التَّنْوِينِ، وَقَدْ أَمْنَا هَذَا فِي الْوَقْفِ، فَردتِ الْيَاءُ فَصَارَ هَادِي وَوَالِي وَوَاقِي. وَقَالَ الْخَلِيلُ فِي نَدَاءٍ قَاضٍ: يَا قَاضِي بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ، إِذْ لَا تَنْوِينَ مَعَ النَّدَاءِ، كَمَا لَا تَنْوِينَ فِي نَحْوِ الدَّاعِي وَالْمَتَعَالِي.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أَيُّ لِلْمُشْرِكِينَ الصَّادِينَ، بِالْقَتْلِ وَالسَّبِيِّ وَالْإِسَارِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْقَامِ وَالْمَصَائِبِ ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ﴾ أَيُّ أَشَدُّ، مِنْ قَوْلِكَ: شَقَّ عَلَيَّ كَذَا شَقًّا ﴿وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾ ﴿٣٤﴾ أَيُّ مَانِعٍ يَمْنَعُهُمْ مِنْ عَذَابِهِ وَلَا دَافِعٍ. وَ ﴿مِنْ﴾ زَائِدَةٌ.

قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾^ط اختلف النحاة في رفع ﴿مَثَلُ﴾ فقال سيبويه: ارتفع بالابتداء والخبر محذوف، والتقدير: وفيما يتلى عليكم مثل الجنة. وقال الخليل: ارتفع بالابتداء وخبره ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي صفة الجنة التي وعد المتقون تجري من تحتها الأنهار، والمثل بمعنى الصفة موجود، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ﴾، وقال: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ أي الصفة العليا، وأنكره أبو علي وقال: لم يسمع مثل بمعنى الصفة، إنما معناه الشبه، ألا تراه يجري مجراه في مواضعه ومتصرفاته، كقولهم: مررت برجل مثلك، كما تقول: مررت برجل شبهك، قال: ويفسد أيضًا من جهة المعنى، لأن مثلاً إذا كان معناه صفة كان تقدير الكلام: صفة الجنة التي فيها أنهار، وذلك غير مستقيم، لأن الأنهار في الجنة نفسها لا صفتها.

وقيل: المثل مقحم للتأكيد، والمعنى: الجنة التي وعد المتقون تجري من تحتها الأنهار، والعرب تفعل ذلك كثيراً بالمثل، كقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^ط: أي ليس هو كشيء.

وقيل: التقدير: صفة الجنة التي وعد المتقون صفة جنة ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾. ﴿أَكُلُوهَا دَائِمٌ﴾ لا ينقطع ﴿وَزُلْزِلَتْ﴾ أي وظلها كذلك، فحذف، أي ثمرها لا ينقطع، وظلها لا يزول، وهذا رد على الجهمية في زعمهم أن نعيم الجنة يزول ويفنى ﴿تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾^{٣٥} أي عاقبة أمر المكذبين وآخرتهم النار يدخلونها.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي بعض من أوتي الكتاب يفرح بالقرآن، كابن سلام وسلمان، والذين جاءوا من الحبشة، فاللفظ عام، والمراد الخصوص. وقيل: هم أصحاب محمد ﷺ يفرحون بنور القرآن، وقيل: هم مؤمنو أهل الكتاب، وقيل: هم جماعة أهل الكتاب من اليهود والنصارى يفرحون بنزول القرآن لتصديقه كتبهم.

﴿وَمِنَ الْأَحْزَابِ﴾ يعني مشركي مكة، ومن لم يؤمن من اليهود والنصارى والمجوس. وقيل: هم العرب المتحزون على النبي ﷺ. وقيل: ومن أعداء المسلمون من ينكر بعض ما في القرآن، لأن فيهم من كان يعترف ببعض الأنبياء، وفيهم من كان يعترف بأن الله خالق السماوات والأرض ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ﴾ أي أفرد الله بالعبادة وحده لا شريك له، وأتبرأ عن المشركين، ومن قال: المسيح ابن الله وعزيز ابن الله، ومن اعتقد التشبيه كاليهود ﴿إِلَيْهِ أَدْعُوا﴾ أي إلى عبادته أَدْعُوا النَّاسَ ﴿وَالِلَّهِ مَعَابِ﴾ أي أَرْجِعْ فِي أُمُورِي كُلِّهَا.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ أي وكما أنزلنا عليك القرآن فأنكره بعض الأحزاب كذلك أنزلناه حكماً عربياً، وإنما وصفه بذلك لأنه أنزل على محمد ﷺ، وهو عربي، فكذب الأحزاب بهذا الحكم أيضاً.

وقيل: نظم الآية: وكما أنزلنا الكتب على الرسل بلغاتهم كذلك أنزلنا إليك القرآن حكماً عربياً، أي بلسان العرب، ويريد بالحكم ما فيه من الأحكام. وقيل: أراد بالحكم العربي القرآن كله، لأنه يفصل بين الحق والباطل ويحكم ﴿وَلَكِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ أي أهواء المشركين في عبادة ما دون الله، وفي التوجه إلى غير الكعبة ﴿بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ﴾ أي ناصر ينصرك ﴿وَلَا وَاقٍ﴾ ﴿يَمْنَعُكَ مِنْ عَذَابِهِ، وَالْخَطَابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَرَادُ الْأُمَّةُ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قيل: إن اليهود عابوا على النبي ﷺ الأزواج، فأنزل الله هذه الآية، وذكرهم أمر داود وسليمان فقال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ أي جعلناهم بشرا يقضون ما أحل الله من شهوات الدنيا، وإنما التخصيص في الوحي.

الثانية: هذه الآية تدلُّ على الترغيب في النكاح والحض عليه، وتنهى عن التبتل، وهو ترك النكاح، وهذه سنة المرسلين كما نصت عليه هذه الآية، والسنة واردة بمعناها، قال ﷺ: «تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم» الحديث.

ومعنى ذلك أن النكاح يعفُّ عن الزنى، والعفاف أحد الخصلتين اللتين ضمن رسول الله ﷺ عليهما الجنة فقال: «من وقاه الله شرَّ اثنتين ولج الجنة ما بين لحييه وما بين رجليه» خرجهُ الموطأ وغيره. وفي صحيح البخاري عن أنس قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ! قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. فقال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال الآخر: إني أصوم الدهر فلا أفطر. وقال الآخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني». خرجهُ مسلم بمعناه، وهذا أبين.

وفي صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال: أراد عثمان ابن مظعون أن يتبتل فنهاه النبي ﷺ، ولو أجاز له ذلك لاختصينا، وقد قال ﷺ: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم». صححه أبو محمد عبد الحق وحسبك.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ عاد الكلام إلى ما اقترحوا من الآيات، وظاهر الكلام حظر ومعناه النفى، لأنه لا يحظر على أحد ما لا يقدر عليه ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ أي لكل أمر قضاه الله كتاب عند الله، وقيل: أي لكل أمر كتبه الله أجل مؤقت، ووقت معلوم، نظيره. ﴿لِكُلِّ نَبَأٍ مُسْتَقَرٌّ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ أي يمحو من ذلك الكتاب ما يشاء أن يوقعه بأهله ويأتي به. ﴿وَيُثَبِّتُ﴾ ما يشاء، أي يؤخره إلى وقته، يقال: محوت الكتاب محوًا، أي أذهبت أثره. ﴿وَيُثَبِّتُ﴾ أي ويثبت، كقوله: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ أي والذاكرات لله. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم ﴿وَيُثَبِّتُ﴾ بالتخفيف، وشدد الباقون.

﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (٣٩) الذي لا يتغير منه شيء، وقيل: السعادة والشقاوة والخلق والخلق والرزق لا تتغير، فالآية فيما عدا هذه الأشياء، وفي هذا القول نوع تحكيم.

قلت: مثل هذا لا يدرك بالرأي والاجتهاد، وإنما يؤخذ توقيفا، فإن صحَّ فالقول به يجب ويوقف عنده، وإلا فتكون الآية عامة في جميع الأشياء، وهو الأظهر والله أعلم، وقد تقدم في الصحيحين عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من سره أن يبسط له رزقه وينسأ له أثره فليصل رحمه». ومثله عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب» فذكره بلفظه سواء، وفيه تأويلان:

أحدهما - معنوي، وهو ما يبقى بعده من الشاء الجميل والذكر الحسن، والأجر المتكرر، فكأنه لم يمت.

والآخر - يؤخر أجله المكتوب في اللوح المحفوظ، والذي في علم الله ثابت لا تبدل له، كما قال: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (٣٩).

وقيل: لابن عباس لما روى الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحب أن يمدد الله في عمره وأجله ويبسط له في رزقه فليتنق الله وليصل رحمه» كيف يزاود في العمر والأجل؟! فقال: قال الله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾. فالأجل الأول أجل العبد من حين ولادته إلى حين موته، والأجل الثاني - يعني المسمى عنده - من حين وفاته إلى يوم يلقاه في البرزخ لا يعلمه إلا الله، فإذا اتقى العبد ربه ووصل رحمه زاده الله في أجل عمره الأول من أجل البرزخ ما شاء، وإذا عصى وقطع رحمه نقصه الله من أجل عمره في الدنيا ما شاء، فيزيده في أجل البرزخ فإذا تحتم الأجل في علمه السابق امتنع الزيادة والنقصان، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَرْجِعُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ فتوافق الخبر والآية، وهذه زيادة في نفس العمر وذات الأجل على ظاهر اللفظ، في اختيار حبر الأمة، والله أعلم.

وقيل: يمحو الله ما يشاء من ديوان الحفظه ما ليس فيه ثواب ولا عقاب، ويثبت ما فيه ثواب وعقاب.

وقيل: يمحو من الرزق ويزيد فيه، ويمحو من الأجل ويزيد فيه.

وقيل: يمحو الله ما يشاء من الفرائض والنوافل فينسخه ويبدله، ويثبت ما يشاء فلا ينسخه، وجمله الناسخ والمنسوخ عنده في أم الكتاب.

وقيل: يغفر ما يشاء - يعني - من ذنوب عباده، ويترك ما يشاء فلا يغفره.

والعقيدة أنه لا تبدل لقضاء الله، وهذا المحو والإثبات مما سبق به القضاء، وقد تقدم أن من القضاء ما يكون واقعاً محتوماً، وهو الثابت، ومنه ما يكون مصروفاً بأسباب، وهو الممحو، والله أعلم.

وقال الغزنوي: وعندي أن ما في اللوح خرج عن الغيب لإحاطة بعض الملائكة، فيحتمل التبديل، لأن إحاطة الخلق بجميع علم الله محال، وما في علمه من تقدير الأشياء لا يبدل. ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (٣٩) أصل ما كتب من الآجال وغيرها.

وقيل: أم الكتاب اللوح المحفوظ الذي لا يبدل ولا يغير. وقد قيل: إنه يجري فيه التبديل. وقيل: إنما يجري في الجرائد الأخر.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْدُهُمْ﴾ ﴿مَا﴾ زائدة، والتقدير: وإن نرينك بعض الذي نعدهم، أي من العذاب لقوله: ﴿لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ وقوله: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ﴾ أي إن أريناك بعض ما وعدناهم ﴿أَوْ تَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ﴾ أي التبليغ ﴿وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ أي الجزاء والعقوبة.

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا﴾ يعني أهل مكة ﴿أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ﴾ أي نقصدها ﴿نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ اختلف فيه، فقيل: ﴿نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ موت علمائها وصلحائها، وعلى هذا فالأطراف الأشراف، وقيل مقصود الآية: أنا أريناهم النقصان في أمورهم، ليعلموا أن تأخير العقاب عنهم ليس عن عجز، وقيل: هو ما يغلب عليه المسلمون مما في أيدي المشركين، وقيل: هو خراب الأرض حتى يكون العمران في ناحية منها.

وعن عطاء قال: هو ذهاب فقهاءها وخيار أهلها. قال أبو عمر بن عبد البر: قول عطاء في

تأويل الآية حسنٌ جداً، تلقاهُ أهل العلم بالقبول. قلت: وهذا نصُّ القولِ الأولِ نفسه، ومعروفٌ في اللغة أن الطرفَ الكريم من كل شيء، والمعنى: أو لم تر قريش هلاك من قبلهم، وخراب أرضهم بعدهم؟! أفلا يخافون أن يحل بهم مثل ذلك. وروي عن ابن عباس أيضاً أنه بركات الأرض وثمارها وأهلها. وقيل: نقصها بجور ولائها. قلت: وهذا صحيحٌ معنى، فإن الجورَ والظلمَ يخربُ البلادَ، بقتل أهلها وانجلائهم عنها، وترفع من الأرض البركة.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾ أي ليس يتعقب حكمه أحدٌ بنقضٍ ولا تغييرٍ ﴿وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي الانتقام من الكافرين، سريع الثواب للمؤمن. وقيل: لا يحتاج في حسابه إلى روية قلب، ولا عقد بنان.

قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي من قبل مشركي مكة، مكروا بالرسول وكادوا لهم وكفروا بهم ﴿فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا﴾ أي هو مخلوق له مكر الماكرين، فلا يضُرُّ إلا بإذنه. وقيل: فله خير المكر، أي يجازيهم به ﴿يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ من خير وشر، فيجازي عليه ﴿وَسَيَعْلَمُ الْكَافِرُ﴾ كذا قراءة نافع وابن كثير وأبي عمرو. الباقر: ﴿الْكُفَّارُ﴾ على الجمع. وقيل: عني به أبو جهل ﴿لِمَنْ عُقْبَى الدَّارِ﴾ أي عاقبة دار الدنيا ثواباً وعقاباً، أو لمن الثواب والعقاب في الدار الآخرة، وهذا تهديدٌ ووعدٌ.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا﴾ أي لست بنبي ولا رسول، وإنما أنت متقول، أي لما لم يأتهم بما اقترحوا قالوا ذلك ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ﴾ أي قل لهم يا محمد: ﴿كَفَى بِاللَّهِ﴾ أي كفى الله ﴿شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ بصدقي وكذبكم ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ وهذا احتجاج على مشركي العرب لأنهم كانوا يرجعون إلى أهل الكتاب - من آمن منهم - في التفاسير.

وقيل: كانت شهادتهم قاطعة لقول الخصوم، وهم مؤمنو أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وسلمان الفارسي وتميم الداري والنجاشي وأصحابه، وروى الترمذي عن ابن أخي عبد الله بن سلام قال: لما أريد قتل عثمان جاء عبد الله بن سلام فقال له عثمان: ما جاء بك؟ قال: جئت في نصرتك، قال: أخرج إلى الناس فاطردهم عني، فإنك خارج خير لي من

داخل، قال فخرج عبد الله بن سلام إلى الناس فقال: أيها الناس! إنه كان اسمي في الجاهلية فلان، فسماني رسول الله ﷺ عبد الله، ونزلت في آيات من كتاب الله، فنزلت في. ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَمَأْمَنَ وَأَسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿١٠﴾ ونزلت في. ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ ﴿١٣﴾ الحديث. وقال فيه أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب. وكان اسمه في الجاهلية حصين فسماه النبي ﷺ عبد الله.

قال ابن جبير السورة مكية وابن سلام أسلم بالمدينة بعد هذه السورة، فلا يجوز أن تحمل هذه الآية على ابن سلام، فمن عنده علم الكتاب جبريل، وهو قول ابن عباس. وقال الحسن ومجاهد والضحاك: هو الله تعالى، وكانوا يقرءون «وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ» وينكرون على من يقول: هو عبد الله بن سلام وسلمان، لأنهم يرون أن السورة مكية، وهؤلاء أسلموا بالمدينة.

وروي عن النبي ﷺ أنه قرأ «وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ» وإن كان في الرواية ضعف، وروي محبوب عن إسماعيل بن محمد اليماني أنه قرأ كذلك - «وَمِنْ عِنْدِهِ» بكسر الميم والعين والدال «عِلْمُ الْكِتَابِ» بضم العين ورفع الكتاب.

وقيل: جميع المؤمنين، لأن كل مؤمن يعلم الكتاب، ويدرك وجه إعجازه، ويشهد للنبي ﷺ بصدقه.

قلت: فالكتاب على هذا هو القرآن.

سورة إبراهيم

سورة إبراهيم مكية كلها في قول، وقال ابن عباس وقتادة: إلا آيتين منها مدنيتين وقيل: ثلاث، نزلت في الذين حاربوا الله ورسوله وهي قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ۖ﴾.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿الرَّ كِتَبٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ﴾ تقدم معناه ﴿لِخُرْجِ النَّاسِ﴾ أي بالكتاب، وهو القرآن، أي بدعائك إليه ﴿مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ أي من ظلمات الكفر والجهل إلى نور الإيمان والعلم، ومن البدعة إلى السنة، ومن الشك إلى اليقين ﴿يَا ذُن رَّبِّهِمْ﴾ أي بتوفيقه إياهم ولطفه بهم، والباء في ﴿يَا ذُن رَّبِّهِمْ﴾ متعلقة بـ ﴿لِخُرْجِ﴾ وأضيف الفعل إلى النبي ﷺ لأنه الداعي والمنذر الهادي ﴿إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ﴾ الذي لا يغلبه غالب ﴿الْحَمِيدِ﴾ أي المحمود بكل لسان، والممجد في كل مكان على كل حال.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي ملكا وعبدا واختراعا وخلقًا. وقرأ نافع وابن عامر وغيرهما: ﴿اللَّهُ﴾ بالرفع على الابتداء ﴿الَّذِي﴾ خبره. وقيل: ﴿الَّذِي﴾ صفة، والخبر مضمّر، أي الله الذي له ما في السموات وما في الأرض قادر على كل شيء. الباكون بالخفض نعتًا للعزير الحميد فقدم النعت على المنعوت، كقولك: مررت بالظريف زيد. وقيل: على البديل من ﴿الْحَمِيدِ﴾ وليس صفة، لأن اسم الله صار كالعلم فلا يوصف، كما لا يوصف بزيد وعمرو.

وكان يعقوب إذا وقف على ﴿الْحَمِيدِ﴾ رفع، وإذا وصل خفض على النعت.

قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ﴾ كلمة تقال للعذاب والهلكة ﴿لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ أي من جهنم.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ أي يختارونها ﴿عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ والكافرون يفعلون ذلك. ف ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع خفض صفة لهم. وقيل: في موضع رفع خبر ابتداء مضمير، أي هم الذين. وقيل: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ﴾ مبتدأ وخبره. ﴿أُولَئِكَ﴾ وكل من أثر الدنيا وزهرتها، واستحب البقاء في نعيمها على النعيم في الآخرة، وصد عن دين الله، الذي جاءت به الرسل، فهو داخل في هذه الآية، وقد قال ﷺ: «إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون» وهو حديث صحيح.

وقيل: ﴿يَسْتَحِبُّونَ﴾ أي يلتمسون الدنيا من غير وجهها، لأن نعمة الله لا تلتبس إلا بطاعته دون معصيته ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أي يطلبون لها زيغاً وميلاً لموافقة أهوائهم، وقضاء حاجاتهم وأغراضهم. والسييل تذكر وتؤنث. والعوج بكسر العين في الدين والأمر والأرض وفي كل ما لم يكن قائماً، وبفتح العين في كل ما كان قائماً، كالحائط والرمح ونحوه ﴿أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ أي ذهاب عن الحق بعيد عنه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ﴾ أي قبلك يا محمد ﴿إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ أي بلغتهم، ليسينوا لهم أمر دينهم، ووحّد اللسان وإن أضافه إلى القوم لأن المراد اللغة، فهي اسم جنس يقع على القليل والكثير، ولا حجة للعجم وغيرهم في هذه الآية، لأن كل من ترجم له ما جاء به النبي ﷺ ترجمة يفهمها لزمته الحجة، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾. وقال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار». خرجه مسلم.

﴿فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ رد على القدرية في نفوذ المشيئة، وهو مستأنف، وليس بمعطوف على ﴿لِيُبَيِّنَ﴾ لأن الإرسال إنما وقع للتبيين لا للإضلال. ويجوز النصب في ﴿يُضِلُّ﴾ لأن الإرسال صار سبباً للإضلال، فيكون كقوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ وإنما صار الإرسال سبباً للإضلال لأنهم كفروا به لما جاءهم، فصار كأنه سبب لكفرهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا﴾ أي بالمعجزات الدالة على صدقه وهي التسع ﴿أَن أَخْرِجَ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ نظيره قوله تعالى: لنينا ﷺ أول السورة: ﴿لِيُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ ﴿أَن﴾ هنا بمعنى أي، كقوله تعالى: ﴿وَأَنْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا﴾ أي امشوا.

قوله تعالى: ﴿وَذَكِّرْهُمْ بِأَيِّمِ اللَّهِ﴾ أي بما أنعم الله عليهم من النجاة من فرعون ومن التيه إلى سائر النعم، وقيل: بوقائع الله في الأمم السالفة، يقال: فلان عالم بأيام العرب، أي بوقائعها.

ودل هذا على جواز الوعظ المرقق للقلوب، المقوي لليقين، الخالي من كل بدعة، والمنزه عن كل ضلالة وشبهة ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ أي في التذكير بأيام الله ﴿لَايَةٍ﴾ أي دلالات ﴿لِكُلِّ صَبَّارٍ﴾ أي كثير الصبر على طاعة الله، وعن معاصيه ﴿شَكُورٍ﴾ لنعم الله، وإنما خص بالآيات كل صبار شكور، لأنه يعتبر بها ولا يغفل عنها، كما قال: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرُ مَنِ يَخْشَاهَا﴾ وإن كان منذرا للجميع.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أُنْجِيَكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ ﴿٦﴾ تقدم في «البقرة» مستوفى والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ﴾ قيل: هو من قول موسى لقومه، وقيل: هو من قول الله، أي واذكروا محمداً إذ قال ربك كذا. و﴿تَأَذَّنَ﴾ واذن بمعنى أعلم، مثل أوعد وتوعد ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ أي لئن شكرتم إنعامي لأزيدنكم من فضلي. وقيل: لئن شكرتم نعمتي لأزيدنكم من طاعتي، والآية تنص في أن الشكر سبب المزيد، وسئل بعض الصلحاء عن الشكر لله فقال: ألا تتقوى بنعمه على معاصيه.

وحكي عن داود عليه السلام أنه قال: أي رب كيف أشكرك، وشكري لك نعمةٌ مجددة منك عليّ. قال: يا داود الآن شكرتني. قلت: فحقيقة الشكر على هذا الاعتراف بالنعمة للمنع. وألا يصرفها في غير طاعته.

﴿وَلَيْنَ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ ٧ أي جحدتم حقي. وقيل: نعمي، وعدّ بالعذاب على الكفر، كما وعدّ بالزيادة على الشكر، وحذفت الفاء التي في جواب الشرط من ﴿إِنَّ﴾ للشهرة.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنَّ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ ٨ أي لا يلحقه بذلك نقص، بل هو الغني الحميد أي المحمود.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبُوءُ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ﴾ النبا الخبر، والجمع الأنباء، ثم قيل: هو من قول موسى. وقيل: من قول الله، أي واذكريا محمداً إذ قال ربك كذا. وقيل: هو ابتداء خطاب من الله تعالى.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ أي لا يحصي عددهم إلا الله، ولا يعرف نسبهم إلا الله، والنسابون وإن نسبوا إلى آدم فلا يدعون إحصاء جميع الأمم، وإنما ينسبون البعض، ويمسكون عن نسب البعض، وقد روي عن النبي ﷺ لما سمع النساين ينسبون إلى معد بن عدنان ثم زادوا فقال: «كذب النسابون إن الله يقول: ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾».

وقد روي عن عروة بن الزبير أنه قال: ما وجدنا أحداً يعرف ما بين عدنان وإسماعيل. وقال ابن عباس: بين عدنان وإسماعيل ثلاثون.

﴿جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ أي بالحجج والدلالات ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾ أي جعل أولئك القوم أيدي أنفسهم في أفواههم ليعضوها غيظاً مما جاء به الرسل، إذ كان فيه تسفيه أحلامهم، وشتم أصنامهم، كما قال تعالى: ﴿عَصُوا عَلَيْكُمْ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾.

وقيل: معناه: أومأوا للرسل أن يسكتوا.

وقالوا: يعني الأمم للرسل: ﴿إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ﴾ أي بالإرسال على زعمكم، لا أنهم أقروا أنهم أرسلوا ﴿وَأَنَّا لَفِي شَكٍّ﴾ أي في ريب ومرية ﴿مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ﴾ من التوحيد ﴿مُرِيبٍ﴾ ٩ أي موجب للريبة.

قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ﴾ استفهامٌ معناه الإنكار ﴿أَفِي اللَّهِ شَكٌّ﴾، أي لا شك في الله، أي في توحيدِهِ، أو قدرته، يدلُّ عليه قوله: ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خالقها ومخترعها ومنشئها وموجدُها بعدَ العدم، لينبَه على قدرته فلا تجوزُ العبادةُ إلا له ﴿يَدْعُوكُمْ﴾ أي إلى طاعته بالرسول والكتب ﴿لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ ﴿مِنْ﴾ زائدة. وقيل: هي للتبعض، وقيل: ﴿مِنْ﴾ للبدل وليست بزائدة ولا مبعضة، أي لتكون المغفرة بدلًا من الذنوب ﴿وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ يعني الموت، فلا يعذبكم في الدنيا ﴿قَالُوا إِنَّا أَنْتُمْ﴾ أي ما أنتم ﴿إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ في الهيئة والصورة، ولستم ملائكة ﴿تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا﴾ من الأصنام والأوثان ﴿فَأَتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ أي بحجة ظاهرة، وكان محالًا منهم، فإنَّ الرسل ما دعوا إلا ومعهم المعجزات.

قوله تعالى: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ تَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ أي في الصورة والهيئة كما قلتم ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ أي يتفضل عليه بالنبوة. وقيل، بالتوفيق والحكمة والمعرفة والهداية. وقال سهل بن عبد الله: بتلاوة القرآن وفهم ما فيه. قلت: وهذا قولٌ حسنٌ ﴿وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ﴾ أي بحجة وآية ﴿إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي بمشيئته، وليس ذلك في قدرتنا، فلفظه لفظُ الخبر، ومعناه النفي، لأنه لا يحظر على أحد ما لا يقدر عليه ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿١١﴾ تقدم معناه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾ ﴿مَا﴾ استفهامٌ في موضع رفع بالابتداء، و ﴿لَنَا﴾ الخبر، وما بعدها في موضع الحال، التقدير: أي شيء لنا في ترك التوكل على الله ﴿وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا﴾ أي الطريق الذي يوصل إلى رحمته، وينجي من سخطه ونقمته ﴿وَلَنَصْبِرَنَّ﴾ لَمْ قسم، مجازة: والله لنصبرنَّ ﴿عَلَىٰ مَا آذَيْتُمُونَا﴾ به، أي من الإهانة والضرب، والتكذيب والقتل، ثقة بالله أنه يكفينَا ويشينَا ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ ﴿١٢﴾.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِّنْ أَرْضِنَا﴾ اللام لَمْ قسم، أي والله لنخرجنكم ﴿أَوْ لَنَعُودَنَّ﴾ أي حتى تعودوا أو لا أن تعودوا، وهذه سيرة الله تعالى في رسله وعباده، ألا ترى إلى قوله: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا﴾

وَإِذَا لَا يَلْبُثُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾ سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا ﴿٧٧﴾ ﴿فِي مِلَّتِنَا﴾
 أي إلى ديننا ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿١٣﴾ وَلَنُسَكِّنَنَّكُمْ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ
 ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ﴿١٤﴾ أي مقامه بين يدي يوم القيامة، فأضيف المصدرُ
 إلى الفاعل. والمقام مصدرُ كالقيام، يقال: قام قيامًا ومقامًا، وأضاف ذلك إليه لاختصاصه
 به. والمقام بفتح الميم مكان الإقامة، وبالضم فعل الإقامة، و ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾
 أي قيامي عليه، ومراقبتي له، قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾.
 وقال الأخفش: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي﴾ أي عذابي، ﴿وَخَافَ وَعِيدِ﴾ أي القرآن
 وزواجره. وقيل: إنه العذاب. والوعيد الاسم من الوعد.

قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْتَحُوا﴾ أي واستنصروا، أي أذن للرسول في الاستفتاح على قومهم،
 والدعاء بهلاكهم، وقيل: استفتحت الأمم بالدعاء كما قالت قريش: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ
 الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ الآية. وقيل: استفتح الرسول فقال: ﴿إِنَّ قَوْمِي كَذَّبُون﴾ ﴿١٧﴾ فَأَفْتَحَ بَيْنِي
 وَبَيْنَهُمْ فَتَحًا ﴿١٨﴾ وقالت الأمم: إِنْ كَانَ هُوَ لَاءِ صَادِقِينَ فَعَذَّبْنَا، نظيره: ﴿أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ
 كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿١٩﴾ أَتَيْنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٠﴾.

﴿وَحَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ ﴿٢١﴾ الجبار المتكبر الذي لا يرى لأحدٍ عليه حقًا، والعنيدُ
 المعاند للحق والمجانِبُ له.

قوله تعالى: ﴿مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ﴾ أي من وراء ذلك الكافر جهنم، أي من بعد هلاكه.
 ووراء بمعنى بعد، قال النابغة:

حلفت فلم أترك لنفسك ريباً وليس وراء الله للمرء مذهبُ

أي بعد الله جل جلاله، وكذلك قول تعالى: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ أي من
 بعده، وقوله تعالى: ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ أي بما سواه، وفي التنزيل: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ
 مَلِكٌ﴾ أي أمامهم، كقوله تعالى: ﴿مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ﴾ أي من أمامه.

قوله تعالى: ﴿وَيُسْقَىٰ مِنْ مَّاءٍ صَدِيدٍ﴾ ﴿٢٢﴾ أي من ماءٍ مثل الصديد، كما يقال للرجل
 الشجاع أسدٌ، أي مثل الأسد، وهو تمثيلٌ وتشبيهٌ. وقيل: هو ما يسيّل من أجسام أهل النارِ

من القيح والدم، فإذا شربه قطع أمعاءه حتى تخرج من دبره يقول الله: ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءُهُمْ﴾ ويقول الله: ﴿وَأَن يَسْتَعِثُّوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ﴾.

﴿يَتَجَرَّعُهُ﴾ أي يتحساه جرعاً لا مرة واحدة لمرارته وحرارته ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾ أي يبتلعه، يقال: جرع الماء واجترعه وتجرحه بمعنى. وساغ الشراب في الحلق يسوغ سوغاً إذا كان سلساً سهلاً، و ﴿يَكَادُ﴾ صلة، أي يسيغه بعد إبطاء، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ أي فعلوا بعد إبطاء، ولهذا قال: ﴿يُضْهِرُّ بِهِ مَاءٌ فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ﴾ فهذا يدل على الإساءة.

﴿وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ﴾ أي أسبابه ﴿مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ من كل جهة عن يمينه وشماله، ومن فوقه وتحتة ومن قدامه وخلفه، كقوله: ﴿لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾، وقيل: يأتيه من كل مكان من جسده حتى من أطراف شعره، للآلام التي في كل مكان منه. قوله: ﴿وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾. قال الضحاك: لا يموت فيستريح. وقيل: تعلق روحه في حنجرته فلا تخرج من فيه فيموت، ولا ترجع إلى مكانها من جوفه فتنبه الحياة، ونظيره قوله: ﴿لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾. وقيل: ﴿وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾ لتطاول شدائد الموت به، وامتداد سكراته عليه، ليكون ذلك زيادة في عذابه.

قلت: ويظهر من هذا أنه يموت، وليس كذلك، لقول تعالى: ﴿لَا يَقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ وبذلك وردت السنة، فأحوال الكفار أحوال من استولى عليه سكرات الموت دائماً، والله أعلم.

﴿وَمِنْ وَرَائِهِ﴾ أي من أمامه ﴿عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ أي شديد متواصل الآلام من غير فتور، ومنه قوله: ﴿وَلَيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ أي شدة وقوة. وقال فضيل بن عياض في قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ﴾ قال: حبس الأنفاس.

قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَلُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ (١٨)

﴿مَثَلُ﴾ على حذف مضاف، التقدير: مثل أعمال الذين كفروا بربهم كرمادٍ، والمعنى: أعمالهم محبطة غير مقبولة. والرماد ما بقي بعد احتراق الشيء، فضرب الله هذه الآية مثلاً لأعمال الكفار في أنه يمحقها كما تمحق الريح الشديدة الرماد في يوم عاصفٍ. والعصف شدة الريح، وإنما كان ذلك لأنهم أشركوا فيها غير الله تعالى. وفي وصف اليوم بالعصف ثلاثة أقاويل:

أحدها - أن العصف وإن كان للريح فإن اليوم قد يوصف به، لأن الريح تكون فيه، فجاز أن يقال: يوم عاصف، كما يقال: يوم حارٌّ ويوم باردٌ، والبرد والحرفيهما.

والثاني - أن يريد ﴿فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ الريح، لأنها ذكرت في أول الكلمة.

والثالث - أنه من نعت الريح، غير أنه لما جاء بعد اليوم أتبع إعرابه كما قيل: جحرُ ضبٍ خربٍ.

﴿لَا يَقْدِرُونَ﴾ يعني الكفار ﴿مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ﴾ يريد في الآخرة، أي من ثواب ما عملوا من البر في الدنيا، لإحباطه بالكفر ﴿ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ (١٨) أي الخسران الكبير، وإنما جعله كبيراً بعيداً لفوات استدراكه بالموت.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ الرؤية هنا رؤية القلب، لأن المعنى: ألم يتتبع علمك إليه؟ وقرأ حمزة والكسائي: ﴿خَالَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ ومعنى: ﴿بِالْحَقِّ﴾ ليستدل بها على قدرته ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ أيها الناس، أي هو قادر على الإفناء كما قدر على إيجاد الأشياء، فلا تعصوه فإنكم إن عصيته مؤه ﴿يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ (١٩) أفضل وأطوع منكم، إذ لو كانوا مثل الأولين فلا فائدة في الإبدال ﴿وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ (٢٠) أي منيع متعذر.

قوله تعالى: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ من قبورهم، يعني يوم القيامة، والبروزُ الظهورُ، والبرازُ المكانُ الواسعُ لظهوره، ومنه امرأةٌ برزةٌ أي تظهر للناس، وجاءَ بلفظِ الماضي ومعناه الاستقبالُ ﴿فَقَالَ الضُّعَفَاءُ﴾ يعني الأتباعُ ﴿لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا﴾ وهم القادةُ ﴿إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا﴾ يجوزُ أن يكونَ تبعٌ مصدرًا، التقدير: ذوي تبع. ويجوزُ أن يكونَ تابع، مثلُ حارسٍ وحرسٍ، وخادمٍ وخدمٍ، وراصدٍ ورصدٍ، وباقرٍ وبقرٍ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُّغْنُونَ﴾ أي دافعون ﴿عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي شيئًا، و﴿مِنْ﴾ صلةٌ، يقال: أغنى عنه إذا دفع عنه الأذى، وأغناه إذا أوصل إليه النفع ﴿قَالُوا لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ﴾ أي لو هدانا الله إلى الإيمان لهديناكم إليه. وقيل: لو هدانا الله إلى طريق الجنة لهديناكم إليها. وقيل: لو نجانا الله من العذاب لنجيناكم منه ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا﴾ هذا ابتداءُ خبره ﴿أَجْزَعْنَا﴾ أي: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجْزَعْنَا أَمْ صَبْرْنَا مَا لَنَا مِنْ نَحِيصٍ﴾ أي من مهربٍ وملجأ. ويجوزُ أن يكونَ بمعنى المصدرِ، وبمعنى الاسم، يقال: حاصٌ فلانٌ عن كذا أي فرّ وزاغٌ يحيصُ حيصًا وحيوصًا وحيصانًا، والمعنى: ما لنا وجهٌ نتباعدُ به عن النارِ.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ قال الحسن: يقفُ إبليسُ يوم القيامة خطيئًا في جهنم على منبرٍ من نارٍ يسمعه الخلائق جميعًا. ومعنى: ﴿لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي حصلَ أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار ﴿إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ﴾ هو إضافة الشيء إلى نعتِهِ، وقيل: وعدكم وعد اليوم الحق، يعني البعثَ والجنة والنارَ وثوابَ المطيع وعقابَ العاصي فصدقكم وعده، ﴿وَوَعَدْتَكُمْ﴾ أن لا بعثَ ولا جنةَ ولا نارَ ولا ثوابَ ولا عقابَ ﴿فَأَخْلَفْتَكُمْ﴾.

﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾ أي من حجةٍ وبيانٍ، أي ما أظهرتُ لكم حجةً على ما وعدتكم وزينته لكم في الدنيا ﴿إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾ أي أغويتكم فتابعتموني. وقيل: لم أقهركم على ما دعوتكم إليه. ﴿إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ﴾ هو استثناءٌ منقطعٌ، أي لكن دعوتكم بالوسواسِ فاستجبتم لي باختياركم، ﴿فَلَا تُلْهُمُونِي وَلَوْمُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وقيل: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ﴾ أي على قلوبكم وموضع إيمانكم لكن دعوتكم فاستجبتم لي، وهذا على أنه خطبَ العاصي المؤمنَ والكافرَ الجاحدَ، وفيه نظرٌ، لقوله: ﴿لَمَّا

قُضِيَ الْأَمْرُ ﴿فإنه يدلُّ على أنه خطبَ الكفارَ دونَ العاصينَ الموحدينَ، والله أعلم﴾ ﴿فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ إذا جئتموني من غير حجة ﴿مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ﴾ أي بمغيثكم ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِي﴾ أي بمغيثي. والصارخُ والمستصرخُ هو الذي يطلبُ النصرةَ والمعاونةَ، والمصرخُ هو المغيثُ.

وقراءة العامة ﴿بِمُصْرِخِي﴾ بفتح الياء. وقرأ حمزة ﴿بِمُصْرِخِي﴾ بكسر الياء.

﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ﴾ أي كفرتُ بإشراككم إياي مع الله تعالى في الطاعة، ف ﴿لَمَّا﴾ بمعنى المصدر ﴿إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وفي هذه الآيات ردُّ على القدرية والمعتزلة والإمامية ومن كان على طريقهم، انظر إلى قول المتبوعين: ﴿لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ﴾ وقول إبليس: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ﴾ كيف اعترفوا بالحق في صفات الله تعالى وهم في دركات النار، كما قال في موضع آخر: ﴿كُلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا﴾ إلى قوله: ﴿فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ﴾ واعترفهم في دركات لظى بالحق ليس بنافع، وإنما ينفع الاعترافُ صاحبه في الدنيا، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَعَاخِرُونَ أَعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَعَاخِرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ و ﴿عَسَى﴾ من الله واجبة.

قوله تعالى: ﴿وَأَدْخِلْ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ﴾ أي في جناتٍ لأنَّ دخلتُ لا يتعدى، كما لا يتعدى نقيضه وهو خرجتُ، ولا يقاس عليه ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ أي بأمره. وقيل: بمشيئته وتيسيره. وقال: ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ ولم يقل: بإذني تعظيمًا وتفخيماً ﴿تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ تقدم في «يونس» والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُوْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا﴾ لما ذكر تعالى مثل أعمال الكفار وأنها كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف، ذكر مثل أقوال المؤمنين وغيرها، ثم فسر ذلك المثل فقال: ﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ الكلمة الطيبة لا إله إلا الله والشجرة الطيبة المؤمن.

صح عن النبي ﷺ في حديث ابن عمر «إن من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المؤمن خبروني ما هي - ثم قال - هي النخلة» خرجه مالك في (الموطأ).

﴿تُوْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ قال الربيع: ﴿كُلَّ حِينٍ﴾ غدوة وعشية كذلك يصعد عمل المؤمن أول النهار وآخره، وكذلك المؤمن لا يخلو من الخير في الأوقات كلها.

فهذا يبين لك أن الحين بمعنى الوقت، فالإيمان ثابت في قلب المؤمن، وعمله وقوله وتسيحه عال مرتفع في السماء ارتفاع فروع النخلة، وما يكسب من بركة الإيمان وثوابه كما ينال من ثمرة النخلة في أوقات السنة كلها، من الرطب والبسر والبلح والزهر والتمر والطلع.

الثانية: قوله تعالى: ﴿تُوْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ لما كانت الأشجار تؤتي أكلها كل سنة مرة كان في ذلك بيان حكم الحين، ولهذا قلنا: من حلف ألا يكلم فلاناً حيناً، ولا يقول كذا حيناً أن الحين سنة. وقد ورد الحين في موضع آخر يراذبه أكثر من ذلك لقوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ﴾ قيل في التفسير: أربعون عاماً. وحكى عكرمة أن رجلاً قال: إن فعلت كذا وكذا إلى حين فغلامه حر، فأتى عمر بن عبد العزيز فسأل، فسألني عنها فقلت: إن من الحين حيناً لا يدرك، قوله: ﴿وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّوْا فِتْنَةً لَّكُمْ وَمَتَّعَ إِلَى حِينٍ﴾ فأرى أن تمسك ما بين صرام النخلة إلى حملها، فكأنه أعجبه، وهو قول أبي حنيفة في الحين أنه ستة أشهر اتباعاً لعكرمة وغيره. وقد مضى ما للعلماء في الحين في «البقرة» مستوفى والحمد لله ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ أي الأشباه ﴿لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾﴾ ويعتبرون.

قوله تعالى: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ الكلمة الخبيثة كلمة الكفر. وقيل: الكافر نفسه، والشجرة الخبيثة شجرة الحنظل، وقيل: هي شجرة الثوم ﴿أَجْتُنَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ﴾ اقتلعت من أصلها ﴿مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ أي من أصل في الأرض. وقيل: من ثبات، فكَذلك الكافر لا حجة له ولا ثبات ولا خير فيه، وما يصعد له قول طيب ولا عمل صالح.

قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ قال ابن عباس: هو لا إله إلا الله. وفي البخاري عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال: «إذا أقعد المؤمن في قبره أتاه آت ثم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فذلك قوله: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾.

وقال جماعة: ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي في القبر، لأن الموتى في الدنيا إلى أن يبعثوا ﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾ أي عند الحساب ﴿وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ من عذاب قوم وإضلال قوم.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ أي جعلوا بدل نعمة الله عليهم الكفر في تكذيبهم محمداً ﷺ، حين بعثه الله منهم وفيهم فكفروا، والمراد مشركو قريش وأن الآية نزلت فيهم، وقيل: نزلت في المشركين الذين قاتلوا النبي ﷺ يوم بدر، وقيل: إنها عامة في جميع المشركين ﴿وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ﴾ أي أنزلوهم وهم قادة المشركين يوم بدر. ﴿أَحْلَوْا قَوْمَهُمْ﴾ أي الذين اتبعوهم ﴿دَارَ الْبَوَارِ﴾ قيل: جهنم، وقيل: يوم بدر ﴿جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا﴾ بين أن دار البوار جهنم، وعلى هذا لا يجوز الوقف على ﴿دَارَ الْبَوَارِ﴾ لأن جهنم منصوبة على الترجمة عن ﴿دَارَ الْبَوَارِ﴾ فلورفعها رافع بإضمار، على معنى: هي جهنم، أو بما عاد من الضمير في ﴿يَصْلَوْنَهَا﴾ لحسن الوقف على ﴿دَارَ الْبَوَارِ﴾.

﴿وَبَشِّرِ الْقَرَارُ﴾ أي المستقر.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا﴾ أي أصناماً عبدوها ﴿لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾ أي عن دينه. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء، وكذلك في الحج ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ومثله

في «لقمان» و «الزمر»، وضمها الباقون على معنى ليضلوا الناس عن سبيله، وأما من فتح فعلى معنى أنهم هم يضلون عن سبيل الله على اللزوم، أي عاقبتهم إلى الإضلال والضلال، فهذه لام العاقبة. ﴿قُلْ تَمَتَّعُوا﴾ وعيد لهم، وهو إشارة إلى تقليل ما هم فيه من ملاذ الدنيا إذ هو منقطع ﴿فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ﴾ أي مردكم ومرجعكم إلى عذاب جهنم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ يعني الصلوات الخمس، أي قل لهم أقيموا، والأمر معه شرط مقدر، وقيل: ﴿يُقِيمُوا﴾ مجزوم بمعنى اللام، أي ليقيموا فأسقطت اللام لأن الأمر دل على الغائب ب ﴿قُلْ﴾.

﴿وَيَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً﴾ يعني الزكاة، وقال الجمهور: السر ما خفي والعلانية ما ظهر. وقيل: السر التطوع والعلانية الفرض ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِي يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالٍ﴾ و ﴿خِلَالٍ﴾ جمع حلة كقلاة وقلال.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ أي أبدعها و اخترعها على غير مثال سبق ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي من السحاب ﴿مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾ أي من الشجر ثمرات ﴿رِزْقًا لَكُمْ﴾ ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ﴾ و﴿سَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ﴾ يعني البحار العذبة لتشربوا منها وتسقوا وتزرعوا، والبحار المالحة لاختلاف المنافع من الجهات ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ﴾ أي في إصلاح ما يصلحانه من النبات وغيره، والدؤوب مرور الشيء في العمل على عادة جارية. وقيل: دائبين في السير امتثالاً لأمر الله، والمعنى يجريان إلى يوم القيامة لا يفران ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ أي لتسكنوا في الليل ولتبتغوا من فضله في النهار، كما قال: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَعَاثَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ أي أعطاكم من كل مسؤل سألتموه شيئاً، فحذف، وقيل: المعنى وآتاكم من كل ما سألتموه، ومن كل ما لم تسألوه فحذف، فلم نسأله شمساً ولا قمراً ولا كثيراً من نعمه التي ابتدأنا بها. وهذا كما قال: ﴿سَرَبِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ على ما يأتي. وقيل: ﴿مِنْ﴾ زائدة، أي آتاكم كل ما سألتموه ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ

اللَّهُ ﴿أَيَّ نِعَمَ اللَّهِ﴾ لَا تُحْصَوها ﴿وَلَا تَطِيقُوا عِدْهَا، وَلَا تَقْوَمُوا بِحَصْرِهَا لِكثَرَتِهَا، كَالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَتَقْوِيمِ الصُّورِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعَافِيَةِ وَالرِّزْقِ﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٢٥﴾
الإنسان لفظُ جنسٍ وأراد به الخصوص، قال ابن عباس: أراد أبا جهلٍ. وقيل: جميع الكفار.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ أَمِنًا﴾ يعني مكة وقد مضى في «البقرة» ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ ﴿٢٦﴾ أي اجعلني جانباً عن عبادتها، وأراد بقوله: ﴿وَبَنِيَّ﴾ بنيه من صلبه وكانوا ثمانية، فما عبد أحد منهم صنماً. وقيل: هو دعاء لمن أراد الله أن يدعوه له.

وكان إبراهيم التيمي يقول في قصصه: من يأمنُ البلاءَ بعدَ الخليلِ حينَ يقولُ: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾.

قوله تعالى: ﴿رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلَنِي كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ لما كانت سبباً للإضلالِ أضاف الفعل إليهن مجازاً، فإن الأصنام جمادات لا تفعل ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي﴾ في التوحيد ﴿فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ أي من أهل ديني ﴿وَمَنْ عَصَانِي﴾ أي أصرَّ على الشرك ﴿فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿٣٦﴾ قيل: قال هذا قبل أن يعرفه الله إن الله لا يغفر أن يشرك به. وقيل: غفورٌ رحيمٌ لمن تاب من معصيته قبل الموت. وقال مقاتل بن حيان: ﴿وَمَنْ عَصَانِي﴾ فيما دون الشرك.

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْعِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ ﴿٢٧﴾، فيه ست مسائل:

الأولى: روى البخاري عن ابن عباس: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل، اتخذت منطقاً لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبانها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحه فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطقاً فتبعته أم إسماعيل، فقالت: يا إبراهيم! أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي

ليس فيه إنس ولا شيء، فقالت له ذلك مراراً وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت إذا لا يضيعنا، ثم رجعت، فانطلق إبراهيم. حتى إذا كان عند الشية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهذه الدعوات، ورفع يديه فقال: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ دُرِّيِّ بَوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ﴾ حتى بلغ ﴿يَشْكُرُونَ﴾ وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى - أو قال يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا، حتى إذا بلغت الوادي، رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود، ثم جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليه، فنظرت هل ترى أحداً فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس قال النبي ﷺ: «فذلك سعي الناس بينهما» فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت: صه! تريد نفسها، ثم تسمعت فسمعت أيضاً فقالت: قد أسمعت، إن كان عندك غوث! فإذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه - أو قال بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف، قال ابن عباس قال النبي ﷺ: «يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عيناً معيناً» قال: فشربت وأرضعت ولدها فقال لها الملك: لا تخافي الضيعة فإنها هنا بيت الله بينه هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع أهله وذكر الحديث بطوله.

مسألة - لا يجوز لأحد أن يتعلق بهذا في طرح ولده وعياله بأرض مضیعة اتكالا على العزيز الرحيم، واقتداء بفعل إبراهيم الخليل، كما تقول غلاة الصوفية في حقيقة التوكل، فإن إبراهيم فعل ذلك بأمر الله لقوله في الحديث: الله أمرك بهذا؟ قال: نعم.

الثانية: لما أراد الله تأسيس الحال، وتمهيد المقام، وخطأ الموضع للبيت المكرم، والبلد المحرم، أرسل الملك فبحث عن الماء وأقامه مقام الغداء، وفي الصحيح: أن أبا ذر رضي الله عنه اجتزأ به ثلاثين بين يوم وليلة، قال أبو ذر: ما كان لي طعام إلا ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكني، وما أجد على كبدي سخفة جوع، وذكر الحديث.

وروى الدارقطني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له إن شربته تشفى به شفاك الله وإن شربته لشبعك أشبعك الله به وإن شربته لقطع ظمئك قطعه وهي هزمة جبريل وسقيا الله إسماعيل».

وروي أيضاً عن عكرمة قال: كان ابن عباس إذا شرب من زمزم قال: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كل داء.

قال ابن العربي: وهذا موجودٌ فيه إلى يوم القيامة لمن صحت نيته، وسلمت طويته، ولم يكن به مكذباً، ولا يشربه مجرباً، فإن الله مع المتوكلين، وهو يفضح المجربين.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ ﴿مِنْ﴾ للتبويض أي أسكنت بعض ذريتي، يعني إسماعيل وأمه، لأن إسحاق كان بالشام. وقيل: هي صلة، أي أسكنت ذريتي.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ يدل على أن البيت كان قديماً على ما روي قبل الطوفان، وقد مضى هذا المعنى في سورة «البقرة»، وأضاف البيت إليه لأنه لا يملكه غيره، ووصفه بأنه محرم، أي يحرم فيه ما يستباح في غيره من جماع واستحلال. وقيل: محرم على الجبارة، وأن تتهك حرمة، ويستخف بحقه.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ خصها من جملة الدين لفضلها فيه، ومكانها منه، وهي عهد الله عند العباد، قال ﷺ: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد». الحديث. واللام في ﴿لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ لام كي، هذا هو الظاهر فيها وتكون متعلقة بـ ﴿أَسْكَنْتُ﴾ ويصح أن تكون لام أمر، كأنه رغب إلى الله أن يأتهم وأن يوفقهم لإقامة الصلاة.

السادسة: تضمنت هذه الآية أن الصلاة بمكة أفضل من الصلاة غيرها، لأن معنى ﴿رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أي أسكنتهم عند بيتك المحرم ليقموا الصلاة فيه.

وقد اختلف العلماء هل الصلاة بمكة أفضل أو في مسجد النبي ﷺ؟ فذهب عامة أهل الأثر إلى أن في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد الرسول ﷺ بمئة صلاة لحديث ابن الزبير رفعه: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا

المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة مسجدي هذا بمائة صلاة».

قال الإمام الحافظ أبو عمر: وأسند هذا الحديث حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله ابن الزبير وجوده، ولم يخلط في لفظه ولا في معناه، وكان ثقةً.

قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول: حبيب المعلم ثقة. وذكر عبد الله بن أحمد قال سمعت أبي يقول: حبيب المعلم ثقة ما أصح حديثه! وسئل أبو زرعة الرازي عن حبيب المعلم فقال: بصري ثقة.

قلت - وقد خرج حديث حبيب المعلم هذا عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ الحافظ أبو حاتم محمد بن حاتم التميمي البستي في المسند الصحيح له، فالحديث صحيح وهو الحجة عند التنازع والاختلاف. والحمد لله.

وقد اتفق مالك وسائر العلماء على أن صلاة العيدين يبرز لهما في كل بلد إلا مكة فإنها تصلى في المسجد الحرام.

وكان عمر وعلي وابن مسعود وأبو الدرداء وجابر يفضلون مكة ومسجدها وهم أولى بالتقليد ممن بعدهم، وإلى هذا ذهب الشافعي. وهو قول الكوفيين، وروي مثله عن مالك، والمشهور عنه وعن أهل المدينة تفضيل المدينة.

قوله تعالى: ﴿فَاجْعَلْ أَفْتِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ الأفتدة جمع فؤاد وهي القلوب، وقد يعبر عن القلب بالفؤاد كما قال الشاعر:

وإن فؤادًا قاذي بصبابية إليك على طول المدى لصبور

﴿تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾، أي تنزع، يقال: هوي نحوه إذا مال، قال ابن عباس ومجاهد: لو قال أفتدة الناس لآزدمت عليه فارس والروم والترك والهند واليهود والنصارى والمجوس، ولكن قال: ﴿مِّنَ النَّاسِ﴾ فهم المسلمون، فقله: ﴿تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ أي تحن إليهم، وتحن إلى زيارة البيت، وقرأ مجاهد ﴿تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ أي تهوهم وتجلهم.

﴿وَأَرْزُقْهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ فاستجاب الله دعاءه، وأنبت لهم بالطائف سائر الأشجار، وبما يجلب إليهم من الأمصار. وفي صحيح البخاري عن ابن

عباس الحديث الطويل وقد ذكرنا بعضه: «فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يتغي لنا، ثم سألهم عن عيشهم وهيتهم فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي صلى الله عليه وقولي له يغير عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئاً فقال: هل جاءكم من أحد! قالت: نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسألني عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشتنا فأخبرته أنا في جهد وشدة، قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غير عتبة بابك، قال: ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك الحقي بأهلك، فطلقها وتزوج منهم أخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد فلم يجده، ودخل على امرأته فسألها عنه فقالت: خرج يتغي لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيتهم فقالت: نحن بخير وسعة وأثنت على الله. قال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء. قال النبي صلى الله عليه: «ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه». قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقا، وذكر الحديث.

وقال ابن عباس: قول إبراهيم ﴿فَجَعَلَ أَفْعَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوَى إِلَيْهِمْ﴾ سأل أن يجعل الله الناس يهوون السكنى بمكة، فيصير بيتاً محرماً، وكل ذلك كان والحمد لله.

وأول من سكنه جرهم. ففي البخاري - بعد قوله: وإن الله لا يضيع أهله - وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وعن شماله، وكذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم قافلين من طريق كذا، فنزلوا بأسفل مكة، فرأوا طائراً عائفاً فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء! لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جرياً أو جريين فإذا هم بالماء، فأخبروهم بالماء فأقبلوا. قال: وأم إسماعيل عند الماء، فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ قالت: نعم ولكن لا حق لكم في الماء. قالوا: نعم. قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه: «فألفى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الأنس» فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، شب الغلام، ومات أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل يطالع تركته .. الحديث.

قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ﴾ أي، ليس يخفي عليك شيء من أحوالنا. وقال ابن عباس ومقاتل: تعلم جميع ما أخفيه وما أعلنه من الوجد بإسماعيل وأمه حيث أسكننا بوادٍ غير ذي زرع ﴿وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ قيل: هو من قول إبراهيم. وقيل: هو من قول الله تعالى لما قال إبراهيم: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ﴾ قال الله: ﴿وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ﴾ أي على كبر سني وسن امرأتي، قال ابن عباس: ولد له إسماعيل وهو ابن تسع وتسعين سنة. وإسحاق وهو ابن مائة واثنتي عشرة سنة ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾.

قوله تعالى: ﴿رَبِّ اجْعَلْ لِي مَقِيمَ الصَّلَاةِ﴾ أي من الثابتين على الإسلام والتزام أحكامه ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ أي واجعل من ذريتي من يقيمها ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ أي عبادتي كما قال: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾. وقال ﷺ: «الدعاء من العباد».

﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: استغفر إبراهيم لوالديه قبل أن يثبت عنده أنهما عدوان لله. قال القشيري: ولا يبعد أن تكون أمه مسلمة لأن الله ذكر عذره في استغفاره لأبيه دون أمه.

قلت: وعلى هذا قراءة سعيد بن جبيرة «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ» يعني أباه. وقيل: استغفر لهما طمعاً في إيمانهما. وقيل: استغفر لهما بشرط أن يسلما وقيل: أراد آدم وحواء. وقد روي أن العبد إذا قال: اللهم اغفر لي ولوالدي وكان أبواه قد ماتا كافرين انصرفت المغفرة إلى آدم وحواء لأنهما والدا الخلق أجمع. وقيل: إنه أراد ولديه إسماعيل وإسحاق. وكان إبراهيم النخعي يقرأ: «ولولدي» يعني ابنه، وكذلك قرأ يحيى بن يعمر، ذكره الماوردي والنحاس ﴿وَالْمُؤْمِنِينَ﴾ قال ابن عباس: من أمة محمد ﷺ. وقيل: ﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ كلهم وهو أظهر ﴿يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ أي يوم يقوم الناس للحساب.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ أي اصبر كما صبر إبراهيم، وأعلم المشركين أن تأخير العذاب ليس للرضا بأفعالهم، بل سنة الله إمهال العصاة مدة. قال ميمون بن مهران: هذا وعيد للظالم، وتعزية للمظلوم ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ﴾ يعني مشركي مكة يمهلهم ويؤخر عذابهم. وقراءة العامة ﴿يُؤَخِّرُهُمْ﴾ بالياء لقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ﴾ وروي عن أبي عمرو أيضاً «نُؤَخِّرُهُمْ» بالنون للتعظيم ﴿لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ أي لا تغمض من هول ما تراه في ذلك اليوم، قال ابن عباس: تشخص أبصار الخلائق يومئذ إلى الهواء لشدة الحيرة فلا يرمضون.

﴿مُهْطِعِينَ﴾ أي مسرعين، ومنه قوله تعالى: ﴿مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ﴾ أي مسرعين. وقيل: المهطع الذي ينظر في ذل وخشوع، أي ناظرين من غير أن يطرفوا، وقيل: ﴿مُهْطِعِينَ﴾ أي مديمي النظر. قال أبو عبيد: وقد يكون الوجهان جميعاً يعني الإسراع مع إدامة النظر ﴿مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ﴾ أي رافعي رؤوسهم ينظرون في ذل.

وقيل: ناكسي رؤوسهم، ويقال أقنع إذا رفع رأسه، وأقنع إذا طأ رأسه ذلة وخضوعاً، والآية محتملة الوجهين ﴿لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ﴾ أي لا ترجع إليهم أبصارهم من شدة النظر فهي شاخصة النظر. يقال: طرف الرجل يطرف طرفاً إذا طبق جفنه على الآخر، فسمي النظر طرفاً لأنه به يكون. والطرف العين. قال عنتره:

وأغض طرفي ما بدت لي جارتي حتى يوارى جارتي ماواها

﴿وَأَفْعِدَتْهُمْ هَوَاءً﴾ أي لا تغني شيئاً من شدة الخوف. وقيل: خالية من كل خير. وقيل: خرجت قلوبهم من صدورهم فنشبت في حلوقهم، وفي التنزيل: ﴿وَأَصْبَحَ قُودًا أُمِّ مُوسَىٰ قَرَعًا﴾ أي من كل شيء إلا من هم موسى. وقيل: في الكلام إضمار، أي ذات هواء وخلاء.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ﴾ أراد أهل مكة ﴿يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ﴾ وهو يوم القيامة، أي خوفهم ذلك اليوم. وإنما خصهم بيوم العذاب وإن كان يوم الثواب، لأن الكلام خرج منخرج التهديد للعاصي ﴿فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي في ذلك اليوم ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا﴾ أي أمهلنا ﴿إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ سألوه الرجوع إلى الدنيا حين ظهر الحق في الآخرة ﴿تُحِبُّ دَعْوَتَكَ﴾ أي إلى الإسلام ﴿وَتَتَّبِعِ الرُّسُلَ﴾. فيجابوا: ﴿أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِّن قَبْلُ﴾ يعني في دار الدنيا. وهو ما حكاه عنهم في قوله: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾.

﴿مَا لَكُمْ مِّن زَوَالٍ﴾ فيه تأويلان:

أحدهما- ما لكم من انتقالٍ عن الدنيا إلى الآخرة.

الثاني- ﴿مَا لَكُمْ مِّن زَوَالٍ﴾ أي من العذاب.

قوله تعالى: ﴿وَسَكَنتُمْ فِي مَسْكَكِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ﴾ أي في بلادِ ثمود ونحوها فهلا اعتبرتم بمساكنهم، بعدما تبين لكم ما فعلنا بهم، وبعد أن ضربنا لكم الأمثال في القرآن. وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي «ونبين لكم» بنونٍ والجزم على أنه مستقبلٌ ومعناه الماضي، وليناسب قوله: ﴿كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ﴾. وقراءة الجماعة ﴿وَتَبَيَّنَ﴾ وهي مثلها في المعنى، لأن ذلك لا يتبين لهم إلا بتبيين الله إياهم.

قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ﴾ أي بالشرك بالله وتكذيب الرسل والمعاندة ﴿وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ ﴿إِنْ﴾ بمعنى ﴿مَا﴾ أي ما كان مكرهم لتزول منه الجبال لضعفه ووهنه، و ﴿إِنْ﴾ بمعنى ﴿مَا﴾ في القرآن في مواضع خمسة:

أحدها: هذا.

الثاني- ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾.

الثالث- ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهَوًا لَا نَتَّخِذَنَّهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا﴾ أي ما كنا.

الرابع- ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ﴾.

الخامس- ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ﴾

وقرأ الجماعة ﴿وَإِنْ كَانَ﴾ بالنون. وقرأ عمرو بن علي وابن مسعود وأبي ﴿وَإِنْ كَادَ﴾

بالدال.

والعامة على كسر اللام في ﴿لَتَنْزُولٌ﴾ على أنها لام الجحود وفتح اللام الثانية نصبا.

وقرأ الكسائي ﴿لَتَنْزُولٌ﴾ بفتح اللام الأول على أنها لام الابتداء ورفع الثانية و﴿إِنْ﴾ مخففة من الثقلية، ومعنى هذه القراءة استعظام مكرهم، أي ولقد عظم مكرهم حتى كادت الجبال تنزل منه.

وفي الجبال التي عنى زوالها بمكرهم وجهان:

أحدهما- جبال الأرض.

الثاني- الإسلام والقرآن، لأنه لثبوتِه ورسوخه كالجبال.

﴿وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لَتَنْزُولٌ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ بكسر اللام، أي ما كان مكرهم مكرًا يكون

له أثر وخطر عند الله تعالى، فالجبال مثل لأمر النبي ﷺ. وقيل: ﴿وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ﴾ في

تقديرهم ﴿لَتَنْزُولٌ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ ويؤثر في إبطال الإسلام. وقرئ ﴿لَتَنْزُولٌ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ بفتح

اللام الأولى وضم الثانية، أي كان مكرًا عظيمًا تنزل منه الجبال، ولكن الله حفظ رسول الله

ﷺ، وهو كقوله تعالى: ﴿وَمَكْرُؤًا مَكْرًا كَبِيرًا﴾ والجبال لا تنزل ولكن العبارة عن تعظيم

الشيء هكذا تكون.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ﴾ اسمُ الله تعالى وَمُخْلِفَ مفعولا تحسب، و﴿رُسُلَهُ﴾ مفعولٌ وَعْدِهِ وهو على الاتساع، وسواءٌ في قولك: مخلفٌ وعدهِ رسله، ومخلفٌ رسله وعدهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ أي من أعدائه. ومن أسمائه المتتقم.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ أي اذكر يومَ تبدل الأرض، فتكون متعلقة بما قبله. وقيل: هو صفة لقوله: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾.

واختلف في كيفية تبديل الأرض، فقال كثيرٌ من الناس: إن تبدل الأرض عبارة عن تغير صفاتها، وتسوية أكامها، ونسف جبالها، ومدّ أرضها.

وقيل: اختلاف أحوالها، فمرة كالمهل ومرة كالدهان، والصحيح إزالة هذه الأرض حسب ما ثبت عن النبي ﷺ. روى مسلمٌ عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: كنت قائماً عند رسول الله ﷺ فجاءه خبرٌ من أخبار اليهود فقال: السلامُ عليك، وذكر الحديث، وفيه، فقال اليهوديُّ أين يكون الناسُ يومَ تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟ فقال رسول الله ﷺ: «في الظلمة دون الجسر» وذكر الحديث. وخرج عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ﴾ فأين يكون الناسُ يومئذٍ؟ قال: «على الصراط». خرجه ابنُ ماجه بإسنادٍ مسلمٍ سواءً، وخرجه الترمذي عن عائشة وأنها هي السائلة، قال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح، فهذه الأحاديث تنص على أن السموات والأرض تبدل وتزال، ويخلق الله أرضاً أخرى يكون الناس عليها بعد كونهم على الجسر.

وفي صحيح مسلمٍ عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشرُ الناسُ يومَ القيامةِ على أرضٍ بيضاء عفراء كقرصة النقي ليس فيها علمٌ لأحد».

﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ أي من قبورهم.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ﴾ وهم المشركون ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ أي يوم القيامة ﴿مُقَرَّنِينَ﴾ أي مشدودين ﴿فِي الْأَصْفَادِ﴾ وهي الأغلال والقيود واحدا صفاً وصفاً. ويقال: صفته صفاً أي قيده والاسم الصفد، فإذا أردت التكثير قلت: صفته تصفيداً، قال عمر بن كلثوم:

فأبوا بالنهب وبالسبايا وأبنا بالملوك مصفدينا
أي مقيدينا.

قيل: يقرن كل كافر مع شيطان في غل، بيانه قوله: ﴿*أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَرْوَجَهُمْ﴾ يعني قرناءهم من الشياطين. وقيل: إنهم الكفار يجمعون في الأصفاً كما اجتمعوا في الدنيا على المعاصي ﴿سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطَرَانٍ﴾ أي قمصهم، واحدا سربالاً، والفعل تسربلت وسربلت غيري ﴿مِنْ قَطَرَانٍ﴾ يعني قطران الإبل الذي تهنأ به، وذلك أبلغ لاشتعال النار فيهم وفي الصحيح: أن النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب.

وقيل: هو النحاس، والقطر النحاس والصفير المذاب، ومنه قوله تعالى: ﴿ءَاتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾.

﴿وَتَغْشَى﴾ أي تضرب ﴿وُجُوهُهُمْ النَّارُ﴾ فتغشيها ﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾ أي بما اكتسبت ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ﴾ أي هذا الذي أنزلنا إليك بلاغ، أي تبليغ وعظة ﴿وَلِيُنذِرُوا بِهِ﴾ أي ليخوفوا عقاب الله عز وجل.

﴿وَلِيَعْلَمُوا أَنَّ مَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ أي وليعلموا وحدانية الله بما أقام من الحجج والبراهين ﴿وَلِيَذْكُرُوا الْأَلْبَابَ﴾ أي وليتعضأ أصحاب العقول. وهذه اللامات في ﴿وَلِيُنذِرُوا﴾ ﴿وَلِيَعْلَمُوا﴾ ﴿وَلِيَذْكُرُوا﴾ متعلقة بمحذوف، التقدير: ولذلك أنزلناه.

تم تفسير سورة إبراهيم عليه السلام والحمد لله.

سورة الحجر

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿الرَّ تِلْكَ ءَايَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ ۝١﴾

﴿الْكِتَابِ﴾ قيل فيه: إنه اسمٌ لجنسِ الكتبِ المتقدمة من التوراة والإنجيل، ثمَّ قرنها بالكتابِ المبين. وقيل: الكتابُ هو القرآن، جمع له بين الاسمين.

قوله تعالى: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ۝٢﴾ ﴿رُبَّ﴾ لا تدخل على الفعل، فإذا حققتها «ما» هيأتها للدخول على الفعل تقول: ربما قام زيدٌ، وربما يقوم زيدٌ، وقرأ نافعٌ وعاصمٌ ﴿رُبَّمَا﴾ مخفف الباء. الباقون مشددة، وهما لغتان. قال أبو حاتم: أهل الحجاز يخفون ربما، قال الشاعر:

رَبَّمَا ضربةً بسيفٍ صقيلٍ بينَ بصرى وطعنةٍ نجلاء
وأصلها أن تستعمل في القليل وقد تستعمل في الكثير، أي يودُّ الكفار في أوقات كثيرة لو كانوا مسلمين، قاله الكوفيون.

وقال بعضهم: هي للتقليل في هذا الموضع، لأنهم قالوا ذلك في بعض المواضع لا في كلها، لشغلهم بالعذاب، والله أعلم. قال: ﴿رُبَّمَا يَوَدُّ﴾ وهي إنما تكون لما وقع، لأنه لصديق الوعد كأنه عيانٌ قد كان.

قوله تعالى: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ۝٣﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا﴾ تهديدٌ لهم ﴿وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ﴾ أي يشغلهم عن الطاعة. يقال: ألهاه عن كذا أي شغله. ولهي هو عن الشيء يلهي ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ إذا رأوا القيامة وذاقوا وبال ما صنعوا. وهذه الآية منسوخة بآية السيف.

الثانية: طول الأمل داء عضالٌ ومرضٌ مزمنٌ، ومتى تمكن من القلب فسد مزاجه واشتدَّ

علاجهُ، وحقيقة الأمل: الحرصُ على الدنيا والانتكابُ عليها، والحبُّ لها والإعراضُ عن الآخرة، والأملُ يكسلُ عن العملِ ويورثُ التراخي والتواني، ويعقبُ التشاغلَ والتقاعدَ، ويخلدُ إلى الأرضِ ويميلُ إلى الهوى، كما أنَّ قصرَ الأملِ يبعثُ على العملِ، ويحيلُ على المبادرة، ويحثُّ على المسابقة.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾ ٤

أي أجلٌ مؤقَّتٌ كتبَ لهم في اللوح المحفوظ.

قوله تعالى: ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَعْجِرُونَ﴾ ٥

﴿من﴾ صلة، كقولك: ما جاءني من أحدٍ. أي لا تتجاوزُ أجلها فتزيدُ عليه، ولا تتقدمُ قبله. ونظيره قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا يَتَّبِعُهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ ٦ ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ٧.

قاله كفارُ قريشٍ لمحمدٍ ﷺ على جهة الاستهزاء، ثم طلبوا منه إتيانَ الملائكةِ دلالةً على صدقه. و ﴿لَوْ مَا﴾ تحضيضٌ على الفعلِ كلولا وهلا.

قوله تعالى: ﴿مَا نُنْزِلُ الْمَلَكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ﴾ ٨.

قرأ حفصٌ وحمزةٌ والكسائيُّ ﴿مَا نُنْزِلُ الْمَلَكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ والباقون ﴿مَا تَنْزِلُ الْمَلَكَةُ﴾ وتقديره: ما تنزلُ بتاءينِ حذفَتْ إحداهما تخفيفاً، ومعنى: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ إلا بالقرآن. وقيل: بالرسالة، وقال الحسنُ: إلا بالعذابِ إن لم يؤمنوا ﴿وَمَا كَانُوا إِذَا مُنْظَرِينَ﴾ أي لو تنزلتِ الملائكةُ بإهلاكهم لما أمهلوا ولا قبلتْ لهم توبةٌ. وقيل: المعنى لو تنزلتِ الملائكةُ تشهد لك فكفروا بعد ذلك لم ينظروا. وأصل ﴿إِذَا﴾ إذ أن - ومعناه حينئذٍ - فضمَّ إليها أن، واستثقلوا الهمزة فحذفوها.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزِّلْنَا الذِّكْرَ﴾ يعني القرآن ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ٩ من أن يزداد فيه أو ينقصَ منه، وقال في غيره: ﴿بِمَا أَسْتَحْفِظُوا﴾، فوكلَ حفظه إليهم فبدلوا وغيروا.

وقيل: ﴿وَإِنَّا لَهُو لَحَفِظُونَ﴾ أي لمحمد ﷺ من أن يقول علينا أو نتقول عليه. أو ﴿وَإِنَّا لَهُو لَحَفِظُونَ﴾ من أن يكاد أو يقتل. نظيره: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾. و ﴿تَحْنُ﴾ يجوز أن يكون موضعه رفعاً بالابتداء و ﴿نَزَّلْنَا﴾ الخبر. والجملة خبر ﴿إِنَّ﴾. ويجوز أن يكون ﴿تَحْنُ﴾ تأكيداً لاسم ﴿إِنَّ﴾ في موضع نصب، ولا تكون فاصلة لأن الذي بعدها ليس بمعرفة وإنما هو جملة، والجملة تكون نعتاً للنكرات فحكمها حكم النكرات.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شَيْعِ الْأَوَّلِينَ﴾ ١٠

المعنى: ولقد أرسلنا من قبلك رسلاً، فحذف. والشيع جمع شيعية وهي الأمة، أي في أممهم، والشيعية: الفرقة والطائفة من الناس المتألفة المتفقة الكلمة. فكان الشيع الفرق، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤْنَ﴾ ١١

تسليّة للنبي ﷺ، أي كما فعل بك هؤلاء المشركون فكذلك فعل بمن قبلك من الرسل.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ ١٢ لا يؤمنون به. وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ ١٣

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ﴾ أي الضلال والكفر والاستهزاء والشرك. ﴿فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ من قومك، أي كما سلكناه في قلوب من تقدم من شيع الأولين كذلك نسلكه في قلوب مشركي قومك حتى لا يؤمنوا بك، كما لم يؤمن من قبلهم برسلمهم. والسلك: إدخال الشيء في الشيء كإدخال الخيط في المخيط. يقال: سلكه يسلكه سلكاً وسلوكاً، والسلك «بالكسر» الخيط ﴿وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾ أي مضت سنة الله بإهلاك الكفار، فما أقرب هؤلاء من الهلاك. وقيل: ﴿خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾ بمثل ما فعل هؤلاء من التكذيب والكفر، فهم يقتدون بأولئك.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ ١٤ ﴿لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ﴾ ١٥

يقال: ظلَّ يفعل كذا، أي يفعله بالنهار. والمصدر الظلول. أي لو أجيوا إلى ما اقترحوا من الآيات لأصروا على الكفر وتعللوا بالخيالات، كما قالوا للقرآن المعجز: إنه سحر. و ﴿يَعْرُجُونَ﴾ من عرج يعرج أي صعد. والمعارج المصاعد. أي لو صعدوا إلى السماء وشاهدوا الملكوت والملائكة لأصروا على الكفر، وقيل: الضمير في ﴿عَلَيْهِمْ﴾ للمشركين. وفي ﴿فَظَلُّوا﴾ للملائكة، تذهب وتجيء أي لو كشف لهؤلاء حتى يعاينوا أبواباً في السماء تصعد فيها الملائكة وتنزل لقالوا: رأينا بأبصارنا ما لا حقيقة له، ومعنى ﴿سُكِّرَتْ﴾ سدت بالسكر، وقيل: أغشيت أبصارنا، وعنه أيضاً عميت.

وقرأ ابن كثير «سَكِرَتْ» بالتخفيف. والباقون بالتشديد، التشديد للتكثير والتخفيف يؤدي عن معناه. والمعروف أن «سكر» لا يتعدى، ومن قرأ «سَكِرَتْ» فإنه شبه ما عرض لأبصارهم بحال السكران، كأنها جرت مجرى السكران لعدم تحصيله.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ﴾ ١٦

لما ذكر كفر الكافرين وعجز أصنامهم ذكر كمال قدرته ليستدل بها على وحدانيته. والبروج: القصور والمنازل. أي بروج الشمس والقمر، أي منازلهما. وأسماء هذه البروج: الحمل، والثور، والجوزاء، السرطان، الأسد، والسنبلة، والميزان، والعقرب، والقوس، والجدي، والدلو، والحوث. والعرب تعد المعرفة لمواقع النجوم وأبوابها من أجل العلوم، ويستدلون بها على الطرقات والأوقات والخصب والجذب. وأصل البروج الظهور، ومنه تبرج المرأة بإظهار زينتها.

﴿وَزَيَّنَّاهَا﴾ يعني السماء، كما قال في سورة الملك: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ﴾. ﴿لِلنَّاظِرِينَ﴾ للمعتبرين والمتفكرين.

قوله تعالى: ﴿وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ﴾ (١٧)

أي مرجوم. والرجم الرمي بالحجارة. وقيل: الرجم اللعن والطرْد.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ اسْتَرَقَّ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُبِينٌ﴾ (١٨)

أي لكن من استرق السمع، أي الخطفة اليسيرة، فهو استثناء منقطع. وقيل هو متصل، أي إلا ممن استرق السمع. أي حفظنا السماء من الشياطين أن تسمع شيئاً من الوحي، وغيره، إلا من استرق السمع فإن لم نحفظها منه أن تسمع الخبر من أخبار السماء سوى الوحي، فأما الوحي فلا تسمع منه شيئاً، لقوله: ﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعُزُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُبِينٌ﴾ أتبعه: أدركه ولحقه. وشهاب: كوكب مضيء. وكذلك شهاب ثاقب. وقوله: ﴿بِشَهَابٍ قَبَسٍ﴾ بشعلة نار في رأس عود، وسمي الكوكب شهاباً لبريقه، يشبه النار.

قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا﴾ هذا من نعمه أيضاً، ومما يدل على كمال قدرته. قال ابن عباس: بسطانها على وجه الماء، كما قال: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَلْنَاهَا﴾ أي بسطها. وقال: ﴿وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَكِيدُونَ﴾، وهو يرد على من زعم أنها كالكرة.

﴿وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ﴾ جبلاً ثابتة لئلا تتحرك بأهلها ﴿وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾ (١٩) أي مقدر معلوم، وإنما قال: ﴿مَوْزُونٍ﴾ لأن الوزن يعرف به مقدار الشيء. وقيل: موزون يعني مقسوم. وقيل: موزون معدود. ويقال: هذا كلام موزون، أي منظوم غير منشئ. فعلى هذا أي أنبتنا في الأرض ما يوزن من الجواهر والحيوانات والمعادن، والمقصود من النباتات الإنشاء والإيجاد. وقيل: ﴿أَنْبَتْنَا فِيهَا﴾ أي في الجبال ﴿مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ﴾ من الذهب والفضة والنحاس والرصاص والقزدير، حتى الزرنيخ والكحل، كل ذلك يوزن وزناً. وقيل: أنبتنا في الأرض الثمار مما يكال ويوزن. وقيل: ما يوزن فيه الأثمان لأنه أجل قدراً وأعم نفعاً مما لا ثمن له ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشٌ﴾ يعني المطاعم والمشارب التي يعيشون بها، واحداً معيشة يسكن الياء ﴿وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ﴾ (٢٠) يريد الدواب والأنعام، وقيل: هم العبيد والأولاد الذين قال الله فيهم: ﴿تَحْنُ نَرُزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ ولفظ

﴿مَنْ﴾ يجوز أن يتناول العبيد والدواب إذا اجتمعوا، لأنه إذا اجتمع من يعقل وما لا يعقل، غلب من يعقل. أي جعلنا لكم فيها معاش وعبيدا وإماء ودواب وأولادا نرزقهم ولا ترزقونهم. ف ﴿مَنْ﴾ على هذا التأويل في موضع نصب، وقيل: أراد به الوحش. ف ﴿مَنْ﴾ على هذا تكون لما لا يعقل، مثل ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾ الآية.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ﴾ يعني المطر المنزل من السماء، لأن به نبات كل شيء. وقيل: الخزائن المفاتيح، أي في السماء مفاتيح الأرزاق ﴿وَمَا نُنْزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ أي ولكن لا ننزله إلا على حسب مشيئتنا وعلى حسب حاجة الخلق إليه، كما قال: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنْزِلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ﴾. والخزائن جمع الخزانة، وهو الموضع الذي يستر فيه الإنسان ماله، والخزانة أيضا مصدر خزن يخزن. وما كان في خزانة الإنسان كان معدا له.

قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنْتُمْ لَهُوَ بِخَزَنَيْنِ﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ﴾ قراءة العامة ﴿الرِّيحَ﴾ بالجمع. وقرأ حمزة بالتوحيد، لأن معنى الريح الجمع أيضا وإن كان لفظها لفظ الواحد. كما يقال: جاءت الريح من كل جانب، وكذلك تفعل العرب في كل شيء اتسع. وأما وجه قراءة العامة فلا والله تعالى نعتها بـ ﴿لَوَاقِحَ﴾ وهي جمع.

ومعنى: ﴿لَوَاقِحَ﴾ حوامل، لأنها تحمل الماء والتراب والسحاب والخير والنفع. قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا﴾ أي حملت.

الثانية: قال مالك: قال الله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ فلقاح القمح عندي أن يحب ويسنبل، ولقاح الشجر كلها أن تثمر ثم يسقط منها ما يسقط ويثبت ما يثبت، وليس ذلك بأن تورّد.

وعليه جاء الحديث: «نهى النبي ﷺ عن بيع الحب حتى يشتد».

قال ابن عبد البر: الإبار عند أهل العلم في النخل التلقيح، وهو أن يؤخذ شيء من طلع

ذُكِرَ النخل فيدخل بينَ ظهْراني طلع الإناث.

ولم يختلف العلماء أنَّ الحائط إذا انشقَّ طلع إناثه فأخر إبارهُ وقد أبرَّ غيره ممن حال مثل حاله، أنَّ حكمه حكم ما أبر، لأنه قد جاء عليه وقت الإبار وثمرته ظاهرة بعد تغيبها في الجُفِّ. فإنَّ أبر بعض الحائط كان ما لم يُؤبر تبعاله. كما أنَّ الحائط إذا بدا صلاحه كان سائر الحائط تبعاً لذلك الصلاح في جواز بيعه.

الثالثة: روى الأئمة كلهم عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع. ومن ابتاع عبداً فماله للذي باعه إلا أن يشترطه المبتاع». قال علماؤنا: إنما لم يدخل الثمر المؤبر مع الأصول في البيع إلا بالشرط، لأنه عينٌ موجودة يحاط بها أمن سقوطها غالباً. بخلاف التي لم تؤبر، إذ ليس سقوطها مأموناً فلم يتحقق لها وجود، فلم يجز للبائع اشتراطها ولا استثنائها، لأنها كالجنين. وهذا هو المشهور من مذهب مالك. وقيل: يجوز استثنائها، وهو قول الشافعي.

الرابعة: لو اشتري النخل وبقي الثمر للبائع جاز لمشتري الأصل شراء الثمرة قبل طيها على مشهور قول مالك، ويرى لها حكم التبعية وإن أفردت بالعقد. وعنه في رواية: لا يجوز. وبذلك قال الشافعي وأبو حنيفة والثوري وأهل الظاهر وفقهاء الحديث. وهو الأظهر من أحاديث النهي عن بيع الثمرة قبل بدو صلاحها.

الخامسة: ومما يتعلق بهذا الباب النهي عن بيع الملاقح، والملاقح الفحول من الإبل، الواحد مُلقح. والملاقح أيضاً الإناث التي في بطونها أو لادها، الواحدة ملقحة «بفتح القاف» والملاقح ما في بطون النوق من الأجنة، الواحدة ملقوحة، من قولهم: لقحت، كالمحموم من حم، والمجنون من جن، وفي هذا جاء النهي. وقد جاء عن النبي ﷺ: أنه نهى عن المجر وهو بيع ما في بطون الإناث. ونهى عن المضامين والملاقح. قال أبو عبيد: المضامين ما في البطون، وهي الأجنة. والملاقح ما في أصلاب الفحول، وقيل: بالعكس، وأي الأمرين كان، فعلماء المسلمين مجمعون على أنَّ ذلك لا يجوز.

قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي من السحاب. وكل ما علاك فأظلك يسمى سماءً. وقيل: من جهة السماء ﴿مَاءً﴾ أي قطراً ﴿فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ﴾ أي جعلنا ذلك المطر

لسقياكم ولشرب مواشيكم وأرضكم. وقيل: سقى وأسقى بمعنى. وقيل: بالفرق ﴿وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾ أي ليست خزائنه عندهم، أي نحن الخازنون لهذا الماء نزلهُ إذا شئنا ونمسكه إذا شئنا. ومثله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾، ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾، وقال سفيان: لستم بمانعين المطر.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾ (٢٣)

أي الأرض ومن عليها، ولا يبقى شيء سوانا. نظيره: ﴿إِنَّا نَحْنُ رَبُّ الْأَرْضِ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِنَّا يُرْجَعُونَ﴾. فملك كل شيء لله تعالى. ولكن ملك عباده أملاكًا فإذا ماتوا انقطعت الدعاوى، فكان الله وارثًا من هذا الوجه. وقيل: الإحياء في هذه الآية إحياء النطفة في الأرحام. فأما البعث فقد ذكره بعد هذا في قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ (٢٤)، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ فيه ثمان تأويلات:

الأول- ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ في الخلق إلى اليوم، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ الذين لم يخلقوا بعد.

الثاني- ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ الأموات، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ الأحياء.

الثالث- ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ من تقدم أمة محمد، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ أمة محمد ﷺ.

الرابع- ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ في الطاعة والخير، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ في المعصية والشر.

الخامس- ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ في صفوف الحرب، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ فيها.

السادس- ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ من قتل في الجهاد، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ من لم يقتل.

السابع:- ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ أول الخلق، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ آخر الخلق.

الثامن - ﴿الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ في صفوف الصلاة، و﴿الْمُسْتَخِيرِينَ﴾ فيها بسبب النساء.

وكلُّ هذا معلومٌ لله تعالى، فإنه عالمٌ بكلِّ موجودٍ ومعلومٍ، وعالمٌ بمنْ خلق وما هو خالقه إلى يوم القيامة. إلا أنَّ القولَ الثامن هو سببُ نزولِ الآية، لما رواه النسائي والترمذي عن ابن عباسٍ قال: «كانت امرأةٌ تصلي خلفَ رسولِ الله ﷺ حسناءً من أحسنِ الناسِ، فكان بعضُ القومِ يتقدمُ حتى يكونَ في الصفِّ الأولِ لثلا يراها، ويتأخَّرُ بعضهم حتى يكونَ في الصفِّ المؤخرِ، فإذا ركعَ نظرَ مَنْ تحتَ إبطه، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَخِيرِينَ﴾».

الثانية: هذا يدلُّ على فضلِ أولِ الوقتِ في الصلاة وعلى فضلِ الصفِّ الأولِ، قال النبي ﷺ: «لو يعلمُ الناسُ ما في النداءِ والصفِّ الأولِ ثمَّ لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا». فإذا جاء الرجلُ عندَ الزوالِ فنزلَ في الصفِّ الأولِ مجاورَ الإمامِ، حازَ ثلاثَ مراتبَ في الفضلِ: أولَ الوقتِ، والصفِّ الأولِ، ومجاورةَ الإمامِ.

ومجاورةُ الإمامِ لا تكونُ لكلِّ أحدٍ، وإنما هي كما قال ﷺ: «يلني منكم أولو الأحلام والنهى» الحديث. فما يلي الإمامَ ينبغي أن يكونَ لمنْ كانتَ هذه صفتهُ، فإنْ نزلها غيره أُخِرَ وتقدمَ هو إلى الموضعِ، لأنه حقُّه بأمرِ صاحبِ الشرعِ، كالمحاربِ هو موضعُ الإمامِ تقدمَ أو تأخرَ.

الثالثة: وكما تدلُّ هذه الآيةُ على فضلِ الصفِّ الأولِ في الصلاة، فكذلك تدلُّ على فضلِ الصفِّ الأولِ في القتالِ، فإنَّ القيامَ في نحرِ العدوِّ وبيعِ العبدِ نفسه من الله تعالى لا يوازيه عملٌ، فالتقدمُ إليه أفضلُ، ولا خلافَ فيه ولا خفاءَ به. ولم يكنْ أحدٌ يتقدمُ الحربِ بينَ يدي رسولِ الله ﷺ، لأنه كانَ أشجعَ الناسِ. قال البراء: كنا والله إذا احمرَّ البأسُ نتقي به، وإنَّ الشجاعَ منا للذي يحاذي به، يعني النبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ﴾ أي للحساب والجزاء ﴿إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾

تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ يعني آدم ﷺ ﴿مِنْ صَلْصَلٍ﴾ أي من طينٍ يابس، والصلصال: الطين الحُرُّ خلط بالرمْلِ فصَارَ يتصلصل إذا جفَّ، فإذا طبخ بالنار فهو الفخار، وقيل: هو الطين المتين، تقول العرب: صَلَّ اللحم وأصل إذا أتنن - مطبوخاً كان أو نيئاً - يَصِلُّ صُلُولاً.

فكان أول تراباً، أي متفرق الأجزاء ثم بُلَّ فصَارَ طيناً، ثم ترك حتى أتنن فصَارَ حمأً مسنوناً، أي متغيراً، ثم ييسَ فصَارَ صلصالاً، على قول الجمهور، والحمأ: الطين الأسود، وكذلك الحمأة بالتسكين، والمسنون المتغير، من قولهم: قد أسن الماء إذا تغير، ومنه ﴿يَتَسَنَّطُ﴾ و﴿مَاءٍ غَيْرِ ءَاسِينٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل آدم، وسمي جانا لتواريه عن الأعين. وفي صحيح مسلم من حديث ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لما صور الله تعالى آدم ﷺ في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه فجعل إبليس يطيف به وينظر ما هو فلما رآه أجوف عرف أنه خلق خلقا لا يتمالك».

﴿مِنْ نَّارِ السَّمُومِ﴾ السمووم الريح الحارة التي تقتل لا دخان لها، وقد خرج مسلم من حديث عروة عن عائشة قال رسول الله ﷺ: «خلقت الملائكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم».

وسمي الريح الحارة سموماً لدخولها بلطفها في مسام البدن.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ﴾ تقدم في «البقرة» ﴿إِنِّي خَلِيقُ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَلٍ﴾ من طين ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ﴾ أي سويت خلقه وصورته ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي﴾ النفخ إجراء الريح في الشيء.

والروح جسم لطيف، أجرى الله العادة بأن يخلق الحياة في البدن مع ذلك الجسم. وحقيقته إضافة خلق إلى خالق، فالروح خلق من خلقه أضافه إلى نفسه تشريفاً وتكريماً،

كقوله: «أرضي وسمائي وبيتي وناقة الله وشهراً لله». ومثله ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾.

والروح جسمٌ لطيفٌ، وهي النفس اسمان لمسمى واحدٍ ﴿فَقَعُوا لَهُ سَجْدِينَ﴾ سجودٌ تحيةٌ وتكريمٌ لا سجودَ عبادةٍ. والله أن يفضّل من يريدُ، ففضّل الأنبياء على الملائكة. وقيل: أمروا بالسجود لله عند آدم، وكان آدم قبلة لهم.

قوله تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ، فيه مسألتان:

الأولى: لا شك أن إبليس كان مأموراً بالسجود، لقول: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدُ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ وإنما منعه من ذلك الاستكبار والاستعظام، ثم قيل: كان من الملائكة، فهو استثناء من الجنس، وقال قوم: لم يكن من الملائكة، فهو استثناء منقطع.

وقال ابن عباس: الجان أبو الجن وليسوا شياطين. والشياطين ولد إبليس، لا يموتون إلا مع إبليس. والجن يموتون، ومنهم المؤمن ومنهم الكافر. فأدم أبو الإنس. والجان أبو الجن. وإبليس أبو الشياطين.

الثانية: الاستثناء من غير الجنس صحيح عند الشافعي، حتى لو قال: لفلان علي دينارٌ إلا ثوباً، أو عشرة أثوابٍ إلا قفيز حنطة، ويسقط عنه من المبلغ قيمة الثوب والحنطة. ويستوي في ذلك المكيلات والموزونات والمقدرات. وقال مالك وأبو حنيفة رضي الله عنهما: استثناء المكيل من الموزون والموزون من المكيل جائز، حتى لو استثنى الدراهم من الحنطة والحنطة من الدراهم قبل. فأما إذا استثنى المقومات من المكيلات أو الموزونات والمكيلات من المقومات، مثل أن يقول: علي عشرة دنانير إلا ثوباً، أو عشرة أثوابٍ إلا ديناراً لا يصح الاستثناء، ويلزم المقر جميع المبلغ. وقال محمد بن الحسن: الاستثناء من غير الجنس لا يصح، ويلزم المقر جملة ما أقرب به. والدليل لقول الشافعي أن لفظ الاستثناء يستعمل في الجنس وغير الجنس، قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا فاستثنى السلام من جملة اللغو. ومثله ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ وإبليس ليس من جملة الملائكة، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَتَابِلِيسُ مَا لَكَ﴾ أي ما المانع لك ﴿أَلَا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ ﴿٣٢﴾ أي في ألا تكون ﴿قَالَ لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ﴾ ﴿٣٣﴾ بين تكبره وحسده، وأنه خير منه، إذ هو من نارٍ والنار تأكل الطين ﴿قَالَ فَأَخْرِجْ مِنْهَا﴾ أي من السموات، أو من جنة عدن، أو من جملة الملائكة ﴿فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾ ﴿٣٤﴾ أي مرجوم بالشهب. وقيل: ملعون مشتم ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ﴾ ﴿٣٥﴾ أي لعنتي، كما في «ص».

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ﴾ ﴿٣٦﴾ هذا السؤال من إبليس لم يكن عن ثقته منه بمنزلته عند الله تعالى، وأنه أهل أن يجاب له دعاء، ولكن سأل تأخير عذابه زيادة في بلائه، كفعل الآيس من السلامة. وأراد بسؤاله الإنظار إلى يوم يبعثون: ألا يموت، لأن يوم البعث لا موت فيه ولا بعده ﴿قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ﴾ ﴿٣٧﴾ يعني من المؤجلين ﴿إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾ ﴿٣٨﴾ قال ابن عباس: أراد به النفخة الأولى، أي حين تموت الخلائق. وقيل: الوقت المعلوم الذي استأثر الله بعلمه، ويجهله إبليس. فيموت إبليس ثم يبعث، قال الله تعالى: ﴿كُلٌّ مِنْ عَلَيْهَا فَإِنْ﴾. وفي كلام الله تعالى له قولان:

أحدهما - كلمه على لسان رسوله.

الثاني - كلمه تغليظاً في الوعيد لا على وجه التكرمة والتقريب.

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ ﴿٣٩﴾ تزيينه هنا يكون بوجهين: إما بفعل المعاصي، وإما بشغلهم بزينه الدنيا عن فعل الطاعة. ومعنى: ﴿وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿٤٠﴾ أي لأضلنهم عن طريق الهدى.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ﴾ ﴿٤١﴾. قرأ أهل المدينة وأهل الكوفة بفتح اللام، أي الذين استخلصتهم وأخلصتهم. وقرأ الباقون بكسر اللام، أي الذين أخلصوا لك العبادة من فساد أو رياء.

قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ (٤١)

قال عمر بن الخطاب: معناه هذا صراطٌ يستقيمُ بصاحبه حتى يهجمَ به على الجنة. و ﴿عَلَيَّ﴾ بمعنى إليّ. وقيل: هذا على الوعيد والتهديد، كقولك لمن تهده: طريقك عليّ ومصيرك إليّ. وكقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ﴾. فكان معنى الكلام: هذا طريقٌ مرجعه إليّ فأجازي كلاً بعمله، يعني طريق العبودية.

وقرأ يعقوب «هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ» برفع «عَلَيَّ» وتنوينه، ومعناه رفيعٌ مستقيمٌ، أي رفيعٌ في الدين والحق. وقيل: رفيعٌ أن ينال، مستقيمٌ أن يمال.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ (٤٢)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ قال العلماء: يعني على قلوبهم، وهؤلاء الذين هداهم الله واجتباهم واختارهم واصطفاهم، وقوله سبحانه: ﴿لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ يحتمل أن يكون خاصاً فيمن حفظه الله، ويحتمل أن يكون في أكثر الأوقات والأحوال ﴿إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ أي الضالين المشركين. أي سلطانه على هؤلاء، دليله: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾.

الثانية: وهذه الآية والتي قبلها دليلٌ على جواز استثناء القليل من الكثير والكثير من القليل، مثل أن يقول: عشرة إلا درهماً. أو يقول: عشرة إلا تسعة. وقال أحمد ابن حنبل: لا يجوز أن يستثنى إلا قدر النصف فما دونه. وأما استثناء الأكثر من الجملة فلا يصح. ودليلنا هذه الآية، فإن فيها استثناء ﴿الْغَاوِينَ﴾ من العباد والعباد من الغاوين، وذلك يدل على أن استثناء الأقل من الجملة واستثناء الأكثر من الجملة جائز.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٤٣) يعني إبليس ومن اتبعه ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ﴾ أي أطباق، طبق فوق طبق ﴿لِكُلِّ بَابٍ﴾ أي لكل طبقة ﴿مِنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ﴾ (٤٤) أي حظٌ معلوم.

والذي عليه الأكثر من العلماء أن جهنم أعلى الدرجات، وهي مختصة بالعصاة من أمة

محمد ﷺ، وهي التي تخرى من أهلها فتصفق الرياح أبوابها. ثم لظى، ثم الحطمة، ثم سعيّر، ثم سقر، ثم الجحيم، ثم الهاوية. قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، وقال: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾، وقال: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ﴾ أي الذين اتقوا الفواحش والشرك ﴿فِي جَنَّاتٍ﴾. أي بساتين. ﴿وَعُيُونٍ﴾ هـي الأنهار الأربعة: ماءٌ وخمرٌ ولبنٌ وعسلٌ، وضم العين من ﴿عُيُونٍ﴾ على الأصل، والكسر مراعاة للياء، وقرئ بهما.

﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ﴾ قراءة العامة ﴿أَدْخُلُوهَا﴾ بوصل الألف وضم الخاء، من دخل يدخل، على الأمر. تقديره: قيل ادخلوها. وقرأ رويس عن يعقوب «أَدْخِلُوهَا» بضم التنوين ووصل الألف وكسر الخاء على الفعل المجهول، من أدخل. أي أدخلهم الله إياها. ﴿بِسَلَامٍ﴾ أي بسلامة من كل داء وآفة. وقيل: بتحية من الله لهم ﴿ءَامِينَ﴾ أي من الموت والعذاب والعزل والزوال.

قوله تعالى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غِلٍّ﴾ قال عليّ رضي الله عنه: أرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير من هؤلاء. والغل: الحقد والعداوة، يقال منه: غل يغل. ويقال: من الغلول وهو السرقة من المغنم: غل يغل. ويقال من الخيانة: أغل يغل ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ أي لا ينظر بعضهم إلى قفا بعضٍ تواصلًا وتحايبًا، وقيل: الأسرة تدور كيفما شاءوا، فلا يرى أحد قفا أحد. وقيل: ﴿مُتَقَابِلِينَ﴾ قد أقبلت عليهم الأزواج وأقبلوا عليهن بالود. وسرر جمع سرير، مثل جديده وجدده. وقيل: هو من السرور، فكأنه مكان رفيع مهبط للسرور. والأول أظهر.

﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ﴾ أي إعياء وتعب ﴿وَمَا هُمْ مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ دليل على أن نعيم الجنة دائم لا يزول، وأن أهلها فيها باقون. ﴿أَكُلُوا دَائِمٌ﴾. ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِن نَّفَادٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿نَبِّئْ عِبَادِيَ أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ٥٠﴾.

هذه الآية وزان قوله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ رَحْمَتِهِ أَحَدٌ» أخرجه مسلمٌ من حديث أبي هريرة، وهكذا ينبغي للإنسان أن يذكر نفسه وغيره فيخوف ويرجي، ويكون الخوف في الصحة أغلب عليه منه في المرض.

قوله تعالى: ﴿وَنَبِّئُهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ٥١﴾ ضيف إبراهيم: الملائكة الذين بشروه بالولد وبهلاك قوم لوط، وكان إبراهيم عليه السلام يكنى أبا الضيفان، وسمي الضيف ضيفاً لإضافته إليك ونزوله عليك.

﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ﴾ جمع الخبر لأن الضيف اسم يصلح للواحد والجمع والشبهة والمذكر والمؤنث كالمصدر. ضافه وأضافه أماله، ومنه الحديث: «حِينَ تَضِيفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ» ﴿فَقَالُوا سَلَامًا﴾ أي سلموا سلاماً ﴿قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجُلُونَ ٥٢﴾ أي فزعون خائفون، وإنما قال هذا بعد أن قرب العجل وآهم لا يأكلون، على ما تقدم في هود. وقيل: أنكر السلام ولم يكن في بلادهم رسم السلام ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ﴾ أي قالت الملائكة لا تخف ﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ٥٣﴾ قال الجمهور: عالم، وهو إسحاق ﴿قَالَ أَبَشِّرْهُنِي عَلَىٰ أَن مَّسِّنِي إِلْكِبَرٍ﴾ ﴿أَن﴾ مصدرية، أي على مس الكبر إياي وزوجتي ﴿فِيمَ تُبَشِّرُونَّ ٥٤﴾ استفهام تعجب. وقيل: استفهام حقيقي، وقرأ ابن كثير «تُبَشِّرُونَّ» بكسر النون مشددة، تقديره تبشرونني، فأدغم النون في النون. الباقون: ﴿تُبَشِّرُونَّ ٥٥﴾ بنصب النون بغير إضافة.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَبَشِّرْكَ بِإِلْحَقٍ﴾ أي بما لا خلف فيه، وأن الولد لا بد منه ﴿فَلَا تَكُن مِّنَ الْقَانِطِينَ ٥٥﴾ أي من الآيسين من الولد، وكان قد أيس من الولد لفرط الكبر. وقراءة العامة: ﴿مِّنَ الْقَانِطِينَ ٥٥﴾ بالالف. وقرأ الأعمش ويحيى بن وثاب «مِنَ الْقَنْطِينِ» بلا ألف.

قوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ٥٦﴾. أي المكذبون الذاهبون عن طريق الصواب. يعني أنه استبعد الولد لكبر سنه لا أنه قنط من رحمة الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿* قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ٥٧﴾ قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ ٥٨﴾ إِلَّا آءَالَ لوطٍ إِنَّا لَمُنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ ٥٩﴾ إِلَّا أَمْرَأَتُهُ قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ ٦٠﴾، فيه مسألتان:

الأولى: الخطبُ الأمرُ الخطيرُ. أي فما أمركم وشأنكم وما الذي جئتم به ﴿قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ﴾ أي مشركين ضالين. وفي الكلام إضمارٌ، أي أرسلنا إلى قوم مجرمين لنهلكهم ﴿إِلَّا آءَالَ لوطٍ﴾ أتباعه وأهل دينه ﴿إِنَّا لَمُنْجُوهُمْ﴾ وقرأ حمزة والكسائي ﴿لَمُنْجُوهُمْ﴾ بالتخفيف من أنجي. الباقر: بالتشديد من نجى، والنجية والإنجاء التخليص ﴿إِلَّا أَمْرَأَتُهُ﴾ استثنى من آل لوط امرأته وكانت كافرةً فالتحقت بالمجرمين في الهلاك ﴿قَدَرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ﴾ أي قضينا وكتبنا إنها لمن الباقين في العذاب. والغابر: الباقي.

الثانية: لا خلاف بين أهل اللسان وغيرهم أن الاستثناء من النفي إثباتٌ ومن الإثبات نفي، فإذا قال رجل: له علي عشرة دراهم إلا أربعة إلا درهمًا، ثبت الإقرار بسبعة، لأن الدرهم مستثنى من الأربعة، وهو مثبت لأنه مستثنى من منفي، وكانت الأربعة منفية لأنها مستثناة من موجب وهو العشرة، فعاد الدرهم إلى الستة فصارت سبعة. وكذلك لو قال: علي خمسة دراهم إلا درهمًا إلا ثلثيه، كان عليه أربعة دراهم وثلث. وكذلك إذا قال: لفلان علي عشرة إلا تسعة إلا ثمانية إلا سبعة، كان الاستثناء الثاني راجعًا إلى ما قبله، والثالث إلى الثاني فيكون عليه درهمان، لأن العشرة إثباتٌ والثمانية إثباتٌ فيكون مجموعها ثمانية عشر. والتسعة نفي والسبعة نفي فيكون ستة عشر تسقط من ثمانية عشر ويبقى درهمان، وهو القدر الواجب بالإقرار لا غير. فقوله سبحانه: ﴿إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ ٥٨﴾ إِلَّا آءَالَ لوطٍ إِنَّا لَمُنْجُوهُمْ أَجْمَعِينَ ٥٩﴾ إِلَّا أَمْرَأَتُهُ ٦٠﴾ فاستثنى آل لوط من القوم المجرمين، ثم قال: ﴿إِلَّا أَمْرَأَتُهُ﴾ فاستثناهما من آل لوط، فرجعت في التأويل إلى القوم المجرمين كما بينا. وهكذا الحكم في الطلاق، لو قال لزوجته: أنت طالق ثلاثًا إلا اثنتين إلا واحدة طلقت اثنتين، لأن الواحدة رجعت إلى الباقي من المستثنى منه وهي الثلاث. وكذا كل ما جاء من هذا ففهمه.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ﴾ ٦١ ﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنكَرُونَ﴾ ٦٢ ﴿أَيُّ لَا أَعْرِفُكُمْ. وَقِيلَ: كَانُوا أَشْبَابًا وَرَأَى جَمَالًا فَخَافَ عَلَيْهِمْ مِنْ فِتْنَةِ قَوْمِهِ، فَهَذَا هُوَ الْإِنْكَارُ﴾ ٦٣ ﴿قَالُوا بَلْ جِئْنَاكَ بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ ٦٤ ﴿أَيُّ يَشْكُونَ أَنَّهُ نَازِلٌ بِهِمْ، وَهُوَ الْعَذَابُ﴾ ٦٥ ﴿وَأْتَيْنَكَ بِالْحَقِّ﴾ ٦٦ ﴿أَيُّ بِالصِّدْقِ. وَقِيلَ: بِالْعَذَابِ﴾ ٦٧ ﴿وَأَنَا لَصَادِقُونَ﴾ ٦٨ ﴿أَيُّ فِي هَلَاكِهِمْ﴾ ٦٩ ﴿فَأَسْرِبْ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ﴾ ٧٠ ﴿تَقْدِمُ فِي هُودٍ﴾ ٧١ ﴿وَاتَّبِعْ أَذْبَرَهُمْ﴾ ٧٢ ﴿أَيُّ كُنْ مِنْ وَرَائِهِمْ لِئَلَّا يَتَخَلَّفَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فِيْنَالَهُ الْعَذَابُ﴾ ٧٣ ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ﴾ ٧٤ ﴿نَهَوَ عَنْ الْإِلْتِفَاتِ لِيَجِدُوا فِي السَّيْرِ وَيَتَبَاعَدُوا عَنِ الْقَرْيَةِ قَبْلَ أَنْ يَفَاجَتْهُمْ الصُّبْحُ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى لَا يَتَخَلَّفُ﴾ ٧٥ ﴿وَأَمْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ﴾ ٧٦ ﴿قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَعْنِي الشَّامَ.

قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ﴾ ٧٧ ﴿أَيُّ أَوْحَيْنَا إِلَى لُوطٍ﴾ ٧٨ ﴿ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَؤُلَاءِ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ﴾ ٧٩ ﴿نَظِيرُهُ:﴾ ٨٠ ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ ٨١ ﴿مُصْبِحِينَ﴾ ٨٢ ﴿أَيُّ عِنْدَ طُلُوعِ الصُّبْحِ﴾ ٨٣ ﴿وَجَاءَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ﴾ ٨٤ ﴿أَيُّ أَهْلُ مَدِينَةِ لُوطٍ﴾ ٨٥ ﴿يَسْتَبْشِرُونَ﴾ ٨٦ ﴿مُسْتَبْشِرِينَ بِالْأَضْيَافِ طَمَعًا مِنْهُمْ فِي رُكُوبِ الْفَاحِشَةِ﴾ ٨٧ ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ ضِيفِي﴾ ٨٨ ﴿أَيُّ أَضْيَافِي﴾ ٨٩ ﴿فَلَا تَفْضَحُونَ﴾ ٩٠ ﴿أَيُّ تَخْجَلُونَ﴾ ٩١ ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزَوْنَ﴾ ٩٢ ﴿يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْخَزْيِ وَهُوَ الذُّلُّ وَالْهَوَانُ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْخَزَايَةِ وَهُوَ الْحَيَاءُ وَالْخَجَلُ﴾ ٩٣ ﴿قَالُوا أَوَلَمْ نُنْهَكْ عَنِ الْعِلْمِينَ﴾ ٩٤ ﴿أَيُّ عَنْ أَنْ تُضَيَّفَ أَحَدًا لِأَنَّا نُرِيدُ مِنْهُمْ الْفَاحِشَةَ. وَكَانُوا يَقْصِدُونَ بِفَعْلِهِمُ الْغُرَبَاءَ، وَقِيلَ: أَوْ لَمْ نُنْهَكْ عَنْ أَنْ تَكَلَّمْنَا فِي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ إِذَا قَصَدْنَاهُ بِالْفَاحِشَةِ﴾ ٩٥ ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ ٩٦ ﴿أَيُّ فَتَزُوجُوهُنَّ وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الْحَرَامِ.

قوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ٩٧، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ: قَالَ الْمَفْسُرُونَ بِأَجْمَعِهِمْ أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى هَا هُنَا بِحَيَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ تَشْرِيفًا لَهُ، أَنَّ قَوْمَهُ مِنْ قَرِيشٍ فِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ وَفِي حَيْرَتِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ. قُلْتُ: وَهَكَذَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ: أَجْمَعَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ فِي هَذَا أَنَّهُ قَسَمُ مِنَ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ بِمَدَّةِ حَيَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَأَصْلُهُ ضَمُّ الْعَيْنِ مِنَ الْعَمْرِ وَلَكِنِهَا فَتَحَتْ لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ. وَمَعْنَاهُ

وبقائك يا محمد. وقيل: وحياتك. وهذا نهاية التعظيم وغاية البر والتشريف.

قال أبو الجوزاء: ما أقسم الله بحياة أحد غير محمد ﷺ، لأنه أكرم البرية عنده.

قال ابن العربي: «ما الذي يمنع أن يقسم الله سبحانه وتعالى بحياة لوط ويبلغ به من التشريف ما شاء، وكل ما يعطيه الله تعالى للوط من فضل يؤتي ضعفيه من شرف لمحمد ﷺ، لأنه أكرم على الله منه، ألا ترى أنه سبحانه أعطى إبراهيم الخلة وموسى التكليم وأعطى ذلك لمحمد، فإذا أقسم بحياة لوط فحياة محمد أرفع. ولا يخرج من كلام إلى كلام لم يجر له ذكر لغير ضرورة».

قلت: ما قاله حسن، فإنه كان يكون قسمه سبحانه بحياة محمد ﷺ كلاماً معترضاً في قصة لوط.

وقيل: لما وعظ لوط قومه وقال هؤلاء بناتي قالت الملائكة: يا لوط، ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ولا يدرون ما يحل بهم صباحاً.

فإن قيل: فقد أقسم تعالى بالتين والزيتون وطور سينين، فما في هذا؟ قيل له: ما من شيء أقسم الله به إلا وذلك دلالة على فضله على ما يدخل في عداه، فكذلك نبينا ﷺ يجب أن يكون أفضل ممن هو في عداه.

والعمر والعمر «بضم العين وفتحها» لغتان ومعناها واحد، إلا أنه لا يستعمل في القسم إلا بالفتح لكثرة الاستعمال. وتقول: عمرك الله، أي أسأل الله تعميرك. و﴿لَعَمْرُكَ﴾ رفع بالابتداء وخبره محذوف. المعنى لعمرك مما أقسم به.

الثانية: كره كثير من العلماء أن يقول الإنسان لعمرى، لأنه حلف بحياة نفسه.

الثالثة: قد مضى الكلام فيما يحلف به وما لا يجوز الحلف به في «المائدة»، وذكرنا هناك قول أحمد بن حنبل فيمن أقسم بالنبي ﷺ لزمته الكفارة.

قال ابن خويز منداد: من جوز الحلف بغير الله تعالى مما يجوز تعظيمه بحق من الحقوق فليس يقول إنها يمين تتعلق بها كفارة، إلا أنه من قصد الكذب كان ملوماً، لأنه في

الباطن مستخفُّ بما وجبَ عليه تعظيمه. قالوا: وقوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ أي وحياتك، وإذا أقسم الله تعالى ب حياة نبيه فإنما أراد بيان التصريح لنا أنه يجوز لنا أن نحلف بحياته.

وعلى مذهب مالكٍ معنى قوله: ﴿لَعَمْرُكَ﴾، ﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾، ﴿وَالطُّورِ﴾ ❶ و﴿كَتَبَ مَسْطُورٍ﴾ ❷، ﴿وَالْتَجَمَ إِذَا هَوَى﴾، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، ﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ ❸ و﴿أَنْتَ حِلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ ❹ و﴿وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ﴾ ❺ كلُّ هذا معناه: وخالق التين والزيتون، وبربِّ الكتاب المسطور، وبربِّ البلد الذي حلت به، وخالق عيشك وحياتك، وحقَّ محمدٍ، فاليمينُ والقسمُ حاصلٌ به سبحانه لا بالمخلوق.

قال ابنُ خويزٍ مندَاد: ومن جَوَزَ اليمينَ بغيرِ الله تعالى تأوَّلَ قوله ﷺ: «لا تحلفوا بأبائكم» وقال: إنما نهى عن الحلفِ بالآباءِ الكفارِ، ألا ترى أنه قال لما حلفوا بأبائهم: «للجبلِ عندَ الله أكرمُ منْ آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية». ومالكٌ حملَ الحديثَ على ظاهره.

قال ابنُ خويزٍ مندَاد: واستدلَّ أيضًا منْ جَوَزَ ذلكَ بأنَّ إيمانَ المسلمينَ جرتْ منذُ عهدِ النبي ﷺ إلى يومنا هذا أن يحلفوا بالنبي ﷺ، حتى أن أهلَ المدينةِ إلى يومنا هذا إذا حاكمَ أحدهمُ صاحبه قال: احلفْ لي بحقِّ ما حواه هذا القبرُ، وبحقِّ ساكنِ هذا القبرِ، يعني النبي ﷺ، وكذلك بالحرمِ والمشاعرِ العظامِ، والركنِ والمقامِ والمحرابِ وما يتلى فيه.

قوله تعالى: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُشْرِقِينَ﴾ ❶ نصبَ على الحال، أي وقتَ شروقِ الشمسِ مثلَ أصبحوا وأمسوا، وهو المرادُ في الآية. وقيل: أرادَ شروقَ الفجرِ. وقيل: أولُ العذابِ كانَ عندَ الصبحِ وامتدَّ إلى شروقِ الشمسِ، فكانَ تمامُ الهلاكِ عندَ ذلكَ. والله أعلم. و﴿الصَّيْحَةَ﴾ العذاب.

قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ (٧٥)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ (٧٥): «للمتفرسين»، وقيل: للمتبصرين، والمعنى متقارب.

قال العلماء: التوسمُ تفعلٌ من الوسم، وهي العلامة التي يستدلُّ بها على مطلوبٍ غيرها. يقال: توسمتُ فيه الخير إذا رأيتُ ميسمَ ذلك فيه، ومنه قولُ عبد الله بن رُوَاحَةَ للنبيِّ ﷺ:

إني توسمتُ فيكَ الخيرَ أعرفه والله يعلمُ أني ثابتُ البصرِ آخرُ:

توسمته لما رأيتُ مهابةً عليه وقلتُ المرءُ من آلِ هاشمِ الثانية: قال القاضي أبو بكر بن العربي: «إذا ثبتَ أنَّ التوسمَ والتفرسَ من مداركِ المعاني فإنَّ ذلك لا يترتبُ عليه حكمٌ ولا يؤخذُ به موسومٌ ولا متفرسٌ فإنَّ مداركَ الأحكام معلومةٌ شرعاً مدركةٌ قطعاً وليست الفراسة منها.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا﴾ يعني قري قوم لوطٍ ﴿لِّسَبِيلٍ مُّقِيمٍ﴾ (٧٦) أي على طريق قومك يا محمد إلى الشام ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي لعلبة للمصدقين ﴿وَإِنْ كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لَظَالِمِينَ﴾ (٧٨) يريد قوم شعيب، والأيكَةُ: الغيضة، وهي جماعة الشجر، والجمعُ الأيكة، وقيل: الأيكَةُ اسمُ القرية ﴿وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ (٧٩) أي بطريق واضح في نفسه، يعني مدينة قوم لوطٍ وبقعة أصحاب الأيكَةِ يعتبرُ بهما من يمر عليهما.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ ﴿٨٠﴾

الحجر ينطلق على معانٍ: منها حجر الكعبة. ومنها الحرام، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا الْحِجْرَ أَتَىٰ حَرَامًا مَّحْرَمًا. وَالْحِجْرُ الْعَقْلُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِذِي حِجْرٍ﴾، وَالْحِجْرُ حَجْرُ الْقَمِيصِ، وَالْفَتْحُ أَفْصَحُ. وَالْحِجْرُ الْفَرَسُ الْأَنْثَى، وَالْحِجْرُ دِيَارُ ثَمُودَ، وَهُوَ الْمَرَادُّ هُنَا، وَهِيَ مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَتَبُوكَ، وَهُوَ الْوَادِي الَّذِي فِيهِ ثَمُودُ، وَهُمْ قَوْمٌ صَالِحٌ.

وقال: ﴿الْمُرْسَلِينَ﴾ وهو صالحٌ وحده، ولكن من كذب نبياً فقد كذب الأنبياء كلهم، لأنهم على دين واحد في الأصول فلا يجوز التفريق بينهم. وقيل: كذبوا صالحاً ومن تبعه ومن تقدمه من النبيين أيضاً. والله أعلم.

روى البخاري عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم ألا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها. فقالوا: قد عجننا واستقينا. فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا الماء وأن يطرحوا ذلك العجين.

وفي الصحيح عن ابن عمر أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ على الحجر أرض ثمود، فاستقوا من آبارها وعجنوا به العجين، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا ويعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي تردها الناقة.

وروي أيضاً عن ابن عمر قال: مررنا مع رسول الله ﷺ على الحجر فقال لنا رسول الله ﷺ: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين حذراً أن يصيبكم مثل ما أصابهم ثم زجر فأسرع.

قلت: ففي هذه الآية التي بين الشارح حكمها وأوضح أمرها سبع مسائل، استنبطها العلماء واختلف في بعضها الفقهاء:

فأولها - كراهة دخول تلك المواضع، وعليها حمل بعض العلماء دخول مقابر الكفار، فإن دخل الإنسان شيئاً من تلك المواضع والمقابر فعلى الصفة التي أرشد إليها النبي ﷺ من الاعتبار والخوف والإسراع.

مسألة: أمر النبي بهرق ما استقوا من بئر ثمود وإلقاء ما عجن وخبز به لأجل أنه ماء

سَخَطٌ، فَلَمْ يَجْزِ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ فِرَارًا مِنْ سَخَطِ اللَّهِ. وَقَالَ «اعْلَفُوهُ الْإِبِلَ».

قُلْتُ: وَهَكَذَا حَكُمُ الْمَاءِ النَجَسِ وَمَا يَعْجَنُ بِهِ.

وِثَانِيهَا: قَالَ مَالِكٌ: إِنْ مَا لَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُهُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ يَجُوزُ أَنْ تَعْلِفَهُ الْإِبِلُ وَالبَهَائِمُ، إِذْ لَا تَكْلِفُ عَلَيْهَا، وَكَذَلِكَ قَالَ، فِي الْعَسَلِ النَجَسِ: إِنَّهُ يَعْلِفُهُ النَّحْلُ.

وِثَالِثُهَا - أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَلْفِ مَا عَجَنَ بِهَذَا الْمَاءِ الْإِبِلَ، وَلَمْ يَأْمُرْ بِطَرَحِهِ كَمَا أَمَرَ لَحُومَ الْحَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ لَحْمَ الْحَمْرِ أَشَدُّ فِي التَّحْرِيمِ وَأَغْلَظُ فِي التَّنَجِيسِ. وَقَدْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَسْبِ الْحِجَامِ أَنْ يَعْلِفَ النَّاصِحَ وَالرَّقِيقَ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لِتَحْرِيمٍ وَلَا تَنَجِيسٍ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يَأْمُرْهُ أَنْ يَطْعَمَهُ رَقِيقُهُ، لِأَنَّهُ مُتَعَبِدٌ فِيهِ كَمَا تَعَبَدَ فِي نَفْسِهِ.

وِرَابِعُهَا - فِي أَمْرِهِ ﷺ بِعَلْفِ الْإِبِلِ الْعَجِينِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ حَمْلِ الرَّجُلِ النِّجَاسَةَ إِلَى كَلَابِهِ لِأَكْلُوهَا، خِلَافًا لِمَنْ مَنَعَ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِنَا وَقَالَ: تَطْلُقُ الْكَلَابُ عَلَيْهَا وَلَا يَحْمِلُهَا إِلَيْهِمْ.

وَخَامِسُهَا - أَمْرُهُ ﷺ أَنْ يَسْتَقُوا مِنْ بُئْرِ النَّاقَةِ دَلِيلٌ عَلَى التَّبَرُّكِ بِآثَارِ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنْ تَقَادَمَتْ أَعْصَارُهُمْ وَخَفِيَتْ آثَارُهُمْ، كَمَا أَنَّ فِي الْأَوَّلِ دَلِيلًا عَلَى بَغْضِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَذَمِّ دِيَارِهِمْ وَآثَارِهِمْ. هَذَا، وَإِنْ كَانَ التَّحْقِيقُ أَنَّ الْجِمَادَاتِ غَيْرُ مَوَازِيحٍ، لَكِنَّ الْمَقْرُونِ بِالْمَحْبُوبِ مُحِبُّونَ، وَالْمَقْرُونِ بِالْمَكْرُوهِ الْمُبْغُوضُ مَبْغُوضٌ، كَمَا قَالَ كَثِيرٌ:

أَحَبُّ لِحُبِّهَا السُّودَانُ حَتَّى أَحَبُّ لِحُبِّهَا سُودَ الْكَلَابِ
وَكَمَا قَالَ آخَرُ:

أَمَرْتُ عَلَى الدِّيارِ دِيَارَ لَيْلَى أَقْبَلُ ذَا الْجِدَارِ وَذَا الْجِدَارِ
وَمَا تِلْكَ الدِّيارُ شَغَفَنَ قَلْبِي وَلَكِنْ حُبٌّ مِنْ سَكَنِ الدِّيارِ

وِسَادِسُهَا - مَنَعَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الصَّلَاةَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ وَقَالَ: لَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهَا لِأَنَّهَا دَارُ سَخَطٍ وَبِقَعَّةُ غَضَبٍ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: فَصَارَتْ هَذِهِ الْبِقَعَةُ مُسْتَثْنَاةً مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا» فَلَا يَجُوزُ التَّيَمُّمُ بِتَرَابِهَا وَلَا الْوُضُوءُ مِنْ مَائِهَا وَلَا الصَّلَاةُ فِيهَا.

وقد روى الترمذي عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلى في سبع مواطن: في المزالة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق، وفي الحمام وفي معاطن الإبل وفوق بيت الله.

وقد زاد علماؤنا: الدار المغصوبة والكنيسة والبيعة والبيت الذي فيه تماثيل، والأرض المغصوبة أو موضعا تستقبل فيه نائما أو وجه رجل أو جدارا عليه نجاسة.

قال ابن العربي: ومن هذه المواضع ما منع لحق الغير، ومنه ما منع لحق الله تعالى، ومنه ما منع لأجل النجاسة المحققة أو لغلبيتها، فما منع لأجل النجاسة إن فرش فيه ثوب طاهر كالحمام والمقبرة فيها أو إليها فإن ذلك جائز في المدونة. وذكر أبو مصعب عنه الكراهة. وفرق علماؤنا بين المقبرة القديمة والجديدة لأجل النجاسة، وبين مقبرة المسلمين والمشركون، لأنها دار عذاب وبقعة سخط كالحجر.

وقال مالك في المجموعة: لا يصلي في أعطان الإبل وإن فرش ثوبا، كأنه رأى لها علتين: الاستتار بها ونفارها ففسد على المصلي صلاته، فإن كانت واحدة فلا بأس، كما كان النبي ﷺ يفعل، في الحديث الصحيح.

وقال مالك: لا يصلى على بساط فيه تماثيل إلا من ضرورة. وكره ابن القاسم الصلاة إلى القبلة فيها تماثيل، وفي الدار المغصوبة، فإن فعل أجزاءه وذكر بعضهم عن مالك أن الصلاة في الدار المغصوبة لا تجزئ.

قال ابن العربي: وذلك عندي بخلاف الأرض. فإن الدار لا تدخل إلا بإذن، والأرض وإن كانت ملكا فإن المسجدية فيها قائمة لا يطلها الملك.

قلت: الصحيح - إن شاء الله - الذي يدل عليه النظر والخبر أن الصلاة بكل موضع طاهر جائزة صحيحة. وما روي من قوله ﷺ: «إن هذا واد به شيطان» وقد رواه معمر عن الزهري فقال: وأخرجوا عن الموضع الذي أصابتكم فيه الغفلة. وقول علي: نهاني رسول الله ﷺ أن أصلي بأرض بابل فإنها ملعونة. وقوله ﷺ: «حين مر بالحجر من ثمود: لا تدخلوا على هؤلاء المعذنين إلا أن تكونوا باكين» ونهيه عن الصلاة في معاطن الإبل إلى ذلك مما في هذا الباب، فإنه مردود إلى الأصول المجتمع عليها والدلائل الصحيحة مجيئها.

قال الإمام الحافظ أبو عمر: المختار عندنا في هذا الباب أن ذلك الوادي وغيره من بقاع الأرض جائز أن يصلى فيها كلها ما لم تكن فيها نجاسة متيقنة تمنع من ذلك، ولا معنى لاعتلال من اعتل بأن موضع النوم عن الصلاة موضع شيطان، وموضع ملعون لا يجب أن تقام فيه الصلاة، وكل ما روي في هذا الباب من النهي عن الصلاة في المقبرة وبأرض بابل وأعطان الإبل وغير ذلك مما في هذا المعنى، كل ذلك عندنا منسوخ ومدفوع لعموم قوله ﷺ: «جعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً»، وقوله ﷺ مخبراً: إن ذلك من فضائله ومما خص به، وفضائله عند أهل العلم لا يجوز عليها النسخ ولا التبديل ولا النقص.

قال ﷺ: «أوتيت خمسا - وقد روي ستا، وقد روي ثلاثا وأربعا، وهي تنتهي إلى أزيد من تسع، قال فيهن - لم يؤتمن أحد قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب وجعلت أمتي خير الأمم، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأوتيت الشفاعة، وبعثت بجوامع الكلم، وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح الأرض فوضعت في يدي وأعطيت الكوثر، وختم بي النبيون» رواه جماعة من الصحابة. وبعضهم يذكر بعضها، ويذكر بعضهم ما لم يذكر غيره، وهي صحاح كلها.

وجائز على فضائله الزيادة وغير جائز فيها نقصان، ألا ترى أنه كان عبداً قبل أن يكون نبياً ثم كان نبياً قبل أن يكون رسولاً، وقال: ﴿وَمَا أَدْرِ مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ ثم نزلت: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾. وسمع رجلا يقوله: يا خير البرية، فقال: «ذاك إبراهيم» وقال: «لا يقولن أحدكم أنا خير من يونس بن متى» وقال: «السيد يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام» ثم قال بعد ذلك كله: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر». ففضائله ﷺ لم تزل تزداد إلى أن قبضه الله، فمن هاهنا قلنا: إنه لا يجوز عليها النسخ ولا الاستثناء ولا النقصان وجائز فيها الزيادة. وبقوله ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» أجزنا الصلاة في المقبرة والحمام وفي كل موضع من الأرض إذا كان طاهراً من الأنجاس. وقال ﷺ لأبي ذر: «حيثما أدركتك الصلاة فصل فإن الأرض كلها مسجدة» ذكره البخاري ولم يخص موضعاً من موضع.

وأما من احتج بحديث ابن عمر حديث الترمذي الذي ذكرناه فهو حديث انفرد به زيد

بنُ جَبيرةَ وأنكره عليه، وليس فيه تخصيصُ مقبرة المشركين من غيرها. وقد روي عن علي بن أبي طالب قال: نهاني حبيبي ﷺ أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة. وإسناده ضعيفٌ مجتمعٌ على ضعفه.

وروى الترمذي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرض كلها مسجدٌ إلا المقبرة والحمام». قال الترمذي: رواه سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا، وكأنه أثبت وأصح. قال أبو عمر: فسقط الاحتجاج به عند من لا يرى المرسل حجةً، ولو ثبت كان الوجه ما ذكرنا. ولسانقول كما قال بعض المتحليين لمذهب المدنيين: أن المقبرة في هذا الحديث وغيره أريد بها مقبرة المشركين خاصة، فإنه قال: المقبرة والحمام بالالف واللام، فغير جائز أن يرد ذلك إلى مقبرة دون مقبرة أو حمام دون حمام بغير توقيفٍ عليه، فهو قولٌ لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا خبر صحيح، ولا مدخل له في القياس ولا في المعقول، ولا دلل عليه فحوى الخطاب ولا خرج عليه الخبر. ولا يخلو تخصيص من خص مقبرة المشركين من أحد وجهين: إما أن يكون من أجل اختلاف الكفار إليها بأقدامهم فلا معنى لخصوص المقبرة بالذكر، لأن كل موضع هم فيه بأجسامهم وأقدامهم فهو كذلك، وقد جل رسول الله ﷺ أن يتكلم بما لا معنى له. أو يكون من أجل أنها بقعة سخط، فلو كان كذلك ما كان رسول الله ﷺ لينبي مسجده في مقبرة المشركين وينبشها ويسويها وينبي عليها، ولو جاز لقائل أن يخص من المقام مقبرة للصلاة فيها لكانت مقبرة المشركين أولى بالخصوص والاستثناء من أجل هذا الحديث. وكل من كره الصلاة في المقبرة لم يخص مقبرة من مقبرة، لأن الألف واللام إشارة إلى الجنس لا إلى معهود، ولو كان بين مقبرة المسلمين والمشركين فرق لينه ﷺ ولم يهمله، لأنه بُعث مبینًا. ولو ساء لجاهل أن يقول: مقبرة كذا لجاز آخر أن يقول: حمام كذا، لأن في الحديث المقبرة والحمام. وكذلك قوله: المزبلة والمجزرة، غير جائز أن يقال: مزبلة كذا ولا مجزرة كذا ولا طريق كذا، لأن التحكم في دين الله غير جائز.

وأجمع العلماء على أن التيمم على مقبرة المشركين إذا كان الموضع طيبًا طاهرًا نظيفًا جائزًا. وكذلك أجمعوا على أن من صلى في كنيسة أو بيعة على موضع طاهر، أن صلاته

ماضية جائزة. وقد تقدم هذا في سورة «براءة». ومعلوم أن الكنيسة أقرب إلى أن تكون بقعة سخط من المقبرة، لأنها بقعة يعصى الله ويكفر به فيها، وليس كذلك المقبرة. وقد وردت السنة باتخاذ البيع والكنائس مساجد.

روى النسائي عن طلق بن علي قال: خرجنا وفداً إلى النبي ﷺ فبايعناه وصلينا معه، وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا، وذكر الحديث. وفيه: «إذا أتيتم أرضكم فأكسروا بيعتكم واتخذوها مسجداً». وذكر أبو داود عن عثمان بن أبي العاص أن النبي ﷺ أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كانت طواغيتهم. وقد تقدم في «براءة». وحسبك بمسجد النبي ﷺ الذي أسس على التقوى مبنيًا في مقبرة المشركين، وهو حجة على كل من كره الصلاة فيها.

وممن كره الصلاة في المقبرة سواء كانت لمسلمين أو مشركين أبو حنيفة والشافعي، وعند الشافعي: أجزاء إذا صلى في المقبرة في موضع ليس فيه نجاسة، للأحاديث المعلومه في ذلك، ولحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً»، ولحديث أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها». وهذان حديثان ثابتان من جهة الإسناد، ولا حجة فيهما، لأنهما محتملان للتأويل، ولا يجب أن يمتنع من الصلاة في كل موضع طاهر إلا بدليل لا يحتمل تأويلاً. ولم يفرق أحد من فقهاء المسلمين بين مقبرة المسلمين والمشركين إلا ما حكيناه من خط القول الذي لا يشغل بمثله، ولا وجه له في نظري ولا في صحيح أثر.

وسابعتها - الحائط يلقي فيه التبن والعذرة ليكرم فلا يصل في حتى يسقى ثلاث مرات، لما رواه الدارقطني عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الحائط يلقي فيه العذرة والتبن قال: «إذا سقي ثلاث مرات فصل فيه».

قوله تعالى: ﴿وَعَاتَيْنَاهُمْ ءَايَاتِنَا﴾ أي بآياتنا كقوله: ﴿ءَاتَيْنَا غَدَاةَنَا﴾ أي بغدائنا. والمراد الناقة، وكان فيها آيات جمّة: خروجها من الصخرة، ودنو نتاجها عند خروجها، وعظمها حتى لم تشبهها ناقة، وكثرة لبنها حتى تكفيهم جميعاً، ويحتمل أنه كان لصالح آيات أخر سوى الناقة، كالبر وغيره ﴿فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ أي لم يعتبروا.

قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ﴾ النحت في كلام العرب: البري والنجر. نحته ينحته «بالكسر نحتاً أي براه»، وفي التنزيل ﴿أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ أي تنجرون وتصنعون. فكانوا يتخذون من الجبال بيوتاً لأنفسهم بشدة قوتهم ﴿ءَامِنِينَ﴾ أي من أن تسقط عليهم أو تخرب. وقيل: آمنين من الموت. وقيل: من العذاب ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ﴾ أي في وقت الصبح، وهو نصب على الحال ﴿فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ من الأموال والحصون في الجبال، ولا ما أعطوه من القوة.

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أي للزوال والفناء. وقيل: أي لأجازي المحسن والمسيء، كما قال: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ﴾.

﴿وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ﴾ أي لكائنة فيجزى كل بعمله ﴿فَأَصْفَحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ مثل ﴿وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ الصّفْح: الإعراض، أي تجاوز عنهم يا محمد، وأعفو عفواً حسناً، ثم نسخ بالسيف.

قال قتادة: نسخه قوله: ﴿فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ﴾، وقيل: ليس بمنسوخ، وأنه أمر بالصفح في نفسه فيما بينه وبينهم.

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ﴾ أي المقدر للخلق والأخلاق. العليم بأهل الوفاق والنفاق.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ ﴿٨٧﴾

اختلف العلماء في السبع المثاني، فقليل: الفاتحة، وروي عن النبي ﷺ من وجوه ثابتة، من حديث أبي بن كعب وأبي سعيد بن المعلى، وخرج الترمذي من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني». قال: هذا حديث حسن صحيح. وهذا نص، وقد تقدم في الفاتحة.

وقال ابن عباس: هي السبع الطول: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والأنفال والتوبة معاً، إذ ليس بينهما التسمية، وسميت مثاني لأن العبر والأحكام والحدود ثنيت فيها.

وأنكر قوم هذا وقالوا: أنزلت هذه الآية بمكة، ولم ينزل من الطوال شيء إذ ذاك. وأجيب بأن الله تعالى أنزل القرآن إلى السماء الدنيا ثم أنزله منها نجوماً: فما أنزله إلى السماء الدنيا فكأنما آتاه محمداً ﷺ وإن لم ينزل عليه بعد.

وقيل: المثاني القرآن كله، قال الله تعالى: ﴿كِتَابًا مُّتَشَبِّهًا مِّثْلَانِي﴾، وقيل: له: مثاني، لأن الأنبياء والقصص ثنيت فيه.

وقيل: المراد بالسبع المثاني أقسام القرآن من الأمر والنهي والتبشير والإنذار وضرب الأمثال وتعدد نعم وأنبياء قرون.

قوله تعالى: ﴿وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾، فيه إضمار تقديره: وهو أن الفاتحة القرآن العظيم لاشتمالها على ما يتعلق بأصول الإسلام، وقيل: الواو مقحمة، التقدير: ولقد آتيناك سبعا من المثاني القرآن العظيم، وقد تقدم عند قوله: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾.

قوله تعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٨٨﴾، فيه مسألان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ﴾ المعنى: قد أغنيتك بالقرآن عما في أيدي الناس، ومعنى ﴿أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ﴾ أي أمثالا في النعم، أي الأغنياء بعضهم أمثال بعض في

الغنى، فهم أزواجٌ.

الثانية: هذه الآية تقتضي الزجر عن التشوف إلى متاع الدنيا على الدوام، وإقبال العبد على عبادة مولاه. ومثله ﴿وَلَا تُمَدِّنْ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ الآية، وليس كذلك، فإنه روي عن النبي ﷺ أنه قال: «حبب إلي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة». وكان ﷺ يتشاغل بالنساء، جبلة الآدمية وتشوف الخلقة الإنسانية، ويحافظ على الطيب، ولا تقر له عين إلا في الصلاة لدى مناجاة المولى، ويرى أن مناجاته أخرى من ذلك وأولى. ولم يكن في دين محمد الرهبانية والإقبال على الأعمال الصالحة بالكلية كما كان في دين عيسى، وإنما شرع الله سبحانه حنيفيةً سمحةً خالصةً عن الحرج خفيفةً على الآدمي، يأخذ من الآدمية بشهواتها ويرجع إلى الله بقلب سليم.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ أي ولا تحزن على المشركين إن لم يؤمنوا. وقيل: المعنى لا تحزن على ما متعوا به في الدنيا فلك في الآخرة أفضل منه. وقيل: لا تحزن عليهم إن صاروا إلى العذاب فهم أهل العذاب ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي ألن جانبك لمن آمن بك وتواضع لهم. وأصله أن الطائر إذا ضم فرخه إلى نفسه بسط جناحه ثم قبضه على الفرخ، فجعل ذلك وصفًا لتقريب الإنسان أتباعه، والجناحان من ابن آدم جانباه، ومنه ﴿وَأَضْمُ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ﴾ وجناح الطائر يده.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ إِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُبِينُ﴾ ٨٩ ﴿كَمَا أَنزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ﴾ ٩٠.

في الكلام حذف، أي إني أنا النذير المبين عذابًا، فحذف المفعول، إذ كان الإنذار يدل عليه، كما قال في موضع آخر: ﴿أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِّثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ﴾.

﴿كَمَا أَنزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ﴾ قيل: الكاف زائدة، أي أُنذرتكم ما أنزلنا على المقتسمين، كقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ وقيل: المعنى كما أنزلنا على المقتسمين أي من العذاب وكفيناك المستهزئين، فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين الذين بغوا، فإنما كفيناك أولئك الرؤساء الذين كنت تلقى منهم ما تلقى.

واختلف في ﴿الْمُقْتَسِمِينَ﴾ على أقوالٍ منها: أنهم قومٌ من كفارٍ قريشٍ اقتسموا كتابَ الله فجعلوا بعضه شعراً، وبعضه سحراً، وبعضه كهانةً، وبعضه أساطيرَ الأولين، وقيل: هم أهل الكتاب آمنوا ببعضه وكفروا ببعضه. وقيل: المراد قومٌ صالح، تقاسموا على قتله فسموا مقتسمين، كما قال تعالى: ﴿تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ﴾.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾.

هذه صفةُ المقتسمين. وقيل: هو مبتدأ وخبره ﴿لَنَسْأَلَنَّهُمْ﴾. وواحدُ العُضِينَ عِضَةٌ، من عُضِيتُ الشيءَ عُضِيَةً أي فرقةً عِضَةً. أي آمنوا ببعض وكفروا ببعض. وقيل: فرقوا أقاويلهم فيه فجعلوه كذباً وسحراً وكهانةً وشعراً. عِضُوتُهُ أي فرقةً.

قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ أي لنسألن هؤلاء الذين جرى ذكرهم عما عملوا في الدنيا. وفي البخاري: وقال عدة من أهل العلم في قوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ عن لا إله إلا الله.

قال أبو عبد الله: معناه عندنا عن صدق لا إله إلا الله ووفائها، وذلك أن الله تعالى ذكر في تنزيله العمل فقال: ﴿عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ولم يقل عما كانوا يقولون، كما قال الحسن البصري: ليس الإيمانُ بالتحلي ولا الدينُ بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال.

قلت: والآيةُ بعمومها تدلُّ على سؤالِ الجميع ومحاسبتهم كافرهم ومؤمنهم، إلا من دخل الجنةَ بغيرِ حسابٍ.

فإن قيل: وهل يسأل الكافر ويحاسب؟ قلنا: فيه خلافٌ، والذي يظهر سؤاله، للآية وقوله: ﴿وَقَفَّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾، وقوله: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ﴾ ﴿٩٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴿٩٦﴾.

فإن قيل: فقد قال تعالى: ﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ وقال: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾، وقال: ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾، وقال: ﴿إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾؟

قلنا: القيامة مواطنٌ، فموطنٌ يكون فيه سؤال وكلام، وموطن لا يكون ذلك فيه.
وقال ابن عباس: لا يسألهم سؤال استخبار واستعلام هل عملتم كذا وكذا، لأن الله عالم بكل شيء، ولكن يسألهم سؤال تقريع وتوبيخ فيقول لهم: لم عصيتم القرآن وما حجتكم فيه؟

وقيل: ﴿لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ يعني المؤمنين المكلفين، بيانه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾. والقول بالعموم أولى كما ذكر. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أي بالذي تؤمر به، أي بلغ رسالة الله جميع الخلق لتقوم الحجة عليهم، فقد أمرك الله بذلك. والصدع: الشق. وتصدع القوم أي تفرقوا، ومنه ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدَعُ غُورٌ﴾ أي يتفرقون. وصدعته فانصدع أي انشق. أصل الصدع الفرق والشق.

فقوله: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أي أظهر دينك، وقيل: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ أي فرق جمعهم وكلمتهم بأن تدعوهم إلى التوحيد فإنهم يتفرقون بأن يجيب البعض فيرجع الصدع على هذا إلى صدع جماعة الكفار.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ أي عن الاهتمام باستهزائهم وعن المبالاة بقولهم، فقد برأك الله عما يقولون. وقال ابن عباس: هو منسوخ بقوله: ﴿فَأَقْضُوا﴾ **الْمُشْرِكِينَ**.

وقال عبد الله بن عبيد: ما زال النبي ﷺ مستخفياً حتى نزل قوله تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ فخرج هو وأصحابه.

﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ والمعنى: اصدع بما تؤمر ولا تخف غير الله، فإن الله كافيك من أذاك كما كافاك المستهزئين.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾

هذه صفة المستهزئين. وقيل: هو ابتداءً وخبره ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ﴾ أي قلبك، لأن الصدر محل القلب ﴿بِمَا يَقُولُونَ﴾ أي بما تسمعه من تكذيبك ورد قولك، وتناله ويناله أصحابك من أعدائك.

قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ﴾ ﴿٩٨﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٩﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ﴾ أي فافزع إلى الصلاة، فهي غاية التسبيح ونهاية التقديس. وذلك تفسير لقوله: ﴿وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ﴾ ولا خفاء أن غاية القرب في الصلاة حال السجود، كما قال ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأخلصوا الدعاء». ولذلك خص السجود بالذكر.

الثانية: قال ابن العربي: ظن بعض الناس أن المراد بالأمر هنا السجود نفسه، فرأى هذا الموضع محل سجود في القرآن ولم يره جماهير العلماء.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ ﴿٩٩﴾، فيه مسألة واحدة: وهو أن اليقين الموت. أمره بعبادته إذ قصر عبادته في خدمته، وأن ذلك يجب عليه.

فإن قيل: فما فائدة قول: ﴿حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ وكان قوله: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ﴾ كافياً في الأمر بالعبادة؟

قيل له: الفائدة في هذا أنه لو قال: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ﴾ مطلقاً ثم عبده مرة واحدة كان مطيعاً، وإذا قال: ﴿حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ كان معناه لا تفارق هذا حتى تموت.

فإن قيل: كيف قال سبحانه: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ ولم يقل أبداً، فالجواب: أن اليقين أبلغ من قوله: أبداً، لاحتمال لفظ الأبد للحظة الواحدة ولجميع الأبد.

والمراد استمرار العبادة مدة حياته، كما قال العبد الصالح: ﴿وَأَوْصَنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾. ويتركب على هذا أن الرجل إذا قال لامرأته: أنت طالق أبداً، وقال: نويت يوماً أو شهراً كانت عليه الرجعة. ولو قال: طلقتهما حياتها لم يراجعها.

والدليلُ على أنَّ اليقينَ الموتُ حديثُ أمِّ العلاءِ الأنصاريةِ، وكانت من المبيعاتِ، وفيه: فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أما عثمانُ - أعني عثمانَ بنَ مظعونٍ - فقد جاءهُ اليقينُ وإنِّي لأرجوُ لَهُ الخيرَ والله ما أدري وأنا رسولُ الله ما يفعلُ بِهِ» وذكرَ الحديثَ. انفردَ بإخراجه البخاريُّ رحمه الله!

وكانَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ يقولُ: ما رأيتُ يقيناً أشبهَ بالشكِّ من يقينِ الناسِ بالموتِ ثمَّ لا يستعدونَ لَهُ، يعني كأنهم فيه شاكونَ.





سورة النحل



وهي مكية كلها في قول، وتسمى سورة النعم بسبب ما وعد الله فيها من نعمه على عباده. وقيل: هي مكية غير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ الآية، نزلت بالمدينة في شأن التمثيل بحمزة وقتلى أحد. وغير قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾. وغير قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ الآية. وأما قوله: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ فمكي، في شأن هجرة الحبشة.

وقال ابن عباس: هي مكية إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة بعد قتل حمزة، وهي قوله: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ - إلى قوله - ﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ قيل: ﴿أَتَى﴾ بمعنى يأتي، فهو كقولك: إن أكرمتني أكرمتك. وقد تقدم أن إخبار الله تعالى في الماضي والمستقبل سواء، لأنه آت لا محالة، كقوله: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ﴾. و﴿أَمْرُ اللَّهِ﴾ عقابه لمن أقام على الشرك وتكذيب رسوله.

وقيل: إنه ما جاء به القرآن من فرائضه وأحكامه. وفيه بعد، لأنه لم ينقل أن أحدا من الصحابة استعجل فرائض الله من قبل أن تفرض عليهم، وأما مستعجلو العذاب والعقاب فذلك منقول عن كثير من كفار قريش وغيرهم، حتى قال النضر بن الحارث: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ الآية، فاستعجل العذاب.

قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي تنزيها له عما يصفونه به من أنه لا يقدر على قيام الساعة، وذلك أنهم يقولون: لا يقدر أحد على بعث الأموات، فوصفوه بالعجز الذي لا يوصف به إلا المخلوق، وذلك شرك. وقيل: ﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ أي عن إشراكهم. وقيل: ﴿مَا﴾ بمعنى الذي أي ارتفع عن الذين أشركوا به.

قوله تعالى: ﴿يُنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ۝٢﴾.

قرأ المفضل عن عاصم «تَنْزِلُ الْمَلَائِكَةُ» والأصل تنزل، فالفعل مسندٌ إلى الملائكة. وقرأ الكسائي عن أبي بكر عن عاصم باختلافٍ عنه «تُنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ» غير مسمى الفاعل. وقرأ الجعفي عن أبي بكر عن عاصم «نُزِلَ الْمَلَائِكَةُ» بالنون مسمى الفاعل، الباقون: ﴿يُنْزِلُ﴾ بالياء مسمى الفاعل، والضمير فيه لاسم الله عز وجل.

﴿بِالرُّوحِ﴾ أي بالوحي وهو النبوة، نظيره: ﴿يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾. وقيل: بكلام الله وهو القرآن. وقيل: هو بيان الحق الذي يجب اتباعه. وقيل: أرواح الخلق، وقيل: بالرحمة، وقيل: بالهداية، لأنها تحيا بها القلوب كما تحيا بالأرواح الأبدان، وقيل: الروح هنا جبريل. والباء في قوله: ﴿بِالرُّوحِ﴾ بمعنى مع، كقولك: خرج بشيابه، أي مع ثيابه ﴿مِنْ أَمْرِهِ﴾ أي بأمره ﴿عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ أي على الذين اختارهم الله للنبوة. وهذا رد لقولهم: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾.

﴿أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ﴾ تحذيرٌ من عبادة الأوثان، ولذلك جاء الإنذار، لأن أصله التحذير مما يخاف منه.

ودل على ذلك قوله: ﴿فَاتَّقُونِ﴾. و﴿أَنْ﴾ في موضع نصبٍ بنزع الخافض، أي بأن أنذروا أهل الكفر بأنه لا إله إلا الله، ف﴿أَنْ﴾ في محل نصبٍ بسقوط الخافض أو بوقوع الإنذار عليه.

قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ أي للزوال والفناء. وقيل: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي للدلالة على قدرته، وأن له أن يتعبد العباد بالطاعة وأن يحيي الخلق بعد الموت ﴿تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ۝٣﴾ أي من هذه الأصنام التي لا تقدر على خلق شيء.

قوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْقَةٍ﴾ لما ذكر الدليل على توحيده ذكر بعده الإنسان ومناكحته وتعدّي طوره. و﴿الْإِنْسَانَ﴾ اسمٌ للجنس. وروي أن المراد به أبي بن خلف

الجمحي، جاء إلى النبي ﷺ بعظم رميم فقال: أترى يحيي الله هذا بعد ما قد رم. وفي هذا أيضًا نزل: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾ أي خلق الإنسان من ماء يخرج من بين الصلب والترائب، فنقله أطوارًا إلى أن ولد ونشأ بحيث يخاصم في الأمور. فمعنى الكلام التعجب من الإنسان ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾.

وقوله: ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ﴾ أي مخاصم، كالنسيب بمعنى المناسب. أي يخاصم الله عز وجل في قدرته. و ﴿مُبِينٌ﴾ أي ظاهر الخصومة. وقيل: يبين عن نفسه الخصومة بالباطل. والمبين: هو المنفصح عما في ضميره بمنطقه.

قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْتَفِعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَمَ خَلَقَهَا لَكُمْ﴾ لما ذكر الإنسان ذكر ما من به عليه. والأنعام: الإبل والبقر والغنم. وأكثر ما يقال: نعم وأنعام للإبل، ويقال للمجموع ولا يقال للغنم مفردة.

والأنعام تذكر وتؤنث، قال الله تعالى: ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾. وفي موضع ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهَا﴾. وانتصب الأنعام عطفًا على الإنسان، أو بفعل مقدر وهو أوجه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿دِفْءٌ﴾ الدفء: السخانة، وهو ما استدفع به من أصوافها وأوبارها وأشعارها، ملابس ولحف وقطف، وعن ابن عباس: دفؤها نسلها، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْتَفِعٌ﴾ المنافع نسل كل دابة، والركوب والحمل والألبان واللحوم والسمن ﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ أفرد منفعة الأكل بالذكر لأنها معظم المنافع.

الثانية: دلت هذه الآية على لباس الصوف، وقد لبسه رسول الله ﷺ والأنبياء قبله كموسى وغيره. وفي حديث المغيرة: فغسل وجهه وعليه جبة من صوف شامية ضيقة الكمين... خرجه مسلم. قال ابن العربي: وهو شعار المتقين ولباس الصالحين وشارة الصحابة والتابعين، واختيار الزهاد والعارفين، وهو يلبس لنا وخشناً وجيذاً ومقارباً وردياً، وإليه نسب جماعة من الناس الصوفية، لأنه لباسهم في الغالب، فالياء للنسب والهاء للتأنيث.

قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ﴾ ﴿٦﴾

الجمال ما يتجمل به ويتزين. والجمال: الحسن. وقد جمّل الرجل «بالضم» جمالاً فهو جميل، والمرأة جميلة، وجمالاً أيضاً.

قال علماءنا: فالجمال يكون في الصورة وتركيب الخلقة، ويكون في الأخلاق الباطنة، ويكون في الأفعال، وجمال الأنعام والدواب من جمال الخلقة، وهو مرئي بالأبصار موافق للبصائر.

ومن جمالها كثرتها وقول الناس إذا رأوها هذه نعم فلان، ولهذا المعنى قدم الرواح على السراح لتكامل درها وسرور النفس بها إذ ذاك. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغِيَةِ إِلَّا بِشَقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَّوُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿٧﴾، فيه ثلاث مسائل:

قوله تعالى: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ﴾ الأثقال ما يثقل الإنسان حمله. وقيل: المراد أبدانهم، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَأُخْرِجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ والبلد مكة، وقيل: هو محمول على العموم في كل بلد مسلكه على الظهر.

و ﴿شَقِّ الْأَنْفُسِ﴾: مشقتها وغاية جهدها. وقراءة العامة بكسر الشين، وكسر الشين وفتحها في ﴿شَقِّ﴾ متقاربان، وهما بمعنى المشقة، وهو من الشق في العصا والجبل ونحوها، لأنه ينال منها كالمشقة من الإنسان. والشق مشترك ومنه الشق الشقيق فهو شق نفسي، الشق الجانب، الشق الناحية والشق النصف.

الثانية: من الله سبحانه بالأنعام عموماً، وخصّ الإبل هنا بالذكر في حمل الأثقال على سائر الأنعام، فإن الغنم للسرّح والذبح، والبقر للحرث، والإبل للحمل. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها التفقت إليه البقرة فقالت إني لم أخلق لهذا ولكني إنما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله تعجبا وفزعاً أبقرة تتكلم؟» فقال رسول الله ﷺ: «وإني أو من به وأبو بكر وعمر». فدلّ هذا الحديث على أن البقرة لا يحمل عليها ولا تركب، وإنما هي للحرث وللأكل والنسل والرسول.

الثالثة: في هذه الآية دليلٌ على جواز السفر بالدوابِّ وحمل الأثقالِ عليها. ولكن على قدرٍ ما تحتمله من غير إسرافٍ في الحمل مع الرفق في السير. وقد أمر النبي ﷺ بالرفق بها والإراحة لها ومراعاة التفقد لعلفها وسقيها. وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض وإذا سافرتُم في السنة فبادروا بها نقيها».

قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ﴾ بالنصب معطوفٌ، أي وخلق الخيل، وسميت الخيل خيلاً لا ختيالها في المشية. وواحد الخيل خائلٌ، كضائنٍ واحدٌ ضينٌ. وقيل: لا واحد له. ولما أفرَدَ سبحانه الخيل والبغال والحمير بالذكر دلَّ على أنها لم تدخل تحت لفظ الأنعام. وقيل: دخلت ولكن أرادها بالذكر لما يتعلق بها من الركوب، فإنه يكثر في الخيل والبغال والحمير.

الثانية: قال العلماء: ملكنا الله تعالى الأنعام والدوابَّ وذلَّلها لنا، وأباح لنا تسخيرها والانتفاع بها رحمةً منه تعالى لنا، وما ملكه الإنسان وجازله تسخيرُهُ من الحيوان فكراؤه له جائزٌ بإجماع أهل العلم، لا اختلاف بينهم في ذلك.

الثالثة: لا خلاف بين العلماء في اكتراء الدواب والرواحل عليها والسفر بها، لقوله تعالى: ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ﴾ الآية. وأجازوا أن يكرِيَ الرجل الدابة والراحلة إلى مدينة بعينها وإن لم يسم أين ينزل منها، وكم من منهل ينزل فيه، وكيف صفة سيره، وكم ينزل في طريقه، واجتزوا بالمتعارف بين الناس في ذلك.

قال علماؤنا: والكراء يجري مجرى البيوع فيما يحلُّ منه ويحرم.

قال ابن المنذر: وأجمع كلُّ من يحفظ عنه من أهل العلم على أن من اكترى دابةً ليحمل عليها عشرة أقفزة قمح فحمل عليها ما اشترط فتلقت أن لا شيء عليه. وهكذا إن حمل عليها عشرة أقفزة شعير. واختلفوا فيمن اكترى دابةً ليحمل عليها عشرة أقفزة فحمل

عليها أحد عشر قفيزاً، فكان الشافعي وأبو ثور يقولان: هو ضامن لقيمة الدابة وعليه الكراء. وقال ابن أبي ليلى: عليه قيمتها ولا أجر عليه.

وفيه قول ثالث - وهو أن عليه الكراء وعليه جزء من أجر وجزء من قيمة الدابة بقدر ما زاد من الحمل، وهذا قول النعمان. وقال ابن القاسم: لا ضمان عليه في قول مالك إذا كان القفيز الزائد لا يفتح الدابة، ويعلم أن مثله لا تعطب فيه الدابة، ولرب الدابة أجر القفيز الزائد مع الكراء الأول، لأن عطبها ليس من أجل الزيادة. وذلك بخلاف مجاوزة المسافة، لأن مجاوزة المسافة تعد كلفه فيضمن إذا هلك في قليله وكثيره. والزيادة على الحمل المشترط اجتمع فيه إذن وتعد، فإذا كانت الزيادة لا تعطب في مثلها علم أن هلاكها مما أذن له فيه.

الرابعة: واختلف أهل العلم في الرجل يكتري الدابة بأجر معلوم إلى موضع مسمى، فيتعدى فيجتاز ذلك المكان ثم يرجع إلى المكان المأذون له في المصير إليه. فقالت طائفة: إذا جاوز ذلك المكان ضمن وليس عليه في التعدي كراء، هكذا قال الثوري. وقال أبو حنيفة: الأجر له فيما سمى، ولا أجر له فيما لم يسم، لأنه خالف فهو ضامن. وقال الشافعي: عليه الكراء الذي سمى، وكراء المثل فيما جاوز ذلك، ولو عطبت لزمه قيمتها. ونحوه قال الفقهاء السبعة، مشيخة أهل المدينة قالوا: إذا بلغ المسافة ثم زاد فعليه كراء الزيادة إن سلمت وإن هلك ضمن. وقال أحمد: عليه الكراء والضمان. قال ابن المنذر: وبه نقول.

وقال ابن القاسم: إذا بلغ المكتري الغاية التي اكرى إليها ثم زاد ميلاً ونحوه أو أميالاً أو زيادة كثيرة فعطبت الدابة، فله كراءه الأول والخيار في أخذه كراء الزائد بالغاً ما بلغ، أو قيمة الدابة يوم التعدي. ابن المواز: وقد روى أنه ضامن ولو زاد خطوة. وقال ابن القاسم: عن مالك في زيادة الميل ونحوه: وأما ما يعدل الناس إليه في المرحلة فلا يضمن.

الخامسة: قال مالك: قال الله تعالى: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ فجعلها للركوب والزينة ولم يجعلها للأكل، ولهذا قال أصحابنا: لا يجوز أكل لحوم الخيل والبغال والحمير، لأن الله تعالى لما نص على الركوب والزينة دل على ما عداه بخلافه. وقال في الأنعام: ﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ مع ما امتن الله منها من الدفء والمنافع، فأباح لنا أكلها بالذكاة المشروعة فيها، وسئل ابن عباس عن لحوم الخيل فكرهاها، وبه قال مالك وأبو حنيفة

وأصحابهما، واحتجوا بما أخرجه أبو داود والنسائي والدارقطني عن خالد بن الوليد، أن رسول الله ﷺ نهى يومَ خيبرَ عن أكلِ لحومِ الخيلِ والبغالِ والحميرِ، وكلِّ ذي نابٍ من السباعِ أو مخلبٍ من الطيرِ. لفظُ الدارقطني. وعند النسائي أيضاً عن خالد بن الوليد أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يحلُّ أكلُ لحومِ الخيلِ والبغالِ والحميرِ».

وقال الجمهورُ من الفقهاء والمحدثين: هي مباحةٌ. وروي عن أبي حنيفة. وشذت طائفةٌ فقالت بالتحريم، منهم الحكم، وروي عن أبي حنيفة.

قلتُ: الصحيحُ الذي يدلُّ عليه النظرُ والخبرُ جوازُ أكلِ لحومِ الخيلِ، وأنَّ الآيةَ والحديثَ لا حجةَ فيهما لازمةٌ. أما الآيةُ فلا دليلَ فيها على تحريمِ الخيلِ. إذ لو دلتُ عليه لدلتُ على تحريمِ لحومِ الحميرِ، والسورةُ مكيةٌ، وأيُّ حاجةٍ كانتُ إلى تجديدِ تحريمِ لحومِ الحميرِ عامِ خيبرٍ وقد ثبتَ في الأخبارِ تحليلُ الخيلِ على ما يأتي. وأيضاً لما ذكرَ تعالى الأنعامَ ذكرَ الأغلبِ من منافعها وأهمِّ ما فيها، وهو حملُ الأثقالِ والأكلُ، ولم يذكرِ الركوبَ ولا الحرثَ بها ولا غيرَ ذلكَ مصرحاً به، وقد تركبُ ويحرثُ بها، قال الله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾. وقال في الخيلِ: ﴿لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ فذكرَ أيضاً أغلبَ منافعها والمقصودُ منها، ولم يذكرِ حملَ الأثقالِ عليها، وقد تحملُ كما هو مشاهدٌ فلذلكَ لم يذكرِ الأكلَ. وقد بينه ﷺ الذي جعلَ إليه بيانُ ما أنزلَ عليه ما يأتي، ولا يلزمُ من كونها خلقتُ للركوبِ والزينةِ ألا تؤكلَ، فهذه البقرةُ قد أنطقها خالقها الذي أنطقَ كلَّ شيءٍ فقالت: إنما خلقتُ للحرثِ. فيلزمُ من عللِ أنَّ الخيلَ لا تؤكلُ لأنها خلقتُ للركوبِ وألا تؤكلَ البقرُ لأنها خلقتُ للحرثِ. وقد أجمعَ المسلمونَ على جوازِ أكلها، وكذلك الخيلُ بالسنةِ الثابتةِ فيها. روى مسلمٌ من حديثِ جابرٍ قال: نهى رسولُ الله ﷺ يومَ خيبرَ عن لحومِ الحميرِ الأهليةِ وأذنَ في لحومِ الخيلِ.

وقال النسائي عن جابرٍ: أطعمنا رسولُ الله ﷺ يومَ خيبرَ لحومَ الخيلِ ونهانا عن لحومِ الحميرِ.

وفي روايةٍ عن جابرٍ قال: كنا نأكلُ لحومَ الخيلِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ.

فإن قيل: الروايةُ عن جابرٍ بأنهم أكلوها في خيبرَ حكايةً حالٍ وقضيةً في عينٍ، فيحتملُ أن

يكونوا ذبحوا للضرورة، ولا يحتج بقضايا الأحوال. قلنا: الرواية عن جابر وإخباره بأنهم كانوا يأكلون لحوم الخيل على عهد رسول الله ﷺ يزيل ذلك الاحتمال، ولئن سلمناه فمعنا حديث أسماء قالت: "نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ ونحن بالمدينة فأكلناه". مسلم.

وكل تأويل من غير ترجيح في مقابلة النص وإنما هو دعوى، لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه. وقد روى الدارقطني زيادة حسنة ترفع كل تأويل في حديث أسماء، قالت أسماء: كان لنا فرس على عهد رسول الله ﷺ أرادت أن تموت فذبحناها فأكلناها. فذبحها إنما كان لخوف الموت عليها لا لغير ذلك من الأحوال. وبالله التوفيق.

فإن قيل: حيوان من ذوات الحوافر فلا يؤكل كالحمير؟ قلنا: هذا قياس الشبه وقد اختلف أرباب الأصول في القول به، ولين سلمناه فهو متقضى بالخنزير، فإنه ذو ظلف وقد باين ذوات الأظلاف، وعلى أن القياس إذا كان في مقابلة النص فهو فاسد الوضع لا التفات إليه.

قال الطبري: وفي إجماعهم على جواز ركوب ما ذكر للأكل دليل على جواز أكل ما ذكر للركوب.

السادسة: وأما البغال فإنها تلحق بالحمير، إن قلنا إن الخيل لا تؤكل، فإنها تكون متولدة من عيين لا يؤكلان. وإن قلنا إن الخيل تؤكل، فإنها عين متولدة من مأكول وغير مأكول فغلب التحريم على ما يلزم في الأصول. وكذلك ذبح المولودين كافرين أحدهما من أهل الذكاة والآخر ليس من أهلها، لا تكون ذكاة ولا تحل به الذبيحة، وقد علل تحريم أكل الحمار بأنه أبدى جوهره الخبيث حيث نزا على ذكر وتلو ط، فسمي رجساً.

السابعة: في الآية دليل على أن الخيل لا زكاة فيها، لأن الله سبحانه من علينا بما أباحنا منها وكرمنا به من منافعها، غير جائز أن يلزم فيها كلفة إلا بدليل. وقد روى مالك عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»، وروى أبو داود عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «ليس في الخيل والرقيق زكاة إلا زكاة الفطر في الرقيق». وبه قال مالك والشافعي، وقال أبو حنيفة: إن كانت إناءً كلها أو ذكوراً وإناءً، ففي كل فرس دينار إذا كانت سائمة، وإن شاء قومها فأخرج عن كل مائتي درهم خمسة دراهم.

واحتجَّ بأثرٍ عن النبي ﷺ أنه قال: «في الخيل السائمة في كل فرس دينار» وبقوله ﷺ: «الخيْلُ ثلاثة...» الحديث. وفيه: «ولم ينسَ حقَّ الله في رقابها ولا ظهورها».

والجوابُ عن الأول: قال الدارقطني: تفرد به غورك عن جعفر وهو ضعيفٌ جداً، ومن دونه ضعفاء. وأما الحديثُ فالحقُّ المذكورُ فيه هو الخروجُ عليها إذا وقع النفيُّ وتعينَ بها لقتالِ العدو إذا تعينَ ذلكَ عليه، ويحملُ المنقطعينَ عليها إذا احتاجوا لذلك، وهذا واجبٌ عليه إذا تعينَ، كما يتعينُ عليه أن يطعمهم عندَ الضرورة، فهذه حقوقُ الله في رقابها.

فإن قيل: هذا هو الحقُّ الذي في ظهورها وبقِيَ الحقُّ الذي في رقابها، قيل: قد روي «لا ينسى حقَّ الله فيها» ولا فرقَ بينَ قوله: «حقَّ الله فيها» أو «في رقابها وظهورها» فإن المعنى يرجع إلى شيء واحدٍ، لأنَّ الحقَّ يتعلَّقُ بجمليتها. وقد قال جماعةٌ من العلماء: إنَّ الحقَّ هنا حسنُ ملكها وتعهُّدُ شعبها والإحسانُ إليها وركوبها غيرَ مشقوقٍ عليها، كما جاء في الحديث «لا تتخذوا ظهورها كراسي». وإنما خصَّ رقابها بالذكرِ لأنَّ الرقابَ والأعناقَ تستعارُ كثيراً في مواضع الحقوقِ اللازمةِ والفروضِ الواجبةِ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، وأيضاً فإنَّ الحيوانَ الذي تجبُ فيه الزكاةُ له نصابٌ من جنسه، ولما خرجتِ الخيلُ عن ذلكَ علمنا سقوطَ الزكاةِ فيها. وأيضاً فيإجابه الزكاةُ في إنائها منفردةٌ دونَ الذكورِ تناقضٌ منه. وليسَ في الحديثِ فصلٌ بينهما.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَزِينَةٌ﴾ منصوبٌ بإضمارِ فعلٍ، المعنى: وجعلها زينةً. وقيل: هو مفعولٌ من أجله. والزينةُ: ما يزينُ به، وهذا الجمالُ والتزيينُ وإن كانَ من متاعِ الدنيا فقد أذنَ الله سبحانه لعباده فيه، قال ﷺ: «الإبلُ عز لأهلها والغنمُ بركةٌ والخيْلُ في نواصيها الخيرُ». خرجهُ ابنُ ماجه في السنن. وإنما جمعَ النبي ﷺ العزَّ في الإبلِ، لأنَّ فيها اللباسَ والأكلَ واللبنَ والحملَ والغزوَ وإن نقصها الكرُّ والفرُّ. وجعلَ البركةَ في الغنمِ لما فيها من اللباسِ والطعامِ والشرابِ وكثرةِ الأولادِ، فإنها تلدُ في العامِ ثلاثَ مراتٍ إلى ما يتبعها من السكينةِ، وتحملُ صاحبها عليه من خفضِ الجناحِ ولينِ الجانبِ، بخلافِ الفدادينَ أهلِ الوبرِ. وقرَنَ ﷺ الخيرُ بنواصي الخيلِ بقيةِ الدهرِ لما فيها من الغنيمةِ المستفادةِ للكسبِ والمعيشِ، وما يوصلُ إليه من قهرِ الأعداءِ وغلبِ الكفارِ وإعلاءِ كلمةِ الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ قَالَ الْجَمْهُورُ، مِنْ الْخَلْقِ. وَقِيلَ، مِنْ أَنْوَاعِ الْحَشَرَاتِ وَالْهُوَامِّ فِي أَسْفَلِ الْأَرْضِ وَالْبَرِّ وَالْبَحْرِ مِمَّا لَمْ يَرَهُ الْبَشَرُ وَلَمْ يَسْمَعُوا بِهِ. وَقِيلَ: ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ مِمَّا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ لِأَهْلِهَا وَفِي النَّارِ لِأَهْلِهَا، مِمَّا لَمْ تَرَهُ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ بِهِ أذنٌ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ أَيُّ عَلَى اللَّهِ بَيَانُ قَصْدِ السَّبِيلِ، فَحَذَفَ الْمُضَافُ وَهُوَ الْبَيَانُ. وَالسَّبِيلُ: السَّلَامُ، أَيُّ عَلَى اللَّهِ بَيَانُهُ بِالرَّسْلِ وَالْحَجَجِ وَالْبَرَاهِينِ. وَقَصْدُ السَّبِيلِ: اسْتِعَانَةُ الطَّرِيقِ، يُقَالُ: طَرِيقٌ قَاصِدٌ أَيُّ يُوْدِي إِلَى الْمَطْلُوبِ ﴿وَمِنْهَا جَائِرٌ﴾ أَيُّ وَمِنْ السَّبِيلِ جَائِرٌ، أَيُّ عَادِلٌ عَنِ الْحَقِّ فَلَا يَهْتَدِي بِهِ، وَفِي التَّنْزِيلِ ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾. وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى وَمِنْهُمْ جَائِرٌ عَنْ سَبِيلِ الْحَقِّ، أَيُّ عَادِلٌ عَنْهُ فَلَا يَهْتَدِي إِلَيْهِ. وَفِيهِمْ قَوْلَانِ: أَحَدُهُمَا - أَنَّهُمْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ.

الثاني - ملل الكفر من اليهودية والمجوسية والنصرانية.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ لَهَدَنُكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ بَيْنَ أَنَّ الْمَشِئَةَ لِلَّهِ تَعَالَى، وَيَرُدُّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ وَمَنْ وَاظَفَهَا.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ﴾.

الشَّرَابُ مَا يَشْرَبُ، وَالشَّجَرُ مَعْرُوفٌ. أَيُّ يَنْبُتُ مِنَ الْأَمْطَارِ أَشْجَارًا وَعُرُوشًا وَنَبَاتًا. وَ﴿تُسِيمُونَ﴾ تَرْعُونَ إِبْلَكُمْ، يُقَالُ: سَامَتِ السَّائِمَةُ تُسَوِّمُ سَوِّمًا أَيُّ رَعَتْ، فَهِيَ سَائِمَةٌ، وَأَصْلُ السَّوْمِ الْإِبْعَادُ فِي الْمَرَعَى، وَقِيلَ: أَخَذَ مِنَ السَّوْمَةِ وَهِيَ الْعَلَامَةُ، أَيُّ أَنَّهَا تَوْثُرُ فِي الْأَرْضِ عِلَامَاتٌ بَرَعِيهَا، أَوْ لِأَنَّهَا تَعْلَمُ لِلْإِرْسَالِ فِي الْمَرَعَى. قُلْتُ: وَالْخَيْلُ الْمَسُومَةُ تَكُونُ الْمَرَعِيَّةَ. وَتَكُونُ الْمَعْلَمَةَ. وَقَوْلُهُ: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ تَكُونُ مُعَلِّمِينَ وَتَكُونُ مَرْسَلِينَ، مِنْ قَوْلِكَ: سَوِّمَ فِيهَا الْخَيْلَ أَيُّ أَرْسَلَهَا، وَمِنْهُ السَّائِمَةُ، وَإِنَّمَا جَاءَ بِالْيَاءِ وَالنُّونِ لِأَنَّ الْخَيْلَ سَوِّمَتْ وَعَلَيْهَا رِكَابُهَا.

قوله تعالى: ﴿يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالرَّيْثُونَ وَالتَّخِيلَ وَالْأَعْنَبَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾
 قرأ أبو بكر عن عاصم «نُبِتُ» بالنون على التعظيم. العامة بالياء على معنى ينبت الله لكم،
 يقال: ينبت الأرض وأنبت بمعنى، ونبت البقل وأنبت بمعنى ﴿وَالرَّيْثُونَ﴾ جمع زيتونة.
 ويقال للشجرة نفسها: زيتونة، وللشجرة زيتونة ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ الإنزال والانبات ﴿لَايَةً﴾ أي
 دلالة ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ أي للسكون والأعمال، كما قال: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾.

﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ﴾ أي مذللات لمعرفة الأوقات ونضج
 الثمار والزرع والاهتداء بالنجوم في الظلمات. وقرأ ابن عامر وأهل الشام «وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ
 وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ» بالرفع على الابتداء والخبر. الباكون بالنصب عطفاً على ما قبله. وقرأ
 حفص عن عاصم برفع ﴿وَالنُّجُومُ﴾، ﴿مُسَخَّرَاتٌ﴾ خبره. وقرئ ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ
 وَالنُّجُومُ﴾ بالنصب، ﴿مُسَخَّرَاتٌ﴾ بالرفع، وهو خبر ابتداء محذوف أي هي مسخرات،
 وهي في قراءة من نصبها حال مؤكدة، كقوله: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا﴾.

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ أي عن الله ما نبههم عليه ووفقه لهم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا ذَرَأَاكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَنُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَذْكُرُونَ﴾
 ﴿١٣﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا ذَرَأَاكُمْ﴾ أي وسخر ما ذرأ في الأرض لكم. ﴿ذَرَأَ﴾ أي خلق،
 ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذرءاً خلقهم، فهو ذارئ، ومنه الذرية وهي نسل الثقلين، إلا أن العرب
 تركت همزها، والجمع الذراري.

الثانية: ما ذرأه الله سبحانه منه مسخرٌ مذلٌّ كالدوابِّ والأنعام والأشجار وغيرها، ومنه
 غير ذلك. والدليل عليه ما رواه مالك في الموطأ عن كعب الأحمري قال: لو لا كلمات أقولهنَّ
 لجعلتني يهوداً حماراً. فقيل له: وما هنَّ؟ فقال: أعوذ بوجه الله العظيم الذي ليس شيء أعظم
 منه، وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهنَّ برُّ ولا فاجرٌ، وبأسماء الله الحسنى كلها ما

علمت منها وما لم أعلم، من شر ما خلق وبرا وذراً.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فُحْتَلِفًا أَلْوَنُهُ﴾ ﴿فُحْتَلِفًا﴾ نصب على الحال. و ﴿أَلْوَنُهُ﴾ هيئاته ومناظره، يعني الدواب والشجر وغيرها ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ أي في اختلاف ألوانها ﴿لَايَةً﴾ أي لعلبة ﴿لِقَوْمٍ يَذَكِّرُونَ﴾ أي يتعظون ويعلمون أن في تسخير هذه المكونات لعلامات على وحدانية الله تعالى، وأنه لا يقدر على ذلك أحد غيره.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاحِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿١٤﴾، فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ﴾ تسخير البحر هو تمكين البشر من التصرف فيه وتذليله بالركوب والإرفاء وغيره، وهذه نعمة من نعم الله علينا، فلو شاء سلطه علينا وأغرقنا، واللحوم عند مالك ثلاثة أجناس: فلحم ذوات الأربع جنس، ولحم ذوات الريش جنس، ولحم ذوات الماء جنس. فلا يجوز بيع الجنس من جنسه متفاضلاً، ويجوز بيع لحم البقر والوحش بلحم الطير والسماك متفاضلاً، وكذلك لحم الطير بلحم البقر والوحش والسماك يجوز متفاضلاً.

وقال أبو حنيفة: اللحم كلها أصناف مختلفة كأصولها، فلحم البقر صنف، ولحم الغنم صنف، ولحم الإبل صنف، وكذلك الوحش مختلف، كذلك الطير، وكذلك السمك، وهو أحد قولي الشافعي.

والقول الآخر أن الكل من النعم والصيد والطير والسماك جنس واحد لا يجوز التفاضل فيه. والقول الأول هو المشهور من مذهبه عند أصحابه.

ودليلنا هو أن الله تعالى فرق بين أسماء الأنعام في حياتها فقال: ﴿ثَمَنِيَّةٌ أَزْوَاجٌ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ ثم قال: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾ فلما أن أم بالجميع إلى اللحم قال: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بِهِمَةُ الْأَنْعَامِ﴾ فجمعها بلحم واحد لتقارب منافعها كتقارب لحم الضأن والمعز. وقال في موضع آخر: ﴿وَلَحْمَ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ﴾ وهذا

جمع طائر الذي هو الواحد، لقوله تعالى: ﴿وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ فجمع لحم الطير كله باسم واحد. وقال هنا: ﴿لَحْمًا طَرِيًّا﴾ فجمع أصناف السمك بذكر واحد، فكان صغاره ككباره في الجمع بينهما. وقد روي عن ابن عمر أنه سئل عن لحم المعز بلحم الكباش شيء واحد؟ فقال لا، ولا مخالف له فصار كالإجماع، والله أعلم.

ولا حجة للمخالف في نهيه ﷺ عن بيع الطعام إلا مثلاً بمثل، فإن الطعام في الإطلاق يتناول الحنطة وغيرها من المأكولات ولا يتناول اللحم، ألا ترى أن القائل إذا قال: أكلت اليوم طعاماً لم يسبق الفهم منه إلى أكل اللحم، وأيضاً فإنه معارض بقوله ﷺ: «إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم» وهذان جنسان، وأيضاً فقد اتفقنا على جواز بيع اللحم بلحم الطير متفاضلاً لا لعله أنه بيع طعام لا زكاة له بيع بلحم ليس فيه الزكاة، وكذلك بيع السمك بلحم الطير متفاضلاً.

الثانية: وأما الجراد فالمشهور عندنا جواز بيع بعضه ببعض متفاضلاً.

الثالثة: اختلف العلماء فيمن حلف ألا يأكل لحماً، فقال ابن القاسم: يحنث بكل نوع من هذه الأنواع الأربعة، وقال أشهب في المجموعة: لا يحنث إلا بأكل لحوم الأنعام دون الوحش وغيره، مراعاة للعرف والعادة، وتقديمها لها على إطلاق اللفظ اللغوي، وهو أحسن. الرابعة: قوله تعالى: وتستخرجوا منه حلية تلبسونها يعني به اللؤلؤ والمرجان، لقوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾. وإخراج الحلية إنما هي فيما عرف من الملح فقط. ويقال: إن في الزمرد بحرياً.

الخامسة: امتن الله سبحانه على الرجال والنساء امتناناً عاماً بما يخرج من البحر، فلا يحرم عليهم شيء منه، وإنما حرم الله تعالى على الرجال الذهب والحير: روى الصحيح عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلبسوا الحير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»، وروى البخاري عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب، وجعل فصه مما يلي باطن كفه، ونقش فيه محمد رسول الله، فاتخذ الناس مثله، فلما رأهم قد اتخذوها رمى به وقال: «لا ألبسه أبداً» ثم اتخذ خاتماً من فضة فاتخذ الناس خواتيم

الفضة. قال ابن عمر: فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، حتى وقع من عثمان في بئر أريس.

قال أبو داود: لم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده.

وأجمع العلماء على جواز التختيم بالورق على الجملة للرجال. قال الخطابي. وكره للنساء التختيم بالفضة، لأنه من زي الرجال، فإن لم يجدن ذهباً فليصفرن بزعفران أو بشبهه. وجمهور العلماء من السلف والخلف على تحريم اتخاذ الرجال خاتم الذهب، إلا ما روي عن أبي بكر بن عبد الرحمن وخباب، وهو خلاف شاذ، وكل منهما لم يبلغهما النهي والنسخ. والله أعلم.

وأما ما رواه أنس بن مالك أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً، ثم إن الناس اصطنعوا الخواتم، من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ خاتمه فطرح الناس خواتيمهم - أخرجهُ الصحيحان واللفظ للبخاري - فهو عند العلماء وهم من ابن شهاب، لأن الذي نبذ رسول الله ﷺ إنما هو خاتم الذهب.

السادسة: إذا ثبت جواز التختيم للرجال بخاتم الفضة والتحلي به، فقد كره ابن سيرين وغيره من العلماء نقشه وأن يكون فيه ذكر الله. وأجاز نقشه جماعة من العلماء. ثم إذا نقش عليه اسم الله أو كلمة حكمة أو كلمات من القرآن وجعله في شماله، فهل يدخل به الخلاء ويستنجي بشماله؟ خففه مالك، وروي عنه الكراهة وهو الأولى وعلى المنع من ذلك أكثر أصحابه.

وقد روي عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه. قال أبو داود: هذا حديث منكر.

السابعة: روى البخاري عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه «محمد رسول الله» وقال: «إني اتخذت خاتماً من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه». قال علماؤنا: فهذا دليل على جواز نقش اسم صاحب الخاتم على خاتمه.

قَالَ مَالِكٌ: وَمَنْ شَأْنِ الْخُلَفَاءِ وَالْقَضَاةِ نَقَشَ أَسْمَاءَهُمْ عَلَى خَوَاتِمِهِمْ، وَنَبِيَهُ ﷺ: لَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِهِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ اسْمُهُ وَصِفَتُهُ بِرِسَالَةِ اللَّهِ لَهُ إِلَى خَلْقِهِ. وَرَوَى أَهْلُ الشَّامِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْخَاتَمُ لغير ذِي سُلْطَانٍ. وَرَوَوْا فِي ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ، وَهُوَ حَدِيثٌ لَا حِجَّةَ فِيهِ لضعفه. وَقَوْلُهُ ﷺ: «لَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ» يَرُدُّهُ وَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِ اتِّخَاذِ الْخَاتَمِ لِجَمِيعِ النَّاسِ، إِذَا لَمْ يَنْقُشْ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِهِ. وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِ الزَّهْرِيِّ «مُحَمَّدٌ يَسْأَلُ اللَّهَ الْعَاقِبَةَ». وَكَانَ نَقْشُ خَاتَمِ مَالِكٍ «حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ». وَذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي (نَوَادِرِ الْأَصُولِ) أَنَّ نَقْشَ خَاتَمِ مُوسَى ﷺ: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾. وَقَدْ مَضَى فِي الرَّعْدِ. وَبَلَغَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ ابْنَهُ اشْتَرَى خَاتَمًا بِأَلْفِ دِرْهَمٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: «إِنَّهُ بُلَغْنِي أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ خَاتَمًا بِأَلْفِ دِرْهَمٍ، فَبِعَهُ وَأَطْعَمَ مِنْهُ أَلْفَ جَائِعٍ، وَاشْتَرَى خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ بِدِرْهَمٍ، وَاكْتَبَ عَلَيْهِ «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا عَرَفَ قَدْرَ نَفْسِهِ».

الثامنة: مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَلْبَسَ حَلِيًّا فَلَبَسَ لَوْلُؤًا لَمْ يَحْنُثْ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ. لِأَنَّ هَذَا وَإِنْ كَانَ الْأِسْمُ اللَّغَوِيُّ يَتَنَاوَلُهُ فَلَمْ يَقْصِدْهُ بِالْيَمِينِ، وَالْإِيمَانُ تَخَصُّصٌ بِالْعَرَفِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ حَلَفَ أَلَّا يَنَامَ عَلَى فَرَاشٍ فَنَامَ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يَحْنُثْ، وَكَذَلِكَ لَا يَسْتَضِيءُ بِسِرَاجٍ فَجَلَسَ فِي الشَّمْسِ لَا يَحْنُثْ، وَإِنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ سَمَى الْأَرْضَ فَرَاشًا وَالشَّمْسَ سِرَاجًا.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَبُو يُونُسَ وَمُحَمَّدٌ: مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَلْبَسَ حَلِيًّا وَلَبَسَ اللَّوْلُؤَ فَإِنَّهُ يَحْنُثْ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ وَالَّذِي يَخْرُجُ مِنْهُ: اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ.

التاسعة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاحِرَ فِيهِ﴾ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الْفُلْكِ وَرُكُوبُ الْبَحْرِ فِي «الْبَقَرَةِ» وَغَيْرِهَا. وَقَوْلُهُ: ﴿مَوَاحِرَ﴾: جَوَارِي، مَنْ جَرَتْ تَجْرِي. وَقِيلَ: مُعْتَزَّةٌ، وَقِيلَ: أَيْ تَذْهَبُ وَتَجِيءُ، مُقْبِلَةً وَمُدْبِرَةً بِرِيحٍ وَاحِدَةٍ. وَقِيلَ: ﴿مَوَاحِرَ﴾: مُلْجَجَةٌ فِي دَاخِلِ الْبَحْرِ، وَأَصْلُ الْمَخْرِشِ شَقُّ الْمَاءِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ. مَخَرَّتِ السَّفِينَةُ تَمَخَّرُ وَتَمَخَّرُ مَخْرًا وَمَخُورًا إِذَا جَرَتْ تَشَقُّ الْمَاءَ مَعَ صَوْتٍ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاحِرَ فِيهِ﴾ يَعْنِي جَوَارِي.

﴿وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ أَيْ وَلِتَرْكَبُوهُ لِلتَّجَارَةِ وَطَلَبِ الرِّيحِ ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ تَقَدَّمَ جَمِيعُ هَذَا فِي «الْبَقَرَةِ» وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوْسًا﴾ أي جبالاً ثابتة. رسا يرسو إذا ثبت وأقام. قال:

فصبرت عارفةً لذلك حرّة ترسو إذا نفس الجبان تطلع

﴿أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ أي لئلا تميد، عند الكوفيين. وكراهية أن تميد، على قول البصريين.

والميد: الاضطراب يمينا وشمالا، ماد الشيء يميد ميّدا إذا تحرك، ومادت الأغصان تمايلت، وماد الرجل تبخر.

قلت: وفي هذه الآية أدل دليل على استعمال الأسباب، وقد كان قادرا على سكونها

دون الجبال. وقد تقدم هذا المعنى ﴿وَأَنْهَرًا﴾ أي وجعل فيها أنهارا، أو ألقى فيها أنهارا

﴿وَسُبُلًا﴾ أي طرقا ومسالك ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أي إلى حيث تقصدون من البلاد

فلا تضلون ولا تتحيرون.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَتْ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَتْ﴾ العلامات معالم الطرق بالنهار، أي جعل للطريق

علامات يقع الاهتداء بها ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ يعني بالليل، والنجم يراد به النجوم.

وقرأ ابن وثاب «وَبِالنَّجْمِ» كسقف وسقف.

وفي المراد بالاهتداء قولان:

أحدهما - في الأسفار، وهذا قول الجمهور.

الثاني - في القبلية.

الثانية: قال ابن العربي: أما جميع النجوم فلا يهتدي بها إلا العارف بمطالعها ومغارها،

والمفرق بين الجنوبي والشمالي منها، وإنما الهدى لكل أحد بالجدي والفرقدين، لأنها من

النجوم المنحصرة المطالع الظاهرة السميت الثابتة في المكان، فإنها تدور على القطب الثابت

دورانا محصلا، فهي أبدا هدى الخلق في البر إذا عميت الطرق، وفي البحر عند مجرى

السفن، وفي القبلية إذا جهل السمْتُ، وذلك على الجملة بأن تجعل القطب على ظهر منكبك الأيسر فما استقبلت فهو سمتُ الجهة.

الثالثة: قال علماؤنا: وحكم استقبال القبلة على وجهين:

أحدهما - أن يراها ويعاينها فيلزمه استقبالها وإصابتها وقصدُ جهتها بجميع بدنه.

والآخر - أن تكون الكعبة بحيث لا يراها فيلزمه التوجه نحوها وتلقاها بالدلائل، وهي الشمس والقمر والنجوم والرياح وكل ما يمكن به معرفة جهتها، ومن غابت عنه وصلى مجتهداً إلى غير ناحيتها وهو ممن يمكنه الاجتهاد فلا صلاة له، فإذا صلى مجتهداً مستدلاً ثم انكشف له بعد الفراغ من صلاته أنه صلى إلى غير القبلة أعاد إن كان في وقتها، وليس ذلك بواجب عليه، لأنه قد أدى فرضه على ما أمر به. على ما أمر به.

قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَخْلُقُ﴾ هو الله تعالى ﴿كَمَنْ لَا يَخْلُقُ﴾ يريد الأصنام ﴿أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ أخبر عن الأوثان التي لا تخلق ولا تضر ولا تنفع، كما يخبر عن يعقل على ما تستعمله العرب في ذلك، فإنهم كانوا يعبدونها فذكرت بلفظ ﴿مَنْ﴾ كقوله: ﴿أَلْهَمَّ أَرْجُلٌ﴾. وقيل: لا اقتران الضمير في الذكر بالخالق.

قال المهدوي: ويسأل بـ «مَنْ» عن الباري تعالى ولا يسأل عنه بـ «ما»، لأن «ما» إنما يسأل بها عن الأجناس، والله تعالى ليس بذي جنس، ولذلك أجاب موسى عليه السلام حين قال له: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى﴾ ولم يجب حين قال له: ﴿وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ إلا بجواب «مَنْ» وأضرب عن جواب «ما» حين كان السؤال فاسداً.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ تقدم في إبراهيم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ أي ما تبطنونه وما تظهرونه.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قراءة العامة «تَدْعُونَ» بالتاء لأن ما قبله خطاب. روى أبو بكر عن عاصم وهيرة عن حفص «يَدْعُونَ» بالياء، وهي قراءة يعقوب. فأما قوله: ﴿مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ فكلهم بالتاء على الخطاب، إلا ما روى هيرة عن

حفصٍ عن عاصمٍ أنه قرأً بالياءِ.

﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا﴾ أي لا يقدرون على خلق شيء ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ (٢٢).

﴿أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ﴾ أي هم أمواتٌ، يعني الأصنام، لا أرواح فيها ولا تسمع ولا تبصر، أي هي جماداتٌ فكيف تعبدونها وأنتم أفضل منها بالحياة ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ يعني الأصنام ﴿أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ لا يدرون متى يبعثون. وعبر عنها كما عبر عن آدميين، لأنهم زعموا أنها تعقل عنهم وتعلم وتشفع لهم عند الله تعالى، فجرى خطابهم على ذلك. وقد قيل: إن الله يبعث الأصنام يوم القيامة ولها أرواح فتتبرأ من عبادتهم.

وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ ثم ابتدأ فوصف المشركين بأنهم أمواتٌ، وهذا الموت موتٌ كفر. ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ أي وما يدري الكفار متى يبعثون، أي وقت البعث، لأنهم لا يؤمنون بالبعث حتى يستعدوا للقاء الله. وقيل: أي وما يدريهم متى الساعة، ولعلها تكون قريباً.

قوله تعالى: ﴿إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ لما بين استحالة الإشراف بالله تعالى بين أن المعبود واحد لا رب غيره ولا معبود سواه ﴿فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكَرَةٌ﴾ أي لا تقبل الوعظ ولا ينجع فيها الذكر، وهذا رد على القدرية ﴿وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ أي متكبرون متعظمون عن قبول الحق ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ أي من القول والعمل فيجازيهم. قال الخليل: ﴿لَا جَرَمَ﴾ كلمة تحقيق ولا تكون إلا جواباً، يقال: فعلوا ذلك، فيقال: لا جرم سيندمون. أي حقاً أن لهم النار ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ (٢٣) أي لا يشبههم ولا يشني عليهم (١).

قال العلماء: وكلُّ ذنبٍ يمكن التستر منه وإخفاؤه إلا الكبر، فإنه فسقٌ يلزمه الإعلان، وهو أصل العصيان كله. وفي الحديث الصحيح: «إن المتكبرين يحشرون أمثال الذر يوم القيامة يطوهم الناس بأقدامهم لتكبرهم».

(١) تفسير باللازم يتضمن شيء من التأويل تقدم التنبيه عليه غير مرة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَآذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ﴾ يعني وإذا قيل لمن تقدم ذكره ممن لا يؤمن بالآخرة وقلوبهم منكرة بالبعث ﴿مَآذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ﴾. فأجابوا بقولهم: ﴿أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ والأساطير: الأباطيل والترهات.

قوله تعالى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ﴾ قيل: هي لأم كي، وهي متعلقة بما قبلها. وقيل: لأم العاقبة، كقوله: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَابٌ وَخِزْيٌ﴾. أي قولهم في القرآن والنبى أداهم إلى أن حملوا أوزارهم، أي ذنوبهم «كاملة» لم يتركوا منها شيء لنكبة أصابتهم في الدنيا بكفرهم. وقيل: هي لأم الأمر، والمعنى التهديد ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يَضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يحملون وزر من أضلوه ولا ينقص من إثم المضل شيء. وفي الخبر «أيمادع دعا إلى ضلالة فاتبع فإن عليه مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيء وأيمادع دعا إلى هدى فاتبع فله مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء» خرجه مسلم بمعناه. و﴿مِنْ﴾ للجنس لا للتبعية، فدعاة الضلالة عليهم مثل أوزار من اتبعهم. وقوله: بغير علم أي يضلون الخلق جهلاً منهم بما يلزمهم من الآثام، إذ لو علموا لما أضلوا ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ أي بسّ الوزر الذي يحملونه. ونظير هذه الآية ﴿وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي سبقهم بالكفر أقوام مع الرسل المتقدمين فكانت العاقبة الجميلة للرسول ﴿فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانُهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ قال ابن عباس وزيد بن أسلم وغيرهما: إنه النمرود بن كنعان وقومه، أرادوا صعود السماء وقتل أهله، فبنوا الصرح ليصعدوا منه بعد أن صنع بالنسور ما صنع، فخر. ومعنى: ﴿فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانُهُمْ﴾ أي أتى أمره البنيان، إما زلزلة أو ريحاً فخربته.

والقواعد: أصول البناء، وإذا اختلت القواعد سقط البناء. وقوله: ﴿مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ قال ابن الأعرابي: وكذا ليعلمك أنهم كانوا حالين تحته. والعرب تقول: خر علينا سقف ووقع علينا حائط إذا كان يملكه وإن لم يكن وقع عليه. فجاء بقوله: ﴿مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ ليخرج هذا الشك الذي في كلام العرب فقال: ﴿مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ أي عليهم وقع وكانوا تحته فهلكوا وما أفلتوا.

وقيل: إن المراد بالسقف السماء، أي إن العذاب أتاهم من السماء التي هي فوقهم، قال ابن عباس. وقيل: إن قوله: ﴿فَأَتَى اللَّهَ بُنْيَانُهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ﴾ تمثيل، والمعنى: أهلكهم فكانوا بمنزلة من سقط عليه بنيانه. وقيل: المعنى أحبط الله أعمالهم فكانوا بمنزلة من سقط بنيانه. وقيل: المعنى أبطل مكرهم وتديرهم فهلكوا كما هلك من نزل عليه السقف من فوقه. ﴿وَأَتَتْهُمُ الْعَذَابُ مِن حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ أي من حيث ظنوا أنهم في أمان. وقال ابن عباس: يعني البعوضة التي أهلك الله بها نمرودا.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يُخْزِيهِمْ﴾ أي يفضحهم بالعذاب ويذلهم به ويهينهم ﴿وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ﴾ أي بزعمكم وفي دعواكم، أي الآلهة التي عبدتم دوني، وهو سؤال توبيخ ﴿الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشْتَقُونَ﴾ أي تعادون أنبيائي بسببهم، فليدفعوا عنكم هذا العذاب. وقرأ ابن كثير «شركاي» بياء مفتوحة من غير همز، والباقون بالهمز. نافع «تُشَاقُونَ» بكسر النون على الإضافة، أي تعادونني فيهم. وفتحها الباقون.

﴿قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ الملائكة. وقيل: المؤمنون ﴿إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ﴾ أي الهوان والذل يوم القيامة ﴿وَالسُّوءَ﴾ أي العذاب. ﴿عَلَى الْكَافِرِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ هذا من صفة الكافرين. وَ ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ نصب على الحال، أي وهم ظالمون أنفسهم إذ أوردوها موارد الهلاك ﴿فَالْقُوا السَّلَامَ﴾ أي الاستسلام. أي أقروا لله بالربوبية وانقادوا عند الموت وقالوا: ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن سُوءٍ﴾ أي من شرك. فقالت لهم الملائكة: ﴿بَلَىٰ﴾ قد كنتم تعملون الأسواء ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾. وقال عكرمة: نزلت هذه الآية بالمدينة في قوم أسلموا بمكة ولم يهاجروا، فأخرجتهم قريش إلى بدر كرها فقتلوا بها، فقال: ﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ بقبض أرواحهم ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ في مقامهم بمكة وتركهم الهجرة ﴿فَالْقُوا السَّلَامَ﴾ يعني في خروجهم معهم. وفيه ثلاثة أوجه:

أحدها - أنه الصلح.

الثاني - الاستسلام.

الثالث - الخضوع.

﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ يعني من كفر ﴿بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٢٨﴾
يعني أن أعمالهم أعمال الكفار. وقيل: إن بعض المسلمين لما رأوا قلة المؤمنين رجعوا إلى
المشركين، فنزلت فيهم. وعلى القول الأول فلا يخرج كافر ولا منافق من الدنيا حتى ينقاد
ويستسلم، ويخضع ويذل، ولا تنفعهم حينئذ توبة ولا إيمان، كما قال: ﴿فَلَمْ يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ
إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ وتقدم في «الأنفال» أن الكفار يتوفون بالضرب والهوان، وكذلك في
الأنعام.

قوله تعالى: ﴿فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ﴾ أي يقال لهم ذلك عند الموت. وقيل: هو بشارة
لهم بعذاب القبر، إذ هو باب من أبواب جهنم للكافرين. وقيل: لا تصل أهل الدركة الثانية
إليها مثلاً إلا بدخول الدركة الأولى ثم الثانية ثم الثالثة هكذا. وقيل: لكل دركة باب مفرد،
فالبعض يدخلون من باب والبعض يدخلون من باب آخر. فالله أعلم ﴿خَلِدِينَ فِيهَا﴾ أي
ماكين فيها ﴿فَلْيَبْئَسْ مَثْوًى﴾ أي مقام ﴿الْمُتَكَبِّرِينَ﴾ ﴿٢٩﴾ الذين تكبروا عن الإيمان وعن
عبادة الله تعالى، وقد بينهم بقوله الحق: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
يَسْتَكْبِرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ أي قالوا: أنزل خيراً،
وتم الكلام. و﴿مَاذَا﴾ على هذا اسم واحد. وقيل: إن هذا يقال لأهل الإيمان يوم القيامة.
قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ هو من كلام الله عز وجل. وقيل:
هو من جملة كلام الذين اتقوا. والحسنة هنا: الجنة، أي من أطاع الله فله الجنة غداً، وقيل:
﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾ اليوم حسنة في الدنيا من النصر والفتح والغنيمة: ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾
أي ما ينالون في الآخرة من ثواب الجنة خير وأعظم من دار الدنيا، لفنائها وبقاء الآخرة.

﴿وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾ ٣٠، فيه وجهان:

ولنعمة دار المتقين الدنيا، لأنهم نالوا بالعمل فيها ثواب الآخرة ودخول الجنة.
وقيل: المعنى ولنعمة دار المتقين الآخرة، وهذا قول الجمهور. وعلى هذا تكون
﴿جَنَّتْ عَدْنٌ﴾ بدلاً من الدار فلذلك ارتفع. وقيل: ارتفع على تقدير هي جنات، فهي مينة
لقوله: ﴿دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾. أو تكون مرفوعةً بالابتداء، التقدير: جنات عدنٍ نعم دار المتقين.
﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ في موضع الصفة، أي مدخولة. وقيل: ﴿جَنَّتْ﴾ رفع بالابتداء، وخبره
﴿يَدْخُلُونَهَا﴾ وعليه يخرج قول الحسن. والله أعلم.

﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ تقدم معناه في البقرة ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ أي مما تمنوه
وأرادوه ﴿كَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ الْمُتَّقِينَ﴾ ٣١ أي مثل هذا الجزاء يجزي الله المتقين.
﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ﴾ قرأ حمزة «يَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ» في الموضعين بالياء،
الباقون بالتاء، لأن المراد به الجماعة من الملائكة. و ﴿طَيِّبِينَ﴾ فيه ستة أقوال:

الأول: طاهرين من الشرك. الثاني - صالحين. الثالث - زاكية أفعالهم وأقوالهم. الرابع -
طيبين الأنفس ثقة بما يلقونه من ثواب الله تعالى. الخامس - طيبة نفوسهم بالرجوع إلى الله.
السادس - ﴿طَيِّبِينَ﴾ أن تكون وفاتهم طيبة سهلة لا صعوبة فيها ولا ألم، بخلاف ما تقبض
به روح الكافر والمخلط. والله أعلم.

﴿يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما - أن يكون السلام إنذاراً لهم بالوفاة.

الثاني - أن يكون تبشيراً لهم بالجنة، لأن السلام أمان.

وقوله: ﴿أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما - أن يكون معناه أبشروا بدخول الجنة.

الثاني - أن يقولوا ذلك لهم في الآخرة ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا من الصالحات.

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ هذا راجعٌ إلى الكفار، أي ما ينتظرون إلا أن تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم وهم ظالمون لأنفسهم. وقرأ حمزة والكسائي وخلف «يَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ» بالياء. والباقون بالتاء على ما تقدم.

﴿أَوْ يَأْتِي أَمْرٌ رَبِّكَ﴾ أي بالعذاب من القتل كيوم بدر، أو الزلزلة والخسف في الدنيا. وقيل: المراد يوم القيامة. والقوم لم ينتظروا هذه الأشياء لأنهم ما آمنوا بها، ولكن امتنعهم عن الإيمان أوجب عليهم العذاب، فأضيف ذلك إليهم، أي عاقبتهم العذاب ﴿كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي أصروا على الكفر فأتاهم أمر الله فهلكوا. ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ أي بتعذيبهم وإهلاكهم، ولكن ظلموا أنفسهم بالشرك.

قوله تعالى: ﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا﴾ قيل: فيه تقديم وتأخير، التقدير: كذلك فعل الذين من قبلهم فأصابهم سيئات ما عملوا، وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون، فأصابهم عقوبات كفرهم جزاء الخبيث من أعمالهم ﴿وَحَاقَ بِهِمْ﴾ أي أحاط بهم ودار.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي شيئاً، و﴿من﴾ صلة. قالوه استهزاءً، ولو قالوه عن اعتقاد لكانوا مؤمنين ﴿كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ أي مثل هذا التكذيب والاستهزاء فعل من كان قبلهم بالرسول فأهلكوا ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ أي ليس عليهم إلا التبليغ، وأما الهداية فهي إلى الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ أي بأن اعبدوا الله ووحده ﴿وَأَجْتَنِبُوا ظُلُمَاتِ﴾ أي اتركوا كل معبود دون الله كالشيطان والكاهن والصنم، وكل من دعا إلى الضلال. ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ﴾ أي أرشده إلى دينه وعبادته ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ أي بالقضاء السابق عليه حتى مات على كفره، وهذا يرد على القدرة، لأنهم زعموا أن الله هدى الناس كلهم ووقفهم للهدى، والله تعالى يقول: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾. ﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ معتبرين ﴿فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ كيف صار آخر أمرهم إلى الخراب والعذاب والهلاك.

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ﴾ أي إن تطلب يا محمدُ بجهدك هدايتهم ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ﴾ أي لا يرشد من أضله، أي من سبق له من الله الضلالة لم يهده. ﴿وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ تقدم معناه.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَنِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ﴾ هذا تعجب من صنعهم، إذ أقسموا بالله وبالعوا في تغليظ اليمين بأن الله لا يبعث من يموت. ووجه التعجب أنهم يظهرون تعظيم الله فيقسمون به ثم يعجزونه عن بعث الأموات ﴿بَلَىٰ﴾ هذا رد عليهم، أي بلى ليعثنهم ﴿وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ مصدر مؤكد، لأن قوله ﴿يَبْعَثُهُمْ﴾ يدل على الوعد، أي وعد البعث وعدًا حقًا ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنهم مبعوثون. وفي البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «قال الله تعالى كذبي ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فأما تكذبيه إياي فقله لن يعيدني كما بداني وأما شتمه إياي فقله اتخذ الله ولدًا وأنا الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد. وقد تقدم، ويأتي.

قوله تعالى: ﴿لِيُبَيِّنَ لَهُمُ﴾ أي ليظهر لهم ﴿الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ أي من أمر البعث ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالبعث وأقسموا عليه ﴿أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ﴾.

والذي اختلف فيه المشركون والمسلمون أمور: منها البعث، ومنها عبادة الأصنام، ومنها إقرار قوم بأن محمدًا حق ولكن منعهم من اتباعه التقليد، كأبي طالب.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ وَكُنْ فَيَكُونُ﴾.

أعلمهم سهولة الخلق عليه، قراءة ابن عامر والكسائي «فَيَكُونُ» نصبًا عطفاً على أن نقول. وقال الزجاج: يجوز أن يكون نصبًا على جواب ﴿كُنْ﴾. الباقر بالرفع على معنى فهو يكون.

وفي الآية دليل على أن القرآن غير مخلوق، لأنه لو كان قوله: ﴿كُنْ﴾ مخلوقاً لاحتاج إلى قول ثانٍ، والثاني إلى ثالثٍ وتسلسل وكان محالاً. وفيها دليل على أن الله سبحانه مريد لجميع الحوادث كلها خيرها وشرها نفعها وضرها، والدليل على ذلك أن من يرى في

سلطانه ما يكرهه ولا يريدُه فلا أحدٍ شئيين: إما لكونه جاهلاً لا يدري، وإما لكونه مغلوباً لا يطيق، ولا يجوزُ ذلك في وصفه سبحانه، وقد قام الدليل على أنه خالقٌ لاكتسابِ العباد، ويستحيل أن يكونَ فاعلاً لشيءٍ وهو غيرُ مرِيدٍ له، لأنَّ أكثرَ أفعالنا يحصلُ على خلافٍ مقصودنا وإرادتنا، فلو لم يكن الحقُّ سبحانه مرِيداً لها لكانت تلك الأفعال تحصلُ من غير قصدٍ، وهذا قولُ الطبيعيين، وقد أجمع الموحدون على خلافه وفساده.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ الهجرة هي تركُ الأوطانِ والأهلِ والقربةِ في الله أو في دينِ الله، وتركُ السيئاتِ. وقيل: ﴿فِي﴾ بمعنى اللام، أي الله ﴿مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾ أي عذبوا في الله، والمرادُ أصحابُ محمدٍ ﷺ، ظلمهم المشركون بمكةَ وأخرجوهم حتى لحق طائفةٌ منهم بالحبشة، ثم بوأهم الله تعالى دارَ الهجرة وجعلَ لهم أنصاراً من المؤمنين ﴿لَتَبَوَّئَتْهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾ في الحسنة ستة أقوال:

الأول - نزولُ المدينة.

الثاني - الرزقُ الحسنُ.

الثالث - النصرُ على عدوهم.

الرابع - إنه لسانُ صدقٍ.

الخامس - ما استولوا عليه من فتوحِ البلادِ وصارَ لهم فيها من الولاياتِ.

السادس: ما بقيَ لهم في الدنيا من الثناء، وما صارَ فيها لأولادهم من الشرفِ. وكلُّ ذلك اجتمعَ لهم بفضلِ الله، والحمدُ لله.

﴿وَلَا جُرْأَ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾ أي ولا جُرْأَ دارِ الآخرةِ أكبرُ، أي أكبرُ من أن يعلمه أحدٌ قبل أن يشاهده، ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ نَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا﴾.

﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أي لو كان هؤلاء الظالمون يعلمون ذلك. قيل: هو راجعٌ إلى

المؤمنين. أي لو رأوا ثواب الآخرة وعاینوه لعلموا أنه أكبر من حسنة الدنيا. وروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا دفع إلى المهاجرين العطاء قال: هذا ما وعدكم الله في الدنيا وما ادخر لكم في الآخرة أكثر، ثم تلا عليهم هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ ٤٢.

قيل: ﴿الَّذِينَ﴾ بدل من ﴿الَّذِينَ﴾ الأول. وقيل: من الضمير في ﴿لَبِئْسَ أَنتَهُم﴾ وقيل: هم الذين صبروا على دينهم ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ في كل أمورهم. وقال بعض أهل التحقيق: خيار الخلق من إذا نابه أمر صبر، وإذا عجز عن أمر توكل، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ﴾ قراءة العامة «يُوحَى» بالياء وفتح الحاء. وقرأ حفص عن عاصم ﴿نُوحِيَ إِلَيْهِمْ﴾ بنون العظمة وكسر الحاء نزلت في مشركي مكة حيث أنكروا نبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا: الله أعظم من أن يكون رسوله بشراً، فهلا بعث إلينا ملكاً، فرد الله تعالى عليهم بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ﴾ إلى الأمم الماضية يا محمد ﴿إِلَّا رَجُلًا﴾ آدميين ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ﴾ قال سفيان: يعني مؤمني أهل الكتاب ﴿إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ٤٣ يخبرونكم أن جميع الأنبياء كانوا بشرا.

وقيل: أهل الذكر أهل القرآن وقيل: أهل العلم، والمعنى متقارب ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ﴾ قيل: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ﴾ متعلق بـ ﴿أَرْسَلْنَا﴾. وفي الكلام تقديم وتأخير، أي ما أرسلنا من قبلك بالبينات والزبر إلا رجالاً - أي غير رجال، فـ ﴿إِلَّا﴾ بمعنى غير، كقوله: لا إله إلا الله. وقيل: في الكلام حذف دل عليه ﴿أَرْسَلْنَا﴾ أي أرسلناهم بالبينات والزبر. ولا يتعلق ﴿بِالْبَيِّنَاتِ﴾ بـ ﴿أَرْسَلْنَا﴾ الأول على هذا القول، لأن ما قبل ﴿إِلَّا﴾ لا يعمل فيما بعدها، وإنما يتعلق بأرسلنا المقدرة، أي أرسلناهم بالبينات. وقيل: مفعول بـ ﴿تَعْلَمُونَ﴾ والباء زائدة، أو نصب بإضمار أعني.

والزبر: الكتب ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ﴾ يعني القرآن ﴿لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ في

هذا الكتاب من الأحكام والوعيد بقولك وفعلك، فالرسول ﷺ مبین عن الله عز وجل مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة، وغير ذلك مما لم يفصله ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ﴿٤٥﴾ فيتعظون.

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ﴾ أي بالسيئات، وهذا وعيد للمشركين الذين احتالوا في إبطال الإسلام ﴿أَن يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ﴾ كما خسف بقارون، يقال: خسف المكان يخسف خسوفاً ذهب في الأرض، وخسف الله به الأرض خسوفاً أي غاب به فيها، ومنه قوله: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ﴾، والاستفهام بمعنى الإنكار، أي يجب ألا يأمّنوا عقوبة تلحقهم كما لحقت المكذبين ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿٤٥﴾ كما فعل بقوم لوط وغيرهم. وقيل: يريد يوم بدر، فإنهم أهلكوا ذلك اليوم، ولم يكن شيء منه في حسابهم ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ فِي ثَغْلِهِمْ﴾ أي في أسفارهم وتصرفهم ﴿فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ ﴿٤٦﴾ أي سابقين لله ولا فائتيه. وقيل: ﴿فِي ثَغْلِهِمْ﴾ على فراشهم أينما كانوا. وقيل: بالليل والنهار ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ أي على تنقص من أموالهم ومواشيهم وزروعهم، وقيل: هو من الخوف، المعنى: يأخذ طائفة ويدع طائفة، فتخاف الباقية أن ينزل بها ما نزل بصاحبها ﴿فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرُؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿٤٧﴾ أي لا يعاجل بل يمهل.

قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَتَّحُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾ ﴿٤٨﴾.

قرأ حمزة والكسائي وخلف «تَرَوْا» بالتاء، على أن الخطاب لجميع الناس. الباقون بالياء خبراً عن الذين يمكرون السيئات، وهو الاختيار ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾ يعني من جسم قائم له ظل من شجرة أو جبل، وإن كانت الأشياء كلها سميعة مطيعة لله تعالى ﴿يَتَفَتَّحُ ظِلَالُهُ﴾ قرأ أبو عمرو ويعقوب وغيرهما بالتاء لتأنيث الظلال. الباقون بالياء، أي يميل من جانب إلى جانب، ويكون أول النهار على حال ويتقلص ثم يعود في آخر النهار على حالة أخرى، فدورانها وميلانها من موضع إلى موضع سجودها، ومنه قيل للظل بالعشي: فيء، لأنه فاء من المغرب إلى المشرق، أي رجع. والفيء الرجوع، ومنه: ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾، ومعنى

﴿وَهُمْ دَاخِرُونَ﴾ أي خاضعون صاغرون، والدخور: الصغار والذل، يقال: دخر الرجل بالفتح فهو داخر، وأدخره الله.

وَوَحَّدَ الْيَمِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَنِ الْيَمِينِ﴾ وجمع الشمال، لأن معنى اليمين وإن كان واحداً الجمع. ولو قال: عن الأيمان والشمال، أو الأيمان والشمال، أو اليمين والشمال لجاز، لأن المعنى للكثرة. وأيضاً فمن شأن العرب إذا اجتمعت علامتان في شيء واحد أن تجمع إحداهما وتفرد الأخرى، كقوله تعالى: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ وكقوله تعالى: ﴿وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ وَلَوْ قَالَ عَلَى أَسْمَاعِهِمْ وَإِلَى الْأَنْوَارِ لجاز. ويجوز أن يكون رد اليمين على لفظ ﴿مَا﴾ والشمال على معناها.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ﴾ أي من كل ما يدب على الأرض ﴿وَالْمَلَائِكَةُ﴾ يعني الملائكة الذين في الأرض، وإنما أفردهم بالذكر لاختصاصهم بشرف المنزلة، فميزهم من صفة الديب بالذكر وإن دخلوا فيها، كقوله: ﴿فِيهِمَا فُكَيْهَةٌ وَتُحْلٌ وَرُمَانٌ﴾. وقيل: لخروجهم من جملة ما يدب لما جعل الله لهم من الأجنحة، فلم يدخلوا في الجملة فلذلك ذكروا. وقيل: أراد: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ﴾ من الملائكة والشمس والقمر والنجوم والرياح والسحاب ﴿وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ﴾ وتسجد ملائكة الأرض ﴿وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن عبادة ربهم. وهذا رد على قريش حيث زعموا أن الملائكة بنات الله. ومعنى ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ أي عقاب ربهم وعذابه، لأن العذاب المهلك إنما ينزل من السماء. وقيل: المعنى يخافون قدرة ربهم التي هي فوق قدرتهم، ففي الكلام حذف. وقيل: معنى ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ يعني الملائكة، يخافون ربهم وهي من فوق ما في الأرض من دابة ومع ذلك يخافون، فلأن يخاف من دونهم أولى، دليل هذا القول قوله تعالى: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ يعني الملائكة.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ قيل: المعنى لا تتخذوا اثنين إلهين. وقيل: جاء قوله: «اثنين» توكيداً. ولما كان الإله الحق لا يتعدد وأن كل من يتعدد فليس بإله، اقتصر على ذكر الاثنين، لأنه قصد نفي التعدد ﴿إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ يعني ذاته

المقدسة. وقد قام الدليل العقلي والشرعي على وحدانيته ﴿فَإِيَّيْ فَارْهَبُونِ﴾ ٥١ أي خافون.

قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا﴾ الدين: الطاعة والإخلاص. و ﴿وَاصِبًا﴾ معناه دائماً، وصب الشيء يصب وصبوا، أي دام، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ أي دائم.

وقيل: الوصب التعب والإعياء، أي تجب طاعة الله وإن تعب العبد فيها. وقيل: ﴿وَاصِبًا﴾ واجباً. وقيل: خالصاً ﴿أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَتَّقُونَ﴾ ٥٢ أي لا ينبغي أن تتقوا غير الله. «فغير» نصب ب ﴿تَتَّقُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ قال الفراء: ﴿مَا﴾ بمعنى الجزاء. والبلاء في ﴿بِكُمْ﴾ متعلقة بفعل مضمر، تقديره: وما يكن بكم. ﴿مِنْ نِعْمَةٍ﴾ أي صحة جسم وسعة رزق وولد فمن الله. وقيل: المعنى وما بكم من نعمة فمن الله هي ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ﴾ أي السقم والبلاء والقحط. فإليه تجترون أي تضجون بالدعاء. يقال: جار يجأر جواراً. والجوار مثل الخوار، وقرأ بعضهم: «عَجلاً جَسداً لَهُ جَوَارٌ».

﴿ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ﴾ أي البلاء والسقم ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾ ٥٣ بعد إزالة البلاء وبعد الجوار. فمعنى الكلام التعجب من الإشراك بعد النجاة من الهلاك، وهذا المعنى مكرراً في القرآن.

﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ﴾ أي ليحسدوا نعمة الله التي أنعم بها عليهم من كشف الضر والبلاء. أي أشركوا ليحسبوا، فاللام لام كي. وقيل: لام العاقبة. وقيل: ﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ﴾ أي ليجعلوا النعمة سبباً للكفر، وكل هذا فعل خبيث ﴿فَتَمَتَّعُوا﴾ أمر تهديد ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ ٥٤ أي عاقبة أمركم.

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ ذكر نوعاً آخر من جهالتهم، وأنهم يجعلون لما لا يعلمون أنه يضر وينفع - وهي الأصنام - شيئاً من أموالهم يتقربون به إليه، ف ﴿يَعْلَمُونَ﴾ على هذا للمشركين. وقيل هي للأوثان، وجرى بالواو

والنون مجرى من يعقل، فهو ردُّ على ﴿مَا﴾ ومفعول يعلم محذوفٌ والتقدير: ويجعل هؤلاء الكفار للأصنام التي لا تعلم شيئاً نصيباً. وقد مضى في «الأنعام» تفسيرُ هذا المعنى في قوله: ﴿فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ ثم رجع من الخبر إلى الخطاب فقال: ﴿تَاللَّهِ لَنَسْعَلَنَّ﴾ وهذا سؤالٌ توبيخٌ ﴿عَمَّا كُنْتُمْ تَفْتَرُونَ﴾ أي تخلقونه من الكذب على الله أنه أمركم بهذا.

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ زعموا أن الملائكة بناتُ الله ﴿سُبْحَانَهُ﴾ نزه نفسه وعظمها عما نسبوه إليه من اتخاذ الأولاد ﴿وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ أي يجعلون لأنفسهم البنين ويأنفون من البنات. وموضع ﴿مَا﴾ رفعٌ بالابتداء والخبر ﴿لَهُمْ﴾ وتم الكلام عند قوله: ﴿سُبْحَانَهُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَى﴾ أي أخبر أحدهم بولادة بنتٍ ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسَوِّدًا﴾ كناية عن غمه بالبنت ﴿وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ أي ممتلئ من الغم، وقيل: حزين.

قوله تعالى: ﴿يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ﴾ أي يختفي ويتغيب ﴿مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ﴾ أي من سوء الحزن والعار والحياء الذي يلحقه بسبب البنت ﴿أَيْمَسْكِهٖ﴾ ذكر الكناية لأنه مردودٌ على ﴿مَا﴾ ﴿عَلَى هُونٍ﴾ أي هوان. وقيل: يرجع الهوان إلى البنت، أي أيمسكها وهي مهانة عنده. وقيل: يرجع إلى المولود له، أيمسكه على رغم أنفه أم يدسه في التراب، وهو ما كانوا يفعلونه من دفن البنت حية.

وقيل: دسها إخفاؤها عن الناس حتى لا تعرف، كالمدسوس في التراب لإخفائها عن الأبصار، وهذا محتمل.

مسألة - ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءني امرأةٌ ومعها ابنتان لها، فسألني فلم تجد عندي غيرَ تمرٍ واحدةٍ، فأعطيتها إياها فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئاً، ثم قامت فخرجت وابتناها، فدخل عليَّ النبي ﷺ فحدثه حديثها، فقال النبي ﷺ: «من ابتلي من البنات بشيءٍ فأحسن إليهن كنَّ له ستراً من النار». ففي هذا الحديث ما يدلُّ على أن البنات بليَّةٌ، ثم أخبر أنَّ في الصبر عليهنَّ والإحسان إليهنَّ ما يقي من النار.

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: جاءني مسكينةٌ تحملُ ابنتينِ لها، فأطعمتها ثلاثَ تمراتٍ فأعطت كلَّ واحدةٍ منهما تمرَةً، ورفعتُ إلى فيها تمرَةً لتأكلها فاستطعمتها ابتهاها فشقتِ التمرة التي كانت تريدُ أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها، فذكرتُ الذي صنعتُ لرسولِ الله ﷺ فقال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد أوجبَ لها بها الجنةَ أو أعتقها بها من النارِ». وعن أنسِ بنِ مالكٍ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «منُ عالَ جاريتينِ حتى تبلغا جاء يومَ القيامةِ أنا وهو» وضمَّ أصابعه، خرجهما أيضًا مسلمٌ رحمه الله.

﴿أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (٥٩) أي في إضافةِ النباتِ إلى خالقهم وإضافةِ البنينَ إليهم. نظيره: ﴿الْكُفْرُ الدَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى﴾ (٦١) تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴿٦٢﴾ أي جائرة.

قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ أي لهؤلاءِ الواصفينَ لله النباتِ ﴿مَثَلُ السَّوْءِ﴾ أي صفةُ السوءِ من الجهل والكفر. وقيل: هو وصفهمُ الله تعالى بالصاحبةِ والولد. وقيل: أي العذابُ والنارُ ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ أي الوصفُ الأعلى من الإخلاص والتوحيد، وقيل: أي الصفةُ العليا بأنه خالقُ رازقٌ قادرٌ ومجازٍ. وقال ابنُ عباسٍ: ﴿مَثَلُ السَّوْءِ﴾ النارُ، و﴿الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ شهادةُ أن لا إلهَ إلا الله. وقيل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾. وقيل: ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ كقوله: ﴿*اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ﴾.

فإن قيل: كيف أضافَ المثلَ هنا إلى نفسه وقد قال: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ فالجوابُ: أن قوله: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ أي الأمثال التي توجبُ الأشباه والنقائص، أي لا تضربوا لله مثلاً يقتضي نقصاً وتشبيهاً بالخلق. والمثلُ الأعلى وصفه بما لا شبيهَ له ولا نظيرَ، جلَّ وتعالى عما يقولُ الظالمونَ والجاحدونَ علواً كبيراً ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٦٠) تقدم معناه.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤْخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ﴾ أي بكفرهم وافتراءتهم، وعاجلهم ﴿مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا﴾ أي على الأرض، فهو كنايةٌ عن غيرِ مذكورٍ، لكن دَلَّ عليه قوله: ﴿مِنْ دَابَّةٍ﴾ فإنَّ الدابة لا تدبُّ إلا على الأرض. والمعنى المرادُ من دابةٍ كافرةٍ فهو خاصٌّ. وقيل: المعنى أنه لو أهلكَ الآباءَ بكفرهم لم تكنِ الأبناءُ. وقيل: المرادُ بالآيةِ العمومُ، أي لو أخذَ الله الخلقَ

بما كسبوا ما ترك على ظهر هذه الأرض من دابة من نبي ولا غيره، ولكن الله يأخذ بالعمو والفضل، كما قال: ﴿وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.

﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ أي أجل موتهم ومنتهى أعمارهم ﴿لَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ ﴿٦٦﴾ وقد تقدم، فإن قيل: فكيف يعم بالهلاك مع أن فيهم مؤمناً ليس بظالم؟ قيل: يجعل هلاك الظالم انتقاماً وجزاءً، وهلاك المؤمن معوضاً بثواب الآخرة.

وفي صحيح مسلم عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على نياتهم». وعن أم سلمة وسئلت عن الجيش الذي يخسف به وكان ذلك في أيام ابن الزبير، فقالت قال رسول الله ﷺ: «يعوذ بالبيت عائذ فيبعث إليه بعث فإذا كانوا يبيدوا من الأرض خسف بهم» فقلت: يا رسول الله، فكيف بمن كان كارهاً؟ قال: «يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيتيه».

وقيل: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ﴾ أي إذا جاء يوم القيامة. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ أي من البنات ﴿وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ﴾ أن لهم الحسنى هو قولهم إن لهم البنين والله البنات. ﴿الْكَذِبَ﴾ مفعول ﴿تَصِفُ﴾ و ﴿أَنَّ﴾ في محل نصب بدل من الكذب، لأنه يبان له. وقيل: ﴿الْحُسْنَى﴾ الجزاء الحسن ﴿لَا﴾ رد لقولهم، وتم الكلام، أي ليس كما تزعمون ﴿جَرَّمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ﴾ أي حقا أن لهم النار ﴿وَأَنَّهُمْ مُّقْرَطُونَ﴾ ﴿٦٧﴾ متركون منسيون في النار، وقيل: مبعدون. وقيل: معجلون إلى النار مقدمون إليها. والفارط: الذي يتقدم إلى الماء، ومنه قول النبي ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض» أي متقدمكم.

وقرأ نافع في رواية ورش «مُفْرِطُونَ» بكسر الراء وتخفيفها، ومعناه مسرفون في الذنوب والمعصية، أي أفرطوا فيها. يقال: أفرط فلان على فلان إذا أربى عليه.

قوله تعالى: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾ أي الخبيثة. وهذا تسليّة للنبي ﷺ بأنّ من تقدمه من الأنبياء قد كفر بهم قومهم ﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمْ يَوْمَ﴾ أي ناصرهم في الدنيا على زعمهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة.

وقيل: ﴿فَهُوَ وَلِيُّهُمْ﴾ أي قرينهم في النار. ﴿الْيَوْمَ﴾ يعني يوم القيامة، وأطلق عليه اسم اليوم لشهرته. وقيل: يقال لهم يوم القيامة: هذا وليكم فاستنصروا به لينجيكم من العذاب، على جهة التويخ لهم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنزِلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ أي القرآن ﴿إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ من الدين والأحكام فتقوم الحجة عليهم ببيانك وعطفك ﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾ على موضع قوله: ﴿لِتُبَيِّنَ﴾ لأنّ محله نصب. ومجاز الكلام: وما أنزلنا عليك الكتاب إلا تبياناً للناس ﴿وَهُدًى﴾ أي رشداً ﴿وَرَحْمَةً﴾ للمؤمنين.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي السحاب ﴿مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ عاد الكلام إلى تعداد النعم وبيان كمال القدرة ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً﴾ أي دلالة على البعث وعلى وحدانيته، إذ علموا أنّ معبودهم لا يستطيع شيئاً، فتكون هذه الدلالة ﴿لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ عن الله تعالى بالقلوب لا بالأذان ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَمِ لَعِبْرَةً تَسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ﴾، فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَمِ لَعِبْرَةً﴾ وهي هنا الأصناف الأربعة: الإبل والبقر والضأن والمعز. ﴿لَعِبْرَةً﴾ أي دلالة على قدرة الله ووحدانيته وعظمته. والعبرة أصلها تمثيل الشيء بالشيء لتعرف حقيقته من طريق المشاكلة، ومنه ﴿فَاعْتَبِرُوا﴾ كيف تسخيرها لأربابها وطاعتها لهم، وتمردك على ربك وخلافك له في كل شيء. ومن أعظم العبر برئ يحمل مذنباً.

الثانية: قوله تعالى: ﴿تَسْقِيكُمْ﴾ قراءة أهل المدينة وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر «بفتح النون» من سقى يسقي. وقرأ الباقون وحفص عن عاصم «بضم النون» من أسقى يسقي، وهي قراءة الكوفيين وأهل مكة. قيل: هما لغتان.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ اختلف الناس في الضمير من قوله: ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ على ما ذاع عود. فقيل: هو عائد إلى ما قبله وهو جمع المؤنث. قال سيويه: العرب تخبر عن الأنعام بخبر الواحد، وقيل: لما كان لفظ الجمع وهو اسم الجنس يذكر ويؤنث فيقال: هو الأنعام وهي الأنعام، جاز عود الضمير بالتذكير، وقيل: معناه مما في بطون ما ذكرناه، فهو عائد على المذكور، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ۖ فَمِنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ۚ﴾ وقيل: ﴿مِمَّا فِي بُطُونِهِ﴾ أي مما في بطون بعضه، إذ الذكور لا ألبان لها، وقيل: الأنعام والنعم واحد، والنعم يذكر، ولهذا تقول العرب: هذا نعم وارد، فرجع الضمير إلى لفظ النعم الذي هو بمعنى الأنعام.

الرابعة: استنبط بعض العلماء الجلة من عود هذا الضمير، أن لبن الفحل يفيد التحريم، وقال: إنما جئ به مذكراً لأنه راجع إلى ذكر النعم، لأن اللبن للذكر محسوب، ولذلك قضى النبي ﷺ بأن لبن الفحل يحرم حين أنكرته عائشة رضي الله عنها في حديث أفلح أخي أبي القعيس، فللمرأة السقي وللرجل اللقاح فجرى الاشتراك فيه بينهما.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا﴾ نبه سبحانه على عظيم قدرته بخروج اللبن خالصاً بين الفرث والدم. والفرث: الزبل الذي ينزل إلى الكرش، فإذا خرج لم يسم فرثاً. ﴿خَالِصًا﴾ بياضه، يريد من حمرة الدم وقذارة الفرث وقد جمعهما وعاءً واحداً.

السادسة: قيل في هذا دليل على أن المنى ليس بنجس. فكما يخرج اللبن من بين الفرث والدم سائغاً خالصاً كذلك يجوز أن يخرج المنى على مخرج البول طاهراً، وقد قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصَّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾، وقال: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنِينَ وَحَفَدَةً﴾ وهذا غاية في الامتنان.

فإن قيل: إنه يتنجس بخروجه في مجرى البول، قلنا: هو ما أردناه، فالنجاسة عارضة وأصله طاهر، وقد قيل: إن مخرجه غير مخرج البول وخاصة المرأة، فإن مدخل الذكر منها ومخرج الولد غير مخرج البول على ما قاله العلماء.

فإن قيل: أصله دم فهو نجس، قلنا: يتقضى بالمسك، فإن أصله دم وهو طاهر.

وممن قال بطهارته الشافعي وأحمد لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري. قال الشافعي: فإن لم يفرك فلا بأس به. وقال ابن عباس: هو كالنخامة أمطه عنك بإذخرة وامسحه بخرقه.

فإن قيل: فقد ثبت عن عائشة أنها قالت: كنت أغسل المني من ثوب رسول الله ﷺ ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه. قلنا: يحتمل أن تكون غسلته استقذاراً كالأشياء التي تزال من الثوب لالنجاسة، ويكون هذا جمعاً بين الأحاديث. والله أعلم. وقال مالك وأصحابه: هو نجس. قال مالك: غسل الاحتلام من الثوب أمر واجب مجتمع عليه عندنا، وهو قول الكوفيين. ويروى عن عمر وابن مسعود وجابر بن سمرة أنهم غسلوه من ثيابهم. واختلف فيه عن ابن عمر وعائشة. وعلى هذين القولين في نجاسة المني وطهارته التابعون.

السابعة: في هذه الآية دليل على جواز الانتفاع بالألبان من الشرب وغيره، فأما لبن الميته فلا يجوز الانتفاع به، لأنه مائع طاهر حصل في وعاء نجس، وذلك أن ضرع الميته نجس واللبن طاهر فإذا حلب صار مأخوذاً من وعاء نجس. فأما لبن المرأة الميته فاختلف أصحابنا فيه، فمن قال: إن الإنسان طاهر حياً وميتاً فهو طاهر. ومن قال: ينجس بالموت فهو نجس. وعلى القولين جميعاً تثبت الحرمة، لأن الصبي قد يغتذي به كما يغتذي من الحية، وذلك أن رسول الله ﷺ قال: «الرضاع ما أنبت اللحم وأنشز العظم». ولم يخص.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿سَائِغًا لِلشَّرِبِ﴾ أي لذيذاً هيناً لا يغص به من شربه. يقال: ساء الشراب يسوغ سوغاً أي سهل مدخله في الحلق، وأسأغه شاربته، وسغته أنا أساغته وأسوغه، يتعدى، والأجود أسغته إساعة. يقال: أسغ لي غصتي أي أمهلني ولا تعجلني، وقال تعالى: ﴿يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِغُهُ﴾. والسواغ «بكسر السين» ما أسغت به غصتك. يقال: الماء

سِوَاغُ الْغَصَصِ.

التاسعة: في هذه الآية دليلٌ على استعمالِ الحلاوة والأطعمة اللذيذة وتناولها، ولا يقال: إنَّ ذلك يناقضُ الزهدَ أو يباعدُه، لكن إذا كانَ من وجهه ومن غيرِ سرفٍ ولا إكثارٍ. وفي الصحيح عن أنسٍ قال: لقد سقيتُ رسولَ الله ﷺ بقدحي هذا الشرابَ كله: العسلَ والسيّدَ واللبنَ والماءَ. وقد كرهَ بعضُ القراءِ أكلَ الفالوذجِ واللبنَ من الطعامِ، وأباحه عامةُ العلماءِ. وروى عن الحسنِ أنه كانَ على مائدةٍ ومعه مالِكُ بنُ دينارٍ، فأتيَ بالفالوذجِ فامتنعَ عن أكله، فقالَ له الحسنُ: كلْ! فإنَّ عليك في الماءِ الباردِ أكثرَ من هذا.

العاشرة: روى أبو داود وغيره عن ابنِ عباسٍ قال: أتى رسولُ الله ﷺ بلبنٍ فشربَ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا أكلَ أحدُكم طعامًا فليقلِ اللهمَّ باركْ لنا فيه وأطعمنا خيراً منه، وإذا سقيَ لبنًا فليقلِ اللهمَّ باركْ لنا فيه وزدنا منه فإنه ليس شيءٌ يجزي عن الطعامِ والشرابِ إلا اللبنُ». قالَ علماؤُنا: فكيفَ لا يكونُ ذلكَ وهو أولُ ما يغتذي به الإنسانُ وتنمى به الجثثُ والأبدانُ، فهو قوتٌ خلقي عن المفسدِ به قوامُ الأجسامِ، وقد جعله اللهُ تعالى علامةً لجبريلَ على هدايةِ هذه الأمةِ التي هي خيرُ الأممِ أمةً، فقالَ في الصحيح: «فجاءني جبريلُ بإناءٍ من خمرٍ وإناءٍ من لبنٍ فاخترتُ اللبنَ فقالَ لي جبريلُ اخترتَ الفطرةَ أما إنك لو اخترتَ الخمرَ غوتُ أمتك». ثمَّ إنَّ في الدعاءِ بالزيادةِ منه علامةَ الخصبِ وظهورِ الخيراتِ وكثرةِ البركاتِ، فهو مباركُ كله.

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ ٦٧، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ﴾ قال الطبريُّ: التقديرُ ومن ثمراتِ النخيلِ والأعنابِ ما تتخذونَ، فحذفَ ﴿مَا﴾ ودلَّ على حذفه قوله: ﴿مِنْهُ﴾. وقيل: المحذوفُ شيءٌ. وقيل: معنى ﴿مِنْهُ﴾ أي من المذكورِ، فلا يكونُ في الكلامِ حذفٌ وهو أولى. ويجوزُ أن يكونَ قوله: ﴿وَمِنْ ثَمَرَاتِ﴾ عطفًا على ﴿الْأَنْعَامِ﴾، أي ولكم من ثمراتِ النخيلِ والأعنابِ عبرةٌ. ويجوزُ أن يكونَ معطوفًا على ﴿مِمَّا﴾ أي ونسقيكم أيضًا مشروباتٍ من ثمراتٍ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿سَكْرًا﴾ السكر ما يسكر، هذا هو المشهور في اللغة. قال ابن عباس: نزلت هذه الآية قبل تحريم الخمر. وأراد بالسكر الخمر، وبالرزق الحسن جميع ما يؤكل ويشرب حلالاً من هاتين الشجرتين. وقيل: إن السكر الخل بلغة الحبشة، والرزق الحسن الطعام. وقيل: السكر العصير الحلو الحلال، وسمي سكرًا لأنه قد يصير مسكرًا إذا بقي، فإذا بلغ الإسكار حرم.

والصحيح قول ابن عباس أن ذلك كان قبل تحريم الخمر فتكون منسوخة، فإن هذه الآية مكية باتفاق من العلماء، وتحريم الخمر مدني.

قلت: فعلى أن السكر الخمر أو العصير الحلو لا نسخ، وتكون الآية محكمة وهو حسن. قال ابن عباس: الحبشة يسمون الخل السكر، إلا أن الجمهور على أن السكر الخمر. وقال الحنفيون: المراد بقوله: ﴿سَكْرًا﴾ ما لا يسكر من الأنبذة، والدليل عليه أن الله سبحانه وتعالى امتن على عباده بما خلق لهم من ذلك، ولا يقع الامتنان إلا بمحلل لا بمحرم، فيكون ذلك دليلاً على جواز شرب ما دون المسكر من النبيذ، فإذا انتهى إلى السكر لم يجز، وعضدوا هذا من السنة بما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «حرم الله الخمر بعينها والسكر من غيرها». وبما روي أنه ﷺ كان ينبذ له فيشربه ذلك اليوم، فإذا كان من اليوم الثاني أو الثالث سقاه الخادم إذا تغير، ولو كان حراماً ما سقاه إياه.

ففي هذا الحديث وما كان مثله، أن غير الخمر لم تحرم عينه كما حرمت الخمر بعينها. قالوا: والخمر شراب العنب لا خلاف فيها.

والجواب أن قولهم: إن الله سبحانه وتعالى امتن على عباده ولا يكون امتنانه إلا بما أحل فصحيح، بيد أنه يحتمل أن يكون ذلك قبل تحريم الخمر كما بيناه فيكون منسوخاً. قال ابن العربي: إن قيل كيف ينسخ هذا وهو خبر والخبر لا يدخله النسخ، قلنا: هذا كلام من لم يتحقق الشريعة، وقد بينا أن الخبر إذا كان عن الوجود الحقيقي أو عن إعطاء ثواب فضلاً من الله فهو الذي لا يدخله النسخ، فأما إذا تضمن الخبر حكماً شرعياً فالأحكام تبدل وتنسخ، جاءت بخبر أو أمر، ولا يرجع النسخ إلى نفس اللفظ وإنما يرجع إلى ما

تضمنه، فإذا فهمتم هذا خرجتم عن الصنف الغبي الذي أخبر الله عن الكفار فيه بقوله: ﴿وَإِنَّا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾. المعنى أنهم جهلوا أَنَّ الربَّ يأمر بما يشاء ويكلف ما يشاء، ويرفع من ذلك بعدل ما يشاء ويثبت ما يشاء وعنده أم الكتاب.

قلت: هذا تشيعٌ شنيعٌ حتى يلحق فيه العلماء الأخيار في قصور الفهم بالكفار، والمسألة أصولية، وهي أَنَّ الأخبار عن الأحكام الشرعية هل يجوز نسخها أم لا؟ اختلف في ذلك، والصحيح جوازها لهذه الآية وما كان مثلها، ولأنَّ الخبر عن مشروعية حكم ما يتضمن طلب ذلك المشروع، وذلك الطلب هو الحكم الشرعي الذي يستدل على نسخه. والله أعلم.

وأما ما ذكروا من الأحاديث فالأول ضعيف، لأنه عليه السلام قد روي عنه بالنقل الثابت أنه قال: «كُلُّ شرابٍ أسكر فهو حرامٌ» وقال: «كُلُّ مسكرٍ خمرٌ وكلُّ مسكرٍ حرامٌ» وقال: «ما أسكر كثيره فقليله حرامٌ». وأما الثاني وإن كان صحيحاً فإنه ما كان يسقيه للخادم على أنه مسكرٌ، وإنما كان يسقيه لأنه متغير الرائحة. وكان عليه السلام يكره أن توجد منه الرائحة، فلذلك لم يشربه، ولذلك تحيل عليه أزواجه في غسل زيب بأن قيل له: إنا نجد منك ريح مغاير، يعني ريحاً منكراً، فلم يشربه بعد.

وقد قال عمر في خطبته على منبر رسول الله ﷺ: أما بعد، أيها الناس فإنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: من العنب والعسل والتمر والحنطة والشعير. والخمر ما خامر العقل.

فإن قيل: فقد أحلَّ شربه إبراهيم النخعي. قلنا: هذه زلة من عالم وقد حذرنا من زلة العالم، ولا حجة في قول أحدٍ مع السنة.

قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ قد مضى القول في الوحي وأنه قد يكون بمعنى الإلهام، وهو ما يخلقه الله تعالى في القلب ابتداءً من غير سبب ظاهر، وهو من قوله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّيْنَاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾﴾. ومن ذلك البهائم وما يخلق الله سبحانه فيها من درك منافعها واجتناب مضارها وتدبير معاشها. وقد أخبر عز وجل بذلك عن الموات فقال: ﴿تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾﴾.

وسمي نحلاً لأن الله عز وجل نحله العسل الذي يخرج منه، والنحل والنحلة الدبريق على الذكر والأنثى، حتى يقال: يعسوب. والنحل يؤنث في لغة أهل الحجاز وكل جمع ليس بينه وبين واحد إلا الهاء.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ﴾ هذا إذا لم يكن لها مالك ﴿وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾﴾ جعل الله بيوت النحل في هذه الثلاثة الأنواع، إما في الجبال وكواها، وإما في متجوف الأشجار، وإما فيما يعرش ابن آدم من الأغصان والخشب وترتيب ظلالها، ومنه العريش الذي صنع لرسول الله ﷺ يوم بدر، ومن هذا لفظة العرش. يقال: عرش يعرش ويعرش بكسر الراء وضمها، وقرئ بهما، قرأ ابن عامر بالضم وسائرهم بالكسر، واختلف في ذلك عن عاصم.

الثالثة: قال ابن العربي: ومن عجب ما خلق الله في النحل أن ألهمها لاتخاذ بيوتها مسدسة، فبذلك اتصلت حتى صارت كالقطعة الواحدة، وذلك أن الأشكال من المثلث إلى المعشر إذا جمع كل واحد منها إلى أمثاله لم يتصل وجاءت بينهما فرج، إلا الشكل المسدس، فإنه إذا جمع إلى أمثاله اتصل كأنه كالقطعة الواحدة.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ وذلك أنها إنما تأكل النوار من الأشجار ﴿فَاسْأَلِيكَ سُبُلَ رَبِّكِ﴾ أي طرق ربك. والسبل: الطرق، وأضافها إليه لأنه خالقها. أي ادخلي طرق ربك لطلب الرزق في الجبال وخلال الشجر ﴿ذُلَّلًا﴾ جمع ذلول وهو المنقاد، أي مطيعة مسخرة. ف ﴿ذُلَّلًا﴾ حال من النحل. أي تنقاد وتذهب حيث شاء صاحبها، لأنها تتبع أصحابها حيث ذهبوا، وقيل: المراد بقوله: ﴿ذُلَّلًا﴾ السبل. واليعسوب سيد النحل، إذا وقف وفت وإذا سار سارت.

قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَنُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾، فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ﴾ يعني العسل. وجمهور الناس على أن العسل يخرج من أفواه النحل، وورد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال في تحقيره للدنيا: أشرف لباس ابن آدم فيها لعاب دودة، وأشرف شرابه رجيع نحلة. فظاهر هذا أنه من غير الفم. وبالجمله فإنه يخرج ولا يدري من فيها أو أسفلها، ولكن لا يتم صلاحه إلا بحمي أنفاسها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مُخْتَلِفٌ أَلْوَنُهُ﴾ يريد أنواعه من الأحمر والأبيض والأصفر والجامد والسائل، والأم واحدة والأولاد مختلفون دليل على أن القدرة نوعته بحسب تنوع الغذاء، كما يختلف طعمه بحسب اختلاف المراعي، ومن هذا المعنى قول زينب للنبي صلى الله عليه وسلم: «جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعَرْفَطَ» حين شبهت رائحته برائحة المغاير.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ الضمير للعسل، قال الجمهور. أي في العسل شفاء للناس. وقيل: الضمير للقرآن، أي في القرآن شفاء، وهذا قول حسن، أو فيما قصصنا عليكم من الآيات والبراهين شفاء للناس.

الرابعة: اختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ هل هو على عموميه أم لا، فقالت طائفة: هو على العموم في كل حال ولكل أحد، وقالت طائفة: إن ذلك على الخصوص ولا يقتضي العموم في كل علة وفي كل إنسان، بل إنه خبر عن أنه يشفي كما يشفي

غيره من الأدوية في بعض وعلى حال دون حال، ففائدة الآية إخبار منه في أنه دواء لما كثر الشفاء به وصار خليطاً ومعيناً للأدوية في الأشربة والمعاجين، وليس هذا بأول لفظ خصص القرآن مملوء منه ولغة العرب يأتي فيها العام كثيراً بمعنى الخاص والخاص بمعنى العام. ومما يدل على أنه ليس على العموم أن ﴿شِفَاءً﴾ نكرة في سياق الإثبات، ولا عموم فيها باتفاق أهل اللسان ومحققى أهل العلم ومختلفي أهل الأصول.

لكن قد حملته طائفة من أهل الصدق والعزم على العموم. فكانوا يستشفون بالعسل من كل الأوجاع والأمراض، وكانوا يشفون من عللهم ببركة القرآن وبصحّة التصديق والإيقان.

الخامسة: إن قال قائل: قد رأينا من ينفعه العسل ومن يضره، فكيف يكون شفاء للناس؟ قيل له: الماء حياة كل شيء وقد رأينا من يقتله الماء إذا أخذه على ما يضاده من علة في البدن، وقد رأينا شفاء العسل في أكثر هذه الأشربة، على أن النبي ﷺ قد حسم داء الإشكال وأزاح وجه الاحتمال حين أمر الذي يشتكي بطنه بشرب العسل، فلما أخبره أخوه بأنه لم يزد إلا استطلاقاً أمره بعود الشراب له فبرئ، وقال: «صدق الله وكذب بطن أخيك».

السادسة: اعترض بعض زنادقة الأطباء على هذا الحديث فقال: قد أجمعت الأطباء على أن العسل سهل فكيف يوصف لمن به الإسهال، فالجواب: أن ذلك القول حق في نفسه لمن حصل له التصديق بنبيه ﷺ، فيستعمله على الوجه الذي عينه وفي المحل الذي أمره بعقدية وحسن طوية، فإنه يرى منفعة ويدرك بركته، كما قد اتفق لصاحب هذا العسل وغيره كما تقدم.

وأما ما حكى من الإجماع فدليل على جهله بالنقل حيث لم يقيد وأطلق. فإن الإسهال يعرض من ضروب كثيرة، منها الإسهال الحادث عن التخم والهيضات، والأطباء مجمعون في مثل هذا على أن علاجه بأن يترك للطبيعة وفعالها، وإن احتاجت إلى معين على الإسهال أعينت ما دامت القوة باقية، فأما حبسها فضرر، فإذا وضح هذا قلنا: فيمكن أن يكون ذلك الرجل أصابه الإسهال عن امتلاء وهیضة فأمره النبي ﷺ بشرب العسل فزاده إلى أن فئت المادة فوقف الإسهال فوافقه شرب العسل.

السابعة: في قوله تعالى: ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ دليل على جواز التعالج بشرب الدواء وغير ذلك خلافاً لمن كره ذلك من جلة العلماء، وهو يردُّ على الصوفية الذين يزعمون أنَّ الولاية لا تتمُّ إلا إذا رضي بجميع ما نزل به من البلاء، ولا يجوزُ له مداواة. ولا معنى لمن أنكر ذلك، روى الصحيح عن جابر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لكلِّ داءٍ دواءٌ فإذا أصيب دواءُ الداءِ برأ بإذن الله». وروى أبو داود والترمذي عن أسامة بن شريك قال قالت الأعراب: ألا نتداوى يا رسول الله؟ قال: «نعم. يا عباد الله تداءوا فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له شفاءً أو دواءً إلا داءً واحداً» قالوا: يا رسول الله وما هو؟ قال: «الهرم» لفظ الترمذي، وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ.

وقال ﷺ: «إن كان في شيء من أدويتكم خيرٌ فني شرطه محجماً أو شربة من عسل أو لدعة بنارٍ وما أحبُّ أن أكتوي» أخرجه الصحيح. والأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصى. وعلى إباحة التداءي والاسترقاء جمهور العلماء.

وقد احتجَّ من كره ذلك بما رواه أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت أمةً بقضها وقضيضها الجنة كانوا لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون». قالوا: فالواجب على المؤمن أن يترك ذلك اعتصاماً بالله وتوكلاً عليه وثقةً به وانقطاعاً إليه، فإن الله تعالى قد علم أيام المرض وأيام الصحة فلو حرص الخلق على تقليل ذلك أو زيادته ما قدروا، قال الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا﴾. وممن ذهب إلى هذا جماعة من أهل الفضل والأثر.

الثامنة: ذهب مالك وجماعة أصحابه إلى أن لا زكاة في العسل وإن كان مطعوماً مقتاتاً. واختلف فيه قول الشافعي، والذي قطع به في قوله الجديد: أنه لا زكاة فيه. وقال أبو حنيفة بوجوب زكاة العسل في قليله وكثيره، لأن النصاب عنده فيه ليس بشرط. وقال محمد بن الحسن: لا شيء فيه حتى يبلغ ثمانية أفراق، والفرق ستة وثلاثون رطلاً من أرطال العراق. وقال أبو يوسف: في كل عشرة أزقاق زق، متمسكاً بما رواه الترمذي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «في العسل في كل عشرة أزقاق زق» قال أبو عيسى: في إسنادِه مقال، ولا يصحُّ عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وبه يقول

أحمدُ، وقال بعض أهل العلم: ليس في العسل شيء.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ ٦٩ أي يعتبرون، ومن العبرة في النحل بإنصاف النظر والطاق الفكر في عجيب أمرها. فيشهد اليقين بأن ملهمها الصنعة اللطيفة مع البنية الضعيفة، وحذقها باحتياها في تفاوت أحوالها هو الله سبحانه وتعالى، كما قال: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ الآية. ثم أنها تأكل الحامض والمر والحلو والمالح والحشائش الضارة، فيجعله الله تعالى عسلاً حلوًا وشفاءً، وفي هذا دليل على قدرته.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ﴾ بين معناه ﴿وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ﴾ يعني أردأه وأضعفه. وقيل: الذي ينقص قوته وعقله ويصيره إلى الخرف ونحوه، وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ يتعوذ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكسل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من الهرم وأعوذ بك من البخل». وفي حديث سعد بن أبي وقاص «وأعوذ بك أن أردد إلى أردل العمر» الحديث. خرجه البخاري.

﴿لَكِي لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ أي يرجع إلى حالة الطفولية فلا يعلم ما كان يعلم قبل من الأمور لفرط الكبر. وقد قيل: هذا لا يكون للمؤمن، لأن المؤمن لا ينزع عنه علمه. وقيل: المعنى لكيلا يعمل بعد علم شيئاً، فعبّر عن العمل بالعلم لافتقاره إليه، لأن تأثير الكبر في عمله أبلغ من تأثيره في علمه. والمعنى المقصود الاحتجاج على منكري البعث، أي الذي رده إلى هذه الحال قادر على أن يميتته ثم يحييه.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ﴾ أي جعل منكم غنياً وفقيراً وحرّاً وعبداً ﴿فَمَا الَّذِينَ فَضَّلُوا﴾ أي في الرزق ﴿بِرَأْدَىٰ رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ أي إذا لم يكن عبيدكم معكم سواء فكيف تجعلون عبيدي معي سواء، فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم فتجعلون لي ولداً من عبيدي. ونظيرها: ﴿صَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَّكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ﴾ على ما يأتي. ودل هذا على أن العبد لا يملك، على ما يأتي.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ جعل بمعنى خلق وقد تقدم.
 ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ يعني آدم خلق منه حواء. وقيل: المعنى جعل لكم من أنفسكم، أي من جنسكم ونوعكم وعلى خلقتكم، كما قال: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ أي من الآدميين. وفي هذارء على العرب التي كانت تعتقد أنها كانت تزوء الجن وتباضعها ﴿أَزْوَاجًا﴾ زوء الرجل هي ثانيته، فإنه فرد إذا انصافت إليه كانا زوجين، وإنما جعلت الإضافة إليه دونها لأنه أصلها في الوجود كما تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ﴾ ظاهر في تعديد النعمة في الأبناء، ووجود الأبناء يكون منهما معاً، ولكنه لما كان خلق المولود فيها وانفصاله عنها أضيف إليها، ولذلك تبعها في الرق والحرية وصار مثلها في المالية.

قال ابن العربي: سمعت إمام الحنابلة بمدينة السلام أبا الوفاء علي بن عقيل يقول: إنما تبع الولد الأم في المالية وصار بحكمها في الرق والحرية، لأنه انفصل عن الأب نطفة لا قيمة له ولا مالية فيه ولا منفعة، وإنما اكتسب ما اكتسب بها ومنها فلاجل ذلك تبعها. كما لو أكل رجل تمر في أرض رجل وسقطت منه نواة في الأرض من يد الأكل فصارت نخلة فإنها ملك صاحب الأرض دون الأكل بإجماع من الأمة لأنها انفصلت عن الأكل ولا قيمة لها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَحَفَدَةً﴾ الحفدة الخدم والأعوان، من أعانك فقد حفدك، فكل من عمل عملاً أطاع فيه وسارع فهو حافد، قال: ومنه قولهم «إليك نسعى ونحفد»، والحفدان السرعة.

وقيل: الحفدة أولاد الأولاد فالبنين أولاد الرجل لصلبه والحفدة أولاد ولده.

الثالثة: إذا فرعنا على القول إن الحفدة الخدم والأعوان، فقد خرجت خدمة الولد والزوجة من القرآن بأبدع بيان، قاله ابن العربي، روى البخاري وغيره عن سهل بن سعد أن أبا أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ لعرضه فكانت امرأته خادمهم... الحديث، وفي الصحيح عن عائشة قالت: أنا فتلت قلاتد بدن النبي ﷺ بيدي. الحديث. ولهذا قال علماؤنا: عليها

أَنْ تَفْرَشَ الْفِرَاشَ وَتَطْبَخَ الْقَدْرَ وَتَقَمَّ الدَّارَ، بِحَسَبِ حَالِهَا وَعَادَةِ مِثْلِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ فكَأَنَّهُ جَمَعَ لَنَا فِيهَا السَّكْنَ وَالِاسْتِمْتَاعَ وَضَرْبًا مِنَ الْخِدْمَةِ بِحَسَبِ جَرِي الْعَادَةِ.

الرابعة: وَيَخْدُمُ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ فِيمَا خَفَّ مِنَ الْخِدْمَةِ وَيَعِينُهَا، لَمَّا رَوَتْهُ عَائِشَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ. وَهَذَا قَوْلُ مَالِكٍ: وَيَعِينُهَا. وَفِي أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَخْصِفُ النِّعْلَ وَيَقُمُ الْبَيْتَ وَيَخِيطُ الثَّوْبَ.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَقَدْ قِيلَ لَهَا: مَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ يَفْلِي ثَوْبَهُ وَيَحْلُبُ شَاتَهُ وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ.

الخامسة: وَيَنْفِقُ عَلَى خَادِمَةٍ وَاحِدَةٍ، وَقِيلَ: عَلَى أَكْثَرٍ، عَلَى قَدْرِ الثَّرْوَةِ وَالْمَنْزِلَةِ. وَهَذَا أَمْرٌ دَائِرٌ عَلَى الْعَرَفِ الَّذِي هُوَ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ الشَّرِيعَةِ، فَإِنَّ نِسَاءَ الْأَعْرَابِ وَسَكَانَ الْبَوَادِي يَخْدُمْنَ أَزْوَاجَهُنَّ حَتَّى فِي اسْتِعْذَابِ الْمَاءِ وَسِيَاسَةِ الدَّوَابِّ، وَنِسَاءَ الْحَوَاضِرِ يَخْدُمُ الْمُقْلُ مِنْهُمْ زَوْجَتَهُ فِيمَا خَفَّ وَيَعِينُهَا، وَأَمَّا أَهْلُ الثَّرْوَةِ فَيَخْدُمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَيَتَرَفَّهُنَّ مَعَهُمْ إِذَا كَانَ لَهُمْ مَنْصَبٌ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ أَمْرًا مُشْكَلًا شَرَطَتْ عَلَيْهِ الزَّوْجَةُ ذَلِكَ، فَتَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ عَرَفَ أَنَّهَا مِمَّنْ لَا تَخْدُمُ نَفْسَهَا فَالْتَزَمَ إِخْدَامَهَا، فَيَنْفِذُ ذَلِكَ وَتَنْقَطِعُ الدَّعْوَى فِيهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ أَيِ مِنَ الثَّمَارِ وَالْحَبُوبِ وَالْحَيَوَانِ ﴿أَفَبِالْبَاطِلِ﴾ يَعْنِي الْأَصْنَامَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ بِالْيَاءِ، وَقَرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِالتَّاءِ ﴿وَيَنْعَمَتِ اللَّهُ﴾ أَيِ بِالْإِسْلَامِ ﴿هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ ٧٢.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَوَاتِ﴾ يَعْنِي الْمَطَرَ ﴿وَالْأَرْضِ﴾ يَعْنِي النَّبَاتَ ﴿شَيْئًا﴾ بَدَلُ مِنَ الرِّزْقِ، وَقِيلَ: هُوَ مَنْصُوبٌ بِإِقْبَاعِ الرِّزْقِ عَلَيْهِ، أَيِ يَعْبُدُونَ مَا لَا يَمْلِكُ أَنْ يَرْزُقَهُمْ شَيْئًا ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ ٧٣ أَيِ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ، يَعْنِي الْأَصْنَامَ. ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ﴾ أَيِ لَا تُشَبِّهُوا بِهِ هَذِهِ الْجَمَادَاتِ، لِأَنَّهُ وَاحِدٌ قَادِرٌ لَا مِثْلَ لَهُ.

قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّْا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٧٥)، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا﴾ أي بين شبهًا، فقال: ﴿عَبْدًا مَمْلُوكًا﴾ أي كما لا يستوي عندكم عبدٌ مملوكٌ لا يقدرُ من أمره على شيءٍ ورجلٌ حرٌّ قد رزقَ رزقًا حسنًا فكذلك أنا وهذه الأصنام.

وقيل: هذا المثل للمؤمن والكافر، فالعبد المملوك هو الكافر، لأنه لا يتفَعُ في الآخرة بشيءٍ من عبادته، ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّْا رِزْقًا حَسَنًا﴾ المؤمن، والأول عليه الجمهور من أهل العلم والتأويل.

الثانية: فهم المسلمون من هذه الآية ومما قبلها نقصان رتبة العبد عن الحر في الملك، وأنه لا يملك شيئًا وإن ملك. قال أهل العراق: الرقُّ ينافي الملك، فلا يملك شيئًا ألبتة بحال، وهو قول الشافعي في الجديد، ومنهم من قال: يملك إلا أنه ناقص الملك، لأنَّ لسيده أن يتزعه منه أي وقت شاء، وهو قول مالك ومن اتبعه، وبه قال الشافعي في القديم. وهو قول أهل الظاهر، ولهذا قال أصحابنا: لا تجب عليه عبادة الأموال من زكاة وكفارات، ولا من عبادات الأبدان ما يقطعُه عن خدمة سيده كالحجَّ والجهاد وغير ذلك.

وفائدة هذه المسألة أن سيده لو ملكه جارية جاز له أن يطأها بملك اليمين، ولو ملكه أربعين من الغنم فحال عليها الحول لم تجب على السيد زكاتها لأنها ملكٌ غيره، ولا على العبد لأنَّ ملكه غير مستقر.

ودلائل هذه المسألة للفريقين في كتب الخلاف. وأدل دليل لنا قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ﴾ فسوى بين العبد والحر في الرزق والخلق. وقال ﷺ: «من أعتق عبدًا وله مال... فأضاف المال إليه. وكان ابن عمر يرى عبده يتسرى في ماله فلا يعيب عليه ذلك. وعن ابن عباس أن عبدًا له طلق امرأته طلقين فأمره أن يرتجعها بملك اليمين، فهذا دليل على أنه يملك ما بيده ويفعل فيه ما يفعل المالك في ملكه ما لم يتزعه سيده. والله أعلم.

الثالثة: وقد استدلل بعض العلماء بهذه الآية على أن طلاق العبد بيد سيده، وعلى أن يبع الأمة طلاقها، معولاً على قوله تعالى: ﴿لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾. قال: فظاهره يفيد أنه لا يقدر على شيء أصلاً، لا على الملك ولا على غيره فهو على عمومته، إلا أن يدل دليل على خلافه. وفيما ذكرناه عن ابن عمر وابن عباس ما يدل على التخصيص. والله تعالى أعلم.

الرابعة: قال أبو منصور في عقيدته: الرزق ما وقع الاغتذاء به. وهذه الآية ترد هذا التخصيص، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾. و﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ وغير ذلك من قول النبي ﷺ: «جعل رزقي تحت ظل رمحي» وقوله: «أرزاق أمتي في سنايك خيلها وأسنة رماحها». فالغنيمة كلها رزق، وكل ما صح به الانتفاع فهو رزق، وهو مراتب: أعلاها ما يغذي. وقد حصر رسول الله ﷺ وجوه الانتفاع في قوله: «يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مال إلا ما أكلت فأفريت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأمضيت». وفي معنى اللباس يدخل الركوب وغير ذلك. وفي السنة المحدثين: السماع رزق، يعنون سماع الحديث، وهو صحيح.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا﴾ هو المؤمن، يطيع الله في نفسه وماله. والكافر ما لم ينفق في الطاعة صار كالعبد الذي لا يملك شيئاً. ﴿هَلْ يَسْتَوُونَ﴾ أي لا يستوون، ولم يقل يستويان لمكان ﴿مَنْ﴾ لأنه اسم مبهم يصلح للواحد والاثني والجمع والمذكر والمؤنث. وقيل: إن ﴿عَبْدًا مَّمْلُوكًا﴾، ﴿وَمَنْ رَزَقْنَاهُ﴾ أريد بهما الشيوع في الجنس.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ أي هو مستحق للحمد دون ما يعبدون من دونه، إذ لا نعمة للأصنام عليهم من يد ولا معروف فتحمد عليه، إنما الحمد الكامل لله، لأنه المنعم الخالق. ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ﴾ أي أكثر المشركين. ﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾ أن الحمد لي، وجميع النعمة مني. وذكر الأكثر وهو يريد الجميع، فهو خاص أريد به التعميم. وقيل: أي بل أكثر الخلق لا يعلمون، وذلك أن أكثرهم المشركون.

قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ﴾ هذا مثل آخر ضربه الله تعالى لنفسه وللوثن، فالأبكم الذي لا يقدر على شيء هو الوثن، والذي يأمر بالعدل هو الله تعالى ﴿وَهُوَ كُلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ﴾ أي ثقل ووبال على وليه وقربته، وقد يسمى اليتيم كلاً لثقله على من يكفله، والكل أيضاً الذي لا ولد له ولا والد ﴿أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بَحَيْرٍ﴾ لأنه لا يعرف ولا يفهم ما يقال له ﴿هَلْ يَسْتَوِي﴾ هذا الأبكم ﴿هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٧٦).

قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ متصل بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي شرع التحليل والتحريم إنما يحسن ممن يحيط بالعواقب والمصالح وأنتم أيها المشركون لا تحيطون بها فلم تتحكمون ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ﴾ وتجاوزون فيها بأعمالكم. والساعة هي الوقت الذي تقوم فيه القيامة، سميت ساعة لأنها تفجأ الناس في ساعة فيموت الخلق بصيحة. واللمح النظر بسرعة، يقال لمحّه لمحاً ولمحاناً. ووجه التأويل أن الساعة لما كانت آتية ولا بد جعلت من القرب كلمح البصر. وقيل: وصف سرعة القدرة على الإتيان بها، وقيل: المعنى هو عند الله كذلك لا عند المخلوقين، دليله قوله: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ۖ وَنَرَاهُ قَرِيبًا ۖ﴾ (٧٧).

﴿أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ ليس ﴿أَوْ﴾ للشك بل للتمثيل بإيهما أراد الممثل. وقيل: دخلت لشك المخاطب. وقيل: ﴿أَوْ﴾ بمنزلة بل و ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ ذكر أن من نعمه أن أخرجكم من بطون أمهاتكم أطفالاً لا علم لكم بشيء. وفيه ثلاثة أقاويل: أحدها - لا تعلمون شيئاً مما أخذ عليكم من الميثاق في أصلاب آبائكم.

الثاني - لا تعلمون شيئاً مما قضى عليكم من السعادة والشقاء.

الثالث - لا تعلمون شيئاً من منافعكم، وتم الكلام، ثم ابتدأ فقال: ﴿وَجَعَلْ لَكُمْ

السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ ﴿٧٦﴾ أَيَّ وَجَعَلْ لَكُمْ السَّمْعَ لِتَسْمَعُوا بِهِ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَالْأَبْصَارَ لِتَبْصُرُوا بِهَا آثَارَ صَنْعِهِ، وَالْأَفْئِدَةَ لِتَصَلُّوا بِهَا إِلَى مَعْرِفَتِهِ.

﴿وَالْأَفْئِدَةَ﴾ جمعُ الفؤادِ نحو غرابٍ وأغربةٍ. وقد قيلَ في ضمنِ قوله: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ السَّمْعَ﴾ إثباتُ النطقِ لأنَّ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ لَمْ يَتَكَلَّمْ، وإذا وجدتْ حاسةُ السَّمْعِ وجدَ النطقُ. وقرأ حمزة: «إِمَّهَاتِكُمْ» هنا وفي النورِ والزمرِ والنجمِ، بكسرِ الهمزةِ والميمِ، وأما الكسائيُّ فكسرَ الهمزةَ وفتحَ الميمَ، وإنما كانَ هذا للإتباعِ. الباقونَ بضمِّ الهمزةِ وفتحِ الميمِ على الأصلِ. وأصلُ الأمهاتِ: أماتٌ، فزيدتِ الهاءَ تأكيداً كما زادوا هاءً في أهرقتُ الماءَ وأصله أَرَقْتُ.

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٧٨)، فيه تأويلان:

أحدهما: تشكرون نعمه.

الثاني - يعني تبصرون آثارَ صنْعته، لأنَّ إبصارها يؤدي إلى الشكر.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الظَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوْ السَّمَاءِ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾ ﴿٧٧﴾ قرأ ابنُ عامرٍ وحمزةُ ويعقوبُ «تَرَوْا» بالتاءِ على الخطابِ، والباقونَ بالياءِ على الخبرِ ﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾ مذللاتٌ لأمرِ الله تعالى، وقيل: لمنافعكم ﴿فِي جَوْ السَّمَاءِ﴾ الجوُّ ما بين السماء والأرضِ، وأضافَ الجوّ إلى السماءِ لارتفاعه عن الأرضِ.

وفي قوله: ﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾ دليلٌ على مسخرٍ سخرها ومدبرٍ مكنها من التصرف ﴿مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ﴾ في حالِ القبضِ والبسطِ والاصطفافِ. بينَ لهم كيفَ يعتبرونَ بها على وحدانيته ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ أيَّ علاماتٍ وعبراً ودلالاتٍ ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (٧٩) ﴿بِاللهِ﴾ وبما جاءت به رسالهم.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ جُلُودِ الْأَنْعَمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْنَا وَمِثْعًا إِلَى حِينٍ ۝٨٠﴾، فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُمْ﴾ معناه صير. وكل ما علاك فأظلك فهو سقفٌ وسماءٌ، وكل ما أظلك فهو أرضٌ، وكل ما سترك من جهاتك الأربع فهو جدارٌ، فإذا انتظمت واتصلت فهو بيتٌ. وهذه الآية فيها تعديدٌ نعم الله تعالى على الناس في البيوت، فذكر أولاً بيوت المدن وهي التي للإقامة الطويلة. وقوله: ﴿سَكَنًا﴾ أي تسكنون فيها وتهادجوارحكم من الحركة، وقد تتحرك فيه وتسكن في غيره، إلا أن القول خرج على الغالب. وعد هذا في جملة النعم فإنه لو شاء خلق العبد مضطرباً أبداً كالأفلاك لكان ذلك كما خلق وأراد، ولو خلقه ساكناً كالأرض لكان كما خلق وأراد، ولكنه أوجده خلقاً يتصرف للوجهين، ويختلف حاله بين الحالتين، وردده كيف وأين. والسكن مصدرٌ يوصف به الواحد والجمع. ثم ذكر تعالى بيوت القلة والرحلة وهي:

الثانية: فقال ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ جُلُودِ الْأَنْعَمِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا﴾ أي من الأنطاع والأدم. ﴿بُيُوتًا﴾ يعني الخيام والقباب يخف عليكم حملها في الأسفار ﴿يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ﴾ الظعن: سيرُ البادية في الانتجاع والتحول من موضع إلى موضع، وقرئ يأسكان العين وفتحها، وقد كان للنبي ﷺ قبة من أدم، ولم يعد ذلك ﷺ ترفاً ولا راءه سرفاً، لأنه مما امتن الله سبحانه من نعمته وأذن فيه من متاعه، وظهرت وجوه منفعته في الاكتنان والاستغلال الذي لا يقدر على الخروج عنه جنس الإنسان.

الثالثة: ﴿وَمِنْ أَصْوَابِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا﴾ أذن الله سبحانه بالانتفاع بصوف الغنم ووبر الإبل وشعر المعز، كما أذن في الأعظم، وهو ذبحها وأكل لحومها، ولم يذكر القطن والكتان لأنه لم يكن في بلاد العرب المخاطيين به، وإنما عدد عليهم ما أنعم به عليهم، وخطبوا فيما عرفوا بما فهموا. وما قام مقام هذه وناب منابها فدخل في الاستعمال والنعمة مدخلها، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾ فخطبهم بالبرد لأنهم كانوا يعرفون نزوله كثيراً عندهم، وسكت عن ذكر الثلج، لأنه لم يكن في بلادهم، وهو

مثله في الصفة والمنفعة، وقد ذكرهما النبي ﷺ معاً في التطهير فقال: «اللهم اغسلني بماء وثلج وبرد».

وَ ﴿أَتْنَأْ﴾ قَالَ الْخَلِيلُ: متاعاً منضمّاً بعضه إلى بعض، من أت إذا كثّر، وقيل: ﴿أَتْنَأْ﴾ ثياباً.

وتضمنت هذه الآية جواز الانتفاع بالأصواف والأوبار والأشعار على كل حال، ولذلك قال أصحابنا: صوف الميتة وشعرها طاهر يجوز الانتفاع به على كل حال، ويغسل مخافة أن يكون علق به وسخ، وكذلك روت أم سلمة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا بأس بجلد الميتة إذا دبغ وصوفها وشعرها إذا غسل» لأنه مما لا يحلّه الموت، سواء كان شعراً ما يؤكل لحمة أو لا، كشعر ابن آدم والخنزير، فإنه طاهر كله، وبه قال أبو حنيفة، ولكنه زاد علينا فقال: القرن والسن والعظم مثل الشعر، قال: لأن هذه الأشياء كلها لا روح فيها لا تنجس بموت الحيوان. وعن الشافعي ثلاث روايات: الأولى: طاهرة لا تنجس بالموت. الثانية: تنجس. الثالثة: الفرق بين شعر ابن آدم وغيره، فشعر ابن آدم طاهر وما عداه نجس. ودليلنا عموم قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَصَوَافِهَا﴾ الآية. فمن علينا بأن جعل لنا الانتفاع بها، ولم يخص شعر الميتة من المذكاة، فهو عموم إلا أن يمنع منه دليل. وأيضاً فإن الأصل كونها طاهرة قبل الموت بإجماع، فمن زعم أنه انتقل إلى نجاسة فعليه الدليل.

فإن قيل قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ وذلك عبارة عن الجملة. قلنا: نخصه بما ذكرنا، فإنه منصوص عليه في ذكر الصوف، وليس في آيتكم ذكره صريحاً، فكان دليلنا أولى. وأما ما ذكره الحنفيون في العظم والسن والقرن أنه مثل الشعر، فالمشهور عندنا أن ذلك نجس كاللحم، ودليلنا قوله ﷺ: «لا تتفعوا من الميتة بشيء» وهذا عام فيها وفي كل جزء منها، إلا ما قام دليله، ومن الدليل القاطع على ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾، وقال تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾، وقال: ﴿فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا﴾، وقال: ﴿أَءِذَا كُنَّا عِظَمًا تُخْرَجُ﴾ فالأصل هي العظام، والروح والحياة فيها كما في اللحم والجلد. وفي حديث عبد الله بن عكيم: «لا تتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب».

فإن قيل: قد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال في شاة ميمونة: «ألا انتفعتُم بجلدها؟» فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة. فقال: «إنما حرم أكلها» والعظم لا يؤكل. قلنا: العظم يؤكل، وخاصة عظم الحمل الرضيع والجدي والطيْر، وعظم الكبير يشوى ويؤكل. وما ذكرناه قبل يدلُّ على وجود الحياة فيه، وما كان طاهراً بالحياة ويستباح بالذكاة ينجس بالموت.

الرابعة: قوله تعالى - ﴿مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ﴾ عامٌ في جلد الحيِّ والميت، فيجوز الانتفاع بجلود الميتة وإن لم تدبغ، وبه الزهريُّ والليثُ بن سعدٍ، وهو قولُ أباهُ جمهورُ أهل العلم.

الخامسة - اختلف العلماء في جلد الميتة إذا دبغ هل يطهر أم لا، والظاهر من مذهب مالك أن الدبغ لا يطهر جلد الميتة، ولكن يبيح الانتفاع به في الأشياء اليابسة، ولا يصلى عليه ولا يؤكل فيه. وفي المدونة لابن القاسم: من اغتصب جلد ميتة غير مدبوغ فأتلفه كان عليه قيمته. وحكى أن ذلك قول مالك.

قال أبو عمر: وكلُّ جلد ذكيٍّ فجائز استعماله للوضوء وغيره. وكان مالك يكره الوضوء في إناء جلد الميتة بعد الدبغ على اختلاف من قوله، ومرة قال: إنه لم يكرهه إلا في خاصة نفسه، وتكره الصلاة عليه وبيعه، وتابعه على ذلك جماعة من أصحابه. وأما أكثر المدنيين فعلى إباحة ذلك وإجازته، لقول رسول الله ﷺ: «أيما إهاب دبغ فقد طهر». وعلى هذا أكثر أهل الحجاز والعراق من أهل الفقه والحديث.

السادسة: ذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله إلى أنه لا يجوز الانتفاع بجلود الميتة في شيء وإن دبغت، لأنها كلحم الميتة. والأخبار بالانتفاع بعد الدبغ تردُّ قوله. واحتجَّ بحديث عبد الله بن عكيم - رواه أبو داود - قال: قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة وأنا غلام شاب: «ألا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب». وفي رواية: «قبل موته بشهر».

قال أبو عمر: ولو كان ثابتاً لاحتمال أن يكون مخالفاً للأحاديث المروية عن ابن عباس وعائشة وسلمة بن المحبق وغيرهم، لأنه جائز أن يكون معنى حديث ابن عكيم: «ألا تستمتعوا من الميتة بإهاب» قبل الدبغ، وإذا احتمل ألا يكون مخالفاً أفليس لنا أن نجعله مخالفاً، وعلينا أن نستعمل الخبرين ما أمكن، وحديث عبد الله بن عكيم وإن كان قبل موت النبي ﷺ كما جاء في الخبر فيمكن أن تكون قصة ميمونة وسماع ابن عباس منه «أيما إهاب

دَبَغَ فَقَدْ طَهَرَ» قَبْلَ مَوْتِهِ بِجَمْعَةٍ أَوْ دُونَ جَمْعَةٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

السابعة: المشهورُ عندنا أَنَّ جِلْدَ الْخَنزِيرِ لَا يَدْخُلُ فِي الْحَدِيثِ وَلَا يَتَنَاوَلُهُ الْعُمُومُ، وَكَذَلِكَ الْكَلْبُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ. وَعِنْدَ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَبِي ثَوْرٍ: لَا يَطْهَرُ بِالدَّبَاغِ إِلَّا جِلْدُ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ. وَرَوَى عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جِلْدِ الْخَنزِيرِ إِذَا دَبَغَ فَكَرِهَهُ. قَالَ ابْنُ وَضَّاحٍ: وَسَمِعْتُ سَحْنُونًا يَقُولُ لَا بَأْسَ بِهِ، وَكَذَلِكَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَدَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ وَأَصْحَابُهُ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَيُّمَا مَسْكٍ دَبَغَ فَقَدْ طَهَرَ».

قَالَ أَبُو عَمَرَ: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهَذَا الْقَوْلِ عُمُومَ الْجُلُودِ الْمَعْهُودِ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا، فَأَمَّا الْخَنزِيرُ فَلَمْ يَدْخُلْ فِي الْمَعْنَى لِأَنَّهُ غَيْرُ مَعْهُودٍ الْإِنْتِفَاعَ بِجِلْدِهِ، إِذْ لَا تَعْمَلُ فِيهِ الذَّكَاءُ. وَدَلِيلٌ آخَرٌ وَهُوَ مَا قَالَهُ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ: إِنَّ الْإِهَابَ جِلْدَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالْإِبِلِ، وَمَا عَدَاهُ فَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ: جِلْدٌ لَا إِهَابَ. قُلْتُ: وَجِلْدُ الْكَلْبِ وَمَا لَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ أَيْضًا غَيْرُ مَعْهُودٍ الْإِنْتِفَاعَ بِهِ فَلَا يَطْهَرُ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «أَكُلْ كُلَّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ حَرَامٌ» فَلَيْسَتْ الذَّكَاءُ فِيهَا ذَكَاءً، كَمَا أَنَّهَا لَيْسَتْ فِي الْخَنزِيرِ ذَكَاءً. وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ وَمِثَالِ النَّمُورِ».

الثامنة: اختلفَ الفقهاءُ في الدَّبَاغِ التي تَطْهَرُ بِهِ جِلْدُ الْمَيْتَةِ مَا هُوَ؟ فَقَالَ أَصْحَابُ مَالِكٍ وَهُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَذْهَبِهِ: كُلُّ شَيْءٍ دَبَغَ الْجِلْدَ مِنْ مِلْحٍ أَوْ قُرْظٍ أَوْ شَبٍّ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ جَازَ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ. وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ، وَهُوَ قَوْلُ دَاوُدَ. وَلِلشَّافِعِيِّ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ:

أحدهما- هذا، والآخَرُ أَنَّهُ لَا يَطْهَرُ إِلَّا الشَّبُّ وَالْقُرْظُ، لِأَنَّهُ الدَّبَاغُ الْمَعْهُودُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ خَرَجَ الْخُطَابِيُّ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يَجْرُونَ شَاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحَصَانِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا» قَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْهَرُهَا الْمَاءُ وَالْقُرْظُ».

التاسعة: قوله تعالى: ﴿أَشْثَا﴾ الْأَثَاثُ مَتَاعُ الْبَيْتِ، وَاحِدُهَا أَثَاثَةٌ، وَقِيلَ: الْأَثَاثُ جَمِيعُ أَنْوَاعِ الْمَالِ وَلَا وَاحِدَ لَهُ مِنْ لَفْظِهِ. وَقَالَ الْخَلِيلُ: أَصْلُهُ مِنَ الْكَثْرَةِ وَاجْتِمَاعِ بَعْضِ الْمَتَاعِ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يَكْثُرَ، وَمِنْهُ شَعْرُ أَثِثٍ أَيْ كَثِيرٌ.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُم سُرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسُرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يَتِمُّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ (٨١)، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ظِلَالًا﴾ الظلال: كل ما يستظل به من البيوت والشجر. وقوله ﴿مِّمَّا خَلَقَ﴾ يعم جميع الأشخاص المظلة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَكْنَانًا﴾ الأكنان: جمع كن، وهو الحافظ من المطر والريح وغير ذلك، وهي هنا الغيران في الجبال، جعلها الله عدة للخلق يأوون إليها ويتحصنون بها ويعتزلون عن الخلق فيها. وفي الصحيح أنه ﷺ كان في أول أمره يتعبد بغار حراء ويمكث فيه الليالي.. الحديث، وفي صحيح البخاري قال: خرج رسول الله ﷺ من مكة مهاجراً هارباً من قومه فاراً بدينه مع صاحبه أبي بكر حتى لحقاً بغار في جبل ثور، فكمنا فيه ثلاث ليال يبيت عندهما فيه عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبئت فيسمع أمراً يكادان به إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حتى تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل، وهو لبن منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث... وذكر الحديث. انفراد بإخراجه البخاري.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم سُرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ يعني القمص، واحداً سربالاً ﴿وَسُرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ﴾ يعني الدروع التي تقي الناس في الحرب، ومنه قول كعب بن زهير:

شَمَّ العرانيين أبطال لبوسهم من نسج داود في الهيجا سرايل

الرابعة: إن قال قائل: كيف قال: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا﴾ ولم يذكر السهل، وقال: ﴿تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ ولم يذكر البرد؟ فالجواب أنهم كانوا أصحاب جبال ولم يكونوا أصحاب سهل، وكانوا أهل حر ولم يكونوا أهل برد، فذكر لهم نعمه التي تختص

بهم كما خصهم بذكر الصوف وغيره، ولم يذكر القطن والكتان ولا الثلج - كما تقدم - فإنه لم يكن ببلادهم، وأيضاً: فذكر أحدهما يدل على الآخر، ومنه قول الشاعر:

وما أدري إذا يمت أرضاً أريد الخير أيهما يليني
أألخير الذي أنا أبتغيه أم الشر الذي هو يبتغيني

الخامسة: قال العلماء: في قوله تعالى: ﴿وَسَرَبِيلٌ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمُ﴾ دليل على اتخاذ العباد عدة الجهاد ليستعينوا بها على قتال الأعداء، وقد لبسها النبي ﷺ تقاة الجراحة وإن كان يطلب الشهادة، وليس للعبد أن يطلبها بأن يستسلم للحتوف وللطعن بالسنان وللضرب بالسيوف، ولكنه يلبس لأمة حرب لتكون له قوة على قتال عدوه، ويقا تل لتكون كلمة الله هي العليا، ويفعل الله بعد ما يشاء.

السادسة: قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ قراءة ابن عباس وعكرمة «تُسْلِمُونَ» بفتح التاء واللام، أي تسلمون من الجراح، وإسناده ضعيف. الباقر بضم التاء، ومعناه تستسلمون وتنقادون إلى معرفة الله وطاعته شكراً على نعمه. قال أبو عبيد: والاختيار قراءة العامة، لأن ما أنعم الله به علينا من الإسلام أفضل مما أنعم به من السلامة من الجراح.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي أعرضوا عن النظر والاستدلال والإيمان ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ أي ليس عليك إلا التبليغ، وأما الهداية فإلينا.

قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ يعني محمداً ﷺ، أي يعرفون نبوته ﴿ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ ويكذبونه. وقيل: يريد ما عده الله عليهم في هذه السورة من النعم، أي يعرفون أنها من عند الله وينكرونها بقولهم إنهم ورثوا ذلك عن آبائهم. وقال عون بن عبد الله: هو قول الرجل لولا فلان لكان كذا، ولولا فلان ما أصبت كذا، وهم يعرفون النفع والضرر من عند الله.

وقيل: يعرفون نعمة الله بتقبلهم فيها، وينكرونها بترك الشكر عليها. ويحتمل - يعرفونها

في الشدة وينكرونها في الرخاء. ويحتمل: يعرفونها بأقوالهم وينكرونها بأفعالهم. ويحتمل: يعرفونها بقلوبهم ويجحدونها بألسنتهم، نظيرها: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ﴾ ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٨٣) يعني جميعهم.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا﴾ نظيره: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ وقد تقدم ﴿ثُمَّ لَا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي في الاعتذار والكلام، كقوله: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ وذلك حين تطبق عليهم جهنم ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ (٨٤) يعني يسترضون، أي لا يكلفون أن يرضوا ربهم، لأن الآخرة ليست بدار تكليف، ولا يتركون إلى رجوع الدنيا فيتوبون. وأصل الكلمة من العتب وهي الموجدة، يقال: عتب عليه يعتب إذا وجد عليه، فإذا فاضله ما عتب عليه فيه قيل عاتبه، فإذا رجع إلى مسرتك فقد أعتب، والاسم العتبي وهو رجوع المعتوب عليه إلى ما يرضى العاتب، قال النابغة:

فإن كنت مظلومًا فعبداً ظلمته وإن كنت ذا عتبي فمثلك يعتب

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي أشركوا ﴿أَلْعَذَابُ﴾ أي عذاب جهنم بالدخول فيها ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ (٨٥) أي لا يمهلون، إذ لا توبة لهم ثم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ أي أصنامهم وأوثانهم التي عبدوها، وذلك أن الله يبعث معبوديهم فيتبعونهم حتى يوردوهم النار. وفي صحيح مسلم: «من كان يعبد شيئاً فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت» الحديث، خرجه من حديث أنس، والترمذي من حديث أبي هريرة، وفيه: «فيمثل لصاحب الصليب صليبه ولصاحب التصاویر تصاویره ولصاحب النار ناره فيتبعون ما كانوا يعبدون» وذكر الحديث ﴿قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَاؤُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ﴾ أي الذين جعلناهم لك شركاء ﴿فَأَلْقُوا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ (٨٦) أي ألقى إليهم الألهة القول، أي نطق بتكذيب من عبدوا بأنها لم تكن آلهة، ولا أمرتهم بعبادتها، فينطق الله الأصنام حتى تظهر عند ذلك فضيحة الكفار. وقيل: المراد بذلك الملائكة الذين عبدوهم.

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقُوا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَامَ﴾ يعني المشركين، أي استسلموا لعذابه وخضعوا لعزه. وقيل: استسلم العابد والمعبود وانقادوا لحكمه فيهم ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَقْتَرُونَ﴾ أي زال عنهم ما زين لهم الشيطان وما كانوا يؤملون من شفاعة آلهتهم.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ قيل: المعنى يخرجون من النار إلى الزمهرير فيبادرون من شدة برده إلى النار. وقيل: المعنى زدنا القادة عذاباً فوق السفلة، فأحد العذابين على كفرهم والعذاب الآخر على صدهم ﴿بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ في الدنيا من الكفر والمعصية.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ وهم الأنبياء شهداء على أممهم يوم القيامة بأنهم قد بلغوا الرسالة ودعواهم إلى الإيمان، وفي كل زمان شهيد وإن لم يكن نبياً، وفيهم قولان:

أحدهما - أنهم أئمة الهدى الذين هم خلفاء الأنبياء.

الثاني - أنهم العلماء الذين حفظ الله بهم شرائع أنبيائه.

قلت: فعلى هذا لم تكن فترة إلا وفيها من يوحد الله، كقس بن ساعدة، وزيد بن عمرو ابن نفيل الذي قال فيه النبي ﷺ: «يبعث أمة وحده»، وورقة ابن نوفل الذي قال فيه النبي ﷺ: «رأيتُه ينغمس في أنهار الجنة». فهو لاء ومن كان مثلهم حجة على أهل زمانهم وشهيد عليهم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ نظيره: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ وقد تقدم، فلينظر هناك. وقال مجاهد: تبياناً للحلال والحرام. ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ﴾ قال ابن مسعود: هذه أجمع

آية في القرآن لخير يمثل، ولشر يجتنب.

الثانية: اختلف العلماء في تأويل العدل والإحسان، فقال ابن عباس: العدل لا إله إلا الله، والإحسان أداء الفرائض. وقيل: العدل الفرض، والإحسان النافلة. وقيل: العدل هو كل مفروض، من عقائد وشرائع في أداء الأمانات، وترك الظلم والإنصاف، وإعطاء الحق. والإحسان هو فعل كل مندوب إليه، وإنما الإحسان التكميلات والمندوب إليه حسبما يقتضيه تفسير النبي ﷺ في حديث سؤال جبريل بقوله: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

وقال ابن العربي: العدل بين العبد وبين ربه إثارة حقه تعالى على حظ نفسه، وتقديم رضاه على هواه، والاجتناب للزواجر والامثال للأوامر. وأما العدل بينه وبين نفسه فمنعها مما فيه هلاكها، قال الله تعالى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾، وأما العدل بينه وبين الخلق فبذل النصيحة، وترك الخيانة فيما قل وكثر.

وأما الإحسان فقد قال علماؤنا: الإحسان مصدر أحسن يحسن إحساناً، ويقال على معنيين:

أحدهما: متعدي بنفسه، كقولك: أحسنت كذا، أي حسنته وكلمته، وهو منقول بالهمزة من حسن الشيء.

وثانيهما: متعدي بحرف جر، كقولك: أحسنت إلى فلان، أي أوصلت إليه ما يتنفع به. قلت: وهو في هذه الآية مراد بالمعنيين معاً، فإنه تعالى يحب من خلقه إحسان بعضهم إلى بعض.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ أي القرابة، يقول: يعطيهم المال كما قال: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ يعني صلته. وهذا من باب عطف المندوب على الواجب، وبه استدلل الشافعي في إيجاب إيتاء المكاتب، وإنما خص ذا القربى لأن حقوقهم أوكد وصلاتهم أوجب، لتأكيد حق الرحم التي اشتق الله اسمها من اسمه، وجعل صلتها من صلته، فقال في الصحيح: «أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك»، ولا سيما إذا كانوا فقراء.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ الفحشاء: الفحش، وهو كل قبيح من قول أو فعل. وقيل: هو الزنى. والمنكر: ما أنكره الشرع بالنهاي عنه، وهو يعم جميع المعاصي والردائل والدناءات على اختلاف أنواعها. وقيل: هو الشرك. والبغي: هو الكبر والظلم والحقْد والتعدي، وحقيقته تجاوز الحد، وهو داخل تحت المنكر، لكنه تعالى خصه بالذكر اهتماماً به لشدة ضرره.

الخامسة: ترجم البخاري في صحيحه فقال: «باب قوله الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾»، وقوله: ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾، «ثُمَّ بَغْيٌ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَتْهُ اللَّهُ»، وترك إثارة الشر على مسلم أو كافر «ثم ذكر حديث عائشة في سحر لبيد ابن الأعصم النبي ﷺ. قال ابن بطال: فتأول ﷺ من هذه الآيات ترك إثارة الشر على مسلم أو كافر، كما دل عليه حديث عائشة حيث قال ﷺ: «أما الله فقد شفاني وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شراً». ووجه ذلك - والله أعلم - أنه تأول في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ الندب بالإحسان إلى المسيء وترك معاقبته على إساءته.

فإن قيل: كيف يصح هذا التأويل في آيات البغي.

قيل: وجه ذلك - والله أعلم - أنه لما أعلم الله عباده بأن ضرر البغي ينصرف على الباغي بقوله: ﴿إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ وضمن تعالى نصرة من بغى عليه، كان الأولى بمن بغى عليه شكر الله على ما ضمن من نصرته ومقابلة ذلك بالعفو عمن بغى عليه، وكذلك فعل النبي ﷺ باليهودي الذي سحره، وقد كان له الانتقام منه بقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾. ولكن أثر الصفح أخذاً بقوله: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.

السادسة: تضمنت هذه الآية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾^(٩١)، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ لفظ عام لجميع ما يعقد باللسان ويلتزمه الإنسان من بيع أو صلة أو موافقة في أمر موافق للديانة. وهذه الآية مضمنة قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ لأن المعنى فيها: افعلوا كذا، وانتهوا عن كذا، فعطف على ذلك التقدير. وقد قيل: إنها نزلت في بيعة النبي ﷺ على الإسلام. وقيل: نزلت في التزام الحلف الذي كان في الجاهلية وجاء الإسلام بالوفاء به، والعموم يتناول كل ذلك كما بيناه. روى الصحيح عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة» يعني في نصرته الحق والقيام به والمواساة. وهذا كنحو حلف الفضول الذي ذكره ابن إسحاق فقال: اجتمعت قبائل من قريش في دار عبد الله بن جدعان لشرفه ونسبه، فتعاقدوا وتعاهدوا على ألا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها أو غيرهم إلا قاموا معه حتى ترد عليه مظلّمته، فسمت قريش ذلك الحلف حلف الفضول، أي حلف الفضائل. والفضول هنا جمع فضل للكثرة كفلس وفلوس.

وروى ابن إسحاق عن ابن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب أن لي به حمراً النعم لو أدعى به في الإسلام لأجبت».

قال العلماء: فهذا الحلف الذي كان في الجاهلية هو الذي شدة الإسلام وخصه النبي ﷺ من عموم قوله: «لا حلف في الإسلام». والحكمة في ذلك أن الشرع جاء بالانتصار من الظالم وأخذ الحق منه وإيصاله إلى المظلوم، وأوجب ذلك بأصل الشريعة إيجاباً عاماً على من قدر من المكلفين، وجعل لهم السبيل على الظالمين فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. وفي الصحيح من قوله: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» قالوا: يا رسول الله، هذا ننصره مظلوماً فكيف ننصره ظالماً؟ قال: «تأخذ على يديه» في رواية: تمنعه من الظلم - فإن ذلك نصره». وقد تقدم قوله ﷺ: «إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده».

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ يقول بعد تشديدها وتغليظها، يقال: توكيدٌ وتأكيدٌ، ووكدٌ وأكدٌ، وهما لغتان.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ يعني شهيدًا. ويقال: حافظًا، ويقال: ضامنًا. وإنما قال: ﴿بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ فرقًا بين اليمين المؤكدة بالعزم وبين لغو اليمين.

وعن مالكٍ التوكيدُ هو حلفُ الإنسان في الشيء الواحد مرارًا، يردد فيه الإيمان ثلاثًا أو أكثر من ذلك، قال: فكفارة ذلك واحدة مثل كفارة اليمين. وقال يحيى بن سعيد: هي العهد، والعهدُ يمينٌ، ولكن الفرق بينهما أن العهد لا يكفر. قال النبي ﷺ: «ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة عند استه بقدر غدرته يقال هذه غدره فلان». وأما اليمين بالله فقد شرع الله سبحانه فيها الكفارة بخصلة واحدة، وحل ما انعقدت عليه اليمين.

وقال ابن عمر: التوكيد هو أن يحلف مرتين، فإن حلف واحدة فلا كفارة فيه.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزَلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ النقض والنكث واحدٌ، والاسم النكث والنقض، والجمع الأُنكاث فشبهت هذه الآية الذي يحلف ويعاهد ويبرم عهده ثم ينقضه بالمرأة تغزل غزلها وتفتله محكمًا ثم تحله.

وأُنكاثًا نصب على الحال. والدخل: الدغل والخديعة والغش ﴿أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ﴾ المقصود النهي عن العود إلى الكفر بسبب كثرة الكفار وكثرة أموالهم ﴿أَرْبَى﴾ أي أكثر، من ربي الشيء يربو إذا كثر. والضمير في ﴿بِهِ﴾ يحتمل أن يعود على الوفاء الذي أمر الله به. ويحتمل أن يعود على الرباء، أي أن الله تعالى ابتلى عباده بالتحاسد وطلب بعضهم الظهور على بعض، واختبرهم بذلك من يجاهد نفسه فيخالفها ممن يتبعها ويعمل بمقتضى هواها، وهو معنى قوله: ﴿إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ﴾ وَلِيَبَيِّنَ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٩٢﴾ من البعث وغيره.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي على ملة واحدة ﴿وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ بخذلانه إياهم، عدلاً منه فيهم ﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ بتوفيقه إياهم، فضلاً منه عليهم، ولا يسأل عما يفعل بل تسألون أنتم. والآية تردُّ على أهل القدر كما تقدم. ﴿وَلْتَسْأَلَنَ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ اللام في ﴿وَلْيُبَيِّنَنَّ﴾ ﴿وَلْتَسْأَلَنَّ﴾ مع النون المشددة يدلان على قسم مضمّر، أي والله ليسين لكم ولتسألن.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ كرر ذلك تأكيداً ﴿فَتَرَلْ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ مبالغة في النهي عنه لعظم موقعه في الدين وتردده في معاشرات الناس، أي لا تعقدوا الأيمان بالانطواء على الخديعة والفساد فتزل قدم بعد ثبوتها، أي عن الأيمان بعد المعرفة بالله. وهذه استعارة للمستقيم الحال يقع في شرٍ عظيم ويسقط فيه، لأن القدم إذا زلت نقلت الإنسان من حال خير إلى حال شرٍّ، ومن هذا المعنى قول كثير:

فلما توافينا ثبت وزلت

والعرب تقول لكل مبتلى بعد عافية أو ساقط في ورطة: زلت قدمه، كقول الشاعر:

سيمنع منك السبق إن كنت سابقاً وتقتل إن زلت بك القدمان

ويقال لمن أخطأ في شي: زل فيه.

ثم توعّد تعالى بعد، بعذاب في الدنيا وعذاب عظيم في الآخرة. وهذا الوعيد إنما هو فيمن نقض عهد رسول الله ﷺ، فإن من عاهدته ثم نقض عهده خرج من الإيمان، ولهذا قال:

﴿وَتَذَوُقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي بصدكم. وذوق السوء في الدنيا هو ما يحلُّ بهم من المكروه ﴿وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ نهى عن الرشا وأخذ الأموال على نقض العهد، أي لا تنقضوا عهدكم لعرض قليل من الدنيا. وإنما كان قليلاً وإن كثر لأنه مما يزول، فهو على التحقيق قليل، وهو المراد بقوله: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ فيبين الفرق بين حال الدنيا وحال الآخرة بأن هذه تنفد وتحول، وما عند الله من مواهب فضله ونعيم جنته ثابت لا يزول لمن وفي

بالعهد وثبت على العقد. ولقد أحسن من قال:

المال ينفد حله وحرامه يوماً وتبقى في غدِ آثامه
ليس التقي بمتقٍ لإلهه حتى يطيب شرابه وطعامه
آخر:

هب الدنيا ساقٍ إليك عفواً أليس مصيرُ ذاك إلى انتقالٍ
وما دنياك إلا مثل فيءٍ أظلك ثم آذن بالزوالِ

قوله تعالى: ﴿وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا﴾ أي على الإسلام والطاعات وعن المعاصي
﴿أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي من الطاعات، وجعلها أحسن لأن ما عداها من
الحسن مباح، والجزاء إنما يكون على الطاعات من حيث الوعد من الله. وقرأ عاصم وابن
كثير «وَلَنَجْزِيَنَ» بالنون على التعظيم. الباكون بالياء.

وقيل: إن هذه الآية ﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾ إلى هنا نزلت في امرئ القيس الكندي وخصمه ابن
أسوع، اختصما في أرض فأراد امرؤ القيس أن يحلف فلما سمع هذه الآية نكل وأقر له بحقه،
والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾
شرط وجوابه. وفي الحياة الطيبة أقوال:

الأول - أنه الرزق الحلال. الثاني - القناعة. الثالث - توفيقه إلى الطاعات فإنها تؤديه إلى
رضوان الله. وقيل: هي الجنة، فلا تطيب الحياة لأحدٍ إلا في الجنة. وقيل: هي السعادة.
وقيل: هي المعرفة بالله، وصدق المقام بين يدي الله. وقيل: الاستغناء عن الخلق والافتقار
إلى الحق. وقيل: الرضا بالقضاء.

﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ﴾ أي في الآخرة ﴿بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. وقال:
﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُمْ﴾ ثم قال: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ﴾ لأن ﴿مَنْ﴾ يصلح للواحد والجمع، فأعاد مرة على
اللفظ ومرة على المعنى.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ (٩٨)، فيه مسألة واحدة - وهي أن هذه الآية متصلة بقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ فإذا أخذت في قراءته فاستعذ بالله من أن يعرض لك الشيطان فيصداك عن تدبره والعمل بما فيه، وليس يريد استعذ بعد القراءة، بل هو كقولك إذا أكلت فقل بسم الله، أي إذا أردت أن تأكل. وقد روى جبير بن مطعم عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة قال: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه». وروى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة.

قال ألكيا الطبري: ونقل عن بعض السلف التعوذ بعد القراءة مطلقاً، احتجاجاً بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ ولا شك أن ظاهر ذلك يقتضي أن تكون الاستعاذة بعد القراءة، كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا﴾. إلا أن غيره محتمل، مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ (٩٩) ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ وليس المراد به أن يسألها من وراء حجاب بعد سؤال. ومثله قول القائل: إذا قلت فاصدق، وإذا أحرمت فاعتسل، يعني قبل الإحرام والمعنى في جميع ذلك: إذا أردت ذلك، فذلك الاستعاذة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي بالإغواء والكفر، وقيل: لا حجة له على ما يدعوههم إليه من المعاصي. وقيل: إنه ليس عليهم سلطان بحال، لأن الله تعالى صرف سلطانه عليهم حين قال عدو الله إبليس لعنه الله: ﴿وَلَا أُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٣٩) ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾.

قلت: قد بينا أن هذا عام يدخله التخصيص، وقد أغوى آدم وحواء ﷺ بسلطانه، وقد شوش على الفضلاء أوقاتهم بقوله: من خلق ربك؟

﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ﴾ أي يطيعونه. يقال: توليته أي أطعته، وتوليت عنه، أي عرضت عنه ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ (١٠٠) أي بالله، وقيل: يرجع ﴿بِهِ﴾ إلى

الشیطان، والمعنى: والذين هم من أجله مشركون. يقال: كفرت بهذه الكلمة، أي من أجلها. وصار فلان بك عالماً، أي من أجلك. أي والذي تولى الشيطان مشركون بالله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ قيل: المعنى بدلنا شريعةً متقدمةً بشريعةٍ مستأنفةٍ، وقال الجمهور: نسخنا آيةً بآيةٍ أشدَّ منها عليهم. والنسخ والتبديل رفع الشيء مع وضع غير مكانه ﴿قَالُوا﴾ يريد كفار قريش ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتِرٌ﴾ أي كاذبٌ مختلقٌ، وذلك لما رأوا من تبديل الحكم. فقال الله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أن الله شرع الأحكام وتبديل البعض البعض. وقوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ﴾ يعني جبريل، نزل بالقرآن كله ناسخه ومنسوخه ﴿مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ أي من كلام ربك ﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي بما فيه من الحجج والآيات ﴿وَهُدًى﴾ أي وهو هدى ﴿وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ الذي قالوا إنما يعلمه، هو غلام الفاكه بن المغيرة واسمه جبر، كان نصرانياً فأسلم، وكانوا إذا سمعوا من النبي ﷺ ما مضى وما هو آتٍ مع أنه أمي لم يقرأ قالوا: إنما يعلمه جبر وهو أعجمي، فقال الله تعالى: ﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ أي كيف يعلمه جبر وهو أعجمي هذا الكلام الذي لا يستطيع الإنس والجن أن يعارضوا منه سورة واحدة فما فوقها.

﴿لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ﴾ الإلحاد: الميل، يقال: لحد وألحد، أي مال عن القصد، وقرأ حمزة ﴿يُلْحِدُونَ﴾ بفتح الياء والحاء، أي لسان الذي يميلون إليه ويشيرون أعجمي. والعجمة: الإخفاء وضد البيان. ورجل أعجم وامرأة عجماء، أي لا يفصح، والعجماء: البهيمة، لأنها لا توضح عن نفسها. وأعجمت الكتاب أي أزلت عجمته. والعرب تسمى كل من لا يعرف لغتهم ولا يتكلم بكلامهم أعجمياً.

وقيل: الأعجم الذي في لسانه عجمة وإن كان من العرب، والأعجمي أو العجمي الذي أصله من العجم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ أي هؤلاء المشركون الذين لا يؤمنون بالقرآن ﴿لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ هذا جواب وصفهم النبي ﷺ بالافتراء ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ هذا مبالغة في وصفهم بالكذب، أي كل كذب قليل بالنسبة إلى كذبهم. ويقال: كذب فلان ولا يقال إنه كاذب، لأن الفعل قد يكون لازماً وقد لا يكون لازماً. فأما النعت فيكون لازم ولهذا يقال: عصي آدم ربه فغوى، ولا يقال: إنه عاصي غاوٍ فإذا قيل: كذب فلان فهو كاذب، كان مبالغة في الوصف بالكذب.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، فيه إحدى وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ﴾ هذا متصل بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ فكان مبالغة في الوصف بالكذب، لأن معناه لا ترتدوا عن بيعة الرسول ﷺ. أي من كفر من بعد إيمانه وارتد فعليه غضب الله. وقيل: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ﴾ بدل ممن يفتري الكذب، أي إنما يفتري الكذب من كفر بالله من بعد إيمانه، لأنه رأى الكلام إلى آخر الاستثناء غير تام فعلقه بما قبله.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ﴾ هذه الآية نزلت في عمار بن ياسر، في قول أهل التفسير، لأنه قارب بعض مانبوه إليه. قال ابن عباس: أخذ المشركون وأخذوا أباه وأمه سمية وصهيياً وبلاًلاً وخباباً وسالماً فعذبوهم، وربطت سمية بين بعيرين ووجيء قبلها بحربة، وقيل: لها إنك أسلمت من أجل الرجال، فقتلت وقتل زوجها ياسر، وهما أول قتيلين في الإسلام. وأما عمار فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرهاً، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «كيف تجد قلبك؟» قال: مطمئن بالإيمان. فقال رسول الله ﷺ: «فإن عادوا فعد».

الثالثة: لما سمح الله عز وجل بالكفر به وهو أصل الشريعة عند الإكراه ولم يؤخذ به، حمل العلماء عليه فروع الشريعة كلها، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤخذ به ولم يترتب عليه حكم، وبه جاء الأثر المشهور عن النبي ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» الحديث. والخبر وإن لم يصح سنده فإن معنا صحيح باتفاق من العلماء.

الرابعة: أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل، أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان، ولا تبين منه زوجته ولا يحكم عليه بحكم الكفر، هذا قول مالك والكوفيين والشافعي، غير محمد بن الحسن فإنه قال: إذا أظهر الشرك كان مرتدًا في الظاهر، وفيما بينه وبين الله تعالى على الإسلام، وتبين منه امرأته ولا يصلى عليه إن مات، ولا يرث أباه إن مات مسلمًا. وهذا قول يردّه الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾ الآية. وقال: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقْلَةً﴾ وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمْ أَمْلَكُ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ الآية. وقال: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ الآية. فعذر الله المستضعفين الذين يمتنعون من ترك ما أمر الله به، والمكره لا يكون إلا مستضعفًا غير ممتنع من فعل ما أمر به، قاله البخاري.

الخامسة: ذهب طائفة من العلماء إلى أن الرخصة إنما جاءت في القول، وأما في الفعل فلا رخصة فيه، مثل أن يكرهوا على السجود لغير الله أو الصلاة لغير القبلة، أو قتل مسلم أو ضربه أو أكل ماله، أو الزنى وشرب الخمر وأكل الربا، يروى هذا عن الحسن البصري، وهو قول الأوزاعي وسحنون من علمائنا. وقال محمد بن الحسن: إذا قيل للأسير: اسجد لهذا الصنم وإلا قتلتك. فقال: إن كان الصنم مقابل القبلة فليسجد ويكون نيته لله تعالى، وإن كان لغير القبلة فلا يسجد وإن قتلوه. والصحيح أنه يسجد وإن كان لغير القبلة، وما أحرأه بالسجود حيثئذ، ففي الصحيح عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه، قال: وفيه نزلت ﴿فَأَيُّمَا تَوَلَّوْا فَنَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ في رواية: ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة. فإذا كان هذا مباحًا في السفر في حالة الأمن لتعب النزول عن الدابة للتنفل فكيف بهذا.

السادسة: أجمع العلماء على أن من أكره على قتل غيره أنه لا يجوز له الإقدام على قتله

ولا انتهاك حرمة بجلدٍ أو غيره، ويصبرُ على البلاء الذي نزل به، ولا يحلُّ له أن يفدي نفسه بغيره، ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة. واختلف في الزنى، فقيل: لا يفعل وإن قتل، فإن فعله فهو آثم ويلزمه الحدُّ. قال ابنُ العربي: الصحيحُ أنه يجوزُ الإقدام على الزنى ولا حدَّ عليه، خلافاً لمن ألزمه ذلك، لأنه رأى أنها شهوةٌ خلقيةٌ لا يتصورُ الإكراهُ عليها، وغفلَ عن السببِ في باعثِ الشهوة وهو الإلجاءُ إلى ذلك، وهو الذي أسقطَ حكمه، وإنما يجبُ الحدُّ على شهوةٍ بعثَ عليها سببٌ اختياريٌّ، ففاسَّ الشيءَ على ضده، فلم يحلَّ بصوابٍ من عنده. وقال ابنُ خويز منداد في أحكامه: اختلف أصحابنا متى أكره الرجل على الزنى، فقال بعضهم: عليه الحدُّ، لأنه إنما يفعل ذلك باختياره. وقال بعضهم: لا حدَّ عليه. قال ابنُ خويز منداد: وهو الصحيحُ.

وقال أبو حنيفة: إن أكرهه غيرُ السلطانِ حدٌّ، وإن أكرهه السلطانُ فالقياسُ أن يحدَّ، ولكنَّ استحسنُ ألا يحدَّ. وخالفه صاحبه فقالا: لا حدَّ عليه في الوجهين، ولم يراعوا الانتشارَ، وقالوا: متى علم أنه يتخلص من القتل بفعل الزنى جاز أن يتشرَّ. قال ابنُ المنذر لا حدَّ عليه، ولا فرق بين السلطان في ذلك وغير السلطان.

السابعة: اختلف العلماء في طلاقِ المكره وعتاقه، فقال الشافعي وأصحابه: لا يلزمه شيء. وذكره ابنُ المنذر عن مالك وأحمد.

وأجازت طائفةٌ طلاقه، وهو قولُ الكوفيين. قال أبو حنيفة: طلاقُ المكره يلزم، لأنه لم يعدم فيه أكثر من الرضا، وليس وجوده بشرطٍ في الطلاقِ كالهازل.

وهذا قياسٌ باطلٌ، فإنَّ الهازل قاصدٌ إلى إيقاع الطلاقِ راضٍ به، والمكره غيرُ راضٍ ولا نيةً له في الطلاقِ، وقد قال ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات».

الثامنة: وأما بيعُ المكره والمضغوطِ فله حالتان:

الأولى: أن يبيعَ ماله في حقٍّ وجبَ عليه، فذلك ماضٍ سائغٌ لا رجوعَ فيه عند الفقهاء، لأنه يلزمه أداءُ الحقِّ إلى ربه من غيرِ المبيع، فلما لم يفعل ذلك كان بيعه اختياراً منه فلزمه. وأما بيعُ المكره ظلماً أو قهراً فذلك بيعٌ لا يجوزُ عليه. وهو أولى بمتاعه يأخذه بلا ثمنٍ،

ويتبع المشتري بالثمن ذلك الظالم، فإن فات المتاع رجع بثمنه أو بقيمته بالأكثر من ذلك على الظالم إذا كان المشتري غير عالم بظلمه. قال مطرف: ومن كان من المشتري يعلم حال المكره فإنه ضامن لما ابتاع من رقيقه وعروضه كالغاصب، وكلما أحدث المتاع في ذلك من عتيق أو تدبير أو تحبيس فلا يلزم المكره، وله أخذ متاعه. قال سحنون: أجمع أصحابنا وأهل العراق على أن يبيع المكره على الظلم والجور لا يجوز. وقال الأبهري: إنه إجماع.

التاسعة: وأما نكاح المكره، فقال سحنون: أجمع أصحابنا على إبطال نكاح المكره والمكرهه، وقالوا: لا يجوز المقام عليه، لأنه لم ينعقد. قال محمد بن سحنون: وأجاز أهل العراق نكاح المكره، وقالوا: لو أكره على أن ينكح امرأة بعشرة آلاف درهم، وصدائق مثلها ألف درهم، أن النكاح جائز وتلزمه الألف ويطل الفضل. قال محمد: فكما أبطلوا الزائد على الألف فكذلك يلزمهم إبطال النكاح بالإكراه. وقولهم خلاف السنة الثابتة في حديث خنساء بنت حزام الأنصارية، ولأمره ﷺ بالاستثمار في أبضاعهن، وقد تقدم، فلا معنى لقولهم.

العاشرة: فإن وطئها المكره على النكاح غير مكره على الوطء والرضا بالنكاح لزمه النكاح عندنا على المسمى من الصداق ودرئ عنه الحد. وإن قال: وطئها على غير رضا مني بالنكاح فعليه الحد والصداق المسمى، لأنه مدع لإبطال الصداق المسمى، وتحذ المرأة إن أقدمت وهي عالمة أنه مكره على النكاح. وأما المكرهه على النكاح وعلى الوطء فلا حد عليها ولها الصداق، ويحد الواطئ.

الحادية عشرة: إذا استكرهت المرأة على الزنى فلا حد عليها، لقوله ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾ وقوله ﷺ: «إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»، ولقول الله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ يريد الفتيات. وبهذا المعنى حكم عمر في الوليدة التي استكرهها العبد فلم يحدها. والعلماء متفقون على أنه لا حد على امرأة مستكرهه. وقال مالك: إذا وجدت المرأة حاملاً وليس لها زوج فقالت استكرهت فلا يقبل ذلك منها وعليها الحد، إلا أن تكون لها بينة أو جاءت تدمي على أنها أتيت أو ما أشبه ذلك. واحتج بحديث

عمر بن الخطاب أنه قال: الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف. قال ابن المنذر: وبالقول الأول أقول.

الثانية عشرة: واختلفوا في وجوب الصداق للمستكرهة، فقيل: لها صداق مثلها، وهو قول مالك والشافعي وأحمد، وقيل: إذا أقيم الحد على الذي زنى بها بطل الصداق وبه قال أصحاب مالك وأصحاب الرأي. قال ابن المنذر: القول الأول صحيح.

الثالثة عشرة: إذا أكره الإنسان على إسلام أهله لما لم يحل أسلمها، ولم يقتل نفسه دونها ولا احتمل أذية في تخليصها. والأصل في ذلك ما خرجه البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «هاجر إبراهيم ﷺ بسارة ودخل بها قرية فيها ملك من الملوك أو جبار من الجبابرة فأرسل إليه أن أرسل بها إلي فأرسل بها فقام إليها فقامت تتوضأ وتصلي فقالت اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك فلا تسلط علي هذا الكافر فغط حتى ركض برجله». ودل هذا الحديث أيضاً على أن سارة لما لم يكن عليها ملامة، فكذلك لا يكون على المستكرهة ملامة، ولا حد فيما هو أكبر من الخلوة. والله أعلم.

الرابعة عشرة: وأما يمين المكره فغير لازمة عند مالك والشافعي وأكثر العلماء، وقال أبو حنيفة ومن اتبعه من الكوفيين: إنه إن حلف ألا يفعل ففعل حنث، قالوا: لأن المكره له أن يوري في يمينه كلها، فلما لم يور ولا ذهب نيته إلى خلاف ما أكره عليه فقد قصد إلى اليمين. احتج الأولون بأن قالوا: إذا أكره عليها فنيته مخالفة لقوله، لأنه كاره لما حلف عليه.

الخامسة عشرة: قال ابن العربي: ومن غريب الأمر أن علماءنا اختلفوا في الإكراه على الحنث هل يقع به أم لا، وهذه مسألة عراقية سرت لنا منهم، لا كانت هذه المسألة ولا كانوا! وأي فرق يا معشر أصحابنا بين الإكراه على اليمين في أنها لا تلزم وبين الحنث في أنه لا يقع! فاتقوا الله وراجعوا بصائركم، ولا تغتروا بهذه الرواية فإنها وصمة في الدراية.

السادسة عشرة: إذا أكره الرجل على أن يحلف وإلا أخذ له مال كأصحاب المكس وظلمة السعاة وأهل الاعتداء، فقال مالك: لا تقيّة له في ذلك، وإنما يدرأ المرء بيمينه عن بدنه لا ماله.

وعن مالك : لا يحنث وإن درأ عن ماله ولم يخف على بدنه، وهو الصحيح، لأن المدافعة عن المال كالمداغة عن النفس، وقال رسول الله ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام» وقال: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه». وروى أبو هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجلنا يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك». قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: «قاتله». قال: أرأيت إن قتلتني؟ قال: «فأنت شهيد». قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: «هو في النار» خرجه مسلم.

وقال مطرف وابن الماجشون: وإن بدر الحالف بيمينه للوالي الظالم قبل أن يسألها ليدب بها عما خاف عليه من ماله وبدنه فحلف له فإنها تلزمه.

السابعة عشرة: قال المحققون من العلماء: إذا تلفظ المكروه بالكفر فلا يجوز له أن يجريه على لسانه إلا مجرى المعارض، فإن في المعارض لمندوحة عن الكذب. ومتى لم يكن كذلك كان كافراً، لأن المعارض لا سلطان للإكراه عليها. مثاله - أن يقال له: اكفر بالله فيقول باللاهي، فيزيد الياء. وكذلك إذا قيل له: اكفر بالنبي فيقول هو كافر بالنبي، مشدداً وهو المكان المرتفع من الأرض، فإن قيل له: اكفر بالنبي «مهموزاً» فيقول هو كافر بالنبي يريد بالمخبر، أي مخبر كان كطليحة ومسلمة الكذاب.

الثامنة عشرة: أجمع العلماء على أن من أكره على الكفر فاختار القتل أنه أعظم أجراً عند الله ممن اختار الرخصة. واختلفوا فيمن أكره على غير القتل من فعل ما لا يحل له، فقال أصحاب مالك: الأخذ بالشدة في ذلك واختيار القتل والضرب أفضل عند الله من الأخذ بالرخصة. وذكر ابن سحنون عن أهل العراق أنه إذا تهدد بقتل أو قطع أو ضرب يخاف منه التلف فله أن يفعل ما أكره عليه من شرب خمر أو أكل خنزير، فإن لم يفعل حتى قتل خفنا أن يكون آثماً لأنه كالمضطر.

وروى خباب بن الأرت قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلت: ألا تستنصر لنا ألا تدعو لنا؟ فقال: «قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه فما يصدده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير

الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون». فوصفه ﷺ هذا عن الأمم السالفة على جهة المدح لهم والصبر على المكروه في ذات الله، وأنهم لم يكفروا في الظاهر وتبطنوا الإيمان ليدفعوا العذاب عن أنفسهم. وهذه حجة من أثر الضرب والقتل والهوان على الرخصة والمقام بدار الجنان.

وذكر أبو بكر البغدادي عن الحسن أن عيوناً لمسيلمة أخذوا رجلين من أصحاب النبي ﷺ فذهبوا بهما إلى مسيلمة، فقال لأحدهما: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال نعم. قال: أتشهد أني رسول الله؟ قال نعم. فخلى عنه. وقال الآخر: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال نعم. قال: وتشهد أني رسول الله؟ قال: أنا أصم لا أسمع، فقدمه وضرب عنقه. فجاء هذا إلى النبي ﷺ فقال: هلكت! قال: «وما أهلكك؟» فذكر الحديث، قال: «أما صاحبك فأخذ بالثقة وأما أنت فأخذت بالرخصة. على ما أنت عليه الساعة؟ قال: أشهد أنك رسول الله. قال: أنت على ما أنت عليه».

التاسعة عشرة: واختلف العلماء في حد الإكراه، فقليل: القيد إكراه، والسجن إكراه. وهذا قول مالك، إلا أنه قال: والوعيد المخوف إكراه وإن لم يقع، إذا تحقق ظلم ذلك المعتدي وإنفاذه لما يتوعد به، وليس عند مالك وأصحابه في الضرب والسجن توقيت، إنما هو ما كان يؤلم من الضرب، وما كان من سجن يدخل منه الضيق على المكروه. وإكراه السلطان وغيره عند مالك إكراه.

وتناقض الكوفيون فلم يجعلوا السجن والقيد إكراها على شرب الخمر وأكل الميتة، لأنه لا يخاف منهما التلف. وجعلوها إكراها في إقراره لفلان عندي ألف درهم. قال ابن سحنون: وفي إجماعهم على أن الألم والوجع الشديد إكراه ما يدل على أن الإكراه يكون من غير تلف نفس. وذهب مالك إلى أن من أكره على يمين بوعيد أو سجن أو ضرب أنه يحلف، ولا حنث عليه، وهو قول الشافعي وأحمد وأكثر العلماء.

الموفية عشرين: ومن هذا الباب ما ثبت: «إن من المعارض لمندوحة عن الكذب». وروى الأعمش عن إبراهيم النخعي أنه قال: لا بأس إذا بلغ الرجل عنك شيء أن تقول: والله، إن الله يعلم ما قلت فيك من ذلك من شيء. قال عبد الملك بن حبيب: معناه أن الله

يعلمُ الذي قلت، وهو في ظاهره انتفاء من القول، ولا حث على من قال ذلك في يمينه ولا كذب عليه في كلامه.

وقال النخعي: كان لهم كلام من الغار الأيمان يدرعون به عن أنفسهم، لا يرون ذلك من الكذب ولا يخشون فيه الحث.

قال عبد الملك: وكانوا يسمون ذلك المعارض من الكلام، إذا كان ذلك في غير مكر ولا خديعة في حق. وقال الأعمش: كان إبراهيم النخعي إذا أتاه أحد يكره الخروج إليه جلس في مسجد بيته وقال لجاريتته: قولي له هو والله في المسجد.

وكانوا يكرهون أن يقال هذا في خديعة وظلم وجحдан حق فمن اجتراً وفعل أثم في خديعته ولم تجب عليه كفارة في يمينه.

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ مَن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ أي وسعه لقبول الكفر، ولا يقدر أحد على ذلك إلا الله، فهو يرد على القدرة. و ﴿صَدْرًا﴾ نصب على المفعول ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وهو عذاب جهنم.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ﴾ أي ذلك الغضب ﴿يَأْتُهُمْ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ أي اختاروها على الآخرة ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ ﴿أَنَّ﴾ في موضع خفض عطفاً على ﴿يَأْتُهُمْ﴾ ﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ ثم وصفهم فقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ أي عن فهم المواعظ ﴿وَسَمِعِهِمْ﴾ عن كلام الله تعالى ﴿وَأَبْصَرُهُمْ﴾ عن النظر في الآيات ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ عما يراذبهم ﴿لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ تقدم.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِن بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا﴾ على الجهاد، نزلت في قوم خرجوا مهاجرين إلى المدينة بعد أن فتنهم المشركون وعذبوهم، ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِّن بَعْدِهَا لَعَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وهو عبد الله بن سعد بن أبي سرح الذي كان على مصر، كان يكتب لرسول الله ﷺ فأزله الشيطان فلحق بالكفار فأمر به أن يقتل يوم الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله ﷺ.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَدِّلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾ أي إن الله غفور رحيم في ذلك. أو ذكّرهم. ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَدِّلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾ أي تخاصم وتخاصم عن نفسها، جاء في الخبر أن كل أحد يقول يوم القيامة: نفسي نفسي! من شدة هول يوم القيمة سوى محمد ﷺ فإنه يسأل في أمته.

قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً﴾ هذا متصل بذكر المشركين. وكان رسول الله ﷺ دعا على مشركي قريش وقال: «اللهم اشدّ وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف». فابتلوا بالقحط حتى أكلوا العظام، ووجه إليهم رسول الله ﷺ طعاماً ففرق فيهم ﴿كَانَتْ ءَامِنَةً﴾ لا يهاج أهلها ﴿يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ﴾ من البر والبحر، نظيره: ﴿يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ الآية. ﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ الأنعم: جمع النعمة، كالأشدّ جمع الشدة. وقيل: جمع نعمى، مثل بؤسى وبؤس. وهذا الكفران تكذيب بمحمد ﷺ ﴿فَأَذَقَهَا اللَّهُ﴾ أي أذاق أهلها ﴿لِبَاسِ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ سماه لباساً لأنه يظهر عليهم من الهزال وشحوبة اللون وسوء الحال ما هو كاللباس ﴿بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ أي من الكفر والمعاصي.

وأصل الذوق بالضم ثم يستعار فيوضع موضع الابتلاء. وضرب مكة مثلاً لغيرها من البلاد، أي أنها مع جوار بيت الله وعمارة مسجده لما كفر أهلها أصابهم القحط فكيف بغيرها من القرى.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ﴾ هذا يدل على أنها مكة ﴿فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ﴾ وهو الجوع الذي وقع بمكة. وقيل: الشدائد والجوع منها.

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أي كلوا يا معشر المسلمين من الغنائم. وقيل: الخطاب للمشركين، لأن النبي ﷺ بعث إليهم بطعام رقة عليهم، وذلك أنهم لما ابتلوا بالجوع سبع سنين، وقطع العرب عنهم الميرة بأمر النبي ﷺ أكلوا العظام المحرقة والجيفة

والكلاب الميتة والجلود، ثم إن رؤساء مكة كلّموا رسول الله ﷺ حين جهدوا وقالوا: هذا عذابُ الرجالِ فما بالُ النساءِ والصبيانِ. وقال له أبو سفيان: يا محمد، إنك جئت تأمرُ بصلةِ الرحمِ والعفو، وإن قومك قد هلكوا، فادعُ اللهَ لهم. فدعا لهم رسولُ الله ﷺ، وأذن للناسِ بحملِ الطعامِ إليهم وهم بعد مشركون.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۚ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ١١٥﴾ تقدم في «البقرة» القول فيها مستوفي.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ١١٦﴾ متع قليل ولهم عذاب أليم ﴿١١٧﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لِمَا تَصِفُ﴾ ما هاهنا مصدرية، أي لوصف. وقيل: اللام لام سبب وأجل، أي لا تقولوا لأجل وصفكم ﴿الْكُذِبَ﴾ بنزع الخافض، أي لما تصف ألسنتكم من الكذب. وقرئ «الكُذْبُ» بضم الكاف والذال والباء، نعتاً لللسنة، وقرأ الحسن هنا خاصة «الْكُذِبَ» بفتح الكاف وخفض الذال والباء، نعتاً ﴿لِمَا﴾، التقدير: ولا تقولوا للكذب الذي تصفه ألسنتكم ﴿هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾. الآية خطابٌ للكفار الذين حرموا البحائر والسوائب وأحلوا ما في بطون الأنعام وإن كان ميتة. فقوله: ﴿هَذَا حَلَلٌ﴾ إشارة إلى ميتة بطون الأنعام، وكل ما أحلوه. وقوله: ﴿وَهَذَا حَرَامٌ﴾ إشارة إلى البحائر والسوائب وكل ما حرموه ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ١١٦﴾ متع قليل ﴿أَيُّ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ نَعِيمِ الدُّنْيَا يَزُولُ عَنْ قَرِيبٍ﴾. وقال الزجاج: أي متاعهم متاع قليل. وقيل: لهم متاع قليل ثم يردون إلى عذاب أليم.

الثانية: عند الدرامي في مسنده عن الأعمش قال: ما سمعتُ إبراهيمَ قطُّ يقولُ حلالٌ

ولا حراماً، ولكنْ كانَ يقولُ: كانوا يكرهونَ وكانوا يستحبونَ. قال ابنُ وهبٍ قالَ مالكٌ: لم يكنْ منْ فتيا الناسِ أنْ يقولوا هذا حلالٌ وهذا حرامٌ، ولكن يقولون إياكمْ كذا وكذا، ولمْ أكنْ لأصنعَ هذا. ومعنى هذا: إن التحليلَ وتحريمَ إنما هوَ اللهُ عزَّ وجلَّ، وليسَ لأحدٍ أنْ يقولَ أوْ يصرَحَ بهذا في عينٍ من الأعيان، إلا أن يكونَ الباري تعالى يخبرُ بذلكَ عنه. وما يؤدي إليه الاجتهادُ في أنه حرامٌ يقولُ: إني أكرهُ كذا وكذلك كانَ مالكٌ يفعلُ اقتداءً بمنْ تقدم من أهل التقوى.

فإن قيل: فقد قالَ فيمنْ قالَ لزوجته أنتِ عليّ حرامٌ: إنها حرامٌ ويكونُ ثلاثاً. فالجوابُ: أن مالكا لما سمعَ عليَّ بنَ أبي طالب يقول إنها حرام اقتدى به.

وقد يقوى الدليلُ على التحريمِ عن المجتهد فلا بأسَ عنه ذلكَ أن يقولَ ذلكَ، كما يقولُ إنَّ الربا حرامٌ في غير الأعيانِ الستة، وكثيراً ما يطلقُ مالكٌ رحمه الله: فذلكَ حرامٌ لا يصلحُ، في الأموالِ الربوية وفيما خالفَ المصالحَ وخرجَ عن طريقِ المقاصدِ لقوةِ الأدلة في ذلك.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا﴾ بين أنَّ الأنعامَ والحرثَ حلالٌ لهذه الأمة، فأما اليهود فحرمت عليهم منها أشياء ﴿حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾ أي في سورة الأنعام ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ﴾ أي بتحريم ما حرمتنا عليهم، ولكن ظلموا أنفسهم فحرمتنا عليهم تلك الأشياء عقوبةً لهم.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ﴾ أي الشرك ﴿ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ دعا ﷺ مشركي العرب إلى ملة إبراهيم، إذ كان أباهم وباني البيت الذي به عزهم، والأمة: الرجل الجامع للخير، وقد تقدم محامله.

قوله تعالى: ﴿شَاكِراً﴾ أي كان شاكرًا ﴿لِّأَنْعَمَ﴾ جمع نعمة و﴿أَجْتَبَهُ﴾ أي اختاره ﴿وَهَدَنَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ﴿١٢١﴾ وَعَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴿١٢٢﴾ قيل: الولد الطيب. وقيل: الشاء الحسن. وقيل: النبوة. وقيل: الصلاة مقرونة بالصلاة على محمد ﷺ في التشهد. وقيل: إنه ليس أهل دين إلا وهم يتولونه، وكل ذلك أعطاه الله وزاده ﷺ ﴿وَأَنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ﴿١٢٣﴾. ﴿مِن﴾ بمعنى مع، أي مع الصالحين، لأنه كان في الدنيا أيضًا مع الصالحين.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ﴿١٢٤﴾ أمر باتباعه في مناسك الحج كما علم إبراهيم جبريل عليه السلام. وقيل: أمر باتباعه في التبرؤ من الأوثان والتزين بالإسلام. وقيل: أمر باتباعه في جميع ملته إلا ما أمر بتركه، والصحيح الاتباع في عقائد الشرع دون الفروع، لقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾. مسألة- في هذه الآية دليل على جواز اتباع الأفضل للمفضول لما تقدم إلى الصواب والعمل به، ولا درك على الفاضل في ذلك، لأن النبي ﷺ أفضل الأنبياء عليهم السلام، وقد أمر بالافتداء بهم فقال: ﴿فَبِهْدَنَاهُمْ أَقْتَدِهِ﴾. وقال هنا: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعِ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ أي لم يكن في شرع إبراهيم ولا في دينه، بل كان سمحًا لا تغليظ فيه، وكان السبت تغليظًا على اليهود في رفض الأعمال وترك التبسيط في المعاش بسبب اختلافهم فيه، ثم جاء عيسى عليه السلام بيوم الجمعة فقال: تفرغوا للعبادة في كل سبعة أيام يومًا واحدًا. فقالوا: لا نريد أن يكون عيدهم بعد عيدنا، فاختاروا الأحد.

وقد اختلف العلماء في كيفية ما وقع لهم من الاختلاف، فقالت طائفة: إن موسى عليه السلام أمرهم بيوم الجمعة وعينه لهم، وأخبرهم بفضيلته على غيره، فناظروه أن السبت أفضل، فقال الله له: دعهم وما اختاروا لأنفسهم. وقيل: إن الله تعالى لم يعينه لهم، وإنما أمرهم بتعظيم يوم في الجمعة فاختلف اجتهدهم في تعيينه، فعينت اليهود السبت، لأن الله تعالى فرغ

فيه من الخلق. وعينت النصرى يوم الأحد، لأن الله تعالى بدأ فيه بالخلق. فالزَمَ كُلُّهُمْ ما أداهُ إليه اجتِهادهُ. وعينَ الله لهذه الأمة يوم الجمعة من غير أن يكلمهم إلى اجتِهادهم فضلاً منه ونعمة، فكانت خير الأمم أمة. روى الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نحنُ الآخرونَ الأولونَ يومَ القيامةِ ونحنُ أولُ من يدخلُ الجنةَ بيدِ أنهم أوتوا الكتابَ من قبلنا وأوتيناهُ من بعدهم فاختلفوا فيه فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحقِّ فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له- قال يومُ الجمعة- فاليومُ لنا وغداً لليهودِ وبعدَ غدٍ للنصارى» فقولهُ: «فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه» يقوي قول من قال: إنه لم يعين لهم، فإنه لو عين لهم وعاندوا لما قيل ﴿أَحْتَلَفُوا﴾. وإنما كان ينبغي أن يقال فخالفوا فيه وعاندوا. ومما يقويه أيضاً قوله ﷺ: «أضلَّ اللهُ عن الجمعة من كان قبلنا». وهذا نصُّ في المعنى.

قوله تعالى: ﴿عَلَى الَّذِينَ أَحْتَلَفُوا فِيهِ﴾ يريدُ في يوم الجمعة كما بيناهُ، اختلفوا على نبيهم موسى وعيسى. ووجه الاتصال بما قبله أن النبي ﷺ أمر باتِّباع الحقِّ، وحذَّر الله الأمة من الاختلافِ عليه فيشددُ عليهم كما شددَ على اليهود.

قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (١٢٥)

فيه مسألة واحدة- هذه الآية نزلت بمكة في وقت الأمر بمهادنة قريش، وأمره أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطّفٍ ولينٍ دونَ مخاشنةٍ وتعنيفٍ، وهكذا ينبغي أن يوعظَ المسلمون إلى يوم القيامة. فهي محكمةٌ في جهة العصاة من الموحدين، ومنسوخةٌ بالقتال في حقِّ الكافرين. وقد قيل: إنَّ من أمكنت معه هذه الأحوال من الكفار ورجي إيمانه بها دون قتالٍ فهي فيه محكمةٌ. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ (١٢٦)، فيه أربع مسائل:

الأولى: أطبق جمهورُ أهل التفسير أن هذه الآية مدنية، نزلت في شأن التمثيل بحمزة في يوم أحد، ووقع ذلك في صحيح البخاري وفي كتاب السير. وذهب النحاس إلى أنها مكية،

والمعنى متصل بما قبلها من المكيّ اتصالاً حسناً، لأنها تتدرج الرتب من الذي يدعى ويوعظ، إلى الذي يجادل، إلى الذي يجازى على فعله. ولكن ما روى الجمهور أثبت. وقيل: إنما نزلت هذه الآية فيمن أصيبَ بظلامٍ ألا ينال من ظالمه إذا تمكن إلا مثل ظلامته لا يتعداه إلى غيره.

الثانية: واختلف أهل العلم فيمن ظلمه رجل في أخذ مالٍ ثم اتّمن الظالم المظلوم على مالٍ، هل يجوز له خيانتُهُ في القدر الذي ظلمه، فقالت فرقة: له ذلك، واحتجت بهذه الآية وعموم لفظها. وقال مالك وفرقة معه: لا يجوز له ذلك، واحتجوا بقول رسول الله ﷺ: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك». رواه الدارقطني.

وعلى هذا يتقوى قول مالك في أمر المال، لأن الخيانة لاحقة في ذلك، وهي رذيلة لا انفكاك عنها، فينبغي أن يتجنبها لنفسه، فإن تمكن من الاتصاف من مالٍ لم يأت منه عليه فيشبه أن ذلك جائز وكان الله حكم له، كما لو تمكن الأخذ بالحكم من الحاكم. وقد قيل: إن هذه الآية منسوخة، نسختها: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾.

الثالثة: في هذه الآية دليل على جواز التماثل في القصاص، فمن قتل بحديدة قُتل بها، ومن قتل بحجر قُتل به، ولا يتعدى قدر الواجب.

الرابعة: سمي الله تعالى الإذيات في هذه الآية عقوبة، والعقوبة حقيقة إنما هي الثانية، وإنما فعل ذلك ليستوي اللفظان وتناسب ديباجة القول، وهذا بعكس قوله: ﴿وَمَكْرُؤًا﴾ وقوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ فإن الثاني هنا هو المجاز والأول هو الحقيقة.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ (١٣٧) إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿١٣٨﴾

فيه مسألة واحدة - قيل: هي منسوخة بالقتال. وجمهور الناس على أنها محكمة. أي اصبر بالعفو عن المعاقبة بمثل ما عاقبوا في المثلة ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ أي على قتلى أحدٍ فإنهم صاروا إلى رحمة الله ﴿وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ﴾ ضيق جمع ضيقة، وقراءة الجمهور بفتح الضاد. وقرأ ابن كثير بكسر الضاد، ورويت عن نافع، وهو غلط ممن رواه، والمعنى: لا يضيق صدرك من كفرهم.

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ (١٣٨) أي اتقوا الفواحش والكبائر بالنصر والمعونة والفضل والبر والتأييد. وتقدم معنى الإحسان.

تمت سورة النحل، والحمد لله رب العالمين



سورة الإسراء

هذه السورة مكية، وقال ابن مسعود رضي الله عنه في بني إسرائيل والكهف ومريم: إنهن من العتاق الأول، وهن من تلادي، يريد من قديم كسبه.

قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ عَائِنَتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ﴾ اسمٌ موضوعٌ موضع المصدر، وهو غير متمكن، لأنه لا يجري بوجوه الإعراب، ولا تدخل عليه الألف واللام، ولم يجر منه فعل، ولم ينصرف لأن في آخره زائدتين، تقول: سبحت تسيحًا وسبحانًا، مثل كفرت اليمين تكفيرًا وكفرانًا. ومعناه التنزيه والبراءة لله عز وجل من كل نقص. فهو ذكرٌ عظيمٌ لله تعالى لا يصلح لغيره، والعامل فيه على مذهب سيويه الفعل الذي من معناه لا من لفظه، إذ لم يجر من لفظه فعل، وذلك مثل قعد القرفصاء، واشتمل الصماء، فالتقدير عنده: أنزه الله تنزيهاً، فوقع ﴿سُبْحَنَ﴾ مكان قولك تنزيها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَسْرَى﴾ فيه لغتان: سرى وأسرى، كسقى وأسقى، قال: حي النضيرة ربة الخدر أسرت إلي ولم تكن تسري فجمع بين اللغتين، والإسراء: سير الليل، يقال: سريت مسرى وسرى، وأسريت إسراءً، وقيل: أسرى سار من أول الليل، وسرى سار من آخره، والأول أعرف.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿بِعَبْدِهِ﴾ قال العلماء: لو كان للنبي صلى الله عليه وسلم اسمٌ أشرف منه لسماهُ به في تلك الحالة العلية.

الرابعة: ثبت الإسراء في جميع مصنفات الحديث، وروي عن الصحابة في كل أقطار الإسلام فهو من المتواتر بهذا الوجه، رواه عشرون صحابياً. روى الصحيح عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «أتيت بالبراق وهو دابة أبيض طویل فوق الحمار ودون البغل

يضعُ حافره عندَ منتهى طرفه - قال - فركبته حتى أتيت بيت المقدس - قال - فربطته بالحلقة التي تربطُ بها الأنبياء - قال - ثم دخلتُ المسجدَ فصليتُ فيه ركعتين ثم خرجتُ فجاءني جبريلُ عليه السلام بإناءٍ من خمرٍ وإناءٍ من لبنٍ فاخترتُ اللبنَ فقال جبريلُ اخترتَ الفطرة - قال - ثم عرجَ بنا إلى السماء...» وذكر الحديث.

ولا خلاف بين أهل العلم وجماعة أهل السير أن الصلاة إنما فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة في حين الإسراء حين عرج به إلى السماء. واختلفوا في تاريخ الإسراء وهيئة الصلاة، وهل كان إسراء بروحه أو جسده، فهذه ثلاث مسائل تتعلق بالآية، وهي مما ينبغي الوقوف عليها والبحث عنها، وأنا أذكر ما وقفتُ عليه فيها من أقاويل العلماء واختلاف الفقهاء بعون الله تعالى:

فأما المسألة الأولى: وهي هل كان إسراء بروحه أو جسده، اختلف في ذلك السلف والخلف، فذهبت طائفة إلى أنه إسراء بالروح، ولم يفارق شخصه مضجعه، وأنها كانت رؤيا رأى فيها الحقائق، ورؤيا الأنبياء حق. ذهب إلى هذا معاوية وعائشة، وحكي عن الحسن وابن إسحاق. وقالت طائفة: كان الإسراء بالجسد يقظة إلى بيت المقدس، وإلى السماء بالروح، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ فجعل المسجد الأقصى غاية الإسراء. قالوا: ولو كان الإسراء بجسده إلى زائد على المسجد الأقصى لذكره، فإنه كان يكون أبلغ في المدح.

وذهب معظم السلف والمسلمين إلى أنه كان إسراءً بالجسد وفي اليقظة، وأنه ركب البراق بمكة، ووصل إلى بيت المقدس وصلى فيه ثم أسري بجسده. وعلى هذا تدل الأخبار التي أشرنا إليها والآية، وليس في الإسراء بجسده وحال يقظته استحالة، ولا يعدل عن الظاهر والحقيقة إلى التأويل إلا عند الاستحالة، ولو كان مناماً لقال بروح عبده ولم يقل بعبد. وقوله: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ يدل على ذلك. ولو كان مناماً لما كانت فيه آية ولا معجزة، ولما قالت له أم هانئ: لا تحدث الناس فيكذبوك، ولا فضل أبو بكر بالتصديق، ولما أمكن قريشاً التشنيع والتكذيب، وقد كذبه قريش فيما أخبر به حتى ارتد أقوام كانوا آمنوا، فلو كان بالرؤيا لم يستنكر، وقد قال له المشركون: إن كنت صادقاً فخيرنا عن غيرنا

أين لقيتها؟ قال: بمكانٍ كذا وكذا، واستخبروا النبي ﷺ عن صفة بيت المقدس فوصفه لهم ولم يكن رآه قبل ذلك.

روى الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي فسألني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها فكربت كرباً ما كربت مثله قط» - قال - فرفعه الله لي أنظر إليه فما سألوني عن شيء إلا أنبأتهم به» الحديث.

وقد اعترض قول عائشة ومعاوية «إنما أسري بنفس رسول الله ﷺ»: بأنها كانت صغيرة لم تشاهد، ولا حدثت عن النبي ﷺ. وأما معاوية فكان كافراً في ذلك الوقت غير مستشهد للحال، ولم يحدث عن النبي ﷺ.

وقد احتج لعائشة بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ فسمها رؤياً. وهذا يرده قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ ولا يقال في النوم أسرى. وأيضاً فقد يقال لرؤية العين: رؤياً، على ما يأتي بيانه في هذه السورة. وفي نصوص الأخبار الثابتة دلالة واضحة على أن الإسراء كان بالبدن، وإذ ورد الخبر بشيء هو مجوز في العقل في قدرة الله تعالى فلا طريق إلى الإنكار، لا سيما في زمن خرق العوائد، وقد كان للنبي ﷺ معارج، فلا يبعد أن يكون البعض بالرؤيا، وعليه يحمل قوله ﷺ في الصحيح: «بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان» الحديث. ويحتمل أن يرد من الإسراء إلى نوم. والله أعلم.

المسألة الثانية - في تاريخ الإسراء، وقد اختلف العلماء في ذلك أيضاً، فقل أسري به إلى بيت المقدس قبل خروجه إلى المدينة بسنة، وعليه فقد توفيت خديجة بعد مبعث النبي ﷺ بسبعة أعوام قبل أن تفرض الصلاة. وقيل: أسري به بعد مبعثه بخمس سنين. وعليه فقد صلت خديجة مع النبي ﷺ. قال أبو عمر: وهذا يدل على أن الإسراء كان قبل الهجرة بأعوام، لأن خديجة قد توفيت قبل الهجرة بخمس سنين وقيل: بثلاث وقيل: بأربع.

المسألة الثالثة - وأما فرض الصلاة وهيئتها حين فرضت، فلا خلاف بين أهل العلم وجماعة أهل السير أن الصلاة إنما فرضت بمكة ليلة الإسراء حين عرج به إلى السماء، وذلك منصوص في الصحيح وغيره. وإنما اختلفوا في هيئتها حين فرضت، فروي عن عائشة رضي الله عنها أنها فرضت ركعتين ركعتين، ثم زيد في صلاة الحضر فأكملت أربعاً، وأقرت صلاة

السفر على ركعتين.

ولم يختلفوا في أن جبريل عليه السلام هبط صبيحة ليلة الإسراء عند الزوال، فعلم النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ومواقيتها.

وقد أجمع المسلمون أن فرض الصلاة في الحضر أربع إلا المغرب والصبح ولا يعرفون غير ذلك عملاً ونقلاً مستفيضاً، ولا يضرهم الاختلاف فيما كان أصل فرضها. وقد مضى الكلام في الأذان في «المائدة» والحمد لله. ومضى في «آل عمران» «أن أول مسجد وضع في الأرض المسجد الحرام، ثم المسجد الأقصى. وأن بينهما أربعين عاماً من حديث أبي ذر، وبناء سليمان عليه السلام المسجد الأقصى ودعاؤه له من حديث عبد الله بن عمرو ووجه الجمع في ذلك، فتأمل هناك فلا معنى للإعادة. ونذكر هنا قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام وإلى مسجدي هذا وإلى مسجد إيلياء أو بيت المقدس». خرجه مالك من حديث أبي هريرة. وفيه ما يدل على فضل هذه المساجد الثلاثة على سائر المساجد، لهذا قال العلماء: من نذر صلاة في مسجد لا يصل إليه إلا برحلة وراحلة فلا يفعل، ويصلي في مسجده، إلا في الثلاثة المساجد المذكورة فإنه من نذر صلاة فيها خرج إليها. وقد قال مالك وجماعة من أهل العلم فيمن نذر رباطاً في ثغريسده: فإنه يلزمه الوفاء حيث كان الرباط لأنه طاعة الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ سمي الأقصى لبعده ما بينه وبين المسجد الحرام، وكان أبعد مسجد عن أهل مكة في الأرض يعظم بالزيارة ثم قال: ﴿الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ قيل: بالثمار وبمجارى الأنهار. وقيل: بمن دفن حوله من الأنبياء والصالحين، وبهذا جعله مقدساً.

﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ١ تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَعَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا ۝٢﴾

أي كرمنا محمداً ﷺ بالمعراج، وأكرمنا موسى بالكتاب وهو التوراة. ﴿وَجَعَلْنَاهُ﴾ أي ذلك الكتاب. وقيل: موسى. وقيل: معنى الكلام: سبحانه الذي أسرى بعبد له ليلاً وأتى موسى الكتاب، فخرج من الغيبة إلى الإخبار عن نفسه عز وجل. وقيل: إن معنى سبحانه الذي أسرى بعبد له ليلاً، معناه أسرينا، يدل عليه ما بعده من قوله: ﴿لِرَبِّهِمْ مِنْ ءَايَاتٍ﴾ فحمل ﴿وَعَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ على المعنى.

﴿أَلَّا تَتَّخِذُوا﴾ قرأ أبو عمرو «يتخذوا» بالياء. الباقون بالتاء. فيكون من باب تلوين الخطاب. ﴿وَكِيلًا﴾ أي شريكاً، وقيل: كفيلاً بأمورهم، وقيل: رباً يتوكلون عليه في أمورهم. قوله تعالى: ﴿ذُرِّيَّةً مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ۝٣﴾.

أي يا ذرية من حملنا، على النداء، والمراد بالذرية كل من احتج عليه بالقرآن، وهم جميع من على الأرض، وقيل: يعني موسى وقومه من بني إسرائيل، والمعنى يا ذرية من حملنا مع نوح لا تشركوا. وذكر نوحاً ليدكرهم نعمة الإنجاء من الغرق على آبائهم، ثم بين أن نوحاً كان عبداً شكوراً يشكر الله على نعمه ولا يرى الخير إلا من عنده.

ويجوز أن يكون ﴿ذُرِّيَّةً﴾ مفعولاً ثانياً لـ ﴿تَتَّخِذُوا﴾، ويكون قوله: ﴿وَكِيلًا﴾ يراد به الجمع فيسوغ ذلك في القراءتين جميعاً أعني الياء والتاء في ﴿تَتَّخِذُوا﴾. ويجوز أيضاً في القراءتين جميعاً أن يكون ﴿ذُرِّيَّةً﴾ بدلاً من قوله: ﴿وَكِيلًا﴾ لأنه بمعنى الجمع، فكأنه قال: لا تتخذوا ذرية من حملنا مع نوح. ويجوز نصبها بإضمار أعني وأمدح، والعرب قد تنصب على المدح والذم.

قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ معنى ﴿قَضَيْنَا﴾ أعلمنا وأخبرنا، وقيل: حكمنا، وأصل القضاء الأحكام للشيء والفراغ منه، وقيل: قضينا أوحينا، ولذلك قال: ﴿إِلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾. وعلى قول قتادة يكون ﴿إِلَىٰ﴾ بمعنى على، أي قضينا عليهم وحكمنا، والمعنى بالكتاب اللوح المحفوظ ﴿لَتُفْسِدُنَّ﴾ المراد بالفساد مخالفة أحكام

التوراة ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ يريد أرض الشام وبث المقدس وما والاها ﴿مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلَنَّ﴾ اللام في ﴿تُفْسِدُنَّ﴾ ﴿وَلَتَعْلَنَّ﴾ لأم قسم مضمير كما تقدم ﴿عُلُوءًا كَبِيرًا﴾ أراد التكبر والبغي والطغيان والاستطالة والغلبة والعدوان.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا﴾ أي أولى المرتين من فسادهم ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ هم أهل بابل، وكان عليهم بخت نصر في المرة الأولى حين كذبوا إرميا وجرحوه وحبسوه، قاله ابن عباس وغيره. وقال قتادة: أرسل عليهم جالوت فقتلهم، فهو وقومه أولو بأس شديد. ﴿فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكُرَّةَ عَلَيْهِمْ﴾ أي الدولة والرجعة، وذلك لما تبتم وأطعتم. ثم قيل: ذلك بقتل داود جالوت أو بقتل غيره، على الخلاف في من قتلهم ﴿وَأَمَدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ﴾ حتى عاد أمركم كما كان ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ أي أكثر عددًا ورجالًا من عدوكم. والنفير من نفر مع الرجل من عشيرته، والمعنى: أنهم صاروا بعد هذه الواقعة الأولى أكثر انضمامًا وأصلح أحوالًا، جزاء من الله تعالى لهم على عودهم إلى الطاعة.

قوله تعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ أي نفع إحسانكم عائد عليكم ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ أي فعلها، نحو سلام لك، أي سلام عليك. كقوله تعالى: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾ أي إليها. وقيل: فلها الجزاء والعقاب. وقيل: فلها رب يغفر الإساءة. ثم يحتمل أن يكون هذا خطابًا لبني إسرائيل في أول الأمر، أي أسأتم فحل بكم القتل والسبي والتخريب ثم أحسنتم فعاد إليكم الملك والعلو وانتظام الحال. ويحتمل أنه خوطب بهذا بنو إسرائيل في زمن محمد ﷺ، أي عرفتم استحقاق أسلافكم للعقوبة على العصيان فارتقبوا مثله. أو يكون خطابًا لمشركي قريش على هذا الوجه ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ من إفسادكم، وذلك أنهم قتلوا في المرة الثانية يحيى بن زكريا ﷺ،

واختلفَ فيمنْ كَانَ المبعوثُ عليهم في المرة الآخرة، فقيل: بخت نصر. قَالَ السهيليُّ: وهذا لا يصحُّ، لأنَّ قتلَ يحيى كَانَ بعد رفع عيسى، وبخت نصر كَانَ قبلَ عيسى ابنِ مريمَ ﷺ بزمانٍ طويلٍ وقبلَ الإسكندرِ، وبينَ الإسكندرِ وعيسى نحوُ منْ ثلاثمائةِ سنةٍ، ولكنه أريدَ بالمرةِ الأخرى حينَ قتلوا شُعياً، فقد كَانَ بخت نصر إذ ذاكَ حيًّا، فهو الذي قتلهم وخرَّبَ بيتَ المقدسِ وأتبعهم إلى مصرَ وأخرجهم منها.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ أي من المرتين، وجوابُ ﴿إِذَا﴾ محذوفٌ، تقديره بعثناهم، دلَّ عليه ﴿بَعَثْنَا﴾ الأولُ ﴿لَيْسُوا وَوَأُجُوهَكُمْ﴾ أي بالسبي والقتل فيظهر أثرَ الحزنِ في وجوهكم، ف ﴿لَيْسُوا وَوَأُجُوهَكُمْ﴾ متعلقٌ بمحذوفٍ، أي بعثنا عبداً ليفعلوا بكم ما يسوءُ وجوهكم.

قيل: المرادُ بالوجوهِ السادة، أي ليدلوهم. وقرأ الكسائيُّ «لَيْسُوا» بنونٍ وفتحِ الهمزة، فعلٌ مخبرٌ عن نفسه معظمٍ، اعتباراً بقوله: «وقضينا، وبعثنا، ورددنا». وقرأ حمزة وابنُ عامرٍ «لَيْسُوا» بالياءِ على التوحيدِ وفتحِ الهمزة، ولها وجهان:

أحدهما - ليسوءَ الله وجوهكم. والثاني - ليسوءَ الوعدُ وجوهكم.

وقرأ الباقون ﴿لَيْسُوا وَوَأُجُوهَكُمْ﴾ بالياءِ وضمَّ الهمزة على الجمع، أي ليسوءَ العبادُ الذين هم أولو بأسٍ شديدٍ وجوهكم ﴿وَلْيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلْيُتَبَرَّأُوا﴾ أي ليدمروا ويهلكوا. وقال قطربٌ: يهدموا.

قوله تعالى: ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمُ﴾ وهذا مما أخبروا به في كتابهم. و ﴿عَسَى﴾ وعد من الله أن يكشف عنهم. و ﴿عَسَى﴾ من الله واجبةٌ ﴿أَنْ يَرْحَمَكُمُ﴾ بعد انتقامه منكم، وكذلك كَانَ، فكثُرَ عددهم وجعلَ منهم الملوكُ ﴿وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا﴾ فعادوا فبعثَ الله عليهم محمداً ﷺ، فهم يعطون الجزية بالصغارِ، ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ أي محبساً وسجنًا، من الحصر وهو الحبس.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ أي أسدُّ وأعدل وأصوب، و﴿الَّتِي﴾ نعتٌ لموصوفٍ محذوفٍ، أي الطريقة إلى نصِّ أقوم، وهي توحيد الله والإيمان برسله.

قوله تعالى: ﴿وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ﴾ أي بأنَّ لهم ﴿أَجْرًا كَبِيرًا﴾ أي الجنة. ﴿وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَتَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي ويبشرهم بأنَّ لأعدائهم العقاب. والقرآن معظمه وعدٌ ووعدٌ. وقرأ حمزة والكسائي ﴿وَيُبَشِّرُ﴾ مخففاً بفتح الياء وضم الشين.

قوله تعالى: ﴿وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ﴾ على نفسه وولده عند الضجر بما لا يحبُّ أن يستجاب له ﴿دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ﴾ أي كدعائه ربه أن يهبَ له العافية لكن الله بفضله لا يستجيب له في ذلك. نظيره: ﴿وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ﴾ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ أي طبعه العجلة، فيعجلُ بسؤال الشرِّ كما يعجلُ بسؤال الخير. وقيل: أشار به إلى آدم عليه السلام حين نهض قبل أن يركب فيه الروح على الكمال.

وفي صحيح مسلم عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لما صور الله تعالى آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه فجعل إبليس يطيف به ينظر ما هو فلما رآه أجوف عرف أنه خلق خلقاً لا يتمالك».

وقيل: معنى ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ أي يؤثر العاجل وإن قلَّ، على الآجل وإن جل.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ﴾ أي علامتين على وحدانيتنا ووجودنا وكمال علمنا وقدرتنا ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ﴾ معناه طمسنا، ولم يقل: فمحونا الليل، فلما أضاف الآية إلى الليل والنهار دلَّ على أنَّ الآيتين المذكورتين لهما لا هما. ﴿وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ أي جعلنا شمسهُ مضيئةً للأبصار ﴿لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يريدُ التصرف في المعاش. ولم يذكر السكون في الليل اكتفاءً بما ذكر في النهار. وقد قال في موضع آخر: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾. ﴿وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السَّيِّئِينَ﴾

وَالْحِسَابَ ﴿١٣﴾ أَيُّ لَوْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ لَمَا عَرَفَ اللَّيْلُ مِنَ النَّهَارِ، وَلَا كَانَ يَعْرِفُ الْحِسَابُ وَالْعَدْدُ ﴿١٤﴾ وَكُلُّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا ﴿١٥﴾ أَيُّ مِنْ أَحْكَامِ التَّكْلِيفِ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾، ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَبِيرَهُ فِي عُنُقِهِ﴾ ذكر العنق عبارة عن اللزوم كلزوم القلادة للعنق، ﴿طَبِيرَهُ﴾ عمله وما قدر عليه من خيرٍ وشرٍّ، وهو ملازمه أينما كان ﴿وَنُخْرِجْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ يعني كتاب طائره الذي في عنقه، وقرأ أبو جعفر ويعقوب ﴿وَيُخْرِجْ﴾ بفتح الياء وضمِّ الراء، على معنى ويخرج له الطائر كتابًا، ف ﴿كِتَابًا﴾ منصوبٌ على الحال. ويحتمل أن يكون المعنى: ويخرج الطائر فيصير كتابًا، الباقيون: ﴿وَنُخْرِجْ﴾ بنونٍ مضمومة وكسرِ الراء، أي ونحن نخرج. واحتج أبو عمرو في هذه القراءة بقوله: ﴿أَلْزَمْنَاهُ﴾.

وقرأ أبو جعفر وابنُ عامر ﴿يَلْقَاهُ﴾ بضمِّ الياء وفتح اللام وتشديد القاف، بمعنى يؤتاه. الباقيون بفتح الياء خفيفة، أي يراه منشورًا. وقال ﴿مَنشُورًا﴾ تعجیلًا للبشرى بالحسنة والتوبيخ بالسيئة ﴿أَقْرَأْ كِتَابَكَ﴾ أميًا كان أو غير أمي ﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ أي محاسبًا.

قوله تعالى: ﴿مَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ أي إنما كلُّ أحدٍ يحاسبُ عن نفسه لا عن غيره، فمن اهتدى فتواب اهتدائه له، ومن ضلَّ فعقابُ كفره عليه ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ يقال: وزرَ يزُرُّ وزرًا، ووزرةً، أي أثم. والوزر: الثقل المثقل والجمع أوزارٌ، ومنه ﴿يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ أي أثقالَ ذنوبهم.

مسألة: نزعَتْ عائشة رضي الله عنها بهذه الآية في الردِّ على ابنِ عمرٍ حيثُ قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ لِيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ». قَالَ عُلَمَاؤُنَا: وإنما حملها على ذلك أنها لم تسمعه، وأنه معارضٌ للآية.

ولا وجهَ لإنكارها، فإنَّ الرواةَ لهذا المعنى كثيرٌ، كعمرَ وابنه والمغيرة بنِ شعبة وقيلة بنتِ مخزومة، وهم جازمون بالرواية، فلا وجهَ لتخطئتهم. ولا معارضةً بين الآية والحديث، فإنَّ الحديثَ محمله على ما إذا كان النوحُ من وصية الميتِ وسته، كما كانت الجاهليةُ

تفعله، حتى قال طرفه:

إِذَا مِتَّ فَانْعِنِي بِمَا أَنَا أَهْلُهُ وَشَقِي عَلَيَّ الْجِيبَ يَا بِنْتَ مَعْبِدٍ

وإلى هذا نحا البخاري. وقد ذهب جماعة من أهل العلم منهم داود إلى اعتقاد ظاهر الحديث، وأنه إنما يعذب بنوحهم، لأنه أهمل نهيهم عنه قبل موته وتأديبهم بذلك، فيعذب بتفريطه في ذلك، وبترك ما أمره الله به من قوله: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ لا بذنب غيره، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ أي لم نترك الخلق سدى، بل أرسلنا الرسل. وفي هذا دليل على أن الأحكام لا تثبت إلا بالشرع، خلافاً للمعتزلة القائلين بأن العقل يقبح ويحسن ويبح ويحظر، والجمهور على أن هذا في حكم الدنيا، أي إن الله لا يهلك أمة بعذاب إلا بعد الرسالة إليهم والإنذار. وقالت فرقة: هذا عام في الدنيا والآخرة، لقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ﴾ قالوا بلى قد جَاءَنَا.

وهذه الآية أيضاً يعطي احتمال ألفاظها نحو هذا في الذين لم تصلهم رسالة، وهم أهل الفترات الذين قد قدر وجودهم بعض أهل العلم. وأما ما روي من أن الله تعالى يبعث إليهم يوم القيامة وإلى المجانين والأطفال فحديث لم يصح، ولا يقتضي ما تعطيه الشريعة من أن الآخرة ليست دار تكليف.

وقد استدلل قوم في أن أهل الجزائر إذا سمعوا بالإسلام وآمنوا فلا تكليف عليهم فيما مضى، وهذا صحيح، ومن لم تبلغه الدعوة فهو غير مستحق للعذاب من جهة العقل، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ (١٦)، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: أخبر الله تعالى في الآية التي قبل أنه لم يهلك القرى قبل ابتعاث الرسل، لا لأنه يقبح منه ذلك إن فعل، ولكنه وعد منه، ولا خلف في وعده. فإذا أراد إهلاك قرية مع تحقيق وعده على ما قاله تعالى أمر مترفيها بالفسق والظلم فيها فحق عليها القول بالتدمير. يعلمك أن من هلك فإنما هلك بإرادته، فهو الذي يسبب الأسباب ويسوقها إلى غاياتها ليحق القول السابق من الله تعالى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَمَرْنَا﴾ قرأ أبو عثمان النهدي وجماعة «أَمَرْنَا» بالتشديد، وهي قراءة عليّ (عليه السلام)، أي سلطنا شرارها فعصوا فيها، فإذا فعلوا ذلك أهلكناهم. وقيل: جعلناهم أمراء مسلمين، وقرأ يعقوب وخارجة عن نافع وحماذ بن سلمة عن ابن كثير «أَمَرْنَا» بالمد والتخفيف، أي أكثرنا جبارتها وأمرائها، الباكون: ﴿أَمَرْنَا﴾ من الأمر، أي أمرناهم بالطاعة إعدارًا وإنذارًا وتخويفًا ووعيدًا. ﴿فَفَسَقُوا﴾ أي فأخرجوا عن الطاعة عاصين لنا. ﴿فَحَقَّ﴾ عليها القول أي وجب عليها الوعيد.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَدَمَّرْنَاهَا﴾ أي استأصلناها بالهلاك ﴿تَدْمِيرًا﴾ ذكر المصدر للمبالغة في العذاب الواقع بهم.

وفي الصحيح من حديث بنت جحش زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) قالت: خرج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يومًا فزعًا محمرًا وجهه يقول: «لا إله إلا الله ويل للعرب من شرّ قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وخلق بإصبعه الإبهام والتي تليها. قالت: فقلت يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخبث». وقد تقدم الكلام في هذا الباب، وأن المعاصي إذا ظهرت ولم تغير كانت سببًا لهلاك الجميع، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ﴾ أي كم من قوم كفروا حل بهم البوار. يخوف كفار مكة ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ يَذُنُوبَ عِبَادِهِ خَبِيرًا﴾ عليماً بهم ﴿بَصِيرًا﴾ (١٧) يبصر أعمالهم.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ﴾ يعني الدنيا، والمراد الدار العاجلة، فعبر بالنعته عن المنعوت ﴿عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ أي لم نعطه منها إلا ما نشاء ثم نؤاخذه بعمله، وعاقبته دخول النار ﴿مَذْمُومًا مَذْحُورًا﴾ (١٨) أي مطرداً مبعداً من رحمة الله. وهذه صفة المنافقين الفاسقين، والمرائين، يلبسون الإسلام والطاعة لينالوا عاجل الدنيا من الغنائم وغيرها، فلا يقبل ذلك العمل منهم في الآخرة ولا يعطون في الدنيا إلا ما قسم لهم. وقد تقدم في «هود» أن هذه الآية تقيد الآيات المطلقة، فتأمل.

﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ﴾ أي الدار الآخرة ﴿وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا﴾ أي عمل لها عملها من الطاعات ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ لأن الطاعات لا تقبل إلا من مؤمن ﴿فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ (١٩) أي مقبولا غير مردود. وقيل: مضاعفاً، أي تضاعف لهم الحسنات إلى عشر، وإلى سبعين وإلى سبعمائة ضعف، وإلى أضعاف كثيرة، كما روي عن أبي هريرة وقد قيل له: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله ليجزي على الحسنة الواحدة ألف حسنة»؟ فقال سمعته يقول: «إن الله ليجزي على الحسنة الواحدة ألفي ألف حسنة».

قوله تعالى: ﴿كَلَّا نُمَدِّدُ هُوًّا لَّا وَهَتْوَالًا مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ﴾ أعلم أنه يرزق المؤمنين والكافرين ﴿وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ (٢٠) أي محبوباً ممنوعاً، من حظر يحظر حظراً وحظاراً. ثم قال تعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ في الرزق والعمل، فمن مقل ومكثر ﴿وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ (٢١) أي للمؤمنين، فالكافر وإن وسع عليه في الدنيا مرة، وقر على المؤمن مرة فالآخرة لا تقسم إلا مرة واحدة بأعمالهم، فمن فاته شيء منها لم يستدركه فيها.

وقوله: ﴿لَّا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ الخطاب للنبي ﷺ والمراد أمته. وقيل: الخطاب للإنسان ﴿فَتَقَعْدُ﴾ أي تبقى ﴿مَذْمُومًا مَحْذُورًا﴾ (٢٢) لا ناصر لك ولا وليا.

قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٌ وَلَا تُنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ٢٤﴾، فيه ست عشرة مسألة:

الأولى: ﴿قَضَىٰ﴾ أي أمر وألزم وأوجب. والقضاء يستعمل في اللغة على وجوه: فالقضاء بمعنى الأمر، كقوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ معناه أمر. والقضاء بمعنى الخلق، كقوله: ﴿فَقَضَيْنَاهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ يعني خلقهن. والقضاء بمعنى الحكم، كقوله تعالى: ﴿فَأَقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ يعني احكم ما أنت تحكم. والقضاء بمعنى الفراغ، كقوله: ﴿قَضَىٰ الْأَمْرَ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ﴾. أي فرغ منه، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مَنَاسِكُكُمْ﴾. وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ أَلْصَلَاةُ﴾. والقضاء بمعنى الإرادة، كقوله تعالى: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾. والقضاء بمعنى العهد، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْعَرَبِ إِذْ قَضَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ الْأَمْرَ﴾. فإذا كان القضاء يحتمل هذه المعاني فلا يجوز إطلاق القول بأن المعاصي بقضاء الله، لأنه إن أريد به الأمر فلا خلاف أنه لا يجوز ذلك، لأن الله تعالى لم يأمر بها، فإنه لا يأمر بالفحشاء.

الثانية: أمر الله سبحانه بعبادته وتوحيده، وجعل بر الوالدين مقرونًا بذلك، كما قرن شكرهما بشكره فقال: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾. وقال: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَايَكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾. وفي صحيح البخاري عن عبد الله قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «الصلاة على وقتها» قال: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قال ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله». فأخبر ﷺ أن بر الوالدين أفضل الأعمال بعد الصلاة التي هي أعظم دعائم الإسلام. ورتب ذلك «بثم» التي تعطي الترتيب والمهلة.

الثالثة: من البر بهما والإحسان إليهما ألا يتعرض لسيئتهما ولا يعقهما، فإن ذلك من الكبائر بلا خلاف، وبذلك وردت السنة الثابتة، ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الكبائر شتم الرجل والديه» قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم. يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه».

الرابعة: عقوق الوالدين مخالفتهما في أغراضهما الجائزة لهما، كما أن برهما موافقتهما على أغراضهما. وعلى هذا إذا أمرا أو أحدهما ولدهما بأمر وجبت طاعتهما فيه، إذا لم يكن ذلك الأمر معصية، وإن كان ذلك المأمور به من قبيل المباح في أصله، وكذلك إذا كان من قبيل المندوب. وقد ذهب بعض الناس إلى أن أمرهما بالمباح يصيره في حق الولد مندوباً إليه وأمرهما بالمندوب يزيده تأكيداً في ندييته.

الخامسة: روى الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كانت تحتي امرأة أحبها، وكان أبي يكرهها فأمرني أن أطلقها فأبيت، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «يا عبد الله بن عمر طلق امرأتك». قال هذا حديث حسن صحيح.

السادسة: روى الصحيح عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أهلك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أهلك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أهلك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أبوك». فهذا الحديث يدل على أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاثة أمثال محبة الأب، لذكر النبي ﷺ الأم ثلاث مرات وذكر الأب في الرابعة فقط. وإذا توصل هذا المعنى شهد له العيان. وذلك أن صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بها الأم دون الأب، فهذه ثلاث منازل يخلو منها الأب.

السابعة: لا يختص بر الوالدين بأن يكونا مسلمين، بل إن كانا كافرين يبرهما ويحسن إليهما إذا كان لهما عهد، قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ﴾. وفي صحيح البخاري عن أسماء قالت: قدمت أمي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي ﷺ مع أبيها، فاستفتيت النبي ﷺ فقلت: إن أمي قدمت وهي راغبة أفأصلها؟ قال: «نعم صلي أهلك».

الثامنة: من الإحسان إليهما والبر بهما إذا لم يتعين الجهاد ألا يجاهداً إلا بإذنها. روى الصحيح عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد فقال: «أحيي والداك؟» قال نعم. قال: «ففيهما فجاهد». لفظ مسلم، ولفظ البخاري في كتاب بر الوالدين: عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يباعه على الهجرة، وترك أبويه يبيكان

فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأُضَحِّكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتُهُمَا».

قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ النَّهْيُ عَنِ الْخُرُوجِ بِغَيْرِ إِذْنِ الْأَبَوَيْنِ مَا لَمْ يَقَعْ النِّفِيرُ، فَإِذَا وَقَعَ وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَى الْجَمِيعِ. وَذَلِكَ بَيْنَ فِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشَ الْأَمْرَاءِ...، فَذَكَرَ قِصَّةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ رَوَاحَةَ وَأَنَّ مَنَاذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَى بَعْدَ ذَلِكَ: أَنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، اخْرُجُوا فَأَمْلُوا إِخْوَانَكُمْ وَلَا يَتَخَلَفَنَّ أَحَدٌ» فَخَرَجَ النَّاسُ مَشَاءً وَرُكْبَانًا فِي حَرٍّ شَدِيدٍ. فَدَلَّ قَوْلُهُ: «اخْرُجُوا فَأَمْلُوا إِخْوَانَكُمْ» أَنَّ الْعَذَرَ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجِهَادِ إِنَّمَا هُوَ مَا لَمْ يَقَعْ النِّفِيرُ، مَعَ قَوْلِهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا». قُلْتُ: وَفِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَفْرُوضَ أَوْ الْمُنْدُوبَاتِ مَتَى اجْتَمَعَتْ قَدَمُ الْأَهَمِّ مِنْهَا.

التاسعة: واختلفوا في الوالدين المشركين هل يخرج بإذنهما إذا كان الجهاد من فروض الكفاية، فكان الثوري يقول: لا يغزو إلا بإذنهما. وقال الشافعي: له أن يغزو بغير إذنهما. قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: وَالْأَجْدَادُ آبَاءٌ، وَالْجَدَاتُ أُمَّهَاتٌ فَلَا يَغْزُو الْمَرْءُ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ، وَلَا أَعْلَمُ دَلَالَةً تَوْجِبُ ذَلِكَ لغيرهم من الأخوة وسائر القربات. وَكَانَ طَاوُسٌ يَرَى السَّعْيَ عَلَى الْأَخْوَاتِ أَفْضَلَ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

العاشرة: من تمام برهما صلة أهل ودهما، ففي الصحيح عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ مِنْ أَبْرَ الْبِرِّ صَلَةَ الرَّجُلِ أَهْلًا وَدَّأْيِهِ بَعْدَ أَنْ يُولِيَ». وَرَوَى أَبُو أُسَيْدٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَالِسًا فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرٍّ وَالِدِيٍّ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمَا شَيْءٌ أَبْرَهُمَا بِهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ. الصَّلَاةُ عَلَيْهِمَا وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِمَا بَعْدَهُمَا وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِمَا وَصَلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا فَهَذَا الَّذِي بَقِيَ عَلَيْكَ». وَكَانَ ﷺ يَهْدِي لَصَدَائِقِ خَدِيجَةَ بَرًّا بِهَا وَوَفَاءً لَهَا وَهِيَ زَوْجَتُهُ، فَمَا ظَنُّكَ بِالْوَالِدَيْنِ.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا﴾ خَصَّ حَالَةَ الْكِبَرِ لِأَنَّهَا الْحَالَةُ الَّتِي يَحْتَاجَانِ فِيهَا إِلَى بَرِّهِ لِتَغْيِيرِ الْحَالِ عَلَيْهِمَا بِالضَّعْفِ وَالْكَبَرِ، فَأُلْزِمَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مِنْ مَرَاعَاةِ أَحْوَالِهِمَا أَكْثَرُ مِمَّا أُلْزِمَهُ مِنْ قَبْلُ، لِأَنَّهُمَا فِي هَذِهِ الْحَالَةِ قَدْ صَارَا كَلَّا

عليه، فيحتاجان أن يلي منهما في الكبر ما كان يحتاج في صغره أن يلياً منه، فلذلك خص هذه الحالة بالذكر. وأيضاً فطوّل المكث للمرء يوجب الاستثقال للمرء عادةً ويحصل الملل ويكثر الضجر فيظهر غضبه على أبويه وتتفخّ لهما أوداجه، ويستطيل عليهما بدالة البنية وقلة الديانة، وأقلّ المكروه ما يظهره بنفسه المتردد من الضجر. وقد أمر أن يقابلهما بالقول الموصوف بالكرامة، وهو السالم عن كلّ عيب فقال: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَقِبْ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (٢٣).

روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رغم أنفه رغم أنفه رغم أنفه» قيل: من يا رسول الله؟ قال: «من أدرك والديه عند الكبر أحدهما أو كليهما ثم لم يدخل الجنة». وروى البخاري في كتاب الوالدين: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليّ. رغم أنف رجل أدرك أبويه عند الكبر أو أحدهما فلم يدخله الجنة. ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له».

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَقِبْ﴾ أي لا تقل لهما ما يكون فيه أدنى تبرم، وقرئ «أُقِبْ» منونا مخفوضاً، كما تخفّض الأصوات وتنون، تقول: صه ومه، و﴿أُقِبْ﴾ كلمة مقولة لكل شيء مرفوض، ولذلك قال إبراهيم لقومه: ﴿أُقِبْ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي رفض لكم ولهذه الأصنام معكم.

الثالثة عشرة: - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْهَرُهُمَا﴾ النهر: الزجر والغلظة ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ أي ليناً لطيفاً، مثل: يا أبتاه ويا أماه، من غير أن يسميهما ويكنيهما.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ هذه استعارة في الشفقة والرحمة بهما والتذلّل لهما تذلل الرعية للأمير والعبيد للسادة، وضرب خفض الجناح ونصبه مثلاً لجناح الطائر حين يتصبّ بجناحه لولده. والذل: هو اللين، فينبغي بحكم هذه الآية أن يجعل الإنسان نفسه مع أبويه في خير ذلة، في أقواله وسكناته ونظره، ولا يحدّ إليهما بصره فإنّ تلك هي نظرة الغاضب.

الخامسة عشرة: الخطاب في هذه الآية للنبي ﷺ والمراد به أمته، إذ لم يكن له ﷺ في

ذلك الوقت أبوان. ولم يذكر الذل في قوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وذكره هنا بحسب عظم الحق وتأكيده. و﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ لبيان الجنس، أي إن هذا الخفض يكون من الرحمة المستكنة في النفس، لا بأن يكون ذلك استعمالاً. ويصح أن يكون لانتهاء الغاية، ثم أمر تعالى عباده بالترحم على آبائهم والدعاء لهم، وأن ترحمهما كما رحماك وترفق بهما كما رفق بك، إذ وليك صغيراً جاهلاً محتاجاً فائراًك على أنفسهما، وأسهر اليلهما، وجاعاً وأشبعاك، وتعرياً وكسواك، فلا تجزيهما إلا أن يبلغا من الكبر الحد الذي كنت فيه من الصغر، فتلي منهما ما وليا منك، ويكون لهما حيث يُدْ فضل التقدم. قَالَ ﷺ: «لا يجزي ولدٌ والدًا إلا أن يجده مملوكًا فيشتريه فيعتقه».

السادسة عشرة: قوله تعالى ﴿كَمَا رَبَّيَانِي﴾ خصّ التربية بالذكر ليتذكر العبد شفقة الأبوين وتعبهما في التربية، فيزيده ذلك إشفاقاً لهما وحناناً عليهما، وهذا كله في الأبوين المؤمنين. وقد نهى القرآن عن الاستغفار للمشركين الأموات ولو كانوا أولي قربي، وذكر عن ابن عباسٍ وقتادة أن هذا كله منسوخ بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ - إلى قوله - ﴿أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ فإذا كان والد المسلم ذميين استعمل معهما ما أمره الله به هاهنا، إلا الترحم لهما بعد موتهما على الكفر، لأن هذا وحده نسخ بالآية المذكورة.

وقيل: ليس هذا موضع نسخ، فهو دعاء بالرحمة الدنيوية للأبوين المشركين ما داموا حيين، كما تقدم. أو يكون عموم هذه الآية خصّ بتلك، لا رحمة الآخرة، لا سيما وقد قيل إن قوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا﴾ نزلت في سعد بن أبي وقاص، فإنه أسلم، فألقت أمه نفسها في الرمضاء متجردة، فذكر ذلك لسعد فقال: لَتَمُتْ، فنزلت الآية. وقيل: الآية خاصة في الدعاء للأبوين المسلمين، والصواب أن ذلك عموم كما ذكرنا.

قوله تعالى: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ﴾ أي من اعتقاد الرحمة بهما والحنو عليهما، أو من غير ذلك من العقوق، أو من جعل ظاهر برهما رياءً. وقال ابن جبير: يريد البادرة التي تبتدر، كالفلة والزلة، تكون من الرجل إلى أبويه أو أحدهما، لا يريد بذلك بأساً، قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ﴾ أي صادقين في نية البر بالوالدين فإن الله يغفر البادرة. وقوله: ﴿فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾ وعد بالغفران مع شرط الصلاح والأوبة إلى طاعة الله سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ إن المُبذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴿٢٧﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ أي كما راعيت حق الوالدين فصل الرحم، ثم تصدق على المسكين وابن السبيل، وقيل: هم قرابة النبي ﷺ، أمر ﷺ بإعطائهم حقوقهم من بيت المال، أي من سهم ذوي القربى من الغزو والغنيمة، ويكون خطاباً للولاة أو من قام مقامهم. والحق في هذه الآية ما يتعين من صلة الرحم، وسد الخلة، والمواساة عند الحاجة بالمال، والمعونة بكل وجه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ﴾ أي لا تسرف في الإنفاق في غير حق. قال الشافعي رحمه الله: والتبذير إنفاق المال في غير حقه، ولا تبذير في عمل الخير. وهذا قول الجمهور، وعن مالك: التبذير هو أخذ المال من حقه ووضع في غير حقه، وهو الإسراف، وهو حرام لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ﴾ وقوله: ﴿إِخْوَانٌ﴾ يعني أنهم في حكمهم، إذ المبذر ساع في إفساد كالشياطين، أو أنهم يفعلون ما تسول لهم أنفسهم، أو أنهم يقرنون بهم غداً في النار، ثلاثة أقوال. والإخوان هنا جمع أخ من غير النسب، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ أي احذروا متابعتة والتشبه به في الفساد. والشیطان اسم الجنس.

الثالثة: من أنفق ماله في الشهوات زائدة على قدر الحاجات وعرضه بذلك للنفاذ فهو

مبذراً. ومن أنفق ربح ماله في شهواته وحفظ الأصل أو الرقبة فليس بمبذر. ومن أنفق درهماً في حرام فهو مبذر، ويحجر عليه في نفقته الدرهم في الحرام، ولا يحجر عليه إن بذله في الشهوات إلا إذا خيف عليه النفاق.

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ أَبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ (٢٨)، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: وهو أنه سبحانه وتعالى خص نبيه ﷺ بقوله: ﴿وَأَمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ أَبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا﴾. وهو تأديب عجيب وقول لطيف بديع، أي لا تعرض عنهم إعراض مستهين عن ظهر الغنى والقدرة فتحرمهم. وإنما يجوز أن تعرض عنهم عند عجز يعرض وعائق يعوق، وأنت عند ذلك ترجو من الله سبحانه وتعالى فتح باب الخير لتوصل به إلى مواساة السائل، فإن قعد بك الحال ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ (٢٨).

الثانية: في سبب نزولها، قيل: نزلت الآية في قوم كانوا يسألون رسول الله ﷺ فيأبى أن يعطيهم، لأنه كان يعلم منهم نفقة المال في فساد، فكان يعرض عنهم رغبة في الأجر في منعهم لئلا يعينهم على فسادهم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ أمره بالدعاء لهم، أي يسر فقرهم عليهم بدعائك لهم. وقيل: ادع لهم دعاء يتضمن الفتح لهم والإصلاح. وقيل: المعنى ﴿وَأَمَّا تُعْرِضَنَّ﴾ أي إن أعرضت يا محمد عن إعطائهم لضيق يد فقل لهم قولاً ميسوراً، أي أحسن القول وأبسط العذر، وادع لهم بسعة الرزق، وقل إذا وجدت فعلت وأكرمت، فإن ذلك يعمل في مسرة نفسه عمل المواساة.

و﴿قَوْلًا مَّيْسُورًا﴾ أي لناً لطيفاً طيباً، مفعول بمعنى الفاعل، من لفظ اليسر كالميمون، أي وعداً جميلاً، على ما بيناه.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ۚ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ۝٣٠﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ هذا مجازٌ عبر به عن البخل الذي لا يقدر من قلبه على إخراج شيء من ماله، فضرب له مثل الغل الذي يمنع من التصرف باليد. وفي صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ضرب رسول الله ﷺ مثل البخل والمتصدق كمثال رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقبهما فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تغشى أنامله وتعفو أثره وجعل البخل كلما هم بصدقة قلصت وأخذت كل حلقة بمكانها. قال أبو هريرة رضي الله عنه: فأننا رأيت رسول الله ﷺ يقول بأصبعيه هكذا في جيبه فلو رأيت يوسعها ولا تتوسع.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ ضرب بسط اليد مثلاً لذهاب المال، فإن قبض الكف يحبس ما فيها، وبسطها يذهب ما فيها. وهذا كله خطابٌ للنبي ﷺ والمراد أمته، وكثيراً ما جاء في القرآن، فإن النبي ﷺ لما كان سيدهم وواسطتهم إلى ربهم عبر به عنهم على عادة العرب في ذلك. وأيضاً فإنه ﷺ لم يكن يدخر شيئاً لغد، وكان يجوع حتى يشد الحجر على بطنه من الجوع. وكان كثير من الصحابة ينفقون في سبيل الله جميع أموالهم، فلم يعنفهم النبي ﷺ ولم ينكر عليهم لصحة يقينهم وشدة بصائرهم. وإنما نهى الله سبحانه وتعالى عن الإفراط في الإنفاق، وإخراج ما حوته يده من المال من خيف عليه الحسرة على ما خرج من يده، فأما من وثق بموعد الله عز وجل وجزيل ثوابه فيما أنفق فغير مراد بالآية، والله أعلم.

وقيل: إن هذا الخطاب للنبي ﷺ في خاصة نفسه، علمه فيه كيفية الإنفاق، وأمره بالاقتصاد.

الثالثة: نهت هذه الآية عن استفراغ الوجد فيما يطرأ أو لا من سؤال المؤمنين، لتلايق من يأتي بعد ذلك لا شيء له، أو لتلايضيع المنفق عياله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَتَقَعْدَ مَلُومًا مُحْسُورًا﴾ قَالَ ابْنُ عُرْفَةَ: يَقُولُ لَا تَسْرِفْ وَلَا تَتْلَفْ مَالَكَ فَتَبْقَى مُحْسُورًا مُنْقَطِعًا عَنِ النِّفْقَةِ وَالتَّصْرِيفِ، كَمَا يَكُونُ الْبُعِيرُ الْحَسِيرُ، وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَتْ قُوَّتُهُ فَلَا انْبِعَاثَ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَنْقَلِبُ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ﴾ أَيُّ كَلِيلٍ مُنْقَطِعٍ. وَقَالَ قَتَادَةُ: أَيُّ نَادِمًا عَلَى مَا سَلَفَ مِنْكَ، فَجَعَلَهُ مِنَ الْحَسَرَةِ، وَفِيهِ بَعْدٌ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ مِنَ الْحَسَرَةِ حَسِرٌ وَحَسِرَانُ وَلَا يَقَالُ مُحْسُورٌ، وَالْمَلُومُ: الَّذِي يَلَامُ عَلَى إِتْلَافِ مَالِهِ، أَوْ يَلُومُهُ مِنْ لَا يُعْطِيهِ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا يَكُنْ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنْ قَتَلْتُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ (٣١)، فِيهِ مَسْأَلَتَانِ:

الأولى: الإِمْلَاقُ: الْفَقْرُ وَعَدَمُ الْمَلِكِ. أَمْلَقَ الرَّجُلُ أَيُّ لَمْ يَبْقَ لَهُ إِلَّا الْمَلَقَاتُ، وَهِيَ الْحَجَارَةُ الْعِظَامُ الْمَلْسُ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿خِطْئًا﴾ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ بِكَسْرِ الْخَاءِ وَسُكُونِ الطَّاءِ وَبِالْهَمْزَةِ وَالْقَصْرِ، وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ «خَطًّا» بِفَتْحِ الْخَاءِ وَطَّاءِ وَبِالْهَمْزَةِ مُقْصُورَةً، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي جَعْفَرٍ يَزِيدَ. وَهَاتَانِ قِرَاءَتَانِ مَأْخُوذَتَانِ مِنْ «خَطِيءٍ» إِذَا أَتَى الذَّنْبَ عَلَى عَمْدٍ. قَالَ ابْنُ عُرْفَةَ: يَقَالُ خَطِيءٌ فِي ذَنْبِهِ خَطًّا إِذَا أَثَمَ فِيهِ، وَأَخْطَأَ إِذَا سَلَكَ سَبِيلَ خَطِيءٍ عَامِدًا أَوْ غَيْرَ عَامِدٍ. قَالَ: وَيُقَالُ خَطِيءٌ فِي مَعْنَى أَخْطَأَ.

وَالْخَطِيءُ الْاسْمُ يَقُومُ مَقَامَ الْإِخْطَاءِ، وَهُوَ ضِدُّ الصَّوَابِ. وَفِيهِ لُغَتَانِ: الْقَصْرُ وَهُوَ الْجَيِّدُ، وَالْمَدُّ وَهُوَ الْقَلِيلُ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ الْخَاءِ وَفَتْحِ الطَّاءِ وَمَدَّ الْهَمْزَةَ.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (٣٢)، فِيهِ مَسْأَلَةٌ وَاحِدَةٌ:

قَالَ الْعُلَمَاءُ: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَى﴾ أَبْلَغُ مِنْ أَنْ يَقُولَ: وَلَا تَزْنُوا، فَإِنَّ مَعْنَاهُ لَا تَدْنُوا مِنَ الزِّنَى. وَالزِّنَى يَمْدُ وَيَقْصُرُ، لُغَتَانِ. وَ﴿سَبِيلًا﴾ نَصَبَ عَلَى التَّمْيِيزِ، التَّقْدِيرُ: وَسَاءَ سَبِيلُهُ سَبِيلًا. أَيُّ لِأَنَّهُ يُؤْدِي إِلَى النَّارِ. وَالزِّنَى مِنَ الْكِبَائِرِ، وَلَا خِلَافَ فِيهِ فِي قَبْحِهِ لَا سِيَّمَا بِحَلِيلَةِ الْجَارِ. وَيَنْشَأُ عَنْهُ اسْتِخْدَامُ وَلَدِ الْغَيْرِ وَاتِّخَاذُهُ ابْنًا وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمِيرَاثِ وَفَسَادِ الْأَنْسَابِ بِاخْتِلَاطِ الْمِيَاهِ. وَفِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجَحَّ عَلَى بَابِ فِسْطَاطٍ فَقَالَ:

«لعله يريد أن يلم بها» فقالوا: نعم. فقال رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمونه وهو لا يحل له».

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ قد مضى الكلام فيه في الأنعام.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا﴾ أي بغير سبب يوجب القتل ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ﴾ أي لمستحق دمه، قيل: يجب أن يكون ذكراً، لأنه أفرد بالولاية بلفظ التذكير. ففي قوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ﴾ ما يدل على خروج المرأة عن مطلق لفظ الولي، فلا جرم، ليس للنساء حق في القصاص لذلك ولا أثر وليس لها الاستيفاء. وقال المخالف: إن المرادها هنا بالولي الوارث، وقد قال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، وقال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾، وقال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ فاقضى ذلك إثبات القود لسائر الورثة، وأما ما ذكره من أن الولي في ظاهره على التذكير وهو واحد، كأن ما كان بمعنى الجنس يستوي المذكر والمؤنث فيه.

﴿سُلْطَانًا﴾ أي تسليطاً إن شاء قتل وإن شاء عفا، وإن شاء أخذ الدية، قاله الشافعي. وعن مالك وأبي حنيفة: القتل خاصة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ﴾، فيه ثلاثة أقوال:

الأول: لا يقتل غير قاتله.

الثاني: لا يقتل بدل وليه اثنين كما كانت العرب تفعله.

الثالث: لا يمثل بالقاتل، وكله مراد لأنه إسراف منه في عنه.

وقرأ الجمهور ﴿يُسْرِفُ﴾ بالياء، يريد الولي، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي

«تُسْرِفُ» بالتاء من فوق،، والمعنى فلا تسرف أيها القاتل.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ أي معانًا، يعني الولي. فإن قيل: وكم من وليٍّ مخذولٍ لا يصلُّ إلى حقه. قلنا: المعونة تكون بظهور الحجة تارةً وباستيفائها أخرى، وبمجموعهما ثالثة، فأياها كان فهو نصرٌ من الله سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ (٣٤)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ قد مضى الكلام فيه في الأنعام.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ قيل: كلُّ ما أمر الله به ونهى عنه فهو من العهد ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ عنه، فحذف، كقوله: ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ به، وقيل: إنَّ العهد يسأل تبكيًا لناقضه فيقال: لم نقضت؟ كما تسأل المؤودة تبكيًا لوائدها.

قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (٣٥)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ﴾ تقتضي هذه الآية أنَّ الكيل على البائع، والقسطاس «بضم القاف وكسرها»: الميزانُ بلغة الروم، وقيل: القسطاس: الميزانُ صغيرًا كان أو كبيرًا، وقيل: القسطاس العدل، وكان يقول: هي لغة رومية، وكان الناس قيل لهم: زنوا بمعدلة في وزنكم، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر «القُسْطَاسُ» بضم القاف. وحمزة والكسائي وحفص عن عاصم ﴿بِالْقِسْطَاسِ﴾ بكسر القاف وهما لغتان.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي وفاء الكيل وإقامة الوزن خيرٌ عند ربك وأبرك ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي عاقبة.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (٣٦)، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ﴾ أي لا تتبع ما لا تعلم ولا يعينك. قال قتادة: لا تقل رأيت وأنت لم تر، وسمعت وأنت لم تسمع، وعلمت وأنت لم تعلم، وقال محمد بن الحنفية: هي شهادة الزور.

وأصل القفو البهت والقذف بالباطل، ومنه قوله ﷺ: «نحن بنو النضر ابن كنانة لا نقفو أمنا ولا نتفي من أيننا» أي لا نسب أمنا.

يقال: قفوه أقفوه، وقفته أقفوه، وقفته إذا اتبعت أثره. ومنه القافة لتبعهم الآثار وقافية كل شيء آخره، ومنه قافية الشعر، لأنها تقفو البيت. ومنه اسم النبي ﷺ المقفي، لأنه جاء آخر الأنبياء. ومنه القائف.

وبالجملة فهذه الآية تنهى عن قول الزور والقذف، وما أشبه ذلك من الأقوال الكاذبة والردية.

الثانية: قال ابن خويز منداد: تضمنت هذه الآية الحكم بالقافة، لأنه لما قال: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ دل على جواز ما لنا به علم، فكل ما علمه الإنسان أو غلب على ظنه جاز أن يحكم به، وهذا احتجنا على إثبات القرعة والخرص، لأنه ضرب من غلبة الظن، وقد يسمى علماً اتساعاً. فالقائف يلحق الولد بأبيه من طريق الشبه بينهما كما يلحق الفقيه الفرع بالأصل من طريق الشبه. وفي الصحيح عن عائشة: أن رسول الله ﷺ دخل عليّ مسروراً تبرق أسارير وجهه فقال: «ألم تري أن مجزاً نظرت إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد عليهما قطيفة قد غطيارعوسهما وبدت أقدامهما فقال إن بعض هذه الأقدام لمن بعض».

الثالثة: قال الإمام أبو عبد الله المازري: كانت الجاهلية تقدح في نسب أسامة لكونه أسود شديداً السواد، وكان زيد أبوه أبيض من القطن، هكذا ذكره أبو داود عن أحمد بن صالح. قال القاضي عياض: وقال غير أحمد كان زيد أزهر اللون، وكان أسامة شديداً الأدمة، وزيد بن حارثة عربي صريح من كلب، أصابه سباء، حسبما يأتي في سورة «الأحزاب» إن شاء

الله تعالى.

الرابعة: استدلل جمهور العلماء على الرجوع إلى القافة عند التنازع في الولد، بسرور النبي ﷺ بقول هذا القائف، وما كان ﷺ بالذي يسرُّ بالباطل ولا يعجبه. ولم يأخذ بذلك أبو حنيفة متمسك بإلغاء النبي ﷺ الشبه في حديث اللعان.

الخامسة: واختلف الآخزون بأقوال القافة، هل يؤخذ بذلك في أولاد الحرائر والإماء أو يختص بأولاد الإماء، على قولين، فالأول: قول الشافعي ومالك ﷺ في رواية ابن وهب عنه، ومشهور مذهبه قصره على ولد الأمة. والصحيح ما رواه ابن وهب عنه وقاله الشافعي ﷺ، لأن الحديث الذي هو الأصل في الباب إنما وقع في الحرائر، فإن أسامة وأباه حران فكيف يلغى السبب الذي خرج عليه دليل الحكم وهو الباعث عليه، هذا مما لا يجوز عند الأصوليين.

وكذلك اختلف هؤلاء، هل يكفي بقول واحد من القافة أو لا بد من اثنين لأنها شهادة، وبالأول قال ابن القاسم وهو ظاهر الخبر بل نصه. وبالثاني قال مالك والشافعي ﷺ.

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ أي يسأل كل واحد منهم عما اكتسب، فالفؤاد يسأل عما افتر فيه واعتقده، والسمع والبصر عما رأى من ذلك وسمع. وقيل: المعنى أن الله سبحانه وتعالى يسأل الإنسان عما حواه سمعه وبصره وفؤاده، ونظيره قوله ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» فالإنسان راع على جوارحه، فكأنه قال كل هذه كان الإنسان عنه مسئولاً، فهو على حذف مضاف. والمعنى الأول أبلغ في الحجة، فإنه يقع تكذيبه من جوارحه، وتلك غاية الخزي، كما قال: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾، وقوله ﴿شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾. وعبر عن السمع والبصر والفؤاد بأولئك لأنها حواس لها إدراك، وجعلها في هذه الآية مسئولة، فهي حالة من يعقل، فلذلك عبر عنها بأولئك. وقال سيويه رحمه الله في قوله تعالى: ﴿رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾: إنما قال: ﴿رَأَيْتُهُمْ﴾ في نجوم، لأنه لما وصفها بالسجود وهو من فعل من يعقل عبر عنها بكناية من يعقل.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ ٢٧ ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ ٢٨، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ هذا نهى عن الخيلاء وأمر بالتواضع. والمرح: شدة الفرح. وقيل: التكبر في المشي. وقيل: تجاوز الإنسان قدره. وقال قتادة: هو الخيلاء في المشي. وقيل: هو البطر والأشر. وقيل: هو النشاط وهذه الأقوال متقاربة ولكنها منقسمة قسمين: أحدهما مذموم والآخر محمود، فالتكبر والبطر والخيلاء وتجاوز الإنسان قدره مذموم والفرح والنشاط محمود. وقد وصف الله تعالى نفسه بأحدهما، ففي الحديث الصحيح «الله أفرح بتوبة العبد من رجل...» الحديث. والكسل مذموم شرعاً والنشاط ضده. وقد يكون التكبر وما في معناه محموداً، وذلك على أعداء الله والظلمة.

الثانية: إقبال الإنسان على الصيد ونحوه ترفعاً دون حاجة إلى ذلك داخل في هذه الآية، وفيه تعذيب الحيوان وإجراؤه لغير معنى. وأما الرجل يستريح في اليوم النادر والساعة من يومه، ويجم فيها نفسه ليستعين بذلك على شغل من البر، كقراءة علم أو صلاة، فليس بداخل في هذه الآية.

قوله تعالى: ﴿مَرَحًا﴾ قراءة الجمهور بفتح الراء. وقراءة فرقة فيما حكى يعقوب بكسر الراء على بناء اسم الفاعل. والأول أبلغ، فإن قولك: جاء زيد ركضاً أبلغ من قولك: جاء زيد راكضاً.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ﴾ يعني لن تتولج باطنها فتعلم ما فيها ﴿وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ أي لن تساوي الجبال بطولك ولا تطاولك. ويقال: خرق الثوب أي شقه، وخرق الأرض قطعها. والخرق: الواسع من الأرض. أي لن تخرق الأرض بكبرك ومشيك عليها ﴿وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ بعظمتك، أي مقدرتك لا تبلغ هذا المبلغ، بل

أَنْتَ عَبْدٌ ذَلِيلٌ، مُحَاطٌ بِكَ مَنْ تَحْتَكَ وَمَنْ فَوْقَكَ. والمحاط محصور ضعيف، لا يليق بك التكبر والمرادُ بخرق الأرض هنا نقيبها لا قطعها بالمسافة، والله أعلم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى جملة ما تقدم ذكره مما أمر به ونهى عنه. ﴿ذَلِكَ﴾ يصلح للواحد والجمع والمؤنث والمذكر.

وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي ﴿سَيِّئُهُ﴾ على إضافة سيئ إلى الضمير، ولذلك قال: ﴿مَكْرُوهًا﴾ نصب على خبر كان. والسيء: هو المكروه، وهو الذي لا يرضاه الله عز وجل ولا يأمر به. وقد ذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية من قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ إلى قوله - كان ﴿سَيِّئُهُ﴾ مأمورات بها ومنهيات عنها، فلا يخبر عن الجميع بأنه سيئة فيدخل المأمور به في المنهي عنه.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ﴿سَيِّئَةً﴾ بالتنوين، أي كل ما نهى الله ورسوله عنه سيئة. الخامسة: استدلل العلماء بهذه الآية على ذم الرقص وتعاطيه.

قال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل: قد نص القرآن على النهي عن الرقص فقال: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ وذم المختال. والرقص أشد المرح والبطر. أو لسنا الذين قسنا النبيذ على الخمر لاتفاقها في الإطراب والسكر، فما بالناس لا نقيس القضيبة وتلحين الشعر معه على الطنبور والمزمار والطبل لاجتماعهما.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ (٣٩) الإشارة ﴿بِذَلِكَ﴾ إلى هذه الآداب والقصاص والأحكام التي تضمنتها هذه الآيات المتقدمة التي نزل بها جبريل عليه السلام، ثم عطف قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ﴾ على ما تقدم من النواهي. والخطاب للنبي ﷺ والمراد كل من سمع الآية من البشر. والمدحور: المهان المبعد المقصى، ويقال في الدعاء: اللهم ادر عنا الشيطان، أي أبعد.

قوله تعالى: ﴿أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنثًا إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ (٤٠)

هذا يرد على من قال من العرب: الملائكة بنات الله، وكان لهم بنات أيضاً مع النبيين، ولكنه أراد: أفأخلص لكم البنين دونه وجعل البنات مشتركة بينكم وبينه ﴿إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ أي في الإثم عند الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا﴾ أي بينا، وقيل كررنا ﴿فِي هَذَا الْقُرْآنِ﴾ قيل: ﴿فِي﴾ زائدة، والتقدير: ولقد صرفنا هذا القرآن، مثل: ﴿وَأَصْلَحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ أي أصلح ذريتي. والتصريف: صرف الشيء من جهة إلى جهة. والمراد بهذا التصريف البيان والتكرير. وقيل: المغايرة، أي غيرنا بين المواعظ ليدكروا ويعتبروا ويتعظوا. وقراءة العامة ﴿صَرَّفْنَا﴾ حيث وقع. وقرأ الحسن بالتخفيف.

وقوله: ﴿فِي هَذَا الْقُرْآنِ﴾ يعني الأمثال والعبر والحكم والمواعظ والأحكام والأعلام قال الثعلبي: سمعت أبا القاسم الحسين يقول بحضرة الإمام الشيخ أبي الطيب: لقوله تعالى: ﴿صَرَّفْنَا﴾ معنيان:

أحدهما: لم يجعله نوعاً واحداً بل وعداً ووعيداً ومحكماً ومتشابهاً ونهياً وأمرًا وناسخاً ومنسوخاً وأخباراً وأمثالاً.

والثاني: أنه لم ينزل مرة واحدة بل نجومًا، نحو قوله: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ﴾ ومعناه: أكثرنا صرف جبريل غاليك.

﴿لِيَذْكُرُوا﴾ قراءة حمزة والكسائي «لِيَذْكُرُوا» مخففاً، وكذلك في الفرقان ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذْكُرُوا﴾. الباقون بالتشديد ﴿وَمَا يَزِيدُهُمْ﴾ أي التصريف والتذكير ﴿إِلَّا نُفُورًا﴾ أي تباعدًا عن الحق وغفلة عن النظر والاعتبار، وذلك لأنهم اعتقلوا في القرآن أنه حيلة وسحر وكهانة وشعر.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ﴾ هذا متصل بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ وهو رد على عباد الأصنام ﴿كَمَا يَقُولُونَ﴾ قرأ ابن كثير وحفص ﴿يَقُولُونَ﴾ بالياء. الباقون: «تَقُولُونَ» بالتاء على الخطاب ﴿إِذَا لَا بُتْعُوا﴾ يعني الآلهة ﴿إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا﴾ أي: لطلبوا مع الله منازعة و قتالاً كما تفعل ملوك الدنيا بعضهم ببعض، وقيل: المعنى إذا لا بتغت الآلهة القرية إلى ذي العرش سبيلاً، والتمست الزلفة عنده لأنهم دونه، والقوم اعتقدوا أن الأصنام تقرهم إلى الله زلفى، فإذا اعتقدوا في الأصنام أنها محتاجة إلى الله سبحانه وتعالى فقد بطل أنها آلهة ﴿سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ نزه سبحانه نفسه وقده ومجده عما لا يليق به. والتسييح: التنزيه.

قوله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ أعاد على السموات والأرض ضمير من يعقل، لما أسند إليها فعل العاقل وهو التسييح. وقوله: ﴿وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ يريد الملائكة والإنس والجن، ثم عم بعد ذلك الأشياء كلها في قوله: ﴿وَمِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾. واختلف في هذا العموم، هل هو مخصص أم لا، فقالت فرقة: ليس مخصوصاً والمراد به تسييح الدلالة، وكل محدث يشهد على نفسه بأن الله عز وجل خالق قادر. وقالت طائفة: هذا التسييح حقيقة، وكل شيء على العموم يسبح تسييحاً لا يسمعه البشر ولا يفقهه، ولو كان ما قاله الأولون من أنه أثر الصنعة والدلالة لكان أمراً مفهوماً، والآية تنطق بأن هذا التسييح لا يفقهه. وأجيبوا بأن المراد بقوله: ﴿لَا تَفْقَهُونَ﴾ الكفار الذين يعرضون عن الاعتبار فلا يفقهون حكمة الله سبحانه وتعالى في الأشياء. وقالت فرقة: قوله ﴿مِنْ شَيْءٍ﴾ عموم، ومعناه الخصوص في كل حي ونام، وليس ذلك في الجمادات.

قلت: ويستدل لهذا القول من السنة بما ثبت عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ مر على قبرين فقال: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير» أما أحدهما فكان يمشي

بالنميمة وأما الآخر فكان لا يستبرئ من البول قال: فدعا بعسيب رطب فشقه اثنتين، ثم غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً ثم قال: «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا». فقوله ﷺ. «ما لم ييبسا» إشارة إلى أنهما ما دامتا رطبتين يسبحان، فإذا يبسا صارا جماداً. والله أعلم.

ويستدل للتأويل الأول من الكتاب بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ وَأَوَّابٌ﴾ (١٧) إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ (١٨)، وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾، وقوله: ﴿وَتَخْرُ الْجِبَالُ هَذَا﴾ (١٩) أَنْ دَعَا الرَّحْمَنَ وَلَدًا (٢٠).

وخرج البخاري عن عبد الله ﷺ قال: لقد كنا نسمع تسييح الطعام وهو يؤكل، وفي صحيح مسلم عن جابر بن سمرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث إني لأعرفه الآن». قيل: إنه الحجر الأسود، والله أعلم. والأخبار في هذا المعنى كثيرة، وخبر الجذع أيضاً مشهور في هذا الباب خرج البخاري في مواضع من كتابه. وإذا ثبت ذلك في جمادٍ واحدٍ جاز في جميع الجمادات، ولا استحالة في شيء من ذلك، فكل شيء يسبح للعموم.

وقرأ أبو عمرو ويعقوب وحفص وحمزة والكسائي وخلف ﴿تَفْقَهُونَ﴾ بالتاء لتأنيث الفاعل. الباقرن بالياء. ﴿إِنَّهُ وَكَانَ حَلِيمًا﴾ عن ذنوب عباده في الدنيا ﴿عَفُورًا﴾ للمؤمنين في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾ (٤٥)

قيل: الحجاب المستور طبع الله على قلوبهم حتى لا يفقهوه ولا يدركوا ما فيه من الحكمة.

وقيل: نزلت في قوم كانوا يؤذون رسول الله ﷺ إذا قرأ القرآن، وهم أبو جهل وأبو سفيان والنضر بن الحارث وأم جميل امرأة أبي لهب وحويطب، فحجب الله سبحانه وتعالى رسوله ﷺ عن أبصارهم عند قراءة القرآن، وكانوا يأمرون به ولا يرونه، وهو الأظهر في الآية، والله أعلم.

وقوله: ﴿مَسْتُورًا﴾، فيه قولان:

أحدهما: أنَّ الحجابَ مستورٌ عنكم لا ترونه.

والثاني: أنَّ الحجابَ سائرٌ عنكم ما وراءه، ويكونُ مستورا بمعنى سائر.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ جمع كنان، وهي ما يستر الشيء ﴿أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ أي لئلا يفقهوه، أو كراهية أن يفقهوه، أي أن يفهموا ما فيه من الأوامر والنواهي والحكم والمعاني. وهذا ردُّ على القدرية ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ أي صممًا وثقلًا. وفي الكلام إضمارٌ، أي أن يسمعه ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْءَانِ وَحْدَهُ﴾ أي قلت: لا إله إلا الله وأنت تتلو القرآن ﴿وَلَوْ أَعْلَىٰ أَذْبَرِهِمْ نُفُورًا﴾ ﴿٤٦﴾ يعني بذلك المشركين. وقيل: الشياطين. و ﴿نُفُورًا﴾ جمع نافرٍ، مثلُ شهودٍ جمع شاهدٍ، وقعودٍ جمع قاعدٍ، منصوبٌ على الحال.

قوله تعالى: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ﴾ إذ يستمعون إليك ﴿قِيلَ: الْبَاءُ زَائِدَةٌ فِي قَوْلِهِ﴾ ﴿بِهِ﴾ أي يستمعونه. وكانوا يستمعون من النبي ﷺ القرآن ثم ينفرون فيقولون: هو ساحرٌ ومسحورٌ، كما أخبر الله تعالى به عنهم ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰ﴾ أي متاجون في أمرك، وكانت نجواهم قولهم إنه مجنونٌ وإنه ساحرٌ وإنه يأتي بأساطير الأولين، وغير ذلك ﴿إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ﴾ أبو جهل والوليد بن المغيرة وأمثالهما ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ ﴿٤٧﴾ أي مطبوعًا قد خبله السحر فاختلط عليه أمره، يقولون ذلك لينفروا عنه الناس. وقيل: ﴿مَسْحُورًا﴾ أي مخدوعًا، مثلُ قوله: ﴿فَأَنِّي تُسْخَرُونَ﴾ أي من أين تخذعون.

قوله تعالى: ﴿أَنْظِرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَلَ﴾ عجبه من صنعهم كيف يقولون تارةً ساحرٌ وتارةً مجنونٌ وتارةً شاعرٌ ﴿فَضْلُوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ ﴿٤٨﴾ أي حيلة في صد الناس عنك. وقيل: ضلوا عن الحق فلا يجدون سبيلاً، أي إلى الهدى. وقيل: مخرجًا، لتاقض كلامهم في قولهم: مجنونٌ، ساحرٌ، شاعرٌ.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَرُفَّتًا﴾ الرفات الغبار. وقيل: التراب ﴿أَءَنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ ﴿٤٩﴾ ﴿أَءَنَّا﴾ استفهام والمراد به الجحد والإنكار. و ﴿خَلْقًا﴾ نصبٌ لأنه مصدرٌ، أي بعثًا جديدًا. وكان هذا غاية الإنكار منهم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا ۝٥٠﴾ أي قل لهم يا محمد كونوا على جهة التعجيز حجارة أو حديدًا في الشدة والقوة. وقيل: المعنى كونوا ما شئتم فستعادون ﴿أَوْ خَلْقًا مِّمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ﴾ يعني السموات والأرض والجبال لعظمتها في النفوس ﴿فَسَيَقُولُونَ مَنْ يَعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾. وفي الحديث أنه: «يؤتى بالموت يوم القيامة في صورة كبش أملح فيذبح بين الجنة والنار». وقيل: أراد به البعث، لأنه كان أكبر في صدورهم ﴿فَطَرَكُمْ﴾ خلقكم وأنشأكم ﴿فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ أي يحركون رؤوسهم استهزاء ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ﴾ أي البعث والإعادة وهذا الوقت ﴿قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ۝٥١﴾ أي هو قريب، لأن عسى واجب، نظيره: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾. و﴿لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ﴾. وكل، ما هو آت فهو قريب.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ الدعاء: النداء إلى المحشر بكلام تسمعه الخلائق، يدعوهم الله تعالى فيه بالخروج. وقيل: بالصيحة التي يسمعونها، فتكون داعية لهم إلى الاجتماع في أرض القيامة. قال ﷺ: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم» ﴿فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ أي باستحقاقه الحمد على الأحياء.

وقيل: يقومون يقولون سبحانك اللهم وبحمدك، فيوم القيامة يوم يبدأ بالحمد ويختم به، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾ وقال في آخر ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

﴿وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ۝٥٢﴾ يعني بين النفختين، وقيل: المعنى أن الدنيا تحاقرت في أعينهم وقلت حين رأوا يوم القيامة، وقيل: ﴿وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ۝٥٢﴾ في الدنيا لطول لبثكم في الآخرة.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ قيل: المعنى قل لعبادي الذين اعترفوا بأني خالقهم وهم يعبدون الأصنام، يقولوا التي هي أحسن من كلمة التوحيد والإقرار بالنبوة. وقيل: المعنى وقل لعبادي المؤمنين إذا جادلوا الكفار في التوحيد، أن يقولوا الكلمة التي هي أحسن. كما قال: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾.

وقالت طائفة: أمر الله تعالى في هذه الآية المؤمنين فيما بينهم خاصة، بحسن الأدب وإلانة القول، وخفض الجناح وإطراح نزغات الشيطان، وقد قال ﷺ: «وكونوا عباد الله إخواناً». وهذا أحسن.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ أي بالفساد وإلقاء العداوة والإغواء ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ أي شديد العداوة.

قوله تعالى: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنَّ يَشَأُ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِنْ يَشَأُ يُعَذِّبْكُمْ﴾ هذا خطاب للمشركين، والمعنى: إن يشأ يوفقكم للإسلام فيرحمكم، أو يميتهكم على الشرك فيعذبكم، و﴿أَعْلَمُ﴾ بمعنى عليم، نحو قولهم: الله أكبر، بمعنى كبير. وقيل: الخطاب للمؤمنين، أي إن يشأ يرحمكم بأن يحفظكم من كفار مكة، أو إن يشأ يعذبكم بتسليطهم عليكم ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ أي وما وكلناك في منعهم من الكفر ولا جعلنا إليك إيمانهم، وقيل: ما جعلناك كفيلاً لهم تؤخذ بهم.

قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ أعاد بعد أن قال: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ﴾ ليس أنهُ خالقهم وأنه جعلهم مختلفين في أخلاقهم وصورهم وأحوالهم ومالهم ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾. وكذا النبون فضل بعضهم على بعض عن علم منه بحالهم ﴿وَعَاتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾ الزبور: كتاب ليس فيه حلال ولا حرام، ولا فرائض ولا حدود، وإنما هو دعاء وتحميد وتمجيد. أي كما آتينا داود الزبور فلا تنكروا أن يؤتى محمد القرآن. وهو في محاجة اليهود.

قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِّنْ دُونِهِ﴾ لما ابتليت قريش بالقحط وشكوا إلى رسول الله ﷺ أنزل الله هذه الآية، أي ادعوا الذين تعبدون من دونه وزعمتهم أنهم آلهة. وقيل: يعني الملائكة وعيسى وعزيرًا. وقيل: يعني الجن ﴿فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ﴾ أي القحط سبع سنين، على قول مقاتل ﴿وَلَا تَحْيِيلاً﴾ من الفقر إلى الغنى ومن السقم إلى الصحة.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ ﴿أُولَئِكَ﴾ مبتدأ ﴿الَّذِينَ﴾ صفة ﴿أُولَئِكَ﴾ وضمير الصلة محذوف، أي يدعونهم. يعني أولئك المدعون. و ﴿يَبْتَغُونَ﴾ خبر، أو يكون حالاً، و ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ خبر، أي يدعون إليه عباداً إلى عبادته.

وفي صحيح مسلم من كتاب التفسير عن عبد الله بن مسعود في قوله عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قال: نفر من الجن أسلموا وكانوا يعبدون، فبقي الذين كانوا يعبدون على عبادتهم وقد أسلم نفر من الجن. وفي رواية قال: نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفراً من الجن فأسلم الجنيون والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون، فنزلت: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾.

وعنه أيضاً أنهم الملائكة كانت تعبدهم قبائل من العرب، وقيل: عزير وعيسى.

و ﴿يَبْتَغُونَ﴾ يطلبون من الله الزلفة والقربة، ويتضرعون إلى الله تعالى في طلب الجنة، وهي الوسيلة. والهاء والميم في ﴿رَبِّهِمْ﴾ تعود على العابدين أو على المعبودين أو عليهم جميعاً. وأما ﴿يَدْعُونَ﴾ فعلى العابدين. و ﴿يَبْتَغُونَ﴾ على المعبودين ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ ابتداءً وخبر. ويجوز أن يكون ﴿أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ بدلاً من الضمير في ﴿يَبْتَغُونَ﴾. ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ أي مخوفاً لا أمان لأحد منه، فينبغي أن يحذر منه ويخاف. وقال سهل بن عبد الله: الرجاء والخوف ميزانان على الإنسان، إذا استويا استقامت أحواله، وإن رجح أحدهما بطل الآخر.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا﴾ أي مخربوها ﴿قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا﴾ قَالَ مقاتل: أما الصالحة فبالموت، وأما الطالحة فبالعذاب. وقال ابن مسعود: إذا ظهر الزنى والربا في قرية أذن الله في هلاكهم. فقيل: المعنى وإن من قرية ظالمة، يقوي ذلك قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ﴾ أي في اللوح ﴿مَسْطُورًا﴾ أي مكتوبًا. والسطر: الخط وجمع السطر أسطر وسطور، مثل أفلس وفلوس. والكتاب هنا يراد به اللوح المحفوظ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ﴾ في الكلام حذف، والتقدير: وما منعنا أن نرسل بالآيات التي اقترحوها إلا أن يكذبوا بها فيهلكوا كما فعل بمن كان قبلهم، والله تعالى لا يكون ممنوعاً عن شيء، فالمعنى المبالغة في أنه لا يفعل، فكأنه قد منع عنه. ثم بين ما فعل بمن سأل الآيات فلم يؤمن بها فقال: ﴿وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ أي آية دالة مضيئة نيرة على صدق صالح، وعلى قدرة الله تعالى ﴿فَظَلَمُوا بِهَا﴾ أي ظلموا بتكذيبها. وقيل: جحدوا بها وكفروا أنها من عند الله فاستأصلهم الله بالعذاب. ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾، فيه خمسة أقوال:

الأول: العبر والمعجزات التي جعلها الله على أيدي الرسل من دلائل الإنذار تخويفاً للمكذبين.

الثاني: أنها آيات الانتقام تخويفاً من المعاصي.

الثالث: أنها تقلب الأحوال من صغر إلى شباب ثم إلى كهول ثم إلى مشيب، لتعتبر بتقلب أحوالك فتخاف عاقبة أمرك.

الرابع: القرآن.

الخامس: الموت الذريع.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ قال ابن عباس: الناس هنا أهل مكة، وإحاطته بهم إهلاكه إياهم، أي إن الله سيهلكهم. وذكره بلفظ الماضي لتحقيق كونه. وعنى بهذا الإهلاك الموعود ما جرى يوم بدر ويوم الفتح. وقيل: معنى ﴿أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ أي أحاطت قدرته بهم، فهم في قبضته لا يقدرُونَ على الخروج من مشيئته، وقيل: المعنى أحاط علمه بالناس. وقيل: المراد عصمته من الناس أن يقتلوه حتى يبلغ رسالة ربه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّعْيَا الَّتِي أَرَبْتُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ لما بين أن إنزال آيات القرآن تتضمن التخويف ضم إليه ذكر آية الإسراء، وهي المذكورة في صدر السورة. وفي البخاري عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّعْيَا الَّتِي أَرَبْتُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قال: هي رؤيا عين أريها النبي ﷺ ليلة أسري به إلى بيت المقدس. قال: ﴿وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْفُرْعَانِ﴾ هي شجرة الزقوم.

وكانت الفتنة ارتداد قوم كانوا أسلموا حين أخبرهم النبي ﷺ أنه أسري به. وقيل: كانت رؤيانوم. وهذه الآية تقضي بفساده، وذلك أن رؤيا المنام لا فتنة فيها، وما كان أحد لينكرها.

وقيل: الرؤيا التي في هذه الآية هي رؤيا رسول الله ﷺ أنه يدخل مكة في سنة الحديبية، فرد فافتن المسلمون لذلك، فنزلت الآية، فلما كان العام المقبل دخلها، وأنزل الله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّعْيَا بِالْحَقِّ﴾. وفي هذا التأويل ضعف، لأن السورة مكية وتلك الرؤيا كانت بالمدينة.

قوله تعالى: ﴿وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْفُرْعَانِ﴾ فيه تقديم وتأخير، أي ما جعلنا الرؤيا التي أريناك والشجرة الملعونة في القرآن إلا فتنة للناس. وفتنتها أنهم لما خوفوا بها قال أبو جهل استهزاء: هذا محمد يتوعدكم بنار تحرق الحجارة، ثم يزعم أنها تنبت الشجر والنار تأكل الشجر، وما نعرف الزقوم إلا التمر والزبد، ثم أمر أبو جهل جارية فأحضرت تمرًا وزبدًا وقال لأصحابه: تزقموا، فافتن أيضًا لهذه المقالة بعض الضعفاء، فأخبر الله تعالى نبيه ﷺ أنه إنما جعل الإسراء وذكر شجرة الزقوم فتنة واختبارًا ليكفر من سبق عليه الكفر ويصدق

من سبق له الإيمان. كما روي أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قيل له صبيحة الإسراء: إن صاحبك يزعم أنه جاء البارحة من بيت المقدس فقال: إن كان قال ذلك فلقَدْ صدق. فقيل له: أتصدقه قبل أن تسمع منه؟ فقال: أين عقولكم؟ أنا أصدقه بخبر السماء، فكيف لا أصدقه بخبر بيت المقدس، والسماء أبعد منها بكثير، فيومئذ سماه الصديق.

قال الحسن: وأنزل الله تعالى فيمن ارتدَّ عن الإسلام لذلك: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّعْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾ (٦١).

﴿وَنُخَوِّفُهُمْ﴾ أي بالزقوم ﴿فَمَا يَزِيدُهُمْ﴾ التخويف إلا الكفر.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ المعنى: اذكر بتمادي هؤلاء المشركين وعتوهم على ربهم قصة إبليس حين عصى ربه وأبى السجود، وقال: ﴿عَاسَّجُدَ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ (٦١) أي من طين. وهذا استفهام إنكار.

﴿قَالَ أَرَأَيْتَكَ﴾ أي قال إبليس. والكاف تأكيد للمخاطبة ﴿هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ أي فضلته عليّ. ورأى جوهر النار خيرًا من جوهر الطين ولم يعلم أن الجواهر متماثلة. ﴿لَئِنْ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأُحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ﴾ لاستولين عليهم، أو لأستأصلنهم بالإغواء والإضلال ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ (٦٢) يعني المعصومين، وهم الذين ذكرهم الله في قوله: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ وإنما قال إبليس ذلك ظنًا، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ أو علم من طبع البشر تركب الشهوة فيهم، أو بني على قول الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾. وقال الحسن: ظن ذلك لأنه وسوس إلى آدم عليه السلام فلم يجد له عزيمة.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَذْهَبَ﴾ هذا أمر إهانة، أي اجهد جهدك فقد أنظرنك فمن أطاعك من ذرية آدم ﴿فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاءُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا﴾ (٦٣) أي وافرا.

قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مَنِ اسْتِطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبُ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَّهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ٦٤، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ﴾ أي استزل واستخف. وأصله القطع، ومنه تفرز الثوب إذا انقطع، والمعنى استزله بقطعك إياه عن الحق ﴿وَأَسْتَفْزِرُ﴾ أمر تعجيز، أي أنت لا تقدر على إضلال أحد، وليس لك على أحد سلطان فافعل ما شئت.

الثانية: قوله تعالى: ﴿بِصَوْتِكَ﴾ وصوته كل داع يدعو إلى معصية الله تعالى، وقيل: الغناء والمزامير واللهو.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَأَجْلِبُ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ أصل الإجلاب السوق بجلبة من السائق، يقال: أجلب إجلاباً. والجلب والجلبة: الأصوات، وقال أكثر المفسرين: يريد كل راكب وماشٍ في معصية الله تعالى.

والرجل جمع راجل، مثل ضحب وصاحب. وقرأ حفص ﴿وَرَجِلِكَ﴾ بكسر الجيم وهما لغتان، يقال: رجلٌ ورجلٌ بمعنى راجل. وقرأ عكرمة وقتادة: «ورجالك» على الجمع.

الرابعة: ﴿وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ أي اجعل لنفسك شركة في ذلك. فشركته في الأموال إنفاقها في معصية الله، وقيل: هي التي أصابوها من غير حلها، وقيل: ما كانوا يحرمونه من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام. وقيل: ما كانوا يذبحونه لآلهتهم.

والأولاد قيل: هم أولاد الزنى، وقيل: هو ما قتلوا من أولادهم وأتوا فيهم من الجرائم. وعنه أيضاً: هو تسميتهم عبد الحارث وعبد العزى وعبد اللات وعبد الشمس ونحوه. وقيل: هو صبغة أولادهم في الكفر حتى هودوهم ونصروهم، كصنع النصاري بأولادهم بالغمس في الماء الذي لهم، قال قتادة. وقيل: إذا جامع الرجل ولم يسم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَعَدَّهُمْ﴾ أي منهم الأمان الكاذبة، وأنه لا قيامة ولا حساب، وأنه إن كان حسابٌ وجنةٌ ونارٌ فأنتم أولى بالجنة من غيركم. يقويه قوله تعالى: ﴿يَعِدُّهُمْ وَيُمِيتُهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ أي باطلا. وقيل: ﴿وَعَدَّهُمْ﴾ أي عدهم النصر

على من أرادهم بسوء. وهذا الأمر للشيطان تهدؤ ووعيد له. وقيل: استخفاف به وبمن اتبعه.

السادسة: في الآية ما يدل على تحريم المزامير والغناء واللهو، لقوله: ﴿وَأَسْتَفْزِرُ مِنْ أَسْتَطَعَتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبَ عَلَيْهِمْ﴾ على قول، وما كان من صوت الشيطان أو فعله وما يتحسسه فواجب التنزه عنه.

وروى نافع عن ابن عمر أنه سمع صوت زمارة فوضع أصبعيه في أذنيه، قال علماؤنا: إذا كان هذا فعلهم في حق صوت لا يخرج عن الاعتدال، فكيف بغناء أهل هذا الزمان وزمرهم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ قال ابن عباس: هم المؤمنون. ﴿وَكَفَىٰ بَرِّكَ وَكَيْلًا﴾ أي عاصمًا من القبول من إبليس، وحافظًا من كيده وسوء مكره.

قوله تعالى: ﴿رَبُّكُمْ الَّذِي يُزْجِي لَكُمْ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ﴾ الإزجاء: السوق، ومنه قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا﴾، وإزجاء الفلك: سوقه بالريح اللينة. والفلك هنا جمع، والبحر الماء الكثير عذبًا كان أو ملحًا، وقد غلب هذا الاسم على المشهور، وهذه الآية توقيف على آلاء الله وفضله عند عبادته، أي ربكم الذي أنعم عليكم بكذا وكذا فلا تشركوا به شيئًا ﴿لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي في التجارات ﴿إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ﴾ الضُّرُّ لفظ يعم خوف الغرق والإمساك عن الجري. وأهول حالاته اضطرابه وتموجه ﴿ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ ضَلَّ معناه تلف وفقد، وهي عبارة تحقير لمن يدعي إلها من دون الله فوق فهم الله من ذلك على حالة البحر حيث تنقطع الحيل ﴿فَلَمَّا تَجَدَّكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ﴾ أي عن الإخلاص ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا﴾ الإنسان هنا الكافر. وقيل: وطبع الإنسان كفورًا للنعم إلا من عصمه الله، فالإنسان لفظ الجنس.

قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنْتُمْ أَنْ يُخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ﴾ بين أنه قادر على هلاكهم في البر وإن سلموا من البحر. والخسف: أن تنهار الأرض بالشيء، وخسفت الشمس أي غابت عن الأرض، وجانب البر: ناحية الأرض، وسماء جانبًا لأنه يصير بعد الخسف جانبًا. وأيضًا

فَإِنَّ الْبَحْرَ جَانِبٌ وَالْبَرْ جَانِبٌ. وَقِيلَ: إِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، وَسَاحِلُهُ جَانِبُ الْبَرْ، وَكَانُوا فِيهِ آمِنِينَ مِنْ أَهْوَالِ الْبَحْرِ، فَحَذَرَهُمْ مَا أَمْنُوهُ مِنَ الْبَرْ كَمَا حَذَرَهُمْ مَا خَافُوهُ مِنَ الْبَحْرِ ﴿أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ يعني ريحاً شديدة، وهي التي ترمي بالحصباء، وهي الحصى الصغار، وقيل: يعني حجارة من السماء تحصبهم، كما فعل بقوم لوط ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا﴾ أي حافظاً ونصيراً يمنعكم من بأس الله.

قوله تعالى: ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى﴾ يعني في البحر ﴿فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ﴾ القاصف: الريح الشديدة التي تكسر بشدة، من قصف الشيء يقصفه، أي كسره بشدة. والقصف: الكسر ﴿فَيُغْرِقْكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ﴾ أي بكفركم. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو «نخسف بكم» «أو نرسل عليكم» «أن نعيدكم» «فرسل عليكم» «فنغرقكم» بالنون في الخمسة على التعظيم، لقوله: ﴿عَلَيْنَا﴾ الباقون بالياء، لقوله في الآية قبل: ﴿إِيَّاهُ﴾. وقرأ أبو جعفر «فَتُغْرِقْكُمْ» بالتاء نعتاً للريح، وقرأ أبو جعفر «الرِّيح» هنا وفي كل القرآن. وقيل: إن القاصف المهلكة في البر، والعاصف المغرقة في البحر ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا﴾ قال مجاهد: ثائراً. النحاس: وهو من الثأر.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ جعلنا لهم كرماً أي شرفاً وفضلاً. وهذا هو كرم نفى النقصان لا كرم المال. وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة، وحملهم في البر والبحر مما لا يصح لحيوان سوى بني آدم وتخصيصهم بما خصهم به من المطاعم والمشارب والملابس.

وعن جماعة أن التفضيل هو أن يأكل بيده وسائر الحيوان بالفم، وقيل: كرمهم بالنطق والتمييز. وقيل: بأن جعل محمداً ﷺ منهم. وقيل: أكرم الرجال باللحي والنساء بالنواذب، والصحيح الذي يعول عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل الذي هو عمدة التكليف، وبه يعرف الله ويفهم كلامه، ويوصل إلى نعيمه وتصديق رسله، إلا أنه لما لم ينهض بكل المراد من

العبد بعثت الرسل وأنزلت الكتب. فمثالُ الشرع الشمسُ، ومثالُ العقل العينُ، فإذا فتحتُ وكانت سليمةً رأت الشمسَ وأدركتُ تفاصيلَ الأشياءِ. وما تقدم من الأقوالِ بعضُهُ أقوى من بعضٍ. وقد جعلَ اللهُ في بعضِ الحيوانِ خصالاً يفضلُ بها ابنَ آدمَ أيضاً، كجري الفرسِ وسمعه وإبصاره، وقوة الفيلِ وشجاعة الأسدِ وكرم الديكِ، وإنما التكريُّمُ والتفضيلُ بالعقلِ كما بيناهُ. والله أعلمُ.

الثانية: قالتُ فرقةٌ: هذه الآيةُ تقتضي تفضيلَ الملائكةِ على الإنسِ والجنِّ من حيثُ إنهم المستثنون في قوله تعالى: ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ وهذا غيرُ لازمٍ من الآية، بلِ التفضيلُ فيها بينَ الإنسِ والجنِّ، فإنَّ هذه الآيةُ إنما عددَ اللهُ فيها على بني آدمَ ما خصهم به من سائرِ الحيوانِ، والجنُّ هو الكثيرُ المفضولُ، والملائكةُ همُ الخارجون عن الكثيرِ المفضولِ، ولم تتعرضِ الآيةُ لذكرهم، بلِ يحتملُ أنَّ الملائكةَ أفضلُ، ويحتملُ العكسُ، ويحتملُ التساويَ، وعلى الجملةِ فالكلامُ لا ينتهي في هذه المسألةِ إلى القطعِ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ يعني لذيذِ المطاعم والمشاربِ ﴿وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ أي على البهائم والدوابِّ والوحشِ والطيرِ بالغلبة والاستيلاء، والثوابِ والجزاء والحفظِ والتميزِ وإصابة الفراسةِ.

الرابعة: هذه الآيةُ تردُّ مذهبَ الصوفيةِ في تركِ أكلِ الطيباتِ.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنَسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ أي بكتابهم، أي بكتابِ كلِّ إنسانٍ منهم الذي فيه عمله، دليله ﴿فَمَنْ أَوْفَى كِتَابَهُ وَيَمِينَهُ﴾. وقيل: بالكتابِ المنزلِ عليهم. أي يدعى كلُّ إنسانٍ بكتابه الذي كان يتلوهُ، فيدعى أهلُ التوراةِ بالتوراةِ، وأهلُ القرآنِ بالقرآنِ، فيقال: يأهلُ القرآنِ، ماذا عملتم، هل امتثلتم أو امرأه هل اجتنبتُم نواهيهِ! وهكذا. وقيل: ﴿بِإِمَامِهِمْ﴾ بنبيهم، والإمامُ من يؤتمُّ به. فيقال: هاتوا متبعي إبراهيمَ عليه السلام، هاتوا متبعي موسى عليه السلام، هاتوا متبعي الشيطانِ، هاتوا متبعي الأصنامِ. فيقومُ أهلُ الحقِّ فيأخذونَ كتابهم بأيمانهم، ويقومُ أهلُ الباطلِ فيأخذونَ كتابهم بشمالهم.

وقيل: ﴿بِإِمَامِهِمْ﴾ أي بأعمالهم، فيدعى أهلُ الصداقة من باب الصدقة، وأهلُ الجهادِ

من باب الجهاد....، وعكسه الدفاف والنمام.

وقيل: ﴿يَا مَعْشَرَ﴾ بأمهاتهم. وإمام جمع أم. قالت الحكماء: وفي ذلك ثلاثة أوجه من الحكمة:

أحدها: لأجل عيسى.

والثاني: إظهار لشرف الحسن والحسين.

والثالث: لئلا يفتضح أولاد الزنى.

قلت: وفي هذا القول نظر، فإن في الحديث الصحيح عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيام يرفع لكل غادر لواء فيقال هذه غدره فلان بن فلان» خرجه مسلم والبخاري.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَبِئْمِينِهِ﴾ هذا يقوي قول من قال: ﴿يَا مَعْشَرَ﴾ بكتابهم. ويقويه أيضا قوله: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ ﴿فَأُولَٰئِكَ يَفْقَرُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ (٧١) الفتل الذي في شق النواة.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى﴾ أي في الدنيا عن وإبصار الحق ﴿فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى﴾، كما قال: ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ الآيات. وقال: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٧٢) يعني أنه لا يجد طريقا إلى الهداية.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ﴾ أي يزيلونك، وقيل: يصرفونك، والمعنى واحد ﴿عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ أي حكم القرآن، لأن في إعطائهم ما سألوه مخالفة لحكم القرآن ﴿لَيَفْتَرِي عَلَيْنَا غَيْرُ﴾ أي لتختلق غير ما أوحينا إليك ﴿وَإِذَا لَا تَخَذُوكَ خَلِيلًا﴾ (٧٣) ووالوك وصافوك، مأخوذ من الخلّة «بالضم» وهي الصداقة لممايلته لهم. وقيل: ﴿لَا تَخَذُوكَ خَلِيلًا﴾ أي فقيرا. مأخوذ من الخلّة بفتح الخاء وهي الفقر لحاجته إليهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ﴾ أي على الحق وعصمتك من موافقتهم ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنْ إِلَيْهِمْ﴾ أي تميل ﴿شَيْئًا قَلِيلًا﴾ ﴿٧٤﴾ أي ركونًا قليلًا، وقيل: ما كان منه هم بالركون إليهم، بل المعنى: ولولا فضل الله عليك لكان منك ميل إلى موافقتهم، ولكن تم فضل الله عليك فلم تفعل.

وقوله تعالى: ﴿إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ ﴿٧٥﴾ أي لو ركنت، وهذا غاية الوعيد. وكلما كانت الدرجة أعلى كان العذاب عند المخالفة أعظم. قال الله تعالى: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيُّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَاعَفُ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ﴾ وضعف الشيء مثله مرتين، وقد يكون الضعف النصيب، كقوله عز وجل: ﴿لِكُلِّ ضِعْفٍ﴾ أي نصيب.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّوكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خَلْفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿٧٦﴾

هذه الآية قيل إنها مدنية، حسبما تقدم في أول السورة. قال ابن عباس: حسدت اليهود مقام النبي ﷺ بالمدينة فقالوا: إن الأنبياء إنما بعثوا بالشام، فإن كنت نبياً فالحق بها، فإنك إن خرجت إليها صدقناك وآمنابك، فوقع ذلك في قلبه لما يحب من إسلامهم، وقيل: إنها مكية نزلت في هم أهل مكة بإخراجه، ولو أخرجوه لما أمهلوا ولكن الله أمره بالهجرة فخرج، وهذا أصح، لأن السورة مكية، ولأن ما قبلها خبر عن أهل مكة، ولم يجز لليهود ذكر.

وقوله: ﴿مِنَ الْأَرْضِ﴾ يريد أرض مكة. كقوله: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ﴾ أي أرض مصر، دليله ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ﴾ يعني مكة. معناه: هم أهلها بإخراجه، فلهذا أضاف إليها وقال ﴿أَخْرَجْتِكَ﴾.

﴿وَإِذَا لَا يَلْبَثُونَ خَلْفَكَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو بكر وأبو عمرو، «خَلْفَكَ» ومعناه بعدك، وقرأ ابن عامر وحفص وحمزة والكسائي ﴿خَلْفَكَ﴾ ومعناه أيضًا بعدك، قال، وقيل: «خَلْفَكَ» بمعنى بعدك و ﴿خَلْفَكَ﴾ بمعنى مخالفتك.

﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أَنَّ المدة التي لبثوها بعده ما بين إخراجهم له إلى قتلهم يوم بدر، وهذا قول من ذكر أنهم قريش.

الثاني: ما بين ذلك وقتل بني قريظة وجلاء بني النضير، وهذا قول من ذكر أنهم اليهود.
قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾ أي يعذبون كسنة من قد أرسلنا، فهو نصب بإضمار يعذبون ﴿وَلَا تَجِدْ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ أي لا خلف في وعدها.

قوله تعالى: ﴿اقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾، فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿اقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ لما ذكر مكايد المشركين أمرني به ﷺ بالصبر والمحافظة على الصلاة، وفيها طلب النصير على الأعداء. ومثله ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ﴾، وهذا الآية بإجماع من المفسرين إشارة إلى الصلوات المفروضة، واختلف العلماء في الدلوك على قولين:

أحدهما: أنه زوال الشمس عن كبد السماء؛ لأنه يدلُّ عينه لشدة شعاعها.

الثاني: أن الدلوك هو المغرب، لأنَّ الإنسان يدلُّ عينه براحتيه لتبينها حالة المغيب.
قال ابن عطية: الدلوك هو الميل - في اللغة - فأول الدلوك هو الزوال وآخره هو الغروب. ومن وقت الزوال إلى الغروب يسمى دلوًّا، لأنها في حالة ميل. فذكر الله تعالى الصلوات التي تكون في حالة الدلوك وعنده، فيدخل في ذلك الظهر والعصر والمغرب، ويصحُّ أن تكون المغرب داخلة في غسق الليل. وقد ذهب قوم إلى أن صلاة الظهر يتمادى وقتها من الزوال إلى الغروب، لأنه سبحانه علّق وجوبها على الدلوك، وهذا دلوك كله، قاله أبو حنيفة في تفصيل. وأشار إليه مالك والشافعي في حالة الضرورة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ غسق الليل اجتماع الليل وظلمته، وأصل الكلمة من السيلان، يقال: غسقت العين إذا سالت، تغسّق. وغسق الجرح غسقًا، أي سأل

منه ماءً أصفر.

الثالثة: اختلف العلماء في آخر وقت المغرب، فقل: وقتها وقت واحد لا وقت لها إلا حين تحجب الشمس، وذلك بين في إمامة جبريل، فإنه صلاها باليومين لوقت واحد وذلك غروب الشمس، وهو الظاهر من مذهب مالك عند أصحابه. وهو أحد قولي الشافعي في المشهور عنه أيضاً.

وقال مالك في الموطأ: إذا غاب الشفق فقد خرجت من وقت المغرب ودخل وقت العشاء. وبهذا قال أبو حنيفة وأصحابه وأحمد وداود، لأن وقت الغروب إلى الشفق غسق كله. ولحديث أبي موسى، وفيه: أن النبي ﷺ صلى بالسائل المغرب في اليوم الثاني فأخر حتى كان سقوط الشفق. خرجه مسلم.

قالوا: وهذا أولى من أخبار إمامة جبريل، لأنه متأخر بالمدينة وإمامة جبريل بمكة، والمتأخر أولى من فعله وأمره، لأنه ناسخ لما قبله. وزعم ابن العربي أن هذا القول هو المشهور من مذهب مالك، وقوله في موطئه الذي أقرأه طول عمره وأملأه في حياته.

والنكتة في هذا أن الأحكام المتعلقة بالأسماء هل تتعلق بأوائلها أو بآخرها أو يرتبط الحكم بجميعها؟ والأقوى في النظر أن يرتبط الحكم بأوائلها لئلا يكون ذكرها لغواً فإذا ارتبط بأوائلها جرى بعد ذلك النظر في تعلقه بالكل إلى الآخر.

قلت: القول بالتوسعة أرجح.

قال علماؤنا: تحمل أحاديث جبريل على الأفضلية في وقت المغرب، ولذلك اتفقت الأمة فيها على تعجيلها والمبادرة إليها في حين غروب الشمس. قال ابن خويز منداد: ولا نعلم أحداً من المسلمين تأخر بإقامة المغرب في مسجد جماعة عن وقت غروب الشمس. وأحاديث التوسعة تبين وقت الجواز، فيرتفع التعارض ويصح الجمع، وهو أولى من الترجيح باتفاق الأصوليين، لأن فيه إعمال كل واحد من الدليلين، والقول بالنسخ أو الترجيح فيه إسقاط أحدهما. والله أعلم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ﴾ انتصب ﴿قُرْءَانَ﴾ من وجهين:

أحدهما: أن يكون معطوفاً على الصلاة، المعنى: وأقم قرآن الفجر أي صلاة الصبح، وقال أهل البصرة. انتصب على الإغراء، أي فعليك بقرآن الفجر، وعبر عنها بالقرآن خاصة دون غيرها من الصلوات، لأن القرآن هو أعظمها، إذ قراءتها طويلة مجهور بها.

قلت: وقد استقرَّ عمل المدينة على استحباب إطالة القراءة في الصبح قدرًا لا يضرب من خلفه، يقرأ فيها بطوال المفصل، ويليهما في ذلك الظهر والجمعة وتخفيف القراءة في المغرب وتوسطها في العصر والعشاء. وقد قيل في العصر: إنها تخفف كالْمغرب. وأما ما ورد في صحيح مسلم وغيره من الإطالة فيما استقرَّ فيه التقصير، أو من التقصير فيما استقرت فيه الإطالة، كقراءته في الفجر المعوذتين - كما رواه النسائي - وكقراءة الأعراف والمرسلات والطور في المغرب، فمتروك بالعمل. ولإنكاره على معاذ التطويل، حين أمَّ قومه في العشاء فافتتح سورة البقرة. خرجه الصحيح. وبأمره الأئمة بالتخفيف فقال: «أيها الناس إن منكم منفرين فأیکم أم الناس فليخفف فإن فيهم الصغير والكبير والمريض والضعيف والضعيف وذا الحاجة». وقال: «فإذا صلى أحدكم وحده فليطول ما شاء».

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ دليل على أن لا صلاة إلا بقراءة، لأنه سمي الصلاة قرآنًا، وقد اختلف العلماء في القراءة في الصلاة فذهب جمهورهم إلى وجوب قراءة أم القرآن للإمام والفرد في كل ركعة، وهو مشهور قول مالك. وعنه أيضًا أنها واجبة في جل الصلاة، وعنه أيضًا تجب في ركعة واحدة، وعنه أن القراءة لا تجب في شيء من الصلاة. وهو أشد الروايات عنه. وحكي عن مالك أيضًا أنها تجب في نصف الصلاة، وقيل: تجب على الإمام والفرد والمأموم على كل حال، وهو أحد قولي الشافعي.

السادسة: قوله تعالى: ﴿كَانَ مَشْهُودًا﴾ روى الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ قال: «تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار» هذا حديث حسن صحيح، وروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح». يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾.

ولهذا المعنى أيضاً قال مالك والشافعي: التغليس بالصبح أفضل. وقال أبو حنيفة: الأفضل الجمع بين التغليس والإسفار، فإن فاتهُ ذلك فالإسفار أولى من التغليس. وهذا مخالفٌ لمداومة ﷺ على التغليس، وأيضاً فإن فيه تفويت شهود ملائكة الليل.

السابعة: استدلل بعض العلماء بقوله ﷺ: «تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار» على أن صلاة الصبح ليست من صلاة الليل ولا من صلاة النهار. قلت: وعلى هذا فلا تكون صلاة العصر أيضاً لا من صلاة الليل ولا من صلاة النهار، فإن في الصحيح عن النبي ﷺ الفصيح فيما رواه أبو هريرة: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار فيجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر» الحديث. ومعلوم أن صلاة العصر من النهار فكذلك تكون صلاة الفجر من الليل وليس كذلك، وإنما هي من النهار كالعصر بدليل الصيام والأيمان.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ (٧٩)، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مِنَ اللَّيْلِ﴾ من الليل للتبعض. والفاء في قوله: ﴿فَتَهَجَّدْ﴾ ناسقة على مضمر، أي قم فتهجد ﴿بِهِ﴾ أي بالقرآن. والتهجد من الهجود وهو من الأضداد. يقال: هجد نام، وهجد سهر، على الضد، وهجد وتهجد بمعنى، فالتهجد القيام إلى الصلاة من النوم كذلك كانت صلاة رسول الله ﷺ. وقيل: الهجود النوم. يقال: تهجد الرجل إذا سهر، وألقى الهجود وهو النوم. ويسمى من قام إلى الصلاة متهجداً، لأن المتهجّد هو الذي يلقي الهجود الذي هو النوم عن نفسه، ومثله قوله تعالى: ﴿فَطَلَّثُمُ تَفَكَّهُونَ﴾ معناه تندمون، أي تطرحون الفكاهة عن أنفسكم، وهي انبساط النفوس وسرورها، يقال: رجل فكه إذا كان كثير السرور والضحك.

الثانية: قوله تعالى: ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾ أي كرامة لك، واختلف العلماء في تخصيص النبي ﷺ بالذكر دون أمته، فقيل: كانت صلاة الليل فريضة عليه لقوله: ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾ أي فريضة زائدة على الفريضة الموظفة على الأمة.

قلت: وفي هذا التأويل بعد لوجهين:

أحدهما: تسمية الفرض بالنفل، وذلك مجاز لا حقيقة.

الثاني: قوله ﷺ: «خمس صلوات فرضهنَّ الله على العباد»، وقوله تعالى: هن خمس وهن خمسون ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ﴾ وهذا نص، فكيف يقال: افترض عليه صلاة زائدة على خمس، هذا ما لا يصح، وإن كان قد روى عنه ﷺ: «ثلاث عليّ فريضة ولأمتي تطوع قيام الليل والوتر والسواك». وقيل: كانت صلاة الليل تطوعاً منه وكانت في الابتداء واجبة على الكل، ثم نسخ الوجوب فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة، كما قالت عائشة، على ما يأتي مبيناً في سورة «المزمل» إن شاء الله تعالى. وعلى هذا يكون الأمر بالتنفل على جهة الندب ويكون الخطاب للنبي ﷺ، لأنه مغفور له. فهو إذا تطوع بما ليس بواجب عليه كان ذلك زيادة في الدرجات. وغيره من الأمة تطوعهم كفارات وتدارك لخلل يقع في الفرض.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ۖ﴾ ﴿٧٩﴾ اختلف في المقام المحمود على أربعة أقوال:

الأول - وهو أصحها - الشفاعة للناس يوم القيامة، وفي صحيح البخاري عن ابن عمر قال: إن الناس يصيرون يوم القيامة جثاً كل أمة تتبع نبيها تقول: يا فلان اشفع، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود.

وفي صحيح مسلم عن أنس قال حدثنا محمد ﷺ قال: «إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بإبراهيم عليه السلام فإنه خليل الله، فيأتون إبراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله، فيؤتى موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى عليه السلام فإنه روح الله وكلمته، فيؤتى عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد ﷺ فأوتى فأقول أنا لها» وذكر الحديث.

وروى الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ سئل عنها قال: «هي الشفاعة» قال: هذا حديث حسن صحيح.

الثاني - أن المقام المحمود إعطاؤه لواء الحمد يوم القيامة. قلت: وهذا القول لا تنافر بينه وبين الأول، فإنه يكون بيده لواء الحمد ويشفع. روى الترمذي عن أبي سعيد الخدري

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَبِيَدِي لَوَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ وَمَا مِنْ نَبِيٍّ آدَمَ فَمِنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لَوَائِي» الْحَدِيثَ.

الثالث - أَنَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودُ أَنْ يَجْلِسَ اللَّهُ تَعَالَى مُحَمَّدًا ﷺ مَعَهُ عَلَى كُرْسِيِّهِ.

الرابع - إِخْرَاجُهُ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِهِ مَنْ يُخْرَجُ، قَالَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ.

الرابعة: إِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ هُوَ أَمْرُ الشَّفَاعَةِ الَّذِي يَتَدَفَعُهُ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ ﷺ فَإِنَّهُ يَشْفَعُ هَذِهِ الشَّفَاعَةَ لِأَهْلِ الْمَوْقِفِ لِيُعْجَلَ حِسَابُهُمْ وَيُرَاحُوا مِنْ هَوْلِ مَوْقِفِهِمْ، وَهُوَ الْخَاصَّةُ بِهِ ﷺ، وَلِأَجْلِ ذَلِكَ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ».

والمشهورُ أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَفَاعَتَيْنِ: الْعَامَّةُ، وَشَفَاعَةٌ فِي إِخْرَاجِ الْمَذْنُبِينَ مِنَ النَّارِ. وَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الثَّانِيَّةُ لَا يَتَدَفَعُهَا الْأَنْبِيَاءُ بَلْ يَشْفَعُونَ وَيَشْفَعُ الْعُلَمَاءُ، وَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ هِيَ الَّتِي أَنْكَرَتِهَا الْمُبْتَدِعَةُ: الْخَوَارِجُ وَالْمُعْتَزَلَةُ، فَمَنْعَتَهَا عَلَى أَصُولِهِمُ الْفَاسِدَةِ.

الخامسة: قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: وَعُرِفَ بِالنَّقْلِ الْمُسْتَفِيزِ سُؤَالُ السَّلَفِ الصَّالِحِ لَشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَغِبَتُهُمْ فِيهَا، وَكُلُّ عَاقِلٍ مُعْتَرِفٌ بِالتَّقْصِيرِ مُحْتَاجٌ إِلَى الْعَفْوِ غَيْرُ مُعْتَدٍّ بِعَمَلِهِ مُشْفِقٌ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتِ مُحَمَّدًا - ﷺ - الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

السادسة: اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي كَوْنِ الْقِيَامِ بِاللَّيْلِ سَبَبًا لِلْمَقَامِ الْمَحْمُودِ عَلَى قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْبَارِيَّ تَعَالَى يَجْعَلُ مَا شَاءَ مِنْ فَعْلِهِ سَبَبًا لِفَضْلِهِ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ بِوَجْهِ الْحِكْمَةِ فِيهِ، أَوْ بِمَعْرِفَةٍ وَجْهِ الْحِكْمَةِ.

الثاني: أَنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ فِيهِ الْخُلُوعُ مَعَ الْبَارِيِّ وَالْمُنَاجَاةُ دُونَ النَّاسِ، فَأَعْطِيَ الْخُلُوعَ بِهِ وَمُنَاجَاةُ فِي قِيَامِهِ وَهُوَ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ. وَيَتَفَاضَلُ فِيهِ الْخَلْقُ بِحَسَبِ دَرَجَاتِهِمْ، فَأَجْلَهُمْ فِيهِ دَرَجَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَإِنَّهُ يُعْطَى مَا لَا يُعْطَى أَحَدٌ وَيَشْفَعُ مَا لَا يَشْفَعُ أَحَدٌ.

و ﴿عَسَىٰ﴾ من الله عز وجل واجبة. و ﴿مَقَامًا﴾ نصبَ على الظرف. أي في مقام أو إلى مقام.

وذكر الطبري عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «المقامُ المحمودُ هو المقامُ الذي أشفعُ فيه لأمتي». فالمقامُ الموضعُ الذي يقومُ فيه الإنسانُ للأمورِ الجليلةِ كالمقاماتِ بين يدي الملوكِ.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ ﴿٨٠﴾

قيل: المعنى أمتني إمامةً صدقٍ، وابعثني يومَ القيامةِ مبعثَ صدقٍ، ليتصلَ بقوله: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا فَمُحَمَّدًا﴾.

وقيل: أدخلني في المأمورِ وأخرجني من المنهي.

وقيل: إخراجهِ من بين المشركين وإدخالهِ موضعَ الأمنِ، فأخرجهُ من مكة وصيره إلى المدينة.

وهذا المعنى رواه الترمذي عن ابن عباسٍ قال: كان النبي ﷺ بمكة ثم أمر بالهجرة فنزلت ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ قال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقيل: هو خروجه من مكة ودخوله مكة يومَ الفتحِ آمنًا.

وقيل: حينَ رجَع من تبوك وقد قال المنافقون: ﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ يعني إدخالَ عزٍّ وإخراجَ نصرٍ إلى مكة.

وقيل: المعنى أدخلني في الأمر الذي أكرمتني به من النبوة مدخلَ صدقٍ وأخرجني منه مخرجَ صدقٍ إذا أمتني.

والمُدْخَلُ والمُخْرَجُ «بضم الميم» بمعنى الإدخال والإخراج، كقوله: ﴿أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا﴾ أي إنزالًا لا أرى فيه ما أكره. وهي قراءة العامة.

وقيل: أدخلني القبرَ مدخلَ صدقٍ عندَ الموتِ وأخرجني مخرجَ صدقٍ عندَ البعثِ.
وقيل: أدخلني حيثما أدخلتني بالصدقِ وأخرجني بالصدقِ، أي لا تجعلني ممن يدخلُ
بوجهٍ ويخرجُ بوجهٍ، فإنَّ ذا الوجهين لا يكونُ وجهًا عندك.

وقيل: الآيةُ عامةٌ في كلِّ ما يتناولُ منَ الأمورِ ويحاولُ منَ الأسفارِ والأعمالِ، ويتنظرُ
منَ تصرفِ المقاديرِ في الموتِ والحياةِ. فهي دعاءٌ، ومعناه: ربِّ أصلحْ لي وردي في كل
الأمور.

وقوله: ﴿وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ أي حجةً ثابتةً. وقيل العزُّ والنصرُ
وإظهارُ دينه على الدينِ كله.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (٨١)، فيه ثلاثُ
مسائل:

الأولى: روى البخاريُّ والترمذيُّ عن ابنِ مسعودٍ قال: دخلَ النبيُّ ﷺ مكةَ عامَ الفتحِ
وحولَ الكعبةِ ثلاثمائةٍ وستونَ نصبًا، فجعلَ النبيُّ ﷺ يطعنُها بمخصرةٍ في يده - وربما قالَ
بعودٍ - ويقولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ
الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ﴾ لفظُ الترمذيِّ. وقالَ: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وكذا في حديثِ مسلمٍ
«نصبًا». وفي روايةٍ صنعًا.

الثانية: في هذه الآية دليلٌ على كسرِ نصبِ المشركينَ وجميعِ الأوثانِ إذا غلبَ عليهم،
ويدخلُ بالمعنى كسرُ آلةِ الباطلِ كله، وما لا يصلحُ إلا لمعصيةِ الله كالطنابيرِ والعيدانِ
والمزاميرِ التي لا معنى لها إلا اللهوُ بها عن ذكرِ الله تعالى.

قالَ ابنُ المنذرِ: وفي معنى الأصنامِ الصورُ المتخذةُ منَ المدرِ والخشبِ وشبهها، وكلُّ
ما يتخذهُ الناسُ مما لا منفعةَ فيه إلا اللهوُ المنهِي عنه. ولا يجوزُ بيعُ شيءٍ منه إلا الأصنامُ
التي تكونُ منَ الذهبِ والفضةِ والحديدِ والرصاصِ، إذا غيرتُ عما هي عليه وصارتُ نقرًا
أو قطعًا فيجوزُ بيعُها والشراءُ بها.

قالَ المهلبُ: وما كسرَ منَ آلاتِ الباطلِ وكانَ في حبسها بعدَ كسرِها منفعةٌ فصاحبها

أولى بها مكسورة، إلا أن يرى الإمام حرقها بالنار على معنى التشديد والعقوبة في المال، وقد هم النبي ﷺ بتحريق دور من تخلف عن صلاة الجماعة. وهذا أصل في العقوبة في المال مع قوله ﷺ في الناقة التي لعنتها صاحبها: «دعوها فإنها ملعونة» فأزال ملكها عنها تأدياً لصاحبها، وقد أراق عمر رضي الله عنه لبناً شيب بماء على صاحبه.

الثالثة: ما ذكرنا من تفسير الآية ينظر إلى قوله ﷺ: «والله لينزلن عيسى بن مريم حكماً عادلاً فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية ولتكن القلاص فلا يسعى عليها» الحديث. خرجهُ الصحيحان. ومن هذا الباب هتك النبي ﷺ السر الذي فيه الصور، وذلك أيضاً دليل على إفساد الصور وآلات الملاحية كما ذكرنا. وهذا كله يحظر المنع من اتخاذها ويوجب التغيير على صاحبها. وإن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم، وحسبك!

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ﴾ أي الإسلام. وقيل: القرآن، وقيل: الجهاد ﴿وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ قيل الشرك. وقيل: الشيطان، والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة ﴿وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾: بطل الباطل. ومن هذا زهوق النفس وهو بطلانها. يقال زهقت نفسه زهقاً زهوقاً، وأزهقتها ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ أي لا بقاء له والحق الذي يثبت.

قوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾، فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ﴾ قرأ الجمهور بالنون. وقرأ مجاهد ﴿وَيُنَزِّلُ﴾ بالياء خفيفة، ورواها المروزي عن حفص. و﴿مِنْ﴾ لا ابتداء الغاية، ويصح أن تكون لبيان الجنس، كأنه قال: ونزل ما فيه شفاء من القرآن. وفي الخبر «من لم يستشف بالقرآن فلا شفاؤه الله». وأنكر بعض المتأولين أن تكون «من» للتبعيض، لأنه يحفظ من أن يلزمه أن بعضه لا شفاء فيه.

الثانية: اختلف العلماء في كونه شفاء على قولين:

أحدهما: أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها وإزالة الريب، ولكشف غطاء القلب من

مرض الجهل لفهم المعجزات والأمر الدالة على الله تعالى.

الثاني: شفاء من الأمراض الظاهرة بالرقى والتعوذ ونحوه. وقد روى الأئمة - واللفظ للدارقطني - عن أبي سعيد الخدري قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ثلاثين راكباً قال: فنزلنا على قوم من العرب فسألناهم أن يضيفونا فأبوا، قال: فلدغ سيد الحي، فأتونا فقالوا: فيكم أحد يرقى من العقرب؟ قال: قلت أنا نعم، ولكن لا أفعل حتى تعطونا. فقالوا: فإننا نعطيكم ثلاثين شاة. قال: فقرأت عليه ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ سبع مرات فبرأ، فبعث إلينا بالنزل وبعث إلينا بالشاء، فأكلنا الطعام أنا وأصحابي وأبوا أن يأكلوا من الغنم، حتى أتينا رسول الله ﷺ فأخبرته الخبر فقال: «وما يدريك أنها رقية».

وروى البخاري عن عائشة أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيدي نفسي لبركتها.

قال اللغويون تفسير «نفث» نفخ نفخا ليس معه ريق. ومعنى: «تفل» نفخ نفخاً معه ريق.

الثالثة: روى ابن مسعود أن رسول الله ﷺ كان يكره الرقى إلا بالمعوذات. قال الطبري: وهذا حديث لا يجوز الاحتجاج بمثله في الدين، إذ في نقله من لا يعرف. ولو كان صحيحاً لكان إما غلطاً وإما منسوخاً، لقوله ﷺ في الفاتحة «ما أدراك أنها رقية». وإذا جاز الرقى بالمعوذتين وهما سورتان من القرآن كانت الرقية بسائر القرآن مثلهما في الجواز إذ كله قرآن. وروى عنه ﷺ أنه قال: «شفاء أمته في ثلاث: آية من كتاب الله أو لعقة من عسل أو شرطة من محجم».

الرابعة: واختلف العلماء في النشرة، وهي أن يكتب شيئاً من أسماء الله أو من القرآن ثم يغسله بالماء ثم يمسح به المريض أو يسقيه، فأجازها سعيد بن المسيب. قيل له: الرجل يؤخذ عن امرأته أيحل عنه وينشر؟ قال: لا بأس به، وما ينفع لم ينفعه.

ولم ير مجاهد أن تكتب آيات من القرآن ثم تغسل ثم يسقاه صاحب الفزع. وكانت عائشة تقرأ بالمعوذتين في إناء ثم تأمر أن يصب على المريض. وقال المازري أبو عبد الله: النشرة أمر معروف عند أهل التعزيم، وسميت بذلك لأنها تنشر عن صاحبها أي تحل.

ومنعها الحسن وإبراهيم النخعي، وقد روى أبو داود من حديث جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال: «من عمل الشيطان».

قال ابن عبد البر: وهذه آثار لينة ولها وجوه محتملة، وقد قيل: إن هذا محمول على ما إذا كانت خارجة عما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وعن المداواة المعروفة.

والنشرة من جنس الطب فهي غسالة شيء له فضل، فهي كوضوء رسول الله ﷺ. وقال ﷺ: «لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ومن استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل».

قلت: قد ذكرنا النص في النشرة مرفوعاً وأن ذلك لا يكون إلا من كتاب الله فليعتمد عليه.

الخامسة: قال مالك: لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد معلقها بتعليقها مدافعة العين. وهذا معناه قبل أن ينزل به شيء من العين. وعلى هذا القول جماعة أهل العلم، لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بنى آدم شيء من العلائق خوف نزول العين، وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله عز وجل وكتابه رجاء الفرج والبرء من الله تعالى، فهو كالرقى المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها.

فإن قيل: فقد روي أن رسول الله ﷺ قال: «من علق شيئاً وكل إليه». ورأى ابن مسعود على أم ولده تميمه مربوطة فجذبها جذاً شديداً فقطعها وقال: إن آل ابن مسعود لا غنياء عن الشرك، ثم قال: إن التمام والرقى والتولة من الشرك. قيل: ما التولة؟ قال: ما تحببت به لزوجها.

وروي عن عقبه بن عامر الجهني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من علق تميمه فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له قلباً».

قلنا: التميمه في كلام العرب القلادة، فيها عود، والودعة خرز. ومعناه عند أهل العلم ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء أن تنزل أو لا تنزل قبل أن تنزل. فلا أتم الله عليه صحته وعافيته، ومن تعلق ودعة - وهي مثلها في المعنى - فلا ودع الله

له، أي فلا بارك الله له ما هو فيه من العافية. والله أعلم.

وهذا كله تحذير مما كان أهل الجاهلية يصنعونه من تعليق التماثيل والقلائد، ويظنون أنها تقيهم وتصرف عنهم البلاء، وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل، وهو المعافي والمبطل، لا شريك له. فنهاهم رسول الله ﷺ عما كانوا يصنعون من ذلك في جاهليتهم.

وعن عائشة قالت: ما تعلق بعد نزول البلاء فليس من التماثيل. وقد كره بعض أهل العلم تعليق التميمة على كل حال قبل نزول البلاء وبعده. والقول الأول أصح في الأثر والنظر إن شاء الله تعالى.

وما روي عن ابن مسعود يجوز أن يريد بما كره تعليقه غير القرآن أشياء مأخوذة عن العراقيين والكهان، إذ الاستشفاء بالقرآن معلقاً وغير معلق لا يكون شركاً، وقوله ﷺ: «من علق شيئاً وكل إليه» فمن علق القرآن ينبغي أن يتولاه الله ولا يكله إلى غيره، لأنه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكل عليه في الاستشفاء بالقرآن. وسئل ابن المسيب عن التعويذ أعلق؟ قال: إذا كان في قصبة أو رقعة يحرز فلا بأس به. وهذا على أن المكتوب قرآن.

وعن الضحاك أنه لم يكن يرى بأساً أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع وعند الغائط. ورخص أبو جعفر محمد بن علي في التعويذ يعلق على الصبيان. وكان ابن سيرين لا يرى بأساً بالشيء من القرآن يعلقه الإنسان.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ تفريج الكروب وتطهير العيوب وتكفير الذنوب مع ما تفضل به تعالى من الثواب في تلاوته، كما روى الترمذي عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الم حرف بل ألف حرف ولام حرف وميم حرف». قال هذا حديث حسن صحيح غريب. وقد تقدم ﴿وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ لتكذيبهم.

ونظير هذه الآية قوله: ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَادَانِهِمْ وَقَرْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾. وقيل: شفاء في الفرائض والأحكام لما فيه من البيان.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ﴾ أي هؤلاء الذين يزيدهم القرآن خساراً صفتهم الإعراض عن تدبير آيات الله والكفران لنعمه، ومعنى: ﴿نَأَىٰ بِجَانِبِهِ﴾ أي تكبر وتباعد، وقرأ ابن عامر في رواية ابن ذكوان «نَاءً» مثل باع، الهمزة مؤخره، وهو على طريقة القلب من نأى، كما يقال: راء ورأى. وقيل: هو من النوء وهو النهوض والقيام. وقد يقال أيضاً للوقوع والجلوس نوء، وهو من الأضداد ﴿وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يَئُوسًا﴾ أي إذا ناله شدة من فقر أو سقم أو بؤس يئس وقنط، لأنه لا يثق بفضل الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ﴾ المعنى: أن كل أحد يعمل على ما يشاكل أصله وأخلاقه التي ألفها، وهذا ذم للكافر ومدح للمؤمن ﴿فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا﴾ أي بالمؤمن والكافر وما سيحصل من كل واحد منهم. وقيل: ﴿أَهْدَىٰ سَبِيلًا﴾ أي أسرع قبولاً. وقيل: أحسن ديناً.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

روى البخاري ومسلم عن عبد الله قال: بينا أنا مع النبي ﷺ في حرث وهو متكئ على عسيب إذ مر اليهود فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح. فقال: ما رابكم إليه؟ وقال بعضهم: لا يستقبلكم بشيء تكرهونه. فقالوا: سلوه. فسألوه عن الروح فأمسك النبي ﷺ فلم يردّ عليهم شيئاً، فعلمت أنه يوحى إليه، فقامت مقامي، فلما نزل الوحي قال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ لفظ البخاري.

وقد اختلف الناس في الروح المسؤول عنه، أي الروح هو؟ فقيل: هو جبريل، وقيل: هو عيسى. وقيل: القرآن، وذهب أكثر أهل التأويل إلى أنهم سألوه عن الروح الذي يكون به حياة الجسد. وقال أهل النظر منهم: إنما سألوه عن كيفية الروح ومسلكه في بدن الإنسان، وكيف

امتزاجه بالجسم واتصال الحياة به، وهذا شيء لا يعلمه إلا الله عز وجل.

﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ أي هو أمر عظيم وشأن كبير من أمر الله تعالى، وإذا كان الإنسان في معرفة نفسه هكذا كان بعجزه عن إدراك حقيقة الحق أولى. وحكمة ذلك تعجيز العقل عن إدراك معرفة مخلوق مجاور له، دلالة على أنه عن إدراك خالقه أعجز.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَوْتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٨٥) اختلف فيمن خوطب بذلك، فقالت فرقة: السائلون فقط. وقال قوم: المراد اليهودُ بجملتهم، وقالت فرقة: المراد العالم كله. وهو الصحيح، وعليه قراءة الجمهور ﴿وَمَا أَوْتِيتُمْ﴾. وقد قالت اليهودُ للنبي ﷺ: كيف لم نوت من العلم إلا قليلاً وقد أوتينا التوراة وهي الحكمة، ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً؟ فعارضهم رسول الله ﷺ بعلم الله فغلبوا.

وفي هذا المعنى نزلت ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ﴾.

وقد قيل: إن السائلين عن الروح هم قريش، قالت لهم اليهود: سلوه عن أصحاب الكهف وعن ذي القرنين وعن الروح فإن أخبركم عن اثنين وأمسك عن واحدة فهو نبي، فأخبرهم خبر أصحاب الكهف وخبر ذي القرنين على ما يأتي. وقال في الروح: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ أي من الأمر الذي لا يعلمه إلا الله.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنَرْسِلَ فِي الْبَلَدِ الْأَمْنِ الْأَمْنِ﴾ يعني القرآن ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عِلْمًا﴾^(٨٦) أي ناصراً يردّه عليك ﴿إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ يعني لكن لإنشاء ذلك رحمة من ربك، فهو استثناء ليس من الأول. وقيل: إلا أن يرحمك ربك فلا يذهب به ﴿إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾^(٨٧) إذ جعلك سيد ولد آدم، وأعطاك المقام المحمود وهذا الكتاب العزيز.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾^(٨٨)

أي عونا ونصيرا، مثل ما يتعاون الشعراء على بيت شعر فيقيمونه. نزلت حين قال الكفار: لو نشاء لقلنا مثل هذا، فأكذبهم الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ أي وجهنا القول فيه بكل مثل يجب به الاعتبار، من الآيات والعبر والترغيب والترهيب، والأوامر والنواهي وأقاصيص الأولين، والجنة والنار والقيامة ﴿فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ يريد أهل مكة، بين لهم الحق وأمهاتهم حتى تبين لهم أنه الحق، فأبوا إلا الكفر.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ الآية نزلت في رؤساء قريش مثل عتبة وشيبة ابني ربيعة، وأبي سفيان والنضر بن الحارث، وأبي جهل وعبد الله بن أبي أمية، وأمية بن خلف وأبي البختري، والوليد بن المغيرة وغيرهم. وذلك أنهم لما عجزوا عن معارضة القرآن ولم يرضوا به معجزة، اجتمعوا - فيما ذكر ابن إسحاق وغيره - بعد غروب الشمس عند ظهر الكعبة، ثم قال بعضهم لبعض: ابعثوا إلى محمد ﷺ فكلّموه وخاصموه حتى تعذروا فيه، فبعثوا إليه أن أشرف قومك قد اجتمعوا إليك ليكلّموك فأتهم، فجاءهم رسول الله ﷺ وهو يظن أن قد بدا لهم فيما كلمهم فيه بدو، وكان رسول الله ﷺ حريصا يحب رشدهم ويعز عليه عنتهم، حتى جلس إليهم فقالوا له وأنزل الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ يعني العيون، وقرأ عاصم وحمة والكسائي «تفجر لنا» مخففة، واختاره أبو حاتم لأن ينبوع واحد. ولم يختلفوا في تفجير الأنهار أنه مشدد، والتشديد يدل على التكثير ﴿خَلَلَهَا﴾ أي وسطها ﴿أَوْ تَسْقُطَ السَّمَاءُ﴾ قراءة العامة. وقرأ مجاهد «أَوْ تَسْقُطَ السَّمَاءُ» على إسناد الفعل إلى السماء «كسفا» قطعاً، والكسف «بفتح السين» جمع كسفة، وهي قراءة نافع وابن عامر وعاصم. الباقيون: ﴿كِسْفًا﴾ بإسكان السين.

﴿أَوْ تَأْتِي بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا﴾ جمع القبيلة، أي بأصناف الملائكة قبيلة قبيلة. ﴿أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ رُّحْرِفٍ﴾ أي من ذهب، والمزخرف المزين ﴿أَوْ تَرَقَّى فِي السَّمَاءِ﴾ أي تصعد ﴿وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ﴾ أي من أجل رقيك، وهو مصدر، نحو مضى

يمضي مضياً، وهوى يهوى هويًا، كذلك رقي يرقى رقيًا ﴿حَتَّىٰ تُنَزَّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُوهُ﴾ أي كتابًا من الله تعالى إلى كل رجل منا، كما قال تعالى: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَنْ يُؤْتَىٰ صُحُفًا مِّنْشَرَةً﴾. ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي﴾ وقرأ أهل مكة والشام «قَالَ سُبْحَانَ رَبِّي» يعني النبي ﷺ، أي قال ذلك تنزيهاً لله عز وجل عن أن يعجز عن شيء وعن أن يعترض عليه في فعل. وقيل: هذا كله تعجب عن فرط كفرهم واقتراحاتهم. الباقيون: ﴿قُلْ﴾ على الأمر، أي قل لهم يا محمد ﴿هَلْ كُنْتُ﴾ أي ما أنا ﴿إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ ﴿٩٣﴾ أتبع ما يوحى إلي من ربي، ويفعل الله ما يشاء مما ليس في قدرة البشر، فهل سمعتم أحدًا من البشر أتى بهذه الآيات.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ﴾ يعني الرسل والكتب من عند الله بالدعاء إليه ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ جهلاً منهم ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا﴾ ﴿٩٤﴾ أي الله أجل من أن يكون رسوله من البشر. فبين الله تعالى فرط عنادهم لأنهم قالوا: أنت مثلنا فلا يلزمنا الانقياد، وغفلوا عن المعجزة. ف﴿أَنْ﴾ الأولى في محل نصب بإسقاط حرف الخفض. و﴿أَنْ﴾ الثانية في محل رفع ب﴿مَنَعَ﴾ أي وما منع الناس من أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا قولهم أبعث الله بشراً رسولاً.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا﴾ ﴿٩٥﴾

أعلم أن الله تعالى أن الملك إنما يرسل إلى الملائكة، لأنه لو أرسل ملكاً إلى آدميين لم يقدرُوا أن يروه على الهيئة التي خلق عليها، وإنما أقدر الأنبياء على ذلك وخلق فيهم ما يقدرُونَ به، ليكون ذلك آية لهم ومعجزة، نظير هذه الآية، وهو قوله: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ﴾ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا.

قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا﴾ ﴿٩٧﴾ يروى أن كفار قريش قالوا حين سمعوا قوله ﴿هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾: فمن يشهد

لَكَ أَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ. فَنَزَلَتْ.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ﴾ فلو هداهم الله لا هتدوا ﴿وَمَنْ يَضِلْ فَلَنْ تُجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ﴾ فلا يهديهم أحد.

قوله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾، فيه وجهان:

أحدهما - أن ذلك عبارة عن الإسراع بهم إلى جهنم، من قول العرب: قدم القوم على وجوههم إذا أسرعوا.

الثاني - أنهم يسحبون يوم القيامة على وجوههم إلى جهنم كما يفعل في الدنيا بمن يبالغ في هوانه وتعذيبه. وهذا هو الصحيح، لحديث أنس أن رجلاً قال: يا رسول الله، الذين يحشرون على وجوههم، أيحشرو الكافر على وجهه؟ قال رسول الله ﷺ: «أليس الذي أمشاه على الرجلين قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة» قال قتادة حين بلغه: بلى وعزة ربنا. أخرجه البخاري ومسلم وحسبك.

﴿عُمِيًّا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ عُمِيٌّ عما يسرهم، بكمٌ عن التكلم بحجة، صمٌ عما ينفعهم، وعلى هذا القول حواسهم باقية على ما كانت عليه. وقيل: إنهم يحشرون على الصفة التي وصفهم الله بها، ليكون ذلك زيادة في عذابهم، ثم يخلق ذلك لهم في النار، فأبصروا، لقوله تعالى: ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾، وتكلموا، لقوله تعالى: ﴿دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾، وسمعوا، لقوله تعالى: ﴿سَمِعُوا لَهَا نَغِيظًا وَزَفِيرًا﴾.

وقيل: إذا قيل لهم ﴿أَخْسُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُون﴾ صاروا عمياً لا يبصرون صماً لا يسمعون بكملاً لا يفقهون. وقيل: عموا حين دخلوا النار لشدة سوادها، وانقطع كلامهم حين قيل لهم: اخسوا فيها ولا تكلمون. وذهب الزفير والشهيق بسمعهم فلم يسمعوا شيئاً.

قوله تعالى: ﴿مَّا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ﴾ أي مستقرهم ومقامهم ﴿كُلَّمَا خَبَتْ﴾ أي سكنت. ﴿زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ أي نار تتلهب. وسكون التها بها من غير نقصان في آلامهم ولا تخفيف عنهم من عذابهم. وقيل: إذا أرادت أن تخبو. كقوله: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا﴾ أي ذلك العذاب جزاء كفرهم ﴿وَقَالُوا أَإِذَا كُنَّا عِظْمًا وَّرُفَّتًا﴾ أي ترابا ﴿أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ ﴿٩٨﴾ فأنكروا البعث فأجابهم الله تعالى فقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، وقيل: هو جواب قولهم: ﴿أَوْتَسْقِطُ السَّمَاءُ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا﴾. وقيل: وهو يوم القيامة.

﴿فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا﴾ ﴿٩٩﴾ أي المشركون إلا جحودًا بذلك الأجل وبآيات الله. وقيل: ذلك الأجل هو وقت البعث، ولا ينبغي أن يشك فيه.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي﴾ أي خزائن الأرزاق. وقيل: خزائن النعم، وهذا أعم ﴿إِذَا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ من البخل، وهو جواب قولهم: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ حتى نتوسع في المعيشة. أي لو توسعتم لبخلتم أيضًا. وقيل: المعنى لو ملك أحد المخلوقين خزائن الله لما جاد بها كجود الله تعالى، لأمرين:

أحدهما - أنه لا بد أن يمسك منها لنفقتهم وما يعود بمنفعته.

الثاني - أنه يخاف الفقر ويخشى العدم. والله تعالى يتعالى في جوده عن هاتين الحالتين. والإنفاق في هذه الآية بمعنى الفقر، وحكى أهل اللغة أنفق وأصرم وأعدم وأقتر إذا قل ماله ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ ﴿١٠٠﴾ أي بخيلًا مضيقًا. يقال: قتر على عياله يقتر ويقتر قترًا وقفورًا إذا ضيق عليهم في النفقة، وكذلك التقير والإقثار، ثلاث لغات. واختلف في هذه الآية على قولين:

أحدهما - أنها نزلت في المشركين خاصة.

والثاني - أنها عامة، وهو قول الجمهور.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾^{١٠١} اختلف في هذه الآيات، فقيل: الآيات التسع: العصا واليد واللسان والبحر والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم، آيات مفصلات. وقيل: الخمس المذكورة في «الأعراف»، أي الطوفان وما عطف عليه، واليد والعصا والسنين والنقص من الثمرات، وقيل: هي الخمس التي في الأعراف والبحر والعصا والحجر والطمس على أموالهم.

﴿فَسَأَلَ بَنِي إِسْرَءِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ﴾ أي سلهم يا محمد إذ جاءهم موسى بهذه الآيات، وهذا سؤال استفهام ليعرف اليهود صحة ما يقول محمد ﷺ ﴿فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَى مَسْحُورًا﴾^{١٠٢} أي ساحرًا بغرائب أفعالك، وقيل: مخدوعًا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ﴾ يعني الآيات التسع. و ﴿أَنْزَلَ﴾ بمعنى أوجد ﴿إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرٌ﴾ أي دلالات يستدل بها على قدرته ووحدانيته.

وقراءة العامة ﴿عَلِمْتَ﴾ بفتح التاء خطابًا لفرعون. وقرأ الكسائي بضم التاء، واحتج للأولى بقوله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾. ونسب فرعون إلى العناد، ولأن موسى لا يحتج بقوله: علمت أنا، وهو الرسول الداعي ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾^{١٠٣} الظن هنا بمعنى التحقيق. والثبور: الهلاك والخسران أيضًا.

قوله تعالى: ﴿فَأَرَادَ أَنْ يَسْتَفِزَّهُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ أي أراد فرعون أن يخرج موسى وبني إسرائيل من أرض مصر بالقتل أو الإبعاد، ﴿فَأَغْرَقْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ جَمِيعًا﴾^{١٠٤}.

﴿وَقُلْنَا مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي من بعد إغراقه ﴿لِبَنِي إِسْرَءِيلَ أَسْكُنُوا الْأَرْضَ﴾ أي أرض الشام ومصر ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ أي القيامة ﴿جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا﴾^{١٠٥} أي من قبوركم مختلطين من كل موضع، قد اختلط المؤمن بالكافر لا يتعارفون ولا ينحاز أحد منكم إلى قبيلته وحيه.

وقيل: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ يعني مجيء عيسى عليه السلام من السماء.

قوله تعالى: ﴿وَبِالْحَقِّ أَنْزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ الكنايةُ ترجعُ إلى القرآن. ووجهُ التكريرِ في قوله: ﴿وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ يجوزُ أن يكونَ معنى الأول: أوجبنا إنزاله بالحق. ومعنى الثاني: ونزل وفيه الحق، كقوله خرج بشيابه، أي وعليه ثيابه. وقيل: الباءُ في ﴿وَبِالْحَقِّ﴾ الأولُ بمعنى مع، أي مع الحق، كقولك ركب الأميرُ بسيفه أي مع سيفه. ﴿وَبِالْحَقِّ نَزَلَ﴾ أي بمحمد ﷺ، أي نزل عليه، كما تقولُ نزلتُ بزيد. وقيل: يجوزُ أن يكونَ المعنى وبالحق قدرنا أن ينزل، وكذلك نزل. ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (١٠٥).

قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ مذهبُ سيبويه أن ﴿قُرْآنًا﴾ منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ يفسره الظاهر. وقرأ جمهورُ الناسِ ﴿فَرَقْنَاهُ﴾ بتخفيفِ الراءِ، ومعناه بيناهُ وأوضحناه، وفرقنا فيه بين الحق والباطل، واختلفَ في كم نزل القرآن من المدة، فقيل: في خمس وعشرين سنة، وقيل: في ثلاثٍ وعشرين. وقيل: في عشرين. وهذا بحسب الخلاف في سنَّ رسول الله ﷺ، ولا خلاف أنه نزل إلى السماء الدنيا جملةً واحدةً. ﴿عَلَى مُكْثٍ﴾ أي تطاول في المدة شيئاً بعد شيء آيةً وآيةً وسورةً سورةً.

قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ (١٠٦) مبالغةٌ وتأكيذٌ بالمصدرِ للمعنى المتقدم، أي أنزلناه نجماً بعد نجم، ولو أخذوا بجميع الفرائض في وقت واحد لنفروا.

قوله تعالى: ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا﴾ يعني القرآن. وهذا من الله عز وجل على وجه التبكيت لهم والتهديد لا على وجه التخيير ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ أي من قبل نزول القرآن وخروج النبي ﷺ، وهم مؤمنوا أهل الكتاب ﴿إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ كتابهم. وقيل: القرآن ﴿يَخْرُونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ (١٠٧) قيل: هم قومٌ من ولدِ إسماعيلَ تمسكوا بدينهم إلى أن بعث الله تعالى النبي ﷺ، منهم زيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل. وعلى هذا ليس يريدُ أوتوا الكتاب بل يريدُ أوتوا علم الدين. وقيل: الذين أوتوا العلم أمة محمد ﷺ. وقيل: إنهم ناسٌ من اليهود، وهو أظهر لقوله ﴿مِنْ قَبْلِهِ﴾.

﴿إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ يعني القرآن. كانوا إذا سمعوا ما أنزل الله تعالى من القرآن سجّدوا وقالوا: ﴿سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبَّنَا لَمَفْعُولًا﴾ (١٠٨). وقيل: كانوا إذا تلووا كتابهم وما أنزل

عليه من القرآن خشعوا وسجدوا وسبحوا، وقالوا: هذا هو المذكور في التوراة، وهذه صفته، ووعد الله به واقع لا محالة، وجنحوا إلى الإسلام، فنزلت الآية فيهم. وقالت فرقة: المراد بالذين أتوا العلم من قبله محمد ﷺ، والضمير في ﴿قَبْلَهُ﴾ عائد على القرآن حسب الضمير في قوله: ﴿قُلْ ءَامِنُوا بِهِ﴾. وقيل: الضميران لمحمد ﷺ، واستأنف ذكر القرآن في قوله: ﴿إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَنَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ ﴿١٧٨﴾

دليل على جواز التسبيح في السجود. وفي مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في سجوده وركوعه «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي».

قوله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ ﴿١٧٩﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ﴾ هذه مبالغة في صفتهم ومدح لهم. وحق لكل من توسم بالعلم وحصل منه شيئاً أن يجري إلى هذه المرتبة، فيخضع عند استماع القرآن ويتواضع ويدل، والأذقان جمع ذقن، وهو مجتمع اللحيين. وقيل: الأذقان عبارة عن اللحي. أي يضعونها على الأرض في حال السجود، وهو غاية التواضع. واللام بمعنى على، تقول: سقط لفيه أي على فيه. وقال ابن عباس: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ أي للوجوه. وإنما خص الأذقان بالذكر لأن الذقن أقرب شيء من وجه الإنسان.

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَبْكُونَ﴾ دليل على جواز البكاء في الصلاة من خوف الله تعالى، أو على معصيته في دين الله، وأن ذلك لا يقطعها ولا يضرها. عن عبد الله بن الشخير قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء. وفي كتاب أبي داود: وفي صدره أزيز كأزيز الرحى من البكاء.

الثالثة: واختلف الفقهاء في الأئين، فقال مالك: الأئين لا يقطع الصلاة للمريض، وأكرهه للصحيح، وقال الشافعي: إن كان له حروف تسمع وتفهم يقطع الصلاة. وقال أبو حنيفة: إن كان من خوف الله لم يقطع، وإن كان من وجع قطع.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ ﴿١٧٩﴾ تقدم القول في الخشوع في «البقرة».

قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾
 سبب نزول هذه الآية أن المشركين سمعوا رسول الله ﷺ يدعوا «يا الله يا رحمان»، وكان
 باليمامة رجل يسمى الرحمن، فقال ذلك السامع: ما بأل محمد يدعوا رحمان اليمامة. فنزلت
 الآية مبينة أنهما اسمان لمسمى واحد، وقيل: كانوا يكتبون في صدر الكتب: باسمك اللهم،
 فكتب رسول الله ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم» فقال المشركون: هذا الرحيم نعرفه فما
 الرحمن، فنزلت الآية.

﴿قُلِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ أي التي تقتضي أفضل الأوصاف وأشرف المعاني. وحسن
 الأسماء إنما يتوجه بتحسين الشرع، لإطلاقها والنص عليها. وانضاف إلى ذلك أنها تقتضي
 معاني حسناً شريفة، وهي بتوقيف لا يصح وضع اسم لله ينظر إلا بتوقيف من القرآن أو
 الحديث أو الإجماع.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ فيه مسألتان:

الأولى: اختلفوا في سبب نزولها على خمسة أقوال:

الأول - نزلت ورسول الله ﷺ متواربمكة، وكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن،
 فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله تعالى ﴿وَلَا تَجْهَرُ
 بِصَلَاتِكَ﴾ فيسمع المشركون قراءتك. ﴿وَلَا تُخَافُتْ بِهَا﴾ عن أصحابك. أسمعهم القرآن
 ولا تجهز ذلك الجهر ﴿وَأَبْتَعُ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ قال: يقول بين الجهر والمخافة،
 أخرج البخاري ومسلم عن ابن عباس. واللفظ لمسلم. والمخافة: خفض الصوت
 والسكون، يقال للميت إذا برد: خفت.

الثاني - ما رواه مسلم أيضاً عن عائشة في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا
 تُخَافُتْ بِهَا﴾ قالت: أنزل هذا في الدعاء.

الثالث - قال ابن سيرين: كان الأعراب يجهرون بتشهدهم فنزلت الآية في ذلك. قلت:
 وعلى هذا فتكون الآية متضمنة لإخفاء التشهد، وقد قال ابن مسعود: من السنة أن تخفي
 التشهد، ذكره ابن المنذر.

الرابع - ما روي عن ابن سيرين أيضاً أن أبا بكر رضي الله عنه كان يسرُّ قراءته، وكان عمرُ جهرُ بها، فقلَّ لهما في ذلك، فقال أبو بكر: إنما أنا جاري ربي، وهو يعلم حاجتي إليه. وقال عمر: أنا أطرُدُ الشيطان وأوقظُ الوسنان، فلما نزلت هذه الآية قلَّ لأبي بكر: ارفع قليلاً، وقل: لعمر أخفض أنت قليلاً.

الخامس - ما روي عن ابن عباس أيضاً أن معناها ولا تجهرُ بصلاة النهار، ولا تخافتُ بصلاة الليل، فتضمنت أحكام الجهر والإسرار بالقراءة في النوافل والفرائض، فأما النوافل فالمصلي مخيرٌ في الجهر والسري في الليل والنهار، وكذلك روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يفعل الأمرين جميعاً. وأما الفرائض فحكمها في القراءة معلومٌ ليلاً ونهاراً.

وقول سادس - قال الحسن: يقول الله لا ترائي بصلاتك تحسنها في العلانية ولا تسيئها في السر. وقال ابن عباس: لا تصل مرأياً للناس ولا تدعها مخافة الناس.

الثانية: عبر تعالى بالصلاة هنا عن القراءة كما عبر بالقراءة عن الصلاة في قوله: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما مرتبطٌ بالآخر، لأنَّ الصلاة تشتمل على قراءة وركوع وسجود فهي من جملة أجزائها، فعبّر بالجزء عن الجملة وبالجملة عن الجزء على عادة العرب في المجاز وهو كثير، ومنه الحديث الصحيح: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي» أي قراءة الفاتحة على ما تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ هذه الآية رادة على اليهود والنصارى والعرب في قولهم أفذاذا: عزيز وعيسى والملائكة ذرية الله سبحانه، تعالى الله عن أقوالهم! ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ لأنه واحد لا شريك له في ملكه ولا في عبادته ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِيلِ﴾ قال مجاهد: المعنى لم يحالف أحداً ولا ابتغى نصر أحدٍ ﴿وَكَبِيرَةٌ تَقَرِّبًا﴾ أي عظمه عظمة تامة.

تمت سورة الإسراء. والحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.



سورة الكهف

وهي مكية في قول جميع المفسرين.

وفي مسند الدارمي عن أبي سعيد الخدري قال: من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أضاء له من النور فيما بينه وبين البيت العتيق. وفي صحيح مسلم عن أبي الدرداء أن نبي الله ﷺ قال: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال». وفي رواية «من آخر الكهف». وفي مسلم أيضاً من حديث النواس بن سمعان «فمن أدركه - يعني الدجال - فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف».

قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۖ قَيِّمًا﴾

ذكر ابن إسحاق أن قريشاً بعثوا النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط إلى أحبار يهود وقالوا لهما: سلاهم عن محمد ووصفا لهم صفته وأخبراهم بقوله، فإنهم أهل الكتاب الأول، وعندهم علم ليس عندنا من علم أنبياء، فخرجوا حتى قدما المدينة، فسألا أحبار يهود عن رسول الله ﷺ، ووصفا لهم أمره، وأخبراهم ببعض قوله، وقالوا لهم: إنكم أهل التوراة وقد جئناكم لتخبرونا عن صاحبنا هذا. فقالت لهما أحبار يهود: سلوه عن ثلاث نأمركم بهن، فإن أخبركم بهن فهو نبي مرسل، وإن لم يفعل فالرجل متقول، فروا فيه رأيكم، سلوه عن فتية ذهبوا في الدهر الأول ما كان أمرهم، فإنه قد كان لهم حديث عجب. سلوه عن رجل طواف قد بلغ مشارق الأرض ومغاربها، ما كان نبؤه. وسلوه عن الروح ما هي، فإذا أخبركم بذلك فاتبعوه فإنه نبي، وإن لم يفعل فهو رجل متقول فاصنعوا في أمره ما بدا لكم. فأقبل النضر بن الحارث وعقبة بن أبي معيط قدما مكة على قريش فقالوا: يا معشر قريش! قد جئناكم بفصل ما بينكم وبين محمد ﷺ - قد أمرنا أحبار يهود أن نسأله عن أشياء أمرونا بها، فإن أخبركم عنها فهو نبي، وإن لم يفعل فالرجل متقول، فروا فيه رأيكم. فجاءوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد، أخبرنا عن فتية ذهبوا في الدهر الأول، قد كانت لهم قصة عجب، وعن رجل كان طوافاً قد بلغ مشارق الأرض ومغاربها، وأخبرنا عن الروح ما هي؟ قال فقال لهم رسول الله ﷺ: «أخبركم بما سألتكم عنه غداً» ولم يستثن فأنصرفوا عنه، فمكث رسول الله ﷺ فيما

يزعمون خمس عشرة ليلة، لا يحدث الله إليه في ذلك وحياً ولا يأتيه جبريل، حتى أرجف أهل مكة وقالوا: وعدنا محمد غداً، واليوم خمس عشرة ليلة، وقد أصبحنا منها لا نخبرنا بشيء مما سألناه عنه، وحتى أحزن رسول الله ﷺ مكث الوحي عنه، وشق عليه ما يتكلم به أهل مكة، ثم جاءه جبريل ﷺ من عند الله عز وجل بسورة أصحاب الكهف فيها معاتبته إياه على حزنه عليهم، وخبر ما سألوه عنه من أمر الفتية، والرجل الطواف والروح.

قال ابن إسحاق: فذكر لي إن رسول الله ﷺ قال لجبريل: «لقد احتبست عني يا جبريل حتى سؤت ظناً» فقال له جبريل: ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾.

ثم نعود إلى أول السورة فنقول: قد تقدم معنى الحمد لله و﴿قِيَمًا﴾ نصب على الحال، وقيل: ﴿قِيَمًا﴾ على الكتب السابقة يصدقها. وقيل: ﴿قِيَمًا﴾ بالحجج أبداً.

﴿عَوَجًا﴾ مفعول به، والعوج بكسر العين في الدين والرأي والأمر والطريق. وبفتحها في الأجسام كالخشب والجدار، وقد تقدم، وليس في القرآن عوج، أي عيب، أي ليس متناقضاً مختلفاً، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ وقيل: أي لم يجعله مخلوقاً.

﴿لِينْذَرَ بَأْسًا شَدِيدًا﴾ أي لينذر محمد أو القرآن. وفيه إضمار، أي لينذر الكافرين عقاب الله. وهذا العذاب الشديد قد يكون في الدنيا وقد يكون في الآخرة.

﴿مَنْ لَدْنَهُ﴾ أي من عنده وقرأ أبو بكر عن عاصم «مَنْ لَدْنِهِ» بإسكان الدال وإشمامها الضم وكسر النون، والهاء موصولة بباء. والباقون ﴿لَدْنَهُ﴾ بضم الدال وإسكان النون وضم الهاء.

قوله تعالى: ﴿وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ﴾ أي بأن لهم ﴿أَجْرًا حَسَنًا﴾ وهي الجنة ﴿مَكِينِينَ﴾ دائمين ﴿فِيهِ أَبَدًا﴾ لا إلى غاية، والأجر الحسن: الثواب العظيم الذي يؤدي إلى الجنة.

قوله تعالى: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ۚ﴾ هم اليهود، قالوا عزير ابن الله، والنصارى قالوا المسيح ابن الله، وقريش قالت الملائكة بنات الله. فلا نذار في أول السورة عام، وهذا خاص فيمن قال لله ولد ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ ﴿مِنْ﴾ صلة، أي ما لهم بذلك القول علم، لأنهم مقلدة قالوه بغير دليل ﴿وَلَا لِآبَائِهِمْ﴾ أي أسلافهم ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً﴾ ﴿كَلِمَةً﴾ نصب على البيان، أي كبرت تلك الكلمة كلمة. يقال: كبر الشيء إذا عظم. وكبر الرجل إذا أسن ﴿تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾ في موضع الصفة ﴿إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ أي ما يقولون إلا كذبا.

قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَخْعٌ تَفْسَكُ عَلَىٰ عَآثَرِهِمْ﴾ ﴿بَخْعٌ﴾ أي مهلك وقاتل ﴿عَآثَرِهِمْ﴾ جمع أثر، ويقال إثر. والمعنى: على أثر توليهم وإعراضهم عنك ﴿إِنْ لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ﴾ أي القرآن ﴿أَسَفًا ۖ﴾ أي حزنا وغضبًا على كفرهم، وانتصب على التفسير.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا﴾ ﴿مَا﴾ و ﴿زِينَةً﴾ مفعولان. والزينة كل ما على وجه الأرض، فهو عموم لأنه دال على باريه. وقيل: أراد بالزينة الرجال، وقيل: الزينة الخلفاء والأمراء. وقيل: العلماء زينة الأرض. وقالت فرقة: أراد النعم والملابس والثمار والخضرة والمياه، ونحو هذا مما فيه زينة، ولم يدخل فيه الجبال الصم وكل ما لا زينة فيه كالحيات والعقارب. والقول بالعموم أولى، وأن كل ما على الأرض فيه زينة من جهة خلقه وصنعه وإحكامه. والآية بسط في التسلية، أي لا تهتم يا محمد للعالم وأهلها فإنما جعلنا ذلك امتحانًا واختبارًا لأهلها، فمنهم من يتدبر ويؤمن، ومنهم من يكفر، ثم يوم القيامة بين أيديهم فلا يعظم عليك كفرهم فإنما نجازيهم.

الثانية: معنى هذه الآية ينظر إلى قول النبي ﷺ: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ وَاللَّهُ مُسْتَخْلَفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ». وقوله ﷺ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يَخْرُجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا» قَالَ: وما زهرة الدنيا؟ قَالَ: «بَرَكَاتُ الْأَرْضِ» خرجهما مسلم من حديث أبي

سعيد الخدرى. والمعنى: أن الدنيا مستطابة في ذوقها معجبة في منظرها كالثمر المستحلى المعجب المرأى، فابتلى الله بها عباده لينظر أيهم أحسن عملاً.

وكان أبي رضي الله عنه يقول في قوله: ﴿أَحْسَنُ عَمَلًا﴾: أحسن العمل أخذ بحق وإنفاق في حق مع الإيمان وأداء الفرائض واجتناب المحارم والإكثار من المندوب إليه.

قلت: هذا قول حسن، وجز في ألفاظه بليغ في معناه، وقد جمعه النبي صلى الله عليه وسلم في لفظ واحد وهو قوله لسفيان بن عبد الله الثقفي لما قال: يا رسول الله، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك - في رواية: غيرك. قال: «قل آمنت بالله ثم استقم» خرجه مسلم.

وقد اختلفت عبارات العلماء في الزهد، فقال قوم: قصر الأمل وليس بأكل الخشن ولبس العباء، قاله سفيان الثوري. قال علماؤنا: وصدق رضي الله عنه لأن من قصر أمله لم يتأنق في المطعومات ولا يتفنن في الملبوسات، وأخذ من الدنيا ما تيسر، واجترأ منها بما يبلغ.

وقال قوم: بغض المحمدة وحب الشاء. وهو قول الأوزاعي ومن ذهب إليه.

وقال قوم: ترك الدنيا كلها هو الزهد، أحب تركها أم كره. وهو قول فضيل.

وعن بشر بن الحارث قال: حب الدنيا حب لقاء الناس، والزهد في الدنيا الزهد في لقاء الناس. وعن الفضيل أيضاً: علامة الزهد في الدنيا الزهد في الناس. وقال قوم: لا يكون الزاهد زاهداً حتى يكون ترك الدنيا أحب إليه من أخذها.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا﴾

تراباً لا نبات به، كأنه قطع نباته. والجرز: القطع، ومنه سنة جرز، يعني يوم القيامة، فإن الأرض تكون مستوية لا مستتر فيها.

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا﴾

بل في آياتنا ما هو أعجب من خبرهم: خلق السموات والأرض أعجب من خبرهم. وقيل: ما أطلعتك عليه من الغيب أعجب. وقيل: شأنك في الإسراء أعجب.

والكهف: النقب المتسع في الجبل، وما لم يتسع فهو غار.

واختلفَ الناسُ في الرقيمِ، فقليل: قرية خرجوا منها. وقيل: الرقيمُ وادٍ. وقيل: الرقيمُ الصخرةُ التي كانت على الكهفِ، وقيل: الرقيمُ كتابٌ في لوحٍ من رصاصٍ كتبَ فيه القومُ الكفارُ الذي فرَّ الفتيةُ منهم قصتهم وجعلوها تاريخاً لهم، ذكروا وقتَ فقدهم، وكم كانوا، وبينَ مَنْ كانوا. وهذه الأقوال مأخوذةٌ من الرقيم، ومنه ﴿كِتَابٌ مَرْقُومٌ﴾. ومنه الأرقمُ لتخطيطه.

وعن ابنِ عباسٍ أيضاً: الرقيمُ كتابٌ مرقومٌ كانَ عندهم فيهِ الشرعُ الذي تمسكوا به من دينِ عيسى عليه السلام. وقيل: الرقيمُ دراهمهم. وقيل: الرقيمُ كلبهم، وقيل: الرقيمُ أصحابُ الغارِ الذي انطبقَ عليهم، فذكر كل واحدٍ منهم أصلحَ عمله. قلتُ: وفي هذا خبر معروفٌ أخرجه الصحيحان، وإليه نحا البخاريُّ.

وقال قومٌ: أخبر الله عن أصحابِ الكهفِ، ولم يخبر عن أصحابِ الرقيمِ بشيءٍ. وقيل: الرقيمُ بلدةٌ بالروم فيها غارٌ فيه أحدٌ وعشرون نفساً كأنهم نيامٌ على هيئة أصحابِ الكهفِ، فعلى هذا هم فتية آخرون جرى لهم ما جرى لأصحابِ الكهفِ. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ﴾ يقال هم من الرومِ واتبعوا دينَ عيسى. وقيل: كانوا قبلَ عيسى، والله أعلم.

الثانية: هذه الآية صريحةٌ في الفرارِ بالدينِ وهجرةِ الأهلِ والبنينَ والقرباتِ والأصدقاءِ والأوطانِ والأموالِ خوفَ الفتنةِ وما يلقاهُ الإنسانُ من المحنةِ. وقد خرجَ النبيُّ ﷺ فاراً بدينه، وكذلك أصحابه، وجلسَ في الغارِ حسبما تقدم في سورة «النحل». وقد نصَّ الله تعالى على ذلك في «براءة»، وهجروا أوطانهم وتركوا أرضهم وديارهم وأهاليهم وأولادهم وقرباتهم وإخوانهم، رجاءَ السلامةِ بالدينِ والنجاةِ من فتنةِ الكافرين. فسكنى الجبالِ ودخولُ الغيرانِ، والعزلةُ عن الخلقِ والانفرادُ بالخالقِ، وجوازُ الفرارِ من الظالمِ هي سنةُ الأنبياءِ صلواتُ الله عليهم والأولياءِ. وقد فضلَ رسولُ الله ﷺ العزلةَ، وفضلها جماعةُ

العلماء لا سيما عند ظهور الفتن وفساد الناس، وقد نصَّ الله تعالى عليها في كتابه فقال: ﴿فَأَوْرَأَ إِلَى الْكَهْفِ﴾، وقال العلماء الاعتزال عن الناس يكون مرة في الجبال والشعاب، ومرة في السواحل والرباط، ومرة في البيوت، وقد جاء في الخبر: «إذا كانت الفتنة فأخف مكانك وكف لسانك». ولم يخص موضعاً من موضع.

وقد جعلت طائفة من العلماء العزلة اعتزال الشر وأهله بقلبك وعملك، إن كنت بين أظهرهم. وقال ابن المبارك في تفسير العزلة: أن تكون مع القوم فإذا خاضوا في ذكر الله فحُضَّ معهم، وإن خاضوا في غير ذلك فاسكت. وروى البغوي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم». وقال عقبه بن عامر لرسول الله ﷺ: ما النجاة يا رسول الله؟ فقال: «يا عقبه أمسك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك». وقال ﷺ: «يأتي على الناس زمان خير ما لرجل المسلم الغنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن». خرجه البخاري.

قلت: أحوال الناس في هذا الباب تختلف، فرب رجل تكون له قوة على سكنى الكهوف والغيران في الجبال، وهي أرفع الأحوال لأنها الحالة التي اختارها الله لنبيه ﷺ في بداية أمره، ونصَّ عليها في كتابه مخبراً عن الفتية، فقال: ﴿وَإِذْ أَعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْرَأَ إِلَى الْكَهْفِ﴾. ورب رجل تكون العزلة له في بيته أخف عليه وأسهل، وقد اعتزل رجال من أهل بدر فلزموا بيوتهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا إلا إلى قبورهم. ورب رجل متوسط بينهما فيكون له من القوة ما يصبر بها على مخالطة الناس وأذاهم، فهو معهم في الظاهر ومخالف لهم في الباطن.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ لما فروا ممن يطلبهم اشتغلوا بالدعاء ولجئوا إلى الله تعالى فقالوا: ﴿رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ أي مغفرة ورزقاً ﴿وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ توفيقاً للرشاد. وقال ابن عباس: مخرجاً من الغار في سلامة. وقيل: صواباً. ومن هذا المعنى أنه ﷺ كان إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة.

قوله تعالى: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا﴾ ﴿١١﴾

عبارة عن إلقاء الله تعالى النوم عليهم. وهذه من فصيحَاتِ القرآن التي أقربت العرب بالقصور عن الإتيان بمثله. أي سدنا آذانهم عن نفوذ الأصوات إليها. وأما تخصيص الأذان بالذكر فلأنها الجارحة التي منها عظم فساد النوم، وكلما ينقطع نوم نائم إلا من جهة أذنه، ولا يستحکم نوم إلا من تعطل السمع. ومن ذكر الأذن في النوم قوله ﷺ: «ذاك رجل بال الشيطان في أذنه» خرجه الصحيح. أشار ﷺ إلى رجل طويل النوم، لا يقوم الليل.

و ﴿عَدَدًا﴾ نعت للسنين، أي معدودة، والقصد به العبارة عن التكرير، لأن القليل لا يحتاج إلى عدد لأنه قد عرف. ثم قال قوم: بين الله تعالى عدد تلك السنين من بعد فقال: ﴿وَلْيُثَوِّا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَارْدَاؤُا تِسْعًا﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ﴾ أي من بعد نومهم. ويقال لمن أحيي أو أقيم من نومه: مبعوث، لأنه كان ممنوعاً من الانبعاث والتصرف.

قوله تعالى: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى﴾ ﴿لِنَعْلَمَ﴾ عبارة عن خروج ذلك الشيء إلى الوجود ومشاهدته، وهذا على نحو كلام العرب، أي نعلم ذلك موجوداً، إلا فقد كان الله تعالى علم أي الحزبين أحصى الأمد. والحزبان الفريقان، والظاهر من الآية أن الحزب الواحد هم الفتية إذ ظنوا لبثهم قليلاً، والحزب الثاني أهل المدينة الذين بعث الفتية على عهدهم، وكان عندهم التاريخ لأمر الفتية. وهو قول الجمهور من المفسرين. وقالت فرقة: هما حزبان من الكافرين، اختلفا في مدة أصحاب الكهف. وقيل: هما حزبان من المؤمنين.

و ﴿أَحْصَى﴾ فعل ماض. و ﴿أَمَدًا﴾ ﴿١٢﴾ نصب على المفعول به، وقيل: نصب على التمييز. وقيل: نصب على الظرف، أي أي الحزبين أحصى لبثهم في الأمد، والأمد الغاية.

قوله تعالى: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ﴾ أي شباب وأحداث حكم لهم بالفتوة حين آمنوا بلا واسطة. ﴿آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾ ﴿١٣﴾ أي يسرناهم للعمل الصالح، من الانقطاع إلى الله تعالى، ومباعدة الناس، والزهد في الدنيا. وهذه زيادة على الإيمان.

قوله تعالى: ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ عبارة عن شدة عزم وقوة صبر، أعطاهما الله لهم حتى قالوا بين يدي الكفار: ﴿رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾، ومنه يقال: فلان رباط الجأش، إذا كان لا تفرق نفسه عند الفزع والحرب وغيرها. ومنه الربط على قلب أم موسى. وقوله تعالى: ﴿وَلَيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَامُوا فَقَالُوا﴾، فيه مسألان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَامُوا فَقَالُوا﴾ يحتمل ثلاثة معانٍ:

أحدها - أن يكون هذا وصف مقامهم بين يدي الملك الكافر، وهو مقام يحتاج إلى الربط على القلب حيث خالفوا دينه، ورفضوا في ذات الله هيئته.

والمعنى الثاني فيما قيل: إنهم أولاد عظماء تلك المدينة، فخرجوا واجتمعوا وراء تلك المدينة من غير ميعاد، فقال أسنهم: إني أجد في نفسي أن ربي رب السموات والأرض، فقالوا ونحن كذلك نجد في أنفسنا. فقاموا جميعاً فقالوا: ﴿رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾.

والمعنى الثالث: أن يعبر بالقيام، عن انبعاثهم بالعزم إلى الهروب إلى الله تعالى ومنازمة الناس، كما تقول: قام فلان إلى أمر كذا إذا عزم عليه بغاية الجدد.

الثانية: قال ابن عطية: تعلق الصوفية في القيام والقول بقول: ﴿إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

قلت: وهذا تعلق غير صحيح هؤلاء قاموا فذكروا الله على هدايته، وشكروا لما أولاهم من نعمه ونعمته، ثم هاموا على وجوههم منقطعين إلى ربهم خائفين من قومهم، وهذه سنة الله في الرسل والأنبياء والفضلاء الأولياء. أين هذا من ضرب الأرض بالأقدام والرقص بالأكمام عند سماع الأصوات الحسان من المرد والنسوان، هيهات بينهما والله ما بين الأرض والسماء. ثم هذا حرام عند جماعة العلماء، على ما يأتي بيانه في سورة لقمان إن شاء الله تعالى وقد تقدم في ﴿سُبْحَنَ﴾ عند قوله: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ ما فيه كفاية.

وقال الإمام أبو بكر الطرسوسي وسئل عن مذهب الصوفية فقال: وأما الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلاً جسداً له خوار قاموا يرقصون حواليه ويتواجدون، فهو دين الكفار وعباد العجل.

قوله تعالى: ﴿هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً﴾ أي قال بعضهم لبعض: هؤلاء قومنا أي أهل عصرنا وبلدنا، عبدوا الأصنام تقليداً من غير حجة ﴿لَوْلَا﴾ أي هلا ﴿يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ﴾ أي بحجة على عبادتهم الصنم. وقيل: ﴿عَلَيْهِمْ﴾ راجع إلى الآلهة، أي هلا أقاموا بيعة على الأصنام في كونها آلهة، فقولهم ﴿لَوْلَا﴾ تحضيض بمعنى التعجيز، وإذا لم يمكنهم ذلك لم يجب أن يلتفت إلى دعواهم: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ ١٥.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مَرْفَقًا﴾ ١٦ قيل: هو من قول الله لهم. أي وإذ اعتزلتموهم فأووا إلى الكهف. وقيل: هو من قول رئيسهم، ثم استثنى وقال ﴿إِلَّا اللَّهَ﴾ أي إنكم لم تتركوا عبادته، فهو استثناء منقطع.

قال ابن عطية: وهذا على تقدير أن الذين فرأه الكهف منهم لا يعرفون الله، ولا علم لهم به، وإنما يعتقدون الأصنام في ألوهيتهم فقط. وإن فرضنا أنهم يعرفون الله كما كانت العرب تفعل لكنهم يشركون أصنامهم معه في العبادة فلا استثناء متصل، لأن الاعتزال وقع في كل ما يعبد الكفار إلا في جهة الله.

﴿مَرْفَقًا﴾ قرئ بكسر الميم وفتحها، وهو ما يرتفق به وكذلك مرفق الإنسان ومرفقه، ومنهم من يجعل «المرفق» بفتح الميم الموضع كالمسجد وهما لغتان.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَوَّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ﴾ أي ترى أيها المخاطب الشمس عند طلوعها تميل عن كهفهم. والمعنى: إنك لو رأيتهم لرأيتهم كذا، لا أن المخاطب رآهم على التحقيق. «تزاور» تنحى وتميل، من الأزوار. والزور الميل. والأزور في العين المائل النظر إلى ناحية، ويستعمل في غير العين، وفي حديث غزوة مودة أن

رسول الله ﷺ رأى في سرير عبد الله بن رواحة أزوراً عن سرير جعفر وزيد بن حارثة. وقرأ أهل الحرمين وأبو عمرو «تَزَاوَرُ» بإدغام التاء في الزاي، والأصل «تَزَاوَرُ». وقرأ عاصم وحمزة والكسائي «تَزَاوَرُ» مخففة الزاي. وقرأ ابن عامر «تَزَوَرُ» مثل تحمُرُ ﴿وَإِذَا غَرَبَتِ تَغْرِبُ ضُهُمُ﴾ قرأ الجمهور بالتاء على معنى تتركهم، يعني أن الشمس إذا طلعت مالت عن كهفهم ذات اليمين، أي يمين الكهف، وإذا غربت تمر بهم ذات الشمال، أي شمال الكهف، فلا تصيهم في ابتداء النهار ولا في آخر النهار لا تبلغهم لتؤذيهم بحرهما، وتغير ألوانهم وتبلي ثيابهم.

والمقصود بيان حفظهم عن طرق البلا وتغير الأبدان والألوان إليهم، والتأذي بحرراً وبرد ﴿وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِّنْهُ﴾ أي من الكهف والفجوة المتسع، وجمعها فجوات وفجاء، مثل ركوة وركاء وركوات ﴿ذَلِكَ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ﴾ لطف بهم. ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾

قوله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا﴾ قال أهل التفسير: كانت أعينهم مفتوحة وهم نائمون، فكذاك كان الرائي يحسبهم أيقاظاً. وقيل: ﴿تَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا﴾ لكثرة تقلبهم كالمستيقظ في مضجعه. و ﴿أَيْقَاظًا﴾ جمع يقظ ويقظان، وهو المتنبه ﴿وَهُمْ رُقُودٌ﴾ كقولهم: وهم قوم ركوع وسجود وقعود، فوصف الجمع بالمصدر ﴿وَنُقَلِّبُهمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ﴾ قال ابن عباس: لثلاث تاكل الأرض لحومهم، وظاهر كلام المفسرين أن التقليب كان من فعل الله، ويجوز أن يكون من ملك بأمر الله، فيضاف إلى الله تعالى.

﴿وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَكَلْبُهُمْ﴾ أكثر المفسرين على أنه كلب حقيقة، وكان لصيد أحدهم أو لزرعه أو غنمه، وكان اقتناء الكلب جائزاً في وقتهم، كما هو عندنا اليوم جائز في شرعنا.

الثانية: ورد في الصحيح عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من اقتنى كلباً إلا كلب صيد

أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ». وروى الصحيح أيضا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ». قال الزهري: وذكر لابن عمر قول أبي هريرة فقال: يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع. فقد دلت السنة الثابتة على اقتناء الكلب للصيد والزرع والماشية. وجعل النقص في أجر من اقتناها على غير ذلك من المنفعة، إما لترويع الكلب المسلمين وتشويشه عليهم بنباحه، أو لمنع دخول الملائكة البيت، أو لنجاسته، على ما يراه الشافعي، أو لاحتحام النهي عن اتخاذ ما لا منفعة فيه، والله أعلم. وقال في إحدى الروايتين «قيراطان» وفي الأخرى «قيراط». وذلك يحتمل أن يكون في نوعين من الكلاب أحدهما أشد أذى من الآخر، كالأسد الذي أمر ﷺ بقتله، ولم يدخله في الاستثناء حين نهى عن قتلها كما هو منصوص في حديث جابر، أخرجه الصحيح. وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان». ويحتمل أن يكون ذلك لاختلاف المواضع، فيكون ممسكها بالمدينة مثلاً أو بمكة ينقص قيراطان وبغيرها قيراط. وأما المباح اتخاذها فلا ينقص، كالفرس والهرة. والله أعلم.

الثالثة: وكتب الماشية المباح اتخاذها عند مالك هو الذي يسرح معها، لا الذي يحفظها في الدار من السراق. وكتب الزرع هو الذي يحفظها من الوحوش بالليل أو بالنهار لا من السراق. وقد أجاز غير مالك اتخاذها لسراق الماشية والزرع.

الرابعة: إذ كان بعض الكلاب قد نال هذه الدرجة العليا بصحبته ومخالطته الصلحاء والأولياء حتى أخبر الله تعالى بذلك في كتابه جلّ وعلا فما ظنك بالمؤمنين الموحدين المخالطين المحبين للأولياء والصالحين بل في هذا تسليّة وأنس للمؤمنين المقصرين عن درجات الكمال، المحبين للنبي ﷺ وآله خير آل. روى الصحيح عن أنس بن مالك قال: بينا أنا ورسول الله ﷺ خارجان من المسجد فلقينا رجلاً عند سدة المسجد فقال: يا رسول الله، متى الساعة؟ قال رسول الله ﷺ: «ما أعددت لها» قال فكأن الرجل استكان، ثم قال: يا رسول الله، ما أعددت بها كثير صلاة ولا صيام ولا صدقة، ولكنني أحب الله ورسوله.

قَالَ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». فِي رَوَايَةٍ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَمَا فَرَحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ». قَالَ أَنَسُ: فَأَنَا أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ.

وَقَالَتْ فَرَقَةٌ: لَمْ يَكُنْ كَلْبًا حَقِيقَةً، وَإِنَّمَا كَانَ أَحَدَهُمْ، وَكَانَ قَدْ قَعَدَ عِنْدَ بَابِ الْغَارِ طَلِيعَةً لَهُمْ،... وَهَذَا الْقَوْلُ يَضَعُفُهُ ذِكْرُ بَسْطِ الذَّرَاعَيْنِ فِيهَا فِي الْعَرَفِ مِنْ صِفَةِ الْكَلْبِ حَقِيقَةً، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ».

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَسِطْ ذِرَاعِيَهُ بِالْوَصِيدِ﴾ أَعْمَلَ اسْمُ الْفَاعِلِ وَهُوَ بِمَعْنَى الْمَضِيِّ، لِأَنَّهَا حِكَايَةٌ حَالٍ وَلَمْ يَقْصِدِ الْأَخْبَارَ عَنْ فِعْلِ الْكَلْبِ. وَالذَّرَاعُ مِنْ طَرَفِ الْمِرْفَقِ إِلَى طَرَفِ الْأَصْبَعِ الْوَسْطَى. قِيلَ: بَسَطَ ذِرَاعِيَهُ لَطَوَّلَ الْمَدَّةَ. وَقِيلَ: نَامَ الْكَلْبُ مُفْتَوِّحَ الْعَيْنِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ. وَالْوَصِيدُ: الْفَنَاءُ، أَيْ فَنَاءُ الْكَهْفِ، وَالْجَمْعُ وَصَائِدٌ وَوَصْدٌ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَظْلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا﴾ أَيْ لَوْ أَشْرَفْتَ عَلَيْهِمْ لَهَرَبْتَ مِنْهُمْ ﴿وَلَمَلَّيْتُ مِنْهُمْ رُعْبًا﴾ أَيْ لِمَا حَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الرَّعْبِ وَاسْتَنْفَهُمُ مِنَ الْهَيْبَةِ. وَقِيلَ: لَوْ حَشَتِ مَكَانَهُمْ، وَكَانَهُمْ آوَاهُمْ اللَّهُ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ الْوَحْشِ فِي الظَّاهِرِ لَيَنْفِرَ النَّاسُ عَنْهُمْ. وَقِيلَ: الْفِرَارُ مِنْهُمْ لَطَوَّلَ شُعُورَهُمْ وَأَظْفَارَهُمْ، وَقِيلَ: وَهَذَا بَعِيدٌ، لِأَنَّهُمْ لَمَّا اسْتَقْبَلُوا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ. وَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ شُعُورَهُمْ وَأَظْفَارَهُمْ كَانَتْ بِحَالِهَا، إِلَّا أَنْ يُقَالَ: إِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى أَظْفَارِهِمْ وَشُعُورِهِمْ.

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَالصَّحِيحُ فِي أَمْرِهِمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَفَظَ لَهُمُ الْحَالَاتِ الَّتِي نَامُوا عَلَيْهَا لِتَكُونَ لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ فِيهِمْ آيَةٌ، فَلَمْ يَبَلِّ لَهُمْ ثَوْبٌ وَلَمْ تَغْيُرْ صِفَتُهُ، وَلَمْ يَنْكِرِ النَّاهِضُ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَّا مَعَالِمَ الْأَرْضِ وَالْبَنَاءِ، وَلَوْ كَانَتْ فِي نَفْسِهِ حَالَةٌ يَنْكُرُهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِ أَهَمًّا. وَقَرَأَ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ «لَمَلَّيْتُ مِنْهُمْ» بِتَشْدِيدِ اللَّامِ عَلَى تَضْعِيفِ الْمُبَالَغَةِ، أَيْ مَلَّيْتُ ثُمَّ مَلَّيْتُ. وَقَرَأَ الْبَاقُونَ: ﴿لَمَلَّيْتُ﴾ بِالتَّخْفِيفِ، وَالتَّخْفِيفُ أَشْهُرُ فِي اللُّغَةِ.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ﴾ البعث: التحريك عن سكون. والمعنى: كما ضربنا على آذانهم وزدناهم هدى وقلبناهم بعثناهم أيضاً، أي أيقظناهم من نومهم على ما كانوا عليهم من هيئتهم في ثيابهم وأحوالهم، واللام في قوله ﴿لِيَتَسَاءَلُوا﴾ لام الصيرورة وهي لام العاقبة، كقوله ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ فبعثهم لم يكن لأجل تساؤلهم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَبِئْسَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ وذلك أنهم دخلوه غدوة وبعثهم الله في آخر النهار.

قوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ﴾، فيه سبع مسائل: الأولى: قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر والكسائي وحفص عن عاصم ﴿بِوَرِقِكُمْ﴾ بكسر الراء. وقرأ أبو عمرو وحمزة وأبو بكر عن عاصم ﴿بِوَرِقِكُمْ﴾ بسكون الراء، حذفوا الكسرة لثقلها، وهما لغتان.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا﴾ أي أكثر بركة، وقيل: ﴿أَزْكَى﴾ أطيب. وقيل: أرخص ﴿فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِّنْهُ﴾ أي بقوت ﴿وَلْيَتَلَطَّفْ﴾ أي في دخول المدينة وشراء الطعام ﴿وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ أي لا يخبرن. وقيل: إن ظهر عليه فلا يوقعن إخوانه فيما وقع فيه ﴿إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ﴾ بالحجارة، وهو أخبث القتل. وقيل: يرموكم بالسب والشتم، والأول أصح، لأنه كان عازماً على قتلهم كما تقدم في قصصهم.

الثالثة: في هذه البعثة بالورق دليل على الوكالة وصحتها. وقد وكل علي بن أبي طالب أخاه عقيلاً عند عثمان رضي الله عنه، ولا خلاف فيها في الجملة. والوكالة معروفة في الجاهلية والإسلام، ألا ترى إلى عبد الرحمن بن عوف كيف وكل أمية بن خلف بأهله وحاشيته بمكة، أي يحفظهم، وأمية مشرك، والتزم عبد الرحمن لأمية من حفظ حاشيته بالمدينة مثل ذلك مجازاة لصنعه.

روى البخاري عن عبد الرحمن بن عوف قال: كتبت أمية بن خلف كتاباً بأن يحفظني

في صاغيتي بمكة وأحفظه في صاغيته بالمدينة، فلما ذكرت الرحمن، قال: لا أعرف الرحمن كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية، فكاتبته عبد عمرو... وذكر الحديث.

قال الأصمعي: صاغية الرجل الذين يميلون إليه ويأتونه، وهو مأخوذ من صغايصغو ويصغي إذا مال، وكل مائل إلى الشيء أو معه فقد صغا إليه وأصغى.

الرابعة: الوكالة عقد نيابة، أذن الله سبحانه فيه للحاجة إليه وقيام المصلحة في ذلك، إذ ليس كل أحد يقدر على تناول أموره إلا بمعونة من غيره أو يترفع فيستنب من يريحه. وقد استدلل علماؤنا على صحتها بآيات من الكتاب، منها هذه الآية، وقوله تعالى: ﴿وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهِ﴾ وقوله ﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا﴾. وأما من السنة فأحاديث كثيرة، منها حديث عروة البارقي، وفي إجماع الأمة على جوازها كفاية.

الخامسة: الوكالة جائزة في كل حق تجوز النيابة فيه، فلو وكل الغاصب لم يجز، لأن كل محرم فعله لا تجوز النيابة فيه.

السادسة: في هذه الآية نكتة بديعة، وهي أن الوكالة إنما كانت مع التقية خوف أن يشعر بهم أحد لما كانوا عليه من الخوف على أنفسهم. وجواز توكيل ذوى العذر متفق عليه، فأما من لا عذر له فالجمهور على جوازها. وقال أبو حنيفة: لا تجوز.

والدليل على صحة جواز الوكالة للشاهد الصحيح ما أخرجه الصحيحان وغيرهما عن أبي هريرة قال: كان لرجل على النبي ﷺ سن من الإبل فجاء يتقاضاه فقال: «أعطوه» فطلبوا له سنه فلم يجدوا إلا سناً فوقها، فقال: «أعطوه» فقال: أوفيتني أوفى الله لك. قال النبي ﷺ: «إن خيركم أحسنكم قضاء». لفظ البخاري. فدل هذا الحديث مع صحته على جواز توكيل الحاضر الصحيح البدن، فإن النبي ﷺ أمر أصحابه أن يعطوا عنه السن التي كانت عليه، وذلك توكيد منه لهم على ذلك، ولم يكن النبي ﷺ مريضاً ولا مسافراً. وهذا يرد قول أبي حنيفة في قوله: إنه لا يجوز توكيل الحاضر الصحيح البدن إلا برضا خصمه، وهذا الحديث خلاف قوله.

السابعة: تضمنت هذه الآية جواز الشركة لأن الورق كان لجميعهم وتضمنت جواز

الوكالة لأنهم بعثوا من وكلوه بالشراء. وتضمنت جواز أكل الرفقاء وخلطهم طعامهم معاً، وإن كان بعضهم أكثر أكلًا من الآخر، ومثله قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ﴾، ولهذا قال أصحابنا في المسكين يتصدق عليه فيخلطه بطعام لغني ثم يأكل معه: إن ذلك جائز. وقد قالوا في المضارب يخلط طعامه بطعام غيره ثم يأكل معه: إن ذلك جائز. وقد كان رسول الله ﷺ وكل من اشترى له أضحية.

قال ابن العربي: ليس في الآية دليل على ذلك، لأنه يحتمل أن يكون كل واحد منهم قد أعطاه منفرداً فلا يكون فيه اشتراك. ولا معول في هذه المسألة إلا على حديثين: أحدهما: أن ابن عمر مَرَّبَقُومٍ يأكلون تمرًا فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الاقتران إلا أن يستأذن الرجل أخاه.

الثاني - حديث أبي عبيدة في جيش الخبط وهذا دون الأول في الظهور، لأنه يحتمل أن يكون أبو عبيدة يعطيهم كفافاً من ذلك القوت ولا يجمعهم عليه.

قلت: ومما يدل على خلاف هذا من الكتاب قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ﴾ وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ على ما يأتي إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَغْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ أي أطلعنا عليهم وأظهرناهم. و«أغتر» تعدية غتر بالهمزة، وأصل الغتر في القدم ﴿لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ يعني الأمة المسلمة الذين بعث أهل الكهف على عهدهم، وقيل ليعلم الملك ورعيته أن القيامة حق والبعث حق ﴿إِذْ يَتَنَزَّعُونَ مِنْهُمْ أَمْرَهُمْ﴾. وإنما استدلوا بذلك الواحد على خبرهم وهابوا الدخول عليهم. فقال الملك: ﴿أَبْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا﴾، فقال الذين هم على دين الفتية: اتخذوا عليهم مسجداً. وروي أن طائفة كافرة قالت: بنى بيعة أو مصنعا، فمانعهم المسلمون وقالوا ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ ١١.

وتنشأ هنا مسائل ممنوعة وجائزة، فاتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها والبناء عليها، إلى غير ذلك مما تضمنته السنة من النهي عنه ممنوع لا يجوز، لما روى الترمذي عن

ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج. قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وحديث ابن عباس حديث حسن. وروى الصحيحان عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة فيها تصاوير لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرارُ الخلق عند الله تعالى يوم القيامة». لفظ مسلم.

قال علماؤنا: وهذا يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد. وروى الأئمة عن أبي مرثد الغنوي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها» لفظ مسلم. أي لا تتخذوها قبلة فتصلوا عليها أو إليها كما فعل اليهود والنصارى، فيؤدي إلى عبادة من فيها كما كان السب في عبادة الأصنام. فحذر النبي ﷺ عن مثل ذلك، وسد الذرائع المؤدية إلى ذلك فقال: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد». وروى الصحيحان عن عائشة وابن عباس قالوا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما صنعوا. وروى مسلم عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجصص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه. وخرجه أبو داود والترمذي أيضاً عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وروى الصحيح عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: ألا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته - في رواية - ولا صورة إلا طمستها.

قال علماؤنا: ظاهره منع تسنيم القبور ورفعها وأن تكون لاطئة، وقد قال به بعض أهل العلم. وذهب الجمهور إلى أن هذا الارتفاع المأمور بإزالته هو ما زاد على التسنيم، ويبقى للقبر ما يعرف به ويحترم، وذلك صفة قبر نبينا محمد ﷺ وقبر صاحبيه ﷺ - على ما ذكر مالك في الموطأ - وقبر أبينا آدم ﷺ، على ما رواه الدارقطني من حديث ابن عباس. وأما تعلية البناء الكثير على نحو ما كانت الجاهلية تفعله تفخيماً وتعظيماً فذلك يهدم ويزال، فإن

فيه استعمالُ زينة الدنيا في أول منازل الآخرة، وتشبهًا بمن كان يعظم القبور ويعبدها. وباعتبار هذه المعاني وظاهر النهي أن ينبغي أن يقال: هو حرام.

والتسليم في القبر: ارتفاعه قدر شبر، مأخوذ من سنام البعير. ويرش عليه بالماء لئلا يتثر بالريح. وقال الشافعي لا بأس أن يطين القبر. وقال أبو حنيفة: لا يجصص القبر ولا يطين ولا يرفع عليه بناء فيسقط. ولا بأس بوضع الأحجار لتكون علامة، لما رواه أبو بكر الأثرم عن جعفر بن محمد قال: كانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تزور قبر حمزة بن عبد المطلب كل جمعة وعلته بصخرة، ذكره أبو عمر.

وأما الجائزة - فالدفن في التابوت، وهو جائز لا سيما في الأرض الرخوة. روي أن دانيال صلوات الله عليه كان في تابوت من حجر، وأن يوسف ﷺ أوصى بأن يتخذ له تابوت من زجاج ويلقى في ركية مخافة أن يعبد، وبقي كذلك إلى زمان موسى صلوات الله عليهم أجمعين، فدلته عليه عجوز فرفعه ووضعته في حظيرة إسحاق ﷺ. وفي الصحيح عن سعد ابن أبي وقاص أنه قال في مرضه الذي هلك فيه: اتخذوا لي لحدًا وانصبوا علي اللبن نصبًا، كما صنع برسول الله ﷺ.

اللحد: هو أن يشق في الأرض ثم يحفر قبر آخر في جانب الشق من جانب القبلة إن كانت الأرض صلبة يدخل فيه الميت ويسد عليه باللبن. وهو أفضل عندنا من الشق، لأنه الذي اختاره الله تعالى لرسوله ﷺ. وبه قال أبو حنيفة قال: السنة اللحد. وقال الشافعي: الشق. ويكره الأجر في اللحد. وقال الشافعي: لا بأس به لأنه نوع من الحجر. وكرهه أبو حنيفة وأصحابه، لأن الأجر لإحكام البناء، والقبر وما فيه للبلى، فلا يليق به الإحكام. وعلى هذا يسوى بين الحجر والاجر. وقيل: إن الأجر أثر النار فيكره تفاؤلاً، فعلى هذا يفرق بين الحجر والاجر. قالوا: ويستحب اللبن والقصب لما روي أنه وضع على قبر النبي ﷺ حمزة من قصب. وحكى عن الشيخ الامام أبو بكر محمد بن الفضل الحنفي رحمه الله أنه جوز اتخاذ التابوت في بلادهم لرخاوة الأرض. وقال: لو اتخذ تابوت من حديد فلا بأس به، لكن ينبغي أن يفرش فيه التراب وتطين الطبقة العليا مما يلي الميت، ويجعل اللبن الخفيف على

يمين الميت ويساره ليصير بمنزلة اللحد. قلت: ومن هذا المعنى جعل القطيفة في قبر النبي ﷺ، فإن المدينة سبخة، قال شقران: أنا والله طرحت القطيفة تحت رسول الله ﷺ في القبر. قال أبو عيسى الترمذي: حديث شقران حديث حسن صحيح غريب.

قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ الضمير في ﴿سَيَقُولُونَ﴾ يراد به أهل التوراة ومعاصري محمد ﷺ، وقيل: هو إخبار عن اليهود الذين أمروا المشركين بمسألة النبي ﷺ عن أصحاب الكهف. والواو في قول ﴿وَتَأْمِنُهُمُ كَلْبُهُمْ﴾ طريق النحويين أنها واو عطف دخلت في آخر إخبار عن عددهم، لتفصل أمرهم، وتدلل على أن هذا غاية ما قيل، ولو سقطت لصح الكلام. وقالت فرقة: هي واو الثمانية كقوله ﴿التَّيَّبُونَ الْعِيدُونَ﴾ ثم قال- ﴿وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَفِظُونَ﴾. يدل عليه أنه لما ذكر أبواب جهنم قال: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فَتَبَحَّتْ أَبْوَابُهَا﴾ بلا واو، ولما ذكر الجنة قال: ﴿فَتَبَحَّتْ أَبْوَابُهَا﴾ بالواو. وقال ﴿خَيْرًا مِّنْكُمْ مُّسْلِمًا﴾ ثم قال: ﴿وَأَبْكَارًا﴾ فالسبعة نهاية العدد عندهم كالعشرة الآن عندنا.

وقيل: هو منقوض بقوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ﴾ ولم يذكر الاسم الثامن بالواو.

وقال قوم ممن صار إلى أن عددهم سبعة: إنما ذكر الواو في قوله: ﴿سَبْعَةٌ وَتَأْمِنُهُمُ﴾ لنيبه على أن هذا العدد هو الحق، وأنه مبين للأعداد الأخر التي قال فيها أهل الكتاب، ولهذا قال تعالى في الجملتين المتقدمتين ﴿رَجْمًا بِالْغَيْبِ﴾ ولم يذكره في الجملة الثالثة ولم يقدح فيها بشيء، فكانه قال لنيبه هم سبعة وتأمنهم كلبهم.

والرجم: القول بالظن، يقال لكل ما يخرص: رجم فيه ومرجوم ومُرجم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ﴾ أمر الله تعالى نبيه ﷺ في هذه الآية أن يرد علم عدتهم إليه عز وجل. ﴿مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ أخبر أن عالم ذلك من البشر قليل. والمراد به قوم من أهل الكتاب، وكان ابن عباس يقول: أنا من ذلك القليل.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا﴾ أي لا تجادل في أصحاب الكهف إلا

بما أوحيناهُ إليك، وهو ردُّ علمِ عدتهم إلى الله تعالى. وقيل: معنى المراءِ الظاهر أن تقول: ليس كما تقولون، ونحو هذا، ولا تحتج على أمرٍ مقدرٍ في ذلك. وفي هذا دليل على أن الله تعالى لم يبين لأحدٍ عددهم فلهذا قال: ﴿إِلَّا مِرَاءً ظَهْرًا﴾ أي ذاهبًا، كما قال: وتلك شكاةٌ ظاهرٌ عنك عارها

والضميرُ في قوله: ﴿فِيهِمْ﴾ عائِدٌ على أهل الكهف. وفي قوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ عائِدٌ على أهل الكتابِ المعارضين. وقوله: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ﴾ يعني في عدتهم، وحذفت العدة لدلالة ظاهر القولِ عليها.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ روي أنه ﷺ سأل نصارى نجران عنهم فنهى عن السؤال، وفي هذا دليل على منع المسلمين من مراجعة أهل الكتاب في شيء من العلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِّشَأْيٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا﴾ ﴿٢٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ، فيه مسألتان:

الأولى: قال العلماء: عاتبَ الله تعالى نبيه ﷺ على قوله للكفار حين سألوه عن الروح والفتية وذي القرنين: غداً أخبركم بجواب أسئلتكم، ولم يستثن في ذلك. فاحتبس الوحي عنه خمسة عشر يوماً حتى شق ذلك عليه وأرجف الكفار به، فنزلت عليه هذه السورة مفرجةً. وأمر في هذه الآية ألا يقول في أمرٍ من الأمور إني أفعل غداً كذا وكذا، إلا أن يعلق ذلك بمشيئة الله عز وجل حتى لا يكون محققاً لحكم الخبر، فإنه إذا قال: لأفعلن ذلك ولم يفعل كان كاذباً، وإذا قال لأفعلن ذلك إن شاء الله خرج عن أن يكون محققاً للمخبر عنه. واللام في قوله ﴿لَشَأْيٍ﴾ بمنزلة في، أو كأنه قال لأجل شيء.

الثانية: وتكلم الناس في هذه الآية في الاستثناء في اليمين، والآية ليست في الإيمان وإنما هي في سنة الاستثناء في غير اليمين. وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ في الكلام حذف يقتضيه الظاهر ويحسنه الإيجاز، تقديره: إلا أن تقول إلا أن يشاء الله، أو إلا أن تقول إن شاء الله. فالمعنى: إلا أن يذكر مشيئة الله، فليس ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ من القول الذي نهى عنه.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ فيه مسألة واحدة، وهو الأمر بالذكر بعد النسيان واختلاف في الذكر المأمور به، فقيل: هو قوله ﴿وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِّي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا﴾ يقولها كل من لم يستثن، وإنها كفارة لنسيان الاستثناء.

وقال الجمهور: هو دعاء مأمور به دون هذا التخصيص. وقيل: هو قوله ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ الذي كان نسيه عند يمينه. حكى عن ابن عباس أنه إن نسي الاستثناء ثم ذكر ولو بعد سنة لم يحنث إن كان حالاً. وقيل: ما دام في مجلس الذكر. وقيل: يحمل على تدارك التبرك بالاستثناء للتخلص عن الإثم. فأما الاستثناء المفيد حكماً فلا يصح إلا متصلاً. وقيل: أي كل صلاة نسيها إذا ذكرها، وقيل: استثن باسمه لئلا تنسى. وقيل: اذكره متى مانسيته. وقيل: إذا نسيت شيئاً فاذكره يذكره. وقيل: اذكره إذا نسيت غيره أو نسيت نفسك، فذلك حقيقة الذكر.

وهذه الآية مخاطبة للنبي ﷺ، وهي استفتاح كلام على الأصح، ولست من الاستثناء في اليمين بشيء، وهي بعد تعم جميع أمته، لأنه حكم يتردد في الناس لكثرة وقوعه.

قوله تعالى: ﴿وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَارْدَاوُا تِسْعًا﴾

هذا خبر من الله تعالى عن مدة لبثهم. أخبر الله تعالى نبيه أن هذه المدة في كونهم نياماً، وأن ما بعد ذلك مجهول للبشر. فأمر الله تعالى أن يرد علم ذلك إليه. قال ابن عطية: فقوله على هذا ﴿لَبِثُوا﴾ الأول يريد في نوم الكهف، و﴿لَبِثُوا﴾ الثاني يريد بعد الإغثار إلى مدة محمد ﷺ، أو إلى وقت عدمهم بالبلى. أو: إلى وقت نزول القرآن. وقيل: إلى أن ماتوا.

وقال بعضهم: إنه لما قال: ﴿وَارْدَاوُا تِسْعًا﴾ لم يدر الناس أهى ساعات أم أيام أم جمع أم شهور أم أعوام. واختلف بنو إسرائيل بحسب ذلك، فأمر الله تعالى برد العلم إليه في التسع، فهي على هذا مبهمه. وظاهر كلام العرب المفهوم منه أنها أعوام، والظاهر من أمرهم أنهم قاموا ودخلوا الكهف بعد عيسى بيسير وقد بقيت من الحوارين بقية. وقيل: غير هذا على ما يأتي. قال القشيري: لا يفهم من التسع تسع ليالٍ وتسع ساعات لسبق ذكر السنين. وقيل: معناه أنهم لبثوا ثلاثمائة سنة شمسية بحساب الأيام، فلما كان الأخبار هنا للنبي

العربي ذكرت التسع، إذ المفهوم عنده من السنين القمرية، وهذه الزيادة هي ما بين الحسابين.

وقرأ الجمهور ﴿ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ﴾ بتنوين مائة ونصب سنين، على التقديم والتأخير، أي سنين ثلاثمائة فقدم الصفة على الموصوف، فتكون ﴿سِنِينَ﴾ على هذا بدلاً أو عطف بيان.

وقرأ حمزة والكسائي بإضافة مائة إلى سنين وترك التنوين، كأنهم جعلوا سنين بمنزلة سنة إذ المعني بهما واحد.

قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا﴾ قيل بعد موتهم إلى نزول القرآن فيهم، أو إلى أن ماتوا، أو إلى وقت تغيرهم بالبلى، على ما تقدم. وقيل: بما لبثوا في الكهف، وهي المدة التي ذكرها الله تعالى عن اليهود وإن ذكروا زيادة ونقصاً. أي لا يعلم ذلك إلا الله أو من علمه ذلك ﴿لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ﴾ أي ما أبصره وأسمعه. قال قتادة: لا أحد أبصر من الله ولا أسمع، ويحتمل أن يكون المعنى ﴿أَبْصِرْ بِهِ﴾ أي بوحيه وإرشاده هُداً وحُججاً والحق من الأمور، وأسمع به العالم، فيكونان أمرين لا على وجه التعجب. وقيل: المعنى أبصرهم وأسمعهم ما قال الله فيهم.

﴿مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ﴾ أي لم يكن لأصحاب الكهف ولي يتولى حفظهم دون الله. ويحتمل أن يعود الضمير في ﴿لَهُمْ﴾ على معاصري محمد ﷺ من الكفار. والمعنى: ما لهؤلاء المختلفين في مدة لبثهم ولي دون الله يتولى تدبير أمرهم، فكيف يكونون أعلم منه، أو كيف يتعلمون من غير إعلامه إياهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا﴾ قرئ بالياء ورفع الكاف، على معنى الخبر عن الله تعالى. وقرأ ابن عامر «ولا تشرك» بالتاء من فوق وإسكان الكاف على جهة النبي ﷺ، ويكون قوله «ولا تشرك» عطفاً على قوله: ﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَتْلُ مَا أُوْحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ قيل: هو من

تمام قصة أصحاب الكهف، أي اتبع القرآن فلا مبدل لكلمات الله ولا خلف فيما أخبر به من قصة أصحاب الكهف. وقال الطبري: لا مغير لما أوعد بكلماته أهل معاصيه والمخالفين لكتابه ﴿وَلَنْ تَجِدَ﴾ أنت ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ إن لم تتبع القرآن وخالفته ﴿مُلْتَحِدًا﴾ ﴿٢٧﴾ أي ملجأ. وقيل: موثلاً وأصله الميل ومن لجأت إليه فقد ملت إليه. وهذا آخر قصة أصحاب الكهف.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشيِّ﴾ هذا مثل قوله: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشيِّ﴾ وقد مضى الكلام فيه. وقال سلمان الفارسي رضي الله عنه: جاءت المؤلفة قلوبهم إلى رسول الله ﷺ: عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فقالوا: يا رسول الله، إنك لو جلست في صدر المجلس ونحيت عنا هؤلاء وأرواح جبابهم - يعنون سلمان وأبا ذر وفقراء المسلمين، وكانت عليهم جباب الصوف لم يكن عليهم غيرها - جلسنا إليك وحادثناك وأخذنا عنك، فأنزل الله تعالى ﴿وَأَثَلُ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا ﴿٢٧﴾ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﷻ - حتى بلغ - ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾. يتهددهم بالنار. فقام النبي ﷺ يلتمسهم حتى إذا أصابهم في مؤخر المسجد يذكرون الله قال: «الحمد لله الذي لم يمتني حتى أمرني أن أصبر نفسي مع رجال من أمتي، معكم المحيا ومعكم الممات».

﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﷻ﴾ أي طاعته. ﴿وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ أي لا تتجاوز عينك إلى غيرهم من أبناء الدنيا طلباً لزيارتها، وقيل: لا تحتقرهم عينك، كما يقال فلان تنبو عنه العين، أي مستحقراً ﴿ثُرِيدُ زِينَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي تزيين بمجالسة هؤلاء الرؤساء الذين اقترحوا إبعاد الفقراء من مجلسك، ولم يرد النبي ﷺ أن يفعل ذلك، ولكن الله نهاه عن أن يفعله، وليس هذا بأكثر من قوله: ﴿لَيْنَ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ﴾. وإن كان الله أعاده من الشرك. و ﴿ثُرِيدُ﴾ فعل مضارع في موضع الحال، أي لا تعد عينا مريداً، كقول امرئ القيس:

فقلتُ له لا تبكِ عينك إنما نحاولُ ملكًا أو نموتُ فنعذرا

والفعلُ مسندٌ إلى العينين وهو في الحقيقة موجهٌ إلى النبي ﷺ، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ﴾ فأسندَ الإعجابَ إلى الأموال، والمعنى: لا تعجبك يا محمد أموالهم. ويزيدك وضوحًا قولُ الزجاج: إنَّ المعنى لا تصرفُ بصركَ عنهم إلى غيرهم من ذوي الهيئات والزينة.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا﴾ يعني من ختمنا على قلبه عن التوحيد ﴿وَاتَّبَعَ هَوَاهُ﴾ يعني الشرك ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ قيل: هو من التفريط الذي هو التقصير وتقديم العجز بترك الإيمان. وقيل: من الإفراط ومجاوزة الحد، وكان القوم قالوا: نحنُ أشرفُ مضرٍ إن أسلمنا أسلمَ الناسُ، وكان هذا من التكبر والإفراط في القول. وقيل: ﴿فُرُطًا﴾ أي قدمًا في الشر، من قولهم: فرط منه أمرٌ أي سبق.

قوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ ليس هذا بترخيصٍ وتخييرٍ بين الإيمان والكفر، وإنما هو وعيدٌ وتهديدٌ. أي إن كفرتم فقد أعدَّ لكم النار، وإن آمنتم فلكم الجنة. قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا﴾ أي أعدنا ﴿لِلظَّالِمِينَ﴾ أي للكافرين الجاحدين ﴿نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾ السرادق واحد السرادقات التي تمدُّ فوق صحن الدار. وقيل: ﴿سُرَادِقُهَا﴾ سورها. وعن ابن عباسٍ: حائطٌ من نارٍ، وقيل: هو دخانٌ يحيطُ بالكفار يوم القيامة، وهو الذي ذكره الله تعالى في سورة «المرسلات». حيث يقول: ﴿أَنْظِلُّوهُ إِلَى ظِلٍّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ﴾ وقوله: ﴿وَضَلَّ مِنْ يَحْمُومٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ﴾ المهل ماءٌ غليظٌ مثل دردي الزيت، وقيل: القيح والدم. والمهل ضربٌ من القطران، وفي الصحاح ﴿الْمُهْلُ﴾ النحاس المذاب. ﴿مُرْتَقَقًا﴾ منزلاً أو مقرراً. وقيل: مهاداً.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ۝ أُولَٰئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِعِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ۝﴾

لما ذكر ما أعدَّ للكافرين من الهوانِ ذكر أيضًا ما للمؤمنين من الثواب. فأما من أحسن عملاً من غير المؤمنين فعمله محبط. ﴿عَمَلًا﴾ نصب على التمييز.

و ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ﴾ سرُّ الجنة، أي وسطها وسائر الجنات محدقة بها وذكرت بلفظ الجمع لسعتها، لأنَّ كل بقعة منها تصلح أن تكون جنةً وقيل: العدن الإقامة، يقال: عدن بالمكان إذا أقام به، ومنه سمي المعدن «بكسر الدال»، لأنَّ الناس يقيمون فيه بالصيف والشتاء، وعدن بلد.

﴿تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ﴾ تقدم في غير موضع ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ﴾ وهو جمع سوارٍ. قال سعيد بن جبير: على كل واحدٍ منهم ثلاثة أسورة: واحدٌ من ذهب، وواحدٌ من ورق، وواحدٌ من لؤلؤ. قلت: هذا منصوِّص في القرآن، قال هنا ﴿مِّن ذَهَبٍ﴾ وقال في الحجِّ وفاطر ﴿مِّن ذَهَبٍ وَلَوْلُؤًا﴾ وفي الإنسان ﴿مِّن فِضَّةٍ﴾.

وقال أبو هريرة: سمعتُ خليلي ﷺ يقول: «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء» خرجه مسلم.

والسوارُ سوارُ المرأة، والجمعُ أسورة، وجمعُ الجمع أساوره، وهو الذي يلبس في الذراع من ذهب، فإن كان من فضة فهو قلبٌ وجمعه قِلبَةٌ، فإن كان من قرنٍ أو عاجٍ فهي مسكَّةٌ وجمعه مسكٌّ.

وقال المفسرون: لما كانت الملوك تلبس في الدنيا الأساور والتيجان جعل الله تعالى ذلك لأهل الجنة.

قوله تعالى: ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ السندس: الرقيق، واحده سندسة، والإستبرق: ما ثخن منه - وهو الحرير. والإستبرق الديباج المنسوج بالذهب

فارسيٌّ معربٌ، وقيل: هو استفعل من البريق. والصحيح أنه وفاق بين اللغتين، إذ ليس في القرآن ما ليس من لغة العرب، على ما تقدم، والله أعلم.

وخصَّ الأخضرُ بالذكرَ لأنه الموافق للبصر، لأنَّ البياضَ يبددُ النظرَ ويؤلمُ، والسوادُ يذمُّ، والخضرةُ بينَ البياضِ والسوادِ، وذلك يجمعُ الشعاعَ. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ﴾ جمع أريكة، وهي الأسرة من ذهب، وهي مكللةٌ بالدرِّ والياقوتِ عليها الحجالُ ﴿نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾ يعني الجنات، عكسُ ﴿وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ﴾ هذا مثلٌ لمن يتعزَّزُ بالدنيا ويستنكفُ عن مجالسة المؤمنين، وهو متصلٌ بقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ﴾ أي أطفناهما من جوانبهما بنخل، ويقال: حفَّ القومُ بفلانٍ يحفون حفًّا، أي طافوا به، ومنه ﴿حَاقِبِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾.

﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زُرْعًا﴾ أي جعلنا حولَ الأعنابِ النخلَ، ووسطَ الأعنابِ الزرعَ ﴿كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ﴾ أي كلُّ واحدةٍ من الجنتين ﴿ءَاتَتْ أُكْلَهَا﴾ تامًّا، ولذلك لم يقل آتا، والمعنى كل شيء من الجنتين آتى أكله. والأكل بضمِّ الهمزة ثمرُ النخلِ والشجرِ. وكلُّ ما يؤكل فهو أكلٌ، ومنه قوله تعالى: ﴿أَكْلَهَا دَائِمٌ﴾ ﴿وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ أي لم تنقص. قوله تعالى: ﴿وَفَجَّرْنَا خِلْفَهُمَا نَهْرًا﴾ أي أجرينا وشققنا وسطَ الجنتينِ نهرًا.

﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ﴾ قرأ أبو جعفرٍ وعاصمٌ ويعقوبُ ﴿ثَمَرٌ﴾ بفتحِ الشاءِ والميم، وكذلك قوله ﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾ جمع ثمرة. والثمرة واحدةُ الثمرِ والثمرات، وجمعُ الثمرِ ثمارٌ، مثلُ جبلٍ وجبالٍ، وقرأ أبو عمرو «وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ» بضمِّ الشاءِ وإسكانِ الميم، وفسره بأنواعِ المالِ، والباقون بضمها في الحرفين.

قوله تعالى: ﴿فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾ أي يراجعُه في الكلامِ ويجاوبُه. والمحاورةُ المجاوبةُ، والتحاوُرُ التجاوبُ ﴿أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ النفَرُ:

الرهطُ وهو ما دون العشرة. وأرادها هنا الاتباع والخدم والولد.

قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ جَنَّتُهُ﴾ قيل: أخذ بيد أخيه المؤمن يطيفُ به فيها ويريه إياها ﴿وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾ أي بكفره، وهو جملة في موضع الحال. ومن أدخل نفسه النار بكفره فهو ظالمٌ لنفسه ﴿قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا﴾ أنكر فناء الدار ﴿وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً﴾ أي لا أحسبُ البعث كائنًا ﴿وَلَيْنَ رُدِّدْتُ إِلَى رَبِّي﴾ أي وإن كان بعثُ فكما أعطاني هذه النعم في الدنيا فسيُعطيني أفضل منه لكرامتي عليه، وهو معنى قوله: ﴿لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنْقَلَبًا﴾ وإنما قال ذلك لمادعاه أخوه إلى الإيمان بالحشر والنشر. وفي مصاحف مكة والمدينة والشام «مِنْهُمَا». وفي مصاحف أهل البصرة والكوفة «مِنْهَا» على التوحيد، والتشية أولى، لأن الضمير أقرب إلى الجنتين.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاهُ رَجُلًا﴾ وعظه وبين له أن ما اعترف به من هذه الأشياء التي لا ينكرها أحدٌ أبدع من الإعادة. و ﴿سَوَّاهُ رَجُلًا﴾ أي جعلك معتدل القامة والخلق، صحيح الأعضاء ذكرًا ﴿لَنَكُنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ قال الكسائي: فيه تقديم وتأخير تقديره: لكن الله هو ربي أنا ﴿هُوَ﴾ ضميرُ القصة والشأن والأمر، كقوله ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ﴿وَلَا أَشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا﴾ دَلَّ مفهومه على أن الآخر كان مشركًا بالله تعالى يعبدُ غيره. ويحتمل أنه أراد لا أرى الغنى والفقراً إلا منه، وأعلم أنه لو أراد أن يسلبَ صاحب الدنيا دنياه قدرَ عليه، وهو الذي آتاني الفقر.

ويحتمل أنه أراد جحودك البعث مصيره إلى أن الله تعالى لا يقدرُ عليه، وهو تعجيزُ الربِّ سبحانه وتعالى، ومن عجزه سبحانه وتعالى شبهه بخلقه، فهو إشراك.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾
توبيخ ووصية من المؤمن للكافر ورد عليه، إذ قال: ﴿مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا﴾ و﴿مَا﴾
في موضع رفع، تقديره: هذه الجنة هي ما شاء الله ﴿لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ أي ما اجتمع لك من
المال فهو بقدرة الله تعالى وقوته لا بقدرتك وقوتك، ولو شاء لنزع البركة منه فلم يجتمع.
الثانية: قال مالك: ينبغي لكل من دخل منزله أن يقول هذا، وروى مسلم في صحيحه
من حديث أبي موسى أنه رضي الله عنه قال: «يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس ألا أدلك على كلمة
من كنز الجنة - في رواية على كنز من كنوز الجنة» قلت: ما هي يا رسول الله؟ قال: «لا حول
ولا قوة إلا بالله».

وخرج الترمذي من حديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال - يعني إذا
خرج من بيته - باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال كفيت ووقيت وتنحى
عنه الشيطان» هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. خرجه أبو داود أيضًا وزاد فيه -
فقال له: «هديت وكفيت ووقيت».

وأخرجه ابن ماجه من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا خرج الرجل من باب
بيته أو باب داره كان معه ملكان موكلان به فإذا قال باسم الله قالاهديت وإذا قال لا حول
ولا قوة إلا بالله قالاهديت، وإذا قال توكلت على الله قالاهديت، قال فيلقاه قرينه فيقولان
ماذا تريدان من رجل قد هدي ووقيت وكفي».

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَنِ أَنْأَ أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا وَوَلَدًا ۖ﴾ ﴿إِنْ﴾ شرط ﴿تَرَنِ﴾ مجزوم به،
والجواب ﴿فَعَسَىٰ رَبِّي﴾ و﴿أَنَا﴾ فاصلة لا موضع لها من الإعراب. ويجوز أن تكون في
موضع نصب توكيداً للنون والياء و﴿فَعَسَىٰ﴾ بمعنى لعل أي فلعل ربي ﴿أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْرًا
مِّنْ جَنَّتِكَ﴾ أي في الآخرة. وقيل: في الدنيا ﴿وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا﴾ أي على جنتك ﴿حُسْبَانًا﴾
أي مرامي من السماء، واحدها حسبانة، وقيل: الحسبان «بالضم»: العذاب، والحسبان أيضًا

الحساب، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ﴾ وقد فسر الحسابُ هنا بهذا.

﴿فَتُصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ يعني أرضًا بيضاء لا ينبت فيها نباتٌ ولا يثبت عليها قدمٌ، وهي أضْرُ أرضٍ بعد أن كانت جنة أنفع أرض، و﴿زَلَقًا﴾ تأكيد لوصف الصعيد، أي وتزل عنها الأقدام لملاستها.

﴿أَوْ يُصْبِحُ مَآوُهَا غَوْرًا﴾ أي غائرًا ذاهبًا، فتكون أعدمُ أرضٍ للماء بعد أن كانت أوجدَ أرضٍ للماء. والغورُ مصدرٌ وضع موضع الاسم، كما يقال: رجلٌ صومٌ وفطرٌ وعدلٌ، وقيل: أو يصبح مآوها ذا غور، فحذف المضاف، مثل ﴿وَسَّالِ الْفَرِيَّةِ﴾

﴿فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُوَ طَلَبًا﴾ أي لن تستطيع ردَّ الماءِ الغائرِ، ولا تقدرُ عليه بحيلة. وقيل: فلن تستطيع طلبَ غيره بدلًا منه. وإلى هذا الحديث انتهت مناظرة أخيه وإنذاره.

قوله تعالى: ﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾ اسمٌ مالم يسم فاعله مضمَرٌ، وهو المصدرُ. ويجوز أن يكونَ المخفوضُ في موضع رفعٍ. ومعنى: ﴿أُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾ أي أهلك ماله كله. وهذا أولُ ما حققَ اللهُ تعالى به إنذار أخيه ﴿فَأَصْبَحَ يَقْلِبُ كَفْيِهِ﴾ أي فأصبح الكافر يضرب إحدى يديه على الأخرى ندمًا، لأنَّ هذا يصدرُ من النادم. وقيل: يقلبُ ملكه فلا يرى فيه عوضَ ما أنفق، وهذا لأنَّ الملكَ قد يعبرُ عنه باليد، من قولهم: في يده مال، أي في ملكه مال. ودلَّ قوله ﴿فَأَصْبَحَ﴾ على أنَّ هذا الإهلاك جرى بالليل، كقوله ﴿فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾.

﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ أي خاليةٌ قد سقطَ بعضها على بعضٍ، مأخوذٌ من خوتِ النجومِ تخوي، ومنه قوله تعالى: ﴿قَتَلَكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ بِمَا ظَلَمُوا﴾ أي ساقطةٌ على سقوفها، فجمعَ عليه بين هلاكِ الثمرِ والأصل، وهذا من أعظمِ الجوائح، مقابلةً على بغية ﴿وَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا﴾ أي يا ليتني عرفتُ نعمَ الله عليّ، وعرفتُ أنها

كانت بقدره الله ولم أكفر به. وهذا ندم منه حين لا ينفعه الندم.

قوله تعالى: ﴿وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ﴿فِئَةٌ﴾ اسم ﴿تَكُنْ﴾ و ﴿لَهُ﴾ الخبر. ﴿يَنْصُرُونَهُ﴾ في موضع الصفة، أي فئة ناصرة. ويجوز أن يكون ﴿يَنْصُرُونَهُ﴾ الخبر. أي فرقة وجماعة يلتجئ إليهم ﴿وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا﴾ ﴿٤٣﴾ أي ممتنعاً، أي لم تكن له عشيرة يمنعونه من عذاب الله، وصل عنه من افتخر بهم من الخدم والولد.

قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ﴾ اختلف في العامل في قوله: ﴿هُنَالِكَ﴾ وهو ظرف، فقيل: العامل فيه ﴿وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ﴾ ولا كان هنالك، أي ما نصر ولا انتصر هنالك، أي لما أصابه من العذاب. وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿مُنْتَصِرًا﴾. والعامل في قوله: ﴿هُنَالِكَ﴾: ﴿الْوَلَايَةُ﴾. وتقديره على التقديم والتأخير: الولاية لله الحق هنالك، أي في القيامة.

وقرأ أبو عمرو والكسائي «الحق» بالرفع نعتاً للولاية، وقرأ أهل المدينة وحمزة ﴿الْحَقِّ﴾ بالخفض نعتاً لله عز وجل، والتقدير: لله ذي الحق.

وقرأ حمزة والكسائي «الولاية» بكسر الواو، الباقون بفتحها، وهما بمعنى واحد كالرضاعة والرضاعة. وقيل: الولاية بالفتح من الموالاة، كقوله ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾. ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وبالكسر يعني السلطان والقدرة والإمارة، كقوله ﴿وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ أي له الملك والحكم يومئذ، أي لا يرد أمره إلى أحد، والملك في كل وقت لله ولكن تزول الدعاوى والتوهمات يوم القيامة. وقال أبو عبيد: إنها بفتح الواو للخالق، وبكسرهما للمخلوق.

﴿هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا﴾ أي الله خير ثواباً في الدنيا والآخرة لمن آمن به، وليس ثم غير يرجى منه، ولكنه أراد في ظن الجاهل، أي هو خير من يرجى ﴿وَحَيْرٌ عَقْبًا﴾ ﴿٤٤﴾ قرأ عاصم وحمزة

﴿عُقْبًا﴾ ساكنة القاف، الباقون بضمها، وهما بمعنى واحد، أي هو خير عاقبة لمن رجاه وآمن به. يقال: هذا عاقبة أمر فلان وعقباه وعقبه، أي آخره.

قوله تعالى: ﴿وَأَضْرَبَ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي صف لهؤلاء المتكبرين الذين سألوك طرد فقراء المؤمنين مثل الحياة الدنيا، أي شبهها ﴿كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ﴾ أي بالماء ﴿نَبَاتُ الْأَرْضِ﴾ حتى استوى. وقيل: إن النبات اختلط بعضه ببعض حين نزل عليه الماء، لأن النبات إنما يختلط ويكثر بالمطر.

قالت الحكماء: إنما شبه تعالى الدنيا بالماء لأن الماء لا يستقر في موضع، كذلك الدنيا لا تبقى على واحد، ولأن الماء لا يستقيم على حالة واحدة كذلك الدنيا، ولأن الماء لا يبقى ويذهب كذلك الدنيا تفتنى، ولأن الماء لا يقدر أحد أن يدخله ولا يتل كذلك الدنيا لا يسلم أحد دخلها من فتنها وافتها، ولأن الماء إذا كان بقدر كان نافعاً منبئاً، وإذا جاوز المقدار كان ضاراً مهلكاً، وكذلك الدنيا الكفاف منها ينفع وفضولها يضر. وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ: «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه» ﴿فَأَصْبَحَ﴾ أي النبات ﴿هَشِيمًا﴾ أي متكسراً من اليبس متفتتاً، يعني بانقطاع الماء عنه، فحذف ذلك إيجازاً لدلالة الكلام عليه. والهشم: كسر الشيء اليابس. والهشيم من النبات اليابس المتكسر، والشجرة البالية يأخذها الحاطب كيف يشاء. ومنه سمي هاشم بن عبد مناف واسمه عمرو، وفيه يقول عبد الله بن الزبيري:

عمرو العلاء هشم الثريد لقومه
ورجال مكة مسنتون عجاف
﴿تَذَرُوهُ الرِّيحُ﴾ أي تفرقه.

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا﴾ من الإنشاء والإفناء والإحياء سبحانه.

قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ويجوز «زِينَةً» وهو خبر الابتداء في التثنية والإفراد. وإنما كان المال والبنون زينة الحياة الدنيا لأن في المال جمالاً ونفعاً، وفي البنين قوة ودفعاً، فصارا زينة الحياة الدنيا، وما كان من زينة الحياة الدنيا فهو غرورٌ يمر ولا

يبقى، كالهشيم حين ذرته الريح، إنما يبقى ما كان من زاد القبر وعدد الآخرة.
ويكفي في هذا قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّ مِنْ أَرْزَاقِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ﴾ أي ما يأتي به سلمان وصهيب وفقراء المسلمين من الطاعات ﴿خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا﴾ أي أفضل ﴿وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ أي أفضل من ذي المال والبنين دون عمل صالح، وليس في زينة الدنيا خير، ولكنه خرج مخرج قوله: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا﴾. وقيل: خير في التحقيق مما يظنه الجاهل أنه خير في ظنهم.
واختلف العلماء في ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ﴾، فقيل: هي الصلوات الخمس. وقيل: إنها كل عمل صالح من قول أو فعل يبقى للآخرة، وهو الصحيح إن شاء الله، لأن كل ما بقي ثوابه جاز أن يقال له هذا.

وقال علي رضي الله عنه: الحرث حرثان فحرث الدنيا المال والبنون، وحرث الآخرة الباقيات الصالحات، وقد يجمعهن الله تعالى لأقوام.

وقال الجمهور: هي الكلمات المأثور فضلها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. خرجه مالك في موطنه عن سعيد بن المسيب، وأسند النسائي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «استكثروا من الباقيات الصالحات» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله». صححه أبو محمد عبد الحق رحمه الله.

وخرج الترمذي عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لقيت إبراهيم عليه السلام ليلة أسري بي فقال يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر» قال: حديث حسن غريب.

وقيل: هن البنات، يدل عليه أوائل الآية، قال الله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ثم قال: ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَاتُ﴾ يعني البنات الصالحات هن عند الله لأبائهن خير

ثواباً، وخيراً أملاً في الآخرة لمن أحسن إليهنَّ. يدلُّ عليه ما روتهُ عائشةُ رضي الله عنها قالت: دخلتُ عليَّ امرأةٌ مسكينةٌ... الحديث، وقال قتادةُ في قوله تعالى: ﴿فَارَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ قال: أبدلهما منه ابنةً فتزوجها نبيُّ فولدتُ له اثني عشرَ غلاماً كلهم أنبياء.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نُسِيرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ قال بعضُ النحويين: التقديرُ والباقياتُ الصالحاتُ خيرٌ عندَ ربك يومَ نسيرُ الجبالَ. قال النحاس: وهذا غلطٌ من أجلِ الواوِ وقيل: المعنى واذكر يومَ نسيرِ الجبالَ، أي نزيلها من أماكنها من على وجه الأرض، ونسيرها كما نسيرُ السحابَ، كما قال في آيةٍ أخرى ﴿وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ ثم تكسرُ فتعودُ إلى الأرض، كما قال: ﴿وَبُسَّتِ الْجِبَالَ بَسًا ۖ فَكَانَتْ هَبَاءً مُّنبَثًّا ۖ﴾.

وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرو وابنُ عامرٍ «وَيَوْمَ تُسِيرُ» بتاءٍ مضمومةٍ وفتحِ الياءِ. و«الْجِبَالَ» رفعاً على الفعلِ المجهولِ. وقرأ ابنُ محيصنٍ ومجاهدٌ «وَيَوْمَ تُسِيرُ الْجِبَالَ» بفتحِ التاءِ مخففاً من سارَ. «الْجِبَالَ» رفعاً. دليلُ قراءةِ أبي عمرو ﴿وَإِذَا الْجِبَالَ سِيرَتُ﴾. ودليلُ قراءةِ ابنِ محيصنٍ ﴿وَتُسِيرُ الْجِبَالَ سِيرًا﴾. واختارَ أبو عبيدٍ القراءةَ الأولى ﴿تُسِيرُ﴾ بالنونِ لقوله ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ﴾.

ومعنى: ﴿بَارِزَةً﴾ ظاهرةٌ، وليسَ عليها ما يسترها من جبلٍ ولا شجرٍ ولا بنيانٍ، أي قد اجتثت ثمارها وقلعت جبالها، وهدمَ بانيانها، فهي بارزةٌ ظاهرةٌ. وعلى هذا القولِ أهلُ التفسيرِ. وقيل: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ أي برزَ ما فيها من الكنوزِ والأموالِ، كما قال ﴿وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ﴾ وقال ﴿وَأُخْرِجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾.

﴿وَحَشَرْنَاهُمْ﴾ أي إلى الموقفِ ﴿فَلَمْ نُعَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ أي لم نترك، يقال: غادرتُ كذا أي تركته، ومنه الغدرُ، لأنه تركَ الوفاءِ، وإنما سميَ الغديرُ من الماءِ غديرًا لأنَّ الماءَ ذهبَ وتركه.

قوله تعالى: - ﴿وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا﴾ صفًّا بعدَ صفٍّ كالصفوفِ في الصلاة، كلُّ أمةٍ وزمرةٍ صفًّا، لا أنهم صفٌّ واحدٌ. وقيل: جميعاً، كقوله ﴿ثُمَّ أَتَتْهُ صَفًّا﴾ أي جميعاً.

وقيل: قيامًا.

﴿لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أي يقال لهم: لقد جئتمونا حفاة عراة، لا مال معكم ولا ولدا. وقيل: فرادى، دليله قوله ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فَرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾.

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً» قلت: يا رسول الله! الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ قال: «يا عائشة، الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض». «غرلاً» أي غير مختونين.

قوله تعالى: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ﴾ ﴿الْكِتَابُ﴾ اسم جنس، وفيه وجهان:

أحدهما - أنها كتب الأعمال في أيدي العباد.

الثاني - أنه وضع الحساب، لأنهم يحاسبون على أعمالهم المكتوبة. والقول الأول أظهر.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ يَتَوَلَّيْنَا مَالَ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ الصغيرة ما دون الشرك، والكبيرة الشرك، وقيل: الصغيرة التسمم، والكبيرة الضحك، يعني ما كان من ذلك في معصية الله عز وجل، وقيل: إن الصغائر اللئم كالمسيس والقبل، والكبيرة المواقعة والزنى.

اشتكى القوم الإحصاء، وما اشتكى أحد ظلمًا، فياكنم ومحقرات الذنوب فإنها تجتمع على صاحبها حتى تهلكه.

ومعنى: ﴿أَحْصَاهَا﴾ عدها وأحاط بها، وأضيف الإحصاء إلى الكتاب توسعاً ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ أي وجدوا إحصاء ما عملوا حاضرًا. وقيل: وجدوا جزاء ما عملوا حاضرًا ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ أي لا يأخذ أحدًا بجرم أحد، ولا يأخذه بما لم يعمله، وقيل: لا ينقص طائعًا من ثوابه ولا يزيد عاصيًا في عقابه.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ

فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴿٤٩﴾ تقدم في «البقرة» هذا مستوفى ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي﴾ وقف عز وجل الكفرة على جهة التوبيخ بقوله: أفتتخذونه يا بني آدم وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو أي أعداء، فهو اسم جنس ﴿بئس للظالمين بدلاً﴾ أي بئس عبادة الشيطان بدلاً عن عبادة الله. أو بئس إبليس بدلاً عن الله.

واختلف هل لإبليس ذرية من صلبه، فقال الشعبي: سألتني رجل فقال هل لإبليس زوجة؟ فقلت: إن ذلك عرس لم أشهده، ثم ذكرت قوله ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ﴾ فعلمت أنه لا تكون ذرية إلا من زوجة فقلت نعم.

والجملة أن الله تعالى أخبر أن لإبليس أتباعاً وذريةً، وأنهم يوسوسون إلى بني آدم وهم أعداؤهم، ولا يثبت عندنا كيفية التوالد منهم وحدث الذرية عن إبليس، فيتوقف الأمر فيه على نقل صحيح.

وقوله ﴿وَذُرِّيَّتَهُ﴾ ظاهر اللفظ يقتضي الموسوسين من الشياطين، الذين يأتون بالمنكر ويحملون على الباطل. وعن مجاهد قال: ذرية إبليس الشياطين، وفي مسلم أن للصلاة شيطاناً يسمى خنزب. وذكر الترمذي أن للوضوء شيطاناً يسمى الولهان.

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود: إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فيتفرقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلاً أعرف وجهه ولا أدري ما اسمه يحدث.

وفي صحيح مسلم عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجرى أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئاً قال ثم يجرى أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله قال فيدنيه أو قال فيلتزمه ويقول نعم أنت.

قوله تعالى: ﴿مَا أَشْهَدُتُهُمْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلَقَ أَنْفُسِهِمْ﴾ قيل: الضمير عائد على إبليس وذريته، أي لم أشاورهم في خلق السموات والأرض ولا خلق أنفسهم، بل خلقتهم على ما أردت، وقيل: الكناية في قوله: ﴿مَا أَشْهَدُتُهُمْ﴾ ترجع إلى المشركين، وإلى الناس بالجملة، فتضمن الآية الرد على طوائف من المنجمين وأهل الطبائع والمتحكمين من الأطباء وسواهم من كل من يتخوض في هذه الأشياء.

وقرأ أبو جعفر: «مَا أَشْهَدْنَاهُمْ» بالنون والألف على التعظيم. الباقر بالتاء بدليل قوله: ﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ﴾ يعني ما استعنتهم على خلق السموات والأرض ولا شاورتهم ﴿الْمُضِلِّينَ﴾ يعني الشياطين. وقيل: الكفار ﴿عَضْدًا ٥١﴾ أي أعواناً يقال: اعتضدت بفلان إذا استعنت به وتقويت. والأصل فيه عضد اليد، ثم يوضع موضع العون، لأن اليد قوامها العضد، ومنه قوله تعالى: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ﴾ أي سنعينك بأخيك. ولفظ العضد على جهة المثل، والله سبحانه وتعالى لا يحتاج إلى عون أحد. وخص المضلين بالذكر لزيادة الذم والتوبيخ. وقرأ أبو جعفر الجحدري: «وَمَا كُنْتُ» بفتح التاء أي وما كنت يا محمد متخذ المضلين عضداً.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ أي اذكروا يوم يقول الله: أين شركائي؟ أي ادعوا الذين أشركتموهم بي فليمنعوكم من عذابي. وإنما يقول ذلك لعبدة الأوثان. وقرأ حمزة «نَقُولُ» بنون. الباقر بالياء، لقوله: ﴿شُرَكَائِيَ﴾ ولم يقل: شركاءنا ﴿فَدَعَوْهُمْ﴾ أي فعلوا ذلك ﴿فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ﴾ أي لم يجيبوهم إلى نصرهم ولم يكفوا عنهم شيئاً ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْبِقًا ٥٢﴾ قال أنس ابن مالك: هو واد في جهنم من قيح ودم. وقال ابن عباس: أي وجعلنا بين المؤمنين والكافرين حاجزاً. وقيل: بين الأوثان وعبدتها، نحو قوله: ﴿فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ ٥٣﴾.

قوله تعالى: ﴿وَرَعَا الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾ ﴿فَظَنُّوا﴾ هنا بمعنى اليقين والعلم أي أيقنوا «أيقنوا أنهم موافقوها» وقيل: رأوها من مكان بعيد فتوهموا أنهم موافقوها، وظنوا أنها تأخذهم في الحال ﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا ٥٣﴾ أي مهرباً لإحاطتها بهم من كل جانب.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: ما ذكره لهم من العبر والقرون الخالية.

الثاني: ما أوضحه لهم من دلائل الربوبية، فهو على الوجه الأول زجر، وعلى الثاني بيان.

﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ أي جدالاً ومجادلة أي الكافر أكثر شيء جدلاً، والدليل على أنه أراد الكافر قوله: ﴿وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ﴾.

وروى أنس أن النبي ﷺ قال: «يؤتى بالرجل يوم القيامة من الكفار فيقول الله له ما صنعت فيما أرسلت إليك فيقول رب آمنت بك وصدقت برسلك وعملت بكتابك فيقول الله له هذه صحيفةك ليس فيها شيء من ذلك فيقول يا رب إني لا أقبل ما في هذه الصحيفة فيقال له هذه الملائكة الحفظة يشهدون عليك فيقول ولا أقبلهم يا رب وكيف أقبلهم ولا هم من عندي ولا من جهتي فيقول الله تعالى هذا اللوح المحفوظ أم الكتاب قد شهد بذلك فقال يا رب ألم تجرني من الظلم قال بلى فقال يا رب لا أقبل إلا شاهداً علي من نفسي فيقول الله تعالى الآن نبعث عليك شاهداً من نفسك فيتفكر من ذا الذي يشهد عليه من نفسه فيختم على فيه ثم تنطق جوارحه بالشرك ثم يخلى بينه وبين الكلام فيدخل النار وإن بعضه ليلعن بعضاً يقول لأعضائه لعنكن الله فعنكن كنت أناضل فتقول أعضاؤه لعنك الله أفتعلم أن الله تعالى يكتُم حديثاً فذلك قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ أخرجه مسلم بمعناه من حديث أنس أيضاً.

وفي صحيح مسلم عن علي أن النبي ﷺ طرده وفاطمة فقال: «ألا تصلون» فقلت: يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا، فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذلك، ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى﴾ أي القرآن والإسلام ومحمد ﷺ ﴿وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ﴾ أي ستننا في إهلاكهم أي ما منعهم عن الإيمان إلا حكمي عليهم بذلك، ولو حكمت عليهم بالإيمان آمنوا. وسنة الأولين عادة الأولين في عذاب الاستئصال ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قَبْلًا﴾ نصب على

الحال، ومعناه عياناً، وقيل: فجأة.

وقرأ أبو جعفر وعاصمٌ وحمزةٌ والكسائيُّ ﴿قُبَلًا﴾ بضمّتين أَرادوا به أصناف العذاب كله، جمع قبيل نحو سبيل وسبيل.

قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ بالجنة لمن آمن ﴿وَمُنْذِرِينَ﴾ أي مخوفين بالعذاب من الكفر ﴿وَيُجَادِلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ قيل: نزلت في المقتسمين كانوا يجادلون في الرسول ﷺ فيقولون: ساحرٌ ومجنونٌ وشاعرٌ وكاهنٌ، ومعنى: ﴿يُدْحِضُوا﴾ يزيلوا ويبطلوا وأصل الدحض الزلق. يقال: دحضت رجله أي زلقت، تدحض دحضاً ودحضت الشمس عن كبد السماء زالت ودحضت حجته دحوضاً بطلت، وأدحضها الله ﴿وَاتَّخَذُوا آيَاتِي﴾ يعني القرآن ﴿وَمَا أَنْذَرُوا﴾ من الوعيد ﴿هَزْوَاً﴾ و ﴿مَا﴾ بمعنى المصدر أي والإنذار وقيل: بمعنى الذي، أي اتخذوا القرآن والذي أنذروا به من الوعيد هزواً أي لعباً وباطلاً.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ أي لا أحد أظلم لنفسه ممن وعظ بآيات ربه، فتهاون بها وأعرض عن قبولها ﴿وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ أي ترك كفره ومعاصيه فلم يتب منها، فالنسيان هنا بمعنى الترك قيل: المعنى نسي ما قدم لنفسه وحصل من العذاب، والمعنى متقارب ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ بسبب كفرهم، أي نحن منعنا الإيمان من أن يدخل قلوبهم وأسماعهم ﴿وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى﴾ أي إلى الإيمان ﴿فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا﴾ نزل في قوم معينين.

قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ﴾ أي للذنوب. وهذا يختص به أهل الإيمان دون الكفرة بدليل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾. ﴿ذُو الرَّحْمَةِ﴾ فيه أربع تأويلات: أحدها - ذو العفو. الثاني - ذو الثواب، وهو على هذين الوجهين مختص بأهل الإيمان دون الكفر. الثالث: ذو النعمة. الرابع: ذو الهدى، وهو على هذين الوجهين يعم أهل الإيمان والكفر، لأنه يُنعم في الدنيا على الكافر، كإنعامه على المؤمن. وقد أوضح هداة للكافر كما أوضحه للمؤمن وإن اهتدى به المؤمن دون الكافر.

ومعنى قوله: ﴿لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ أي من الكفر والمعاصي ﴿لَعَجَلَ لَهُمُ الْعَذَابَ﴾ ولكنه يمهل ﴿بَلْ لَهُمْ مَوْعِدٌ﴾ أي أجل مقدر يؤخرون إليه، نظيره: ﴿لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ﴾، ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ أي إذا حلّ لم يتأخر عنهم إما في الدنيا وإما في الآخرة ﴿لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْيلاً﴾ أي ملجأ، وقيل: منجى. وقيل: محيصاً، والمعنى واحد.

قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ﴾ ﴿تِلْكَ﴾ في موضع رفع بالابتداء. ﴿الْقُرَىٰ﴾ نعت أو بدل. و ﴿أَهْلَكْنَاهُمْ﴾ في موضع الخبر محمول على المعنى، لأن المعنى أهل القرى، أي وتلك القرى التي قصصنا عليك نبأهم، نحو قرى عاد وثمود ومدين وقوم لوط أهلكناهم لما ظلموا وكفروا ﴿وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَّوْعِدًا﴾ أي وقتاً معلوماً لم تعده. و ﴿مَهْلِكٌ﴾ من أهلكوا. وفي قراءة لعاصم: ﴿مَهْلِكُهُمْ﴾ بفتح الميم واللام وهو مصدر هلك.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتْنِهِ لَا أُبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتْنِهِ لَا أُبْرَحُ﴾ الجمهور من العلماء وأهل التاريخ أنه موسى بن عمران المذكور في القرآن ليس فيه موسى غيره. وقالت فرقة: إنه ليس ابن عمران وإنما هو موسى بن منشا بن يوسف بن يعقوب وكان نبياً قبل موسى ابن عمران. وقد ردّ هذا القول ابن عباس في صحيح البخاري وغيره. وفتاه: هو يوشع بن نون ﴿لَا أُبْرَحُ﴾ أي لا أزال أسير، وقيل: ﴿لَا أُبْرَحُ﴾ لا أفارقك ﴿حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ﴾ أي ملتقاهما. قيل: هو بحر فارس والروم، وقيل: هو ذراع يخرج من البحر المحيط من شمال إلى جنوب في أرض فارس من وراء أذربيجان، فالركن الذي لاجتماع البحرين مما يلي بر الشام هو مجمع البحرين على هذا القول. وقيل: هما بحر الأردن وبحر القلزم. وقيل: مجمع البحرين عند طنجة.

وسبب هذه القصة ما أخرجه الصحيحان عن أبي بن كعب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن موسى ﷺ قام خطيباً في بني إسرائيل فاسئل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب

الله عليه إذ لم يرد العلم إليه فأوحى الله إليه إن لي عبداً بمجمع البحرين هو أعلم منك. قال موسى: يا رب فكيف لي به؟ قال: تأخذ معك حوتاً فتجعله في مكث فحيثما فقدت الحوت فهو ثمّ» وذكر الحديث، واللفظ للبخاري.

قال علماؤنا: وقوله في الحديث: «هو أعلم منك» أي بأحكام وقائع مفصلة، وحكم نوازل معينة، لا مطلقاً بدليل قول الخضر لموسى: إنك على علم علمك الله لا أعلمه أنا، وأنا على علم علمنيه لا تعلمه أنت.

الثانية: في هذا من الفقه رحلة العالم في طلب الازدياد من العلم والاستعانة على ذلك بالخدام والصاحب، واغتنام لقاء الفضلاء والعلماء وإن بعدت أقطارهم وذلك كان دأب السلف الصالح وبسبب ذلك وصل المرتحلون إلى الحظّ الراجح وحصلوا على السعي الناجح، فرسخت لهم في العلوم أقدام وصحّ لهم من الذكر والأجر والفضل أفضل الأقسام. قال البخاري: ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ﴾ للعلماء فيه ثلاثة أقوال:

أحدهما - أنه كان معه يخدمه والفتى في كلام العرب الشاب ولما كان الخدمة أكثر ما يكونون فتیاناً قيل للخدام: فتى على جهة حسن الأدب وندبت الشريعة إلى ذلك في قول النبي ﷺ: «لا يقل أحدكم عبدي ولا أمتي وليقل فتاي وفتاتي» فهذا ندب إلى التواضع، والفتى في الآية هو الخادم وهو يوشع بن نون بن إفرائيم ابن يوسف ﷺ. ويقال: هو ابن أخت موسى ﷺ. وقيل: إنما سمي فتى موسى لأنه لزمه ليتعلم منه وإن كان حراً، وهذا معنى الأول.

وقيل: إنما سماه فتى لأنه قام مقام الفتى وهو العبد قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ لِفَتْنِهِ اجْعَلُوا بَصُعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ﴾ وقال: ﴿ثُرُودُ فِتْنَتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ قال ابن العربي: فظاهر القرآن يقتضي أنه عبد، وفي الحديث: أنه كان يوشع بن نون. وفي التفسير أنه ابن أخته وهذا كله مما لا يقطع به والتوقف فيه أسلم.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿أَوْ أَمْضَى حُقُبًا﴾ ﴿٦١﴾ بضم الحاء والقاف وهو الدهر وقد تسكن قافه فيقال حقب قال ابن عمر: الحقب ثمانون سنة. وقيل: سبعون خريفًا. وعند أهل اللغة أن الحقب والحقة زمان من الدهر مبهم غير محدود، كما أن رهطًا وقومًا مبهم غير محدود: وجمعه أحقاب وحقاب. والحقة بكسر الحاء واحدة الحقب وهي السنون.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا﴾ ﴿٦٢﴾ الضمير في قوله: ﴿بَيْنَهُمَا﴾ للبحرين، والسرب المسلك، وظاهر الروايات والكتاب أنه إنما وجد الخضر في ضفة البحر وقوله: ﴿نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ وإنما كان النسيان من الفتى وحده فنسب النسيان إليهما للصحة، كقوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ وإنما يخرج من الملح، وقوله: ﴿يَمْعَشَرُ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾ وإنما الرسل من الإنس لا من الجن.

وفي البخاري: فقال لفتاه لا أكلفك إلا أن تخبرني بحيث يفارقك الحوت، قال: ما كلفت كبيراً، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ﴾.

قوله تعالى: ﴿ءَاتَيْنَا عَذَابَنَا﴾، فيه مسألة واحدة، وهو اتخاذ الزاد في الأسفار، وهو رد على الصوفية الجهلة الأغمار، الذين يقتحمون المهامة والقفار، زعمًا منهم أن ذلك هو التوكل على الله الواحد القهار، هذا موسى نبي الله وكليمه من أهل الأرض قد اتخذ الزاد مع معرفته بربه، وتوكله على رب العباد. وفي البخاري: إن ناسًا من أهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾.

وقوله: ﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا نَصَبًا﴾ ﴿٦٣﴾ أي تعبًا، والنصب التعب والمشقة. وقيل: عني به هنا الجوع، وفي هذا دليل على جواز الإخبار بما يجده الإنسان من الألم والأمراض، وأن ذلك لا يقدح في الرضا، ولا في التسليم للقضاء لكن إذا لم يصدر ذلك عن ضجر ولا سخط.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا﴾ ﴿٦٤﴾ يحتمل أن يكون من قول يوشع

لموسى، أي اتخذ الحوت سبيله عجباً للناس. ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ﴾ تمام الخبر، ثم استأنف التعجب فقال من نفسه: ﴿عَجَبًا﴾ لهذا الأمر. وموضع العجب أن يكون حوت قد مات فأكل شقه الأيسر ثم حي بعد ذلك.

ويحتمل أن يكون قوله: ﴿وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ﴾ إخباراً من الله تعالى، وذلك على وجهين: إما أن يخبر عن موسى أنه اتخذ سبيل الحوت من البحر عجباً، أي تعجب منه. وإما أن يخبر عن الحوت أنه اتخذ سبيله عجباً للناس. ومن غريب ما روي في البخاري عن ابن عباس من قصص هذه الآية: أن الحوت إنما حيي لأنه مسه ماء عين هناك تدعى عين الحياة، ما مست قط شيئاً إلا حيي.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ﴾ أي قال موسى لفتاه أمر الحوت وفقده هو الذي كنا نطلب، فإن الرجل الذي جئنا له ثم، فرجعا يقصان آثارهما لئلا يخطئا طريقهما.

وفي البخاري: فوجدا خضراً على طنفسة خضراء على كبد البحر مسجى بثوبه، قد جعل طرفه تحت رجليه، وطرفه تحت رأسه، فسلم عليه موسى، فكشف عن وجهه وقال: هل بأرضك من سلام؟! من أنت؟ قال: أنا موسى. قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم. قال: فما شأنك؟ قال جئت لتعلمني مما علمت رشداً.. الحديث.

قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا﴾ العبد هو الخضر عليه السلام في قول الجمهور، وبمقتضى الأحاديث الثابتة. وخالف من لا يعتد بقوله، فقال: ليس صاحب موسى بالخضر بل هو عالم آخر، والصحيح أنه كان الخضر، بذلك ورد الخبر عن النبي ﷺ.

قال مجاهد: سمي الخضر لأنه كان إذا صلى اخضر ما حوله، وروى الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما سمي الخضر لأنه جلس على فروة بيضاء فإذا هي تهرت تحت خضراء» هذا حديث صحيح غريب. الفروة هنا وجه الأرض.

والخضر نبي عند الجمهور. وقيل: هو عبد صالح غير نبي، والآية تشهد بنبوته لأن بواطن أفعاله لا تكون إلا بوحى. وأيضاً فإن الإنسان لا يتعلم ولا يتبع إلا من فوقه، وليس

يجوزُ أَنْ يَكُونَ فَوْقَ النَّبِيِّ مَنْ لَيْسَ بِنَبِيٍّ. وَقِيلَ: كَانَ مَلَكًا أَمَرَ اللَّهُ مُوسَى أَنْ يَأْخُذَ عَنْهُ مِمَّا حَمَلَهُ مِنْ عِلْمِ الْبَاطِنِ. وَالْأَوَّلُ الصَّحِيحُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله تعالى: ﴿ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا﴾ الرحمة في هذه الآية النبوة. وقيل: النعمة ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾ أي علم الغيب.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَني مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ﴾ هذا سؤال الملائكة، والمخاطب المستنزل المبالغ في حسن الأدب، المعنى: هل يتفق لك ويخف عليك؟ وعلى بعض التأويلات يجيء كذلك قوله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن المتعلم تبع للعالم وإن تفاوتت المراتب، ولا يظن أن في تعلم موسى من الخضر ما يدل على أن الخضر كان أفضل منه، فقد يشد عن الفاضل ما يعلمه المفضول، والفضل لمن فضله الله، فالخضر إن كان ولياً فموسى أفضل منه، لأنه نبي والنبي أفضل من الولي، وإن كان نبياً فموسى فضله بالرسالة. و﴿رُشْدًا﴾ مفعول ثان بـ ﴿تُعَلِّمَني﴾. ﴿قَالَ﴾ الخضر: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ أي إنك يا موسى لا تطيق أن تصبر على ما تراه من علمي، لأن الظواهر التي هي علمك لا تعطيه.

قوله تعالى: ﴿قَالَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا﴾ أي سأصبر بمشيئة الله ﴿وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ قد ألزمت نفسي طاعتك، وقد اختلف في الاستثناء، هل هو يشمل قوله: ﴿وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ أم لا؟ فقيل: يشمل قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾. وقيل: استثنى في الصبر فصبراً، وما استثنى في قوله: ﴿وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ فاعترض وسأل، قال علماؤنا: إنما كان ذلك منه، لأن الصبر أمر مستقبلي ولا يدرى كيف يكون حاله فيه، ونفي المعصية معزوم عليه حاصل في الحال، فالاستثناء فيه ينافي العزم عليه. ويمكن أن يفرق بينهما بأن الصبر ليس مكتسباً لنا بخلاف فعل المعصية وتركها، فإن ذلك كله مكتسب لنا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا﴾^(٧٠)
 أي حتى أكون أنا الذي أفسره لك، وهذا من الخضر تأديب وإرشاد لما يقتضي دوام
 الصحبة، فلو صبر ودأب لرأى العجب، لكنه أكثر من الاعتراض فتعين الفراق والإعراض.
 قوله تعالى: ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا﴾^(٧١)، فيه مسألتان:

الأولى: في صحيح مسلم والبخاري: «فانطلقا يمشيان على ساحل البحر، فمرت سفينة
 فكلموهم أن يحملوهم، فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول، فلما ركبا في السفينة لم يفجأ
 موسى إلا والخضر قد قلع لوحاً من ألواح السفينة بالقدوم، فقال له موسى: قوم حملونا بغير
 نول عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها» ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾^(٧١) قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ
 لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا^(٧٢) قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا^(٧٣).
 قال: وقال رسول الله ﷺ: وكانت الأولى: من موسى نسياناً قال: وجاء عصفور فوق على
 حرف السفينة فنقرنقر في البحر، فقال له الخضر: ما علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما
 نقص هذا العصفور من هذا البحر.

قال علماؤنا: حرف السفينة طرفها وحرف كل شيء طرفه، ومنه حرف الجبل وهو
 أعلاه المحدد. والعلم هنا بمعنى المعلوم، كما قال: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾^(٧٤) أي
 من معلوماته، وهذا من الخضر تمثيل، أي معلوماتي ومعلوماتك لا أثر لها في علم الله، كما
 أن ما أخذ هذا العصفور من هذا البحر لا أثر له بالنسبة إلى ماء البحر، وإنما مثل له ذلك
 بالبحر لأنه أكثر ما يشاهده مما بين أيدينا، وإطلاق لفظ النقص هنا تجوز قصد به التمثيل
 والتفهيم، إذ لا نقص في علم الله، ولا نهاية لمعلوماته. وقد أوضح هذا المعنى البخاري
 فقال: والله ما علمي وما علمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا الطير بمنقاره من البحر.

الثانية: في خرق السفينة دليل على أن للولي أن ينقص مال اليتيم إذا رآه صلاحاً، مثل أن
 يخاف على ريعه ظالماً فيخرب بعضه. وقال أبو يوسف: يجوز للولي أن يصانع السلطان
 ببعض مال اليتيم عن البعض. وقرأ حمزة والكسائي: ﴿لِيَغْرَقَ﴾^(٧٥) بالياء ﴿أَهْلُهَا﴾^(٧٦) بالرفع فاعل

يغرق، فاللام على قراءة الجماعة في ﴿لِثَغْرَقٍ﴾ لام المālِ مثل ﴿يَكُونُ لَهُمْ عَذَابًا وَخَزَنَةً﴾، وعلى قراءة حمزة لام كي، ولم يقل لتغرقني، لأن الذي غلب عليه في الحال فرط الشفقة عليهم، ومراعاة حقهم. ﴿إِمْرًا﴾ معناه عجباً، وقيل: منكرًا، وقيل: الأمر الداهية العظيمة.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ في معناه قولان:

أحدهما - يروى عن ابن عباس، قال: هذا من معارضير الكلام.

والآخر - أنه نسي فاعتذر، ففيه ما يدل على أن النسيان لا يقتضي المؤاخذه، وأنه لا يدخل تحت التكليف، ولا يتعلق به حكم طلاق ولا غيره، وقد تقدم، ولو نسي في الثانية لا اعتذر.

قوله تعالى: ﴿فَأَنْظَلْنَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيََا غُلَامًا فَقَتَلَهُ﴾ في البخاري قال يعلى قال سعيد: وجد غلاماً يلعبون فأخذ غلاماً كافراً فأضجعه ثم ذبحه بالسكين، ﴿قَالَ أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ لم تعمل بالحنث، وفي الصحيحين وصحيح الترمذي: ثم خرجا من السفينة فينما هما يمشيان على الساحل إذ أبصر الخضر غلاماً يلعب مع الغلمان، فأخذ الخضر رأسه بيده فاقتلعه بيده فقتله، قال له موسى: ﴿أَقْتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا﴾ ﴿٧٤﴾ * قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴿٧٥﴾ قَالَ وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنْ الْأُولَى. ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ ﴿٧٦﴾. لفظ البخاري. وفي التفسير: إن الخضر مر بغلمان يلعبون فأخذ بيده غلاماً ليس فيهم أضواء منه، وأخذ حجراً فضرب به رأسه حتى دمه، فقتله.

قال أبو العالية: لم يره إلا موسى، ولو رأوه لحالوا بينه وبين الغلام.

قلت: ولا اختلاف بين هذه الأحوال الثلاثة، فإنه يحتمل أن يكون دمه أولاً بالحجر، ثم أضجعه فذبحه، ثم اقتلع رأسه، والله أعلم بما كان من ذلك وحسبك بما جاء في الصحيح. وقرأ الجمهور: ﴿زَاكِيَّةً﴾ بالالف. والكوفيون وابن عامر: ﴿زَكِيَّةً﴾ بغير ألف وتشديد الياء، قيل: المعنى واحد، وقيل: الزاكية التي لم تذنب قط والزاكية التي أذنبت ثم تابت.

قوله تعالى: ﴿عُلَمَاءُ﴾ اختلف العلماء في الغلام هل كان بالغاً أم لا؟ فقيل: كان بالغاً يقطع الطريق بين قريتين، وقال الجمهور: لم يكن بالغاً، ولذلك قال موسى زاكية لم تذنب، وهو الذي يقتضيه لفظ الغلام، فإن الغلام في الرجال يقال على من لم يبلغ، وتقبله الجارية في النساء. وكان الخضر قتله لما علم من سيره، وأنه طبع كافراً كما في صحيح الحديث، وأنه لو أدرك لأرهق أبويه كفراً، وقتل الصغير غير مستحيل إذا أذن الله في ذلك، فإن الله تعالى الفعال لما يريد، القادر على ما يشاء، وقيل: إن هذا الغلام كان يفسد في الأرض، ويقسم لأبويه أنه ما فعل، فيقسمان على قسمه، ويحمانه ممن يطلبه، قالوا وقوله: ﴿بِعَيْرِ نَفْسٍ﴾ يقتضي أنه لو كان عن قتل نفس لم يكن به بأس، وهذا يدل على كبر الغلام، وإلا فلو كان لم يحتلم لم يجب قتله بنفس، وإنما جاز قتله لأنه كان بالغاً عاصياً.

والغلام من الاغتيال وهو شدة الشبق.

قوله تعالى: ﴿نُكْرًا﴾ اختلف الناس أيهما أبلغ ﴿إِمْرًا﴾ أو قوله: ﴿نُكْرًا﴾ فقالت فرقة: هذا قتل بين، وهناك مترقب، ف ﴿نُكْرًا﴾ أبلغ. وقالت فرقة: هذا قتل واحد وذلك قتل جماعة ف ﴿إِمْرًا﴾ أبلغ.

قوله: ﴿إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَحِّبْنِي﴾ شرط وهو لازم، والمسلمون عند شروطهم، وأحق الشروط أن يوفى به ما التزمه الأنبياء، والتزم للأنبياء. وقوله: ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ (٧٦) يدل على قيام الاعتذار بالمرة الواحدة مطلقاً، وقيام الحجة من المرة الثانية بالقطع، ويشبه أن تكون هذه القصة أيضاً أصلاً للأجال في الأحكام التي هي ثلاثة، وأيام المتلوم ثلاثة، فتأمل.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تُصَحِّبْنِي﴾ كذا قرأ الجمهور أي تتابعني، وقرأ يعقوب: «تصحبني» بضم التاء وكسر الحاء، معناه فلا تتركني أصحابك. ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا﴾ أي بلغت مبلغاً تعذر به في ترك مصاحبتي، وقرأ الجمهور: ﴿مِنْ لَدُنِّي﴾ بضم الدال، إلا أن نافعاً وعاصماً خففا النون، فهي ﴿لَدُنْ﴾ اتصلت بها ياء المتكلم التي في غلامي وفرنسي، وكسر ما قبل الياء كما كسر في هذه. وقرأ أبو بكر عن عاصم ﴿لَدُنِّي﴾ بفتح اللام وسكون الدال

وتخفيف النون. وروي عن عاصم **﴿لُذْنِي﴾** بضم اللام وسكون الدال.

مسألة: في صحيح مسلم قال رسول الله ﷺ: «رحمة الله علينا وعلى موسى لولا أنه عجل لرأى العجب ولكنه أخذته من صاحبه ذمامة ولو صبر لرأى العجب» قال: وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه: رحمة الله علينا وعلى أخي كذا.

وفي البخاري عن النبي ﷺ قال: «يرحم الله موسى لوددنا أنه صبر حتى يقص علينا من أمرهما».

قوله تعالى: **﴿فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَا أَهْلُهَا فَابُوا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾** **﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾**، فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: **﴿حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ﴾** في صحيح مسلم عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ: «أهل قرية لثاماً فطافوا في المجلس فاستطعما أهلها فابوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض» يقول: مائل قال: **﴿فَأَقَامَهُ﴾** الخضر بيده قال له موسى: قوم أتيناكم فلم يضيفونا، ولم يطعمونا، **﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾** **﴿قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾** قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله موسى لوددت أنه كان صبر حتى يقص علينا من أخبارهما».

الثانية: واختلف العلماء في القرية فقيل: هي أيلة، قيل: وهي أبخل قرية وأبعدها من السماء. وقيل: أنطاكية وقيل: بجزيرة الأندلس، روي ذلك عن أبي هريرة وغيره، ويذكر أنها الجزيرة الخضراء. وقالت فرقة: هي باجروان وهي بناحية أذربيجان. وحكى السهيلي وقال: إنها برقة. وقيل: هي قرية من قرى الروم يقال لها ناصرة، وإليها تنسب النصارى، وهذا كله بحسب الخلاف في أي ناحية من الأرض كانت قصة موسى. والله أعلم بحقيقة ذلك.

الثالثة: كان موسى عليه السلام حين سقى لبنتي شعيب أحوج منه حين أتى القرية مع الخضر، ولم يسأل قوتاً بل سقى ابتداءً، وفي القرية سألا القوت، وفي ذلك للعلماء انفصالات كثيرة، منها أن موسى كان في حديث مدين منفرداً وفي قصة الخضر تبعاً لغيره. قلت: وعلى هذا

المعنى يتمشى قوله في أول الآية لفتاه: ﴿إِنَّا عَدَّاءٌ لَّكَ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ فأصابه الجوعُ مراعاةً لصاحبه يوشع، والله أعلم. وقيل: لما كان هذا سفرَ تأديبٍ وكلٍّ إلى تكلفِ المشقة، وكان ذلك سفرَ هجرةٍ فوكلَّ إلى العونِ والنصرة بالقوتِ.

الرابعة: في هذه الآية دليلٌ على سؤالِ القوتِ، وأنَّ منْ جاعَ وجبَ عليه أنْ يطلبَ ما يردُّ جوعه خلافاً لجهالِ المتصوفة. والاستطعامُ سؤالُ الطعام، والمرادُ به هنا سؤالُ الضيافة، بدليلِ قوله: ﴿فَأَبْرَأُ أَنْ يُضَيَّفُوهُمَا﴾ فاستحقَّ أهلُ القريةِ لذلك أنْ يذموا، وينسبوا إلى اللُّؤمِ والبخلِ، كما وصفهم بذلك نبينا ﷺ.

ويظهرُ منْ ذلك أنَّ الضيافةَ كانتْ عليهم واجبةً، وأنَّ الخضرَ وموسى إنما سألا ما وجبَ لهما من الضيافة، وهذا هو الأليقُ بحالِ الأنبياءِ، ومنصبِ الفضلاءِ والأولياءِ. وقد تقدَّم القولُ في الضيافةِ في هود والحمدُ لله، ويعفو الله عن الحريريِّ حيثُ استخفَّ في هذه الآية وتمجنَ، وأتى بخلٍ من القولِ وزلَّ، فاستدلَّ بها على الكُدية والإلحاح فيها، وأنَّ ذلك ليسَ بمعيبٍ على فاعله، ولا منقصةٍ عليه، فقال:

وإن رددتُ فما في الردِّ منقصةٌ عليك قد ردَّ موسى قبلَ والخضرُ قلتُ: وهذا لعبٌ بالدينِ، وانسلاطٌ عن احترامِ النبينَ، وهي شنشنةٌ أدبيةٌ، وهفوةٌ سخافيةٌ، ويرحمُ الله السلفَ الصالحَ، فلقد بالغوا في وصيةِ كلِّ ذي عقلٍ راجحٍ، فقالوا: مهما كنتَ لاعباً بشيءٍ فإياك أنْ تلعبَ بدينك.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿جِدَارًا﴾ الجدار والجدر بمعنى، وفي الخبر: «حتى يبلغ الماءُ الجدر».

السادسة: قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ أي قربَ أن يسقطَ، وهذا مجازٌ وتوسُّعٌ وقد فسره في الحديثِ بقوله: «مائلٌ» فكان فيه دليلٌ على وجودِ المجازِ في القرآن، وهو مذهبُ الجمهورِ. وجميعُ الأفعالِ التي حقها أن تكونَ للحَيِّ الناطقِ متى أسندتْ إلى جمادٍ أو بهيمةٍ فإنما هي استعارةٌ، أي لو كان مكانهما إنسانٌ لكان ممثلاً لذلك الفعلِ، وهذا في كلامِ العربِ وأشعارها كثيرٌ، فمن ذلك قول حسان بن ثابت:

لَوْ أَنَّ اللَّؤْمَ يَنْسَبُ كَانَ عَبْدًا قَبِيحَ الْوَجْهِ أَعْوَرَ مِنْ ثَقِيفٍ
وفي الحديث: «اشتكت النارُ إلى ربها».

وذهب قومٌ إلى منع المجاز في القرآن، فإنَّ كلامَ الله عزَّ وجلَّ وكلامَ رسوله حملةٌ على الحقيقة أولى بذي الفضل والدين، لأنه يقصُّ الحقَّ كما أخبرَ الله تعالى في كتابه. ومما احتجوا به أن قالوا: لو خاطبنا الله تعالى بالمجاز لزم وصفه بأنه متجاوز أيضاً، فإنَّ العدولَ عن الحقيقة إلى المجاز يقتضي العجزَ عن الحقيقة، وهو على الله تعالى محالٌّ، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ﴾، وقال تعالى: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا﴾، وقال تعالى: ﴿تَدْعُوا مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى﴾ وقال ﷺ: «اشتكت النارُ إلى ربها» «واحتجت النارُ والجنة» وما كان مثلها حقيقةً، وأنَّ خالقها الذي أنطق كل شيء أنطقها. وفي صحيح مسلم من حديث أنسٍ عن النبي ﷺ «فيختمُ على فيه ويقالُ لفخذه انطقي فتطقُ فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق وذلك الذي يسخطُ الله عليه». هذا في الآخرة. وأما في الدنيا، ففي الترمذي عن أبي سعيدٍ الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تقومُ الساعةُ حتى تكلمَ السباعُ الإنسَ وحتى تكلمَ الرجلُ عذبةً سوطه وشرأكَ نعله وتخره فخذه بما أحدثَ أهله من بعده» قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي هريرة، وهذا حديثٌ حسن غريب.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَأَقَامَهُ﴾ قيل: هدمه ثم قعد بينيه. فقال موسى للخضر: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ لأنه فعلٌ يستحقُّ أجراً. وقيل: مسحهُ بيده وأقامه فقام، وهذا القول هو الصحيح، وهو الأشبهُ بأفعالِ الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، بل والأولياء، ففي هذا دليلٌ على كراماتِ الأولياء، وكذلك ما وصفَ من أحوالِ الخضر عليه السلام في هذا الباب كلها أمورٌ خارقةٌ للعادة، هذا إذا تنزلنا على أنه وليٌّ لا نبي. وقول تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُمْ عَنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ يدلُّ على نبوته وأنه يوحى إليه بالتكليف والأحكام، كما أوحى للأنبياء عليهم الصلاة والسلام غير أنه ليس برسولٍ، والله أعلم.

الثامنة: واجب على الإنسان ألا يتعرض للجلوس تحت جدارٍ مائلٍ يخاف سقوطه،

بل يسرع في المشي إذا كان ماراً عليه.

التاسعة: كرامات الأولياء ثابتة، على ما دلت عليه الأخبار الثابتة، والآيات المتواترة ولا ينكرها إلا المبتدع الجاحد، أو الفاسق الحائد، فالآيات: ما أخبر الله تعالى في حق مريم من ظهور الفواكه الشتوية في الصيف، والصيفية في الشتاء وما ظهر على يدها حيث أمرت النحلة وكانت يابسة فأثمرت، وهي ليست بنبية، على الخلاف. ويدل عليها ما ظهر على يد الخضر عليه السلام من خرق السفينة، وقتل الغلام، وإقامة الجدار. قال بعض العلماء: ولا يجوز أن يقال كان نبياً، لأن إثبات النبوة لا يجوز بأخبار الآحاد، لا سيما وقد روي من طريق التواتر - من غير أن يحتمل تأويلاً - بإجماع الأمة قوله عليه السلام: «لا نبى بعدي»، وقال تعالى: ﴿وَحَاطَمَ النَّبِيِّينَ﴾ والخضر وإلياس جميعاً باقيان مع هذه الكرامة، فوجب أن يكونا غير نبين، لأنهما لو كانا نبين لوجب أن يكون بعد نبينا عليه السلام نبى، إلا ما قامت الدلالة في حديث عيسى أنه ينزل بعده.

قلت: الجمهور أن الخضر كان نبياً - على ما تقدم - وليس بعد نبينا عليه السلام نبى، أي يدعي النبوة بعده ابتداء، والله أعلم.

العاشرة: اختلف الناس هل يجوز أن يعلم الولي أنه ولي أم لا؟ على قولين:

أحدهما - أنه لا يجوز، وأن ما يظهر على يديه يجب أن يلاحظه بعين خوف المكر، لأنه لا يأمن أن يكون مكرراً واستدراجاً له، ومن شرط الولي أن يستديم الخوف إلى أن تنزل عليه الملائكة، كما قال عز وجل: ﴿تَنْزِيلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ ولأن الولي من كان محتوماً له بالسعادة، والعواقب مستورة ولا يدري أحد ما يختم له به، ولهذا قال عليه السلام: «إنما الأعمال بالخواتيم».

القول الثاني - أنه يجوز للولي أن يعلم أنه ولي، ألا ترى أن النبي عليه السلام يجوز أن يعلم أنه ولي، ولا خلاف أنه يجوز لغيره أن يعلم أنه ولي الله تعالى، فجاز له أن يعلم ذلك. وقد أخبر النبي عليه السلام من حال العشرة من أصحابه أنهم من أهل الجنة، ثم لم يكن في ذلك زوال خوفهم، بل كانوا أكثر تعظيماً لله سبحانه وتعالى، وأشد خوفاً وهيباً، فإذا جاز للعشرة ذلك ولم

يخرجهم عن الخوف فكذلك غيرهم، ولا يقال: إنه يحتمل أن يكون ذلك استدراجاً لأنه لو جاز ذلك لجاز ألا يعرف النبي أنه نبيٌ ووليُّ الله، لجواز أن يكون ذلك استدراجاً، فلما لم يجز ذلك لأن فيه إبطال المعجزات لم يجز هذا، لأن فيه إبطال الكرامات. وما روي من ظهور الكرامات على يدي بلعام وانسلاخه عن الدين بعدها لقوله: ﴿فَأَنسَلَخَ مِنْهَا﴾ فليس في الآية أنه كان ولياً ثم انساخت عنه الولاية. وما نقل أنه ظهر على يديه ما يجري مجرى الكرامات هو أخبار آحاد لا توجب العلم، والله أعلم.

والفرق بين المعجزة والكرامة أن الكرامة من شرطها الاستتار، والمعجزة من شرطها الإظهار. وقيل: الكرامة ما تظهر من غير دعوى والمعجزة ما تظهر عند دعوى الأنبياء فيطالبون بالبرهان فيظهر أثر ذلك.

وأما الأحاديث الواردة في الدلالة على ثبوت الكرامات: فمن ذلك ما أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عينا وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهدأة وهي بين عسفان ومكة ذكروا الحي من هذيل يقال لهم: بنو لحيان فنفروا إليهم قريباً من مائتي راجل كلهم رام، فاقتصوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم تمرًا تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فاقتصوا آثارهم، فلما رأهم عاصم وأصحابه لجوا إلى فدفد، وأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا فأعطينا أيديكم ولكم العهد والميثاق ألا نقتل منكم أحداً، فقال عاصم بن ثابت أمير السرية: أما فو الله لا أنزل اليوم في ذمة الكافر، اللهم أخبر عنا نيك، فرموا بالنبل فقتلوا عاصمًا في سبعة، فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق، وهم خبيب الأنصاري وابن الدثنة ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم، فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر! والله لا أصحابكم، إن لي في هؤلاء لأسوة - يريد القتلى - فجزروه وعالجوه على أن يصحبهم فلم يفعل فقتلوه، فانطلقوا بخبيب وابن الدثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر، فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف، وكان خبيب هو الذي قتل الحارث بن عامر يوم بدر، فلبث خبيب عندهم أسيرًا، فأخبر عيذ الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحذ بها

فأعارته، فأخذ ابن لي وأنا غافلة حتى أتاه، قالت: فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده، قالت: ففزعت فزعة عرفها خبيب في وجهي، فقال: أتخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك. قالت: والله ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب، والله لقد وجدتُهُ يوماً يأكل من قطف عنب في يده، وإنه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمر، وكانت تقول: إنه لرزق رزقه الله تعالى خبيساً، فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب: دعوني أركع ركعتين، فتركوه فركع ركعتين ثم قال: لولا أن تظنوا أن مابي جنع من الموت لزدت، ثم قال: اللهم أحصهم عدداً، واقتلهم بدداً، ولا تبق منهم أحداً، ثم قال:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً على أي شق كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع

فقتله بنو الحارث، وكان خبيب هو الذي سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبراً، فاستجاب الله تعالى لعاصم يوم أصيب، فأخبر النبي ﷺ وأصحابه خبرهم وما أصيبوا. وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرفونه، وكان قد قتل رجلاً من عظمائهم يوم بدر، فبعث الله على عاصم مثل الظلة من الدبر فحمته من رسلهم، فلم يقدروا على أن يقطعوا من لحمه شيئاً.

الحادية عشرة: ولا ينكر أن يكون للولي مال وضيعة يصون بها وجهه وعياله، وحسبك بالصحابة وأموالهم مع ولايتهم وفضلهم، وهم الحجة على غيرهم. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «بينما رجل بفلاة من الأرض فسمع صوتاً في سحابة اسقى حديقته فلان فتنحى ذلك السحاب فأفرغ ماءه في حرة فإذا شجرة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان الاسم الذي سمعته في السحابة، فقال له يا عبد الله لم سألتني عن اسمي؟ قال: إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسقى حديقته فلان لا اسمك فما تصنع فيها؟ قال: أما إذ قلت هذا فإني أنظر إلى ما يخرج منها فأصدق بثلثه وأكل أنا وعيالي ثلثاً وأرد فيها ثلثه» وفي رواية «وأجعل ثلثه في المساكين والسائلين وابن السبيل».

قلت: وهذا الحديث لا يناقضه قوله ﷺ: «لا تتخذوا الضيعة فتركنوا إلى الدنيا» خرجه

الترمذيُّ من حديث ابن مسعودٍ وقال فيه حديثٌ حسنٌ، فإنه محمولٌ على من اتخذها مستكثراً أو متنعماً و متمتعاً بزهرتها، وأما من اتخذها معاشاً يصون بها دينه و عياله فاتخاذها بهذه النية من أفضل الأعمال، وهي من أفضل الأموال، قال ﷺ: «نعم المأل الصالح للرجل الصالح». وقد أكثر الناس في كرامات الأولياء وما ذكرناه فيه كفايةً، والله الموفق للهداية.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿لَتَّخَذَتْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ فيه دليل على صحة جواز الإجارة، وهي سنة الأنبياء والأولياء على ما يأتي بيانه في سورة «القصص» إن شاء الله تعالى. وقرأ الجمهور ﴿لَا تَتَّخِذْ﴾ وأبو عمرو ﴿لَتَّخِذْ﴾ لغتان بمعنى واحدٍ من الأخذ، مثل قولك: تبع واتبع، وتقى واتفق. وأدغم بعض القراء الذال في التاء، ولم يدغمها بعضهم، وهذه صدرت من موسى سؤالاً على جهة العرض لا الاعتراض، فعند ذلك قال له الخضر: ﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ بحكم ما شرطت على نفسك. وتكريره ﴿بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ وعدوله عن بيننا لمعنى التأكيد.

الثالثة عشرة: - قوله تعالى: ﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ تأويل الشيء ماله أي قال له: إني أخبرك لم فعلت ما فعلت.

وقيل: في تفسير هذه الآيات التي وقعت لموسى مع الخضر: إنها حجة على موسى لا عجبا له. وذلك أنه لما أنكر أمر خرق السفينة نودي: يا موسى أين كان تدبيرك هذا وأنت في التابوت مطروحاً في اليم! فلما أنكر أمر الغلام قيل له: أين إنكارك هذا من وكرك القبطي وقضائك عليه! فلما أنكر إقامة الجدار نودي: أين هذا من رفعك حجر البئر لبنات شعيب دون أجر!

قوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾ استدلل بهذا من قال: إن المسكين أحسن حالاً من الفقير، وقد قيل: إنهم كانوا تجاراً ولكن من حيث هم مسافرون على قلة في لجة بحر، وبحال ضعف عن مدافعة خطب عبر عنهم بمساكين، إذ هم في حالة يشفق عليهم بسببها، وهذا كما تقول لرجل غني وقع في وهلة أو خطب: مسكين.

قوله تعالى: ﴿فَارَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ أي أجعلها ذات عيب، يقال: عبت الشيء فعاب إذا

صار ذا عيب، فهو معيبٌ وعائبٌ. وقوله: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ ﴿٧٩﴾ قرأ ابنُ عباسٍ وابنُ جبير: «صحيحه» وقرأ أيضًا ابنُ عباسٍ وعثمانُ بنُ عفان «صالحه». و﴿وَرَاءَهُ﴾ أصلها بمعنى خلف، فقال بعضُ المفسرين: إنه كان خلفه وكان رجوعهم عليه. والأكثرُ على أنَّ معنى ﴿وَرَاءَهُ﴾ هنا أمام، يعضده قراءة ابنِ عباسٍ وابنِ جبير «وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَحِيحَةً غَصْبًا».

قال الماوردي: اختلف أهلُ العربية في استعمالِ وراءٍ موضعَ أمامٍ على ثلاثة أقوالٍ: أحدها - يجوزُ استعمالها بكلِّ حالٍ وفي كلِّ مكانٍ وهو من الأضدادِ قال الله تعالى: ﴿مِّنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ﴾ أي من أمامهم.

والثاني - أنَّ وراءَ تستعملُ في موضعِ أمامٍ في المواقيتِ والأزمانِ لأنَّ الإنسانَ قد يجوزها فتصيرُ وراءهُ ولا يجوزُ في غيرها.

الثالثُ - أنه يجوزُ في الأجسامِ التي لا وجهَ لها كحجرينِ متقابلينِ كلُّ واحدٍ منهما وراءَ الآخرِ ولا يجوزُ في غيرهما.

واختلفَ في اسمِ هذا الملكِ، وكانَ يأخذُ كلَّ سفينةٍ جيدةٍ غصبًا فلذلك عابها الخضرُ وخرقها، ففي هذا من الفقهِ العملُ بالمصالحِ إذا تحققَ وجهها، وجوازُ إصلاحِ كلِّ المالِ بإفسادِ بعضه، وفي صحيحِ مسلمٍ وجهُ الحكمةِ بخرقِ السفينةِ وذلك قوله: فإذا جاءَ الذي يسخرها وجدها منخرقةً فتجاوزها، فأصلحوها بخشبةٍ، الحديث.

وتحصلُ من هذا الحُصُّ على الصبرِ في الشدائدِ، فكم في ضمنِ ذلك المكروهِ من الفوائدِ، وهذا معنى قوله: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾ جاء في صحيحِ الحديثِ: «أنه طبعَ يومَ طبعَ كافرًا» وهذا يؤيدُ ظاهره أنه غيرُ بالغٍ، ويحتملُ أن يكونَ خبراً عنه مع كونه بالغاً، وقد تقدم هذا المعنى.

قوله تعالى: ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا﴾ قيل: هو من كلامِ الخضرِ عليه السلام، وهو الذي يشهدُ

له سياق الكلام، وهو قول كثير من المفسرين، أي خفنا ﴿أَنْ يُرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ ﴿٨٠﴾، وكان الله قد أباح له الاجتهاد في قتل النفوس على هذه الجهة. وقيل: هو من كلام الله تعالى وعنه عبر الخضر. قال الطبري: معناه فعلمنا، وكذا قال ابن عباس أي فعلمنا، وهذا كما كنى عن العلم بالخوف في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾، وقيل: الخشية بمعنى الكراهة، يقال: فرقت بينهما خشية أن يقتتلا، أي كراهة ذلك.

قال ابن عطية: والأظهر عندي في توجيه هذا التأويل وإن كان اللفظ يدفعه أنها استعارة، أي على ظن المخلوقين والمخاطبين لو علموا حاله لوقعت منهم خشية الرهق للأبوين، وهذا نظير ما وقع في القرآن في جهة الله تعالى من لعل وعسى وأن جميع ما في هذا كله من ترج و توقع وخوف وخشية إنما هو بحسبكم أيها المخاطبون.

و ﴿يُرْهَقَهُمَا﴾ يجشمهما ويكلفهما، والمعنى أن يلقيهما حبه في اتباعه فيضلا ويتدينا بدينه.

قوله تعالى: ﴿فَارْزُقْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا﴾ قرأ الجمهور بفتح الباء وشد الدال، وقرأ عاصم بسكون الباء وتخفيف الدال، أي أن يرزقهما الله ولدا ﴿خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً﴾ أي ديناً وصلاًحاً، ﴿وأقرب رُحْمًا﴾ معطوف على ﴿زَكَاةً﴾ أي رحمة، يقال: رحمه رحمةً ورحمًا، وألفه للتأنيث، ومذكره رحم. وقيل: إن الرحم هنا بمعنى الرحم. وقرأ ابن عامر: ﴿رُحْمًا﴾ بالضم، والباقون بسكونها.

ويستفاد من هذه الآية تهوين المصائب بفقد الأولاد وإن كانوا قطعاً من الأكباد، ومن سلم للقضاء أسفرت عاقبته عن اليد البيضاء. قال قتادة: لقد فرح به أبواؤه حين ولد وحزنا عليه حين قتل، ولو بقي كان فيه هلاكهما، فالواجب على كل امرئ الرضا بقضاء الله تعالى، فإن قضاء الله للمؤمن فيما يكره خير له من قضائه له فيما يحب.

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ﴾ هذان الغلامان صغيران بقرينة وصفهما باليتيم، وقد قال ﷺ: «لا يتم بعد بلوغ» هذا هو الظاهر. وقد يحتمل أن يبقى عليهما اسم اليتيم بعد البلوغ إن كانا يتيمين، على معنى الشفقة عليهما. وقد تقدم أن اليتيم في الناس

مَنْ قَبْلَ فَقْدِ الْأَبِ، وَفِي غَيْرِهِمْ مِنَ الْحَيَوَانِ مَنْ قَبْلَ فَقْدِ الْأُمِّ.

ودلّ قوله: ﴿فِي الْمَدِينَةِ﴾ على أَنَّ القرية تسمى مدينةً، ومنه الحديث: «أمرتُ بقريةٍ تأكلُ القرى» وفي حديثِ الهجرة «لمنْ أنتَ» فقال الرجلُ: منْ أهلِ المدينة، يعني مكة. قوله تعالى: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا﴾ اختلفَ الناسُ في الكنزِ، فقيل: كَانَ مَالًا جَسِيمًا وَهُوَ الظاهرُ من اسمِ الكنزِ إذ هو في اللغةِ المَالُ المجموعُ، وقد مضى القولُ فيه. وقيل: كَانَ علمًا في صحفٍ مدفونةٍ.

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا﴾ ظاهرُ اللفظِ والسابقُ منه أَنَّهُ والدهما دِينِيَّةٌ وقيل: هو الأبُ السابعُ، ففيه ما يدلُّ على أَنَّ الله تعالى يحفظُ الصالحَ في نفسه وفي ولده وإنْ بعدوا عنه. وقد روي أَنَّ الله تعالى يحفظُ الصالحَ في سبعةٍ منْ ذريته، وعلى هذا يدلُّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾ يقتضي أَنَّ الخضرَ نبيٌّ، وقد تقدّم الخلافُ في ذلك ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلٌ﴾ أي تفسيرُ ﴿مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ قرأتُ فرقة: «تستطيع». وقرأ الجمهورُ: ﴿تَسْطِعْ﴾ قال أبو حاتم: كذا نقرأ كما في خطِّ المصحفِ.

وهنا خمسُ مسائل:

الأولى: لم يُسمعْ لفتى موسى ذكرٌ في أولِ الآية ولا في آخرها، والأظهرُ أَنَّ موسى صرفَ فتاهُ لما لقِيَ الخضرَ، ويحتملُ أَنَّ يكونَ اكتفي بذكرِ المتبوعِ عن التابعِ والله أعلمُ.

الثانية: إنْ قال قائلٌ: كيف أضافَ الخضرُ قصةَ استخراجِ كنزِ الغلامينِ لله تعالى، وقال في خرقِ السفينة: ﴿فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا﴾ فأضافَ العيبَ إلى نفسه؟ قيلَ له: إنما أسندَ الإرادةَ في الجدارِ إلى الله تعالى لأنها في أمرٍ مستأنفٍ في زمنٍ طويلٍ غيبٍ من الغيوبِ، فحسنَ إفرادُ هذا الموضعِ بذكرِ الله تعالى، وإنْ كانَ الخضرُ قد أرادَ ذلكَ فالذي أعلمه اللهُ تعالى أَن يريدهُ.

وقيل: لما كانَ ذلكَ خيرًا كله أضافهُ إلى الله تعالى وأضافَ عيبَ السفينةِ إلى نفسه رعايةً للأدبِ لأنها لفظةٌ عيبٍ فتأدبَ بأنْ لم يسندِ الإرادةَ فيها إلا إلى نفسه، كما تأدبَ إبراهيمُ عليه السلامُ في قوله: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ فأسندَ الفعلَ قبلُ وبعدُ إلى الله تعالى، وأسندَ إلى نفسه

المرض، إذ هو معنى نقص ومصيبة، فلا يضاف إليه سبحانه وتعالى من الألفاظ إلا ما يستحسن منها دون ما يستقبح، وهذا كما قال تعالى: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾ واقتصر عليه فلم ينسب الشر إليه، وإن كان بيده الخير والشر والضر والنفع، إذ هو على كل شيء قدير، وهو بكل شيء خير. ولا اعتراض بما حكاه عليه السلام عن ربه عز وجل أنه يقول يوم القيامة: «يا ابن آدم مرضت فلم تعدني واستطعمك فلم تطعمني واستسقيتك فلم تسقني» فإن ذلك تنزل في الخطاب وتلطف في العتاب مقتضاه التعريف بفضل ذي الجلال وبمقادير ثواب هذه الأعمال، والله تعالى أن يطلق على نفسه ما يشاء، ولا نطلق نحن إلا ما أذن لنا فيه من الأوصاف الجميلة والأفعال الشريفة جل وتعالى عن النقائص والآفات علواً كبيراً. وقال في الغلام: ﴿فَارْزُقْنَاهُ﴾ فكأنه أضاف القتل إلى نفسه، والتبديل إلى الله تعالى.

والأشد: كمال الخلق والعقل.

الثالثة: قال شيخنا الإمام أبو العباس: ذهب قوم من زنادقة الباطنية إلى سلوك طريق تلزم منه هذه الأحكام الشرعية، فقالوا: هذه الأحكام الشرعية العامة إنما يحكم بها على الأنبياء والعامة، وأما الأولياء وأهل الخصوص فلا يحتاجون إلى تلك النصوص، بل إنما يراد منهم ما يقع في قلوبهم، ويحكم عليهم بما يغلب عليهم من خواطرهم. وقالوا: وذلك لصفاء قلوبهم عن الأكدار، فتجلى لهم العلوم الإلهية، والحقائق الربانية، فيقفون على أسرار الكائنات، ويعلمون أحكام الجزئيات، فيستغنون بها عن أحكام الشرائع الكليات، كما اتفق للخضر، فإنه استغنى بما تجلى له من العلوم، عما كان عند موسى من تلك الفهوم. وقد جاء فيما ينقلون: استفت قلبك وإن أفتاك المفتون.

قال شيخنا رحمته الله: وهذا القول زندقة وكفر يقتل قائله ولا يستتاب، لأنه إنكار ما علم من الشرائع، فإن الله تعالى قد أجرى سنته، وأنفذ حكمته، بأن أحكامه لا تعلم إلا بواسطة رسله السفراء بينه وبين خلقه، وهم المبلغون عنه رسالته وكلامه المبينون شرائعه وأحكامه، اختارهم لذلك، وخصهم بما هنالك، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾، وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾ إلى غير ذلك من

الآيات.

وعلى الجملة فقد حصل العلم القطعي، واليقين الضروري واجتماع السلف والخلف على أن لا طريق لمعرفة أحكام الله تعالى التي هي راجعة إلى أمره ونهيه، ولا يعرف شيء منها إلا من جهة الرسل، فمن قال: إن هناك طريقاً آخر يعرف بها أمره ونهيه غير الرسل بحيث يستغنى عن الرسل فهو كافر يقتل ولا يستتاب، ولا يحتاج معه إلى سؤال ولا جواب، ثم هو قولٌ بإثبات أنبياء بعد نبينا ﷺ، الذي قد جعله الله خاتم أنبيائه ورسله، فلا نبي بعده ولا رسول. وبيان ذلك أن من قال يأخذ عن قلبه وأن ما يقع فيه هو حكم الله تعالى وأنه يعمل بمقتضاه، وأنه لا يحتاج مع ذلك إلى كتاب ولا سنة، فقد أثبت لنفسه خاصة النبوة، فإن هذا نحو ما قاله رسول الله ﷺ: «إن روح القدس نفث في روعي» الحديث.

الرابعة: ذهب الجمهور من الناس إلى أن الخضر مات ﷺ. وقالت فرقة إنه حيٌّ لأنه شرب من عين الحياة، وأنه باقٍ في الأرض وأنه يحج البيت، قال ابن عطية: وكلها لا تقوم على ساق. ولو كان الخضر ﷺ حياً يحج لكان له في ملة الإسلام ظهور، والله العليم بتفاصيل الأشياء لا رب غيره. ومما يقضي بموت الخضر ﷺ الآن قوله ﷺ: «أرأيتم ليلتكم هذه فإنه لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد».

قلت: إلى هذا ذهب البخاري واختاره القاضي أبو بكر بن العربي، والصحيح القول الثاني وهو أنه حيٌّ على ما ذكره والحديث خرجهُ مسلمٌ في صحيحه عن عبد الله ابن عمر قال صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال: «أرأيتم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد» قال ابن عمر: فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ: «لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد» يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن.

ورواه أيضاً من حديث جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: «تسألوني عن الساعة وإنما علمها عند الله وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة» وفي أخرى قال سالم: تذاكرنا أنها «هي مخلوقة يومئذ». وفي

أخرى: «ما من نفسٍ منفوسةٍ اليومَ يأتي عليها مائةُ سنةٍ وهي حيةٌ يومئذٍ».

وعن أبي سعيدٍ الخدريِّ نحوُ هذا الحديثِ قالَ علماؤنا: وحاصلُ ما تضمنهُ هذا الحديثُ أنه ﷺ أخبرَ قبلَ موتهِ بشهرٍ أنَّ كلَّ من كانَ من بني آدمَ موجودًا في ذلكَ لا يزيدُ عمرُهُ على مائةِ سنةٍ، لقوله ﷺ: «ما من نفسٍ منفوسةٍ» وهذا اللفظُ لا يتناولُ الملائكةَ ولا الجنَّ إذ لم يصحَّ عنهم أنهم كذلك، ولا الحيوانَ غيرَ العاقلِ، لقوله: «ممنَّ هوَ على ظهرِ الأرضِ أحدٌ» وهذا إنما يقالُ بأصلٍ وضعه على من يعقلُ، فتعينَ أنَّ المرادَ بنو آدمَ. وقد بينَ ابنُ عمرَ هذا المعنى، فقال: يريدُ بذلكَ أن ينخرمَ ذلكَ القرنُ.

ولا حجةَ لمن استدلَّ به على بطلانِ قولٍ من يقولُ: إنَّ الخضرَ حيٌّ لعمومِ قوله: «ما من نفسٍ منفوسةٍ» لأنَّ العمومَ وإن كانَ مؤكِّدَ الاستغراقِ فليسَ نصًّا فيه، بل هوَ قابلٌ للتخصيصِ. فكما لم يتناولَ عيسى ﷺ، فإنه لم يمتَ ولم يقتلْ فهوَ حيٌّ بنصِّ القرآنِ ومعناه، ولا يتناولُ الدجالَ مع أنه حيٌّ بدليلِ حديثِ الجساسةِ، فكذلكَ لم يتناولِ الخضرَ ﷺ وليس مشاهد للناسِ، ولا ممن يخالطهم حتى يخطرَ ببالهم حالةُ مخاطبةِ بعضهم بعضًا، فمثلُ هذا العمومِ لا يتناولُهُ. وقد قيلَ: إنَّ أصحابَ الكهفِ أحياءُ ويحجونَ معَ عيسى ﷺ، كما تقدمَ.

وقد جاءَ في صحيحِ مسلم: «أنَّ الدجالَ يتَّهَى إلى بعضِ السباخِ التي تلي المدينةَ فيخرجُ إليه يومئذٍ رجلٌ هوَ خيرُ الناسِ - أو من خيرِ الناسِ» الحديثُ، وفي آخره قالَ أبو إسحاق: يعني أنَّ هذا الرجلَ هوَ الخضرُ.

والألف واللامُ في قوله: ﴿عَلَى الْأَرْضِ﴾ للعهدِ لا للجنسِ وهي أرضُ العربِ، بدليلِ تصرفهم فيها وإليها غالبًا دونَ أرضِ يأجوجَ ومأجوجَ، وأقاصي جزرِ الهندِ والسندِ مما لا يقرعُ السمعَ اسمه، ولا يعلمُ علمه. ولا جوابَ عن الدجالِ.

الخامسة: قيلَ إنَّ الخضرَ لما ذهبَ يفارقُ موسى قالَ له موسى: أوصني، قالَ: كنْ بسامًا ولا تكنْ ضحاكًا، ودعِ اللجاجةَ، ولا تمشِ في غيرِ حاجةٍ، ولا تعبْ على الخطائينَ خطاياهم وابكِ على خطيئتكِ يا ابنَ عمرانَ.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ قال ابن إسحاق: كان من خبر ذي القرنين أنه أوتي ما لم يؤت غيره، فمدت له الأسباب حتى انتهى من البلاد إلى مشارق الأرض ومغاربها، لا يطاء أرضاً إلا سلط على أهلها، حتى انتهى من المشرق والمغرب إلى ما ليس وراءه شيء من الخلق.

قال ابن إسحاق: حدثني من يسوق الأحاديث عن الأعاجم فيما توارثوا من علم ذي القرنين أن ذا القرنين كان رجلاً من أهل مصر اسمه مرزبان ابن مردبة اليوناني من ولد يونان بن يافث بن نوح. قال ابن هشام: واسمه الإسكندر وهو الذي بنى الإسكندرية فنسبت إليه. وقيل هو ملك من الملائكة، وقيل إنه عبد ملك بكسر اللام صالح نصح الله فأثدّه. وقيل: هو نبي مبعوث فتح الله تعالى على يديه الأرض.

واختلف في اسم ذي القرنين وفي السبب الذي سمي به بذلك اختلافاً كثيراً، فأما اسمه فقيل: هو الإسكندر الملك اليوناني المقدوني، وقد تشدد قافه فيقال: المقدوني. وقيل: اسمه هرمس. ويقال: اسمه هرديس، وقال وهب بن منبه: هو رومي.

وأما الاختلاف في السبب الذي سمي به فقيل إنه كان ذا خفيتين من شعر فسمي بهما، والصفائر قرون الرأس، وقيل: إنه رأى في أول ملكه كأنه قابض على قرني الشمس، فقص ذلك، ففسر أنه سيغلب ما ذرت عليه الشمس، فسمي بذلك ذا القرنين. وقيل: إنما سمي بذلك لأنه بلغ المغرب والمشرق فكانه حاز قرني الدنيا. وقالت طائفة: إنه لما بلغ مطلع الشمس كشف بالرؤية قرونها فسمي بذلك ذا القرنين، أو قرني الشيطان بها. وقال وهب بن منبه: كان له قرنان تحت عمامته.

واختلفوا أيضاً في وقت زمانه، فقال قوم: كان بعد موسى. وقال قوم: كان في الفترة بعد عيسى وقيل: كان في وقت إبراهيم وإسماعيل. وكان الخضر عليه السلام صاحب لوائه الأعظم، وبالجملة فإن الله تعالى مكنه وملكه ودانت له الملوك، فروي أن جميع ملوك الدنيا كلها أربعة: مؤمنان وكافران، فالمؤمنان سليمان بن داود وإسكندر، والكافران نمرود وبخت

نصر، وسيملكها من هذه الأمة خامس لقوله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ وهو المهدي.

وقد قيل: إنما سمي ذا القرنين لأنه كان كريم الطرفين من أهل بيت شريف من قبل أبيه وأمه. وقيل: لأنه انقرض في وقته قرنان من الناس وهو حي. وقيل: لأنه كان إذا قاتل قاتل بيديه وركابه جميعاً. وقيل: لأنه أعطي علم الظاهر والباطن. وقيل: لأنه دخل الظلمة والنور. وقيل: لأنه ملك فارس والروم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ قال ابن عباس: من كل شيء علماً يتسبب به إلى ما يريد، وأصل السبب الحبل فاستعير لكل ما يتوصل به إلى شيء ﴿فَاتَّبَعَ سَبَبًا﴾ قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي: ﴿فَاتَّبَعَ سَبَبًا﴾ مقطوعة الألف. وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو: «فَاتَّبَعَ سَبَبًا» بوصلها، أي اتبع سبباً من الأسباب التي أوتيتها، تبعته وأتبعته بمعنى، مثل ردفته وأردفته، ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَاتَّبَعَهُ وَشَهِابٌ ثَاقِبٌ﴾، ويقال: تبعه وأتبعه إذا سار ولم يلحقه، وأتبعه إذا لحقه، ويشكل عليه قوله تعالى: ﴿فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ﴾ فليس في الحديث أنهم لحقوهم.

﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي: «حَامِيَةٍ» أي حارة. الباقر: ﴿حَمِئَةٍ﴾ أي كثيرة الحمأة وهي الطينة السوداء، وقد يجمع بين القراءتين فيقال: كانت حارة وذات حمأة.

قال بعض العلماء: ليس المراد أنه انتهى إلى الشمس مغرباً ومشرقاً حتى وصل إلى جرمها ومسها، لأنها تدور مع السماء حول الأرض من غير أن تلتصق بالأرض، وهي أعظم من أن تدخل في عين من عيون الأرض، بل هي أكبر من الأرض أضعافاً مضاعفة، بل المراد أنه انتهى إلى آخر العماراة من جهة المغرب ومن جهة المشرق، فوجدها في رأي العين تغرب في عين حمئة، كما أنا نشاهدها في الأرض الملساء كأنها تدخل في الأرض، ولهذا قال:

﴿وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ لَمْ نَجْعَلْ لَهُمْ مِّنْ دُونِهَا سِتْرًا﴾ ولم يرد أنها تطلع عليهم بأن تماسهم وتلاصقهم، بل أراد أنهم أول من تطلع عليهم.

﴿وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا﴾ أي عند العين، أو عند نهاية العين.

قوله تعالى: ﴿قُلْنَا يٰذَا الْقَرْنَيْنِ﴾ إن كان نبياً فهو وحي، وإن لم يكن نبياً فهو إلهام من الله تعالى ﴿إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا﴾ ﴿٨٦﴾ خيره بين هذين كما خير محمداً ﷺ فقال: ﴿فَإِنْ جَاءَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ونحوه، ويجوز أن يكون قال له هذا كما قال لنيبه: ﴿فَإِمَّا مَنَّا بَعْدَ وَإِمَّا فِدَاءً﴾، وتقديره أن الله تعالى خيره بين القتل في قوله تعالى: ﴿إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ﴾ وبين الاستبقاء في قوله عز وجل: ﴿وَإِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا﴾. فقال لأولئك القوم: ﴿أَمَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ أي أقام على الكفر منكم ﴿فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ﴾ أي بالقتل ﴿ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ﴾ أي يوم القيامة ﴿فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُّكَرًا﴾ ﴿٨٧﴾ أي شديداً في جهنم ﴿وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ﴾ أي تاب من الكفر ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ قراءة الحسنی ﴿قراءة أهل المدينة وأبي عمرو وعاصم: ﴿فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ بالرفع على الابتداء أو بالاستقرار. و ﴿الْحُسْنَىٰ﴾ في موضع خفض بالإضافة ويحذف التنوين للإضافة، أي له جزاء الحسنی عند الله تعالى في الآخرة وهي الجنة، فأضاف الجزاء إلى الجنة، كقوله: ﴿حَقُّ الْيَقِينِ﴾، ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ﴾، ويحتمل أن يريد بـ ﴿الْحُسْنَىٰ﴾ الأعمال الصالحة. ويمكن أن يكون الجزاء من ذي القرنين، أي أعطيه وأفضل عليه.

وقرأ سائر الكوفيين ﴿فَلَهُ جَزَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾ منصوباً منوناً، أي فله الحسنی جزاءً.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا﴾ ﴿٨٨﴾ أي سلك طريقاً ومنازل ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ﴾ المعنى: أنه انتهى إلى موضع قوم لم يكن بينهم وبين مطلع الشمس أحد من الناس. والشمس تطلع وراء ذلك بمسافة بعيدة فهذا معنى قوله تعالى: ﴿وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَمْ نَجْعَلْ لَهُمْ مِّنْ دُونِهَا سِتْرًا﴾ ﴿٩٠﴾ أي حجاباً يستترون منها عند طلوعها.

قَالَ قَتَادَةُ: لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الشَّمْسِ سِتْرٌ، كَانُوا فِي مَكَانٍ لَا يَسْتَقَرُّ عَلَيْهِ بِنَاءٌ، وَهُمْ يَكُونُونَ فِي أَسْرَابٍ لَهُمْ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْهُمْ رَجَعُوا إِلَى مَعَايِشِهِمْ وَحُرُوثِهِمْ، يَعْنِي لَا يَسْتَرُونَ مِنْهَا بِكَهْفِ جَبَلٍ وَلَا بَيْتٍ يَكْنَهُمْ مِنْهَا.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اتَّبَعَ سَبَبًا﴾ (٩٢) حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ ﴿٩٣﴾ وهما جبلان من قبل أرمينية وأذربيجان ﴿وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا﴾ أي من وراءهما ﴿قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا﴾ (٩٤). وقرأ حمزة والكسائي: «يَفْقَهُونَ» بضم الياء وكسر القاف من أفقه إذا أبان أي لا يفقهون غيرهم كلامًا. الباكون بفتح الياء والقاف، أي يعلمون. والقراءتان صحيحتان، فلا هم يفقهون من غيرهم ولا يفقهون غيرهم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا بَيِّنَا الْقَرْيَتَيْنِ﴾ أي قالت له أمة من الإنس صالحة ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ قال الأخفش: من همز ﴿يَأْجُوجَ﴾ فجعل الألفين من الأصل يقول: يَأْجُوجَ يفعل ومَأْجُوجَ مفعول كأنه من أجيح النار. قال: ومن لا يهمز ويجعل الألفين زائدتين يقول: «يَاْجُوجَ» من يججت ومأجوج من مججت وهما غير مصروفين، وقيل: إنما لم ينصرفا لأنهما اسمان أعجميان، مثل طالوت وجالوت غير مشتقين، علتاهما في منع الصرف العجمة والتعريف والتأنيث. وقالت فرقة: هو معرب من أَجَّ وأجج علتاه في منع الصرف التعريف والتأنيث.

واختلف في إفسادهم، ف قيل: إفسادهم أكل بني آدم. وقالت فرقة: إفسادهم إنما كان متوقعًا، أي سيفسدون، فطلبوا وجه التحرز منهم. وقالت فرقة: إفسادهم هو الظلم والغشم والقتل وسائر وجوه الإفساد المعلوم من البشر، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾ (٩٥)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا﴾ استفهام على جهة حسن الأدب. ﴿خَرْجًا﴾ أي جعلا. وقرئ: «خَرَجًا» والخرج أخص من الخراج. يقال: أخرج رأسك وخراج مدينتك. وقال الأزهري: الخراج يقع على الضريبة، ويقع على الفيء، ويقع على الجزية وعلى الغلة. والخراج اسم لما يخرج من الفرائض في الأموال. والخرج: المصدر.

وقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾ أي ردماً، والردم ما جعل بعضه على بعض حتى يتصل.

وقريء ﴿سَدًّا﴾ بالفتح والضم في السين، قال الخليل وسيبويه: الضم هو الاسم والفتح المصدر. وقال الكسائي: الفتح والضم لغتان بمعنى واحد.

الثانية: في هذه الآية دليل على اتخاذ السجون، وحبس أهل الفساد فيها، ومنعهم من التصرف لما يريدونه، ولا يتركون وما هم عليه، بل يوجعون ضرباً ويحبسون أو يكلفون ويطلقون كما فعل عمر رضي الله عنه.

قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾ المعنى قال لهم ذو القرنين ما بسطه الله تعالى لي من القدرة والملك خير من خرجكم وأموالكم ولكن أعينوني بقوة الأبدان، أي برجال وعمل منكم بالأبدان، والآلة التي أبني بها الردم وهو السد. وهذا تأييد من الله تعالى لذي القرنين في هذه المحاورة فإن القوم لو جمعوا له خرجاً لم يعنه أحد ومعونته بأنفسهم أجمل به وأسرع في انقضاء هذا العمل وربما أربى ما ذكروه له على الخروج. وقرأ ابن كثير وحده: «مَا مَكَّنِّي» بنونين، وقرأ الباقر: ﴿مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي﴾.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن الملك فرض عليه أن يقوم بحماية الخلق في حفظ بيضتهم، وسد فرجتهم، وإصلاح ثغورهم، من أموالهم التي تفي عليهم، وحقوقهم التي تجمعها خزانتهم تحت يده ونظره، حتى لو أكلتها الحقوق، وأنفذتها المؤن، لكان عليهم جبر ذلك من أموالهم، وعليه حسن النظر لهم، وذلك بثلاثة شروط:

الأول: ألا يستأثر عليهم بشيء.

الثاني - أن يبدأ بأهل الحاجة فيعينهم.

الثالث - أن يسوي في العطاء بينهم على قدر منازلهم، فإذا نيت بعد هذا وبقيت صفراً فأطلعت الحوادث أمراً بذلوا أنفسهم قبل أموالهم، فإن لم يغن ذلك فأموالهم تؤخذ منهم على تقدير، وتصريف بتدبير، فهذا ذو القرنين لما عرضوا عليه المال في أن يكف عنهم ما

يحذرونه من عادية يأجوج ومأجوج قال: لست أحتاج إليه وإنما أحتاج إليكم. ﴿فَاعْيُونِي بِقُوَّةٍ﴾ أي اخدموا بأنفسكم معي، فإن الأموال عندي والرجال عندكم، ورأى أن الأموال لا تغني عنهم، فإنه إن أخذها أجرة نقص ذلك مما يحتاج إليه، فيعود بالأجر عليهم، فكان التطوع بخدمة الأبدان أولى.

وضابط الأمور لا يحل مال أحد إلا للضرورة تعرض، فيؤخذ ذلك المال جهراً لا سراً، وينفق بالعدل لا بالاستيثار، ويرأي الجماعة لا بالاستبداد بالأمر، والله تعالى الموفق للصواب.

قوله تعالى: ﴿عَاثُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾ أي أعطوني زبر الحديد وناولونيها، أمرهم بنقل الآلة، و﴿زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾ قطع الحديد. وأصل الكلمة الاجتماع، ومنه زبرة الأسد لما اجتمع من الشعر على كاهله. وزبرت الكتاب أي كتبت وجمعت حروفه.

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ﴾ يعني البناء فحذف لقوة الكلام عليه ﴿بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ﴾ هما جانبا الجبل، وسميا بذلك لتصادفهما أي لتلاقيهما.

قرأ نافع وحزمة والكسائي ﴿الصَّدَفَيْنِ﴾ بفتح الصاد وشدها وفتح الدال، وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو: ﴿الصَّدَفَيْنِ﴾ بضم الصاد والدال، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر: ﴿الصَّدَفَيْنِ﴾ بضم الصاد وسكون الدال، نحو الجرّف والجرّف، فهو تخفيف.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنْفُخُوا﴾ إلى آخر الآية أي على زبر الحديد بالأكيار، وذلك أنه كان يأمر بوضع طاقة من الزبر والحجارة، ثم يوقد عليها الحطب والفحم بالمنافع حتى تحمي، والحديد إذا أوقد عليه صار كالنار، فذلك قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا﴾ ثم يؤتى بالنحاس المذاب أو بالرصاص أو بالحديد بحسب الخلاف في القطر، فيفرغه على تلك الطاقة المنضدة، فإذا التأم واشتد ولصق البعض ببعض استأنف وضع طاقة أخرى، إلى أن استوى العمل فصار جبلاً صلباً. ومعنى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا﴾ أي كالنار. ومعنى: ﴿عَاثُونِي أفرغْ عَلَيْهِ قَطْرًا﴾ أي أعطوني قطراً أفرغ عليه، على التقديم والتأخير.

والقطر عند أكثر المفسرين النحاس المذاب، وأصله من القطر، لأنه إذا أذيب قطر كما

يَقَطِّرُ الْمَاءُ. وَقَالَتْ فِرْعَوْنُ: الْقَطَرُ الْحَدِيدُ الْمَذَابُ. وَقَالَتْ فِرْعَوْنُ: الرِّصَاصُ الْمَذَابُ. وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَطَرَ يَقَطِّرُ قَطْرًا. وَمِنْهُ: ﴿وَأَسْلَمْنَا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾ أي ما استطاعَ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ أَنْ يَعلَوْهُ وَيَصْعَدُوا فِيهِ، لَأَنَّهُ أَمْلَسُ مَسْتَوٍ مَعَ الْجَبَلِ وَالْجَبَلُ عَالٍ لَا يَرَامُ.

﴿وَمَا اسْتَطَعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ لبعْدِ عَرْضِهِ وَقُوَّتِهِ. وَرَوَى فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وَعَقْدَ وَهْبُ بْنُ مُنْبِهِ يَدُهُ تَسْعِينَ - وَفِي رَوَايَةٍ - وَحَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالتِّي تَلِيهَا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْطَعُوا﴾ بِتَخْفِيفِ الطَّاءِ عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ. وَقِيلَ: هِيَ لُغَةٌ بِمَعْنَى اسْتَطَاعُوا. وَقِيلَ: بَلِ اسْتَطَاعُوا بِعَيْنِهِ كَثَرِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ حَتَّى حُذِفَ بَعْضُهُمْ مِنْهُ التَّاءُ فَقَالُوا: اسْطَاعُوا. وَحُذِفَ بَعْضُهُمْ مِنْهُ الطَّاءُ فَقَالَ: اسْتَاعَ يَسْتِيعُ بِمَعْنَى اسْتَطَاعَ يَسْتَطِيعُ، وَهِيَ لُغَةٌ مَشْهُورَةٌ. وَقَرَأَ حَمْزَةً وَحَدَهُ: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا﴾ بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ كَأَنَّهُ أَرَادَ اسْتَطَاعُوا، ثُمَّ أَدْغَمَ التَّاءَ فِي الطَّاءِ فَشَدَّدَهَا، وَهِيَ قِرَاءَةٌ ضَعِيفَةٌ لِوَجْهِهِ.

قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي﴾ الْقَائِلُ ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَأَشَارَ بِهَذَا إِلَى الرِّدَمِ وَالْقُوَّةِ عَلَيْهِ، وَالِانْتِفَاعِ بِهِ فِي دَفْعِ ضَرَرِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي﴾ أَيُّ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقِيلَ: وَقْتُ خُرُوجِهِمْ «جَعَلَهُ دَكَّا» أَيُّ مُسْتَوِيًّا بِالْأَرْضِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا﴾ قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: أَيُّ جَعَلْتُ مُسْتَوِيَةً لَا أَكْمَةَ فِيهَا.

وَمَنْ قَرَأَ ﴿دَكَّا﴾ أَرَادَ جَعَلَ الْجَبَلَ أَرْضًا دَكَاءً، وَهِيَ الرَّابِيَةُ الَّتِي لَا تَبْلُغُ أَنْ تَكُونَ جَبَلًا وَجَمْعُهَا دَكَاوَاتٌ. قَرَأَ حَمْزَةً وَعَاصِمٌ وَالْكَسَائِيُّ ﴿دَكَّا﴾ بِالْمَدِّ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالنَّاقَةِ الدَّكَاءِ وَهِيَ الَّتِي لَا سَنَامَ لَهَا، وَفِي الْكَلَامِ حُذْفُ تَقْدِيرِهِ: جَعَلَهُ فِي مِثْلِ دَكَاءٍ، وَلَا بَدَّ مِنْ تَقْدِيرِ هَذَا

الحذف. لأنَّ السدَّ مذكَّرٌ فلا يوصفُ بدكاء. ومن قرأ: «دَكَّا» فهو مصدرٌ دَكَّ يدك إذا هدم ورَضَّ، ويحتملُ أن يكون «جعل» بمعنى خلق. وينصب ﴿دَكَّاءُ﴾ على الحال.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ﴾ الضميرُ في ﴿تَرَكْنَا﴾ لله تعالى، أي تركنا الجنَّ والإنسَ يومَ القيامةِ يَمُوجُ بعضهم في بعضٍ. وقيل: تركنا يأجوجَ ومأجوجَ ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ أي وقتَ كمالِ السدِّ يَمُوجُ بعضهم في بعضٍ. واستعارةُ المَوجِ لهم عبارةٌ عن الحيرةِ وترددِ بعضهم في بعضٍ، فشبههم بموج البحر الذي يضطربُ بعضه في بعضٍ. وقيل: تركنا يأجوجَ ومأجوجَ يومَ انفتاحِ السدِّ يَمُوجون في الدنيا مختلطينَ لكثرتهم.

قلت: فهذه ثلاثة أقوالٍ أظهرها أوسطها، وأبعدها آخرها، وحسن الأول، لأنه تُقدم ذكرُ القيامةِ في تأويلِ قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي﴾. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَجَمَعْنَاهُمْ جَمْعًا﴾ يعني الجنَّ والإنسَ في عرصاتِ القيامةِ ﴿وَعَرَضْنَا جَهَنَّمَ﴾ أي أبرزناها لهم ﴿يَوْمَئِذٍ لِلْكَافِرِينَ عَرْضًا﴾ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ في موضعٍ خفضٍ نعتٍ ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾. ﴿فِي غِطَاءٍ عَنْ ذِكْرِي﴾ أي هم بمنزلة من عينه مغطاة فلا ينظر إلى دلائل الله تعالى ﴿وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾ أي لا يطيعون أن يسمعوا كلامَ الله تعالى، فهم بمنزلة من صمَّ.

قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي ظنَّ ﴿أَن يَتَّخِذُوا عِبَادِي﴾ يعني عيسى والملائكة وعزيرًا ﴿مِن دُونِ أَوْلِيَاءَ﴾ ولا أعاقبهم، ففي الكلام حذف. أو حسبوا أن ينفعهم ذلك ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزْلًا﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ إلى قوله: ﴿وَرَنَّا﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ - الآية - فيه دلالةٌ على أنَّ من الناس من يعملُ العملَ وهو يظنُّ أنه محسنٌ وقد حبطَ سعيه، والذي يوجب إحباطَ السعي إما فسادُ الاعتقادِ أو المراءاة، والمرادُ هنا الكفر. روى البخاري عن مصعب قال: سألت أباي: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ أهم الحُرورية؟ قال: لا، هم

اليهود والنصارى. وأما اليهود فكذبوا محمداً ﷺ، وأما النصارى فكفروا بالجنة، فقالوا: لا طعام فيها ولا شراب، والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، وكان سعد يسلمهم الفاسقين.

والآية معناها التوبيخ، أي قل لهؤلاء الكفرة الذين عبدوا غيري: يخيب سعيهم وآمالهم غداً، فهم الأخسرون أعمالاً، وهم: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ ﴿١٠٤﴾ في عبادة من سواي.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ ﴿١٠٥﴾ قراءة الجمهور ﴿نُقِيمُ﴾ بنون العظمة، وقد ثبت معناه مرفوعاً في صحيح البخاري ومسلم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة اقرءوا إن شئتم ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾». والمعنى أنهم لا ثواب لهم، وأعمالهم مقابلة بالعذاب، فلا حسنة لهم توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة له فهو في النار.

وفي هذا الحديث من الفقه ذم السمن لمن تكلفه، لما في ذلك من تكلف المطاعم والاشتغال بها عن المكارم، بل يدل على تحريم الأكل الزائد على قدر الكفاية المبتغى به الترفه والسمن. وقد قال ﷺ: «إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الْخَبْرُ السَّمِينُ». ومن حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم» - قال عمران فلا أدري أذكر بعد قرنيه قرنين أو ثلاثة - ثم إن من بعدكم قومًا يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن» وهذا ذم.

وسبب ذلك أن السمن المكتسب إنما هو من كثرة الأكل والشره، والدعة والراحة والأمن والاسترسال مع النفس على شهواتها، فهو عبد نفسه لا عبد ربه، ومن كان هذا حاله وقع لا محالة في الحرام، وكل لحم تولد عن سحتٍ فالنار أولى به، وقد ذم الله تعالى الكفار بكثرة الأكل فقال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ﴾ فإذا كان المؤمن يشبه بهم، ويتنعم بتنعمهم في كل أحواله وأزمانه، فأين حقيقة الإيمان، والقيام بوظائف الإسلام؟! ومن كثّر أكله وشربه كثّر نهمه وحرصه، وزاد بالليل كسله ونومه، فكان نهاره هائماً، وليله نائماً.

وقد مضى في «الأعراف» هذا المعنى، وتقدم فيها ذكر الميزان، وأن له كفتين توزن فيهما صحائف الأعمال فلا معنى للإعادة. وقال ﷺ حين ضحكوا من حمش ساق ابن مسعود وهو يصعد النخلة: «تضحكون من ساق توزن بعمل أهل الأرض» فدل هذا على أن الأشخاص توزن.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ﴾ ﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى ترك الوزن، وهو في موضع رفع بالابتداء ﴿جَزَاؤُهُمْ﴾ خبره و﴿جَهَنَّمَ﴾ بدل من المبتدأ الذي هو ﴿ذَلِكَ﴾ و«ما» في قوله: ﴿بِمَا كَفَرُوا﴾ مصدرية، والهاء الاستخفاف والسخرية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ ﴿١٠٧﴾ الفردوس ربوة الجنة وأوسطها وأعلاها وأفضلها وأرفعها، وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها» قالوا: يا رسول الله أفلا نبشر الناس؟ قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتكم الله تعالى فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة - أراه قال - وفوقه عرش الرحمن ومنه تفرج أنهار الجنة».

﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي دائمين ﴿لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ ﴿١٠٨﴾ أي لا يطلبون تحويلاً عنها إلى غيرها. والحوّل بمعنى التحويل، ويجوز أن يكون من الحيلة، أي لا يحتالون منزلاً غيرها. وقال الجوهري: التحول التنقل من موضع إلى وضع، والاسم الحوّل، ومنه قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ ﴿١٠٨﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي﴾ نفد الشيء إذا تم وفرغ ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ ﴿١٠٩﴾ أي زيادة على البحر عدداً أو وزناً، ونظير هذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾. وقرأ حمزة والكسائي: «قَبْلَ أَنْ يَنْفَدَ» بالياء لتقدم الفعل.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ أي لا أعلم إلا ما يعلمني الله تعالى،
وعلم الله تعالى لا يحصى، وإنما أمرت بأن أبلغكم بأنه لا إله إلا الله ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ
رَبِّهِ﴾ أي يرجو رؤيته وثوابه ويخشى عقابه ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ
أَحَدًا﴾ ﴿١١٠﴾ تقدم في سورة «هود» حديث أبي هريرة الصحيح في الثلاثة الذين يقضى عليهم
أول الناس، وقد تقدم في سورة «النساء» الكلام على الرياء، وذكرنا من الأخبار هناك ما فيه
كفاية.

قال علماؤنا رضي الله تعالى عنهم: وقد يفضي الرياء بصاحبه إلى استهزاء الناس به.



سورة مريم عليها السلام

وهي مكيةٌ بإجماعٍ. وهي تسعونَ وثمانِ آياتٍ

بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ

قوله تعالى: ﴿كَهَيْعَصَ﴾ تقدم الكلام في أوائل السور، وقرأ أبو جعفر هذه الحروف متقطعةً، ووصلها الباقون، وأمال أبو عمرو الهاءَ وفتح الياءَ، وابنُ عامرٍ وحمةٌ بالعكس، وأمالهما جميعاً الكسائي وخلفٌ، وقرأهما بين اللفظين أهل المدينة نافعٌ وغيره، وفتحهما الباقون، وأظهر الدال من هجاء «ص» نافعٌ وابن كثيرٌ وعاصمٌ ويعقوبٌ، وأدغمها الباقون.

قوله تعالى: ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكِرْيَا﴾ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا. فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ذِكْرُ رَحْمَةِ رَبِّكَ﴾ رفع بإضمار مبتدأ، أي هذا ذكر رحمة ربك، «وَرَحْمَةً» تكتب ويوقف عليها بالهاء وكذلك كل ما كان مثلها، لا اختلاف فيها بين النحويين. واعتلوا في ذلك أن هذه الهاء لتأنيث الأسماء فرقاً بينها وبين الأفعال.

الثانية: قوله تعالى: ﴿عَبْدَهُ﴾ قال الأخفش: هو منصوب ب ﴿رَحْمَتِ﴾. ﴿زَكِرْيَا﴾ بدل منه، كما تقول: هذا ذكر ضرب زيد عمرًا، فعمراً منصوبٌ بالضرب، كما أن ﴿عَبْدَهُ﴾ منصوبٌ بالرحمة. وقيل: هو على التقديم والتأخير، معناه: ذكر ربك عبده زكريا برحمة، ف ﴿عَبْدَهُ﴾ منصوبٌ بالذكر.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ مثل قوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾، والنداء الدعاء والرغبة، أي ناجى ربه بذلك في محرابه. دليله قوله: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ فبين أنه استجاب له في صلاته، كما نادى في الصلاة.

واختلف في إخفائه هذا النداء:

فَقِيلَ: أَخْفَاهُ مِنْ قَوْمِهِ لِثَلَايِلَ عَلَى مَسْأَلَةِ الْوَلَدِ عِنْدَ كِبَرِ السِّنِّ، وَلِأَنَّهُ أَمْرٌ دُنْيَوِيٌّ، فَإِنْ أَجِيبَ فِيهِ نَالٌ بِغَيْتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَجِبْ لَمْ يَعْرِفْ بِذَلِكَ أَحَدٌ.

وَقِيلَ: مُخْلِصًا فِيهِ لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

وَقِيلَ: لِمَا كَانَتْ الْأَعْمَالُ الْخَفِيَّةُ أَفْضَلَ وَأَبْعَدَ مِنَ الرِّيَاءِ أَخْفَاهُ. وَالْكُلُّ مُحْتَمَلٌ وَالْأَوَّلُ أَظْهَرُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ مِنَ الدَّعَاءِ الْإِخْفَاءُ فِي سُورَةِ «الْأَعْرَافِ» وَهَذِهِ الْآيَةُ نَصٌّ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَثْنَى بِذَلِكَ عَلَى زَكْرِيَا. قَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: كَانَ الْحَسَنُ يُرَى أَنْ يَدْعُوَ الْإِمَامَ فِي الْقُنُوتِ وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ مِنْ غَيْرِ رَفْعِ صَوْتٍ، وَتَلَا يُونُسُ: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَقَدْ أَسْرَّ مَالِكُ الْقُنُوتِ وَجْهَهُ بِالشَّافِعِيِّ، وَالْجَهْرُ بِهِ أَفْضَلُ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِ جَهْرًا.

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ﴾ قرئ ﴿وَهَنَ﴾ بالحرركات الثلاث أي ضعف. يقال: وهن يهن وهناً إذا ضعف فهو واهن.

وإنما ذكر العظم لأنه عمود البدن، وبه قوامه، وهو أصل بنائه، فإذا وهن تداعى وتساقط سائر قوته، ولأنه أشد ما فيه وأصلبه، فإذا وهن كان ما وراءه أوهن منه. ووحدته لأن الواحد هو الدال على معنى الجنسية.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَشْتَغَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ أدغم السين في الشين أبو عمرو. وهذا من أحسن الاستعارة في كلام العرب. والاشتغال انتشار شعاع النار، شبه به انتشار الشيب في الرأس، يقول: شخت وضعفت، وأضاف الاشتغال إلى مكان الشعر ومنبته وهو الرأس. ولم يصف الرأس اكتفاء بعلم المخاطب أنه رأس زكريا عليه السلام. و﴿شَيْبًا﴾ منصوب على التمييز.

الثالثة: قال العلماء: يستحب للمرء أن يذكر في دعائه نعم الله تعالى عليه وما يليق بالخضوع، لأن قوله تعالى: ﴿وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾ إظهار للخضوع. وقوله: ﴿وَلَمْ أَكُنْ

يُدْعَايَكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴿٥﴾ إظهارُ لعاداتِ تفضله في إجابته أدعيته، أي لم أكن بدعائي إياك شقيًّا، أي لم تكن تخبُّ دعائي إذا دعوتك، أي إنك عودتني الإجابة فيما مضى.

قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَأْيِ وَكَانَتْ أُمْرَاتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ ﴿٥﴾، فيه سبعُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ﴾، ﴿الْمَوَالِيَ﴾ هنا الأقارب بنو العم والعصبة الذين يلونه في النسب. والعربُ تسمي بني العم الموالي. قال الشاعر:

مهلاً بني عمنا مهلاً موالينا لا تنبشوا بيننا ما كان مدفونا
قيل: خاف أن يرثوا ماله وأن ترثه الكلاله فأشفق أن يرثه غير الولد.

وقالت طائفة: إنما كان مواليه مهملين للدين فخاف بموته أن يضيع الدين، فطلب وليًّا يقوم بالدين بعده، وعليه فلم يسأل من يرث ماله، لأن الأنبياء لا تورث. وهذا هو الصحيح من القولين في تأويل الآية، وأنه ﷺ أراد وراثته العلم والنبوة لا وراثته المال، لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة» وفي كتاب أبي داود: «إن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ورثوا العلم».

الثانية: هذا الحديث يدخل في التفسير المسند، لقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُودَ﴾ ﴿٥﴾ وعبارة عن قول زكريا: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ ﴿٥﴾ يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴿٥﴾ وتخصيص للعموم في ذلك، وأن سليمان لم يرث من داود ما لا خلفه داود بعده، وإنما ورث منه الحكمة والعلم، وكذلك ورث يحيى من آل يعقوب.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ وَرَأْيِ﴾ قرأ ابن كثير بالمد والهمز وفتح الياء، وعنه أنه قرأ أيضاً مقصوراً مفتوح الياء مثل عصاي. الباكون بالهمز والمد وسكون الياء. و ﴿مِنْ وَرَأْيِ﴾ من بعدي في الزمن، فهو وراء على ما تقدم في «الكهف».

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَكَانَتْ أُمْرَاتِي عَاقِرًا﴾ ﴿٥﴾ امرأته هي إيشاع أخت حنة بنت فاقودا، وهي أم مريم، وعلى هذا القول يكون يحيى ابن خالة عيسى ﷺ على الحقيقة، وفي حديث الإسراء قال ﷺ: «فلقيت ابني الخالة يحيى وعيسى».

والعاقر التي لا تلد لكبر سنها، وقد مضى بيانه في «آل عمران». والعاقر من النساء أيضاً التي لا تلد من غير كبر. ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا﴾. وكذلك العاقر من الرجال.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ سؤال ودعاء. ولم يصرخ بولد لما علم من حاله وبعده عنه بسبب المرأة. وقد كان غلب على ظنه أنه لا يولد له لكبره، ولذلك قال: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾.

وقالت طائفة: بل طلب الولد، ثم طلب أن تكون الإجابة في أن يعيش حتى يرثه، تحفظاً من أن تقع الإجابة في الولد ولكن يخترم، ولا يتحصل منه الغرض.

السادسة: قال العلماء: دعاء زكريا عليه السلام في الولد إنما كان لإظهار دينه، وإحياء نبوته، ومضاعفة لأجره لا للدنيا، وكان ربه قد عوده الإجابة، ولذلك قال: ﴿وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ أي بدعائي إياك. وهذه وسيلة حسنة، أن يتشفع إليه بنعمه، ويستدر فضله بفضل، يروى أن حاتم الجودي لقيه رجل فسأله، فقال له حاتم: من أنت؟ قال: أنا الذي أحسنت إليه عام أول، فقال: مرحباً بمن تشفع إلينا بنا.

فإن قيل: كيف أقدم زكريا على مسألة ما يخرق العادة دون إذن؟ فالجواب: أن ذلك جائز في زمان الأنبياء وفي القرآن ما يكشف عن هذا المعنى، فإنه تعالى قال: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِئُمُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ فلما رأى خارق العادة استحکم طمعه في إجابة دعوته، فقال تعالى: ﴿هَئِلِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ الآية.

السابعة: إن قال قائل: هذه الآية تدل على جواز الدعاء بالولد، والله سبحانه وتعالى قد حذرنا من آفات الأموال والأولاد، ونبه على المفسد الناشئة من ذلك، فقال: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾. ﴿إِنَّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾.

فالجواب: أن الدعاء بالولد معلوم من الكتاب والسنة حسب ما تقدم في «آل عمران» بيانه. ثم إن زكريا عليه السلام تحرز فقال: ﴿ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ وقال: ﴿وَأَجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾. والولد

إذا كان بهذه الصفة نفع أبويه في الدنيا والآخرة، وخرج من حدّ العداوة والفتنة إلى حدّ المسرة والنعمة، وقد دعا النبي ﷺ لأنس خادمه فقال: «اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته» فدعا له بالبركة تحرزاً مما يؤدي إليه الإكثار من الهلكة.

قوله تعالى: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ عَالِي يَعْقُوبَ وَأَجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۖ﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَرِثُنِي﴾ قرأ أهل الحرمين وعاصم وحزمة: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ﴾ بالرفع فيهما. وقرأ أبو عمرو والكسائي: بالجزم فيهما، تقديره إن تبه يرثني ويرث، والأول أصوب في المعنى لأنه طلب وارثاً موصوفاً، لأن الأولياء منهم من لا يرث.

الثانية: قوله: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ عَالِي يَعْقُوبَ﴾ للعلماء فيه ثلاثة أجوبة، قيل: هي وراثته نبوة. وقيل: هي وراثته حكمة. وقيل: هي وراثته مال. فأما قولهم وراثته نبوة فمحال، لأن النبوة لا تورث، ووراثته العلم والحكمة مذهب حسن، وفي الحديث «العلماء ورثة الأنبياء». وأما وراثته المال فلا يمتنع، وإن كان قوم قد أنكروه لقول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة» فهذا لا حجة فيه، لأن الواحد يخبر عن نفسه بإخبار الجمع.

قال أبو عمر: واختلف العلماء في تأويل قوله ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة» على قولين:

أحدهما - وهو الأكثر وعليه الجمهور - أن النبي ﷺ لا يورث وما ترك صدقة.

والآخر - أن نبينا ﷺ لم يورث، لأن الله تعالى خصه بأن جعل ماله كله صدقة زيادة في فضيلته، كما خص في النكاح بأشياء أباحها له وحرّمها على غيره، وهذا القول قاله بعض أهل البصرة منهم ابن عليه، وسائر علماء المسلمين على القول الأول.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ عَالِي يَعْقُوبَ﴾ قيل: هو يعقوب بن إسرائيل، وكان زكريا متزوجاً بأخت مريم بنت عمران، ويرجع نسبها إلى يعقوب، لأنها من ولد سليمان بن داود وهو من ولد يهوذا بن يعقوب، وزكريا من ولد هرون أخي موسى، وهرون وموسى من ولد لاوي بن يعقوب، وكانت النبوة في سبط يعقوب بن إسحاق. وقيل: المعني يعقوب ها هنا يعقوب بن ما ثان أخو عمران بن ما ثان أبي مريم أخوان من نسل سليمان بن داود عليه السلام،

لأنَّ يعقوبَ وعمرانَ ابنا ما ثان، وبنو ما ثان رؤساء بني إسرائيل.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾ أي مرضياً في أخلاقه وأفعاله. وقيل: راضياً بقضائك وقدرك. وقيل: رجلاً صالحاً ترضى عنه. وقال أبو صالح: نبياً كما جعلت أباه نبياً.

قوله تعالى: ﴿يَزَكِّيَّا﴾ في الكلام حذف، أي فاستجاب الله دعاءه فقال: ﴿يَزَكِّيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى﴾ فتضمنت هذه البشرية ثلاثة أشياء:

أحدها - إجابة دعائه، وهي كرامة. الثاني - إعطاؤه الولد وهو قوة. الثالث - أن يفرد بتسميته، وقد تقدم معنى تسميته بيحيى في «آل عمران» وقال مقاتل: سماه يحيى لأنه حيى بين أب شيخ وأم عجوز، وهذا فيه نظر، لما تقدم من أن امرأته كانت عقيماً لا تلد. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿لَمْ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ أي لم نسّم أحداً قبل يحيى بهذا الاسم، وقيل: ﴿سَمِيًّا﴾ معناه مثلاً ونظيراً، وهو مثل قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ معناه مثلاً ونظيراً وهذا كونه من المساماة والسمو، هذا فيه بعد، لأنه لا يفضل على إبراهيم وموسى، اللهم إلا أن يفضل في خاص كالسودد والحصر.

وقيل: إن الله تعالى اشترط القبل، لأنه أراد أن يخلق بعده أفضل منه وهو محمد ﷺ. وفي هذه الآية دليل وشاهد على أن الأسامي السنع جديرة بالآثرة، وإياها كانت العرب تتحى في التسمية لكونها أئبه وأنزه عن النبز.

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ ليس على معنى الإنكار لما أخبر الله تعالى به، بل على سبيل التعجب من قدرة الله تعالى أن يخرج ولداً من امرأة عاقرة وشيخ كبير.

﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾ يعني النهاية في الكبر واليس والجفاف.

وقرأ حمزة والكسائي وحفص: ﴿عِتِيًّا﴾ بكسر العين وكذلك ﴿جِثِيًّا﴾ و ﴿صِلِيًّا﴾ حيث كن. وضم حفص ﴿بُكِيًّا﴾ خاصة، وكذلك الباقر في الجميع، وهما لغتان.

قوله تعالى: ﴿قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَىٰ هَيْنَ ۖ﴾ أي قال له الملك ﴿كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ﴾ والكاف في موضع رفع، أي الأمر كذلك، أي كما قيل لك: ﴿هُوَ عَلَىٰ هَيْنَ ۖ﴾. قال الفراء: خلقه عليّ هين ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل يحيى. وهذه قراءة أهل المدينة والبصرة وعاصم. وقرأ سائر الكوفيين ﴿وَقَدْ خَلَقْنَاكَ﴾ بنون وألف بالجمع على التعظيم. ﴿وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ۚ﴾ أي كما خلقك الله تعالى بعد العدم ولم تكن شيئاً موجوداً، فهو القادر على خلق يحيى وإيجاده.

قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ۖ﴾ طلب آية على حملها بعد بشارة الملائكة إياه، وبعد قول الله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ زيادة طمأنينة، أي تتم النعمة بأن تجعل لي آية، وتكون تلك الآية زيادة نعمة وكرامة. وقيل: طلب آية تدله على أن البشري منه يحيى لا من الشيطان، لأن إبليس أوهمه ذلك، وهذا فيه نظر لإخبار الله تعالى بأن الملائكة نادته حسب ما تقدم في آل عمران.

قوله تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ۚ﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ﴾ أي أشرف عليهم من المصلى. والمحراب أرفع المواضع، وأشرف المجالس، وكانوا يتخذون المحاريب فيما ارتفع من الأرض، دليله محراب داود عليه السلام على ما يأتي. واختلف الناس في اشتقاقه، فقالت فرقة: هو مأخوذ من الحرب كأن من يلزمه يحارب الشيطان والشهوات.

وقالت فرقة: هو مأخوذ من الحرب «بفتح الراء» كأن ملازمه يلقي منه حرباً وتعباً ونصباً.

الثانية: هذه الآية تدل على أن ارتفاع إمامهم على المأمومين كان مشروعاً عندهم في صلاتهم. وقد اختلف في هذه المسألة فقهاء الأمصار، فأجاز ذلك الإمام أحمد وغيره متمسكاً بقصة المنبر. ومنع مالك ذلك في الارتفاع الكثير دون اليسير، وعلل أصحابه المنع بخوف الكبر على الإمام.

قلت: وهذا فيه نظر، وأحسن ما فيه ما رواه أبو داود أن حذيفة أمّ الناس بالمدائن على دكان، فأخذ أبو مسعود بقميصه فجذبه، فلما فرغ من صلاته قال: ألم تعلم أنهم كانوا ينهاون عن هذا - أو ينهى عن ذلك! قال: بلى، قد ذكرت حين مددتني. وروى أيضاً عن عدي بن ثابت الأنصاري قال: حدثني رجل أنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن، فأقيمت الصلاة فتقدم عمار بن ياسر، وقام على دكان يصلي والناس أسفل منه، فتقدم حذيفة فأخذ على يديه فاتبعه عمار حتى أنزل حذيفة، فلما فرغ عمار من صلاته، قال له حذيفة: ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا أمّ الرجل القوم فلا يقيم في مكان أرفع من مقامهم» أو نحو ذلك، فقال عمار: لذلك اتبعتك حين أخذت على يدي.

قلت: فهو لاء ثلاثة من الصحابة قد أخبروا بالنهي عن ذلك، ولم يحتج أحد منهم على صاحبه بحديث المنبر فدل على أنه منسوخ، ومما يدل على نسخه أن فيه عملاً زائداً في الصلاة، وهو النزول والصعود، فنسخ كما نسخ الكلام والسلام. وهذا أولى مما اعتذر به أصحابنا من أن النبي ﷺ كان معصوماً من الكبر، لأن كثيراً من الأئمة يوجد لا كبر عندهم، ومنهم من علله بأن ارتفاع المنبر كان يسيراً، والله أعلم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ ﴿١١﴾ أو حى إليهم أشار. وقيل: كتب على الأرض. أو في كتاب. والوحي في كلام العرب الكتابة.

الرابعة: قد تقدم الحكم في الإشارة في «آل عمران» واختلف علماؤنا فيمن حلف ألا يكلم إنساناً فكتب إليه كتاباً، أو أرسل إليه رسلاً، فقال مالك: إنه يحنث إلا أن ينوي مشافهته، ثم رجع فقال: لا ينوي في الكتاب ويحنث إلا أن يرتجع الكتاب قبل وصوله. قال ابن القاسم: إذا قرأ كتابه حنث، وكذلك لو قرأ الحالف كتاب المحلوف عليه. وقال أشهب: لا يحنث إذا قرأه الحالف، وهذا بين، لأنه لم يكلمه ولا ابتدأه بكلام إلا أن يريد ألا يعلم معنى كلامه فإنه يحنث وعليه يخرج قول ابن القاسم. فإن حلف ليكلمته لم يبر إلا بمشافهته، وقال ابن الماجشون: وإن حلف لئن علم كذا ليعلمنه أو ليخبرنه فكتب إليه أو أرسل إليه رسلاً بر، ولو علماه جميعاً لم يبر، حتى يعلمه لأن علمهما مختلف.

الخامسة: واتفق مالك والشافعي والكوفيون أن الأخرس إذا كتب الطلاق بيده لزمه،

قال الكوفيون: إلا أن يكون رجل أصمت أياً ما فكتب لم يجز من ذلك شيء. قال الطحاوي: الخرس مخالف للصمت العارض، كما أن العجز عن الجماع العارض لمرض ونحوه يوماً أو نحوه مخالف للعجز المأبوس منه الجماع، نحو الجنون في باب خيار المرأة في الفرقة.

قوله تعالى: ﴿يَيَّحِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ في الكلام حذف، المعنى فولد له ولد وقال الله تعالى للمولود: ﴿يَيَّحِي خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾. وهذا اختصار يدل الكلام عليه. و ﴿الْكِتَابَ﴾ التوراة بلا خلاف. ﴿بِقُوَّةٍ﴾ أي بجهد واجتهاد، وقيل: العلم به، والحفظ له والعمل به، وهو الالتزام لأوامره، والكف عن نواهيه.

قوله تعالى: ﴿وَعَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ قيل: الأحكام والمعرفة بها. وروى معمر أن الصبيان قالوا لليحيى: اذهب بنا نلعب، فقال: ما للعب خلقت. فأنزل الله تعالى ﴿وَعَاتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾، و ﴿صَبِيًّا﴾ نصب على الحال.

وقال ابن عباس: من قرأ القرآن قبل أن يحتلم فهو ممن أوتي الحكم صبيًّا.

وقد مضى الكلام في معنى قوله: ﴿وَسَيِّدًا وَحْصُورًا﴾ في «آل عمران».

قوله تعالى: ﴿وَحَنَانًا مِّنْ لَّدُنَّا﴾ ﴿حَنَانًا﴾ عطف على ﴿الْحُكْمِ﴾. قال جمهور المفسرين: الحنان الشفقة والرحمة والمحبة، وهو فعل من أفعال النفس، وفي معنى الحنان عن ابن عباس قولان:

أحدهما - قال: تعطف الله عز وجل عليه بالرحمة.

والقول الآخر: ما أعطيه من رحمة الناس حتى يخلصهم من الكفر والشرك وأصله من حنين الناقة على ولدها. ويقال: حنانك وحنانك، قيل: هما لغتان بمعنى واحد. وقال الزمخشري: ﴿حَنَانًا﴾ رحمة لأبويه وغيرهما وتعطفًا وشفقةً.

قال ابن الأعرابي: الحنان من صفة الله تعالى مشدداً الرحيم. والحنان مخفف: العطف والرحمة. والحنان: الرزق والبركة.

وكذا قال مجاهد. و ﴿حَنَانًا﴾ أي تعطفًا منا عليه أو منه على الخلق، قال الحطيئة:

تحننُ عليَّ هداكَ المليكُ فإنَّ لكلِّ مقامٍ مقالًا
قوله تعالى: ﴿وَزَكَاةٌ﴾ «الزكاة» التطهير والبركة والتنمية في وجوه الخير والبر، أي جعلناه مباركًا للناس يهديهم. وقيل: المعنى زكيناؤه بحسن الشاء عليه كما تزكي الشهود إنسانًا. وقيل: ﴿زَكَاةٌ﴾ صدقة به على أبويه.

﴿وَكَانَ تَقِيًّا﴾ أي مطيعًا لله تعالى، ولهذا لم يعمل خطيئة ولم يلم بها.

قوله تعالى: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ﴾ البر بمعنى البار وهو الكثير البر. و﴿جَبَّارًا﴾ متكبرًا وهذا وصفٌ ليحيى عليه السلام بلين الجانب وخفض الجناح.

قوله تعالى: ﴿وَسَلَّمَ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ﴾ قال الطبري وغيره: معناه أمان. ابن عطية: والأظهر عندي أنها التحية المتعارفة فهي أشرف وأنبه من الأمان، لأن الأمان متحصل له بنفي العصيان عنه وهي أقل درجاته، وإنما الشرف في أن سلم الله تعالى عليه.

قوله تعالى: ﴿وَأُذْكَرَ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ القصة إلى آخرها. هذا ابتداء قصة ليست من الأولى. والخطاب لمحمد ﷺ، أي عرفهم قصتها ليعرفوا كمال قدرتنا.

﴿إِذْ أَنْتَبَذْتَ﴾ أي تحت وتباعدت. والنبذ الطرح والرمي، قال الله تعالى: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾.

﴿مِنْ أَهْلِهَا﴾ أي ممن كان معها. ﴿إِذْ﴾ بدل من ﴿مَرْيَمَ﴾ بدل اشتمال، لأن الأحيان مشتملة على ما فيها. والانتبذ الاعتزال والانفراد.

واختلف الناس لم انتبذت، ف قيل: انتبذت لتطهر من حيض أو نفاس. وقيل: لتعبد الله، وهذا حسن.

وقوله: ﴿مَكَانًا شَرْقِيًّا﴾ أي مكانًا من جانب الشرق. والشرق بسكون الراء المكان الذي تشرق فيه الشمس، والشرق بفتح الراء الشمس، وإنما خص المكان بالشرق لأنهم كانوا يعظمون جهة المشرق ومن حيث تطلع الأنوار، وكانت الجهات الشرقية من كل شيء أفضل من سواها.

واختلف الناس في نبوة مريم، فقيل: كانت نبيةً بهذا الإرسال والمحاورة للملك. وقيل: لم تكن نبيةً وإنما كلمها مثال بشر، ورؤيتها للملك كما رؤي جبريل عليه السلام في صفة دحية الكلبي حين سؤاله عن الإيمان والإسلام، والأول أظهر.

قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا﴾ قيل: هو روح عيسى عليه السلام، لأن الله تعالى خلق الأرواح قبل الأجساد، فركب الروح في جسد عيسى عليه السلام الذي خلقه في بطنها. وقيل: هو جبريل وأضيف الروح إلى الله تعالى تخصيصاً وكرامة. والظاهر أنه جبريل عليه السلام، لقوله: ﴿فَتَمَثَّلَ لَهَا﴾ أي تمثل الملك لها ﴿بَشَرًا﴾ تفسير أو حال ﴿سَوِيًّا﴾ أي مستوي الخلقة، لأنها لم تكن لتطيق أن تنظر جبريل في صورته. ولما رأت رجلاً حسن الصورة في صورة البشر قد خرق عليها الحجاب ظنت أنه يريد لها بسوء ف ﴿قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾ أي ممن يتقي الله، وقيل: تقي فعل بمعنى مفعول أي كنت ممن يتقى منه. في البخاري قال أبو وائل: علمت مريم أن التقي ذو نهيية حين قالت: ﴿إِنْ كُنْتُ تَقِيًّا﴾. وقيل: تقي اسم فاجر معروف في ذلك الوقت وهو ضعيف ذاهب مع التخرص.

فقال لها جبريل عليه السلام: ﴿إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَمًا زَكِيًّا﴾ جعل الهبة من قبله لما كان الإعلام بها من قبله. وقرأ ورش عن نافع «ليهب لك» على معنى أرسلني الله ليهب لك.

فلما سمعت مريم ذلك من قوله استفهمت عن طريقه ف ﴿قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَمٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ﴾ أي بنكاح ﴿وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا﴾ أي زانية. وذكرت هذا تأكيداً، لأن قولها لم يمسسني بشر يشمل الحلال والحرام. وقيل: ما استبعدت من قدرة الله تعالى شيئاً ولكن أرادت كيف يكون هذا الولد؟ من قبل الزوج في المستقبل أم يخلقه الله ابتداءً؟

وقوله: ﴿وَلَتَجْعَلَنَّهُ﴾ متعلق بمحذوف، أي ونخلقه لنجعله: ﴿ءَايَةً﴾ دلالة على قدرتنا عجيبة ﴿وَرَحْمَةً﴾ أي لمن آمن به ﴿وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾ مقدراً في اللوح مسطوراً.

قوله تعالى: ﴿فَأَنْتَبَذَتْ بِهِ مَكَانًا قَصِيًّا﴾ أي تنحت بالحمل إلى أقصى الوادي، وهو وادي بيت لحم بينه وبين إيلياء أربعة أميال، وإنما بعدت فراراً من تعيير قومها إياها

بالولادة من غير زوج.

قال ابن عباس: ما هو إلا أن حملت فوضعت في الحال وهذا هو الظاهر، لأن الله تعالى ذكر الانتبأ عقب الحمل.

قوله تعالى: ﴿فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ ﴿أَجَاءَهَا﴾ بمعنى اضطرها، وهو تعدية جاء بالهمز. يقال: جاء به وأجاءه إلى موضع كذا، كما يقال: ذهب به وأذهب. وقرأ شبيل ورويت عن عاصم «فَاجَأَهَا» من المفاجأة.

وقرأ الجمهور ﴿الْمَخَاضُ﴾ بفتح الميم، وابن كثير فيماروي عنه بكسرها وهو الطلق وشدة الولادة وأوجاعها، وناقته ماخض أي دنا ولادها.

﴿إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ كأنها طلبت شيئاً تستند إليه وتتعلق به، كما تتعلق الحامل لشدة وجع الطلق. والجذع ساق النخلة اليابسة في الصحراء الذي لا سعف عليه ولا غصن ولهذا لم يقل إلى النخلة.

﴿قَالَتْ يَلَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا﴾ تمنى مريم الموت من جهة الدين لوجهين:

أحدهما - أنها خافت أن يظن بها الشر في دينها وتعير فيفتنها ذلك.

الثاني - لئلا يقع قوم بسببها في البهتان والنسبة إلى الزنى وذلك مهلك. وعلى هذا الحد يكون تمنى الموت جائزاً، وقد مضى هذا المعنى مبيناً في سورة «يوسف» عليه السلام.

﴿وَكُنْتُ نَسِيًّا مِّنْهَا﴾. النسي في كلام العرب الشيء الحقيق الذي شأنه أن ينسى ولا يتألم لفقده كالوتد والحبل للمسافر ونحوه.

قوله تعالى: ﴿فَنَادَاهَا مِن تَحْتِهَا﴾ قرئ بفتح الميم وكسرها. قال ابن عباس: المراد بـ ﴿مَنْ﴾ جبريل، ولم يتكلم عيسى حتى أتت به قومها.

وقوله: ﴿أَلَّا تَحْزَنِي﴾ تفسير النداء، و «أن» مفسرة بمعنى أي، المعنى: فلا تحزني بولادتك ﴿قَدْ جَعَلَ رَبُّكَ تَحْتَكِ سَرِيًّا﴾ يعني عيسى. والسري من الرجال العظيم الخصال السيد.

وقال الجمهور: أشار لها إلى الجدول الذي كان قريب جذع النخلة، والنهر يسمى سرياً لأن الماء يسري فيه.

قوله تعالى: ﴿وَهَزَيَ إِلَيْكَ جِذْعَ النَّخْلَةِ تُسْقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا ۖ فَكُلْ وَاشْرَبْ وَقرَّ عَيْنًا﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهَزَيَ﴾ أمرها بهز الجذع اليابس لترى آية أخرى في إحياء موات الجذع. والباء في قوله: ﴿جِذْعَ﴾ زائدة مؤكدة كما يقال: خذ بالزام، وأعط بيدك قال الله تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ﴾ أي فليمدد سبباً. وقيل: المعنى وهزي إليك رطباً على جذع النخلة. و﴿تُسْقِطُ﴾ أي تتساقط فأدغم التاء في السين. وقرأ حمزة «تَسَاقُطُ» مخففاً فحذف التي أدغمها غيره. وقرأ عاصم في رواية حفص ﴿تُسْقِطُ﴾ بضم التاء مخففاً وكسر القاف.

﴿رُطْبًا﴾ نصب بالهز، أي إذا هزرت الجذع هزرت بهزه ﴿رُطْبًا جَنِيًّا﴾ قد طابت وصلحت للاجتماع، وهي من جنيت الثمرة.

الثانية: استدلل بعض الناس من هذه الآية على أن الرزق وإن كان محتوماً، فإن الله تعالى قد وكل ابن آدم إلى سعي ما فيه، لأنه أمر مريم بهز النخلة لترى آية، وكانت الآية تكون بالآلة تهز.

الثالثة: الأمر بتكليف الكسب في الرزق سنه الله تعالى في عباده، وأن ذلك لا يقدح في التوكل، خلافاً لما تقوله جهال المتزهدة، وقد تقدم هذا المعنى والخلاف فيه. وقد كانت قبل ذلك يأتيها رزقها من غير تكسب كما قال: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ الآية. فلما ولدت أمرت بهز الجذع.

الرابعة: قال الربيع بن خيثم: ما للنفساء عندي خير من الرطب لهذه الآية، ولو علم الله شيئاً هو أفضل من الرطب للنفساء لأطعمه مريم، ولذلك قالوا: التمر عادة للنفساء من ذلك الوقت وكذلك التحنيك. وقيل: إذا عسر ولادها لم يكن لها خير من الرطب ولا للمريض خير من العسل.

قوله تعالى: ﴿فَكُلْ وَاشْرَبْ وَرَقِيَ عَيْنًا﴾ أي فكلي من الجنّي، واشربي من السري، ﴿وَرَقِيَ عَيْنًا﴾ برؤية الولد النبي، وهو مأخوذ من القُر والقِرّة وهما البرد. ودمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة. وضعف فرقة هذا وقالت: الدمع كله حار، فمعنى أقر الله عينه أي سكن الله عينه بالنظر إلى من يحبه حتى تقرّ وتسكن، وفلان قرة عيني، أي نفسي تسكن بقربه.

قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَرَيَنَّ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا تَرَيَنَّ﴾ الأصل في ترين ترأين، وقرأ طلحة وأبو جعفر وشيبة «ترين» بسكون الياء وفتح النون خفيفة، قال أبو الفتح: وهي شاذة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ﴾ هذا جواب الشرط وفيه إضمار، أي فسألك عن ولدك ﴿فَقُولِي إِنَّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ أي صمتًا، والذي تابعت به الأخبار عن أهل الحديث ورواة اللغة أن الصوم هو الصمت، لأن الصوم إمساك والصمت إمساك عن الكلام. وقيل: هو الصوم المعروف، وكان يلزمهم الصمت يوم الصوم إلا بالإشارة، ومعنى هذه الآية أن الله تعالى أمرها على لسان جبريل عليه السلام - أو ابنها على الخلاف المتقدم - بأن تمسك عن مخاطبة البشر، وتحيل على ابنها في ذلك ليرتفع عنها خجلها، وتبين الآية فيقوم عذرها. وظاهر الآية أنها أبيع لها أن تقول هذه الألفاظ التي في الآية، وهو قول الجمهور. وقالت فرقة: معنى ﴿قُولِي﴾ بالإشارة لا بالكلام، وفيه أن السكوت عن السفیه واجب، ومن أذل الناس: سفیه لم يجد مسافهاً.

الثالثة: من التزم بالنذر ألا يكلم أحداً من الأدميين فيحتمل أن يقال إنه قرية فيلزم بالنذر، ويحتمل أن يقال: ذلك لا يجوز في شرعنا لما فيه من التضييق وتعذيب النفس، كنذر القيام في الشمس ونحوه. وعلى هذا كان نذر الصمت في تلك الشريعة لا في شريعتنا، وقد تقدم. وقد أمر ابن مسعود من فعل ذلك بالنطق بالكلام. وهذا هو الصحيح لحديث أبي

إسرائيل^(١)، وقيل: كانت سنة الصيام عندهم الإمساك عن الأكل والكلام. قلت: ومن سئنا نحن في الصيام الإمساك عن الكلام القبيح، قال ﷺ: «إذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقللني صائماً». وقال ﷺ: «من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه».

قوله تعالى: ﴿فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ﴾ من المكان القصي الذي كانت انتبذت فيه. قال ابن عباس: خرجت من عندهم حين أشرق الشمس، فجاءتهم عند الظهر ومعها صبي تحمله، فكان الحمل والولادة في ثلاث ساعات من النهار، فقالوا منكروين: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ عظيمًا، وقيل: مختلفًا مفتعلاً، والولد من الزنى كالشيء المفترى. قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتِيَنَّ بِهِنَّ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ أي بولد يقصد إلحاقه بالزوج وليس منه، وقيل: الفري العجيب النادر، وقيل: الفري الجديد، أي جئت بأمر جديد بديع لم تسبقني إليه.

قوله تعالى: ﴿يَتَأَخْتُ هَرُونَ﴾ اختلف الناس في معنى هذه الأخوة ومن هارون؟ فقيل: هو هارون أخو موسى، والمراد من كنا نظنها مثل هرون في العبادة تأتي بمثل هذا! قيل: على هذا كانت مريم من ولد هرون أخي موسى فنسبت إليه بالأخوة لأنها من ولده، كما يقال للتيمي: يا أخا تميم وللعربي: يا أخا العرب. وقيل: كان لها أخ من أبيها اسمه هرون، لأن هذا الاسم كان كثيراً في بني إسرائيل تبركا باسم هرون أخي موسى، وكان أمثال رجل في بني إسرائيل. وقيل: هرون هذا رجل صالح في ذلك الزمان، وفي صحيح مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألتني فقال إنكم تقرأون ﴿يَتَأَخْتُ هَرُونَ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم».

ويستفاد من هذا جواز التسمية بأسماء الأنبياء، والله أعلم.

(١) الحديث كما في البخاري عن ابن عباس قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبي ﷺ: «مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه».

وقالت فرقة: بل كان في ذلك الزمان رجل فاجر اسمه هرون فنسبوا إليه على جهة التعيير والتوبيخ، وهذا من التعريض الذي يقوم مقام التصريح. وذلك يوجب عندنا الحد وسيأتي في سورة «النور» القول فيه إن شاء الله تعالى، وهذا القول الأخير يردّه الحديث الصحيح، وهو نص صريح فلا كلام لأحد معه، ولا غبار عليه. والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ ٣١ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ٣٢ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ٣٣ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ٣٤ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ٣٥﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾ التزمت مريم عليها السلام ما أمرت به من ترك الكلام، ولم يرد في هذه الآية أنها نطقت بـ ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾ وإنما ورد بأنها أشارت، فيقوى بهذا قول من قال: إن أمرها بـ ﴿قَوْلِي﴾ إنما أريد به الإشارة.

و ﴿كَانَ﴾ هنا ليس يراد بها الماضي، لأن كل واحد قد كان في المهد صبيًا، وإنما هي في معنى هو الآن، وقال أبو عبيدة: ﴿كَانَ﴾ هنا لغو، كما قال: وجيران لنا كانوا أكرام، وقيل: هي بمعنى الوجود والحدوث كقوله: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ وقد تقدم، والصحيح أن ﴿مَنْ﴾ في معنى الجزاء و ﴿كَانَ﴾ بمعنى يكن، والتقدير: من يكن في المهد صبيًا فكيف نكلمه؟! والماضي قد يذكر بمعنى المستقبل في الجزاء، كقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي إن يشأ يجعل.

و ﴿الْمَهْدُ﴾ قيل: كان سريراً كالمهد. وقيل: ﴿الْمَهْدُ﴾ هاهنا حجر الأم. وقيل: المعنى كيف نكلم من كان سبيله أن ينوم في المهد لصغره، فلما سمع عيسى عليه السلام كلامهم قال لهم من مرقده: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ وهي:

الثانية: فقيل: كان عيسى عليه السلام يرضع فلما سمع كلامهم ترك الرضاعة وأقبل عليهم

بوجهه، فكان أول ما نطق به الاعترافُ بعبوديته لله تعالى وبربوبيته، ردًا على من غلا من بعده في شأنه. والكتابُ الإنجيلُ، قيل: آتاهُ في تلك الحالة الكتابَ، وفهمه وعلمه، وآتاهُ النبوة كما علم آدم الأسماء كلها، وكان يصومُ ويصلي. وهذا في غاية الضعفِ على ما نبينه في المسألة بعد هذا. وقيل: أي حكم لي بإيتاء الكتاب والنبوة في الأزل، وإن لم يكن الكتاب منزلًا في الحال، وهذا أصحُّ ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ أي ذا بركاتٍ ومنافع في الدين والدعاء إليه ومعلمًا له ﴿وَأَوْصَنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ أي لأؤديهما إذا أدركني التكليفُ، وأمكنني أدائهما، على القول الأخير الصحيح ﴿مَا دُمْتُ حَيًّا﴾ ما في موضع نصبٍ على الظرفِ أي دوامَ حياتي.

قوله تعالى: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَتِي﴾ قال ابن عباسٍ: لما قال: ﴿وَبَرًّا بِوَالِدَتِي﴾ ولم يقل بوالدي علم أنه شيء من جهة الله تعالى ﴿وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا﴾ أي متعظمًا متكبرًا يقتل ويضرب على الغضب ﴿شَقِيًّا﴾ أي خائبًا من الخير. وقيل: عاقًا، وقيل: لم يجعلني تاركًا لأمره فأشقى كما شقى إبليس لما ترك أمره.

الثالثة: قال مالك بن أنسٍ رحمه الله تعالى في هذه الآية: ما أشدها على أهل القدر! أخبر عيسى عليه السلام بما قضى من أمره، وبما هو كائن إلى أن يموت.

وروي أن عيسى عليه السلام إنما تكلم في طفولته بهذه الآية، ثم عاد إلى حالة الأطفال، فكان نطقه إظهار براءة أمه لا أنه كان ممن يعقل في تلك الحالة، وهو كما ينطق الله تعالى الجوارح يوم القيامة. ولم ينقل أنه دام نطقه، ولا أنه كان يصلي وهو ابن يومٍ أو شهرٍ، ولو كان يدوم نطقه وتسيحه ووعظه وصلاته في صغره من وقت الولادة لكان مثله مما لا ينكتم، وهذا كله مما يدل على فساد القول الأول، ويصرحُ بجهالة قائله. ويدلُّ أيضًا على أنه تكلم في المهد خلافًا لليهود والنصارى. والدليل على ذلك إجماع الفرق على أنها لم تُحدَّ. وإنما صح براءتها من الزنى بكلامه في المهد.

ودلت هذه الآية على أن الصلاة والزكاة وبر الوالدين كان واجبًا على الأمم السالفة.

الرابعة: الإشارة بمنزلة الكلام وتُفهم ما يفهم القول. كيف لا وقد أخبر الله تعالى عن مريم فقال: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ﴾ وفهم منها القوم مقصودها وعرضاها فقالوا: ﴿كَيْفَ نَكَلِّمُ﴾ وقد مضى هذا في «آل عمران» مستوفى.

الخامسة: قال الكوفيون: لا يصحُّ قذف الأخرس ولا لعانه، وبه قال أحمد، وإنما يصح القذف عندهم بصريح الزنى دون معناه، وهذا لا يصحُّ من الأخرس ضرورة، فلم يكن قاذفا، ولا يتميز بالإشارة بالزنى من الوطاء الحلال والشبهة. قالوا: واللعان عندنا شهادات، وشهادة الأخرس لا تقبل بالإجماع.

قال ابن القصار: قولهم إن القذف لا يصحُّ إلا بالتصريح فهو باطلٌ بسائر الألسنة ما عدا العربية، فكذاك إشارة الأخرس. وما ذكروه من الإجماع في شهادة الأخرس فغلط. وقد نصَّ مالك أن شهادته مقبولة إذا فهمت إشارته، وأنها تقوم مقام اللفظ بالشهادة، وأما مع القدرة باللفظ فلا تقع منه إلا باللفظ. قال ابن المنذر: والمخالفون يلزمون الأخرس الطلاق والبيوع وسائر الأحكام، فينبغي أن يكون القذف مثل ذلك.

قال المهلب: وقد تكون الإشارة في كثير من أبواب الفقه أقوى من الكلام مثل قوله ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» نعرف قرب ما بينهما بمقدار زيادة الوسطى على السبابة. وفي إجماع العقول على أن العيان أقوى من الخبر دليل على أن الإشارة قد تكون في بعض المواضع أقوى من الكلام.

﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ﴾ أي السلامة عليّ من الله تعالى. قال الزجاج: ذكر السلام قبل هذا بغير ألف ولا م فحسن في الثانية ذكر الألف واللام.

وقوله: ﴿يَوْمَ وُلِدْتُ﴾ يعني في الدنيا. وقيل: من همز الشيطان كما تقدم في «آل عمران» ﴿وَيَوْمَ أَمُوتُ﴾ يعني في القبر ﴿وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ يعني في الآخرة. لأن له أحوالا ثلاثة: في الدنيا حيًّا، وفي القبر ميتًّا، وفي الآخرة مبعوثًا، فسلم في أحواله كلها.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ أي ذلك الذي ذكرناه عيسى بن مريم فكذلك اعتقدوه، لا كما تقول اليهود إنه ابن يوسف النجار، ولا كما قالت النصارى: إنه الإله أو ابن الإله ﴿قَوْلَ الْحَقِّ﴾ نعت لعيسى أي ذلك عيسى ابن مريم قول الحق. وسمي قول الحق كما سمي كلمة الله، والحق هو الله عز وجل، وقيل: التقدير هذا الكلام قول الحق، وأضيف القول إلى الحق كما قال: ﴿وَعَدَ الصِّدِّيقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ أي الوعد والصدق.

وقرأ عاصم وابن عامر ﴿قَوْلَ الْحَقِّ﴾ بالنصب على الحال، أي أقول قولاً حقاً ﴿الَّذِي﴾ من نعت عيسى ﴿فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ أي يشكون، وقيل: ﴿يَمْتَرُونَ﴾ يختلفون.

قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ﴾ أي ما ينبغي له ولا يجوز: ﴿أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ ثم نزه نفسه تعالى عن مقاتلتهم فقال: ﴿سُبْحَانَهُ﴾ أن يكون له ولد ﴿إِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ وَكُنْ فَيَكُونُ﴾ تقدم في البقرة مستوفى.

﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ﴾ قرأ أهل المدينة وابن كثير وأبو عمرو: بفتح «أَنَّ» وأهل الكوفة «إِنَّ» بكسر الهمزة على أنه مستأنف، وكذا: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ﴾.

﴿فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ أي دين قويم لا اعوجاج فيه.

قوله تعالى: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ﴾ زائدة أي اختلف الأحزاب بينهم، فاليهود بالقدح والسحر، والنصارى قالت النسطورية منهم: هو ابن الله. والملكانية: ثالث ثلاثة. وقالت اليعقوبية: هو الله، فأفرطت النصارى وغلت.

﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَّشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ أي من شهود يوم القيامة، والمشهد بمعنى المصدر، والشهود الحضور، وقيل: المشهد بمعنى الموضع الذي يشهده الخلائق، كالمحشر للموضع الذي يحشر إليه الخلق. وقيل: فويل للذين كفروا من حضورهم المشهد العظيم الذي اجتمعوا فيه للتشاور، فأجمعوا على الكفر بالله، وقولهم: إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ.

قوله تعالى: ﴿أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا﴾ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: الْعَرَبُ تَقُولُ هَذَا فِي مَوْضِعِ التَّعَجُّبِ، فَتَقُولُ: أَسْمِعْ بَزِيدٍ وَأَبْصِرْ بَزِيدٍ أَيْ مَا أَسْمَعُهُ وَأَبْصُرُهُ. وَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِعِيسَى: ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأَهْلِي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾. وَقِيلَ: ﴿أَسْمِعْ﴾ بِمَعْنَى الطَّاعَةِ، أَيْ مَا أَطَوَعَهُمْ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. وَ﴿لَكِنَّ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ﴾ يَعْنِي فِي الدُّنْيَا ﴿فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ (٣٨) وَأَيْ ضَلَالٍ أَبِينُ مَنْ أَنْ يَعْتَقِدَ الْمَرْءُ فِي شَخْصٍ مِثْلَهُ حَمَلَتُهُ الْأَرْحَامُ، وَأَكَلَ وَشَرَبَ، وَأَحْدَثَ وَاحْتَاكَ أَنَّهُ إِلَهٌ؟!

قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ تَقَعُ الْحَسْرَةُ إِذَا أُعْطِيَ كِتَابُهُ بِشِمَالِهِ ﴿إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أَيْ فَرَّغَ مِنَ الْحِسَابِ، وَأَدْخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلَ النَّارِ النَّارَ. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ بِجَاءَ بِالمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبُشُّ أَمْلَحٍ فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَيَقَالُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا فَيُشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ - قَالَ - ثُمَّ يَقَالُ يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا فَيُشْرَبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ - قَالَ - فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيَذْبَحُ ثُمَّ يَقَالُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُدُوا فَلَامُوتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُدُوا فَلَامُوتَ - ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٣٩) خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ بِمَعْنَاهُ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا﴾ أَيْ نَمِيتُ سَكَانَهَا فَنَرِثُهَا ﴿وَالَّذِينَ يُرْجَعُونَ﴾ (٤٠) يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنَجَازِي كُلًّا بِعَمَلِهِ.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ (٤١) الْمَعْنَى: وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ وَهُوَ الْقُرْآنُ قِصَّةَ إِبْرَاهِيمَ وَخَبْرَهُ.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ﴾ وَهُوَ آزَرُ وَقَدْ تَقَدَّمَ ﴿يَتَأْتٍ﴾ قَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِيهِ فِي «يُوسُفَ» ﴿لَمْ تَعْبُدْ﴾ أَيْ لَا شَيْءَ تَعْبُدُ: ﴿مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُعْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ (٤٢) يُرِيدُ الْأَصْنَامَ. ﴿يَتَأْتٍ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ﴾ أَيْ مِنَ الْيَقِينِ وَالْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ وَمَا يَكُونُ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَنْ مِنْ عَبْدٍ غَيْرِ اللَّهِ عَذِبَ إِلَى مَا أَدْعُوكَ إِلَيْهِ ﴿أَهْدِكَ صِرَاطًا﴾

سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ أَيُّ أَرْشَدَكَ إِلَى دِينٍ مُسْتَقِيمٍ فِيهِ النِّجَاةُ ﴿يَتَأْتِي لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ﴾ أَيُّ لَا تَطْعُهُ فِيمَا يَأْمُرُكَ بِهِ مِنَ الْكُفْرِ، وَمَنْ أَطَاعَ شَيْئًا فِي مَعْصِيَةٍ فَقَدْ عَبْدَهُ ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا﴾ ﴿٤٤﴾ ﴿كَانَ﴾ صَلَوةٌ زَائِدَةٌ وَقِيلَ: كَانَ بِمَعْنَى صَارَ. وَقِيلَ: بِمَعْنَى الْحَالِ أَيُّ هُوَ لِلرَّحْمَنِ. وَعَصِيًّا وَعَاصٍ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ﴿يَتَأْتِي إِنْ أَحَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ﴾ أَيُّ إِنْ مَتَّ عَلَى مَا أَنْتَ عَلَيْهِ. وَيَكُونُ ﴿أَخَافُ﴾ بِمَعْنَى أَعْلَمُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ﴿أَخَافُ﴾ عَلَى بَابِهَا فَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِنْ أَحَافُ أَنْ تَمُوتَ عَلَى كُفْرِكَ فَيَمَسَّكَ الْعَذَابُ ﴿فَتَكُونُ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا﴾ ﴿٤٥﴾ أَيُّ قَرِينًا فِي النَّارِ ﴿قَالَ أَرَأَيْبُ أَنْتَ عَنْ عَالِهَتِي يَتَابِرَ بِهِمْ﴾ أَيُّ أَتَرَعُبُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا ﴿لَنْ لَمْ تَنْتَهَ لِأَرْجُمَنَّكَ﴾ يَعْنِي بِالْحَجَارَةِ. وَقِيلَ: بِالْقَوْلِ، أَيُّ لَأَشْتَمَنَّكَ ﴿وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ ﴿٤٦﴾. أَيُّ اعْتَزَلْنِي سَالِمَ الْعَرَضِ لَا يَصِيبُكَ مِنِّي مَعْرَةٌ، ﴿مَلِيًّا﴾ دَهْرًا طَوِيلًا، وَهُوَ بِمَعْنَى الْمَلَاوَةِ مِنَ الزَّمَانِ، وَهُوَ الطَّوِيلُ مِنْهُ.

قوله تعالى: ﴿قَالَ سَلَمٌ عَلَيْكَ﴾ لَمْ يَعَارِضْهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسُوءِ الرَّدِّ، لِأَنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ بِقِتَالِهِ عَلَى كُفْرِهِ. وَالْجَمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِسَلَامِهِ الْمَسَالِمَةُ الَّتِي هِيَ الْمَتَارَكَةُ لَا التَّحِيَّةُ، وَعَلَى هَذَا لَا يَبْدَأُ الْكَافِرُ بِالسَّلَامِ. وَقَالَ النِّقَاشُ: حَلِيمٌ خَاطَبَ سَفِيهًا، كَمَا قَالَ: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾. وَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي مَعْنَى تَسْلِيمِهِ: هُوَ تَحِيَّةٌ مَفَارِقٌ، وَجُوزَ تَحِيَّةُ الْكَافِرِ وَأَنْ يَبْدَأَ بِهَا. قِيلَ لَا بِنِ عَيْنَةٍ: هَلْ يَجُوزُ السَّلَامُ عَلَى الْكَافِرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَنْهَكُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ وَقَالَ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ الْآيَةُ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ ﴿سَلَمٌ عَلَيْكَ﴾.

قلت: الْأَظْهَرُ مِنَ الْآيَةِ مَا قَالَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَفِي الْبَابِ حَدِيثَانِ صَحِيحَانِ: رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدَعُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ» خَرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكَافٌ تَحْتَهُ قُطِيفَةٌ فَدَكِيَّةٌ، وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ عِبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنٍ

سلول، وفي المجلس عبد الله بن رباح، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم عليهم النبي ﷺ، الحديث. فالأول يفيد ترك السلام عليهم ابتداءً لأن ذلك إكرام، والكافر ليس أهله. والحديث الثاني يجوز ذلك.

قال الطبري: ولا يعارض ما رواه أسامة بحديث أبي هريرة فإنه ليس في أحدهما خلاف للآخر وذلك أن حديث أبي هريرة مخرجه العموم، وخبر أسامة يبين أن معناه الخصوص.

وقال النخعي: إذا كانت لك حاجة عند يهودي أو نصراني فابدأه بالسلام. فبان بهذا أن حديث أبي هريرة «لا تبدؤوهم بالسلام» إذا كان لغير سبب يدعوكم إلى أن تبدؤوهم بالسلام، من قضاء ذمام أو حاجة تعرض لكم قبلهم، أو حق صحبة أو جوار أو سفر.

قال الطبري: وقد روي عن السلف أنهم كانوا يسلمون على أهل الكتاب. وفعله ابن مسعود بدهقان صحبه في طريقه، قال علقمة: فقلت له يا أبا عبد الرحمن أليس يكره أن يبدؤوا بالسلام؟! قال: نعم، ولكن حق الصحبة.

وكان أبو أمامة لا يمر بمسلم ولا نصراني ولا صغير ولا كبير إلا سلم عليه، ف قيل له في ذلك فقال: أمرنا أن نفشي السلام. وسئل الأوزاعي عن مسلم مر بكاfer فسلم عليه، فقال: إن سلمت فقد سلم الصالحون قبلك، وإن تركت فقد ترك الصالحون قبلك.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ (٤٧): الحفي المبالغ في البر والإلطف.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ﴾: العزلة المفارقة وقد تقدم في «الكهف» بيانها. وقوله: ﴿عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ (٤٨): قيل: أراد بهذا الدعاء أن يهب الله تعالى له أهلاً وولداً يتقوى بهم حتى لا يستوحش بالاعتزال عن قومه. ولهذا قال: ﴿فَلَمَّا أَعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ أي آتينا وحشته بولد، وقيل: ﴿عَسَىٰ﴾ يدل على أن العبد لا يقطع بأنه يبقى على المعرفة أم لا في المستقبل. وقيل: دعا لأبيه بالهداية. ف ﴿عَسَىٰ﴾ شك لأنه كان لا يدري هل يستجاب له فيه أم لا؟ والأول أظهر.

وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا﴾ (٥٠): أي أثينا عليهم ثناءً حسناً، لأن جميع الملل تحسن الثناء عليهم. واللسان يذكر ويؤنث، وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى﴾ أي واقرأ عليهم من القرآن قصة موسى ﴿إِنَّهُ كَانَ مُخْلِصًا﴾ في عبادته غير مرائي، وقرأ أهل الكوفة بفتح اللام، أي أخلصناه فجعلناه مختارًا ﴿وَنَدَيْنَاهُ﴾ أي كلمناه ليلة الجمعة ﴿مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ أي يمين موسى حين أقبل من مدين إلى مصر، فإن الجبال لا يمين لها ولا شمال ﴿وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾ ﴿٥١﴾ نصب على الحال، أي كلمناه من غير وحي، وقيل: أدني حتى سمع صريف الأقلام ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾ ﴿٥٢﴾ وذلك حين سأل فقال: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي﴾ ﴿٥٣﴾ هَارُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ﴿٥٦﴾، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ﴾ خصه الله تعالى بصدق الوعد وإن كان موجودًا في غيره من الأنبياء تشريفًا له وإكرامًا، كالتلقيب بنحو الحليم والأواه والصديق، ولأنه المشهور المتواصف من خصاله.

الثانية: صدق الوعد محمود وهو من خلق النبيين والمرسلين، وضده وهو الخلف مذموم، وذلك من أخلاق الفاسقين والمنافقين على ما تقدم بيانه في «براءة»، وقد أثنى الله تعالى على نبيه إسماعيل فوصفه بصدق الوعد، واختلف في ذلك، فقيل: إنه وعد من نفسه بالصبر على الذبح فصبر حتى فدي. هذا في قول من يرى أنه الذبيح. وقيل: وعد رجل أن يلقاه في موضع فجاء إسماعيل وانتظر الرجل يومه وليلته، وقد قيل: إن إسماعيل لم يعد شيئًا إلا وفقى به، وهذا قول صحيح، وهو الذي يقتضيه ظاهر الآية، والله أعلم.

الثالثة: إنما قلنا إن ذلك ليس بواجب فرضًا لإجماع العلماء على ما حكاه أبو عمر أن من وعد بمال ما كان ليضرب به مع الغرماء فلذلك قلنا إيجاب الوفاء به حسن مع المروعة، ولا يقضى به. والعرب تمتدح بالوفاء، وتذم بالخلف والغدر، وكذلك سائر الأمم، ولا خلاف أن الوفاء يستحق صاحبه الحمد والشكر، وعلى الخلف الذم. وقد أثنى الله تبارك

وتعالى على من صدق وعده، ووفى بنذره، وكفى بهذا مدحاً وثناءً، وبما خالفه ذماً.

الرابعة: قال مالك: إذا سأل الرجل الرجل أن يهب له الهبة فيقول له نعم، ثم ييدو له ألا يفعل فما أرى يلزمه، قال مالك: ولو كان ذلك في قضاء دين فسأله أن يقضيه عنه فقال نعم، وثم رجال يشهدون عليه فما أحرأه أن يلزمه إذا شهد عليه اثنان. وقال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وسائر الفقهاء: إن العدة لا يلزم منها شيء لأنها منافع لم يقبضها في العارية لأنها طارئة، وفي غير العارية هي أشخاص وأعيان موهوبة لم تقبض فلصاحبها الرجوع فيها. وفي البخاري ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ﴾، وقضى ابن أشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة بن جندب. قال البخاري ورأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج بحديث ابن أشوع.

الخامسة: ﴿وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ قيل: أرسل إسماعيل إلى جرحم. وكل الأنبياء كانوا إذا وعدوا صدقوا، وخص إسماعيل بالذكر تشريفاً له. والله أعلم.

السادسة: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ﴾ يعني أمته ﴿وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ أي رضياً زاكياً.

قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ إدريس عليه السلام أول من خط بالقلم وأول من خاط الثياب ولبس المخيط، وأول من نظر في علم النجوم والحساب وسيرها. وسمي إدريس لكثرة درسه لكتاب الله تعالى. لكن امتناعه من الصرف دليل على العجمة، وكذلك إبليس أعجمي وليس من الإبلان كما يزعمون، ولا يعقوب من العقب، يجوز أن يكون معنى إدريس عليه السلام في تلك اللغة قريباً من ذلك.

قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ يعني السماء الرابعة، ووقع في البخاري عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر قال سمعت أنس بن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة، الحديث وفيه: كل سماء فيها أنبياء - قد سماهم - منهم إدريس في الثانية. وهو وهم، والصحيح أنه في السماء الرابعة، كذلك رواه ثابت البناني عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم، ذكره مسلم في الصحيح. وروى مالك بن صعصعة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لما عرج بي إلى السماء أتيت على إدريس في السماء الرابعة». خرجه مسلم أيضاً.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۝٥٨﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ﴾ يريد إدريس وحده ﴿وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ يريد إبراهيم وحده ﴿وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ يريد إسماعيل وإسحاق ويعقوب «و» من ذرية ﴿إِسْرَءِيلَ﴾ موسى وهرون وزكريا ويحيى وعيسى. فكان لإدريس ونوح شرف القرب من آدم، ولإبراهيم شرف القرب من نوح ولإسماعيل وإسحاق ويعقوب شرف القرب من إبراهيم ﴿وَمِمَّنْ هَدَيْنَا﴾ أي إلى الإسلام: ﴿وَاجْتَبَيْنَا﴾ بالإيمان ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۝٥٨﴾ وصفهم بالخشوع لله والبكاء.

الثانية: في هذه الآية دلالة على أن آيات الرحمن تأثيراً في القلوب، وفي هذه الآية دلالة من قوله على أن القرآن هو الذي كان يتلى على جميع الأنبياء، ولو كان كذلك لما كان الرسول ﷺ مختصاً بإنزاله إليه.

الثالثة: احتج الرازي بهذه الآية على وجوب سجود القرآن على المستمع والقارئ. قال إلكيا: وهذا بعيد فإن هذا الوصف شامل لكل آيات الله تعالى. وضّم السجود إلى البكاء، وأبان به عن طريقة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في تعظيمهم لله تعالى وآياته، وليس فيه دلالة على وجوب ذلك عند آية مخصوصة.

الرابعة: قال العلماء: ينبغي لمن قرأ سجدة أن يدعو فيها بما يليق بآياتها، فإن قرأ سورة السجدة ﴿الْم ۝١ تَنْزِيلٌ﴾ قال: اللهم اجعلني من الساجدين لوجهك، المسبحين بحمدك، وأعوذ بك أن أكون من المستكبرين عن أمرك. وإن قرأ سجدة «سبحان» قال: اللهم اجعلني من الباكين إليك، الخاشعين لك. وإن قرأ هذه قال: اللهم اجعلني من عبادك المنعم عليهم، المهديين الساجدين لك، الباكين عند تلاوة آياتك.

قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ٥٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ٦٠ جَنَّتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا ٦١ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ٦٢ تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا ٦٣﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ أي أولادٌ سوءٌ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿أَضَاعُوا الصَّلَاةَ﴾ وهو ذمٌ ونقصٌ في أن إضاعة الصلاة من الكبائر التي يوجب بها صاحبها ولا خلاف في ذلك، وقد قال عمر: ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع. واختلفوا فيمن المراد بهذه الآية، فقيل: النصارى خلفوا بعد اليهود. وقيل: هم قومٌ من أمة محمد ﷺ في آخر الزمان، أي يكون في هذه الأمة من هذه صفته لا أنهم المراد بهذه الآية. واختلفوا أيضًا في معنى إضاعتها، فقيل: هي إضاعة كفرٍ وجحدٍ بها. وقيل: هي إضاعة أوقاتها، وعدم القيام بحقوقها وهو الصحيح، وأنها إذا صليت مخلى بها لا تصح ولا تجزئ، لقوله ﷺ للرجل الذي صلى وجاء فسلم عليه «ارجع فصل فإنك لم تصل» ثلاث مرات خرجهُ مسلمٌ، وقال حذيفة لرجل يصلي فطفف منذ كم تصلي هذه الصلاة؟ قال منذ أربعين عامًا. قال: ما صليت، ولو مت وأنت تصلي هذه الصلاة لمت على غير فطرة محمد ﷺ. ثم قال: إن الرجل ليخفف الصلاة ويتم ويحسن. خرجهُ البخاري واللفظ للنسائي، وفي الترمذي عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجزئ صلاة لا يقيم فيها الرجل» يعني صلبه في الركوع والسجود، قال: حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، يرون أن يقيم الرجل صلبه في الركوع والسجود، قال الشافعي وأحمد: من لم يقم صلبه في الركوع والسجود فصلاته فاسدة، قال ﷺ: «تلك الصلاة صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعًا لا يذكر الله فيها إلا قليلًا». وهذا ذمٌ لمن يفعل ذلك.

وجملة القول هذا الباب أن من لم يحافظ على كمال وضوئها وركوعها وسجودها فليس بمحافظ عليها، ومن لم يحافظ عليها فقد ضيعها، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع،

كما أن من حافظ عليها حفظ الله عليه دينه، ولا دين لمن لا صلاة له. وقال الحسن: عطلوا المساجد، واشتغلوا بالصنائع والأسباب. ﴿وَاتَّبِعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ أي اللذات والمعاصي.

الثالثة: روى الترمذي وأبو داود عن أنس بن حكيم الضبي أنه أتى المدينة فلقي أبا هريرة فقال له: يا فتى ألا أحدثك حديثاً لعل الله تعالى أن ينفعك به، قلت بلى. قال: «إن أول ما يحاسب به الناس يوم القيامة من أعمالهم الصلاة فيقول الله تبارك وتعالى لملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها فإن كانت تامة كتبت له تامة وإن كان انتقص منها شيئاً قال انظروا هل لعبدي من تطوع فإن كان له تطوع قال أكملا العبد فريضته من تطوعه ثم تؤخذ الأعمال على ذلك». قال يونس: وأحسبه عن النبي ﷺ، لفظ أبي داود.

قال أبو عمر بن عبد البر في كتاب (التمهيد): أما إكمال الفريضة من التطوع فإنما يكون - والله أعلم - فيمن سها عن فريضة فلم يأت بها، أو لم يحسن ركوعها وسجودها ولم يدر قدر ذلك وأما من تركها، أو نسي ثم ذكرها فلم يأت بها عامداً واشتغل بالتطوع عن أداء فرضها وهو ذاكر له فلا يكمل له فريضة من تطوعه والله أعلم.

قلت: فينبغي للإنسان أن يحسن فرضه ونفله حتى يكون له نفل يجده زائداً على فرضه يقربه من ربه كما قال سبحانه وتعالى: «وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه» الحديث. فأما إذا كان نفل يكمل به الفرض فحكمه في المعنى حكم الفرض.

ومن لا يحسن أن يصلي الفرض فأحرى وأولى ألا يحسن التفل لا جرم تنفل الناس في أشد ما يكون من النقصان والخلل لخفته عندهم وتهاونهم به حتى كأنه غير معتد به. ولعمري الله لقد يشاهد في الوجود من يشار إليه ويظن به العلم تنفله كذلك بل فرضه إذ ينقره نقر الديك لعدم معرفته بالحديث فكيف بالجهال الذين لا يعلمون.

وقد قال العلماء: ولا يجزئ ركوع ولا سجود ولا وقوف بعد الركوع ولا جلوس بين السجدين حتى يعتدل راکعاً وواقفاً وساجداً وجالساً. وهذا هو الصحيح في الأثر وعليه جمهور العلماء وأهل النظر.

الرابعة - قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ الشهوات عبارة عما يوافق الإنسان ويشتهي

ويلائمه ولا يتقيه. وفي الصحيح: «حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات».

قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ٥٩﴾ شراً أو ضللاً أو خيبةً، وقال ابن مسعود: هو وادٍ في جهنم.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ أي من تضييع الصلاة واتباع الشهوات فرجع إلى طاعة ربه ﴿وَأَمَّنَ﴾ به ﴿وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾. قرأ أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب: ﴿يَدْخُلُونَ﴾ بفتح الخاء، وفتح الياء الباقون ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ٦٠﴾ أي لا ينقص من أعمالهم الصالحة شيء ﴿جَنَّتٍ عَدْنٍ﴾ بدلاً من الجنة فاتنصبت.

قال أبو إسحاق الزجاج: ويجوز «جَنَاتٍ عَدْنٍ» على الابتداء. قال أبو حاتم: ولولا الخط لكان «جَنَّةٌ عَدْنٍ» لأن قبله ﴿يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾.

﴿الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ﴾ أي من عبده وحفظ عهده بالغيب وقيل: آمنوا بالجنة ولم يروها. ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا ٦١﴾ مفعول من الإتيان ﴿لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا﴾ أي في الجنة. واللغو معناه الباطل من الكلام والفحش منه والفضول وما لا ينتفع به. ومنه الحديث: «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد لغوت» قال ابن عباس: اللغو كل ما لم يكن فيه ذكر الله تعالى أي كلامهم في الجنة حمد الله وتسيحه.

﴿إِلَّا سَلَامًا﴾ أي لكن يسمعون سلاماً فهو من الاستثناء المنقطع يعني سلام بعضهم على بعض وسلام الملك عليهم، والسلام اسم جامع للخير والمعنى أنهم لا يسمعون فيها إلا ما يحبون.

قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ٦٢﴾ أي لهم ما يشتهون من المطاعم والمشارب بكرة وعشياً أي في قدر هذين الوقتين إذ لا بكرة ثم ولا عشياً كقوله تعالى: ﴿عُدُّوْهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾ أي قدر شهر، وقيل: أي رزقهم فيها غير منقطع كما قال: ﴿لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ٦٣﴾، ويحتمل أن تكون البكرة قبل تشاغلهم بلذاتهم والعشي بعد فراغهم من لذاتهم لأنه يتخللها فترات انتقال من حال إلى حال.

قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي﴾ أي هذه الجنة التي وصفنا أحوال أهلها ﴿نُورِثُ﴾

بالتخفيف. وقرأ يعقوب: «نورث» بفتح الواو وتشديد الراء، والاختيار التخفيف، لقوله تعالى: ﴿أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ﴾.

﴿مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ تَقِيًّا﴾ (٦٣) قال ابن عباس: «أي من اتقاني وعمل بطاعتي». وقيل: هو على التقديم والتأخير تقديره نورث من كان تقيا من عبادنا.

قوله تعالى: ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ (٦٤) رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا (٦٥).

روى البخاري عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لجبريل: «ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا» فنزلت: ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ الآية، قال كان هذا الجواب لمحمد ﷺ.

قيل: احتبس جبريل عن النبي ﷺ حين سألوه قومه عن قصة أصحاب الكهف وذي القرنين والروح ولم يدر ما يجيبهم ورجا أن يأتيه جبريل بجواب ما سألوه عنه، قيل: فأبطأ عليه خمسة عشر يوما.

وقيل: هو إخبار من أهل الجنة أنهم يقولون عند دخولها وما ننتزل هذه الجنان إلا بأمر ربك وعلى هذا تكون الآية متصلة بما قبل.

قوله تعالى: ﴿لَهُ﴾ أي لله ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِينَا﴾ من الثواب والعقاب وأمور الآخرة ﴿وَمَا خَلَفْنَا﴾ ما مضى من أعمالنا في الدنيا ﴿وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ﴾ أي ما يكون من هذا الوقت إلى يوم القيامة.

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ (٦٤) أي ناسيا إذا شاء أن يرسل إليك أرسلا وقيل: المعنى لم ينسك وإن تأخر عنك الوحي. وقيل: المعنى أنه عالم بجميع الأشياء متقدمها ومتأخرها ولا ينسى شيئا منها.

قوله تعالى: ﴿رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ أي ربهما وخالفهما وخالق ما بينهما ومالكهما ومالك ما بينهما، فكما إليه تدبير الأزمان كذلك إليه تدبير الأعيان ﴿فَاعْبُدْهُ﴾ أي

وحدهُ لذلك. وفي هذا دلالة على أنَّ اكتساباتِ الخلقِ مفعولةٌ لله تعالى كما يقوله أهلُ الحقِّ، وإذا ثبتَ أنه مالكُ ما بين السماء والأرضِ دخلَ في ذلكِ اكتسابُ الخلقِ ووجبتْ عبادتهُ لما ثبتَ أنه المالكُ على الإطلاقِ وحقيقةُ العبادةِ الطاعةُ بغايةِ الخضوعِ ولا يستحقُّها أحدٌ سوى المالكِ المعبودِ ﴿وَأَصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ﴾ أي لطاوعتهِ ولا تحزنْ لتأخيرِ الوحيِ عنكَ بل اشغَلْ بما أمرتَ به. وأصلُ اصْطَبِرْ اصْتَبِرْ فثقلَ الجمعُ بينَ التَّاءِ والصادِ لاختلافهما فأبدلَ من التَّاءِ طاءً كما تقولُ من الصوم: اصْطامٌ ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ قال ابنُ عباسٍ: يريدُ هل تعلمُ له ولداً أي نظيراً، أو مثلاً أو شبيهاً يستحقُّ مثلَ اسمه الذي هو الرحمنُ.

وعن ابنِ عباسٍ قال: هل تعلمُ له أحداً سميَ الرحمنُ.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِتْ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ الإنسانُ هنا أبي ابنِ خلفٍ وجدَ عظاماً باليةً ففتشها بيده وقال: زعمَ محمدٌ أنا نبعتُ بعدَ الموتِ، وقيل: نزلتْ في الوليدِ بنِ المغيرة، واللامُ في ﴿لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا﴾ للتأكيد. قاله استهزاءً لأنهم لا يصدقون بالبعث. والإنسانُ هاهنا الكافرُ.

قوله تعالى: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ﴾ أي أو لا يذكرُ هذا القائلُ ﴿أَنَا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل سؤاله وقول هذا القول ﴿وَلَمْ يَكْ شَيْئًا﴾ فالإعادةُ مثلُ الابتداءِ فلم يناقضْ. وقرأ أهلُ الكوفةِ إلا عاصمًا وأهلُ مكةَ وأبو عمرَ وأبو جعفرٍ «أَوَلَا يَذْكُرُ» وقرأ ونافعٌ وعاصمٌ: ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ﴾ بالتخفيفِ. والاختيارُ التشديدُ وأصله يتذكرُ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾، ومعنى: ﴿يَتَذَكَّرُ﴾ يتنبهُ ويعلم.

قوله تعالى: ﴿قَوْرَبِكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ﴾ أقسمَ بنفسه بعدَ إقامةِ الحجةِ بأنه يحشرهم من قبورهم إلى المعادِ كما يحشرُ المؤمنينَ ﴿وَالشَّيْطَانِ﴾ أي ولنحشرنَّ الشياطينَ قرناءً لهم. قيل: يحشرُ كلُّ كافرٍ معَ شيطانٍ في سلسلةٍ كما قال: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾، والواوُ في ﴿وَالشَّيْطَانِ﴾ يجوزُ أن تكونَ للعطفِ وبمعنى معَ وهي بمعنى معَ أوقعُ.

و ﴿حَوْلَ جَهَنَّمَ﴾ يجوزُ أن يكونَ داخلها، وعلى هذا يجوزُ أن يكونَ بعدَ الدخولِ. ويجوزُ أن يكونَ قبلَ الدخولِ. و ﴿جَنِّيًّا﴾ جمعُ جاثٍ. يقالُ: جثا على ركبتيه يجثو.

ويجثي جثواً وجثياً على فعولٍ فيهما، وقال ابن عباسٍ: ﴿جِثْيًا﴾ جماعاتٍ. وقال مقاتلٌ: جمعاً جمعاً وهو على هذا التأويل جمعُ جثوةٍ وجثوةٍ وجثوةٍ ثلاث لغاتٍ وهي الحجارةُ المجموعةُ والترابُ المجموع فأهل الخمر على حدة وأهل الزنى على حدة.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّ لَنَسْتَخْرِجَنَّ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ وَأَهْلَ دِينٍ﴾ **أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا** ﴿٦٩﴾ ﴿أَيُّهُمْ﴾ مرفوعٌ على الحكاية والمعنى ثم لننزعنَّ من كل شِيعَةٍ الذي يقال من أجل عتوه أيهم أشدَّ على الرحمن عتياً.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَحْنُ أَعْلَمُ بِالَّذِينَ هُمْ أُولَىٰ بِهَا صِلِيًّا﴾ ﴿٧٠﴾ أي أحقُّ بدخول النار. قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ ﴿٧١﴾، فيه خمسُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ﴾ هذا قسمٌ والواو يتضمنه. ويفسره حديثُ النبي ﷺ «لا يموتُ لأحدٍ من المسلمين ثلاثةٌ من الولدِ فتمسه النار إلا تحلة القسم». الثانية: واختلفَ الناسُ في ورودِ فقيل: الوردُ الدخولُ، وقد أشفق كثيرٌ من العلماء من تحقُّق الوردِ والجهل بالصدر، وقالت فرقة: الوردُ الممرُّ على الصراطِ، تقول: وردتُ البصرة ولم أدخلها، احتجوا بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾، واحتجَّ عليهم الآخرون أهلُ المقالة الأولى بأنَّ معنى قوله: ﴿أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ عن العذابِ فيها والإحراقِ بها. قالوا: فمن دخلها وهو لا يشعرُ بها ولا يحسُّ منها وجعاً ولا ألماً فهو مبعَّدٌ عنها في الحقيقة. ويستدلون بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُتِجِي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ بضمِّ الثاءِ ف ﴿ثُمَّ﴾ تدلُّ على نجاءٍ بعد الدخول.

قلتُ: وفي صحيح مسلمٍ «ثم يضربُ الجسرُ على جهنمَ وتحلُّ الشفاعةُ فيقولون اللهم سلم سلم» قيل: يا رسول الله وما الجسرُ؟ قال: «دحضٌ مزلةٌ فيه خطاطيفٌ وكلايبٌ وحسكٌ تكونُ بنجدٍ فيها شويكةٌ يقالُ لها السعدانُ فيمرُّ المؤمنونَ كطرفِ العينِ وكالبرقِ وكالريحِ وكالطيرِ وكأجاويد الخيل والركابِ فناج مسلمٌ ومخدوشٌ مرسلٌ ومكدوسٌ في نارِ جهنم» الحديث. وبه احتجَّ من قال إنَّ الجوازَ على الصراطِ هو الوردُ الذي تضمنته هذه

الآية لا الدخول فيها.

وقالت فرقة: بل هو ورود إشراف وأطلاع وقرب. وذلك أنهم يحضرون موضع الحساب وهو بقرب جهنم فيرونها وينظرون إليها في حالة الحساب ثم ينجي الله الذين اتقوا مما نظروا إليه ويصار بهم إلى الجنة ﴿وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ﴾ أي يؤمر بهم إلى النار قال الله تعالى ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ أي أشرف عليه لأنه دخله، وروت حفصة أن رسول الله ﷺ قال «لا يدخل النار أحد من أهل بدر والحديبية» قالت فقلت: يا رسول الله وأين قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ فقال رسول الله ﷺ: «فمه». ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾. أخرجه مسلم من حديث أم مبشر قالت: سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة.

ورجح الزجاج هذا القول بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مَنَا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾.

وقالت فرقة: الورد النظر إليها في القبر فينجى منها الفائز ويصلاها من قدر عليه دخولها، ثم يخرج منها بالشفاعة أو غيرها من رحمة الله تعالى. واحتجوا بحديث ابن عمر: «إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي» الحديث.

وعن ابن عباس أنه قال في قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ قال: هذا خطاب للكفار. وروي عنه أنه كان يقرأ: ﴿وَإِنْ مِنْهُمْ﴾ ردًا على الآيات التي قبلها في الكفار في قوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًا﴾ ﴿٦٨﴾ ثم لنزعن من كل شيعة أيهم أشد على الرحمن عتيًا ﴿٦٩﴾ ثم لنحن أعلم بالذين هم أولى بها صليًا ﴿٧٠﴾ وإن منهم.

وقالت فرقة: المراد بـ ﴿مِنْكُمْ﴾ الكفرة والمعنى: قل لهم يا محمد. وهذا التأويل أيضًا سهل تناول والكاف في ﴿مِنْكُمْ﴾ راجعة إلى الهاء في ﴿لَنَحْشُرَنَّهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًا﴾ فلا ينكر رجوع الكاف إلى الهاء، فقد عرف ذلك في قوله عز وجل: ﴿وَسَقَلْنَاهُمْ رُبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا﴾ ﴿٦١﴾ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ

مَشْكُورًا ﴿٢٢﴾ معناه كَانَ لَهُمْ فَرَجَعَتِ الْكَافُ إِلَى الْهَاءِ.

الثالثة: الاستثناء في قوله ﷺ «إِلَّا تَحْلَةَ الْقِسْمِ» يحتملُ أَنْ يَكُونَ اسْتِثْنَاءً مُنْقَطِعًا: لَكِنْ تَحْلَةَ الْقِسْمِ وَهَذَا مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَالْمَعْنَى أَلَّا تَمْسَهُ النَّارُ أَصْلًا وَتَمَّ الْكَلَامُ هُنَا ثُمَّ ابْتَدَأَ «إِلَّا تَحْلَةَ الْقِسْمِ» أَي لَكِنْ تَحْلَةَ الْقِسْمِ لَا بَدَ مِنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ وَهُوَ الْجَوَازُ عَلَى الصَّرَاطِ أَوْ الرُّؤْيَةِ أَوْ الدَّخُولِ دُخُولَ سَلَامَةٍ، فَلَا يَكُونُ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ مِنْ مَّسِيسٍ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدِكُمْ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَلَدِ فِيَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا كَانُوا لَهُ جَنَّةً مِنَ النَّارِ» وَالْجَنَّةُ الْوَقَايَةُ وَالسُّتْرُ وَمَنْ وَقِيَ النَّارَ وَسُتِرَ عَنْهَا فَلَنْ تَمْسَهُ وَلَوْ مُسْتَهْ لَمَا كَانَ مَوْقَى.

الرابعة: هَذَا الْحَدِيثُ يَفْسُرُ الْأَوَّلَ لِأَنَّ فِيهِ ذَكَرَ الْحَسْبَةَ، وَلِذَلِكَ جَعَلَهُ مَالِكٌ بِأَثَرِهِ مَفْسُورًا لَهُ. وَيَقِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ الثَّانِي أَيْضًا مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْتَ كَانَ لَهُ حِجَابٌ مِنَ النَّارِ - أَوْ - دَخَلَ الْجَنَّةَ» فَقَوْلُهُ ﷺ «لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْتَ» - وَمَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَلَمَ وَلَمْ يَبْلُغُوا أَنْ يَلْزِمَهُمْ حَنْتٌ - دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - لَأَنَّ الرَّحْمَةَ إِذَا نَزَلَتْ بِأَبَائِهِمْ اسْتَحَالَ أَنْ يَرْحَمُوا مِنْ أَجْلِ مَنْ لَيْسَ بِمَرْحُومٍ. وَهَذَا إِجْمَاعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ وَلَمْ يَخَالَفْ فِي ذَلِكَ إِلَّا فَرَقَةٌ شَدَّتْ مِنَ الْجَبَرِيَّةِ فَجَعَلَتْهُمْ فِي الْمَشِيئَةِ وَهُوَ قَوْلٌ مَهْجُورٌ مُرَدُّودٌ بِإِجْمَاعِ الْحُجَّةِ الَّذِينَ لَا تَجُوزُ مُخَالَفَتُهُمْ، وَلَا يَجُوزُ عَلَى مِثْلِهِمُ الْغَلْطُ، إِلَى مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ الثَّقَاتِ الْعَدُولِ، وَأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ «الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ سَعَدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَأَنَّ الْمَلِكَ يَنْزُلُ فَيَكْتُبُ أَجْلَهُ وَعَمَلَهُ وَرِزْقَهُ» الْحَدِيثُ مُخْصَصٌ، وَأَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ قَبْلَ الْاِكْتِسَابِ فَهُوَ مِمَّنْ سَعَدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَلَمْ يَشَقَّ بِدَلِيلِ الْأَحَادِيثِ وَالْإِجْمَاعِ.

وَذَكَرَ النِّقَاشُ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ: نَسَخَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ قَوْلُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ وَهَذَا ضَعِيفٌ، وَهَذَا لَيْسَ بِمَوْضِعِ نَسْخٍ.

الخامسة: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾ الْحَتْمُ يُجِيبُ الْقَضَاءِ ﴿مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾﴾ أَي قَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْكُمْ.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ أي نخلصهم ﴿وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾ ﴿٧٢﴾ وهذا مما يدل على أن الورود الدخول لأنه لم يقل: وندخل الظالمين. وقد مضى هذا المعنى مستوفى.

والمذهب أن صاحب الكبيرة وإن دخلها فإنه يعاقب بقدر ذنبه ثم ينجو. وقالت المرجئة: لا يدخل. وقالت الوعيدية: يخلد. وقد مضى بيان هذا في غير موضع. وقرأ يعقوب والكسائي: «ثُمَّ نُنَجِّي» مخففة من أنجي، وثقل الباقون.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ﴾ أي على الكفار الذين سبق ذكرهم في قوله تعالى: ﴿أَءِذَا مَاتُ لَسُوفَ أَخْرَجُ حَيًّا﴾. وقال فيهم: ﴿وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾ أي هؤلاء إذا قرئ عليهم القرآن تعزروا بالدنيا، وقالوا: فما بالنا - إن كنا على باطل - أكثر أموالاً وأعز نفراً. وغرضهم إدخال الشبهة على المستضعفين وإيهامهم أن من كثر ماله دل ذلك على أنه المحق في دينه، وكأنهم لم يروا في الكفار فقيراً ولا في المسلمين غنياً ولم يعلموا أن الله تعالى نحى أولياءه عن الاغترار بالدنيا وفرط الميل إليها.

و ﴿بَيِّنَاتٍ﴾ معناه مرتلات الألفاظ ملخصة المعاني، مبيئات المقاصد، إما محاكمات، أو متشابهات قد تبعها البيان بالمحكمات، أو تبين الرسول ﷺ قولاً أو فعلاً. أو ظاهرات الإعجاز تحدي بها فلم يقدر على معارضتها. ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يريد مشركي قريش النضر بن الحارث وأصحابه ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يعني فقراء أصحاب النبي ﷺ، وكانت فيهم قسافة، وفي عيشهم خشونة وفي ثيابهم رثاثة وكان المشركون يرجلون شعورهم ويدهنون رؤوسهم ويلبسون خير ثيابهم، فقالوا للمؤمنين ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ ﴿٧٣﴾. قرأ ابن كثير «مَقَامًا» بضم الميم وهو موضع الإقامة. ويجوز أن يكون مصدراً بمعنى الإقامة. الباقون: ﴿مَقَامًا﴾ بالفتح، أي منزلاً ومسكناً، وقيل: المقام الموضع الذي يقام فيه بالأمر الجليلة، أي أي الفريقين أكثر جاهاً وأنصاراً.

﴿وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾ ﴿٧٣﴾ أي مجلساً.

قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّنْ قَرْنٍ﴾ أي من أمة وجماعة ﴿هُم أَحْسَنُ أَثْنًا﴾ أي متاعا كثيرا، والأثاث متاع البيت. ﴿وَرِعْيَا﴾ أي منظرًا حسنًا. وقرأ أهل المدينة: ﴿وَرِيًّا﴾ بغير همز. وقرأ أهل الكوفة: ﴿وَرِيًّا﴾ بالهمز.

وقراءة أهل المدينة في هذا حسنة وفيها تقريران:

أحدهما - أن تكون من رأيت ثم خففت الهمزة فأبدل منها ياءً وأدغمت الياء في الياء.

والوجه الثاني - أن جلودهم مرتوية من النعمة، فلا يجوز الهمز على هذا.

وفي رواية ورش عن نافع وابن ذكوان عن ابن عامر ﴿وَرِعْيَا﴾ بالهمز تكون على الوجه الأول. وهي قراءة أهل الكوفة وأبي عمرو من رأيت على الأصل.

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ﴾ أي في الكفر ﴿فَلْيُمْدِدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾ أي فليدعه في طغيان جهله وكفره، فلفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر أي من كان الضلالة مدّه الرحمن مدًا حتى يطول اغتراره فيكون ذلك أشد لعقابه. نظيره: ﴿إِنَّمَا تُمْلِي لَهُمْ لَيْزًا دَاوًّا﴾ وقوله: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ومثله كثير، أي فليعش ما شاء، وليوسع لنفسه في العمر، فمصره إلى الموت والعقاب. وهذا غاية في التهديد والوعيد. وقيل: هذا دعاء أمر به النبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ﴾ قال: ﴿رَأَوْا﴾ لأن لفظ «من» يصلح للواحد والجمع. و «إذا» مع الماضي بمعنى المستقبل، أي حتى يروا ما يوعدون والعذاب هنا إما أن يكون بنصر المؤمنين عليهم فيعذبونهم بالسيف والأسر، وإما أن تقوم الساعة فيصبرون إلى النار ﴿فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرُّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُندًا﴾ أي تنكشف حيثئذ الحقائق وهذا رد لقولهم: ﴿أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَّقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾ أي ويثبت الله المؤمنين على الهدى ويزيدهم في النصرة وينزل من الآيات ما يكون سبب زيادة اليقين مجازاة لهم ﴿وَالْبَقِيَّتُ الصَّالِحَتُ﴾ تقدم في الكهف القول فيها ﴿خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا﴾ أي جزاء: ﴿وَخَيْرٌ مَّرَدًّا﴾ أي في الآخرة مما افتخر به الكفار في الدنيا. و «المرد» مصدر كالرد، أي وخير ردًا على

عاملها بالثواب، يقال: هذا أَرَدْتُ عليك أيْ أَنْفَعُ لَكَ. وقيل: ﴿حَيْرٌ مَرَدًّا﴾ أيْ مرجعاً فكلُّ أحدٍ يردُّ إلى عمله الذي عمله.

قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا﴾ روى الأئمة - واللفظ لمسلم - عن خباب قال: كَانَ لي على العاصِ بنِ وائلٍ دَيْنٌ فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لي: لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفِرَ بِمُحَمَّدٍ. قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ لَنْ أَكْفِرَ بِهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَثَ. قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ؟! فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ (٧٧) إلى قوله: ﴿وَيَأْتِيَنَا فَرْدًا﴾.

﴿أُظْلِعَ الْغَيْبِ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنْظَرَ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ؟! ﴿أَمْ أَتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ (٧٨) أيْ عَمَلًا صَالِحًا. وقيل: هُوَ التَّوْحِيدُ. وقيل: هُوَ مِنَ الْوَعْدِ. ﴿كَلَّا﴾ رَدُّ عَلَيْهِ أَيْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَمْ يَطْلُعِ الْغَيْبَ وَلَمْ يَتَّخِذْ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا وَتَمَّ الْكَلَامُ عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿كَلَّا﴾. وقرأ حمزة والكسائي: «وَوُلْدًا» بضم الواو، والباقون بفتحها. واختلف في الضم والفتح على وجهين:

أحدهما: أَنَّهُمَا لُغَتَانِ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ يَقَالُ وَلَدٌ وَوُلْدٌ كَمَا يَقَالُ عَدَمٌ وَعُدْمٌ.

والثاني - أَنَّ قِيسًا تَجْعَلُ الْوُلْدَ بِالضَّمِّ جَمْعًا وَالْوَلَدَ بِالْفَتْحِ وَاحِدًا.

قوله تعالى: ﴿أُظْلِعَ الْغَيْبِ﴾ أَلْفُهُ أَلْفٌ اسْتِفْهَامٌ لِمَجِيءِ ﴿أَمْ﴾ بَعْدَهَا وَمَعْنَاهُ التَّوْبِيخُ وَأَصْلُهُ أَظْلَعَ فَحَذَفَتْ الْأَلْفُ الثَّانِيَةُ لِأَنَّهَا أَلْفٌ وَصَلِ.

قوله تعالى: ﴿كَلَّا﴾ لَيْسَ فِي النِّصْفِ الْأَوَّلِ ذِكْرٌ ﴿كَلَّا﴾ وَإِنَّمَا جَاءَ ذِكْرُهُ فِي النِّصْفِ الثَّانِي. وَهُوَ يَكُونُ بِمَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: بِمَعْنَى حَقًّا. وَالثَّانِي: بِمَعْنَى لَا. فَإِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى حَقًّا جَازَ الْوَقْفُ عَلَى مَا قَبْلَهُ ثُمَّ تَبَدُّى ﴿كَلَّا﴾ أَيْ حَقًّا. وَإِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى لَا كَانَ الْوَقْفُ عَلَى ﴿كَلَّا﴾ جَائِزًا كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ لِأَنَّ الْمَعْنَى: لَا لَيْسَ الْأَمْرُ كَذَا.

ويجوزُ أَنْ تَقِفَ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿عَهْدًا﴾ وَتَبَدُّى ﴿كَلَّا﴾ أَيْ حَقًّا ﴿سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ﴾ وكذا قوله تعالى: ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ ﴿كَلَّا﴾ يجوزُ الْوَقْفُ عَلَى ﴿كَلَّا﴾ وَعَلَى

﴿تَرَكْتُ﴾. وقوله: ﴿وَلَهُمْ عَلَى ذَنْبٍ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ (١٦) ﴿قَالَ كَلَّا﴾ الوقف على ﴿كَلَّا﴾ لأن المعنى لا - وليس الأمر كما تظن. ﴿فَأَذْهَبَا﴾. فليس للحق في هذا المعنى موضع. قوله تعالى: ﴿سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ﴾ أي سنحفظ عليه قوله فنجازيه به في الآخرة ﴿وَنُمَدُّ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مَدًّا﴾ (٧٩) أي سنزيده عذاباً فوق عذاب ﴿وَنُرِثُهُ مَا يَقُولُ﴾ أي نسلبه ما أعطيناه في الدنيا من مالٍ وولدٍ ﴿وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ (٨٠) أي منفرداً لا مال له ولا ولد ولا عشيرة تنصره.

قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا﴾ (٨١) يعني مشركي قريش. و ﴿عِزًّا﴾ معناه أعواناً ومنعة يعني أولاداً، وظاهر الكلام أن ﴿عِزًّا﴾ راجع إلى الآلهة التي عبدوها من دُونِ اللَّهِ. ووجد لأنه بمعنى المصدر أي لينالوا بها العز ويمنعون بها من عذاب الله فقال الله تعالى: ﴿كَلَّا﴾ أي ليس الأمر كما ظنوا وتوهموا بل يكفرون بعبادتهم أي ينكرون أنهم عبدوا الأصنام أو تَجِدُوا الآلهة عبادة المشركين لها كما قال ﴿تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ﴾ وذلك أن الأصنام جمادات لا تعلم العبادة ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ (٨٢) أي أعداء، أو بلاء فتحشروا آلهتهم وتركب لهم عقول فتتطق وتقول: يا رب عذب هؤلاء الذين عبدونا من دونك و ﴿كَلَّا﴾ هنا يحتمل أن تكون بمعنى لا ويحتمل أن تكون بمعنى حقاً أي حقاً ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ أي سلطانهم عليهم بالإغواء وذلك حين قال لإبليس: ﴿وَأَسْتَفِزُّرَ مِنْ أَسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾. وقيل: ﴿أَرْسَلْنَا﴾ أي خلينا يقال: أرسلت البعير أي خليناه، أي خلينا الشياطين وإياهم ولم نعصمهم من القبول منهم ﴿تَوَزَّهُمْ أَزًّا﴾ (٨٣) تغريهم إغراءً بالشر.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ﴾ أي تطلب العذاب لهم ﴿إِنَّمَا نَعْدُ لَهُمْ عَذَابًا﴾ (٨٤) يعني الأنفاس، وقيل: الخطوات، وقيل: اللذات. وقيل: اللحظات وقيل: الساعات.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا ٨٥﴾ في الكلام حذف أي إلى جنة الرحمن، ودار كرامته، كقوله: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّهْدِينَ﴾ وكما في الخبر «من كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله». والوفد اسم للوافدين مثل ركب وراكب وصحب وصاحب وهو من وفد يفد وفداً ووفوداً ووفادة، وفي التفسير: ﴿وَفْدًا﴾ أي ركباً على نجائب طاعتهم. وهذا لأن الوافد في الغالب يكون ركباً والوفد الركبان ووحيداً لأنه مصدر.

لكنهم لا يركبون ولا يلبسون إلا من الموقف وأما إذا خرجوا من القبور فمشاة حفاة عراة غرلاً إلى الموقف بدليل حديث ابن عباس قال: قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة فقال: «يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله - تعالى - حفاة عراة غرلاً» الحديث. خرجه البخاري ومسلم.

﴿وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرْدًا ٨٦﴾ السوق الحث على السير. و ﴿وَرْدًا﴾ عطاشاً، وقيل: حفاة مشاة. وقيل: أفراد، وقوله: ﴿وَرْدًا﴾ يدل على العطش لأن الماء إنما يورد في الغالب للعطش. قلت: ولا تناقض بين هذه الأقوال فيساقون عطاشاً حفاة مشاة أفراداً.

قوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفْعَةَ﴾ أي هؤلاء الكفار لا يملكون الشفاعة لأحدٍ ﴿إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ٨٧﴾ وهم المسلمون فيملكون الشفاعة فهو استثناء الشيء من غير جنسه أي لكن ﴿مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ يشفع.

و ﴿الْمُجْرِمِينَ﴾ في قوله: ﴿وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرْدًا﴾ يعم الكفرة والعصاة، ثم أخبر أنهم لا يملكون الشفاعة إلا العصاة المؤمنون فإنهم يملكونها بأن يشفع فيهم. قال رسول الله ﷺ: «لا أزال أشفع حتى أقول يا رب شفني فيمن قال لا إله إلا الله محمد رسول الله فيقول يا محمد إنها ليست لك ولكنها لي» خرجه مسلم بمعناه. وقد تقدم.

وتظاهرت الأخبار بأن أهل الفضل والعلم والصالح يشفعون فيشفعون ﴿إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ أي إذا أذن له الله في الشفاعة. كما قال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا

يَا ذِيْنَهٗ ﴿٨٨﴾. وهذا العهد هو الذي قال: ﴿أَمْ أَتَّخِذُ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ وهو لفظ جامع للإيمان وجميع الأعمال الصالحات التي يصل بها صاحبها إلى حيز من يشفع. وقال ابن عباس: العهد لا إله إلا الله.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ يعني اليهود والنصارى، ومن زعم أن الملائكة بنات الله. وقرأ حمزة والكسائي وعاصم وخلف: «وُلَدًا» بضم الواو وإسكان اللام، في أربعة مواضع: من هذه السورة قوله تعالى: ﴿لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ وقد تقدم، وقوله: ﴿أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ ﴿٩١﴾ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾. وفي سورة نوح ﴿مَالُهُ وَوَلَدُهُ﴾، ووافقهم في «نوح» خاصة ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب، والباقيون في الكل بالفتح في الواو واللام وهما لغتان مثل والعرب والعرب، وقيس يجعلون الولد بالضم جمعاً والولد بالفتح واحداً.

قوله تعالى ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا﴾ ﴿٨٩﴾ أي منكراً عظيماً، والإد والإدة الداهية والأمر الفظيع.

قوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ﴾ قراءة العامة هنا وفي «الشورى» بالتاء. وقراءة نافع والكسائي «يَكَادُ» بالياء لتقدم الفعل ﴿يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ﴾ أي يتشققن. وقرأ نافع وابن كثير وحفص وغيرهم: بتاء بعد الياء وشد الطاء من التفطر هنا وفي «الشورى»، ووافقهم حمزة وابن عامر في «الشورى». وقرأ هنا «يَنْفَطِرْنَ» من الانفطار: وكذلك قرأها أبو عمرو في السورتين. وهي اختيار أبي عبيد، لقوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾، وقوله: ﴿السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ﴾، وقوله: ﴿وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ﴾ أي تتصدع ﴿وَتَخْرُ الْجِبَالُ هَدًا﴾ قال ابن عباس: هدماً أي تسقط بصوت شديد.

﴿أَنْ دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا﴾ قال محمد بن كعب: لقد كاد أعداء الله أن يقيموا علينا الساعة لقوله تعالى: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخْرُ الْجِبَالُ هَدًا﴾ أن دَعَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾.

قال ابن العربي: وصدق فإنه قول عظيم سبق به القضاء والقدر ولولا أن الباري تبارك

وتعالى لا يضعه كفر الكافر ولا يرفعه إيمان المؤمن ولا يزيد هذا في ملكه كما لا ينقص ذلك من ملكه لما جرى شيء من هذا على الألسنة ولكنه القدوس الحكيم الحليم فلم يبال بعد ذلك بما يقول المبطلون.

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا يَتَّبِعِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾ نفى عن نفسه سبحانه وتعالى الولد لأن الولد يقتضي الجنسية والحدوث على ما بيناه في «البقرة» أي لا يليق به ذلك ولا يوصف به ولا يجوز في حقه لأنه لا يكون ولدًا إلا من والد يكون له والد وأصل والله سبحانه يتعالى عن ذلك ويتقدس.

﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِيَ الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾، ﴿إِنْ﴾ نافية بمعنى ما، كما قال: ﴿وَكُلُّ أُنثَىٰ ذَاخِرِينَ﴾ أي صاغرين أذلاء أي الخلق كلهم عبيده فكيف يكون واحد منهم ولدًا له عز وجل تعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً. و﴿آتِيَ﴾ بالياء في الخط والأصل التنوين فحذف استخفافاً وأضيف.

الثانية: في هذه الآية دليل على أنه لا يجوز أن يكون الولد مملوكاً للوالد خلافاً لمن قال إنه يشتريه فيملكه ولا يعتق عليه إلا إذا اعتقه. وقد أبان الله تعالى المنافاة بين الأولاد والملك فإذا ملك الوالد ولده بنوع من التصرفات عتق عليه. ووجه الدليل عليه من هذه الآية أن الله تعالى جعل الولدية والعبدية في طرفي تقابل فنفى أحدهما وأثبت الآخر ولو اجتمع لما كان لهذا القول فائدة يقع الاحتجاج بها، وفي الحديث الصحيح: «لا يجزي ولد والد إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه» خرجه مسلم. فإذا لم يملك الأب ابنه مع مرتبته عليه فالابن بعدم ملك الأب أولى لقصوره عنه.

الثالثة: ذهب إسحاق بن راهويه في تأويل قوله ﷺ: «من أعتق شركاً له في عبد» أن المراد به ذكور العبيد دون إناثهم فلا يكمل على من أعتق شركاً في أنثى وهو على خلاف ما ذهب إليه الجمهور من السلف ومن بعدهم فإنهم لم يفرقوا بين الذكر والأنثى لأن لفظ العبد يراد به الجنس كما قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِيَ الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ فإنه

قد يتناول الذكر والأنثى من العبيد قطعاً. وتمسك إسحاق بأنه قد حكى عبدة في المؤمن. الرابعة: روى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «يقول الله تبارك وتعالى كذّبي ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فأما تكذيبه إياي فقله ليس يعيدني كما بداني وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته وأما شتمه إياي فقله اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن لي كفواً أحد» وقد تقدم في البقرة وغيرها وإعادته في مثل هذا الموضع حسن جداً.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَحْصَاهُمْ﴾ أي علم عددهم ﴿وَعَدَّهُمْ عَدًّا﴾ تأكيد أي فلا يخفى عليه أحد منهم.

قوله تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ عَاتِيهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَرْدًا﴾ أي واحداً لا ناصر له ولا مال معه لينفعه كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ إلا من أتى الله بقلب سليم ﴿٨٩﴾ فلا ينفعه إلا ما قدم من عمل وقال: ﴿وَكُلُّهُمْ عَاتِيهِ﴾ على لفظ وعلى المعنى آتوه.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي صدقوا. ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ أي حبا في قلوب عباده، وكان هرم بن حيان يقول: ما أقبل أحد بقلبه على الله تعالى إلا أقبل الله تعالى بقلوب أهل الإيمان إليه حتى يرزقه مودتهم ورحمتهم. وقيل: يجعل الله تعالى لهم مودة في قلوب المؤمنين والملائكة يوم القيامة.

قلت: إذا كان محبوباً في الدنيا فهو كذلك في الآخرة فإن الله تعالى لا يحب إلا مؤمناً تقياً ولا يرضى إلا خالصاً نقياً جعلنا الله تعالى منهم بمنه وكرمه.

روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى إذا أحب عبداً دعا جبريل ﷺ فقال إني أحب فلاناً فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي في السماء فيقول إن الله يحب فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء - قال - ثم يوضع له القبول في الأرض وإذا أبغض عبداً دعا جبريل ﷺ فيقول إني أبغض فلاناً فأبغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه - قال - فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض».

قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ﴾ أي القرآن يعني بيناهُ بلسانك العربي وجعلناه سهلاً على من تدبره وتأمله ﴿لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ﴾ أي المؤمنين ﴿وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لَّدَا﴾ (٩٧) اللد جمع الألد وهو الشديد الخصومة ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِ الْخَصَامُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّن قَرْنٍ﴾ أي من أمة وجماعة من الناس يخوف أهل مكة ﴿هَلْ نَحِسُ مِنْهُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ (٩٨) في موضع نصب أي هل ترى منهم أحد وتجد. ﴿أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ (٩٨) أي صوتاً أي قد ماتوا وحصلوا أعمالهم. وقيل: حساً، وقيل: الركز ما لا يفهم من صوت أو حركة.



سورة طه

مكية في قول الجميع. نزلت قبل إسلام عمر رضي الله عنه. روى الدارقطني في سننه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال خرج عمر متقلداً بسيفٍ فقيل له إن ختنك وأختك قد صبوا فأتاهما عمر وعندهما رجلٌ من المهاجرين يقال له: خبابٌ وكانوا يقرءون: ﴿طه﴾. فقال: أعطوني الكتاب الذي عندكم فأقرؤه - وكان عمر رضي الله عنه يقرأ الكتب - فقالت له أخته: إنك رجس ولا يمسه إلا المطهرون فقم فاغسل أو توضأ فقام عمر رضي الله عنه وتوضأ وأخذ الكتاب فقرأ: ﴿طه﴾. وذكره ابن إسحاق مطولاً.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿طه ١﴾ اختلف العلماء في معناه فقال ابن عباسٍ معناه يا رجلُ ذكره البيهقي. وقيل: إنها لغةٌ معروفةٌ.

وقيل: هو اسمٌ من أسماء الله تعالى وقسمٌ أقسم به، وقيل: هو اسمٌ للنبي صلَّى الله عليه وآله وسلم سماه الله تعالى به كما سماه محمداً. وقيل: هو اسمٌ للسورة ومفتاحٌ لها. وقيل: إنه اختصارٌ من كلام الله خصَّ الله تعالى رسوله بعلمه. وقيل: إنها حروفٌ مقطعةٌ يدلُّ كلُّ حرفٍ منها على معنى. وأمال أبو عمرو الهاء وفتح الطاء، وأمالهما جميعاً حمزة والكسائي، وقرأهما أبو جعفر ونافع بين اللفظين والباقون بالتفخيم. قال الثعلبي: وهي كلها لغات صحيحة فصيحة.

قوله تعالى: ﴿مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ٢﴾ أي: «لتعب» بفرط تأسفك عليهم وعلى كفرهم وتحسرك على أن يؤمنوا كقوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بَخِيعُ نَفْسِكَ عَلَىٰ أَثَرِهِمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَذَكُّرَ لِّمَن يَخْشَى ٣﴾ أي ما أنزلناه إلا تذكرةً. ﴿تَنْزِيلًا﴾ مصدرٌ أي أنزلناه تنزيلاً ﴿مِّمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَوَاتِ الْعُلَى ٤﴾ أي العالية الرفيعة وهي جمع العليا، ثم قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ٥﴾ ويجوزُ النصبُ على المدح. والرفعُ بمعنى هو الرحمن ويجوزُ الرفعُ بالابتداء، والخبر: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ٦﴾

فلا يوقفُ على ﴿أَسْتَوِي﴾، وقد تقدّم القول في معنى الاستواء في «الأعراف» والذي ذهب إليه الشيخ أبو الحسن وغيره أنه مستوٍ على عرشه بغير حدٍّ ولا كيفٍ، وقال ابن عباس يريدُ خلقَ ما كان وما هو كائنٌ إلى يوم القيامة وبعد القيامة ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾ ﴿٦﴾ يريدُ ما تحت الصخرة التي لا يعلم ما تحتها إلا الله تعالى، وهي التي قال الله تعالى فيها: ﴿فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾ ﴿٧﴾ قال ابن عباس: السرُّ ما حدث به الإنسان غيره في خفاءٍ وأخفى منه ما أضمر في نفسه مما لم يحدث به غيره. وعنه أيضًا السرُّ حديث نفسك وأخفى من السرِّ ما ستحدث به نفسك مما لم يكن وهو كائنٌ أنت تعلم ما تسرُّ به نفسك اليوم ولا تعلم ما تسرُّ به غداً والله يعلم ما أسررت اليوم وما تسره غداً. ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ ﴿٨﴾ ﴿اللَّهُ﴾ رفع بالابتداء أو على إضمار مبتدأ أو على البدل من الضمير في ﴿يَعْلَمُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ ﴿٩﴾ قال أهل المعاني: هو استفهام وإثبات ﴿إِذْ رَأَى نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا لَّعَلِّي آتِيكُمْ مِنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجْدٍ عَلَى النَّارِ هُدًى﴾ ﴿١٠﴾ كانت عند موسى نارًا: وكانت عند الله تعالى نورًا، وقال: ﴿امْكُثُوا﴾ ولم يقل أقيموا، لأن الإقامة تقتضي الدوام، والمكث ليس كذلك. و ﴿آنَسْتُ﴾ أبصرت، ومنه قوله: ﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ أي علمتم. وآنست الصوت سمعته، والقبس شعلة من نار، ﴿هُدًى﴾ أي هاديًا.

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا﴾ يعني النار ﴿نُودِيَ يَمُوسَى﴾ ﴿١١﴾ ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ﴾. قرأ العامة: ﴿إِنِّي﴾ بالكسر، أي نودي فليل له يا موسى إني، وقرأ أبو عمرو وابن كثير «أَنِّي» بفتح الألف بإعمال النداء.

قوله تعالى: ﴿فَخَلَعَ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ ﴿١٢﴾، فيه خمس مسائل: الأولى: اختلف العلماء في السبب الذي من أجله أمر بخلع النعلين. والخلع النزْعُ والنعل ما جعلته وقايةً لقدميك من الأرض. فقيل: أمر بطرح النعلين لأنها نجسة إذ هي من

جلدٍ غير مذكى، وقيل: أمر بذلك لينال بركة الوادي المقدس، وتمسّ قدماءُ تربة الوادي، وقيل: أمر بخلع النعلين للخشوع والتواضع عند مناجاة الله تعالى، وكذلك فعل السلف حين طافوا بالبيت. وقيل: إعظاماً لذلك الموضع كما أن الحرم لا يدخل بنعلين إعظاماً له. والعرف عند الملوك أن تخلع النعل ويلبغ الإنسان إلى غاية التواضع، فكان موسى ﷺ أمر بذلك على هذا الوجه.

الثانية: في صحيح مسلم عن سعيد بن يزيد قال: قلت لأنس إذا كان رسول الله ﷺ يصلي في نعلين قال: نعم. ورواه النسائي عن عبد الله ابن السائب: أن النبي ﷺ يوم الفتح فوضع نعليه عن يساره. وروى أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه، إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال: «ما حملكم على إلقاء نعالكم» قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا. فقال رسول الله ﷺ: «إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قدراً» وقال: «إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قدراً أو أذى فليمسحه وليصل فيهما». صححه أبو محمد عبد الحق. وهو يجمع بين الحديثين قبله، ويرفع بينهما التعارض.

ولم يختلف العلماء في جواز الصلاة في النعل إذا كانت طاهرة من ذكي، حتى لقد قال بعض العلماء: إن الصلاة فيهما أفضل، وهو معنى قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ على ما تقدم.

الثالثة: فإن خلعتهم فاخلعهما بين رجليك، فإن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فليخلع نعليه بين رجليه». وقال أبو هريرة للمقبري: اخلعهما بين رجليك ولا تؤذ بهما مسلماً. وما رواه عبد الله بن السائب ﷺ أنه ﷺ اخلعهما عن يساره فإنه كان إماماً، فإن كنت إماماً أو وحدك فافعل ذلك إن أحببت، وإن كنت مأموماً في الصف فلا تؤذ بهما من على يسارك، ولا تضعهما بين قدميك فتشغلاك، ولكن قدام قدميك.

الرابعة: فإن تحقق فيهما نجاسةً مجمعة على تنجيسها كالدم والعذرة من بول بني آدم لم يطهرها إلا الغسل بالماء، عند مالك والشافعي وأكثر العلماء، وإن كانت النجاسةً مختلفاً فيها كبول الدواب وأوراثها الرطبة فهل يطهرها المسح بالتراب من النعل والخف أو لا؟

قولان عندنا. وقال أبو حنيفة: يزيله إذا يبس الحك والفرك، ولا يزيل رطبه إلا الغسل ما عدا البول فلا يجزئ فيه عنده إلا الغسل. وقال الشافعي: لا يطهر شيئاً من ذلك كله إلا الماء. والصحيح قول من قال: إن المسح يطهره من الخف والنعل، لحديث أبي سعيد. فأما لو كانت النعل والخف من جلد ميتة فإن كان غير مدبوغ فهو نجس باتفاق.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طَوًى﴾ المقدس: المطهر. والقدس: الطهارة، والأرض المقدسة أي المطهرة، سميت بذلك لأن الله تعالى أخرج منها الكافرين وعمرها بالمؤمنين. وقد جعل الله تعالى لبعض الأماكن زيادة فضل على بعض، كما قد جعل لبعض الأزمان زيادة فضل على بعض، وبعض الحيوان كذلك. والله أن يفضل ما شاء. وعلى هذا فلا اعتبار بكونه مقدساً بإخراج الكافرين وإسكان المؤمنين، فقد شاركه في ذلك غيره. و﴿طَوًى﴾ اسم الوادي، وقيل: واد عميق مستدير مثل الطوي.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَا أَخْتَرْتُكَ﴾ أي اصطفتك للرسالة. وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو وعاصم والكسائي ﴿وَأَنَا أَخْتَرْتُكَ﴾. وقرأ حمزة ﴿وَأَنَا اخْتَرْنَاكَ﴾. والمعنى واحد إلا أن ﴿وَأَنَا أَخْتَرْتُكَ﴾ ها هنا أولى من جهتين:

إحدهما: أنها أشبه بالخط، والثانية: أنها أولى بنسق الكلام، لقوله عز وجل: ﴿يَمُوسَىٰ

﴿١١﴾ إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ وعلى هذا النسق جرت المخاطبة.

قوله تعالى: ﴿فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰ﴾ ﴿١٣﴾، فيه مسألة واحدة - حسن الاستماع كما يجب وقد مدح الله عليه فقال: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ﴾ ودم على خلاف هذا الوصف فقال: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ﴾ الآية. فمدح المنصت لاستماع كلامه مع حضور العقل، وأمر عباده بذلك أدباً لهم، فقال: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ ﴿١٤﴾، فيه سبع مسائل:

الأولى: اختلف في تأويل قوله: ﴿لِذِكْرِي﴾ فقيل: يحتمل أن يريد لتذكركني فيها، أو يريد لأذكرك بالمدح في عليين بها، فالمصدر على هذا يحتمل الإضافة إلى الفاعل وإلى المفعول. وقيل: المعنى، أي حافظ بعد التوحيد على الصلاة. وهذا تنبيه على عظم قدر الصلاة إذ هي تضرع إلى الله تعالى، وقيام بين يديه، وعلى هذا فالصلاة هي الذكر. وقد سمي الله تعالى الصلاة ذكراً في قوله: ﴿فَأَسْعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾. وقيل: المراد إذا نسيت فتذكرت فصل كما في الخبر «فليصلها إذا ذكرها». أي لا تسقط الصلاة بالنسيان.

الثانية: روى مالك وغيره أن النبي ﷺ قال: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن الله عز وجل يقول: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»، فقوله: «فليصلها إذا ذكرها» دليل على وجوب القضاء على النائم والغافل، كثرت الصلاة أو قلت، وهو مذهب عامة العلماء وقد حكي خلاف شاذ لا يعتد به، لأنه مخالف لنص الحديث عن بعض الناس فيما زاد على خمس صلوات أنه لا يلزمه قضاء.

قلت: أمر الله تعالى بإقامة الصلاة، ونص على أوقات معينة، فقال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ الآية وغيرها من الآي. ومن أقام بالليل ما أمر بإقامته بالنهار، أو بالعكس لم يكن فعله مطابقاً لما أمر به، ولا ثواب له على فعله وهو عاصٍ، وعلى هذا الحد كان لا يجب عليه قضاء ما فات وقته. ولولا قوله ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها» لم يتفعل أحد بصلاة وقعت في غير وقتها، وبهذا الاعتبار كان قضاء لا أداء، لأن القضاء بأمر متجدد وليس بالأمر الأول.

الثالثة: فأما من ترك الصلاة متعمداً، فالجمهور أيضاً على وجوب القضاء عليه، وإن كان عاصياً إلا داود، والفرق بين المتعمد والناسي والنائم، حط المأثم، فالمتعمد مأثوم وجميعهم قاضون. والحجة للجمهور قوله تعالى: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ ولم يفرق بين أن يكون في وقتها أو بعدها. هو أمر يقتضي الوجوب. وأيضاً فقد ثبت الأمر بقضاء النائم والناسي، مع أنهما غير مأثومين، فالعائد أولى. وأيضاً قوله: «من نام عن صلاة أو نسيها»

والنسيان الترك، قال الله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾، و﴿نَسُوا اللَّهَ فَأَنَسْلَهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ سواءً كان مع ذهول أو لم يكن، لأن الله تعالى لا ينسى. وإنما معناه تركهم. و﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ أي نتركها. وكذلك الذكر يكون بعد نسيان وبعد غيره. قال الله تعالى: «من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي» وهو تعالى لا ينسى فيكون ذكره بعد نسيان وإنما معناه علمت. فكذا يكون معنى قوله: «إذا ذكرها» أي علمها. وأيضاً فإن الديون التي للآدميين إذا كانت متعلقة بوقت، ثم جاء الوقت لم يسقط قضاؤها بعد وجوبها، وهي مما يسقطها الإبراء كان في ديون الله تعالى ألا يصح فيها الإبراء أولى ألا يسقط قضاؤها إلا بإذن منه. وأيضاً فقد اتفقنا أنه لو ترك يوماً من رمضان متعمداً بغير عذر لوجب قضاؤه فكذا الصلاة.

الرابعة: قوله ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها» الحديث يخص عموم قوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ»، والمراد بالرفع هنا رفع المأثم لا رفع الفرض عنه، وليس هذا من باب قوله: «وعن الصبي حتى يحتلم» وإن كان ذلك جاء في أثر واحد، فقف على هذا الأصل.

الخامسة: اختلف العلماء في هذا المعنى فيمن ذكر صلاة فائتة وهو في آخر وقت صلاة، أو ذكر صلاة وهو في صلاة، فجملة مذهب مالك: أن من ذكر صلاة وقد حضر وقت صلاة أخرى، بدأ بالتي نسي إذا كان خمس صلوات فأدنى، وإن فات وقت هذه. وإن كان أكثر من ذلك بدأ بالتي حضر وقتها، وعلى نحو هذا مذهب أبي حنيفة إلا أن أبا حنيفة وأصحابه قالوا: الترتيب عندنا واجب في اليوم والليل إذا كان في الوقت سعة للفائتة ولصلاة الوقت. فإن خشي فوات الوقت بدأ بها، فإن زاد على صلاة يوم وليل لم يجب الترتيب عندهم. وقال الشافعي: الاختيار أن يبدأ بالفائتة ما لم يخف فوات هذه، فإن لم يفعل وبدأ بصلاة الوقت أجزأه. وذكر الأثر أن الترتيب عند أحمد واجب في صلاة ستين سنة فأكثر. وقال: لا ينبغي لأحد أن يصلي صلاة وهو ذاكر لما قبلها لأنها تفسد عليه.

والصحيح ما رواه أهل الصحيح عن جابر بن عبد الله: أن عمر يوم الخندق جعل يسب كفار قريش، وقال: يا رسول الله والله ما كدت أن أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَوَاللَّهِ إِنْ صَلَّيْتُهَا» فَنَزَلْنَا الْبَطْحَانَ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتَوَضَّأْنَا فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ. وَهَذَا نَصٌّ فِي الْبَدَاءَةِ بِالْفَائِتَةِ قَبْلَ الْحَاضِرَةِ، وَلَا سِيَمَا وَالْمَغْرِبُ وَقْتُهَا وَاحِدٌ مُضِيقٌ غَيْرُ مُمْتَدٍّ فِي الْأَشْهُرِ عِنْدَنَا وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ الْمَشْرُكِينَ شَغَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَأَمَرَ بِالْأَذَانِ بِلَا فِقَامٍ فَاذَنَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ. وَبِهَذَا اسْتَدَلَّ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مِنْ فَائِتِهِ صَلَوَاتٍ، قَضَاهَا مَرْتَبَةً كَمَا فَائِتُهُ إِذَا ذَكَرَهَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ. وَاخْتَلَفُوا إِذَا ذَكَرَ فَائِتَةً فِي مُضِيقٍ وَقْتٍ حَاضِرَةٍ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:

الأول: يَبْدَأُ بِالْفَائِتَةِ وَإِنْ خَرَجَ وَقْتُ الْحَاضِرَةِ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ.

الثاني - يَبْدَأُ بِالْحَاضِرَةِ وَبِهِ قَالَ الشَّافِعِيُّ.

الثالث - يَتَخَيَّرُ فَيَقْدُمُ أَيَّتَهُمَا شَاءَ، وَبِهِ قَالَ أَشْهَبُ.

وَجْهُ الْأَوَّلِ: كَثَرَةُ الصَّلَوَاتِ وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِالْحَاضِرَةِ مَعَ الْكَثَرَةِ. وَاخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِ الْيَسِيرِ، فَعَنْ مَالِكٍ: الْخَمْسُ فَدُونَ، وَقَدْ قِيلَ: الْأَرْبَعُ فَدُونَ لِحَدِيثِ جَابِرٍ، وَلَمْ يَخْتَلَفِ الْمَذْهَبُ أَنَّ السَّتَّ كَثِيرٌ.

السادسة: وَأَمَّا مَنْ ذَكَرَ صَلَاةً وَهِيَ فِي صَلَاةٍ، فَإِنْ كَانَ وَرَاءَ الْإِمَامِ فَكُلُّ مَنْ قَالَ بِوَجوبِ التَّرْتِيبِ وَمَنْ لَمْ يَقُلْ بِهِ يَقُولُ يَتِمَادَى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَكْمَلَ صَلَاتَهُ. وَالْأَصْلُ فِي هَذَا مَا رَوَاهُ مَالِكٌ وَالدَّارِقُطْنِيُّ عَنْ ابْنِ عَمَرَ قَالَ: «إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلَاةً فَلَمْ يَذْكُرْهَا إِلَّا وَهُوَ مَعَ الْإِمَامِ فَلْيَصِلْ مَعَ الْإِمَامِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ فَلْيَصِلْ الصَّلَاةَ الَّتِي نَسِيَ ثُمَّ لْيَعِدْ صَلَاتَهُ الَّتِي صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ» لَفْظُ الدَّارِقُطْنِيِّ.

ثُمَّ اخْتَلَفُوا، فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: يَصَلِّي الَّتِي ذَكَرَ، ثُمَّ يَصَلِّي الَّتِي صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا أَكْثَرُ مِنْ خَمْسِ صَلَوَاتٍ، عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ عَنِ الْكُوفِيِّينَ. وَهُوَ

مذهبُ جماعةٍ من أصحابِ مالك المدنيين. وذكر الخرقى عن أحمد بن حنبل أنه قال: من ذكر صلاةً وهو في أخرى فإنه يتمها ويقضي المذكورة، وأعاد التي كان فيها إذا كان الوقت واسعاً فإن خشى خروج الوقت وهو فيها اعتقد ألا يعيدها، وقد أجزأته ويقضي التي عليه.

وقال مالك: من ذكر صلاةً وهو في صلاةٍ قد صلى منها ركعتين سلم من ركعتين، فإن كان إماماً انهدمت عليه وعلى من خلفه وبطلت. هذا هو الظاهر من مذهب مالك، وليس عند أهل النظر من أصحابه كذلك، لأن قوله فيمن ذكر صلاةً في صلاةٍ قد صلى منها ركعةً أنه يضيف إليها أخرى ويسلم. ولو ذكرها في صلاةٍ قد صلى منها ثلاث ركعات أضاف إليها رابعةً وسلم، وصارت نافلةً غير فاسدة ولو انهدمت عليه كما ذكر وبطلت لم يؤمر أن يضيف إليها أخرى، كما لو أحدث بعد ركعةٍ لم يضيف إليها أخرى.

السابعة: روى مسلم عن أبي قتادة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكر حديث الميضاة بطوله، وقال فيه ثم قال: «أما لكم في أسوة» ثم قال: «أما إنه ليس في النوم تفريطٌ إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين يتبها لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها»، فظاهره يقتضي إعادة المقضية مرتين عند ذكرها وحضور مثلها من الوقت الآتي، ويعضد هذا الظاهر ما أخرجه أبو داود من حديث عمران بن حصين، وذكر القصة وقال في آخرها: «فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غدٍ صالحاً فليقض معها مثلها».

قلت: وهذا ليس على ظاهره، ولا تعاد غير مرة واحدة، لما رواه الدارقطني عن عمران ابن حصين قال: سرينا مع رسول الله ﷺ في غزاة - أو قال في سرية - فلما كان وقت السحر عرسنا، فما استيقظنا حتى أيقظنا حر الشمس، فجعل الرجل منا يثب فزعاً دهشاً، فلما استيقظ رسول الله ﷺ أمرنا فارتحلنا، ثم سرنا حتى ارتفعت الشمس، فقضى القوم حوائجهم، ثم أمر بلالاً فأذن فصلينا ركعتين، ثم أمره فأقام فصلينا الغداة، فقلنا: يا نبي الله ألا نقضيها لوقتها من الغد؟ فقال لهم رسول الله ﷺ: «أينهاكم الله عن الربا ويقبله منكم».

وقال الخطابي: لا أعلم أحداً قال بهذا وجوباً، ويشبه أن يكون الأمر به استحباباً لبحرزية فضيلة الوقت في القضاء. والصحيح ترك العمل لقوله ﷺ: «أينهاكم الله عن الربا ويقبله».

منكم» ولأنَّ الطرقَ الصحاحَ من حديثِ عمران بنِ حصينٍ ليسَ فيها من تلكَ الزيادةِ شيءٌ، إلا ما ذكرَ من حديثِ أبي قتادة وهوَ محتملٌ كما بيناهُ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾ آيةٌ مشككة، فروي عن سعيد بن جبير أنه قرأ: ﴿أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ بفتح الهمزة، قال: أظهرها. ﴿لِتُجْزَىٰ﴾ أي الإظهارُ للجزاء، وتفسيرٌ للآيةِ آخر: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ﴾ انقطعَ الكلامُ على ﴿أَكَادُ﴾ وبعده مضمراً أكادُ آتي بها، والابتداءُ ﴿أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ﴾. وقال ابنُ عباسٍ وأكثرُ المفسرين: أنَّ المعنى أكادُ أخفيها من نفسي، وهذا محمولٌ على أنه جاء على ما جرت به عادةُ العربِ في كلامها، من أن أحدهم إذا بالغَ في كتمانِ الشيء قال: كدتُ أخفيه من نفسي، والله تعالى لا يخفي عليه شيءٌ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَمُوسَىٰ﴾ ﴿١٧﴾ قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَىٰ ﴿١٨﴾، فيه خمسُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ﴾ قيل: كان هذا الخطابُ من الله تعالى لموسى وحيًا، لأنه قال: ﴿فَأَسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰ﴾، ولا بدَّ للنبيِّ في نفسه من معجزةٍ يعلمُ بها صحةُ نبوةِ نفسه، فأراه في العصا وفي نفسه ما أراه لذلك. ويجوزُ أن يكونَ ما أراه في الشجرةِ آيةً كافيةً له في نفسه، ثم تكونُ اليدُ والعصا زيادةً توكيدًا، وبرهانًا يلقي به قومه، ومقصودُ السؤالِ تقريرُ الأمرِ حتى يقولَ موسى: هي عصاي، لتثبت الحجةُ عليه بعد ما اعترف، وإلا فقد علمَ الله ما هي في الأزل.

الثانية: في هذه الآية دليلٌ على جوابِ السؤالِ بأكثرِ مما سئل، لأنه لما قال: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَمُوسَىٰ﴾ ذكرَ معانيَ أربعةً: وهي: إضافةُ العصا إليه، وكانَ حقُّه أن يقولَ عصا، والتوكؤ، والهشَّ والمآربَ المطلقةً. فذكرَ موسى من منافعِ عصاهُ عظمها وجمهورها وأجملَ سائر ذلك. وفي الحديثِ سئلَ النبيُّ ﷺ عن ماءِ البحرِ فقال: «هو الطهورُ ماؤه الحلُّ ميتته». وسأله امرأةٌ عن الصغیرِ حينَ رفعتهُ إليه فقالت: ألهذا حجٌّ؟ قال «نعم ولكِ أجرٌ». ومثله في الحديثِ كثير.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أَتَوَكَّرُا عَلَيْهَا﴾ أي أتحامل عليها في المشي والوقوف، ومنه الاتكاء ﴿وَأَهْشُ بِهَا﴾ أي أخطب بها الورق، أي أضرب أغصان الشجر ليستقط ورقها، فيسهل على غنمي تناوله فتأكله، والأصل في الكلمة الرخاوة. يقال رجل هش وزوج هش.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلِي فِيهَا مَآرِبٌ أُخْرَى﴾ أي حوائج. واحدها مأربة ومأربة ومأربة. وقال: ﴿أُخْرَى﴾ على صيغة الواحد، لأن مآرب في معنى الجماعة، لكن المهيح في توابع جمع ما لا يعقل الأفراد والكناية عنه بذلك.

الخامسة: تعرّض قوم لتعديد منافع العصا قال الحسن البصري: فيها ست خصال: سنة للأنبياء، وزينة الصلحاء، وسلاح على الأعداء، وعون للضعفاء، وغم للمنافقين، وزيادة في الطاعات. ولقي الحجاج أعرابياً فقال: من أين أقبلت يا أعرابي؟ قال: من البادية. قال: وما في يدك؟ قال: عصاي أركزها لصلاتي، وأعدها لعداتي، وأسوق بها دابتي، وأقوى بها على سفري، وأعتمد بها في مشيتي لتسع خطوتي، وأثب بها النهر، وتؤمني من العثر، وألقي عليها كسائي فيقيني الحر، ويدفني من القر، وتدني إلي ما بعد مني، وهي محمل سفرتي، وعلاقه إداوتي، أعصي بها عند الضراب، وأقرع بها الأبواب، وأتقي بها عقور الكلاب، وتنب عن الرمح في الطعان، وعن السيف عند منازلة الأقران، ورثتها عن أبي، وأورثها بعدي ابني، وأهش بها على غنمي، ولي فيها مآرب أخرى، كثيرة لا تحصى.

قلت: منافع العصا كثيرة، ولها مدخل في مواضع من الشريعة: منها أنها تتخذ قبله في الصحراء، وقد كان للنبي ﷺ عنزة تركز له فيصلي إليها، وكان إذا خرج يوم العيد أم بالحرية فتوضع بين يديه فيصلي إليها، وذلك ثابت في الصحيح. والحرية والعنزة والنيك والآلة أسماء لمسمى واحد. وكان له محجن وهو عصا معوجة الطرف يشير به إلى الحجر إذا لم يستطع أن يقبله، ثابت في الصحيح أيضاً. وفي الموطأ عن السائب بن يزيد أنه قال: أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبي بن كعب وتميم الداري أن يقيما للناس بإحدى عشرة ركعة، وكان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في بزوغ الفجر. وفي الصحيحين: أنه ﷺ كان له مخصرة والإجماع منعقد على أن الخطيب يخطب متوكئاً على سيف أو عصا، وكان ابن مسعود صاحب عصا النبي ﷺ وعزته، وكان يخطب

بالقضب - وكفى بذلك فضلاً على شرفِ حالِ العصا - وعلى ذلك الخلفاء وكبراء الخطباء، وعادة العرب العرباء، الفصحاء اللسن البلغاء أخذ المخرصة والعصا والاعتماد عليها عند الكلام، وفي المحافل والخطب.

قال بعضهم:

قد كنت أمشي على رجلين معتمداً فصرت أمشي على أخرى من الخشب

ومن فوائدها التنبيه على الانتقال من هذه الدار، كما قيل لبعض الزهاد: مالك تمشي على عصا ولست بكبير ولا مريض؟ قال: إني أعلمُ أني مسافرٌ، وأنا دارُ قلعةٍ، وأنَّ العصا من آلة السفر.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَلْقَهَا يَمُوسَىٰ﴾ (١٩) لما أراد الله تعالى أن يدربه في تلقي النبوة وتكاليفها أمره بإلقاء العصا، فألقاها موسى فقلب الله أوصافها وأعراضها. وكانت عصا ذات سبعين فصارت السبعين لها فماً وصارت حية تسعى أي تتقل، وتمشي وتلتقم الحجارة فلما رآها موسى عليه السلام رأى عبرةً ف ﴿وَلَّىٰ مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ﴾. فقال الله له: ﴿خُذْهَا وَلَا تَخَفْ﴾ وذلك أنه ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً﴾ أي لحقه ما يلحق البشر، وإنما أظهر له هذه الآية لئلا يفزع منها إذا ألقاها عند فرعون.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ (٢٠) السعي المشي بسرعة وخفة. ﴿سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَىٰ﴾ (٢١) سمعت علي بن سليمان يقول: التقدير إلى سيرتها، مثل: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَأَضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ﴾ الجناح العضد، و ﴿إِلَىٰ﴾ بمعنى تحت، وقيل: إلى جنبك فعبر عن الجنب بالجناح. لأنه مائل في محل الجناح. وقيل: إلى عندك. وقيل: ﴿إِلَىٰ﴾ بمعنى مع أي مع جناحك ﴿تَخْرُجُ بَيَظَاءَ مِنْ غَيْرِ سَوَاءٍ﴾ من غير برص نوراً ساطعاً، يضيء بالليل والنهار كضوء الشمس والقمر ﴿ءَايَةً أُخْرَىٰ﴾ (٢٢) سوى العصا ﴿لِنُرِيكَ مِنْ ءَايَاتِنَا الْكُبْرَىٰ﴾ (٢٣) يريد العظمى. وكان حقه أن يقول الكبيرة وإنما قال: ﴿الْكُبْرَىٰ﴾ لوافق رعوس الآي. وقيل: فيه إضمار، معناه لنريك من آياتنا الآية الكبرى دليلاً

قولُ ابنِ عباسٍ يدُ موسى أكبر آياته.

قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ ﴿٢٤﴾ لما آنسه بالعصا واليد، وأراه ما يدلُّ على أنه رسولٌ، أمره بالذهابِ إلى فرعونَ، وأن يدعوهُ. و﴿طَغَىٰ﴾ معناه عصى وتكبر وكفر وتجبرَ وجاوزَ الحدَّ. ثم طلبَ الإعانةَ لتبليغِ الرسالة.

﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي﴾ ﴿٢٥﴾ أي وسعه ونوره بالإيمان والنبوة ﴿وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي﴾ ﴿٢٦﴾ أي سهل عليَّ ما أمرتني به من تبليغِ الرسالة إلى فرعونَ ﴿وَأَحْلِلْ عُقْدَةَ مِنِّ لِسَانِي﴾ ﴿٢٧﴾ يعني العجمة التي كانت فيه من جمرة النار التي أطفأها في فيه وهو طفلٌ، ثم اختلف هل زالت تلك الرتة، فقل: زالتَ دليل قوله: ﴿قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَمُوسَىٰ﴾، وقيل: لم تزل كلها، دليل قوله حكايةً عن فرعون: ﴿وَلَا يَكْادُ يَبِينُ﴾. ولأنه لم يقل: احلل كلَّ لساني، فدلَّ على أنه بقي في لسانه شيء، وقيل: زالت بالكلية دليل قوله: ﴿أُوتِيتَ سُؤْلَكَ﴾، وإنما قال فرعون: ﴿وَلَا يَكْادُ يَبِينُ﴾؛ لأنه عرفَ منه تلك العقدة في التريّة، وما ثبت عنده أن الآفة زالت.

﴿يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ ﴿٢٨﴾ أي يعملوا ما أقوله لهم ويفهموه، والفقهُ في كلام العرب الفهم، ثم خصَّ به علمُ الشريعة، والعالمُ به فقيهٌ، وفاقته إذا باحثته في العلم، والوزيرُ المؤازرُ كالأكيل المؤاكل، لأنه يحملُ عن السلطان وزره أي ثقله، ومن هذا المعنى قوله ﷺ: «ما بعث الله من نبيٍّ ولا استخلفَ من خليفةٍ إلا كانت له بطانتانِ بطانةٌ تأمره بالمعروفِ وتحضه عليه وبطانةٌ تأمره بالشرِّ وتحضه عليه فالمعصومُ من عصمه الله» رواه البخاريُّ. فسأل موسى الله تعالى أن يجعلَ له وزيراً، إلا أنه لم يرد أن يكون مقصوراً على الوزارة حتى لا يكون شريكاً له في النبوة، ولولا ذلك لجاز أن يستوزره من غير مسألة. وعين فقال ﴿هَارُونَ﴾ وانتصبَ على البدلِ من قوله: ﴿وَزِيْرًا﴾، أو يكون منصوباً ب ﴿اجْعَلْ﴾ على التقديم والتأخير، والتقدير: واجعل لي هرون أخِي وزيرا. وكان هرون أكبرَ من موسى بسنة، وقيل: بثلاثِ

﴿أَشْدُّ بِهِ أَزْرَى﴾ (٣١) أي ظهري. والأزرُ الظهرُ من موضعِ الحقوين، ومعناه تقوى به نفسي، والأزرُ القوةُ وأزره قواه. ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَازَرَهُ فَأَسْتَغْلَظْ﴾.

وكان هرون أكثرَ لحمًا من موسى، وأتمَّ طولًا، وأبيضَ جسمًا، وأفصحَ لسانًا. ومات قبلَ موسى بثلاثِ سنين. ﴿وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾ (٣٢) أي في النبوة وتبليغ الرسالة.

وقرأ العامة: «أخي اشدُّ» بوصلِ الألفِ ﴿وَأَشْرِكُهُ﴾ بفتحِ الهمزة على الدعاء، أي اشدُّ يا ربَّ أزري وأشركه معي في أمري. وقرأ ابنُ عامر «أشدد» بقطع الألف «وَأَشْرِكُهُ» بضم الألف أي أنا أفعل ذلك أشدد أنا به أزري ﴿وَأَشْرِكُهُ﴾ أنا يا ربَّ ﴿فِي أَمْرِي﴾.

قال النحاس: جعلوا الفعلين في موضعِ جزمٍ جوابًا لقوله: ﴿أَجْعَلْ لِي وَزِيرًا﴾ وهذه القراءة شاذةٌ بعيدةٌ، لأنَّ جوابَ مثلِ هذا إنما يتخرجُ بمعنى الشرطِ والمجازاة، فيكونُ المعنى: إنَّ تجعلَ لي وزيرًا من أهلي أشددُ به أزري، وأشركه في أمري. وأمره النبوةُ والرسالةُ، وليسَ هذا إليه ﷺ فيخبرُ به، إنما سألَ الله عزَّ وجلَّ أنْ يشركه معه في النبوة.

وفتحَ الياءَ من ﴿أَخِي﴾ ابنُ كثيرٍ وأبو عمر.

﴿كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا﴾ (٣٣) نصلي لك. ويحتملُ أنْ يكونَ التسيحُ باللسان. أي ننزهك عما لا يليق بجلالك. و﴿كَثِيرًا﴾ نعتٌ لمصدرٍ محذوفٍ. ويجوزُ أنْ يكونَ نعتًا لوقتٍ والإدغامُ حسنٌ. وكذا ﴿وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا﴾ (٣٤) ﴿إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا﴾ (٣٥) قال الخطابي: البصيرُ المبصرُ، والبصيرُ العالمُ بخفياتِ الأمور، فالمعنى، أي عالمًا بنا، ومدركًا لنا في صغرنا فأحسنْتَ إلينا، فأحسن إلينا أيضًا كذلك يا رب.

قوله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَمُوسَىٰ﴾ ﴿٣٦﴾ لما سألَهُ شرح الصدر، وتيسير الأمر إلى ما ذكر، أجاب سؤله، وأتاه طلبته ومرغوبه. والسؤال الطلبة، فعلٌ بمعنى مفعول، كقولك خبزٌ بمعنى مخبوز وأكلٌ بمعنى مأكول.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَيْكَ مَرَّةً أُخْرَىٰ﴾ ﴿٣٧﴾ أي قبل هذه، وهي حفظه سبحانه له من شر الأعداء في الابتداء، وذلك حين الذبح. والله أعلم. والمنُّ الإحسان والإفضال. وقوله: ﴿إِذْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰ﴾ ﴿٣٨﴾ قيل: ﴿أَوْحَيْنَا﴾ ألهمنا. وقيل: أوحى إليها في النوم. وقال ابن عباس: أوحى إليها كما أوحى إلى النبيين ﴿أَنِ اقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ﴾ أي اطرحيه في البحر: نهر النيل ﴿فَلْيُلْقِهِ﴾ أمرٌ وفيه معنى المجازاة. أي اقذفيه يلقيه اليمُّ. وكذا قوله: ﴿اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَكُمْ﴾ ﴿يَا خُذْهُ عَدُوِّي وَعَدُوْلَهُ﴾ يعني فرعون، فأحبه عدوُّ الله حبًّا شديدًا لا يتمالك أن يصبر عنه فذلك قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي﴾ قال ابن عباس: أحبه الله وحببه إلى خلقه.

وقيل: المعنى جعلت فيك حسناً وملاحةً فلا يراك أحداً إلا أحبك ﴿وَلِصْنَعِ عَلَىٰ عَيْنِي﴾ ﴿٣٩﴾ أي تربي وتغذى على مرأى مني، ﴿إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ﴾ اسمها مريم ﴿فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ﴾ وذلك أنها خرجت متعرفةً خبره، فذلك قوله تعالى: ﴿فَرَجَعْنَكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ﴾ وروى عبد الحميد عن ابن عامر ﴿كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا﴾ بكسر القاف، أقر الله عينه أي أعطاه حتى تقر فلا تطمح إلى من هو فوقه، ويقال: حتى تبرد ولا تسخن. وللسرور دمةٌ باردة، وللحزن دمةٌ حارة. ﴿وَلَا تَحْزَنَ﴾ أي على فقدك ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا﴾ قتل قبطياً كافراً، في صحيح مسلم: وكان قتله خطأ، على ما يأتي ﴿فَنَجَّيْنَكَ مِنَ الْغَمِّ﴾ أي أمانك من الخوف والقتل والحبس ﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ أي اختبرناك اختباراً حتى صلحت للرسالة.

قوله تعالى: ﴿فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ﴾ عشر سنين أتم الأجلين. وقوله: ﴿ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَمُوسَىٰ﴾ ﴿٤٠﴾ موافقاً للنبوّة والرسالة، لأن الأنبياء لا يعيشون إلا أبناء أربعين سنة. وقيل: على وعدٍ. أو على القدر الذي قدرت لك أنك تجيء فيه.

قوله تعالى: ﴿وَأَصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ ﴿٤١﴾ اصطفتيك لوقي ورسالتي ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَأُخُوكَ بِأَيَّتِي﴾ يريد التسع الآيات التي أنزلت عليه ﴿وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي﴾ ﴿٤٢﴾ لا تضعفاني أمر الرسالة، والوني الضعف والفتور.

قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ ﴿٤٤﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَا﴾ قال في أول الآية: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَأُخُوكَ بِأَيَّتِي﴾ فخاطب أولاً موسى وحده تشريفاً له، ثم كرر للتأكيد. وقيل: بين بهذا أنه لا يكفي ذهاب أحدهما. وقيل: الأول أمر بالذهاب إلى كل الناس، والثاني بالذهاب إلى فرعون.

الثانية: في قوله تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾ دليل على جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن ذلك يكون باللين من القول لمن معه القوة، وضمنت له العصمة، ألا تراه قال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا﴾ وقال: ﴿لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ فكيف بنا فنحن أولى بذلك. وحيث يحصل الأمر أو الناهي على مرغوبة، ويظفر بمطلوبه، وهذا واضح.

الثالثة: قوله: ﴿لَّيِّنًا﴾ قالت فرقة: معناه كنيه، فعلى هذا القول تكنية الكافر جائزة إذا كان وجيهاً ذا شرف وطمع بإسلامه. وقد يجوز ذلك وإن لم يطمع بإسلامه، لأن الطمع ليس بحقيقة توجب عملاً. وقد قال ﷺ: «إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» ولم يقل وإن طمعتم في إسلامه، ومن الإكرام دعاؤه بالكنية. وقد قال ﷺ لصفوان بن أمية: «انزل أبا وهب» فكناه. وقال لسعد: «ألم تسمع ما يقوله أبو حباب» يعني عبد الله بن أبيي.

قلت: القول اللين هو القول الذي لا خشونة فيه، فإذا كان موسى أمراً بأن يقول لفرعون قولاً لينا، فمن دونه أحرى بأن يقتدي بذلك في خطابه، وأمره بالمعروف في كلامه. وقد قال الله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ ﴿٤٤﴾ معناه: على رجائكما وطمعكما، فالتوقع فيها إنما هو راجع إلى جهة البشر، وقيل: «لعل» هاهنا بمعنى الاستفهام. والمعنى فانظر هل يتذكر. وقيل: هي بمعنى كي، وقد تذكر فرعون حين أدركه الغرق وخشي فقال:

﴿ءَامَنْتُ أَنَّهُوَلَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِءُ بَنُو إِسْرَءِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾. ولكن لم ينفعه ذلك.

قوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يُفْرَطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى﴾ (٤٥) ﴿يُفْرَطُ﴾ يعجل، و ﴿يَطْغَى﴾ يعتدي.

قوله تعالى: ﴿قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ (٤٦)، فيه مسألتان:

الأولى: لحقهما ما يلحق البشر من الخوف على أنفسهما عرفهما الله سبحانه أن فرعون لا يصل إليهما ولا قومه، والخوف من الأعداء سنة الله في أنبيائه وأوليائه مع معرفتهم به وثقتهم، وحين قال له: الرجل: ﴿إِنَّ الْمَلَآءِ يَأْتِمُرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ﴾ (٤٠) فخرج منها خائفاً يترقب قال رب نجني من القوم الظالمين (٤١)، وقال: ﴿فَأُصْبِحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفاً يَتَرَقَّبُ﴾ وقال حين ألقي السحرة حبالهم وعصيهم: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى﴾ (٤٧) قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى (٤٨).

قلت: ومنه حفر النبي ﷺ الخندق حول المدينة تحصيناً للمسلمين وأموالهم، مع كونه من التوكل والثقة بربه بمحل لم يبلغه أحداً، ثم كان من أصحابه ما لا يجهله أحد من تحولهم عن منازلهم، مرة إلى الحبشة، ومرة إلى المدينة، تخوفاً على أنفسهم من مشركي مكة، وهراباً بدينهم أن يفتنوه عنه بتعذيبهم.

وقد قالت أسماء بنت عميس لعمر لما قال لها سبقناكم بالهجرة، فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم: كذبت يا عمر، كلا والله كنتم مع رسول الله ﷺ، يطعمم جائعكم ويعظم جاهلكم، وكنافي دار - أو أرض - البعداء البغضاء في الحبشة، وذلك في الله وفي رسوله، وأيم الله لا أطيئ طعاماً ولا أشرب شراباً حتى أذكر ما قلت لرسول الله ﷺ ونحن كنا نؤذي ونخاف. الحديث بطوله خرجه مسلم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنِّي مَعَكُمَا﴾ يريد بالنصر والمعونة والقدرة على فرعون، وقوله:

﴿أَسْمَعْ وَأَرَى﴾ عبارة عن الإدراك الذي لا تخفى معه خافية، تبارك الله رب العالمين^(١).

قوله تعالى: ﴿فَأَتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ﴾ في الكلام حذف، والمعنى: فأتياه فقالا له ذلك ﴿فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ أي خل عنهم ﴿وَلَا تُعَذِّبْهُمْ﴾ يذبح أبناءهم، ويستخدم نساءهم، ويكلفهم من العمل ما لا يطيقونه ﴿قَدْ جِئْتُكَ بِقَايَةٍ مِّنْ رَبِّكَ﴾ يريد العصا واليد ﴿وَالسَّلَامُ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ﴾^(٤٧) أي من اتبع الهدى سلم من سخط الله عز وجل وعذابه وليس بتحية، والدليل على ذلك أنه ليس بابتداء لقاء ولا خطاب.

﴿إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ﴾ الهلاك والدمار في الدنيا والخلود في جهنم في الآخرة ﴿عَلَىٰ مَن كَذَّبَ﴾ أنبياء الله ﴿وَتَوَلَّىٰ﴾^(٤٨) أعرض عن الإيمان.

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَمُوسَىٰ﴾ ذكر فرعون موسى دون هرون لرؤوس الآي. وقيل: خصصه بالذكر لأنه صاحب الرسالة والكلام والآية، وصار لنا في هذا البناء فائدة علم، أن الاثنين إذا قلدا أمرًا فقام به أحدهما، والآخر شخصه هناك موجود مستغنى عنه في وقت دون وقت أنهما أديا الأمر الذي قلدا وقام به واستوجبا الثواب، لأن الله تعالى قال: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ﴾ وقال: ﴿أَذْهَبْ أَنْتَ وَأُخُوكَ﴾ وقال: ﴿فَقُولَا لَهُ﴾ فأمرهما جميعًا بالذهاب وبالقول، ثم أعلمنا في وقت الخطاب بقوله: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمَا﴾ أنه كان حاضرًا مع موسى ﴿قَالَ﴾ موسى: ﴿رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ﴾ أي أنه يعرف بصفاته، فهو خالق العالم، وهو الذي خص كل مخلوق بهيئة وصورة ﴿ثُمَّ هَدَىٰ﴾^(٤٩) هداه لما يصلحه.

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَىٰ﴾^(٥١) قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى^(٥٢)، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَالَ فَمَا بَالُ﴾ البال الحال، فأعلمه أن علمها عند الله تعالى، أي إن هذا من علم الغيب الذي سألت عنه، وهو مما استأثر الله تعالى به لا يعلمه إلا هو، وقيل:

(١) هو كذلك سبحانه ومن كمال علمه أنه يسمع ويرى حقيقة لا تخفى عليه خافية لا يشبهه سمع المخلوقين ولا رؤيتهم، كما أخبر عن نفسه بقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١١).

المعنى فما بال القرون الأولى لم يقرؤا بذلك.

الثانية: هذه الآية ونظائرها مما تقدم ويأتي تدلُّ على تدوين العلوم وكتبها لئلا تنسى. فإنَّ الحفظ قد تعثر به الآفات من الغلط والنسيان. وقد لا يحفظ الإنسان ما يسمع فيقيدُه لئلا يذهب عنه. وروينا بالإسناد المتصل عن قتادة أنه قيل له: أنكتب ما نسمع منك؟ قال: وما يمنعك أن تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير أنه يكتب، فقال: ﴿عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابٍ عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ أَنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي». وعلى جواز كِتَابِ العلم وتدوينه جمهورُ الصحابة والتابعين، وقد أمرَ ﷺ بكتب الخطبة التي خطب بها في الحج لأبي شاه - رجلٌ من اليمن - لما سأله كتبها. أخرجه مسلم. وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قَالَ: «قِيدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابَةِ». وقال معاوية بن قرة: مَنْ لَمْ يَكْتُبِ الْعِلْمَ لَمْ يَعُدْ عِلْمُهُ عِلْمًا.

وقد ذهب قومٌ إلى المنع من الكتب، فروى أبو نصرَةَ قَالَ قِيلَ لِأَبِي سَعِيدٍ: أَنْكُتُبْ حَدِيثَكُمْ هَذَا؟ قَالَ: لَمْ تَجْعَلُونَهُ قِرَاءًا؟ وَلَكِنْ أَحْفَظُوا كَمَا حَفَظْنَا. وَمِمَّنْ كَانَ لَا يَكْتُبُ الشَّعْبِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وَخَالِدُ الْحَذَاءُ، وَهَذَا احتياطٌ على الحفظ. والكتبُ أولى على الجملة، وبه وردت الآي والأحاديث، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَكُتِبْنَا لَهُ فِي الْأَنْوَاجِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كُتِبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَتُبْنَا لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ الآية. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ﴾ ﴿٥٢﴾ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُسْتَطَرٌّ ﴿٥٣﴾. وَقَالَ: ﴿عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ﴾ إلى غير هذا من الآي. وأيضًا فإنَّ العلم لا يضبط إلا بالكتاب، ثمَّ بالمقابلة والمدارسة والتعهد والتحفظ والمذاكرة والسؤال والفحص عن الناقلين والثقة بما نقلوا، وإنما كره الكتب من كره من الصدر الأول لقرب العهد، وتقارب الإسناد لئلا يعتمد الكاتب فيهمله، أو يرغب عن حفظه والعمل به، فأما الوقت متباعد، والإسناد غير متقارب، والطرق مختلفة، والنقل متشابهون، وآفة النسيان معترضة، والوهم غير مأمون، فإنَّ تقييد العلم بالكتاب أولى وأشقى، والدليل على وجوبه أقوى، فإنَّ احتجَّ محتجٌّ بحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ أَنَّهُ

قال: «لا تكتبوا عني ومن كتب غير القرآن فليمحهُ» خرجهُ مسلمٌ.

فالجواب: أن ذلك كان متقدماً، فهو منسوخ بأمره بالكتابة، وإباحتها لأبي شاه وغيره. وأيضاً كان ذلك لئلا يخلط بالقرآن ما ليس منه.

الثالثة: قال أبو بكر الخطيب: ينبغي أن يكتب الحديث بالسواد، ثم الحبر خاصة دون المداد لأن السواد أصبغ الألوان، والحبر أبقاها على مر الدهور. وهو آلة ذوي العلم، وعدة أهل المعرفة. ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي قال: رأيت الشافعي وأنا في مجلسه وعلى قميصي حبر وأنا أخفيه، فقال: لم تخفيه وتستره؟ إن الحبر على الثوب من المروعة، وقال خالد بن زيد: الحبر في ثوب صاحب الحديث مثل الخلق في ثوب العروس، وأخذ هذا المعنى أبو عبد الله البلوي فقال:

مداد المحابر طيب الرجال وطيب النساء من الزعفران
فهذا يليق بأثواب ذا وهذا يليق بثوب الحصان

الرابعة: قوله تعالى: ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ ﴿٥٣﴾ أخبر الله عز وجل أنه لا يحتاج إلى كتاب، والمعنى لا يضل عنه علم شيء من الأشياء ولا معرفتها، ولا ينسى ما علمه منها.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾ ﴿الَّذِي﴾ في موضع رفع نعت لـ ﴿رَبِّي﴾ أي لا يضل ربي الذي جعل. ويجوز أن يكون خبر ابتداء مضمراً أي هو ﴿الَّذِي﴾. ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار أعني. وقرأ الكوفيون: ﴿مَهْدًا﴾ هنا وفي «الزخرف» بفتح الميم وإسكان الهاء. الباقر: «مهاداً» واختاره أبو عبيد وأبو حاتم لا تفاههم على قراءة: ﴿أَلَمْ تَجْعَلِ الْأَرْضَ مَهْدًا﴾، ومعنى: ﴿مَهْدًا﴾ أي فراشاً وقراراً تستقرون عليها ﴿وَسَلَّكَ لَكُمُ فِيهَا سُبُلًا﴾ أي طرقاً. نظيره: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِسَاطًا﴾ ﴿١٦﴾ لَتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا، وقال تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمُ فِيهَا سُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ تقدم معناه. وهذا آخر كلام موسى، ثم قال الله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾. وقيل: كله من كلام موسى. والمعنى ﴿فَأَخْرَجْنَا بِهِ﴾ أي بالحرث

والمعالجة، لأن الماء المنزل سبب خروج النبات. ومعنى ﴿أَزْوَاجًا﴾ ضروبًا وأشباها، أي أصنافًا من النبات المختلفة الأزواج والألوان. و ﴿شَتَّى﴾ مأخوذٌ من شت الشيء أي تفرق. يقال: أمر شت أي متفرق، وكذلك التشتت. وشتته تشتيتًا فرقه.

قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَارْزُقُوا أَنْعَمَكُمْ﴾ أمرٌ بإباحة. ﴿وَارْزُقُوا﴾ من رعت الماشية الكلاء، ورعاها صاحبها رعاية، أي أسامها وسرحها، لازم ومتعد ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّأُولِي النَّهْيِ﴾ أي العقول. الواحدة نهية. قال لهم ذلك لأنهم الذين ينتهي إلى رأيهم. وقيل: لأنهم ينهاون النفس عن القبائح. وهذا كله من موسى احتجاج على فرعون في إثبات الصانع جوابًا لقوله: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى﴾. وبين أنه إنما يستدل على الصانع اليوم بأفعاله. قوله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ يعني آدم عليه السلام لأنه خلق من الأرض، وقيل: كل نطفة مخلوقة من التراب، على هذا يدل ظاهر القرآن.

ومعنى: ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ أي بعد الموت ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ﴾ أي للبعث والحساب ﴿تَارَةً أُخْرَى﴾ يرجع هذا إلى قوله: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ﴾ لا إلى ﴿نُعِيدُكُمْ﴾، فالمعنى: من الأرض أخرجناكم ونخرجكم بعد الموت من الأرض تارة أخرى.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرَيْنَاهُ آيَاتِنَا كُلَّهَا﴾ أي المعجزات الدالة على نبوة موسى ﴿فَكَذَّبَ وَابَى﴾ وكفر عنادًا لأنه رأى الآيات عيانًا لا خبرًا. نظيره: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَجِئْتَنَا لِنُخْرِجَنَّا مِنْ أَرْضِنَا بِسِحْرِكَ يَا مُوسَى﴾ لما رأى الآيات التي أتاه بها موسى قال: إنها سحر ﴿فَلَنَأْتِيَنَّكَ بِسِحْرٍ مِّثْلِهِ﴾ أي لنعارضنك بمثل ما جئت به ليتبين للناس أن ما أتيت به ليس من عند الله ﴿فَأَجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ مَوْعِدًا﴾ هو مصدر، أي وعدًا. وقيل: الموعد اسم لمكان الوعد، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ فالموعد ها هنا مكان. وقيل: الموعد اسم لزمان الوعد، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ﴾ فالمعنى: اجعل لنا يومًا معلومًا، أو مكانًا معروفًا ﴿مَكَانًا سَوًى﴾ قرأ

ابن عامرٍ وعاصمٌ وحمزةٌ ﴿سُوءٌ﴾ بضم السين. الباقون بكسرها، وهما لغتان مثل طُوى وطُوى، واختلف في معناه فقليل: سوى هذا المكان، وقيل: مكاناً مستويًا يتيبن للناس ما بيناه فيه، وأهل التفسير على أن معنى ﴿سُوءٌ﴾ نصفٌ وعدلٌ وهو قولٌ حسنٌ، قال سيويهِ يقال: سِوى وسُوى أي عدلٌ، يعني مكاناً عدل، بين المكانين فيه النصفة.

﴿قَالَ مَوْعِدُكُمْ يَوْمَ الزَّيْنَةِ﴾. واختلف في يوم الزينة، فقليل هو يوم عيد كان لهم يتزينون ويجتمعون فيه، وقيل: كان يوم عاشوراء. وقيل: يوم سوق كان لهم يتزينون فيها، وقيل: يوم السبت. وقيل: يوم النيروز ﴿وَأَنْ يُحْشَرَ النَّاسُ ضَحَى﴾ الضحى عند ارتفاع النهار الأعلى. وخص الضحا لأنه أول النهار، فلو امتد الأمر فيما بينهم كان في النهار متسع. وإنما واعدهم ذلك اليوم ليكون علو كلمة الله، وظهور دينه، وكبت الكافر، وزهوق الباطل على رءوس الأشهاد.

قوله تعالى: ﴿فَتَوَلَّى فِرْعَوْنُ فَجَمَعَ كَيْدَهُ﴾ أي حيله وسحره، والمراد جمع السحرة ﴿قَالَ لَهُمْ مُوسَى﴾ لفرعون والسحرة ﴿وَيْلَكُمْ﴾ دعاء عليهم بالويل ﴿لَا تَقْتَرُوا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ أي لا تخلقوا عليه الكذب، ولا تشركوا به، ولا تقولوا للمعجزات إنها سحر ﴿فَيُسْحِتْكُمْ بِعَذَابٍ﴾ من عنده أي يستأصلكم بالإهلاك، يقال فيه: سحت وأسحت بمعنى. وأصله من استقصاء الشعر. وقرأ الكوفيون ﴿فَيُسْحِتْكُمْ﴾ من أسحت، الباقون: ﴿فَيُسْحِتْكُمْ﴾ من سحت ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ أَفْتَرَى﴾ أي خسرو هلك، وخاب من الرحمة والثواب من ادعى على الله ما لم يأذن به.

قوله تعالى: ﴿فَتَنَزَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ﴾ أي تشاوروا، يريد السحرة ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ قالوا: إن كان ما جاء به سحرًا فسنغلبه، وإن كان من عند الله فسيكون له أمرٌ، وهذا الذي أسروه. وقيل: أسروا قولهم: ﴿إِنْ هَٰذَيْنِ لَسَاحِرَانِ﴾ الآيات، وقيل: الذي أسروا قولهم: إن غلبنا اتبعناه.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنْ هَٰذَيْنِ لَسَاحِرَانِ﴾ قرأ أبو عمرو: ﴿إِنْ هَٰذَيْنِ لَسَاحِرَانِ﴾، وهذه القراءة موافقة للإعراب مخالفة للمصحف. وقرأ ابن كثير وعاصم: في رواية حفص عنه:

«إِنْ هَذَا» بتخفيف «إِنْ» ﴿لَسَحَرَيْنِ﴾ وابن كثير يشددُ نون ﴿هَذَا﴾. وهذه القراءة سلمت من مخالفة المصحف ومن فساد الإعراب، ويكون معناها ما هذان إلا ساحران. وقرأ المدنيون والكوفيون: «إِنْ هَذَا» بتشديد «إِنْ» ﴿لَسَحَرَيْنِ﴾ فوافقوا المصحف وخالفوا الإعراب، فهذه ثلاث قراءات قد رواها الجماعة عن الأئمة.

قلت: وللعلماء في قراءة أهل المدينة أقوال منها:

أنها لغة بني الحرث بن كعب وزبيد وخثعم وكنانة بن زيد يجعلون رفع الاثنين ونصبه وخفضه بالألف، يقولون: جاء الزيدان ورأيت الزيدان ومررت بالزيدان، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا أَدْرِيكُمْ بِهِ﴾، ومنه قول القائل:

إِنْ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا قَدْ بَلَّغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا
القول الآخر: أن يكون ﴿إِنْ﴾ بمعنى نعم، فالعرب تأتي بـ ﴿إِنْ﴾ بمعنى نعم.

قوله تعالى: ﴿يُرِيدَانِ أَنْ يُخْرِجَاكَ مِنْ أَرْضِكَ بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكَ الْمُتْلَى﴾ ﴿٦٣﴾ هذا من قول فرعون للسحرة، كما قال لقومه: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾. ويقال فلان حسن الطريقة أي حسن المذهب، و﴿الْمُتْلَى﴾ ﴿٦٣﴾ تأنيث الأمل، كما يقال الأفضل والفضلى.

قوله تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوا كَيْدَكُمْ﴾ الإجماع الأحكام والعزم على الشيء، وقراءة كل الأمصار ﴿فَأَجْمِعُوا﴾ إلا أبا عمرو فإنه قرأ: ﴿فَأَجْمَعُوا﴾ بالوصل وفتح الميم، واحتج بقوله تعالى: ﴿فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى﴾.

﴿ثُمَّ أَتَتْهُ صَفًّا﴾ جميعاً. وقيل: صفوفاً ليكون أشد لهيبتكم، ويجوز أن يكون المعنى ثم أتوا الناس مصطفون، فيكون على هذا مصدرًا في موضع الحال. ولذلك لم يجمع. ﴿وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنْ اسْتَعْلَى﴾ ﴿٦٤﴾ أي من غلب. وهذا كله من قول السحرة بعضهم

لبعض. وقيل: من قول فرعون لهم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ﴾ يريدُ السحرة ﴿إِنَّمَا أَنْ تُلْقِيَ﴾ عصاك من يدك ﴿وَأَمَّا أَنْ تَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ﴾ ٦٥ ﴿تَأْدِبُوا﴾ مع موسى فكان ذلك سبب إيمانهم ﴿قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ﴾ في الكلام حذف، أي فآلقوا، دلَّ عليه المعنى ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ ٦٦ ﴿وذلك أنهم لطحوا العصي بالزئبق، فلما أصابها حرُّ الشمس ارتهشت واهتزت.

قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَىٰ﴾ ٦٧ ﴿أي أضمر. وقيل: وجد. وقيل: أحس. أي من الحيات وذلك على ما يعرض من طباع البشر على ما تقدم. وقيل: خاف أن يفتن الناس قبل أن يلقي عصاه فلما علم الله ما في قلبه أوحى إليه: ﴿لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَىٰ﴾ ٦٨ ﴿أي الغالب لهم في الدنيا، وفي الدرجات العلا في الجنة، للنبوة والاصطفاء الذي آتاك الله به.

قوله تعالى: ﴿وَأَلْقَىٰ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفُ مَا صَنَعُوا﴾ ٦٩ ﴿ولم يقل وألق عصاك تعظيماً لها أي لا تحفل بهذه الأجرام الكثيرة الكبيرة فإن في يمينك شيئاً أعظم منها كلها، و﴿تَلْقَفُ﴾ بالجزم جواب الأمر، وقرأ حفص: ﴿تَلْقَفُ﴾ ساكنة اللام من لقف يلقف لقفًا ﴿مَا صَنَعُوا﴾ أي الذي صنعوه. وكذا ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا﴾ أي إن الذي صنعوه ﴿كَيْدٌ﴾ بالرفع «سِحْرٍ» بكسر السين وإسكان الحاء، وهي قراءة الكوفيين إلا عاصماً. وفيه وجهان:

أحدهما - أن يكون الكيد مضافاً إلى السحر على الإتيان من غير تقدير حذف.

والثاني - أن يكون في الكلام حذف أي كيد ذي سحر. وقرأ الباقون: ﴿كَيْدٌ﴾ بالنصب بوقوع الصنع عليه و «ما» كافة ولا تضمراً هاء ﴿سَاحِرٍ﴾ بالإضافة. والكيد في الحقيقة على هذه القراءة مضاف للساحر لا للسحر ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ ٦٩ ﴿حيث أتى من

الأرض. وقيل: حيث احتال. وقد مضى في البقرة حكم الساحر ومعنى السحر فتأمله هناك.

قوله تعالى: ﴿فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سَجْدًا﴾ لما رأوا من عظيم الأمر وخرق العادة في العصا،

فإنها ابتلعت جميع ما احتالوا به من الحبال والعصي ﴿قَالُوا ءَأَمَّنَّا بِرَبِّ هَرُونَ وَمُوسَى﴾

﴿قَالَ ءَأَمَّنْتُمْ لَهُ﴾ أي به، يقال: آمن له وآمن به، ومنه ﴿فَأَمَّنَ لَهُ لُوطٌ﴾، وفي الأعراف:

﴿قَالَ ءَأَمَّنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَأَذَنَ لَكُمْ﴾. إنكار منه عليهم، أي تعديتم وفعلتم ما لم آمركم به

﴿إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ﴾. أي رئيسكم في التعليم، وإنما غلبكم لأنه

أخذق به منكم. وإنما أراد فرعون بقول هذا ليشبه على الناس حتى لا يتبعوهم فيؤمنوا

كإيمانهم، وإلا فقد علم فرعون أنهم لم يتعلموا من موسى، بل قد علموا السحر قبل قدوم

موسى وولادته ﴿فَلَا قِطْعَنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلُكُمْ مِّنْ خِلْفٍ وَلَا صَلْبَتَكُمْ فِي جُذُوعِ

النَّخْلِ﴾ أي على جذوع النخل ﴿وَلَتَعْلَمَنَّ أَئِنَّا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾ ﴿٧١﴾ أنا أم رب موسى.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا﴾ يعني السحرة ﴿لَنْ نُؤْثِرَكَ﴾ أي لن نختارك ﴿عَلَىٰ مَا جَاءَنَا مِنَ

الْبَيِّنَاتِ﴾ من اليقين والعلم ﴿وَالَّذِي فَطَرَنَا﴾ قيل: هو معطوف على ﴿مَا جَاءَنَا مِنَ

الْبَيِّنَاتِ﴾ أي لن نُؤْثِرَكَ على ما جاءنا من البينات ولا على الذي فطرنا أي خلقنا. وقيل: هو

قسم أي والله لن نُؤْثِرَكَ ﴿فَأَقْضَ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ التقدير: ما أنت قاضيه ﴿إِنَّمَا تَقْضِي هَذِهِ

الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ ﴿٧٢﴾ أي إنما ينفذ أمرك فيها ﴿إِنَّا ءَأَمَّنَّا بِرَبِّنَا﴾ أي صدقنا بالله وحده لا شريك

له وما جاءنا به موسى ﴿لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَنَا﴾ يريدون الشرك الذي كانوا عليه ﴿وَمَا أَكْرَهْتَنَا

عَلَيْهِ مِنَ السِّحْرِ﴾ ﴿مَا﴾ في موضع نصب معطوفة على الخطايا وفيه بعد، لقولهم: ﴿إِنَّا

لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ وليس هذا بقول مكرهين، ولأن الإكراه ليس بذنب، وإن

كان يجوز أن يكونوا أكرهوا على تعليمه صغارًا ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ ﴿٧٣﴾ أي ثوابه خير وأبقى

فحذف المضاف.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا﴾ قيل: هو من قول السحرة لما آمنوا. وقيل: ابتداء كلام من الله عز وجل ﴿فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾ لا يتنفع بحياته ولا يستريح بموته ﴿وَمَن يَأْتِهِ مُؤْمِنًا﴾ أي يمت عليه ويوافيه مصداقه ﴿قَدْ عَمِلَ﴾ أي وقد عمل ﴿الصَّالِحَاتِ﴾ أي الطاعات وما أمر به ونهي عنه ﴿فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى﴾ أي الرفيعة التي قصرت دونها الصفات. ودلّ قوله: ﴿وَمَن يَأْتِهِ مُؤْمِنًا﴾ على أن المراد بالمجرم المشرك.

قوله تعالى: ﴿جَنَّتْ عَدْنٍ﴾ بيان للدرجات وبدل منها، والعدن الإقامة. وقد تقدم بيانه ﴿تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا﴾ أي من تحت غرفها وسررها ﴿الْأَنْهَارُ﴾ من الخمر والعسل واللبن والماء ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ دائمين ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ مَن تَزَكَّى﴾ تطهر من الكفر والمعاصي. ومن قال هذا من قول السحرة قال: لعل السحرة سمعوه من موسى أو من بني إسرائيل إذ كان فيهم بمصر أقوام، وكان فيهم أيضًا المؤمن من آل فرعون. قلت: ويحتمل أن يكون ذلك إلهامًا من الله لهم أنطقهم بذلك لما آمنوا، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنِ اسْرِ بِعِبَادِي فَأَضْرِبْ لَهُمُ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا﴾ أي يابسًا لا طين فيه ولا ماء ﴿لَّا تَخْضِبْ دَرَكًا﴾ أي لحاقًا من فرعون وجنوده. ﴿وَلَا تَخْشَى﴾ ﴿٧٧﴾ غرقًا من البحر، وقرأ حمزة ﴿لَّا تَخْضِبْ﴾ على أنه جواب الأمر. التقدير إن تضرب لهم طريقًا في البحر لا تخف. و ﴿لَا تَخْشَى﴾ مستأنف على تقدير: ولا أنت تخشى، أو يكون مجزومًا والألف مشبعة من فتحة، كقوله: ﴿فَأَضْلُوا السَّبِيلَ﴾، والقراءة الأولى أئين لأن بعده ﴿وَلَا تَخْشَى﴾ مجمع عليه بلا جزم.

قوله تعالى: ﴿فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ﴾ أي اتبعهم ومعه جنوده، وقرئ ﴿فَاتَّبَعَهُمْ﴾ بالتشديد فتكون الباء في ﴿بِجُنُودِهِ﴾ عدت الفعل إلى المفعول الثاني، لأن اتبع يتعدى إلى مفعول واحد، ومن قطع ﴿فَاتَّبَعْ﴾ يتعدى إلى مفعولين: فيجوز أن تكون الباء زائدة، ويجوز أن يكون اقتصر على مفعول واحد، وقوله: ﴿بِجُنُودِهِ﴾ في موضع الحال، كأنه قال: فاتبعهم سائقًا جنوده ﴿فَعَشِيَهُمْ مِّنَ اللَّيْلِ مَا عَشَيْهِمْ﴾ ﴿٧٨﴾ كرر على معنى التعظيم والمعرفة بالأمر

قوله تعالى: ﴿وَأُضِلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ﴾ ﴿٧٩﴾ جواب قول فرعون: ﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ فكذبه الله تعالى. وقيل: أضل قومه وما هدى نفسه.

قوله تعالى: ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ قَدْ أَنْجَيْنَاكَ مِنْ عَدُوِّكَ﴾ قال لهم هذا ليذكروه ﴿وَوَعَدْنَاكَ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾ الوعد كان لموسى ولكن خطبوا به لأن الوعد كان لأجلهم. وقرأ أبو عمرو «وَوَعَدْنَاكُمْ» بغير ألف لأن الوعد إنما هو من الله تعالى لموسى خاصة، والمواعدة لا تكون إلا من اثنين، و﴿الْأَيْمَنِ﴾ نصب، لأنه نعت للجانب وليس للجبل يمين ولا شمال، وكان الجبل على يمين موسى إذ أتاه ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْمَنِّ وَالسَّلْوَىٰ﴾ ﴿٨٠﴾ أي في التيه ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ أي من لذيق الرزق. وقيل: من حلاله إذ لا صنع فيه لآدمي فتدخله شبهة ﴿وَلَا تَطْغَوْا﴾ لا تكفروا النعمة ولا تنسوا شكر المنعم ﴿فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ أي يجب وينزل، وهو منصوب بالفاء في جواب النهي من قوله: ﴿وَلَا تَطْغَوْا﴾. ﴿فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَمَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَىٰ﴾ ﴿٨١﴾: قرأ الكسائي: «فَيَحِلَّ» بضم الحاء «وَمَنْ يَحْلِلْ» بضم اللام الأولى. والباقون بالكسر وهما لغتان إلا أن الكسر أولى، لأنهم قد أجمعوا على قوله: ﴿وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾. وغضب الله عقابه ونقمته وعذابه^(١). ﴿فَقَدْ هَوَىٰ﴾ ﴿٨١﴾ صار إلى الهاوية وهي قعر النار.

قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ﴾ من الشرك ﴿وَعَمَلٍ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَىٰ﴾ ﴿٨٢﴾ أي أقام على إيمانه حتى مات عليه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ يَمُوسَىٰ﴾ ﴿٨٣﴾ قيل: عني بالقوم جميع بني إسرائيل، فعلى هذا قيل: استخلف هرون على بني إسرائيل، وخرج معه بسبعين رجلاً للميقات. فقوله: ﴿هُمُ أَوْلَاءُ عَلَىٰ أَثَرِي﴾ ليس يريد أنهم يسرون خلفه متوجهين إليه، بل

(١) هذا من جنس التأويل الذي بُه عليه غير مرة، فصفة الغضب لله ثابتة بأدلة كثيرة كقوله: ﴿وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ ﴿أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ فيغضب غضبا لا يشبه غضب المخلوقين، والقول فيها كالقول في الذات وسائر الصفات ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

أَرَادَ أَنَّهُمْ بِالْقُرْبِ مِنِّي يَنْتَظِرُونَ عَوْدِي إِلَيْهِمْ، وَقَالَ قَوْمٌ: أَرَادَ بِالْقَوْمِ السَّبْعِينَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ، وَكَانَ مُوسَى لَمَّا قَرَّبَ مِنَ الطُّورِ سَبَقَهُمْ شَوْقًا إِلَى سَمَاعِ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾ (٨٤)

وقال ابن عباس: كَانَ اللَّهُ عَالِمًا وَلَكِنْ قَالَ: ﴿وَمَا أَعْجَلَكَ عَنْ قَوْمِكَ﴾ رَحْمَةً لِمُوسَى، وَإِكْرَامًا لَهُ بِهَذَا الْقَوْلِ، وَتَسْكِينًا لِقَلْبِهِ، وَرَقَّةً عَلَيْهِ، فَقَالَ مُجِيبًا لِرَبِّهِ: ﴿هُمْ أَوْلَاءُ عَلَيَّ أَثَرِي﴾، وَقَرَأَ رُوَيْسٌ عَنْ يَعْقُوبَ ﴿عَلَيَّ إِثْرِي﴾ بِكَسْرِ الِهِمَزَةِ وَإِسْكَانِ الشَّاءِ وَهُوَ بِمَعْنَى أَثَرٍ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ﴾ أَلْقَيْنَاهُمْ فِي الْفِتْنَةِ: أَيِ زِينَا لَهُمْ عِبَادَةَ الْعِجْلِ وَلِهَذَا قَالَ مُوسَى: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ ﴿وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ (٨٥) أَيِ دَعَاهُمْ إِلَى الضَّلَالَةِ أَوْ هَوَ سَبَبِهَا.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَرَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَنَ أَسْفًا﴾ حَالٌ ﴿قَالَ يَتَقَوْمُ آلَمَ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعَدًّا حَسَنًا﴾ وَعَدَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ إِذَا أَقَامُوا عَلَى طَاعَتِهِ، وَوَعَدَهُمْ أَنَّهُ يَسْمَعُهُمْ كَلَامَهُ فِي التَّوْرَةِ عَلَى لِسَانِ مُوسَى، لِيَعْمَلُوا بِمَا فِيهَا فَيَسْتَحِقُّوا ثَوَابَ عَمَلِهِمْ. وَقِيلَ: وَعَدَهُمُ النَّصْرَ وَالظَّفَرَ. وَقِيلَ: وَعَدُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ الْآيَةُ ﴿أَفْطَالَ عَلَيْكُمْ الْعَهْدُ﴾ أَيِ أَنْفُسَيْتُمْ كَمَا قِيلَ، وَالشَّيْءُ قَدْ يَنْسَى لَطُولَ الْعَهْدِ ﴿أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ﴿يَحِلُّ﴾ أَيِ يَجِبُ وَيَنْزِلُ ﴿فَأَخْلَفْتُمْ مَوْعِدِي﴾ (٨٦) لِأَنَّهُمْ وَعَدُوهُ أَنْ يَقِيمُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى أَنْ يَرْجَعَ إِلَيْهِمْ مِنَ الطُّورِ ﴿قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلَكِنَا﴾ بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعٍ وَعَاصِمٍ، أَيِ بِطَاقَتِنَا. وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ «بِمَلِكِنَا» بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَقَرَأَ حَمْزَةً وَالْكَسَائِيُّ: «بِمَلِكِنَا» بِضَمِّ الْمِيمِ وَالْمَعْنَى بِسُلْطَانِنَا ﴿وَلَكِنَّا حُمَلْنَا﴾ بِضَمِّ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ مَكْسُورَةً، قَرَأَهُ نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَحَفْصٌ وَرُوَيْسٌ. الْبَاقُونَ بِفَتْحِ الْحَرْفَيْنِ خَفِيفَةً، وَاخْتَارَهُ أَبُو عُبَيْدٍ وَأَبُو حَاتِمٍ، لِأَنَّهُمْ حَمَلُوا حُلِي الْقَوْمِ مَعَهُمْ وَمَا حَمَلُوهُ كَرَاهًا ﴿أَوْزَارًا﴾ أَيِ أَثْقَالًا ﴿مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ﴾ أَيِ مِنْ حُلِيِّهِمْ، وَكَانُوا اسْتَعَارُوهُ حِينَ أَرَادُوا الْخُرُوجَ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَأَوْهَمُوهُمْ أَنَّهُمْ يَجْتَمِعُونَ فِي عِيدٍ لَهُمْ أَوْ

وليمة. وقيل: هو ما أخذوه من آل فرعون، لما قذفهم البحر إلى الساحل. وسميت أوزاراً بسبب أنها كانت أثاماً. أي لم يحلّ لهم أخذها ولم تحلّ لهم الغنائم، وأيضاً فالأوزار هي الأثقال في اللغة ﴿فَقَذَفْنَهَا﴾ أي ثقل علينا حمل ما كان معنا من الحليّ فقذفناه في النار ليزوب، وقيل: طرحناه إلى السامريّ لترجع فترى فيها رأيك، فرمى به في النار وصاغ لهم منه عجلًا، ثم ألقى عليه قبضة من أثر فرس الرسول وهو جبريل عليه السلام. والخوار صوت البقر ﴿فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى﴾ أي قال السامريّ ومن تبعه وكانوا ميالين إلى التشبيه، إذ قالوا: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ ﴿فَنَسِيَ﴾ أي أخطأ الطريق إلى ربه، وقيل: الخطاب خبر عن السامريّ. أي ترك السامريّ ما أمره به موسى من الإيمان بفضل، فقال الله تعالى محتجاً عليهم: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ﴾ أي يعتبرون ويتفكرون. في أنه لا ﴿يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ أي لا يكلمهم. وقيل: لا يعود إلى الخوار والصوت ﴿وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ ٨٩.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل أن يأتي موسى ويرجع إليهم ﴿يَقُومُوا إِنَّمَا فَتَنَّاهُمْ بِهِ﴾ أي ابتليتم وأضللتهم به، أي بالعجل ﴿وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ﴾ لا العجل ﴿فَاتَّبِعُونِي﴾ في عبادته ﴿وَاطِيعُوا أَمْرِي﴾ لا أمر السامريّ. أو فاتبعوني في مسيري إلى موسى ودعوا العجل. فعصوه و ﴿قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَكِفِينَ﴾ مقيمين على عبادة العجل ﴿حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى﴾ ٩١ ﴿قَالَ يَهْرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا﴾ ٩٢ ﴿كَفَرُوا﴾ ﴿أَلَا تَتَّبِعُنَّ﴾ ﴿لَا﴾ زائدة أي أن تتبع أمري، وقيل: ما منعك من اللحق بي لما فتنوا ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ ٩٣ يريد أن مقامك بينهم وقد عبدوا غير الله تعالى عصيان منك لي، يعني ما حكاه الله تعالى عنه: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونُ أَخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾.

مسألة- وهذا كله أصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتغييره ومفارقة أهله، وأن المقيم بينهم لا سيما إذا كان راضياً حكمه كحكمهم.

قوله تعالى: ﴿يَبْتَئِمُّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ لأن الغيرة في الله ملكته، وقد قيل: إن موسى عليه السلام إنما فعل هذا على غير استخفاف ولا عقوبة كما يأخذ الإنسان بلحية نفسه ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتُ بَيْنَ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ خشيت أن أخرج فيتبعني قومٌ ويتخلف مع العجل قومٌ، أو خشيت أن زجرتهم أن يقع قتال فتلومني على ذلك. وهذا جواب هرون لموسى السلام عن قوله: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ وفي الأعراف ﴿إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوْنِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ﴾، ومعنى: ﴿لَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾ لم تعمل بوصيتي، فتركه موسى ثم أقبل على السامري ف ﴿قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَسْمِرِيُّ﴾ ما الذي حملك على ما صنعت؟ وكان عظيمًا في بني إسرائيل من قبيلة يقال لها سامرة ولكن عدو الله نافق بعد ما قطع البحر مع موسى، وقال مجيبًا لموسى: ﴿بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ﴾ يعني: رأيت ما لم يروا، رأيت جبريل عليه السلام على فرس الحياة، فألقي في نفسي أن أقبض من أثره قبضة، فما ألقيته على شيء إلا صار له روحٌ ولحمٌ ودمٌ فلما سألوك أن تجعل لهم إلهًا زينت لي نفسي ذلك.

وقرأ حمزة والكسائي وخلف: «بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا» بالتاء على الخطاب. الباقون بالياء على الخبر ﴿فَنَبَذْنَاهَا﴾ أي طرحتها في العجل ﴿وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي﴾ أي زينت.

قوله تعالى: ﴿قَالَ فَادْهَبْ﴾ أي قال له موسى فاذهب أي من بيننا ﴿فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ﴾ أي لا أمس ولا أمس طول الحياة. فنفاه موسى عن قومه وأمر بني إسرائيل ألا يخالطوه ولا يقربوه ولا يكلموه عقوبة له.

مسألة: هذه الآية أصل في نفي أهل البدع والمعاصي وهجرانهم وألا يخالطوا، وقد فعل النبي ﷺ ذلك بكعب بن مالك والثلاثة الذين خلفوا. ومن التجأ إلى الحرم وعليه قتل لا يقتل عند بعض الفقهاء، ولكن لا يعامل ولا يبايع ولا يشارى، وهو إرهاب إلى الخروج. ومن هذا القبيل التغريب في حد الزنى، وقد تقدم جميع هذا كله في موضعه، فلا معنى لإعادته. والحمد لله وحده.

﴿وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَّنْ تَخْلَفُهُ﴾ يعني يوم القيامة. والموعِد مصدر، أي إن لك وعدًا

لعذابك. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «تُخْلِفُهُ» بكسر اللام على التهديد أي لا بد لك من أن تصير إليه، و الباقون بفتح اللام، بمعنى: إن الله لن يخلفك إياه.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى إِلَهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ أَقَمْتَ عَلَيْهِ﴾ عَاكِفًا ﴿مَلَا زَمًا﴾ لُحْرَقَتْهُ ﴿مَنْ حَرَّقَ يَحْرُقُ﴾. ثُمَّ لَنَسِفَنَّهُ ﴿النَّسْفُ نَفْضُ الشَّيْءِ لِيَذْهَبَ بِهِ الرِّيحُ وَهُوَ التَّنْذِيرَةُ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ لا العجل.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءٍ مَا قَدْ سَبَقَ﴾ ليكون تسلياً لك، وليدل على صدقك ﴿وَقَدْ آتَيْنَكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا﴾ يعني القرآن. وسمي القرآن ذكراً، لما فيه من الذكر كما سمي الرسول ذكراً، لأن الذكر كان ينزل عليه. وقيل: ﴿آتَيْنَكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا﴾ أي شرفاً، كما قال تعالى ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ﴾ أي شرف وتنويه باسمك.

قوله تعالى: ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ﴾ أي القرآن فلم يؤمن به، ولم يعمل بما فيه ﴿فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وِزْرًا﴾ أي إثماً عظيماً وحماً ثقيلاً ﴿خَلِيدِينَ فِيهِ﴾ مقيمين ﴿وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ حِمْلًا﴾ يريد بئس الحمل حملوه يوم القيامة.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ قراءة العامة ﴿يُنْفَخُ﴾ بضم الياء على الفعل المجهول، وقرأ أبو عمرو بنون مسمى الفاعل، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُ﴾ بنون ﴿الْمُجْرِمِينَ﴾ أي المشركين ﴿زُرْقًا﴾ تشوّه خلقتهم بزرقة عيونهم وسواد وجوههم.

وقال سعيد بن جبير: قيل لابن عباس في قوله: ﴿وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ وقال في موضع آخر: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمِيًّا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ فقال: إن ليوم القيامة حالات، فحاله يكونون فيها زرقاً، وحالة عمياً ﴿يَتَخَلَفُونَ بَيْنَهُمْ﴾: أصل الخفت في اللغة السكون، والمعنى يتسارون ﴿إِنْ لَبِثْتُمْ﴾ أي ما لبثتم يعني في الدنيا، وقيل: في القبور ﴿إِلَّا عَشْرًا﴾ يريد عشر ليالٍ. وقيل: أراد ما بين النفختين وهو أربعون سنة، أو مدة مقامهم في الدنيا لشدة ما يرون من أهوال يوم القيامة، ويخيل إلى أمثلهم أي أعدلهم

قولاً وأعقلهم وأعلمهم عند نفسه أنهم ما لبثوا إلا يوماً واحداً يعني لبثهم في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ﴾ أي عن حالها يوم القيامة ﴿فَقُلْ﴾ كل سؤال في القرآن ﴿قُلْ﴾ بغير فاء إلا هذا، لأن المعنى إن سألوكم عن الجبال فقل، فتضمن الكلام معنى الشرط. وقد علم الله أنهم يسألونه عنها، فأجابهم قبل السؤال، وتلك أسئلة تقدمت سألوها عنها النبي ﷺ فجاء الجواب عقب السؤال، فلذلك كان بغير فاء، وهذا سؤال لم يسألوه عنه بعد، فتفهمه ﴿يَنْسِفُهَا﴾ يطيرها. ﴿نَسْفًا﴾ يقلعها قلعا من أصولها ثم يصيرها رملاً يسيل سيلاً، ثم يصيرها كالصوف المنفوش تطيرها الرياح هكذا وهكذا. قال: ولا يكون العهن من الصوف إلا المصبوغ، ثم كالهباء المتثور ﴿فَيَذَرُهَا﴾ أي يذر مواضعها ﴿قَاعًا صَفْصَفًا﴾ القاع الأرض الملساء بلا نبات ولا بناء ﴿لَّا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ العوج التعوج في الفجاج والأمم النبك وهي التلال الصغار واحداً نبكة، أي هي أرض مستوية لا انخفاض فيها ولا ارتفاع. والأمم في اللغة المكان المرتفع.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ﴾ يريد إسرائيل عليه السلام إذا نفخ في الصور ﴿لَّا عِوَجَ لَهُ﴾ أي لا معدل لهم عنه ﴿وَحَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ﴾ أي دلت وسكنت ﴿لِلرَّحْمَنِ﴾ أي من أجله ﴿فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ صوت خفي، قيل: هو صوت وقع الأقدام بعضها على بعض إلى المحشر.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ﴾ من في موضع نصب على الاستثناء الخارج من الأول، أي لا تنفع الشفاعة أحداً إلا شفاعته من أذن له الرحمن ﴿وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ أي رضي قوله في الشفاعة. وقيل: المعنى، أي إنما تنفع الشفاعة لمن أذن له الرحمن في أن يشفع له، وكان له قول يرضى. قال ابن عباس: هو قول لا إله إلا الله.

قوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي من أمر الساعة ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ من أمر الدنيا.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ الهاء في ﴿بِهِ﴾ لله تعالى، أي أحد لا يحيط به علماً، إذ الإحاطة مشعرة بالحد ويتعالى الله عن التحديد. وقيل: تعود على العلم، أي أحد

لا يحيطُ علماً بما يعلمهُ اللهُ.

قوله تعالى: ﴿وَعَنْتِ الْوُجُوهُ﴾ أي ذلت وخضعت، ومنه قيل للأسير عانٍ وقومٌ عناةٌ ونسوةٌ عوانٍ، والفرق بين الذل والخشوع - وإن تقارب معناهما - أن الذل أن يكون ذليل النفس، والخشوع أن يتذلّل لذي طاعةٍ.

﴿لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ في القيوم ثلاث تأويلات، أحدها: أنه القائم بتدبير الخلق. الثاني - أنه القائم على كل نفس بما كسبت. الثالث - أنه الدائم الذي لا يزول ولا يبيد.

﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ أي خسر من حمل شركاً.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ لأن العمل لا يقبل من غير إيمان. و ﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿مِنَ الصَّالِحَاتِ﴾ للتبويض، أي شيئاً من الصالحات. وقيل: للجنس ﴿فَلَا يَخَافُ﴾ قرأ ابن كثير: «يَخْفُ» بالجزم جواباً لقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ﴾. الباقون: ﴿يَخَافُ﴾ رفعاً على الخبر، أي فهو لا يخاف، أو فإنه لا يخاف ﴿ظُلْمًا﴾ زيادةً عليه في سيئاته ﴿وَلَا هَضْمًا﴾ بالانتقاص من حقه.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ أي بلغة العرب ﴿وَصَرَفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ﴾ أي بينا ما فيه من التخويف والتهديد والثواب والعقاب ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي يخافون الله فيجتنبون معاصيه، ويحذرون عقابه ﴿أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ أي موعظةً، وقيل: شرفاً كقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَّى اللَّهُ﴾ أي جلّ الله، نزه نفسه عن الأولاد والأنداد ﴿الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾، أي ذو الحق ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ علم نبيه كيف يتلقى القرآن. قال ابن عباس: كان ﷺ يبادر جبريل فيقرأ قبل أن يفرغ جبريل من الوحي حرصاً على الحفظ، وشفقةً على القرآن مخافة النسيان، فنهاه الله عن ذلك وأنزل: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ﴾. وهذا كقوله تعالى: ﴿لَا تَحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾، وقيل: المعنى لا تلقه إلى الناس قبل أن يأتيك بيان تأويله.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَتَنَىٰ﴾ له معنيان:

أحدهما - ترك، أي ترك الأمر والعهد، وهذا قول أكثر المفسرين، ومنه ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾.

وثانيهما: ﴿نَسِيَ﴾ هنا من السهو والنسيان، وإنما أخذ الإنسان من أنه عهد إليه فَنَسِيَ.

ومعنى: ﴿مِنْ قَبْلِ﴾ أي من قبل أن يأكل من الشجرة، لأنه نهي عنها.

قوله: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ صبراً عن أكل الشجرة، يقال: لفلان عزمٌ أي صبرٌ وثباتٌ على التحفظ من المعاصي حتى يسلم منها، ومنه: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾، ولهذا قال قوم: آدم لم يكن من أولي العزم من الرسل، لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾. وقال المُعْظَم: كل الرسل أولو العزم، وفي الخبر: «ما من نبي إلا وقد أخطأ أو همَّ بخطيئة ما خلا يحيى بن زكريا» فلو خرج آدم بسبب خطيئته من جملة أولي العزم لخرج جميع الأنبياء سوى يحيى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى ﴿١١٦﴾ فَقُلْنَا

يَتَّعَادُمْ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَمَا﴾ نهي، ومجازه لا تقبلا منه فيكون ذلك

سبباً لخروجكما ﴿مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشَقَّى ﴿١١٧﴾﴾ يعني أنت وزوجك لأنهما في استواء العلة واحد،

ولم يقل: فتشقى لأن المعنى معروف، وآدم عليه السلام هو المخاطب، وهو المقصود، وأيضاً لما

كان الكادَّ عليها والكاسب لها كان بالشقاء أخص. وقيل: الإخراج واقع عليهما والشقاوة

على آدم وحده، وهو شقاوة البدن، ألا ترى أنه عقبه بقوله: ﴿إِنَّ لَكَ أَلًا تَجُوعُ فِيهَا وَلَا

تَعْرَى ﴿١١٨﴾﴾ أي في الجنة ﴿وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى ﴿١١٩﴾﴾ فأعلمه أن له في الجنة هذا

كله: الكسوة والطعام والشراب والمسكن، وأنت إن ضيعت الوصية، وأطعت العلو

أخرجكما من الجنة فشقيت تعباً ونصباً، أي جعت وعريت وظمئت وأصابتك الشمس.

وإنما خصه بذكر الشقاء ولم يقل فتشقيان: ليفهمهما أن نفقة الزوجة على الزوج، فمن

يومئذ جرت نفقة النساء على الأزواج، فلما كانت نفقة حواء على آدم كذلك نفقات بناتها

على بني آدم بحق الزوجية.

وأعلمنا في هذه الآية أَنَّ النفقة التي تجبُ للمرأة على زوجها هذه الأربعة: الطعام والشراب والكسوة والسكن، فإذا أعطاها هذه الأربعة فقد خرج إليها من نفقتها، فإن تفضل بعد ذلك فهو مأجور، فأما هذه الأربعة فلا بد لها منها، لأن بها إقامة المهجة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ۖ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ ۖ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا﴾ أي في الجنة ﴿وَلَا تَعْرَىٰ ۖ﴾ ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا﴾ أي لا تعطش، والظمأ العطش ﴿وَلَا تَصْحَىٰ﴾ أي تبرز للشمس فتجد حرها. إذ ليس في الجنة شمس، إنما هو ظل ممدود، كما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. وقرأ أبو عمرو والكوفيون إلا عاصمًا في رواية أبي بكر عنه: ﴿وَأَنَّكَ﴾ بفتح الهمزة عطفًا على ﴿أَلَّا تَجُوعَ﴾ والباقون بالكسر على الاستئناف، أو على العطف على ﴿إِنَّ لَكَ﴾. قوله تعالى: ﴿فَوَسَّوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَٰعَادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ۖ﴾ وهذا يدل على المشافهة ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوْءُ تُهْمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ تقدم في الأعراف مستوفى.

قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ ءَادَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ۖ﴾، فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَصَىٰ﴾ تقدم في البقرة القول في ذنوب الأنبياء، وكل ذلك مما لا يزري بمناصبهم، وإنما تلك الأمور التي وقعت منهم على جهة الندور، وعلى جهة الخطأ والنسيان، أو تأويل دعا إلى ذلك، فهي بالنسبة إلى غيرهم حسنات، وفي حقهم سيئات بالنسبة إلى مناصبهم، وعلو أقدارهم، إذ قد يؤخذ الوزير بما يثاب عليه السائس، فأشفقوا من ذلك في موقف القيامة، مع علمهم بالأمن والأمان والسلامة. قال: وهذا هو الحق. ولقد أحسن الجنيد حيث قال: حسنات الأبرار سيئات المقربين.

الثانية: قال القاضي أبو بكر بن العربي: لا يجوز لأحد منا اليوم أن يخبر بذلك عن آدم إلا إذا ذكرناه في أثناء قوله تعالى عنه، أو قول نبيه، فأما أن يتدعى ذلك من قبل نفسه فليس بجائز لنا في آبائنا الأذنين إلينا، المماثلين لنا، فكيف في أبينا الأقدم الأعظم الأكرم النبي

المقدم، الذي عذره الله سبحانه وتعالى وتاب عليه وغفر له.

الثالثة: روى الأئمة واللفظ لمسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «احتج آدم وموسى فقال موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة فقال له آدم: يا موسى اصطفاك الله عز وجل بكلامه وخط لك بيده يا موسى: أتلومني على أمر قدره الله عليّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة فحج آدم موسى ثلاثاً» أي غلبه بالحجة.

قال الليث بن سعد: إنما صحت الحجة في هذه القصة لآدم على موسى ﷺ من أجل أن الله تعالى قد غفر لآدم خطيئته وتاب عليه، فلم يكن لموسى أن يعيره بخطيئة قد غفرها الله تعالى له، وقد قيل: إن آدم ﷺ أب وليس تعييره من بره أن لو كان مما يعير به غيره، فإن الله تبارك وتعالى يقول في الأبوين الكافرين: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾، ولهذا إن إبراهيم ﷺ لما قال له أبوه وهو كافر: ﴿لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ (١٦) قال سلم عليك فكيف باب هو نبي قد اجتباه ربه وتاب عليه وهدى.

الرابعة: وأما من عمل الخطايا ولم تأته المغفرة، فإن العلماء مجمعون على أنه لا يجوز له أن يحتج بمثل حجة آدم، فيقول تلومني على أن قتلْتُ أو زنيْتُ أو سرقْتُ وقد قدر الله عليّ ذلك، والأمة مجمعة على جواز حمد المحسن على إحسانه، ولوم المسيء على إساءته، وتعدد ذنوبه عليه.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿فَغَوَى﴾ أي ففسد عليه عيشه، وهو تأويل حسن وهو أولى من تأويل من يقول: ﴿فَغَوَى﴾ معناه ضلّ، من الغي الذي هو ضد الرشد. وقيل: معناه جهل موضع رشد، أي جهل أن تلك الشجرة هي التي نهى عنها، والغى الجهل.

السادسة: يقال: عصى آدم وغوى ولا يقال له عاص ولا غاوى كما أن من خاط مرة يقال له: خاط ولا يقال له خياط ما لم يتكرر منه الخياطة. وقيل: يجوز للسيد أن يطلق في عبده عند معصيته ما لا يجوز لغيره أن يطلقه، وهذا تكلف، وما أضيف من هذا إلى الأنبياء فيما أن تكون صغائر، أو ترك الأولى، أو قبل النبوة.

قلت: هذا حسن. قال الإمام أبو بكر بن فورك رحمه الله تعالى: كان هذا من آدم قبل

النبوة، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَجْتَبَهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ (١٢٢) ﴿فَذَكَرَ أَنَّ الاجْتِبَاءَ والهداية كانا بعد العصيان، وإذا كان هذا قبل النبوة فجائزٌ عليهم الذنوب وجهًا واحدًا، لأنَّ قبل النبوة لا شرعٌ علينا في تصديقهم، فإذا بعثهم الله تعالى إلى خلقه وكانوا مأمونين في الأداء معصومين لم يضرَّ ما قد سلفَ منهم من الذنوب. وهذا نفيس والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَهْبِطْ مِنْهَا جَمِيعًا﴾ خطابُ آدم وإبليس ﴿مِنْهَا﴾ أي من الجنة. وقد قال لإبليس: ﴿اخْرُجْ مِنْهَا مَذْذُومًا مَّدْحُورًا﴾ فلعله أخرج من الجنة إلى موضع من السماء، ثم أهبط إلى الأرض ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾، وهذا يدلُّ على أنَّ قوله: ﴿أَهْبِطْ﴾ ليس خطابًا لآدم وحواء، لأنهما ما كانا متعادين، وتضمن هبوط آدم هبوط حواء ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى﴾ أي رشدًا وقولًا حقًا يعني الرسل والكتب ﴿فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ (١٢٣) لا يضلُّ في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي﴾ أي ديني، وتلاوة كتابي، ويحتمل أن يحمل الذكر على الرسول، لأنه كان منه الذكر ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ أي عيشًا ضيقًا، وقال في المؤمن: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾.

وقال أبو هريرة: يضيقُ على الكافر قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، وهو المعيشة الضنك ﴿وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى﴾ (١٢٤) عن الحيلة في دفع العذاب عن نفسه، كالأعمى الذي لا حيلة له فيما لا يراه ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى﴾ أي بأيِّ ذنبٍ عاقبتني بالعمى ﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ (١٢٥) أي في الدنيا، وكأنه يُظنُّ أنه لا ذنب له، وقيل: أي: ﴿لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى﴾ عن حجتني ﴿وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ أي عالمًا بحجتي، وهو بعيدٌ إذ ما كان للكافر حجة في الدنيا ﴿قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا﴾ أي دلائلنا على وحدانيتنا وقدرتنا ﴿فَنَسِيتَهَا﴾ أي تركتها ولم تنظر فيها، وأعرضت عنها ﴿وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ أي تترك في العذاب، يريد جهنم ﴿وَكَذَلِكَ نُجْزِي مَنْ أَسْرَفَ﴾ أي وكما جزينا من أعرض عن القرآن، وعن النظر في المصنوعات، والتفكير فيها، وجاوز الحد في المعصية ﴿وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهٖ﴾ أي لم يصدق بها ﴿وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ﴾ أي أقطع من المعيشة الضنك، وعذاب القبر ﴿وَأَبْقَى﴾ (١٢٧) أي أدام وأثبت، لأنه لا ينقطع ولا ينقضي.

قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ﴾ يريد أهل مكة، أي أفلم يبين لهم خبر من أهلكنا قبلهم من القرون يمشون في مساكنهم إذا سافروا وخرجوا في التجارة أفلا يخافون أن يحل بهم مثل ما حل بالكفار قبلهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا﴾، فيه تقديم وتأخير، أي ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزماً، والزم الملازمة، أي لكان العذاب لازماً لهم ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ عطف على ﴿كَلِمَةٌ﴾، والمراد القيامة.

قوله تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ إنه ساحر، إنه كاهن، إنه كذاب، إلى غير ذلك. والمعنى: لا تحفل بهم، فإن لعذابهم وقتاً مضروباً لا يتقدم ولا يتأخر. ثم قيل: هذا منسوخ بآية القتال. وقيل: ليس منسوخاً، إذ لم يستأصل الكفار بعد آية القتال بل بقي معظم منهم.

قوله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ قال أكثر المتأولين: هذا إشارة إلى الصلوات الخمس ﴿قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ﴾ صلاة الصبح ﴿وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ صلاة العصر ﴿وَمِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ﴾ العتمة ﴿وَأَطْرَافِ النَّهَارِ﴾ المغرب والظهر، لأن الظهر في آخر طرف النهار الأول، وأول طرف النهار الآخر، فهي في طرفين منه، والطرف الثالث غروب الشمس وهو وقت المغرب.

و ﴿ءَانَاءَ اللَّيْلِ﴾ ساعاته وواحد الآناء إني وإنى وأنى.

قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾ بفتح التاء، أي لعلك تثاب على هذه الأعمال بما ترضى به. وقرأ الكسائي وأبو بكر عن عاصم: «تَرْضَىٰ» بضم التاء، أي لعلك تعطى ما يرضيك.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ﴾ وقد تقدم معناه في «الحجر» ﴿أَزْوَاجًا﴾ مفعول ب ﴿مَتَّعْنَا﴾. و ﴿زَهْرَةً﴾ نصب على الحال. يعني زيتها بالنبات. والزهرة، بالفتح في الزاي والهاء نور النبات. والزهرة بضم الزاي وفتح الهاء النجم ﴿لِتَفْتَنَهُمْ فِيهِ﴾ أي لنبليهم. وقيل: لنجعل ذلك فتنة لهم وضلاً، ومعنى الآية: لا تجعل يا محمد زهرة الدنيا وزناً، فإنه لا بقاء لها. ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ﴾ أبلغ من لا تنظرن، لأن الذي يمدُّ بصره،

إنما يحمله على ذلك حرصٌ مقترنٌ، والذي ينظرُ قد لا يكون ذلك معه. ثمَّ سلاه فقال: ﴿وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ (١٣٦) أي ثوابُ الله على الصبرِ وقلةِ المبالاةِ بالدنيا أولى، لأنه يبقى والدنيا تفنى. وقيل: يعني بهذا الرزق ما يفتح الله على المؤمنين من البلاد والغنائم.

قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ الخطاب للنبي ﷺ ويدخل في عمومهِ جميعُ أمته، وأهل بيته على التخصيص.

قوله تعالى: ﴿لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا﴾ نحن نتكفل برزقك وإياهم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا (٥٧) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ.

قوله تعالى: ﴿وَالْعَقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ (١٣٦) أي الجنة لأهل التقوى، يعني العاقبة المحمودَةُ وقد تكون لغير التقوى عاقبة ولكنها مذمومة فهي كالمعدومة.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَةٍ مِنْ رَبِّهِ﴾ يريد كفار مكة، أي لولا يأتينا محمدٌ بآية توجب العلم الضروري. أو بآية ظاهرة كالناقة والعصا، قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ تَأْتِهِم بَيِّنَةٌ مَا فِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ (١٣٣) يريد التوراة والإنجيل والكتب المتقدمة، وقيل: أو لم يأتهم إهلاكنا الأمم الذين كفروا واقترحوا الآيات، فما يؤمنهم إن اتهم الآيات أن يكون حالهم حال أولئك. وقرأ أبو جعفرٍ ونافعٌ وأبو عمرو ويعقوبٌ وحفص: «أولم تأتهم» بالتاء لتأنيث البينة. الباقرٌ بالياء لتقدم الفعل ولأن البينة هي البيان والبرهان فردوه إلى المعنى.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ﴾ أي من قبل بعثة محمد ﷺ ونزول القرآن ﴿لَقَالُوا﴾ أي يوم القيامة ﴿رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ أي هلا أرسلت إلينا رسولاً ﴿فَتَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ﴾ في الدنيا ﴿وَنُخْزَى﴾ (١٣٥) في الآخرة.

﴿قُلْ كُلُّ مُتَرَبِّصٍ﴾ أي كل المؤمنين والكافرين منتظرٌ دوائر الزمان ولمن يكون النصر ﴿فَتَرَبَّصُوا فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ أَصْحَبُ الصِّرَاطِ السَّوِيِّ وَمَنْ أَهْتَدَى﴾ (١٣٥) يريد الدين المستقيم والهدى، وفي هذا ضربٌ من الوعيد والتخويف والتهديد ختم به السورة.

سورة الأنبياء

مكية في قول الجميع وهي مائة واثنى عشرة آية

قال عبد الله بن مسعود: الكهف ومريم وطه والأنبياء من العتاق الأول، وهن من تلادي يريد من قديم ما كسب وحفظ من القرآن كالمال التلاد.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿أَقْرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ أي قرب الوقت الذي يحاسبون فيه على أعمالهم. ﴿لِلنَّاسِ﴾ قال ابن عباس: المراد بالناس هنا المشركون بدليل قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أَفْتَأُتُونَ السَّحَرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾. وقيل: الناس عموم وإن كان المشار إليه في ذلك الوقت كفار قريش، يدل على ذلك ما بعد من الآيات، ومن علم اقتراب الساعة قصر أمله، وطابت نفسه بالتوبة، ولم يركن إلى الدنيا، فكأن ما كان لم يكن إذا ذهب، وكل آت قريب، والموت لا محالة آت، وموت كل إنسان قيام ساعته، والقيامة أيضاً قريبة بالإضافة إلى ما مضى من الزمان، فما بقي من الدنيا أقل مما مضى.

﴿وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ﴾ بالدنيا عن الآخرة، أو عن التأهب للحساب وعما جاء به محمد ﷺ.

قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ ﴿مُحَدَّثٍ﴾ نعت لـ ﴿ذِكْرٍ﴾ يريد في النزول وتلاوة جبريل على النبي ﷺ، فإنه كان ينزل سورة بعد سورة، وآية بعد آية، كما كان ينزله الله تعالى عليه في وقت بعد وقت، لأن القرآن مخلوق. وقيل: الذكر ما يذكركم به النبي ﷺ ويعظهم به. وقال: ﴿مِّن رَّبِّهِمْ﴾ لأن النبي ﷺ لا ينطق إلا بالوحي، فوعظ النبي ﷺ وتحذيره ذكر، وهو محدث، قال الله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾، وقيل: الذكر الرسول نفسه بدليل ما في سياق الآية: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾، ولو أراد بالذكر القرآن لقال: هل هذا إلا أساطير الأولين، ودليل هذا التأويل قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ يعني محمداً ﷺ. وقال: ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا﴾

رسولاً ﴿٥﴾.

﴿إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ﴾ يعني محمداً ﷺ، أو القرآن من النبي ﷺ أو من أمته. ﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ ﴿٦﴾ الواو واو الحال يدل عليه: ﴿لَا هِيَ قُلُوبُهُمْ﴾ ومعنى. ﴿يَلْعَبُونَ﴾ أي يلهون بلداتهم أو بالدنيا لأنها لعب، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَا هِيَ قُلُوبُهُمْ﴾ معرضة عن ذكر الله ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ أي تناجوا فيما بينهم بالتكذيب، ثم بين من هم فقال: ﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي الذين أشركوا.

قوله تعالى: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ يأكل الطعام، ويمشي في الأسواق ﴿أَفَتَأْتُونَ السَّحْرَ﴾ أي إن الذي جاء به محمد ﷺ سحر ﴿وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ ﴿٧﴾. أنه إنسان مثلكم.

قوله تعالى: ﴿قُلْ رَبِّي يَعْلَمُ الْقَوْلَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ لا يخفي عليه شيء مما يقال في السماء والأرض. وفي مصاحف أهل الكوفة: ﴿قَالَ رَبِّي﴾ أي قال محمد ربي يعلم القول، أي هو عالم بما تناجيتهم به، والقراءتان صحيحتان وهما بمنزلة الآيتين، وفيهما من الفائدة أن النبي ﷺ أمر وأنه قال كما أمر.

قوله تعالى: ﴿بَلْ قَالُوا أَضْغَثُ أَحْلَمٍ﴾ أخلاط كالأحلام المختلطة، أي أهاويل رآها في المنام، والأضغاث ما لم يكن له تأويل، فلما رأوا أن الأمر ليس كما قالوا انتقلوا عن ذلك فقالوا: ﴿بَلْ أَفْتَرَلَهُ﴾ ثم انتقلوا عن ذلك فقالوا: ﴿بَلْ هُوَ شَاعِرٌ﴾ أي هم متحIRON لا يستقرون على شيء: قالوا مرة سحر، ومرة أضغاث أحلام، ومرة افتراه، ومرة شاعر. وقيل: أي قال فريق إنه ساحر: وفريق إنه أضغاث أحلام، وفريق إنه افتراه، وفريق إنه شاعر. والافتراء الاختلاق.

﴿فَلْيَأْتِنَا بَيِّنَاتٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوْلُونَ﴾ ﴿٨﴾ كعصا موسى أو ناقة صالح، إنما كان سؤالهم تعتاً إذ كان الله أعطاهم من الآيات ما فيه كفاية. وبين الله عز وجل أنهم لو كانوا يؤمنون لأعطاهم ما سألوه لقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿مَا آمَنَتْ قَبْلَهُمْ مِنْ قَرِيَةٍ﴾ كقوم صالح وقوم فرعون ﴿أَهْلَكْنَاهَا﴾ يريدُ كانَ في علمنا هلاكها ﴿أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ﴾ يريدُ يصدقونَ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ﴾ هذا ردُّ عليهم في قولهم: ﴿هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ وتأنيسُ لنبيه ﷺ، أي لم يرسل قبلك إلا رجالا.

﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ يريدُ أهل التوراة والإنجيل الذين آمنوا بالنبي ﷺ، وسماهم أهل الذكر، لأنهم كانوا يذكرون خبر الأنبياء مما لم تعرفه العرب، وكان كفار قريش يرجعون أهل الكتاب في أمر محمد ﷺ، وقيل: أراد بالذكر القرآن، أي فاسألوا المؤمنين العالمين من أهل القرآن.

مسألة- لم يختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها، وأنهم المراد بقول الله عز وجل: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ وأجمعوا على أن الأعمى لا بد له من تقليد غيره ممن يثق بميزه بالقبلة إذا أشكلت عليه، فذلك من لا علم له ولا بصير بمعنى ما يدين به لا بد له من تقليد عالمه، وكذلك لم يختلف العلماء أن العامة لا يجوز لها الفتيا، لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحريم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ الضمير في ﴿جَعَلْنَاهُمْ﴾ للأنبياء ﴿وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ﴾ جوابٌ لقولهم: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾، وقولهم: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ﴾. و ﴿جَسَدًا﴾ اسم جنس، ولهذا لم يقل أجسادًا، وقيل: لم يقل أجسادًا لأنه أراد وما جعلنا كل واحدٍ منهم جسدًا. والجسد البدن، تقول منه: تجسد كما تقول من الجسم تجسم.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ صَدَقْنَاهُمُ الْوَعْدَ﴾ يعني الأنبياء بإنجائهم ونصرهم وإهلاك مكذبيهم ﴿وَمَنْ نَشَاءُ﴾ أي الذين صدقوا الأنبياء ﴿وَأَهْلَكْنَا الْمُسْرِفِينَ﴾ أي المشركين.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا﴾ يعني القرآن ﴿فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ أي شرفكم، مثل ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾، وقيل: فيه ذركم أي ذكر أمر دينكم.

قوله تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً﴾ القصمُ الكسرُ، وهو الإهلاكُ. وأما الفصمُ بالفاء فهو الصدعُ في الشيء من غير بينونة ومنه الحديثُ «يفصمُ عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً».

وقوله: ﴿كَانَتْ ظَالِمَةً﴾ أي كافرةً، يعني أهلها. والظلمُ وضع الشيء في غير موضعه، وهم وضعوا الكفر موضع الإيمان ﴿وَأَنشَأْنَا﴾ أي أوجدنا وأحدثنا بعد إهلاكهم ﴿قَوْمًا﴾ آخرين ﴿فَلَمَّا أَحَسُّوا﴾ أي رأوا عذابنا، وقيل: خافوا وتوقعوا ﴿إِذَا هُمْ مِّنْهَا يَرْكُضُونَ﴾ أي يهربون ويفرون. والركض العدو بشدة الوطي. والركض تحريك الرجل، ومنه قوله تعالى: ﴿رَكُضَ بِرَجُلِكَ﴾. ﴿لَا تَرْكُضُوا﴾ أي لا تفروا. وقيل: إن الملائكة نادتهم لما انهزموا استهزاءً بهم وقالت: ﴿لَا تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ﴾ أي إلى نعمكم التي كانت سبب بطركم، والمترف المتنعم وسع عليه في معاشه. وإنما أترفهم الله عز وجل كما قال: ﴿وَأُتْرِفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ ﴿لَعَلَّكُمْ تَسْأَلُونَ﴾ شيئاً من دنياكم، استهزاءً بهم، وقيل: المعنى ﴿لَعَلَّكُمْ تَسْأَلُونَ﴾ عما نزل بكم من العقوبة فتخبرون به قيل لهم ذلك استهزاءً وتقريعاً وتوبيخاً ﴿قَالُوا يَٰيَوْلَنَّا﴾ اعترفوا بأنهم ظلموا حين لا ينفع الاعتراف ﴿فَمَا زَالَتْ تِلْكَ دَعْوَاهُمْ﴾ أي لم يزالوا يقولون: ﴿يَٰيَوْلَنَّا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ ﴿حَتَّىٰ جَعَلْنَاهُمْ حَصِيدًا﴾ أي بالسيوف كما يحصد الزرع بالمنجل، أو بالعذاب ﴿خَمِيدِينَ﴾ أي ميتين، والخمودُ الهمودُ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْنٍ﴾ أي عبثاً وباطلاً، بل للتنبيه على أن لها خالقاً قادراً يجازي المسيء.

قوله تعالى: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهَوًا﴾ امرأة أو ولداً ﴿لَا تَخَذْنَهُ مِن لَّدُنَّا﴾ أي من عندنا لا من عندكم من أهل السماء لا من أهل الأرض. قيل: أراد الرد على من قال إن الأصنام بنات الله، أي كيف يكون منحوتكم ولداً لنا، أو هي رد على النصارى ﴿إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ ما كنا فاعلين، مثل ﴿إِنْ أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ أي ما أنت إلا نذير. وقيل: إنه على معنى الشرط، أي إن كنا فاعلين ذلك ولكن لسنا بفاعلين ذلك لاستحالة أن يكون لنا ولدٌ.

قوله تعالى: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ﴾ القذف الرمي ﴿فَيَدْمَغُهُ﴾ أي يقهره، وأصل الدمع شج الرأس حتى يبلغ الدماغ، ومنه الدامغة. والحق هنا القرآن، والباطل الشيطان أو كذبهم ووصفهم الله عز وجل بغير صفاته من الولد وغيره ﴿فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ أي هالك وتالف ﴿وَلَكُمْ أَلْوِيلٌ﴾ أي العذاب في الآخرة أو واد في جهنم، ﴿مِمَّا تَصِفُونَ﴾ أي مما تكذبون، نظيره: ﴿سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ أي بكذبهم.

قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي ملكا وخلقاً فكيف يجوز أن يشرك به ما هو عبده وخلقته ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ﴾ يعني الملائكة الذين ذكرت أنهم بنات الله ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي لا يأنفون ﴿عَنْ عِبَادَتِهِ﴾ والتذلل له ﴿وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ أي يعيون، مأخوذ من الحسير وهو البعير المنقطع بالإعياء والتعب، ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ يصلون ويذكرون الله وينزهونه ﴿لَا يَفْتُرُونَ﴾ أي لا يضعفون ولا يسأمون، يلهمون التسيح والتقديس كما يلهمون النفس.

قوله تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا إِلَهًا مِّنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ﴾ الاستفهام للجحد، أي لم يتخذوا آلهة تقدر على الإحياء. وقيل: ﴿أَمْ﴾ بمعنى «هل» ولا تكون ﴿أَمْ﴾ هنا بمعنى بل.

قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَ اللَّهِ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ بوقوع التنازع بالاختلاف الواقع بين الشركاء ﴿فَسُبْحَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ نزه نفسه وأمر العباد أن ينزهوه عن أن يكون له شريك أو ولد.

قوله تعالى: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ قاصمةً للقدرية وغيرهم. والمعنى: لا يسأله الخلق عن قضائه في خلقه وهو يسأل الخلق عن عملهم.

وروي عن علي رضي عنه أن رجلاً قال له يا أمير المؤمنين: أياحبُّ ربنا أن يعصى؟ قال: أفيعصى ربنا قهراً؟ قال: أرايت إن منعني الهدى ومنحني الردى أحسن إلي أم أساء؟ قال: إن منعك حقك فقد أساء، وإن منعك فضله فهو يؤتيه من يشاء. ثم تلا الآية: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً﴾ أعاد التعجب في اتخاذ الآلهة من دون الله مبالغة في التوبيخ ﴿هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ﴾ بإخلاص التوحيد في القرآن ﴿وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي﴾ في التوراة والإنجيل، وما أنزل الله من الكتب، فانظروا هل في كتاب من هذه الكتب أن الله أمر باتخاذ آلهة سواه؟ فالشرائع لم تختلف فيما يتعلق بالتوحيد، وإنما اختلفت في الأوامر والنواهي.

﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ أي عن الحق وهو القرآن، فلا يتأملون حجة التوحيد.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُوحِي إِلَيْهِ﴾ وقرأ حفص وحمزة والكسائي: ﴿نُوحِي إِلَيْهِ﴾ بالنون، لقوله: ﴿أَرْسَلْنَا﴾ ﴿أَنَّهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ أي قلنا للجميع لا إله إلا الله، فأدلة العقل شاهدة أنه لا شريك له، والنقل عن جميع الأنبياء موجود، والدليل إما معقول وإما منقول. وقال قتادة: لم يرسل نبي إلا بالتوحيد، والشرائع مختلفة في التوراة والإنجيل والقرآن، وكل ذلك على الإخلاص والتوحيد.

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا﴾ حيث قالوا: الملائكة بنات الله، وكانوا يعبدونهم طمعاً في شفاعتهم لهم. ﴿سُبْحَنَهُ﴾ تنزيهاً له ﴿بَلْ عِبَادٌ﴾ أي بل هم عباد ﴿مُكْرَمُونَ﴾ أي ليس كما زعم هؤلاء الكفار ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ﴾ أي لا يقولون حتى يقول، ولا يتكلمون إلا بما يأمرهم ﴿وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ أي بطاعته وأوامره. ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي يعلم ما عملوا وما هم عاملون ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ وهم أهل شهادة أن لا إله إلا الله، والملائكة يشفعون غداً في الآخرة كما في صحيح مسلم وغيره، وفي الدنيا أيضاً، فإنهم يستغفرون للمؤمنين وللمن في الأرض، كما نص عليه التنزيل على ما يأتي ﴿وَهُمْ﴾ يعني الملائكة ﴿مِنْ خَشْيَتِهِ﴾ يعني من خوفه ﴿مُشْفِقُونَ﴾ أي خائفون لا يأمنون مكره.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾. وهذا دليل على أنهم وإن أكرموا بالعصمة فهم متعبدون، وليسوا مضطرين إلى العبادة كما ظنه بعض الجاهل، وقد استدلل ابن عباس بهذه الآية على أن محمداً ﷺ أفضل أهل السماء ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ الواضعين الألوهية والعبادة في غير موضعهما.

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ قراءة العامة ﴿أَوَلَمْ﴾ بالواو. وقرأ ابن كثير ﴿أَلَمْ يَرِ﴾ بغير واو وكذلك هو في مصحف مكة. و﴿يَرِ﴾ بمعنى يعلم. ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا﴾ الرتق السد ضد الفتق، وقد رتقت الفتق أرتقه فارتقت أي التأم، ومنه الرتقاء للمنظمة الفرج، يعني أنها كانت شيئاً واحداً ملتزقتين ففصل الله بينهما بالهواء، وقول ثان: كانت السموات مؤتلفة طبقة واحدة ففتقها فجعلها سبع سموات، وكذلك الأرضين كانت مرتتقة طبقة واحدة ففتقها فجعلها سبعاً، وقول ثالث: فتق السماء بالمطر، والأرض بالنبات، نظيره قوله عز وجل: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ﴾ وَالْأَرْضِ ذَاتِ الصَّدْعِ. واختار هذا القول الطبري، لأن بعده: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾.

وفي قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ ثلاث تأويلات:

أحدها: أنه خلق كل شيء من الماء.

الثاني - حفظ حياة كل شيء بالماء.

الثالث - وجعلنا من ماء الصلب كل شيء حي.

وقيل: الكل قديذكر بمعنى البعض كقوله: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾، وقوله: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾، والصحيح العموم، لقوله ﷺ: «كل شيء خلق من الماء» والله أعلم ﴿أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي أفلا يصدقون بما يشاهدون، وأن ذلك لم يكن بنفسه، بل لمكون كونه، ومدبر أوجده، ولا يجوز أن يكون ذلك المكون محدثاً.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ﴾ أي جبلاً ثوابت ﴿أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ﴾ أي لتلا

تميد بهم، ولا تتحرك ليتَمَّ القرارُ عليها ﴿وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا﴾ يعني في الرواسي، والفجَّجُ المسالكُ. والفجُّ الطريقُ الواسعُ بينَ الجبلين. وقيل: وجعلنا في الأرضِ فججًا أي مسالكَ ﴿سُبُلًا﴾ تفسيرُ الفجاج، لأنَّ الفجَّ قد يكون طريقًا نافذًا مسلوكةً وقد لا يكونُ.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا﴾ من أن يقعَ ويسقطَ على الأرضِ، دليلهُ قوله تعالى: ﴿وَيُمَسِّكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾. وقيل: محفوظًا بالنجوم من الشياطين، دليلهُ قوله تعالى: ﴿وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ﴾، وقيل: محفوظًا فلا يحتاجُ إلى عمادٍ، وقيل: محفوظًا من الشركِ والمعاصي ﴿وَهُمْ﴾ يعني الكفارَ ﴿عَنْ عَائِيَّتِهَا مُعْرِضُونَ﴾ ﴿٣٢﴾ يعني الشمسَ والقمرَ. وأضافَ الآياتِ إلى السماءِ لأنها مجعولةٌ فيها، وقد أضافَ الآياتِ إلى نفسه في مواضع، لأنه الفاعلُ لها.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ ذكرهم نعمةً أخرى أن جعلَ الليلَ ليسكنوا فيه، والنهارَ ليتصرفوا فيه لمعايشهم ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ الشمسُ آيةُ النهارِ، والقمرُ آيةُ الليلِ، لتعلمَ الشهورُ والسنونَ والحسابُ، كما تقدمَ في «سبحان» بيانهُ.

﴿كُلٌّ﴾ يعني منَ الشمسِ والقمرِ والنجومِ والكواكبِ والليلِ والنهارِ ﴿فِي فَلَكَ﴾ ﴿يَسْبَحُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ يجرونَ بسرعةٍ كالسباحِ في الماءِ. قالَ اللهُ تعالى وهوَ أصدقُ القائلينَ: ﴿وَالسَّابِحَاتِ سَبْحًا﴾، وفيه منَ النحرِ أنه لم يقل: يسبحنَ ولا تسبحُ، لأنه أخبرَ عنهنَّ بفعلٍ من يعقلُ فجعلنَّ في الطاعةِ بمنزلةٍ من يعقلُ، وقيل: إنما قالَ: ﴿يَسْبَحُونَ﴾ لأنه رأسُ آيةٍ، كما قالَ اللهُ تعالى: ﴿نَحْنُ جَمِيعٌ مُنتَصِرُونَ﴾ ولم يقلَ منتصرونَ.

والفلكُ أصلها منَ الدورانِ، ومنه فلكةُ المغزلِ، لاستدارتها، والأفلاكُ مجاري النجومِ والشمسِ والقمرِ.

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْبَشَرَ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ﴾ في الدنيا، نزلتُ حينَ قالوا: شاعرُ نتربصُ به ريبَ المنونِ، ولعله يموتُ كما ماتَ شاعرُ بني فلانٍ ﴿أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾ ﴿٣٤﴾ قرئ «مِتَّ» و «مِتَّ» بكسرِ الميمِ وضمها لغتانِ.

قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبْلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ نخبركم بالشدةِ

والرخاء والحلال والحرام، فننظر كيف شكركم وصبركم ﴿وَالْيَنَّا تُرْجَعُونَ﴾ ٣٥ أي للجزاء بالأعمال.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ أي ما يتخذونك. والهزء السخرية، وهم المستهزون المتقدمو الذكر في آخر سورة «الحجر» في قوله: ﴿إِنَّا كَفَيْتَكَ الْمُسْتَهْزِعِينَ﴾. كانوا يعيرون من جحد إلهية أصنامهم وهم جاحدون لإلهية الرحمن، وهذا غاية الجهل ﴿أَهَذَا الَّذِي﴾ أي يقولون: أهذا الذي؟ فأضمر القول وهو جواب ﴿إِذَا﴾ وقوله: ﴿إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا﴾ كلامٌ معترض بين ﴿إِذَا﴾ وجوابه ﴿يَذْكُرُ إِلَهُتَكُمْ﴾ أي بالسوء والعيب ﴿وَهُمْ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ﴾ أي بالقرآن ﴿هُمْ كَفَرُوا﴾ ٣٦ ﴿هُمْ﴾ الثانية توكيد كفرهم، أي هم الكافرون مبالغة في وصفهم بالكفر.

قوله تعالى: ﴿خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ أي ركب على العجلة فخلق عجولاً، فيستعجل كثيراً من الأشياء وإن كانت مضرّة. ثم قيل: المراد بالإنسان آدم عليه السلام، وقيل: المراد بالإنسان الناس كلهم.

﴿سَأُورِيكُمْ ءَايَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ﴾ ٣٧ هذا يقوي أن طبع الإنسان العجلة، وأنه خلق خلقاً لا يتمالك، والمراد بالآيات ما دل على صدق محمد ﷺ من المعجزات، وما جعله له من العاقبة المحمودّة. وقيل: ما طلبوه من العذاب، فأرادوا الاستعجال وقالوا: ﴿مَتَى هَذَا الْوَعْدُ﴾؟ وما علموا أن لكل شيء أجلاً مضروباً.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ﴾ أي الموعد، كما يقال: الله رجاؤنا أي مرجونا. وقيل: معنى ﴿الْوَعْدُ﴾ هنا الوعيد، أي الذي يعدنا من العذاب. وقيل: القيامة ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ٣٨ يا معشر المؤمنين.

قوله تعالى: ﴿لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ جواب ﴿لَوْ﴾ محذوف، أي لو علموا الوقت الذي ﴿لَا يَكْفُونَ عَنْ وُجُوهِهِمُ النَّارَ وَلَا عَنْ ظُهُورِهِمْ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ ٣٩ وعرفوه، لما استعجلوا الوعيد، وقيل: أي لعلموا صدق الوعد. وقيل: المعنى لو علموه لما أقاموا على الكفر ولا آمنوا. وقيل: هو تنبيه على تحقيق وقوع الساعة، أي لو علموه علم يقين لعلموا

أَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ. وَدَلَّ عَلَيْهِ ﴿بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً﴾ أَيُّ فَجَاءَ يَعْنِي الْقِيَامَةَ. وَقِيلَ الْعُقُوبَةُ. وَقِيلَ: النَّارُ فَلَا يَتِمَكَّنُونَ حِيلَةً ﴿فَتَبْهَتُهُمْ﴾. تَحِيرُهُمْ أَوْ فَتَفْجَأُهُمْ ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا﴾ أَيُّ صَرَفَهَا عَنْ ظُهُورِهِمْ ﴿وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ أَيُّ لَا يَمْهَلُونَ وَيُؤْخَرُونَ لِتُوبَةٍ وَاعْتِدَارٍ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَسْتَهْزِئُ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ هَذَا تَسْلِيَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَتَعْزِيَةٌ لَهُ ثُمَّ وَعَدُهُ النَّصْرَ فَقَالَ: ﴿فَحَاقَ﴾ أَيُّ أَحَاطَ وَدَارَ ﴿بِالَّذِينَ﴾ كَفَرُوا وَ﴿سَخِرُوا مِنْهُمْ﴾ وَهَزَعُوا بِهِمْ ﴿مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ أَيُّ جَزَاءِ اسْتَهْزَائِهِمْ.

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يَكْلُؤْكُمْ﴾ يَحْرُسُكُمْ وَيَحْفَظُكُمْ ﴿بِالَّذِينَ﴾ إِذَا نَمْتُمْ ﴿وَالنَّهَارَ﴾ إِذَا قَمْتُمْ وَتَصَرَّفْتُمْ فِي أُمُورِكُمْ ﴿مِنَ الرَّحْمَنِ﴾ أَيُّ مِنْ عَذَابِهِ وَبِأَسْهٍ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ﴾ أَيُّ مَنْ عَذَابِ اللَّهِ. وَالخَطَابُ لِمَنْ اعْتَرَفَ مِنْهُمْ بِالصَّانِعِ، أَيُّ إِذَا أَقْرَرْتُمْ بِأَنَّهُ الْخَالِقُ، فَهُوَ الْقَادِرُ عَلَى إِحْلَالِ الْعَذَابِ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَهُ ﴿بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ﴾ أَيُّ عَنِ الْقُرْآنِ. وَقِيلَ: عَنْ مَوَاقِظِ رَبِّهِمْ وَقِيلَ: عَنْ مَعْرِفَتِهِ ﴿مُعْرِضُونَ﴾ لَا هُونَ غَافِلُونَ.

قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ الْمَعْنَى: أَلَهُمْ وَالْمِيمُ صَلََّةٌ ﴿تَمْنَعُهُمْ مِّنْ دُونِنَا﴾ أَيُّ مِنْ عَذَابِنَا ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ يَعْنِي الَّذِينَ زَعَمَ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارُ أَنَّهُمْ يَنْصُرُونَهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿نَصْرَ أَنْفُسِهِمْ﴾ فَكَيْفَ يَنْصُرُونَ عَابِدِيهِمْ ﴿وَلَا هُمْ مِنَّا يُصْحَبُونَ﴾ يَجَارُونَ.

قوله تعالى: ﴿بَلْ مَتَّعْنَا هَؤُلَاءِ وَءَابَاءَهُمْ﴾ يَرِيدُ أَهْلَ مَكَّةَ ﴿حَتَّى طَالَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ﴾ فِي النِّعْمَةِ فَظَنُوا أَنَّهُ لَا تَزُولُ عَنْهُمْ، فَاعْتَرَوْا ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾ أَيُّ بِالظُّهُورِ عَلَيْهَا لَكَ يَا مُحَمَّدُ أَرْضًا بَعْدَ أَرْضٍ، وَفَتْحَهَا بَلَدًا بَعْدَ بَلَدٍ مِّمَّا حَوْلَ مَكَّةَ ﴿أَفَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ يَعْنِي كُفَّارَ مَكَّةَ بَعْدَ أَنْ نَقَصْنَا مِنْ أَطْرَافِهِمْ، بَلْ أَنْتَ تَغْلِبُهُمْ وَتُظْهِرُ عَلَيْهِمْ.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنْذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ أَيُّ بِالْقُرْآنِ ﴿وَلَا يَسْمَعُ الصَّمُّ الدُّعَاءَ﴾ أَيُّ مَنْ أَصَمَّ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ، وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً، عَنْ فَهْمِ الْآيَاتِ وَسَمَاعِ الْحَقِّ. قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ ﴿وَلَا تُسْمِعُ﴾ بَتَاءٍ مُّضْمُومَةٍ وَكُسْرِ الْمِيمِ ﴿الصَّمُّ﴾ نَصْبًا، أَيُّ إِنَّكَ يَا مُحَمَّدُ

«لَا تَسْمِعُ الصَّمَّ الدُّعَاءَ»، فالخطابُ للنبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ مَسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ﴾ طرف مأخوذة من نفح المسك ﴿لَيَقُولَنَّ يَوْمَئِذٍ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ أي متعددين. فيعرفون حين لا ينفعهم الاعتراف.

قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ الموازين جمع ميزان. فقيل: إنه يدلُّ بظاهره على أنَّ لكلِّ مكلفٍ ميزانًا توزنُ به أعماله، فتوضع الحسناتُ في كفة، والسيئاتُ في كفة. وقيل: يجوزُ أن يكونَ هناك موازينٌ للعامل الواحد، يوزنُ بكلِّ ميزانٍ منها صنفٌ من أعماله، و﴿الْقِسْطُ﴾ العدلُ أي ليسَ فيها بخسٌ ولا ظلمٌ كما يكون في وزن الدنيا. و﴿الْقِسْطُ﴾ صفةُ الموازين، ووحدَ لأنه مصدرٌ، ﴿لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ أي لأهل يوم القيامة. وقيل: المعنى في يوم القيامة. ﴿فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ أي لا ينقص من إحسانٍ محسنٍ ولا يزداد في إساءةٍ مسيءٌ ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ﴾ قرأ نافعٌ وأبو جعفر ﴿مِثْقَالَ حَبَّةٍ﴾ بالرفع هنا وفي «لقمان» على معنى إن وقع أو حضر، فتكونُ كان تامةً ولا تحتاجُ إلى خبر الباقون: ﴿مِثْقَالَ﴾ بالنصب على معنى وإن كان العملُ أو ذلك الشيء مِثْقَالَ. ومِثْقَالُ الشيء ميزانه من مثله ﴿أَتَيْنَا بِهَا﴾ مقصورة الالف قراءة الجمهور أي أحضرناها للمجازاة عليها ولها، وقيل: مِثْقَالُ الحبة ليس شيئاً غير الحبة فهذا قال: ﴿أَتَيْنَا بِهَا﴾. وقرأ مجاهدٌ وعكرمة: ﴿آتَيْنَا﴾ بالمد على معنى جازينا بها. يقال: أتى يؤاتي مؤاتاة ﴿وَكَفَىٰ بَنَىٰ حَسِبِينَ﴾ أي مجازين على ما قدموه من خيرٍ وشرٍّ. وقيل: ﴿حَسِبِينَ﴾ أي لا أحد أسرع حساباً منا. والحسابُ العدُّ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً﴾ ﴿الْفُرْقَانَ﴾ التوراة، لأنَّ فيها الفرقَ بين الحرام والحلال. قال: ﴿وَضِيَاءً﴾ مثل ﴿فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾ وقيل: هنا هو النصرُ على الأعداء، دليله قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ يعني يوم بدر ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ الذين يخشون ربَّهم بالغيبِ يخشونه في سرائرهم، وخلواتهم التي يغيبون فيها عن الناس ﴿وَهُمْ مِنَ السَّاعَةِ﴾ أي من قيامها قبل التوبة ﴿مُشْفِقُونَ﴾ أي خائفون وجلون ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنزَلْنَاهُ﴾ يعني القرآن ﴿فَأَنشَأْ لَهُ﴾ يا معشر العرب ﴿مُنْكَرُونَ﴾

﴿٥٠﴾ وهو معجزٌ لا تقدرُونَ على الإتيانِ بمثلهِ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ﴾ أعطيناهُ هُداً ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ من قبل النبوة، أي وفقناه للنظر والاستدلال، لما جنَّ عليه الليل فرأى النجم والشمس والقمر. وقيل: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل موسى وهرون. والرشدُ على هذا النبوة. وعلى الأول أكثر أهل التفسير، كما قال ليحيى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ ﴿وَكُنَّا بِهِ عِلْمِينَ﴾ ﴿٥١﴾ أي أنه أهل.

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ﴾ قيل: المعنى أي اذكر حين قال لأبيه، فيكون الكلام قد تمَّ عند قوله: ﴿وَكُنَّا بِهِ عِلْمِينَ﴾. وقيل: المعنى وكنّا به عالمين إذ قال: فيكون الكلام متصلاً ولا يوقف على قوله: ﴿عِلْمِينَ﴾. ﴿لِأَبِيهِ﴾ وهو آزر ﴿وَقَوْمِهِ﴾ نمرود ومن اتبعه ﴿مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ﴾ أي الأصنام. والتمثال اسمٌ موضوعٌ للشيء المصنوع مشبهاً بخلق من خلق الله تعالى. يقال: مثلت الشيء بالشيء أي شبهته به. واسمُ ذلك الممثل تمثال ﴿الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾ أي مقيمون على عبادتها ﴿قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ﴾ ﴿٥٢﴾ نعبدّها تقليداً لأسلافنا ﴿قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ أي في خسرانٍ بعبادتها، إذ هي جمادات لا تنفع ولا تضر ولا تعلم ﴿قَالُوا أَجِئْتَنَا بِالْحَقِّ﴾ أي أجاء أنت بحق فيما تقول؟ ﴿أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِينَ﴾ أي لاعبٌ مازح ﴿قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي لستُ بلاعب، بل ربكم والقائم بتدبيركم خالق السموات والأرض ﴿الَّذِي فَطَرَهُنَّ﴾ أي خلقهنَّ وأبدعهنَّ ﴿وَأَنَا عَلَىٰ ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ أي على أنه رب السموات والأرض. والشاهدُ يبين الحكم، ومنه ﴿شَهِدَ اللَّهُ﴾ بين الله، فالمعنى: وأنا آيينٌ بالدليل ما أقول.

قوله تعالى: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾ أخبر أنه لم يكتفِ بالمحاجة باللسان بل كسر أصنامهم فعلٌ واثق بالله تعالى، موطن نفسه على مقاساة المكروه في الذب عن الدين. والتاء في ﴿تَاللَّهِ﴾ تختص في القسم باسم الله وحده، والواو تختص بكل مظهر، والباء بكل مضمّر ومظهر ﴿بَعْدَ أَنْ تُولُوا مُدْبِرِينَ﴾ أي منطلقين ذاهبين. وقيل: إنما قال ذلك إبراهيم في سرٍّ من قومه، ولم يسمعه إلا رجلٌ واحدٌ وهو الذي أفشاه عليه. والواحدُ يخبرُ

عنه بخبر الجمع إذا كان ما أخبر به مما يرضى به غيره. ومثله ﴿يَقُولُونَ لِنِ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾، وقيل: إنما قاله بعد خروج القوم، ولم يبق منهم إلا الضعفاء فهم الذين سمعوه. وكان إبراهيم احتال في التخلف عنهم بقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ أي ضعيف عن الحركة ﴿فَجَعَلَهُمْ جُودًا﴾ أي فتاتاً. والجذُّ الكسر والقطع، وقرأ الكسائي: «جُودًا» بكسر الجيم، أي كسرًا وقطعًا جمع جديذ وهو الهشيم، مثل خفيف وخفاف وظريف وظراف. والباقون بالضم، مثل الحطام والرُفات الواحدة جُذادة. وهذا هو الكيد الذي أقسم به ليفعلنه بها. وقال: ﴿فَجَعَلَهُمْ﴾، لأن القوم اعتقدوا في أصنامهم الإلهية ﴿إِلَّا كَبِيرًا لَهُمْ﴾ أي عظيم الآلهة في الخلق فإنه لم يكسره. وقيل: ترك الصنم الأكبر وعلق الفأس الذي كسره به الأصنام في عنقه، ليحتج به عليهم ﴿لَعَلَّهُمْ إِلِيهِ﴾ أي إلى إبراهيم دينه ﴿يَرْجِعُونَ﴾ ٥٨ إذا قامت الحجة عليهم. وقيل: ﴿لَعَلَّهُمْ إِلِيهِ﴾ أي إلى الصنم الأكبر ﴿يَرْجِعُونَ﴾ في تكسيرها.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ٥٩ لما رجعوا من عيدهم ورأوا ما أحدث بالهتهم، قالوا على جهة البحث والإنكار: ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾. وقيل: ﴿مَنْ﴾ ليس استفهامًا، بل هو ابتداء وخبره ﴿لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي فاعل هذا ظالم. والأول أصح لقوله: ﴿سَمِعْنَا فَتَى يَذْكُرُهُمْ﴾ وهذا هو جواب ﴿مَنْ فَعَلَ هَذَا﴾. والضمير في ﴿قَالُوا﴾ للقوم الضعفاء الذين سمعوا إبراهيم، أو الواحد على ما تقدم. ومعنى: ﴿يَذْكُرُهُمْ﴾ يعيهم ويسبهم فلعله الذي صنع هذا.

والفتى الشاب والفتاة الشابة. وقال ابن عباس: ما أرسل الله نبيًا إلا شابًا. ثم قرأ: ﴿سَمِعْنَا فَتَى يَذْكُرُهُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا فَأْتُوا بِهِ عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ﴾، فيه مسألة واحدة، وهي: أنه لما بلغ الخبر نمرود وأشراف قومه، كرهوا أن يأخذوه بغير بينة، فقالوا: اتتوا به ظاهرًا بمرأى من الناس حتى يروه ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾ ٦١ عليه بما قال، ليكون ذلك حجة عليه. وقيل: ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾ عقابه فلا يقدم أحد على مثل ما أقدم عليه. أو لعل قومًا ﴿يَشْهَدُونَ﴾

بأنهم رأوه يكسر الأصنام، أو ﴿لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾ طعنه على آلهتهم ليعلموا أنه يستحق العقاب.

قلت: وفي هذا دليل على أنه كان لا يؤخذ أحد بدعوى أحد فيما تقدم، لقوله تعالى: ﴿فَأْتُوا بِهِ عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ﴾ وهكذا الأمر في شرعنا ولا خلاف فيه.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا ءَأَنْتَ فَعَلْتَ هَذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: لما لم يكن السماع عاماً ولا ثبت الشهادة استفهموه هل فعل أم لا؟ وفي الكلام حذف فجاء إبراهيم حين أتى به فقالوا: أنت فعلت هذا بالآلهة؟ فقال إبراهيم: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ ليقولوا إنهم لا ينطقون ولا ينفعون ولا يضررون، فيقول لهم فلم تعبدونهم؟ فتقوم عليهم الحجة منهم، ولهذا يجوز عند الأمة فرض الباطل مع الخصم حتى يرجع إلى الحق من ذات نفسه، فإنه أقرب في الحجة وأقطع للشبهة، كما قال لقومه: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ وهذه אחتي و ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ و ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾.

الثانية: روى البخاري ومسلم والترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يكذب إبراهيم النبي في شيء قط إلا في ثلاث: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله: لسارة אחتي، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾» لفظ الترمذي. وقال: حديث حسن صحيح. ووقع في الإسراء في صحيح مسلم، من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) في قصة إبراهيم قال: وذكر قوله في الكوكب ﴿هَذَا رَبِّي﴾. فعلى هذا تكون الكذبات أربعاً إلا أن الرسول ﷺ قد نفى تلك بقوله: «لم يكذب إبراهيم النبي قط إلا في ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾» وواحدة في شأن سارة الحديث لفظ مسلم، وإنما لم يعد عليه قوله في الكوكب: ﴿هَذَا رَبِّي﴾ كذبة وهي داخلة في الكذب، لأنه - والله أعلم - كان حين قال ذلك في حال الطفولية، وليست حالة تكليف. أو قال لقومه مستفهماً لهم على جهة التوبيخ الإنكار، وحذفت همزة الاستفهام. أو على طريق الاحتجاج على قومه: تنبيهاً على أن ما يتغير لا يصلح للربوبية.

الثالثة: قال القاضي أبو بكر بن العربي: في هذا الحديث نكتة عظيمة تقصم الظهر، وهي

أَنَّهُ وَعَلَى اللَّهِ قَالَ: «لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ إِلَّا فِي ثَلَاثِ كَذَبَاتٍ ثَنَيْنِ مَاحِلَ بَهِمَا عَنْ دِينِ اللَّهِ وَهُمَا قَوْلُهُ **﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾**، وقوله **﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾** ولم يُعَدِّ قَوْلُهُ هَذِهِ أَخْتِي فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَإِنْ كَانَ دَفَعَ بِهَا مَكْرُوهًا، وَلَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهَا حِظٌّ مِنْ صَيَانَةِ فِرَاشِهِ وَحِمَايَةِ أَهْلِهِ، لَمْ يَجْعَلْهَا فِي ذَاتِ اللَّهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَجْعَلُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَذَاتِهِ إِلَّا الْعَمَلُ الْخَالِصُ مِنْ شَوَائِبِ الدُّنْيَا، وَالْمَعَارِيضُ الَّتِي تَرْجِعُ إِلَى النَّفْسِ إِذَا خَلَصَتْ لِلدِّينِ كَانَتْ لِلَّهِ سَبْحَانَهُ، كَمَا قَالَ: **﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾**. وَهَذَا لَوْ صَدَرَ مِنَّا لَكَانَ لِلَّهِ، لَكِنْ مَنَزَلَةُ إِبْرَاهِيمَ اقْتَضَتْ هَذَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الرابعة: قَالَ عُلَمَاؤُنَا: الْكَذِبُ هُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ عَلَيْهِ. وَالْأَظْهَرُ أَنَّ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا أَخْبَرَ عَنْهُ وَعَلَى اللَّهِ كَانَ مِنَ الْمَعَارِيضِ، وَإِنْ كَانَتْ مَعَارِيضٌ وَحَسَنَاتٌ وَحُجَجًا فِي الْخَلْقِ وَدَلَالَاتٍ، لَكِنَّهَا أَثَرَتْ فِي الرِّبَةِ، وَخَفَضَتْ عَنْ مَحَمَدٍ الْمَنَزَلَةَ، وَاسْتَحْيَا مِنْهَا قَائِلُهَا، عَلَى مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، وَيَسْتَفَادُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْخَلَةَ لَمْ تَصَحَّ بِكَمَالِهَا إِلَّا لِمَنْ صَحَّ لَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ وَهُوَ نَبِينَا مُحَمَّدٌ وَعَلَى اللَّهِ.

قوله تعالى: **﴿فَرَجَعُوا إِلَى أَنْفُسِهِمْ﴾** أَي رَجَعَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ رَجُوعَ الْمُنْقَطِعِ عَنْ حُجَّتِهِ، الْمَتَفَطِّنِ لَصِحَّةِ حُجَّةِ خَصْمِهِ **﴿فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنْتُمْ الظَّالِمُونَ﴾** (٦٤) أَي عِبَادَةَ مَنْ لَا يَنْطِقُ بِلَفْظَةٍ، وَلَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ لَحْظَةً، وَكَيْفَ يَنْفَعُ عَابِدِيهِ وَيُدْفَعُ عَنْهُمْ الْبَأْسَ، مَنْ لَا يَرُدُّ عَنْ رَأْسِهِ الْفَأْسَ.

قوله تعالى: **﴿ثُمَّ نَكَّسُوا عَلَى رُؤُوسِهِمْ﴾** أَي عَادُوا إِلَى جَهْلِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ فَقَالُوا: **﴿لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا هَؤُلَاءِ يَنْطِقُونَ﴾** (٦٥) ف **﴿قَالَ﴾** قَاطِعًا لِمَا بِهِ يَهْدُونَ، وَمَفْحَمًا لَهُمْ فِيمَا يَقُولُونَ **﴿أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾** (٦٦) **﴿أَفَلَا تَكْفُرُونَ﴾** أَي التَّنُّ لَكُمْ **﴿وَلَمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾** (٦٧). وَقِيلَ **﴿نَكَّسُوا عَلَى رُؤُوسِهِمْ﴾** أَي طَاطَأُوا رُؤُوسَهُمْ خَجَلًا مِنْ إِبْرَاهِيمَ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ نَكَّسُوا رُؤُوسَهُمْ بَفَتْحِ الْكَافِ بَلْ قَالَ **﴿نَكَّسُوا عَلَى رُؤُوسِهِمْ﴾** أَي رَدُّوا عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ.

قوله تعالى: **﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ﴾** لَمَّا انْقَطَعُوا بِالْحُجَّةِ أَخَذَتْهُمْ عِزَّةٌ بِإِثْمٍ وَانْصَرَفُوا إِلَى طَرِيقِ

الغشم والغلبة وقالوا ﴿حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ﴾ بتحريق إبراهيم لأنه يسبها ويعيها، فقال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿يَنَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ ﴿٦٩﴾ قال أبو العالية: ولو لم يقل ﴿بَرْدًا وَسَلَامًا﴾ لكان بردها أشد عليه من حرها، ولو لم يقل ﴿عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ لكان بردها باقياً على الأبد.

قوله تعالى: ﴿وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا﴾ أي أراد نمرود وأصحابه أن يمكروا به ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ الْأَخْسَرِينَ﴾ ﴿٧٠﴾ أي في أعمالهم، ورددنا مكرهم عليهم.

قوله تعالى: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ ﴿٧١﴾ أرض الشام وكانا بالعراق. وكان إبراهيم عليه السلام عمه، وقيل: لها مباركة لكثرة خصبها وثمارها وأنهارها، ولأنها معادن الأنبياء. والبركة ثبوت الخير، ومنه برك البعير إذا لزم مكانه فلم يبرح. وقيل: الأرض المباركة مكة. وقيل: بيت المقدس، لأن منها بعث الله أكثر الأنبياء، وهي أيضاً كثيرة الخصب والنمو، عذبة الماء.

قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ أي زيادة، لأنه دعا في إسحاق وزيد يعقوب من غير دعاء فكان ذلك نافلة، أي زيادة على ما سأل، إذ قال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ﴾. ويقال لولد الولد نافلة، لأنه زيادة على الولد ﴿وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ ﴿٧٢﴾ أي وكلاً من إبراهيم وإسحاق ويعقوب جعلناه صالحاً عاملاً بطاعة الله.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً﴾ يقتدى بهم في الخيرات وأعمال الطاعات. ﴿يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾ أي بما أنزلنا عليهم من الوحي والأمر والنهي ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾ أي أن يفعلوا الطاعات ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَكَانُوا لَنَا عَبِيدِينَ﴾ ﴿٧٣﴾ أي مطيعين.

قوله تعالى: ﴿وَلُوطًا آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ ﴿لُوطًا﴾ منصوب بفعل مضمر دل عليه الثاني، أي وآتيناه لوطاً، وقيل: أي واذكر لوطاً. والحكم النبوة، والعلم المعرفة بأمر الدين وما يقع به الحكم بين الخصوم ﴿وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبِيثَاتِ﴾ يريد سلوم، ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ﴾ ﴿٧٤﴾ خارجين عن طاعة الله، والفسوق الخروج ﴿وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا﴾ أي في النبوة. وقيل: في الإسلام. وقيل: الجنة. وقيل: عنى بالرحمة إنجاءه من

قومه ﴿إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ٧٥.

قوله تعالى: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِنْ قَبْلُ﴾ أي واذكر نوحًا إذ نادى، أي دعا. ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل إبراهيم ولو ط على قومه، وهو قوله: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا﴾، وقال لما كذبه: ﴿أَنِّي مَغْلُوبٌ فَأَنْتَصِرُ﴾ ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾ ٧٦ أي من الغرق. والكرْبُ الغمُّ الشديد ﴿وَأَهْلَهُ﴾ أي المؤمنين منهم ﴿وَنَصَرْنَاهُ مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ من بمعنى على، ﴿فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ الصغير منهم والكبير.

قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ ٧٨ ففهمناهما سليمانَ وحكماً وعلمنا وسخرنا مع داودَ الجبال يسبحن والطير وكُنَّا فاعلين ٧٩، فيه ست وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ﴾ أي واذكرهما إذ يحكما، ولم يرد بقوله: ﴿إِذْ يَحْكُمَانِ﴾ الاجتماع في الحكم وإن جمعهما في القول، فإن حكمن على حكم واحد لا يجوز. وإنما حكم كل واحد منهما على انفراده، وكان سليمان الفاهم لها بتفهم الله تعالى إياه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ النفس الرعي بالليل. يقال: نفشت بالليل، وهملت بالنهار، إذا رعت بلا راع..

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ دليل على أن أقل الجمع اثنان وقيل: المراد الحاكمان والمحكوم عليه، فلذلك قال: ﴿لِحُكْمِهِمْ﴾.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ أي فهمناه القضية والحكومة، فكنى عنها إذ سبق ما يدل عليها. وفضل حكم سليمان حكم أبيه في أنه أحرز أن يبقى ملك كل واحد منهما على متاعه وتبقى نفسه طيبة بذلك، وذلك أن داود عليه السلام رأى أن يدفع الغنم إلى صاحب الحرث. وقضى سليمان أن تدفع الغنم إلى صاحب الحرث فيتفع بألبانها وسمونها وأصوافها، وتدفع الحرث إلى صاحب الغنم ليقوم عليه، فإذا عاد الزرع إلى حاله التي أصابته

الغنم فيه في السنة المقبلة، ردَّ كلُّ واحدٍ منهما ماله إلى صاحبه.

وإنما قضى داود بالغنم لصاحب الحرث، لأنَّ ثمنها كان قريباً منه. وأما في حكم سليمان فقد قيل: كانت قيمة ما نال من الغنم وقيمة ما أفسدت الغنم سواءً أيضاً.

الخامسة: ﴿وَكَلَّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ تأول قومٌ أن داودَ عليه السلام لم يخطئ في هذه النازلة، بل فيها أوتي الحكم والعلم. وحملوا قوله: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ على أنه فضيلة له على داودَ وفضيلته راجعة إلى داودَ، والوالد تسره زيادةٌ ولده عليه. وقالت فرقة: بل لأنه لم يصب العين المطلوبة في هذه النازلة، وإنما مدحه الله بأنَّ له حكماً وعلماً يرجع إليه في غير هذه النازلة. وأما في هذه فأصاب سليمان وأخطأ داودُ عليهما الصلاة والسلام، ولا يمتنع وجودُ الغلط والخطأ من الأنبياء كوجوده من غيرهم، لكن لا يقرون عليه، وإن أقرَّ عليه غيرهم.

السادسة: واختلف العلماء في جواز الاجتهاد على الأنبياء فمنعه قومٌ، وجوزهُ المحققون، لأنه ليس فيه استحالة عقلية، فإن قيل: إنما يكون دليلاً إذا عُدَّ النصُّ وهم لا يعدمونه. قلنا: إذا لم ينزل الملك فقد عُدَّ النصُّ عندهم، والفرق بينهم وبين غيرهم من المجتهدين أنهم معصومون عن الخطأ، وعن الغلط، وعن التقصير في اجتهادهم، وغيرهم ليس كذلك. وهذا رسولُ الله صلى الله عليه وآله وقد سألتُه امرأةٌ عن العدة فقال لها: «اعتدي حيث شئت» ثم قال لها: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله». وقال له رجل: أرايت لو قتلت صبراً محتسباً أيجزني عن الجنة شي؟ فقال: لا، ثمَّ دعاها فقال: «إلا الدين كذا أخبرني جبريلُ عليه السلام».

السابعة: قال الحسن: لولا هذه الآية لرأيت أن القضاة هلكوا، ولكنه تعالى أثنى على سليمان بصوابه، وعذر داودَ باجتهاده. فمن صادف العين المطلوبة في المسألة فهو المصيب على الإطلاق، وله أجران أجر في الاجتهاد وأجر في الإصابة، ومن لم يصادفها فهو مصيب في اجتهاده مخطئ في أنه لم يصب العينَ فله أجرٌ واحد.

الثامنة: روى مسلمٌ وغيره عن عمرو بن العاص أنه سمع رسولَ الله صلى الله عليه وآله قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر» هكذا لفظ

الحديث في كتاب مسلم «إذا حكم فاجتهد» فبدأ بالحكم قبل الاجتهاد، والأمر بالعكس، فإن الاجتهاد مقدم على الحكم، فلا يجوز الحكم قبل الاجتهاد بالإجماع. وإنما معنى هذا الحديث: إذا أراد أن يحكم، كما قال: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ﴾ فعند ذلك أراد أن يجتهد في النازلة. ويفيد هذا صحة ما قاله الأصوليون: إن المجتهد يجب عليه أن يجدد نظراً عند وقوع النازلة، ولا يعتمد على اجتهاده المتقدم لإمكان أن يظهر له ثانياً خلاف ما ظهر له أولاً، اللهم إلا أن يكون ذاكرًا لأركان اجتهاده، مائلاً إليه، فلا يحتاج إلى استئناف نظر في أمارة أخرى.

التاسعة: إنما يكون الأجر للحاكم المخطئ إذا كان عالماً بالاجتهاد والسنن والقياس وقضاء من مضى؛ لأن اجتهاده عبادة ولا يؤجر على الخطأ بل يوضع عنه الإثم فقط، فأما من لم يكن محلاً للاجتهاد فهو متكلف لا يعذر بالخطأ في الحكم، بل يخاف عليه أعظم الوزر. يدل على ذلك حديثه الآخر، رواه أبو داود: «القضاة ثلاثة» الحديث.

العاشرة: حكى ابن القاسم أنه سأل مالكا عن اختلاف الصحابة، فقال: مخطئ ومصيب، وليس الحق في جميع أقوالهم. وهذا القول قيل: هو المشهور عن مالك وإليه ذهب محمد بن الحسن. واحتج من قال هذا بحديث عبد الله بن عمرو، قالوا: وهو نص على أن في المجتهدين وفي الحاكمين مخطئاً ومصيباً، قالوا: والقول بأن كل مجتهد مصيب يؤدي إلى كون الشيء حلالاً حراماً، وواجباً ندباً. واحتج أهل المقالة الأولى بحديث ابن عمر. قال: نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف من الأحزاب «ألا لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة» فتخوف ناس فوت الوقت فصلوا دون بني قريظة، وقال الآخرون: لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت، قال: فما عتف واحد من الفريقين، قالوا: فلو كان أحد الفريقين مخطئاً لعينه النبي ﷺ. ويمكن أن يقال: لعله إنما سكت عن تعيين المخطئين لأنه غير آثم بل مأجور، فاستغنى عن تعيينه. والله أعلم. ومسألة الاجتهاد طويلة متشعبة، وهذه النبذة التي ذكرناها كافية في معنى الآية، والله الموفق للهداية.

الحادية عشرة: ويتعلق بالآية فصل آخر: وهو رجوع الحاكم بعد قضاؤه من اجتهاده إلى اجتهاد آخر أرجح من الأول، فإن داود عليه السلام فعل ذلك، ويستأنف الحكم بما قوي عنده.

وقيل: إن حكم بحكم هو الأقوى عنده في ذلك الوقت ثم قوي عنده غيره بعد ذلك فلا سبيل إلى نقض الأول، وقيل: إن كان رجوعه إلى الأصوب في مالٍ فله نقض الأول، وإن كان في طلاقٍ أو نكاحٍ أو عتيقٍ فليس له نقضه.

قلت: رجوع القاضي عما حكم القاضي إذا تبين له أن الحق في غيره ما دام في ولايته أولى. وهكذا في رسالة عمر إلى أبي موسى رضي الله عنه، رواها الدارقطني.

ولم يختلف العلماء أن القاضي إذا قضى تجوزاً وبخلاف أهل العلم فهو مردود، إن كان على وجه الاجتهاد، فأما أن يتعقب قاضٍ حكم قاضٍ آخر فلا يجوز ذلك له لأن فيه مضرة عظيمة من جهة نقض الأحكام، وتبديل الحلال بالحرام، وعدم ضبط قوانين الإسلام، ولم يتعرض أحد من العلماء لنقض ما رواه الآخر، وإنما كان يحكم بما ظهر له. الثانية عشرة: قال بعض الناس: إن داود عليه السلام لم يكن أنفذ الحكم وظهر له ما قال غيره. وقال آخرون: لم يكن حكماً وإنما كانت فتياً.

قلت: وهكذا تؤول فيما رواه أبو هريرة عنه عليه السلام أنه قال: «بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابنٍ إحداهما، فقالت هذه لصاحبتها: إنما ذهب بابنك أنت. وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود، فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليه السلام فأخبر تاه، فقال: اتوني بالسكين أشقه بينكما، فقالت الصغرى: لا - يرحمك الله - هو ابنها، فقضى به للصغرى، قال أبو هريرة: إن سمعت بالسكين قط إلا يومئذ، ما كنا نقول إلا المدية»، أخرجه مسلم.

فأما القول بأن ذلك من داود فتياً فهو ضعيف، لأنه كان النبي ﷺ - وفتياه حكم - وأما القول الآخر فيبعد، لأنه تعالى قال: ﴿إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ﴾ فين أن كل واحد منهما كان قد حكم. وكذا قوله في الحديث: فقضى به للكبرى، يدل على إنفاذ القضاء وإنجازه. ولقد أبعد من قال: إنه كان من شرع داود أن يحكم به للكبرى من حيث هي كبرى، لأن الكبر والصغر طرد محض عند الدعاوى كالطول والقصر والسواد والبياض وذلك لا يوجب ترجيح أحد المتداعيين حتى يحكم له أو عليه لأجل ذلك. وهو مما يقطع به من فهم

ما جاءت به الشرائع. والذي ينبغي أن يقال: إن داود عليه السلام إنما قضى به للكبرى لسبب اقتضى عنده ترجيح قولها. ولم يذكر في الحديث تعيينه إذ لم تدع حاجة إليه، فيمكن أن الولد كان بيدها، وعلم عجز الأخرى عن إقامة البينة، فقضى به لها إبقاء لما كان على ما كان. وهذا التأويل أحسن ما قيل في هذا الحديث. وهو الذي تشهد له قاعدة الدعاوى الشرعية التي يعد اختلاف الشرائع فيها. لا يقال: فإن كان داود قضى بسبب شرعي فكيف ساع لسليمان نقض حكمه، فالجواب: أن سليمان عليه السلام لم يتعرض لحكم أبيه بالنقض، وإنما احتال حيلة لطيفة ظهر له بسببها صدق الصغرى، وهي أنه لما قال: هات السكين أشقه بينكما، قالت الصغرى: لا، فظهر له من قرينة الشفقة في الصغرى، وعدم ذلك في الكبرى، مع ما عساه انضاف إلى ذلك من القرائن ما حصل له العلم بصدقها فحكم لها. ولعله كان ممن سوغ له أن يحكم بعلمه. وقد ترجم النسائي على هذا الحديث «حكم الحاكم بعلمه». وترجم له أيضاً «السعة للحاكم أن يقول للشيء الذي لا يفعله أفعل ليستبين الحق». وترجم له أيضاً «نقض الحاكم لا يحكم به غيره ممن هو مثله أو أجل منه». ولعل الكبرى اعترفت بأن الولد للصغرى عند ما رأت من سليمان الحزم والجد في ذلك، فقضى بالولد للصغرى، ويكون هذا كما إذا حكم الحاكم باليمين، فلما مضى ليحلف حضر من استخرج من المنكر ما أوجب إقراره، فإنه يحكم عليه بذلك الإقرار قبل اليمين وبعدها، ولا يكون ذلك من باب نقض الحكم الأول، لكن من باب تبدل الأحكام بحسب تبدل الأسباب. والله أعلم.

وفي هذا الحديث من الفقه أن الأنبياء سوغ لهم الحكم بالاجتهاد، وقد ذكرناه.

وفيه من الفقه استعمال الحكام الحيل التي تستخرج بها الحقوق، وذلك يكون عن قوة الذكاء والفطنة، وممارسة أحوال الخلق، وقد يكون في أهل التقوى فراسة دينية، وتوسمات نورية، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وفيه الحجة لمن يقول: إن الأم تستلحق.

الثالثة عشرة: - قد تقدم القول في الحرث والحكم في هذه الواقعة في شرعنا: أن على أصحاب الحوائط حفظ حيطانهم وزروعهم بالنهار، ثم الضمان في المثل بالمثلات، وبالقيمة في ذوات القيم. والأصل في هذه المسألة في شرعنا ما رواه مالك: أن ناقة للبراء

دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى رسول الله ﷺ أن على أهل الحوائط حفظها بالليل، وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامنٌ على أهلها. هكذا رواه جميع الرواة مرسلًا.

قال أبو عمر: وهذا الحديث وإن كان مرسلًا فهو حديث مشهور أرسله الأئمة، وحدث به الثقات، واستعمله فقهاء الحجاز وتلقوه بالقبول، وجرى في المدينة العمل به، وحسبك باستعمال أهل المدينة وسائر أهل الحجاز لهذا الحديث.

الرابعة عشرة: ذهب مالكٌ وجمهورُ الأئمة إلى القول بحديث البراء، وذهب أبو حنيفة وأصحابه وجماعة من الكوفيين إلى أن هذا الحكم منسوخ، وأن البهائم إذا أفسدت زرعًا في ليل أو نهار أنه لا يلزم صاحبها شيء وأدخل فسادها في عموم قوله ﷺ: «جرح العجماء جبار» فقاس جميع أعمالها على جرحها. ويقال: إنه ما تقدم أبا حنيفة أحد بهذا القول، ولا حجة له ولا لمن اتبعه في حديث العجماء وكونه ناسخًا لحديث البراء ومعارضًا له، فإن النسخ شروطه معدومة، والتعارض إنما يصح إذا لم يمكن استعماله أحدهما إلا بنفي الآخر، وحديث «العجماء جرحها جبار» عموم متفق عليه، ثم خص منه الزرع والحوائط بحديث البراء، لأن النبي ﷺ لو جاء عنه في حديث واحد: العجماء جرحها جبار نهارًا لا ليلاً وفي الزرع والحوائط والحرث، لم يكن هذا مستحيلًا من القول، فكيف يجوز أن يقال في هذا متعارض؟! وإنما هذا من باب العموم والخصوص على ما هو مذكور في الأصول.

الخامسة عشرة - إن قيل: ما الحكمة في تفريق الشارع بين الليل والنهار؟ قلنا: الفرق بينهما واضحٌ وذلك أن أهل المواشي لهم ضرورة إلى إرسال مواشيهم ترعى بالنهار، والأغلب عندهم أن من عنده زرعٌ يتعاهده بالنهار ويحفظه، فجعل حفظ ذلك بالنهار على أهل الزرع، لأنه وقت التصرف في المعاش، كما قال سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ فإذا جاء الليل فقد جاء الوقت الذي يرجع كل شيء إلى سكنته، كما قال تعالى: ﴿مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَلِيلٌ تَسْكُنُونَ فِيهِ﴾، وقال: ﴿وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾، ويرد أهل المواشي مواشيهم إلى مواضعهم ليحفظوها، فإذا قرط صاحب الماشية في ردها إلى منزله، أو قرط في ضبطها وحبسها عن الانتشار بالليل حتى أتلفت شيئًا فعليه ضمان ذلك، فجرى الحكم على الأوفق الأسمح، وكان ذلك أرفق بالفريقين وأسهل على الطائفتين، وأحفظ للمالين.

السادسة عشرة: قَالَ مَالِكٌ: وَيَقْوَمُ الزَّرْعُ الَّذِي أَفْسَدَتِ الْمَوَاشِي بِاللَّيْلِ عَلَى الرِّجَاءِ وَالْخَوْفِ. قَالَ: وَالْحَوَائِطُ الَّتِي تَحْرُسُ وَالتِّي لَا تَحْرُسُ، وَالْمَحْظَرُ عَلَيْهَا وَغَيْرُ الْمَحْظَرِ سَوَاءٌ، يَغْرُمُ أَهْلُهَا مَا أَصَابَتْ بِاللَّيْلِ بِالْغَا مِ بَلْغَ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرُ مِنْ قِيَمَتِهَا. قَالَ: وَإِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةٌ بِاللَّيْلِ فَوُطِئَتْ عَلَى رَجُلٍ نَائِمٍ لَمْ يَغْرَمْ صَاحِبُهَا شَيْئًا، وَإِنَّمَا هَذَا فِي الْحَائِطِ وَالزَّرْعِ وَالْحَرْثِ.

السابعة عشرة: وَلَا يَسْتَأْنِي بِالزَّرْعِ أَنْ يَنْبَتَ أَوْ لَا يَنْبَتَ كَمَا يَفْعَلُ فِي سَنِّ الصَّغِيرِ، فَتَقْوَمُ كَمَا يَقْوَمُ كُلُّ مَتَلَفٍ عَلَى صِفَتِهِ.

الثامنة عشرة: لَوْ لَمْ يَقْضَ لِلْمَفْسَدِ لَهُ بِشَيْءٍ حَتَّى يَنْبَتَ وَانْجَبَرَ فَإِنْ كَانَ فِيهِ قَبْلَ ذَلِكَ مَنْفَعَةٌ رَعِي أَوْ شَيْءٌ ضَمِنَ تِلْكَ الْمَنْفَعَةَ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ مَنْفَعَةٌ فَلَا ضَمَانَ. وَقَالَ أَصْبَغُ: يَضْمَنُ، لِأَنَّ التَّلَفَ قَدْ تَحَقَّقَ وَالْجَبْرُ لَيْسَ مِنْ جِهَتِهِ فَلَا يَعْتَدُّ لَهُ بِهِ.

التاسعة عشرة: وَقَعَ فِي كِتَابِ ابْنِ سَعْنُونٍ أَنَّ الْحَدِيثَ إِنَّمَا جَاءَ فِي أَمْثَالِ الْمَدِينَةِ الَّتِي هِيَ حَيْطَانٌ مُحَدَّقَةٌ، وَأَمَّا الْبِلَادُ الَّتِي هِيَ زُرُوعٌ مُتَّصِلَةٌ غَيْرُ مُحْظَرَةٍ وَبَسَاتِينُ كَذَلِكَ، فَيَضْمَنُ أَرْبَابُ النِّعَمِ مَا أَفْسَدَتْ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَنْ تَرَكَ تَثْقِيفَ الْحَيَوَانِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْبِلَادِ تَعَدُّ، لِأَنَّهَا وَلَا بَدَّ تَفْسُدُ.

الموفية عشرين: قَالَ أَصْبَغُ فِي الْمَدِينَةِ: لَيْسَ لِأَهْلِ الْمَوَاشِي أَنْ يُخْرِجُوا مَوَاشِيَهُمْ إِلَى قَرَى الزَّرْعِ بِغَيْرِ ذَوَادٍ، فَرَكَّبَ الْعُلَمَاءُ عَلَى هَذَا أَنَّ الْبَقْعَةَ لَا تَخْلُو أَنْ تَكُونَ بَقْعَةً زَرْعٍ، أَوْ بَقْعَةً سَرَحٍ، فَإِنْ كَانَتْ بَقْعَةً زَرْعٍ فَلَا تَدْخُلُهَا مَاشِيَةٌ إِلَّا مَاشِيَةٌ تَحْتَاجُ، وَعَلَى أَرْبَابِهَا حِفْظُهَا، وَمَا أَفْسَدَتْ فَصَاحِبُهَا ضَامِنٌ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، وَإِنْ كَانَتْ بَقْعَةً سَرَحٍ فَعَلَى صَاحِبِ الَّذِي حَرَثَ فِيهَا حِفْظُهَا، وَلَا شَيْءَ عَلَى أَرْبَابِ الْمَوَاشِي.

الحادية والعشرون: الْمَوَاشِي عَلَى قَسَمَيْنِ: ضَوَارِي وَحَرِيسَةٌ وَعَلَيْهِمَا قَسَمُهَا مَالِكٌ. فَالضُّوَارِي هِيَ الْمَعْتَادَةُ لِلزَّرْعِ وَالثَّمَارِ، فَقَالَ مَالِكٌ: تُغْرَبُ وَتَبَاعُ فِي بِلَدٍ لَا زَرْعَ فِيهِ، وَإِنْ كَرِهَ ذَلِكَ رَبُّهَا، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي الدَّابَّةِ الَّتِي ضَرَبَتْ فِي إِفْسَادِ الزَّرْعِ: تُغْرَبُ وَتَبَاعُ. وَأَمَّا مَا يَسْتَطَاعُ الْإِحْتِرَاسُ مِنْهُ فَلَا يُؤْمَرُ صَاحِبُهُ بِإِخْرَاجِهِ.

الثانية والعشرون: قَالَ أَصْبَغُ: النحل والحمام والإوز والدجاج كالماشية، لا يمنع صاحبها من اتخاذها وإن أضرت، وعلى أهل القرية حفظ زروعهم. قَالَ ابنُ العربي: وهذه روايةٌ ضعيفةٌ لا يلتفت إليها. من أراد أن يتخذ ما يتفَعُّ به مما لا يضرُّ بغيره مكن منه، وأما انتفاعه بما يتخذهُ بإضراره بأحدٍ فلا سبيل إليه. قَالَ ﷺ: «لا ضررَ ولا ضرارَ».

الثالثة والعشرون: عند عبد الرزاق عن الشعبي أن شاة وقعت في غزل حائك فاختصموا إلى شريح، فقال الشعبي: انظروه فإنه سيسألهم ليلاً وقعت فيه أو نهاراً، ففعل. ثم قال: إن كان بالليل ضمن وإن كان بالنهار لم يضمن، ثم قرأ شريح ﴿إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ﴾ قَالَ: والنفس بالليل والهمل بالنهار.

قلت: ومن هذا الباب قوله ﷺ «العجماء جرحها جبار» الحديث. وقال ابن شهاب: والجبار الهدر، والعجماء البهيمة، قال علماؤنا: ظاهر قوله: «العجماء جرحها جبار» أن ما انفردت البهيمة بإتلافه لم يكن فيه شيء، وهذا مجمع عليه. فلو كان معها قائد أو سائق أو راكب فحملها أحدهم على شيء فأتلفته لزمه حكم المتلف، فإن كانت جناية مضمونة بالقصاص وكان الحمل عمداً كان فيه القصاص ولا يختلف فيه، لأن الدابة كالألة. وإن كان عن غير قصد كانت فيه الدية على العاقلة. وفي الأموال الغرامة في مال الجاني.

الرابعة والعشرون: واختلفوا فيمن أصابته برجلها أو ذنبها، فلم يضمن مالك صاحبها، وضمنه الشافعي، واختلفوا في الضارية فجمهورهم أنها كغيرها، ومالك وبعض أصحابه يضمنونه.

الخامسة والعشرون: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرجل جبار» قال الدارقطني: لم يروه غير سفيان بن حسين ولم يتابع عليه، وخالفه الحفاظ عن الزهري منهم ولم يذكروا فيه «والرجل جبار» وهو المحفوظ عن أبي هريرة.

السادسة والعشرون: قوله: «والبئر جبار» قد روي موضعه «والنار جبار» قال أحمد بن حنبل: حديث أبي هريرة «والنار جبار» ليس بشيء، أهل اليمن يكتبون النار النير ويكتبون البير، يعني مثل ذلك.

قوله تعالى: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾ تجاوبه بالتسبيح، وكذلك الطير. وقيل: كان داود إذا وجد فترة أمر الجبال فسبحت حتى يشتاق، ولهذا قال: ﴿وَسَخَّرْنَا﴾ أي جعلناها بحيث تطيعه إذا أمرها بالتسبيح. وقيل: إن سيرها معه تسبيحها، والتسبيح مأخوذ من السباحة، دليله قوله تعالى: ﴿يَجِبَالٌ أَوْيَ مَعَهُ﴾. وقال قتادة: ﴿يُسَبِّحْنَ﴾ يصلين معه إذا صلى، والتسبيح الصلاة. وكل محتمل. وذلك فعل الله تعالى بها، ذلك لأن الجبال لا تعقل فتسبيحها دلالة على تنزيه الله تعالى عن صفات العاجزين والمحدثين.

قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾ يعني اتخاذ الدروع بإلانة الحديد له، واللبوس عند العرب السلاح كله، درعاً كان أو جوشناً أو سيفاً أو رمحاً، وأراد الله تعالى هنا الدرع، وهو بمعنى الملبوس نحو الركوب والحلوب.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لِيُحْصِنَكُمْ﴾ ليحفظكم ﴿مِّنْ بَأْسِكُمْ﴾ أي من آلة بأسكم فحذف المضاف، أو من حرب أعدائكم. والمعنى واحد، وقرأ أبو جعفر وابن عامر وحفص وروح ﴿لِيُحْصِنَكُمْ﴾ بالتاء رداً على الصنعة، وقيل: على اللبس والمنعة التي هي الدروع، وقرأ الباقر بالياء جعلوا الفعل لللبس، أو يكون المعنى ليحفظكم الله ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ أي على تيسير نعمة الدروع لكم. وقيل: ﴿هَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ بأن تطيعوا رسولي.

الثالثة: هذه الآية أصل في اتخاذ الصنائع والأسباب، وهو قول أهل العقول والألباب، لا قول الجهلة الأغبياء القائلين بأن ذلك إنما شرع للضعفاء، فالسبب سنة الله في خلقه فمن طعن في ذلك فقد طعن في الكتاب والسنة، وقد أخبر الله تعالى عن نبيه داود عليه السلام أنه كان يصنع الدروع، وكان أيضاً يأكل من عمل يده، وكان آدم حرثاً، ونوح نجاراً ولقمان خياطاً، وطالوت دباغاً. وقيل: سقاء، فالصنعة يكف بها الإنسان نفسه عن الناس، ويدفع بها عن نفسه الضرر والبأس.

قوله تعالى: ﴿وَلَسَلَيَكَنَّ الرِّيحَ عَاصِفَةً﴾ أي وسخرنا لسليمانَ الرِّيحَ شديدةَ الهبوب ﴿تَجْرِي بِأَمْرِ رَبِّهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا﴾ حيثُ أرادَ، ثمَّ تردُّه إلى الشام، وهو معنى قوله تعالى: ﴿تَجْرِي بِأَمْرِ رَبِّهِ رُخَاءَ حَيْثُ أَصَابَ﴾، والرخاءُ اللينةُ ﴿وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمِينَ﴾ أي بكل شيء عملنا عالمين بتدبيره.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ الشَّيَاطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُ﴾ تحت الماءِ يستخرجون لهُ الجواهر واللؤلؤُ ﴿وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ﴾ أي المحارِبُ والتماثيل وغير ذلك مما يسخرهم فيه ﴿وَكُنَّا لَهُمْ حَافِظِينَ﴾ أي لأعمالهم، وقيل: ﴿حَافِظِينَ﴾ من أن يهربوا أو يمتنعوا. أو حفظناهم من أن يخرجوا عن أمره.

قوله تعالى: ﴿*وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ*﴾ أي واذكر أيوبَ إذ نادى ربه ﴿أَنِّي مَسْنِي الضُّرِّ﴾ أي في بدني ومالي وأهلي، وكان رجلاً من الروم ذا مالٍ عظيم، فامتحنه الله بذهابِ ماله وأهله، وبالضرِّ في جسمه حتى تناثر لحمه وتلدَّودَ جسمه، حتى أخرجهُ أهلُ قريته إلى خارج القرية، وكانت امرأته تخدمه. قال الحسن: مكثَ بذلك تسع سنين وستة أشهر. فلما أراد الله أن يفرِّجَ عنه قال الله تعالى له: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ فيه شفاؤك.

قوله تعالى: ﴿فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ﴾ في الآخرة ﴿وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ﴾ في الدنيا ﴿رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا﴾ أي فعلنا ذلك به رحمةً من عندنا. وقيل: ابتليناه ليعظم ثوابه غداً ﴿وَذَكَرَى لِلْعَبِيدِينَ﴾ أي وتذكيراً للعبادِ على إدامة العبادَةِ، واحتمالِ الضرر.

قوله تعالى: ﴿وَاسْمِعِلْ وَأُدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ﴾ أي واذكرهم، وقيل: كان ذو الكفل رجلاً عفيفاً يتكفلُ بشأن كلِّ إنسانٍ وقع في بلاءٍ أو تهمةٍ أو مطالبةٍ فينجيه الله على يديه. وقيل: سمي ذا الكفل لأنَّ الله تعالى تكفَّلَ له في سعيه وعمله بضعفِ عمل غيره من الأنبياء الذين كانوا في زمانه. والجمهورُ على أنه ليسَ نبيٌّ. وقال الحسن: هو نبيُّ قبل إلياس. وقيل: هو زكريا بكفالة مريم ﴿كُلٌّ مِّنَ الصَّابِرِينَ﴾ أي على أمر الله والقيام بطاعته واجتناب معاصيه ﴿وَأَدْخَلْنَاهُمْ فِي رَحْمَتِنَا﴾ أي في الجنة ﴿إِنَّهُمْ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَذَا النُّونِ﴾ أي واذكر ﴿ذَا النُّونِ﴾ وهو لقبُ ليونس بن متى لا بتلاع النونِ إياه. والنونُ الحوتُ ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا﴾ من أجل ربه، قيل: إنه غاضبٌ قومه حين طال عليه أمرهم وتعتهم فذهب فارًا بنفسه، ولم يصبر على أذاهم وقد كان الله أمره بملازمتهم والدعاء، فكان ذنبه خروجه من بينهم من غير إذن من الله ولهذا قال الله تعالى: ﴿فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ والمليمُ من فعل ما يلام عليه. وكان ما فعله إما صغيرة أو ترك الأولى، وقيل: خرج ولم يكن نبيًا في ذلك الوقت.

قوله تعالى: ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ﴾ معناه: فظنَّ أن لن نضيق عليه من قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ أي يضيق. وقوله ﴿وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾. وقيل: هو من التقدير ليس من القدرة، يقال منه: قدر الله لك الخير يقدره قدرًا، وعلى هذين التأويلين العلماء، وقرأ يعقوب ﴿يُقَدَّرُ عَلَيْهِ﴾ بياءٍ مضمومة وفتح الدال مخففًا على الفعل المجهول، الباقر: ﴿نَقْدِرُ﴾ بفتح النون وكسر الدال وكله بمعنى التقدير. قلت: وهذان التأويلان تأولهما العلماء في قول الرجل الذي لم يعمل خيرًا قط لأهله إذا مات فحرّقوه «فوالله لئن قدر الله عليّ» الحديث فعلى التأويل الأول يكون تقديره: والله لئن ضيق الله عليّ وبالغ في محاسبي وجزائي على ذنوبي ليكون ذلك، ثم أمر أن يحرق بإفراط خوفه. وعلى التأويل الثاني: أي لئن كان سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذابًا لا يعذبه أحدًا من العالمين غيري. وحديثه خرج الأئمة في الموطأ وغيره. والرجل كان مؤمنًا موحدًا. وقد جاء في بعض طرقه «لم يعمل خيرًا إلا التوحيد» وقد قال حين قال الله تعالى: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب. والخشية لا تكون إلا لمؤمنٍ مصدق، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾.

وقد قيل: إن معنى ﴿فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ الاستفهام وتقديره: أظنّ.

قوله تعالى: ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ﴾ ظلمة الليل، وظلمة البحر، وظلمة الحوت، ويصحُّ أن يعبرَ بالظلمات عن جوفِ الحوت كما قال: «في غيابات الجب»، وفي كلِّ جهاته ظلمة فجمعها سائغٌ، وذكر الماوردي: أنه يحتمل أن يعبرَ بالظلمات عن ظلمة الخطيئة، وظلمة الشدة، وظلمة الوحدة.

﴿أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ يريدُ فيما خالف فيه من ترك مداومة قومه والصبر عليهم. وقيل: في الخروج من غير أن يؤذن له. ولم يكن ذلك من الله عقوبةً، لأنَّ الأنبياء لا يجوزُ أن يعاقبوا، وإنما كان ذلك تمحيصاً.

الثانية: روى أبو داود عن سعد بن أبي وقاصٍ عن النبي ﷺ قال: «دعاءُ ذي النون في بطنِ الحوتِ ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ لم يدعُ به رجلٌ مسلمٌ في شيء قطُّ إلا استجيبَ له» وقد قيل: إنه اسمُ الله الأعظم.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي نخلصهم من همهم بما سبق من عملهم. وذلك قوله: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ لَلْبَثُ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ، وهذا حفظٌ من الله عزَّ وجلَّ لعبده يونس رعى له حقَّ تعبه، وحفظ ذمام ما سلف له من الطاعة.

﴿مِنَ الْعَمِّ﴾ أي من بطنِ الحوت. قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ قراءة العامة بنونين من أنجى ينجي. وقرأ ابنُ عامرٍ «نُجِّي» بنونٍ واحدةٍ وجيمٍ مشددةٍ وتسكينِ الياءِ على الفعلِ الماضي وإضمارِ المصدرِ أي وكذلك نجى النجاء المؤمنين.

قوله تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ﴾ أي واذكر زكريا ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا﴾ لا ولد لي ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ أي خير من يبقَى بعد كل من يموت، وإنما قال: ﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ لما تقدم من قوله: ﴿يَرِثُنِي﴾ أي أعلم أنك لا تضع دينك ولكن لا تقطع هذه الفضيلة التي هي القيام بأمر الدين عن عقبى.

قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ أي أجبنا دعاءه ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ يُحْيِي﴾. تقدم ذكره مستوفي: ﴿وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ﴾ كانت عاقراً فجعلت ولوداً. وقيل: كانت سيئة الخلق، طويلة اللسان، فأصلحها الله تعالى فجعلها حسنة الخلق. قلت: ويحتمل أن تكون جمعت المعنيين، ﴿إِنَّهُمْ﴾ يعني الأنبياء المسمين في هذه السورة ﴿كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾. وقيل: الكناية راجعة إلى زكريا وامراته ويحيى.

قوله تعالى: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ حال الرخاء وحال الشدة. وقيل: يدعون برغبة ورجاء ورهبة وخوف، لأن الرغبة والرغبة متلازمان. وقيل: الرغبة رفع بطون الأكف إلى السماء، والرهب رفع ظهورها.

الثانية: روى الترمذي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه. وتختلف أحوال الدعاء كما قال ابن عباس: إذا أشار أحدكم بإصبع واحد فهو الإخلاص وإذا رفع يديه حذو صدره فهو الدعاء، وإذا رفعهما حتى يجاوز بهما رأسه وظاهرهما مما يلي وجهه فهو الابتهال.

﴿وَكَانُوا لَنَا خٰشِعِينَ﴾ أي متواضعين خاضعين.

قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ أي واذكر مريم التي أحصنت فرجها. وإنما ذكرها وليست من الأنبياء لتمام ذكر عيسى عليه السلام، ولهذا قال: ﴿وَجَعَلْنَاهَا وَابَتَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ ولم يقل آيتين لأن معنى الكلام: وجعلنا شأنهما وأمرهما وقصتهما آية للعالمين. و﴿أَحْصَنَتْ﴾ يعني عفت فامتنعت من الفاحشة ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾ يعني أمرنا جبريل حتى نفخ في درعها، و﴿آيَةً﴾ أي علامة وأعجوبة للخلق، وعلماً لنبوّة

عيسى، ودلالة على نفوذ قدرتنا فيما نشاء.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ كلهم مجتمعون على التوحيد، فالأمة هنا بمعنى الدين الذي هو الإسلام، وأما المشركون فقد خالفوا الكل ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ﴾ أي إلهكم وحدي ﴿فَاعْبُدُونِ﴾ أي أفردوني بالعبادة.

قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ﴾ أي تفرقوا في الدين، والمراد المشركون، ذمهم لمخالفتهم الحق، واتخاذهم آلهة من دون الله ﴿كُلُّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ﴾ أي إلى حكمنا فنجازيهم.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ ﴿مِنْ﴾ للتبعيض لا للجنس إذ لا قدرة للمكلف أن يأتي بجميع الطاعات وهو موحدٌ مصدقٌ بمحمد ﷺ ﴿فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ﴾ أي لا جحود لعمله ﴿وَأَنَّا لَهُ كَاتِبُونَ﴾ ﴿٩٤﴾ لعمله حافظون. نظيره: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ أي كل ذلك محفوظ ليجازي به.

قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ ﴿٩٥﴾ قراءة أهل المدينة: ﴿وَحَرَّمَ﴾، وأهل الكوفة «وَحَرَّم»، وهما لغتان مثل حل وحلال، أي وحرام على قرية أهلكتها أن يرجعوا بعد الهلاك.

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ﴾ في الكلام حذف، أي حتى إذا فتح سدُّ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ، مثل ﴿وَسَّئِلِ الْقَرْيَةَ﴾.

﴿وَهُمْ مِّنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ ﴿٩٦﴾ من كل شرفٍ يقبلون، أي لكثرتهم ينسلون من كل ناحية. والحَدَبُ ما ارتفع من الأرض، والجمعُ الحِدَابُ مأخوذٌ من حِدَبِ الظهر.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْرَبَ الْوَعْدِ الْحَقُّ﴾ يعني القيامة. والواو زائدة مقحمة، والمعنى: ﴿حتى إذا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ ومَأْجُوجُ﴾ ﴿أَقْرَبَ الْوَعْدِ الْحَقُّ﴾ فاقترَب "جواب" "إذا". وقيل: الواو زائدة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَنَادِيَاهُ﴾ أي للجبين ناديانه. وقال البصريون:

الجواب محذوف والتقدير: ﴿قَالُوا يَا وَيْلَنَا﴾. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ المعنى: قالوا ما نعبدهم، وحذف القول كثير. قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ﴾ فإذا أبصار الذين كفروا شخصت من هذا اليوم، أي من هوله لا تكاد تطرف، يقولون: ﴿يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ بِمَعْصِيَتِنَا﴾، ووضعنا العبادة في غير موضعها.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَنْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: لما أنزلت شقَّ على كفار قريش، وقالوا: شتم آلهتنا، وأتوا ابن الزبعرى وأخبروه، فقال: لو حضرته لرددت عليه. قالوا: وما كنت تقول له؟ قال: كنت أقول له: هذا المسيح تعبدونه النصارى واليهود تعبدون عزيزاً أفهما من حصب جهنم؟ فعجبت قريش من مقالته، ورأوا أن محمداً قد خُصم، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ وفيه نزل ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا﴾ يعني ابن الزبعرى ﴿إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ بكسر الصاد، أي يضجون.

الثانية: هذه الآية أصل في القول بالعموم وأنَّ له صيغاً مخصوصةً، خلافاً لمن قال ليست له صيغةٌ موضوعةٌ للدلالة عليه، وهو باطلٌ بما دلت عليه هذه الآية وغيرها، فهذا ابن الزبعرى قد فهم ﴿مَا﴾ في جاهليته جميع من عبد، ووافقه على ذلك قريش وهم العرب الفصحاء، واللسن البلغاء، ولو لم تكن للعموم لما صحَّ أن يستثنى منها، وقد وجد ذلك فهي للعموم وهذا واضح.

الثالثة: قراءة العامة بالصاد المهملة أي إنكم يا معشر الكفار والأوثان التي تعبدونها من دون الله وقود جهنم، وكلُّ ما ألقيته في النار فقد حصبتها به، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ لَهَا وَرِدُونَ﴾ أي فيها داخلون. والخطاب للمشركين عبدة الأصنام، أي أنتم وأردوها مع الأصنام. ويجوز أن يقال: الخطاب للأصنام وعبدتها، لأن الأصنام وإن كانت جمادات فقد يخبر عنها بكنيات الآدميين. وقال العلماء: لا يدخل في هذا عيسى ولا عزيز ولا الملائكة صلوات الله عليهم، لأن ﴿مَا﴾ لغير الآدميين. فلو أراد ذلك لقال: «ومن». قال الزجاج: ولأن المخاطبين بهذه الآية مشركو مكة دون غيرهم.

قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ إِلَهًا مَّا وَرَدُوهَا﴾ أي لو كانت الأصنام آلهة لما ورد عابدها النار. وقيل: ما وردها العابدون والمعبودون، ولهذا قال: ﴿وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ﴾ أي لهؤلاء الذين وردوا النار من الكفار والشرطين، فأما الأصنام فعلى الخلاف فيها، هل يحييها الله تعالى ويعذبها حتى يكون لها زفير أو لا؟ قولان: والزفير صوت نفس المغموم يخرج من القلب ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ﴾ في الكلام حذف، والمعنى وهم فيها لا يسمعون شيئاً، لأنهم يحشرون صماً، كما قال الله تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِيًَّا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾. وفي سماع الأشياء روح وأنس، فمنع الله الكفار ذلك في النار. وقيل: لا يسمعون ما يسرهم، بل يسمعون صوت من يتولى تعذيبهم من الزبانية.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ﴾ أي الجنة ﴿أُولَٰئِكَ عَنْهَا﴾ أي عن النار ﴿مُبْعَدُونَ﴾ فمعنى الكلام الاستثناء، ولهذا قال بعض أهل العلم: ﴿إِنَّ﴾ هاهنا بمعنى «إلا» وليس في القرآن غيره.

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا﴾ أي حس النار وحركة لهبها. والحسيس والحس الحركة ﴿وَهُمْ فِي مَا أَشْتَهَتْ أَنْفُسُهُمْ خَالِدُونَ﴾ أي دائمون وهم فيما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين، وقال ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَا يُحْزِنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ وقرأ أبو جعفر ﴿لَا يُحْزِنُهُمْ﴾ بضم الياء وكسر الزاي. الباقون بفتح الياء وضم الزاي. حَزَنُهُ لغة قريش، وأحزَنَهُ لغة تميم، وقد قرئ بهما. والفزَعُ الأكبرُ أهوال يوم القيامة والبعث ﴿وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ أي تستقبلهم بهتوَنهم ويقولون لهم: ﴿هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ﴿١٠٣﴾ فيه الكرامة.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ﴾ قرأ أبو جعفر بن القعقاع «تَطْوِي» بتاء مضمومة «السَّمَاءُ» رفعًا على ما لم يسم فاعله. وأرادَ بالسمااءِ الجنس، دليله: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾.

﴿كَطَى السَّجَلِ لِلْكِتَابِ﴾ أي كطيَّ الصحيفة على ما فيها، فاللامُ بمعنى «على». وقيل: ﴿السَّجَلِ﴾ ملكٌ، وهو الذي يطوي كتب بني آدم إذا رفعت إليه، والطيُّ في هذه الآية يحتمل معنيين:

أحدهما: الدرجُ الذي هو ضدُّ النشرِ، قال الله تعالى: ﴿وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾.

والثاني: الإخفاءُ والتعميةُ والمحوُ، لأنَّ الله تعالى يمحو ويطمس رسومها ويكدر نجومها، قال الله تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ ﴿١﴾ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ﴾ ﴿٢﴾ وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ﴾.

«لِلْكِتَابِ» وتمَّ الكلامُ. وقراءةُ حفصٍ وحمزة والكسائي وخلف: ﴿لِلْكِتَابِ﴾ جمعًا ثم استأنفَ الكلامَ فقال: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾، وروى مسلمٌ عن ابن عباسٍ قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ بموعظةٍ فقال: «يا أيها الناسُ إنكم تحشرون إلى الله حفاةً عراءَ غرلاً» ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْنا إِنَّا كُنا فاعلين﴾ ألا وإنَّ أولَ الخلائقِ يكسى يومَ القيامةِ إبراهيمُ عليه السلامُ وذكر الحديث، وهو نظيرُ قوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فَرْدَى كَمَا

خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وقوله عز وجل: ﴿وَعَرِّضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْتَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾.

﴿وَعَدًا﴾ نصب على المصدر، أي وعدنا وعدًا ﴿عَلَيْنَا﴾ إنجازه والوفاء به أي من البعث والإعادة ففي الكلام حذف: ثم أكد ذلك بقوله جل ثناؤه: ﴿إِنَّا كُنَّا فَعِلَيْنَ﴾ ﴿١٠٤﴾ قادرين على ما نشاء. وقيل: ﴿إِنَّا كُنَّا فَعِلَيْنَ﴾ ﴿١٠٤﴾ أي ما وعدناكم وهو كما قال: ﴿كَانَ وَعْدُهُ مَفْعُولًا﴾. وقيل: ﴿كَانَ﴾ للإخبار بما سبق من قضائه. وقيل: صلة.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ﴾ الزبور والكتاب واحد، ولذلك جاز أن يقال للتوراة والإنجيل زبور. زبرت أي كتبت وجمعه زبر ﴿مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ﴾ الذي في السماء، وقيل: ﴿الزَّبُورِ﴾ زبور داود، و﴿الذِّكْرِ﴾ توراة موسى ﷺ، وقيل: الزبور كتب الأنبياء عليهم السلام، و﴿الذِّكْرِ﴾ أم الكتاب الذي عند الله في السماء.

وقرأ حمزة «الزبور» بضم الزاي جمع زبر.

﴿أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ ﴿١٠٥﴾ أرض الجنة لقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدُهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ﴾، وقيل: أنها الأرض المقدسة. وعنه أيضًا: أنها أرض الأمم الكافرة ترثها أمه محمد ﷺ بالفتوح. وقرأ حمزة «عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ» بتسكين الياء.

﴿إِنَّ فِي هَذَا﴾ أي فيما جرى ذكره في هذه السورة من الوعظ والتنبيه. وقيل: إن في القرآن ﴿لَبَلَعًا لِقَوْمٍ عَبْدِينَ﴾ ﴿١٠٦﴾ أهل الصلوات الخمس.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ ﴿١٠٧﴾ لجميع الناس فمن آمن به وصدق به سعد، ومن لم يؤمن به سلم مما لحق الأمم من الخسف والغرق، وقيل: أراد بالعالمين المؤمنين خاصة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ﴾ فلا يجوزُ الإِشْرَاقُ بِهِ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ أي منقادون لتوحيد الله تعالى، أي فأسلموا، كقوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ أي انتهوا.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ وأعرضوا عن الإسلام ﴿فَقُلْ ءَاذَنْتُكُمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ أي أعلمتكم على بيان أنا وإياكم حربٌ لا صلح بيننا، كقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ أي أعلمهم أنك نقضت العهد نقضاً، أي استويت أنت وهم فليس لفريق عهد ملتزم في حق الفريق الآخر ﴿وَإِنْ أَدْرَى﴾ **﴿إِنْ﴾** نافية بمعنى «ما» أي وما أدري ﴿أَقْرَبُ أَمْ بَعِيدُ مَا تُوعِدُونَ﴾ يعني أجل يوم القيامة لا يدرية أحدٌ لا نبي مرسل ولا ملكٌ مقربٌ، وقيل: آذنتكم بالحرب ولكني لا أدري متى يؤذن لي في محاربتكم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ مِنَ الْقَوْلِ وَيَعْلَمُ مَا تَكْتُمُونَ﴾ أي من الشرك وهو المجازي عليه ﴿وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ﴾ أي لعل الإمهال ﴿فِتْنَةٌ لَكُمْ﴾ أي اختبارٌ ليرى كيف صنيعكم وهو أعلم ﴿وَمَتَنَعْ إِلَى حِينٍ﴾ قيل: إلى انقضاء المدة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ ختم السورة بأن أمر النبي ﷺ بتفويض الأمر إليه وتوقع الفرَج من عنده، أي احكم بيني وبين هؤلاء المكذبين وانصرني عليهم، وقرأ يعقوب: ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ بقطع الألف مفتوحة الكاف والميم مضمومة. أي قال محمدٌ ربي أحكم بالحق من كل حاكم.

﴿وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ أي تصفونه من الكفر والتكذيب، والله أعلم.

سورة الحج

وهي مكية، سوى قوله تعالى: ﴿هَٰذَا نَحْنُ خَٰصِمَانِ﴾ إلى تمام ثلاث آياتٍ.
وقال الجمهور: السورة مختلطة، منها مكِّي ومنها مدني. وهذا هو الأصح، لأن الآيات تقتضي ذلك، لأن ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ مكِّي، و﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مدني. وهي من أعاجيب السور، نزلت ليلاً ونهاراً، سفرًا وحضرًا، مكِّيًا ومدنيًا، سلميًا وحربيًا، ناسخًا ومنسوخًا، محكمًا ومتشابهًا، مختلف العدد.

قلت: وجاء في فضلها ما رواه الترمذي عن عقبة بن عامر قال قلت: يا رسول الله، فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين؟ قال: «نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما». قال الترمذي: هذا حديث حسن ليس إسناده بالقوي.

واختلف أهل العلم في هذا، فقال الشافعي وأحمد بذلك، ورأى بعضهم أن فيها سجدة واحدة، وهو قول سفيان الثوري.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝١﴾

روى الترمذي عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ لما نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝١﴾ - إلى قوله - ﴿وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ۝٢﴾ قال: أنزلت عليه هذا الآية وهو في سفر فقال: «أتدرون أي يوم ذلك؟» فقالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذاك يوم يقول الله لأدم ابعث بعث النار قال يا رب وما بعث النار قال تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة». فأنشأ المسلمون ييكون، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا فإنه لم تكن نبوة قط إلا كان بين يديها جاهلية» - قال - فيؤخذ العد من الجاهلية فإن تمت وإلا كملت من المنافقين وما مثلكم والأمم إلا كمثل الرقمة في ذراع الدابة أو كالشامة في جنب البعير - ثم قال - إني لأرجو أن تكونوا ربيع أهل الجنة - فكبروا، ثم قال - إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة - فكبروا، ثم قال - إني لأرجو أن تكونوا نصف

أهل الجنة» فكبروا. قَالَ: لا أدري قَالَ الثلثين أم لا. قَالَ: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ.
قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ المراد بهذا النداء المكلفون، والاتقاء:
الاحتراس من المكروه، والمعنى: احترسوا بطاعته عن عقوبته.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ الزلزلة شدة الحركة، ومنه ﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾، وأصل الكلمة من زلّ عن الموضع، أي زال عنه وتحرك. وزلزل الله قدمه، أي حركها. وهذه اللفظة تستعمل في تهويل الشيء. وقيل: هي الزلزلة المعروفة التي هي إحدى شرائط الساعة، التي تكون في الدنيا قبل يوم القيامة، هذا قول الجمهور. وقد قيل: إن هذه الزلزلة تكون في النصف من شهر رمضان، ومن بعدها طلوع الشمس من مغربها، فالله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا﴾ الهاء في ﴿تَرَوْنَهَا﴾ عائدة عند الجمهور على الزلزلة، ويقوي هذا قوله عز وجل. ﴿تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا﴾. والرضاع والحمل إنما هو في الدنيا.

وقالت فرقة: الزلزلة في يوم القيامة، واحتجوا بحديث عمران بن حصين الذي ذكرناه، قوله: ﴿تَذْهَلُ﴾ أي تشتغل، وقيل: تنسى ﴿عَمَّا أَرْضَعَتْ﴾ أي عن الإرضاع، وهذا يدل على أن هذه الزلزلة في الدنيا، إذ ليس بعد البعث حمل وإرضاع. إلا أن يقال: من ماتت حاملاً تبعث حاملاً فتضع حملها للهول. ومن ماتت مرضعةً بعثت كذلك. ويقال: هذا كما قال الله عز وجل: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾.

وقيل: تكون مع النفخة الأولى وقيل: تكون مع قيام الساعة، حتى يتحرك الناس من قبورهم في النفخة الثانية، ويحتمل أن تكون الزلزلة في الآية عبارة عن أهوال يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا﴾، وكما قال ﷺ: «اللهم اهزمهم وزلزلهم».

وفائدة ذكر هول ذلك اليوم التحريض على التأهب له والاستعداد بالعمل الصالح. وتسمية الزلزلة بـ ﴿شَيْءٍ﴾ إما لأنها حاصلة متيقن وقوعها، فيستسهل لذلك أن تسمى شيئاً وهي معدومة، إذ اليقين يشبه الموجودات. وإما على المأل، أي هي إذا وقعت شيء عظيم

﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَى﴾ أي من هولها ومما يدركهم من الخوف والفرح ﴿وَمَا هُمْ بِسُكَرَى﴾ من الخمر، وقرأ حمزة والكسائي «سُكْرَى» بغير ألف. الباقون: ﴿سُكَرَى﴾ وهما لغتان لجمع سكران، مثل كسلى وكسالى.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ قيل: المراد النضر بن الحارث، قال: إن الله عز وجل غير قادر على إحياء من قد بلي وعاد تراباً ﴿وَيَتَّبِعُ﴾ أي في قوله ذلك ﴿كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ متمرّد ﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ﴾ أي من تولى الشيطان ﴿فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابٍ سَعِيرٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ﴾ - إلى قوله - ﴿مُسْمًى﴾، فيه اثنتا عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ﴾ أي في شك من الإعادة ﴿فَإِنَّا خَلَقْنَاهُ﴾ أي خلقنا أباكم آدم عليه السلام ﴿مِّن تَرَابٍ﴾ ثم ذريته ﴿مِن نُّطْفَةٍ﴾ وهو المنى، سمي نطفة لقلته ﴿ثُمَّ مِّن عِلْقَةٍ﴾ وهو الدم الجامد ﴿ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ﴾ وهي لحمة قليلة قدر ما يمضغ، ومنه الحديث «ألا وإن في الجسد مضغة». وهذه الأطوار أربعة أشهر. قال ابن عباس: وفي العشر بعد الأشهر الأربعة ينفخ فيه الروح، فذلك عدة المتوفى عنها زوجها، أربعة أشهر وعشر.

الثانية: في الصحيح عن أنس بن مالك - ورفع الحديث - قال: «إن الله قد وكل بالرحم ملكاً فيقول أي رب نطفة. أي رب علقة. أي رب مضغة. فإذا أراد الله أن يقضي خلقاً - قال الملك أي رب ذكر أو أنثى شقي أو سعيد. فما الرزق فما الأجل. فيكتب كذلك في بطن أمه». وفي الصحيح أيضاً عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا مرّ بالنطفة ثتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم يقول أي رب أذكر أم أنثى...» وذكر الحديث.

وفي الصحيح عن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة

مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد... الحديث. فهذا الحديث مفسر للأحاديث الأول.

الثالثة: نسبة الخلق والتصوير للملك نسبة مجازية لا حقيقية، ألا تراه سبحانه قد أضاف إليه الخلقة الحقيقية فقال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾، وقال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ۝١٣ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ﴾، وقال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ﴾. وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾، ثم قال: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ﴾، وقال: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾، وقال: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ﴾. إلى غير ذلك من الآيات، فتأمل هذا الأصل وتمسك به، ففيه النجاة من مذاهب أهل الضلال الطبيعيين وغيرهم.

الرابعة: لم يختلف العلماء أن نفخ الروح فيه يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وذلك تمام أربعة أشهر ودخوله في الخامس، كما بيناه بالأحاديث. وعليه يعول فيما يحتاج إليه من الأحكام في الاستلحاق عند التنازع، وفي وجوب النفقات على حمل المطلقات، وذلك لتيقنه بحركة الجنين في الجوف. وقد قيل: إنه الحكمة في عدة المرأة من الوفاة بأربعة أشهر وعشر، وهذا الدخول في الخامس يحقق براءة الرحم ببلوغ هذه المدة إذا لم يظهر حمل.

الخامسة: النطفة ليست بشيء يقيناً، ولا يتعلق بها حكم إذا ألقته المرأة إذا لم تجتمع في الرحم، فهي كما لو كانت في صلب الرجل، فإذا طرحته علقته فقد تحققنا أن النطفة قد استقرت واجتمعت واستحالت إلى أول أحوال يتحقق به أنه ولد. وعلى هذا فيكون وضع العلقه فما فوقها من المضغة وضع حمل، تبرأ به الرحم، وتنقضي به العدة، ويثبت به لها حكم أم الولد. وهذا مذهب مالك رحمته الله وأصحابه. وقال الشافعي رحمته الله: لا اعتبار بإسقاط العلقه، وإنما الاعتبار بظهور الصورة والتخطيط، فإن خفي التخطيط وكان لحماً فقولان بالنقل والتخريج، والمنصوص أنه تنقضي به العدة ولا تكون أم ولد. قالوا: لأن العدة تنقضي بالدم الجاري، فغيره أولى.

السادسة: قوله تعالى: ﴿مُخَلَّقَةٍ﴾ تامة الخلق، ﴿وَعَيْرٍ مُّخَلَّقَةٍ﴾ السقط. وقيل:

﴿مُخَلَّقَةٍ﴾ قَدْ بَدَأَ خَلْقَهَا، ﴿وَعَيْرٍ مُخَلَّقَةٍ﴾ لَمْ تَتَّصِرْ بَعْدُ.

السابعة: أجمع العلماء على أن الأمة تكون أم ولد بما تسقطه من ولد تام الخلق. وعند مالك بالمضغة كانت مخلقة أو غير مخلقة، وقال الشافعي وأبو حنيفة: إن كان قد تين له شيء من خلق بني آدم أصبع أو عين أو غير ذلك فهي له أم ولد.

وأجمعوا على أن المولود إذا استهل صارخا يصلى عليه، فإن لم يستهل صارخا لم يصل عليه عند مالك وأبي حنيفة والشافعي وغيرهما. وروى عن ابن عمر أنه يصلى عليه، وقال بعض السلف: يصلى عليه متى نفخ فيه الروح وتمت له أربعة أشهر. وروى أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا استهل المولود ورث». والاستهلال: رفع الصوت، فكل مولود كان ذلك منه أو حركة أو عطاس أو تنفس فإنه يورث لوجود ما فيه من دلالة الحياة. وإلى هذا ذهب الشافعي. قال الخطابي: وأحسنه قول أصحاب الرأي. وقال مالك: لا ميراث له وإن تحرك أو عطس ما لم يستهل صارخا.

الثامنة: قال مالك رضي الله عنه: ما طرحته المرأة من مضغة أو علقة أو ما يعلم أنه ولد إذا ضرب بطنها ففيه الغرة. وقال الشافعي: لا شيء فيه حتى يتبين من خلقه شيء. قال مالك: إذا سقط الجنين فلم يستهل صارخا ففيه الغرة. وسواء تحرك أو عطس فيه الغرة أبدا، حتى يستهل صارخا ففيه الدية كاملة. وقال الشافعي رضي الله عنه وسائر فقهاء الأمصار: إذا علمت حياته بحركة أو بعطاس أو باستهلال أو بغير ذلك مما تستيقن به حياته ففيه الدية.

التاسعة: ذكر القاضي إسماعيل أن عدة المرأة تنقضي بالسقط الموضوع، واحتج عليه بأنه حمل، وقال قال الله تعالى: ﴿وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ قال: والدليل على ذلك أنه يرث أباه، فدل على وجوده خلقا وكونه ولدا وحملًا. قال ابن العربي: ولا يرتبط به شيء من هذه الأحكام إلا أن يكون مخلقا.

قلت: ما ذكرناه من الاشتقاق وقول صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بطنِ أُمِّهِ» يدل على صحة ما قلناه، ولأن مسقطه العلق والمضغة يصدق على المرأة إذا ألقت أنها كانت حاملا وضعت ما استقر في رحمها، فيشملها قوله تعالى: ﴿وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ

يَضَعَنَّ حَمْلَهُنَّ ﴿٥﴾، ولأنها وضعتُ مبدأ الولدِ عن نطفةٍ متجسداً كالْمَخْطُطِ، وهذا بينٌ. العاشرة: روى ابن ماجه: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَسَقَطُ أَقْدَمُهُ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ فَارِسٍ أَخْلَفَهُ خَلْفِي».

الحادية عشرة: ﴿لَيْبَيْنَ لَكُمْ﴾ كمال قدرتنا بتصريفنا أطوار خلقكم ﴿وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ﴾ قرئ بنصب «نُقِرَّ» و«نُخْرِجَ»، على العطف. وقال الزجاج: ﴿نُقِرُّ﴾ بالرفع لا غير، لأنه ليس المعنى: فعلنا ذلك لنُقِرَّ في الأرحام ما نشاء، وإنما خلقهم عز وجل ليدلهم على الرشد والصلاح. وقيل: المعنى لنبين لهم أمر البعث، فهو اعتراض بين الكلامين. وقرأت هذه الفرقة بالرفع. ﴿وَنُقِرُّ﴾ المعنى: ونحن نُقِرُّ. وهي قراءة الجمهور.

وقال: ﴿مَا نَشَاءُ﴾ ولم يقل من نشاء لأنه يرجع إلى الحمل، أي نُقِرُّ في الأرحام ما نشاء من الحمل ومن المضغة وهي جماد فكنى عنها بلفظ ما.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نَخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾ أي أطفالاً، فهو اسم جنس. وأيضاً فإنَّ العرب قد تسمي الجمع باسم الواحد، قال الله تعالى: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾.

وقيل: المعنى ثم نخرج كل واحدٍ منكم طفلاً.

والطفل يطلق من وقت انفصال الولد إلى البلوغ.

﴿ثُمَّ لَتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ﴾ قيل: إنَّ ﴿ثُمَّ﴾ زائدة كالواو في قوله: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾، لأنَّ ثمَّ من حروف النسق كالواو. ﴿أَشَدَّكُمْ﴾ كمال عقولكم ونهاية قواكم ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ﴾ وهو الهرم والخرف حتى لا يعقل، ولهذا قال: ﴿لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً﴾ كما قال: ﴿وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ﴾. وكان النبي ﷺ يدعو فيقول: «اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أردَّ إلى أَرْدَلِ الْعُمُرِ وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر». أخرجه النسائي عن سعد.

قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِئَةً﴾ ذكر دلالة أقوى على البعث فقال في الأول: ﴿فَإِنَّا

خَلَقْنَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ﴿٦﴾ فخطبَ جمعًا. وقال في الثاني: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ﴾ فخطبَ واحدًا، فانفصل اللفظ عن اللفظ، ولكن المعنى متصل من حيث الاحتجاج على منكري البعث. ﴿هَامِدَةً﴾ يابسة لا تنبت شيئًا.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ﴾ أي تحركت، فالأرض تهتز بالنبات، لأن النبات لا يخرج منها حتى يزيل بعضها من بعض إزالة خفية، فسماء اهتزازًا مجازًا. وقيل: اهتز نباتها، فحذف المضاف ﴿وَرَبَّتْ﴾ أي ارتفعت وزادت ﴿وَأُثْبِتَتْ﴾ أي أخرجت ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجٍ﴾ أي لون ﴿بِهَيْجٍ﴾ أي حسن، يهيج من يراه.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ الحق الحقيقي الموجود المطلق الغني المطلق، ووجود كل ذي وجود عن وجوب وجوده، ولهذا قال في آخر السورة: ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾، والحق الموجود الثابت الذي لا يتغير ولا يزول، وهو الله تعالى. وقيل: ذو الحق على عباده ﴿وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى﴾ أي بأنه ﴿وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي وبأنه قادر على ما أراد ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ﴾ عطف على قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ من حيث اللفظ، وليس عطفًا في المعنى، إذ لا يقال فعل الله ما ذكر بأن الساعة آتية، بل لا بد من إضمار فعل يتضمنه، أي وليعلموا أن الساعة آتية ﴿لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ أي لا شك ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ للشواب والعقاب.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ أي نير بين الحجة. نزلت في النضر بن الحارث. وقيل: في أبي جهل بن هشام، والتكرير للمبالغة في الذم، والمراد بالآية الأولى إنكاره البعث، وبالثانية إنكاره النبوة، وأن القرآن منزل من جهة الله ﴿ثَانِي عِطْفِهِ﴾ نصب على الحال أي لوى عنقه مرحًا وتعظمًا. أو معرضًا عن الذكر وعما يدعى إليه كفرًا. والمعنى واحد، وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا﴾، وقوله تعالى: ﴿لَوْوَا رُؤُوسَهُمْ﴾، وقوله: ﴿أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ﴾، وقوله: ﴿ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَتَمَطَّى﴾. والعطف ما انثنى من العنق. وقيل: العطف الجانب، ومنه قولهم: فلان ينظر في أعطافه، أي في جوانبه ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي عن طاعة الله

تعالى، واللام لأم العاقبة، أي يجادل فيضل، كقوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَذَابٌ وَخِزْيَانٌ﴾ أي فكان لهم كذلك. ونظيره ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ٥٤﴾ لِيَكْفُرُوا.

﴿لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ أي هوانٌ وذُلٌّ بما يجري له من الذكر القبيح على السنة المؤمنين إلى يوم القيامة، كما قال: ﴿وَلَا تُطْعَمُ كُلُّ فَمٍ مَّهِينٌ﴾ الآية. وقوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يُدَا أَيْ لَهَبٍ وَتَبَّ﴾، وقيل: الخزي هاهنا القتل، فإن النبي ﷺ قتل النضر بن الحارث يوم بدر صبراً، كما تقدم في آخر الأنفال ﴿وَنَذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ٩﴾ أي نار جهنم ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ﴾ أي يقال له في الآخرة إذا دخل النار: ذلك العذاب بما قدمت يداك من المعاصي والكفر. وعبر باليد عن الجملة، لأن اليد التي تفعل وتبتطش للجملة. و ﴿ذَلِكَ﴾ بمعنى هذا. ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ١٠﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ هذه الآية خبر عن المنافقين إن نالوا رخاء أقاموا، وإن نالهم شدة ارتدوا، ومعنى: ﴿عَلَى حَرْفٍ﴾ على شك، وحقيقته أنه على ضعف في عبادته، كضعف القائم على حرف مضطرب فيه، وقيل: ﴿عَلَى حَرْفٍ﴾ أي على وجه واحد، وهو أن يعبد على السراء دون الضراء، وقيل: ﴿عَلَى حَرْفٍ﴾ على شرط، وبين هذا بقوله ﴿فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ﴾ صحة جسم ورخاء معيشة رضي وأقام على دينه ﴿وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ﴾ أي خلاف ذلك مما يختبر به ﴿تَقَلَّبَ عَلَى وَجْهِهِ﴾ الذي كان عليه من الكفر ﴿خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ١١﴾.

قوله تعالى: ﴿يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أي هذا الذي يرجع إلى الكفر يعبد الصنم الذي لا ينفع ولا يضر ﴿ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ١٢﴾.

قوله تعالى: ﴿يَدْعُوا لِمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ﴾ أي هذا الذي انقلب على وجهه يدعو من ضره أدنى من نفعه، لأنه بعبادته دخل النار، ولم يرم منه نفعاً أصلاً، ولكنه قال: ضره أقرب من نفعه ترفيعاً للكلام، كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾. ﴿لَيْتَ الْمَوْلَى﴾ أي في التناصر ﴿وَلَيْتَ الْعَشِيرُ ١٣﴾ أي المعاشروا صاحب الخليل.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ لما ذكر حال المشركين وحال المنافقين والشياطين ذكر حال المؤمنين في الآخرة أيضًا ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ١٤ أي يثيب من يشاء ويعذب من يشاء، فللمؤمنين الجنة بحكم وعده الصديق وبفضله، وللكافرين النار بما سبق من عدله، لا أن فعل الرب معلل بفعل العبيد.

قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ﴾ المعنى من كان يظن أن لن ينصر الله محمدًا ﷺ ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ﴾ أي فليطلب حيلة يصل بها إلى السماء ﴿ثُمَّ لِيَقْطَعْ﴾ أي ثم ليقطع النصر إن تهيأ له ﴿فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ﴾ وحيلته ﴿مَا يَغِيظُ﴾ ١٥ أي ما يغيظه من نصر النبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ يعني القرآن ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ أي وكذلك أن الله ﴿يَهْدِي مَنْ يُرِيدُ﴾ ١٦، علق وجود الهداية بإرادته، فهو الهادي لا هادي سواه.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي بالله وبمحمد ﷺ ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ اليهود، وهم المتسبون إلى ملة موسى ﷺ ﴿وَالصَّبِيِّينَ﴾ هم قوم يعبدون النجوم ﴿وَالْتَصَرَّى﴾ هم المتسبون إلى ملة عيسى ﴿وَالْمَجُوسَ﴾ هم عبدة النيران القائلين أن للعالم أصليين: نور وظلمة ﴿وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ هم العرب عبدة الأوثان ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أي يقضي ويحكم، فللكافرين النار، وللمؤمنين الجنة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ ١٧ أي من أعمال خلقه وحركاتهم وأقوالهم، فلا يعزب عنه شيء منها، سبحانه!

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ﴾ هذه رؤية القلب، أي ألم تر بقلبك وعقلك ﴿وَالشَّمْسُ﴾ معطوفة على ﴿مَن﴾. وكذا ﴿وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾. ثم قال: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ وهذا مشكل من الإعراب، كيف لم ينصب ليعطف ما عمل فيه الفعل على ما عمل فيه الفعل، مثل: ﴿وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ فزعم الكسائي والفراء أنه لو نصب لكان حسناً، ولكن اختير الرفع لأن المعنى وكثير أبي السجود، فيكون ابتداءً وخبراً، وتم الكلام عند قوله: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَن يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ﴾ أي من أهانه بالشقاء والكفر لا يقدر أحد على دفع الهوان عنه ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ (١٨) ولا اعتراض لأحد عليه.

قوله تعالى: ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ خرج مسلم عن قيس بن عباد قال: سمعت أبا ذر يقسم قسماً إن ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ إنها نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث رضي الله عنهم وعتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة. وبهذا الحديث ختم مسلم رحمه الله كتابه.

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إني لأول من يجثو للخصومة بين يدي الله يوم القيامة، يريد قصته في مبارزته هو وصاحباؤه، ذكره البخاري.

وقيل: المراد بالخصمين الجنة والنار، اختصمتا فقالت النار: خلقتني لعقوبته. وقالت الجنة: خلقتني لرحمته. قلت: وقد وردت خاصم الجنة والنار حديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «احتجت الجنة والنار فقالت هذه يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه يدخلني الضعفاء والمساكين فقال الله تعالى لهذه أنت عذابي أعذب بك من أشاء وقال لهذه أنت رحمتي أرحم بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها». خرجه البخاري ومسلم.

وقيل: هم أهل الكتاب قالوا للمؤمنين: نحن أولى بالله منكم، وأقدم منكم كتاباً، ونبينا قبل نبيكم. وقال المؤمنون: نحن أحق بالله منكم، آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وبما أنزل إليه من كتاب، وأنتم تعرفون نبينا وتركتموه وكفرتم به حسداً، فكانت هذه خصومتهم، وأنزلت فيهم

هذه الآية، والقول الأول أصح.

وفيه قول رابع: أنهم المؤمنون كلهم والكافرون كلهم من أي ملة كانوا ﴿قَالَتَيْنِ كَفَرُوا﴾ يعني من الفرق الذين تقدم ذكرهم ﴿قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ﴾ شبهت النار بالثياب لأنها لباس لهم كالثياب. وقوله: ﴿قُطِعَتْ﴾ أي تقطع لهم في الآخرة ثياب من نار، وذكر بلفظ الماضي لأن ما كان من أخبار الآخرة فالموعود منه كالواقع المحقق، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ أي يقول الله تعالى.

ويحتمل أن يقال قد أعدت الآن تلك الثياب لهم ليلبسوها إذا صاروا إلى النار.

﴿يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾ أي الماء الحار المغلى بنار جهنم ﴿يُصْهِرُ﴾ يذاب ﴿بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ﴾ والصرير إذابة الشحم ﴿وَالْجُلُودُ﴾ أي تشوى الجلود، فإن الجلود لا تذاب ﴿وَلَهُمْ مَّقْلِعٌ مِّنْ حَدِيدٍ﴾ أي يضربون بها.

قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ أي من النار ﴿أُعِيدُوا فِيهَا﴾ بالضرب بالمقامع، ويقولون لهم: ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ أي المحرق، مثل الأليم والوجيع.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ لما ذكر أحد الخصمين وهو الكافر ذكر حال الخصم الآخر وهو المؤمن ﴿يُحَلَّلُونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ﴾ من صلة. والأساور جمع أسورة، وأسورة واحدة سوار، وفي فاطر: ﴿مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا﴾، وقال في سورة الإنسان: ﴿وَحُلُّوْا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ﴾، وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة سمعت خليلي ﷺ يقول: «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء».

﴿وَلُؤْلُؤًا﴾ قرأ نافع وعاصم هنا وفي سورة الملائكة: ﴿لُؤْلُؤًا﴾ بالنصب، على معنى ويحلون لؤلؤا، واستدلوا بأنها مكتوبة في جميع المصاحف هنا بألف، الباقون بالخفض في الموضعين. و «اللؤلؤ» ما يستخرج من البحر من جوف الصدف.

قوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ أي وجميع ما يلبسونه من فرشهم ولباسهم وستورهم حرير، وهو أعلى مما في الدنيا بكثير. وروى النسائي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ

قال: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ وَمَنْ شَرَبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ وَمَنْ شَرَبَ فِي آتِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ - ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَاسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَشَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَآتِيَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

قوله تعالى: ﴿وَهْدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ يريد لا إله إلا الله والحمد لله. وقيل: القرآن ﴿وَهْدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ أي إلى صراط الله وهو دينه الإسلام. وقيل: هدوا في الآخرة إلى الطيب من القول، وهو الحمد لله، لأنهم يقولون غدا الحمد لله الذي هدانا لهذا، الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن، فليس في الجنة لغو ولا كذب فما يقولونه فهو طيب القول. وقد هدوا في الجنة إلى صراط الله، إذ ليس في الجنة شيء من مخالفة أمر الله. وقيل: الطيب من القول ما يأتيهم من الله من البشارات الحسنة. ﴿وَهْدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ أي إلى طريق الجنة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَكْفُ فِيهِ وَالْبَادُ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ يَظْلَمُ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ﴾ أعاد الكلام إلى مشركي العرب صدوا رسول الله ﷺ عن المسجد الحرام عام الحديبية، وجاء ﴿وَيَصُدُّونَ﴾ مستقبلاً إذ هو فعلٌ يديمونه، كما جاء قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قيل: إنه المسجد نفسه، وهو ظاهر القرآن، لأنه لم يذكر غيره. وقيل: الحرم كله، لأن المشركين صدوا رسول الله ﷺ وأصحابه عنه عام الحديبية، فنزل خارجاً عنه، قال الله تعالى: ﴿وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، وقال: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، وهذا صحيح، لكنه قصد هنا بالذكر المهم المقصود من ذلك.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ﴾ أي للصلاة والطواف والعبادة، وهو كقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ ﴿سَوَاءً الْعَكْفُ فِيهِ وَالْبَادُ﴾ سواء في تعظيم

حرمته وقضاء النسك، والعاكف: المقيم الملازم. والبادي: أهل البادية ومن يقدم عليهم، وقيل: إن المساواة إنما هي في دوره ومنازله، ليس المقيم فيها أولى من الطارئ عليها. وهذا على أن المسجد الحرام الحرم كله، وهذا قول مالك، وكذلك كان الأمر في الصدر الأول، كانت دورهم بغير أبواب حتى كثرت السرقة، فاتخذ رجل باباً فأنكر عليه عمر وقال: أتغلق باباً في وجه حاج بيت الله تعالى؟ فقال: إنما أردت حفظ متاعهم من السرقة، فتركه فاتخذ الناس الأبواب، وروي عن مالك أن الدور ليست كالمسجد ولأهلها الامتناع منها والاستبداد، وهذا هو العمل اليوم. وقال بهذا جمهور من الامة.

وهذا الخلاف بيني على أصلين: أحدهما أن دور مكة هل هي ملك لأربابها أم للناس. وللخلاف سببان:

أحدهما: هل فتح مكة كان عنوة فتكون مغنومة، لكن النبي ﷺ لم يقسمها وأقرها لأهلها ولمن جاء بعدهم، كما فعل عمر رضي الله عنه بأرض السواد وعفاهم عن الخراج كما عفا عن سبيهم واسترقاقهم إحساناً إليهم دون سائر الكفار فتبقى على ذلك لا تباع ولا تক্রى، ومن سبق إلى موضع كان أولى به. وبهذا قال مالك وأبو حنيفة.

أو كان فتحها صلحاً - وإليه ذهب الشافعي - فتبقى ديارهم بأيديهم، وفي أملاكهم يتصرفون كيف شاءوا. وروي عن عمر أنه اشترى دار صفوان بن أمية بأربعة آلاف وجعلها سجنًا، وهو أول من حبس في السجن في الإسلام.

قلت: الصحيح ما قاله مالك، وعليه تدل ظواهر الأخبار الثابتة بأنها فتحت عنوة، وروى الدارقطني عن علقمة بن نضلة قال: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما وما تدعى رباغ مكة إلا السوائب، من احتاج سكن ومن استغنى أسكن.

وروى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله، ألا أبني لك بمنى بيتاً أو بناء يظلك من الشمس؟ فقال: «لا، إنما هو مناخ من سبق إليه».

وتمسك الشافعي رضي الله عنه بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ فأضافها إليهم. وقال رضي الله عنه يوم الفتح: «من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن».

الرابعة: قرأ جمهورُ الناسِ: «سَوَاءٌ» بالرفع، وهو على الابتداء، و﴿الْعَكْفُ﴾ خبره. وقيل: الخبرُ «سَوَاءٌ» وهو مقدمٌ، أي العاكفُ فيه والبادي سواءٌ، وقرأ حفصٌ عن عاصم: ﴿سَوَاءٌ﴾ بالنصب، وذلك يحتملُ أيضاً وجهين:

أحدهما - أن يكونَ مفعولاً ثانياً لجعلٍ، ويرتفعُ ﴿الْعَكْفُ﴾ به لأنه مصدرٌ، فأعملَ عملَ اسمِ الفاعلِ لأنه في معنى مستوٍ.

والوجهُ الثاني - أن يكونَ حالاً من الضميرِ في جعلناه.

﴿وَالْبَادِ﴾ قراءة ابن كثيرٍ في الوقفِ والوصلِ بالياء، ووقفَ أبو عمرو بغيرِ ياءٍ ووصلَ بالياء. وقرأ نافعٌ بغيرِ ياءٍ في الوصلِ والوقفِ. وأجمعَ الناسُ على الاستواءِ في نفسِ المسجدِ الحرامِ، واختلفوا في مكة، وقد ذكرناه.

الخامسة: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ﴾ شرطٌ، وجوابه ﴿تَذِقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾. والإلحادُ في اللغة: الميلُ، إلا أن الله تعالى بينَ أنَّ الميلَ بالظلمِ هو المرادُ. واختلفَ في الظلمِ، فقيل: الشركُ. وقيل: الشركُ والقتلُ، وقيل: معناه صيد حمامه، وقطع شجره، ودخوله غيرِ محرمٍ.

وروى أبو داود عن يعلى بن أمية أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «احتكارُ الطعامِ في الحرمِ إلحادٌ فيه»، والعمومُ يأتي على هذا كله.

السادسة: ذهب قومٌ من أهلِ التأويلِ إلى أنَّ هذه الآية تدلُّ على أنَّ الإنسانَ يعاقبُ على ما ينويه من المعاصي بمكة وإن لم يعملهُ.

السابعة: الباءُ في ﴿بِالْحَادِ﴾ زائدةٌ كزيادتها في قوله تعالى: ﴿تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ﴾، والمعنى: ومن يردُ فيه إلحاداً بظلمٍ. وقال الكوفيون: دخلتِ الباءُ لأنَّ المعنى بأنَّ يلحد، والباءُ مع أنَّ تدخلَ وتحذفُ، وهذا الإلحادُ والظلمُ يجمعُ جميعَ المعاصي من الكفرِ إلى الصغائرِ، فلِعَظَمِ حرمةِ المكانِ توعدَ اللهُ تعالى على نيةِ السيئةِ فيه.

ومن نوى سيئةً ولم يعملها لم يحاسبْ عليها إلا في مكة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ٢٦﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ أي واذكر إذ بَوَّأْنَا لإبراهيم، يقال: بَوَّأْتُهُ مَنْزِلًا وبَوَّأْتُ لَهُ. كما يقال: مَكَّنْتُكَ ومَكَّنْتُ لَكَ، فاللَامُ في قوله: ﴿لِإِبْرَاهِيمَ﴾ صلةٌ للتأكيد، كقوله: ﴿رَدَفَ لَكُمْ﴾، وقيل: ﴿بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ﴾ أي أَرَيْنَاهُ أساسَ آدمَ ﷺ، فرتبَ قواعدهُ عليه.

الثانية: ﴿أَنْ لَا تُشْرِكْ﴾ هي مخاطبةٌ لإبراهيمَ ﷺ، وقيل: الخطاب من قوله: ﴿أَنْ لَا تُشْرِكْ﴾ لمحمدٍ ﷺ، وأمرٌ بتطهير البيت والأذان بالحج. والجمهورُ على أن ذلك لإبراهيمَ، وهو الأصحُّ.

وتطهير البيت عامٌ في الكفرِ والبدعِ وجميعِ الأنجاسِ والدماءِ. وقيل: عنى به التطهيرُ عن الأوثانِ، كما قال تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾، والقائمون هم المصلون. وذكرَ تعالى من أركانِ الصلاةِ أعظمها، وهو القيام والركوع والسجود.

قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ٢٧﴾، فيه سبعُ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ قرأ جمهورُ الناسِ: ﴿وَأَذِّنْ﴾ بتشديدِ الذالِ. وقرأ الحسنُ بنُ أبي الحسنِ وابنُ محيصنٍ: ﴿وَأَذِنْ﴾ بتخفيفِ الذالِ ومدِّ الألفِ، والأذانُ الإعلامُ.

الثانية: لما فرغَ إبراهيمُ ﷺ من بناءِ البيتِ، وقيل: له: أذن في الناسِ بالحجِّ، قال: يا ربِّ! وما يبلغُ صوتي؟ قال: أذنْ وعليَّ الإبلاغُ، فصعدَ خليلُ الله جبلَ أبي قبيسٍ وصاح: يا أيها الناسُ! إنَّ اللهَ قد أمركم بحجِّ هذا البيتِ ليشيكنَّ به الجنةُ ويجيركم من عذابِ النارِ، فحجوا، فأجابه من كان في أصلابِ الرجالِ وأرحامِ النساءِ: لبيك اللهم لبيك!

الثالثة: قوله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ﴾ وعدهُ إجابةَ الناسِ إلى حجِّ البيتِ ما بينَ راجلٍ وراكبٍ، وإنما قال: ﴿يَأْتُوكَ﴾ وإن كانوا يأتون الكعبةَ لأنَّ المناديَ إبراهيمُ،

وفيه تشريف إبراهيم.

والضامر: البعير المهزول الذي أتعبه السفر، يقال: ضمَر يضمُرُ ضموراً، فوصفها الله تعالى بالمأل الذي انتهت عليه إلى مكة. وذكر سبب الضمور فقال: ﴿يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ (٢٧) أي أثر فيها طول السفر. وردَّ الضمير إلى الإبل تكرمة لها لقصدتها الحجَّ مع أربابها، كما قال: ﴿وَالْعَدِيدِ صُبْحًا﴾ في خيل الجهاد تكرمة لها حين سعت في سبيل الله. **الرابعة:** لما قال تعالى: ﴿رَجَالًا﴾ وبدأ بهم دلَّ ذلك على أنَّ حجَّ الراجل أفضل من حجَّ الراكب.

الخامسة: لا خلاف في جواز الركوب والمشى، واختلفوا في الأفضل منهما، فذهب مالك والشافعي في آخرين إلى أنَّ الركوب أفضل، اقتداءً بالنبي ﷺ ولكثرة النفقة ولتعظيم شعائر الحجِّ بأهبة الركوب. وذهب غيرهم إلى أنَّ المشى أفضل لما فيه من المشقة على النفس.

السادسة: استدلل بعض العلماء بسقوط ذكر البحر من هذه الآية على أنَّ فرض الحجِّ بالبحر ساقط. ولا يلزم من سقوط ذكره سقوط الفرض فيه، وذلك أنَّ مكة ليست في ضفة بحر فيأتيها الناس في السفن، ولا بدَّ لمن ركب البحر أن يصير في إتيان مكة إما راجلاً وإما على ضامر، فإنما ذكرت حالتا الوصول، وإسقاط فرض الحجِّ بمجرد البحر ليس بالكثير ولا بالقوي. فأمَّا إذا اقترن به علوُّ وخوفٌ أو هولٌ شديدٌ أو مرضٌ يلحق شخصاً، فمالك والشافعي وجمهور الناس على سقوط الوجوب بهذه الأعذار، وأنه ليس بسبيلٍ يستطاع.

وقراءة الجماعة ﴿يَأْتِينَ﴾ للجمال، وقرأ أصحاب عبد الله «يأتون» وهذا للركبان ﴿مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ الفج: الطريق الواسعة، والجمع فجاج، والعميق معناه البعيد أي بعيد، ومنه بئر عميقة أي بعيدة القعر.

السابعة: واختلفوا في الوصول إلى البيت، هل يرفع يديه عند رؤيته أم لا، فروى أبو داود قال، سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت ويرفع يديه فقال: ما كنت أرى أن أحداً يفعل هذا إلا اليهود، وقد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم نكن نفعله. وروى ابن عباس رضي الله عنهما

عن النبي ﷺ أنه قال: «ترفع الأيدي في سبع مواطن افتتاح الصلاة واستقبال البيت والصفاء والمروة والموقفين والجمرتين». وإلى حديث ابن عباس هذا ذهب أحمد وغيره وضعفوا حديث جابر، لأن مهاجرًا المكي راويه مجهول. وكان ابن عمر يرفع يديه عند رؤية البيت. وعن ابن عباس مثله.

قوله تعالى: ﴿لَيْشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَةٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَلْبَاسَ الْفَقِيرِ ٢٨﴾ ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ٢٩﴾، فيه ثلاث وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَيْشْهَدُوا﴾ أي ليحضرُوا. والشهود الحضور ﴿مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ أي المناسك، كعرفات والمشعر الحرام. وقيل: المغفرة. وقيل: التجارة. وقيل: هو عموم من أمر الدنيا والآخرة، ولا خلاف في أن المراد بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ التجارة.

الثانية: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَةٍ﴾ عند الذبح والنحر، مثل قولك: باسم الله والله أكبر، اللهم منك ولك. ومثل قولك عند الذبح: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ الآية. وكان الكفار يذبحون على أسماء أصنامهم، فبين الرب أن الواجب الذبح على اسم الله.

الثالثة: واختلف العلماء في وقت الذبح يوم النحر، فقال مالك رحمته الله: بعد صلاة الإمام وذبحه، إلا أن يؤخر تأخيرًا يتعدى فيه فيسقط الاقتداء به. وراعى أبو حنيفة الفراغ من الصلاة دون ذبح، والشافعي دخول وقت الصلاة ومقدار ما توقع فيه الخطبتين فاعتبر الوقت دون الصلاة. وعنه: لا يذبح أحد حتى يذبح الإمام إلا أن يكون ممن لا يذبح، فإذا صلى وفرغ من الخطبة حل الذبح. وهذا كقول مالك. وقال أحمد: إذا انصرف الإمام فاذبح، وأصح هذه الأقوال قول مالك، لحديث جابر بن عبد الله قال: صلى بنا رسول الله ﷺ يوم النحر بالمدينة، فتقدم رجال ونحروا وظنوا أن النبي ﷺ قد نحر، فأمر النبي ﷺ من كان نحر أن يعيد بنحر آخر، ولا ينحروا حتى ينحر النبي ﷺ خرجه مسلم، وقد احتج أبو حنيفة بحديث البراء، وفيه: «ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين». خرجه مسلم أيضًا. فعلق الذبح على الصلاة ولم يذكر الذبح، وحديث جابر يقيده. وكذلك حديث البراء

أَيْضًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحِرُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سِتْنًا» الحديث. وَقَالَ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: لَا أَعْلَمُ خِلَافَيْنِ الْعُلَمَاءِ أَنَّ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَصْرِ أَنَّهُ غَيْرُ مُضَحٍّ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتَلَّكَ شَاةَ لَحْمٍ».

الرابعة: وأما أهل البوادي ومن لا إمام له فمشهور مذهب مالك أنه يتحرى وقت ذبح الإمام، أو أقرب الأئمة إليه، وقال أهل الرأي يجزيهم من بعد الفجر، وتمسكوا بقوله تعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَةٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾. فأضاف النحر إلى اليوم. وهل اليوم من طلوع الفجر أو من طلوع الشمس، قولان. ولا خلاف أنه لا يجزي ذبح الأضحية قبل طلوع الفجر من يوم النحر.

الخامسة: واختلفوا كم أيام النحر؟ فقال مالك: ثلاثة، يوم النحر ويومان بعده. وبه قال أبو حنيفة وأحمد، وقال الشافعي: أربعة، يوم النحر وثلاثة بعده، ودليلنا قوله تعالى: ﴿فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَةٍ﴾ الآية، وهذا جمع قلة، لكن المتيقن منه الثلاثة، وما بعد الثلاثة غير متيقن فلا يعمل به. قال أبو عمر بن عبد البر: أجمع العلماء على أن يوم النحر يوم أضحى، وأجمعوا على أن لا أضحى بعد انسلاخ ذي الحجة، ولا يصح عندي في هذا إلا قولان: أحدهما - قول مالك والكوفيين.

والآخر - قول الشافعي والشاميين، وهذان القولان مرويان عن الصحابة فلا معنى للاشتغال بما خالفهما، لأن ما خالفهما لا أصل له في السنة ولا في قول الصحابة، وما خرج عن هذين فمتروك لهما.

السادسة: واختلفوا في ليالي النحر هل تدخل مع الأيام فيجوز فيها الذبح أولا، فروي عن مالك في المشهور أنها لا تدخل فلا يجوز الذبح بالليل. وعليه جمهور أصحابه وأصحاب الرأي، لقوله تعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ﴾ فذكر الأيام، وذكر الأيام دليل على أن الذبح في الليل لا يجوز. وقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: الليالي داخله في الأيام ويجزي الذبح فيها. وروي عن مالك.

السابعة: قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ﴾ أي على ذبح ما رزقهم ﴿مِّنْ بِهِمَ الْأَنْعَمِ﴾ والأنعام هنا الإبل والبقر والغنم.

الثامنة: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ أمرٌ معناه الندب عند الجمهور. ويستحب للرجل أن يأكل من هديه وأضحيتِه وأن يتصدق بالأكثَر، مع تجويزهم الصدقة بالكلِّ وأكل الكلِّ. وشدت طائفة فأوجبت الأكل والإطعام بظاهر الآية، ولقوله ﷺ: «فكلوا وادخروا وتصدقوا». قال الكيا: قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا﴾ يدلُّ على أنه لا يجوز بيع جميعه ولا التصدق بجميعه.

التاسعة: دمَاء الكفارات لا يأكل منها أصحابها. ومشهورٌ مذهب مالٍ ﷺ أنه لا يأكل من ثلاث: جزاء الصيد، ونذر المساكين وفدية الأذى، ويأكل مما سوى ذلك إذا بلغ محله، واجباً كان أو تطوعاً. ووافقه على ذلك جماعة من السلف وفقهاء الأمصار.

العاشرة: فإن أكل مما منع منه فهل يغرم قدر ما أكل أو يغرم هدياً كاملاً؟ قولان في مذهبنا، والأول هو الحق، لا شيء عليه غيره، وكذلك لو نذر هدياً للمساكين فيأكل منه بعد أن بلغ محله لا يغرم إلا ما أكل؛ لأن النحر قد وقع، والتعدي إنما هو على اللحم، فيغرم قدر ما تعدى فيه. وقوله تعالى: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ يدلُّ على وجوب إخراج النذر إن كان دماً أو هدياً أو غيره، ويدلُّ ذلك على أن النذر لا يجوز أن يأكل منه وفاءً بالنذر، وكذلك جزاء الصيد وفدية الأذى، لأن المطلوب أن يأتي به كاملاً من غير نقصٍ لحِمٍّ ولا غيره، فإن أكل من ذلك كان عليه هديٌ كامل. والله أعلم.

الحادية عشرة: هل يغرم قيمة اللحم أو يغرم طعاماً، الأول أصح، لأن الطعام إنما هو في مقابلة الهدى كله عند تعذره عبادة، وليس حكم التعدي حكم العبادة.

الثانية عشرة: فإن عطب من هذا الهدى المضمون الذي هو جزاء الصيد وفدية الأذى ونذر المساكين شيء قبل محله أكل منه صاحبه وأطعم منه الأغنياء والفقراء ومن أحب، ولا يبيع من لحمه ولا جلده ولا من قلائده شيئاً؛ لأن الهدى المضمون إذا عطب قبل أن يبلغ محله كان عليه بدله، لذلك جاز أن يأكل منه صاحبه ويطعم. فإذا عطب الهدى التطوع قبل أن يبلغ محله لم يجز أن يأكل منه ولا يطعم، لأنه لما لم يكن عليه بدله خيف أن يفعل

ذلك بالهدي وينحر من غير أن يعطب، فاحتيط على الناس، وبذلك مضى العمل. وروى أبو داود عن ناجية الأسلمي أن رسول الله ﷺ بعث معه بهدي وقال: «إن عطب منها شيء فانحره ثم اصبغ نعله في دمه ثم خل بينه وبين الناس». وبهذا الحديث قال مالك والشافعي في أحد قوليه، وأحمد وأصحاب الرأي ومن اتبعهم في الهدى التطوع: لا يأكل منها سائقها شيئاً، ويخلى بينها وبين الناس يأكلونها.

وفي صحيح مسلم: «ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك». وبظاهر هذا النهي قال الشافعي في قوله الآخر، واختاره ابن المنذر، فقالا: لا يأكل منها سائقها ولا أحد من أهل رفقتك. قال أبو عمر قوله ﷺ: «ولا أحد من أهل رفقتك» لا يوجد إلا في حديث ابن عباس وليس ذلك في حديث هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية وهو عندنا أصح من حديث ابن عباس، وعليه العمل عند الفقهاء. ويدخل في قوله ﷺ: «خل بينها وبين الناس» أهل رفقتك وغيرهم.

وقال الشافعي: ما كان من الهدى أصله واجباً فلا يأكل منه، وما كان تطوعاً ونسكاً أكل منه وأهدى وادخر وتصدق. والمتعة والقران عنده نسك، وقال أبو حنيفة وأصحابه: يأكل من هدي المتعة والتطوع، ولا يأكل مما سوى ذلك مما وجب بحكم الإحرام. وحكي عن مالك: لا يأكل من دم الفساد. وعلى قياس هذا لا يأكل من دم الجبر، كقول الشافعي.

تمسك مالك بأن جزاء الصيد جعله الله للمساكين بقوله تعالى: ﴿أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾، وقال في فدية الأذى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِّيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ﴾، وقال ﷺ لكعب بن عجرة: «أطعم ستة مساكين مدين لكل مسكين أو صم ثلاثة أيام أو انسك شاة». ونذر المساكين مصرح به، وأما غير ذلك من الهدايا فهو باق على أصل قوله: ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعِيرِ اللَّهِ﴾ إلى قوله - ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾، وقد أكل النبي ﷺ وعلي ﷺ من الهدى الذي جاء به وشربا من مرقه، وكان ﷺ قارئاً في أصح الأقوال والروايات، فكان هديه على هذا واجباً، فما تعلق به أبو حنيفة غير صحيح. والله أعلم.

الثالثة عشرة: - ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ قال بعض العلماء: قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ ناسخ لفعل العرب، لأنهم كانوا يحرمون لحوم الضحايا على أنفسهم ولا يأكلون منها - كما فعلوه

في الهدايا- فنسخ الله ذلك بقوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ وبقول النبي ﷺ: «من ضحى فليأكل من أضحيته» ولأنه ﷺ أكل من أضحيته وهديه.

الرابعة عشرة: ذهب أكثر العلماء إلى أنه يستحب أن يتصدق بالثلث ويطعم الثلث ويأكل هو وأهله الثلث. وقال ابن القاسم عن مالك: ليس عندنا في الضحايا قسم معلوم موصوف، واختلف قول الشافعي، فمرة قال: يأكل النصف ويتصدق بالنصف لقوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعُمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ فذكر شخصين. وقال مرة: يأكل ثلثاً ويهدي ثلثاً ويطعم ثلثاً، لقوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعُمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ فذكر ثلاثة.

الخامسة عشرة: المسافر يخاطب بالأضحية كما يخاطب بها الحاضر، إذ الأصل عموم الخطاب بها، وهو قول كافة العلماء. وخالف في ذلك أبو حنيفة، والحديث حجة عليه. واستثنى مالك من المسافرين الحاج بمنى، فلم ير عليه أضحية، لأن الحاج إنما هو مخاطب في الأصل بالهدي. فإذا أراد أن يضحي جعله هدياً، والناس غير الحاج إنما أمروا بالأضحية ليتشبهوا بأهل منى فيحصل لهم حظ من أجرهم.

السادسة عشرة: اختلف العلماء في الادخار على أربعة أقوال: فقيل: لا يدخر من الضحايا بعد ثلاث، وقالت جماعة: ما روي من النهي عن الادخار منسوخ، فيدخر إلى أي وقت أحب، وقالت فرقة: يجوز الأكل منها مطلقاً. وقالت طائفة: إن كانت بالناس حاجة إليها فلا يدخر، لأن النهي إنما كان لعله وهي قوله ﷺ: «إنما نهيتكم من أجل الدافعة التي دفت» ولما ارتفعت ارتفع المنع المتقدم لارتفاع موجب، لا لأنه منسوخ. وتنشأ هنا مسألة أصولية وهي:

السابعة عشرة: وهي الفرق بين رفع الحكم بالنسخ ورفع لارتفاع علته. اعلم أن المرفوع بالنسخ لا يحكم به أبداً، والمرفوع لارتفاع علته يعود الحكم لعود العلة، فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون في زمان الأضحية، ولم يكن عند أهل ذلك البلد سعة يسدون بها فاقتهم إلا الضحايا لتعين عليهم ألا يدخروها فوق ثلاث كما فعل النبي ﷺ.

الثامنة عشرة: الأحاديث الواردة في هذا الباب بالمنع والإباحة صحاح ثابتة. وقد جاء

المنع والإباحة معاً، كما هو منصوصٌ في حديث عائشة وسلمة بن الأكوع وأبي سعيد الخدري رواها الصحيح. وروى الصحيح عن أبي عبيد مولى ابن أزهراً أنه شهد العيد مع عمر ابن الخطاب قال: ثم صليت العيد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: فصلى لنا قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم أن تأكلوا الحوم نسككم فوق ثلاث ليالٍ فلا تأكلوها.

وروي عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى أن تؤكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث. قال سالم: فكان ابن عمر لا يأكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث.

وروى أبو داود عن نبیثة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنا كنا نهيناكم عن لحومها فوق ثلاث لكي تسعكم جاء الله بالسعة فكلوا وادخروا واتجروا ألا وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل».

وهذا القول أحسن ما قيل في هذا حتى تتفق الأحاديث ولا تتضاد، قال الشافعي: من قال بالنهي عن الادخار بعد ثلاث لم يسمع الرخصة. ومن قال بالرخصة مطلقاً لم يسمع النهي عن الادخار، ومن قال بالنهي والرخصة سمعهما جميعاً فعمل بمقتضاهما. والله أعلم.

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ۝٢٨﴾ ﴿الْفَقِيرَ﴾ من صفة البائس، وهو الذي ناله البؤس وشدة الفقر، وقد يستعمل فيمن نزلت به نازلة دهر وإن لم يكن فقيراً، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: «لكن البائس سعد بن خولة»، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ﴾ أي شديد. وكلما كان التصديق بلحم الأضحية أكثر كان الأجر أوفر.

وفي القدر الذي يجوز أكله خلاف قد ذكرناه، فقل. النصف، لقوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا﴾ وقيل: الثلثان، لقوله: «ألا فكلوا وادخروا واتجروا» أي اطلبوا الأجر بالإطعام. واختلف في الأكل والإطعام، فقل: واجبان. وقيل: مستحبان. وقيل: بالفرق بين الأكل والإطعام، فالأكل مستحب والإطعام واجب، وهو قول الشافعي.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ أي ثم ليقضوا بعد نحر الضحايا

والهدايا ما بقي عليهم من أمر الحج، كالحلق ورمي الجمار وإزالة شعث ونحوه. قال ابن عرفة: أي ليزيلوا عنهم أدرانهم. وقال الأزهري: التفث الأخذ من الشارب وقص الأظفار وتنف الإبط وحلق العانة، وهذا عند الخروج من الإحرام، وقال: وهذه اللفظة غريبة لم يجد أهل العربية فيها شعراً ولا أحاطوا بها خبراً، وهو في كلام العرب لا يعرف إلا من قول ابن عباس وأهل التفسير.

وأما حقيقة الشرعية فإذا نحر الحاج أو المعتمر هديه وحلق رأسه وأزال وسخه وتطهر وتنقى ولبس فقد أزال تفثه ووفى نذره، والنذر ما لزم الإنسان والتزمه.

الحادية والعشرون: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ أمروا بوفاء النذر مطلقاً إلا ما كان معصية، لقوله ﷺ: «لا وفاء لنذر في معصية الله»، وقوله: «من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه».

﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ الطواف المذكور في هذه الآية هو طواف الإفاضة الذي هو من واجبات الحج. قال الطبري: لا خلاف بين المتأولين في ذلك.

الثانية والعشرون: للحج ثلاثة أطواف: طواف القدوم، وطواف الإفاضة، وطواف الوداع، والطواف الواجب الذي لا يسقط بوجه من الوجوه هو طواف الإفاضة الذي يكون بعد عرفة، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ فهذا هو الطواف المفترض في كتاب الله عز وجل، وهو الذي يحل به الحاج من إحرامه كله. وهو قول مالك عند أهل المدينة، وهو قول جمهور أهل العلم من فقهاء أهل الحجاز والعراق. وعن مالك أن الطواف الواجب طواف القادم مكة. وقال: من نسي الطواف في حين دخوله مكة أو نسي شوطاً منه، أو نسي السعي أو شوطاً منه حتى رجع إلى بلده ثم ذكره، فإن لم يكن أصاب النساء رجع إلى مكة حتى يطوف بالبيت ويركع ويسعى بين الصفا والمروة، ثم يهدي. وإن أصاب النساء رجع فطاف وسعى، ثم اعتمر وأهدى. وهذا كقوله فيمن نسي طواف الإفاضة سواء. فعلى هذه الرواية الطوافان جميعاً واجبان، والسعي أيضاً. وأما طواف الصدر وهو المسمى بطواف الوداع فروي عن مالك أنه تطوع، وقيل هو واجب، وهو أحد قولي الشافعي، لأنه ﷺ رخص للحائض أن تنفر دون أن تطوفه، ولا يرخص إلا

في الواجب.

الثالثة والعشرون: اختلف المتأولون في وجه صفة البيت بالعتيق، ف قيل: العتيق القديم، وهذا قول يعضده النظر. وفي الصحيح «أنه أول مسجد وضع في الأرض». وقيل: عتيقاً لأن الله أعتقه من أن يتسلط عليه جباراً بالهوان إلى انقضاء الزمان، وفي الترمذي عن عبد الله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما سمي البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جباراً» قال: هذا حديث حسن غريب، وقالت طائفة: سمي عتيقاً لأنه لم يملك موضعه قط. وقالت فرقة: سمي عتيقاً لأن الله عز وجل يعتق فيه رقاب المذنبين من العذاب، والقول الأول أصح للنظر والحديث الصحيح.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَتُ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْآنَعَمْ إِلَّا مَا يُتَنَلَّى عَلَيْكُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ۚ حَقَّاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ ۚ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ ۚ﴾، فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ﴾ يحتمل أن يكون في موضع رفع بتقدير: فرضكم ذلك، أو الواجب ذلك. ويحتمل أن يكون في موضع نصب بتقدير: امثلوا ذلك، والحرمان المقصود هنا هي أفعال الحج المشار إليها في قوله: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾، ويدخل في ذلك تعظيم المواضع، وقوله: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ من التهاون بشيء منها.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْآنَعَمْ﴾ أن تأكلوها: وهي الإبل والبقر والغنم ﴿إِلَّا مَا يُتَنَلَّى عَلَيْكُمْ﴾ أي في الكتاب من المحرمات، وهي الميتة والموقودة وأخواتها. ولهذا اتصال بأمر الحج، فإن في الحج الذبح، فبين ما يحل ذبحه وأكل لحمه. وقيل: ﴿إِلَّا مَا يُتَنَلَّى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ الرجس: الشيء القذر. والوثن: التمثال من خشب أو حديد أو ذهب أو فضة ونحوها، وكانت العرب تنصبها وتعبدها.

والنصارى تنصبُ الصليبَ وتعبدُهُ وتعظمُهُ فهو كالتمثالِ أيضًا. وقالَ عدى ابن حاتم: أتيتُ النبي ﷺ وفي عنقي صليبٌ من ذهبٍ فقال: «ألقِ هذا الوثنَ عنك» أي الصليبَ، وأصله من وثن الشيء أي أقام في مقامه. وسمي الصنم وثناً لأنه يُنصبُ ويركزُ في مكانٍ فلا يبرحُ عنه، وسمّاها رجساً لأنها سببُ الرجزِ وهو العذابُ. وقيل: وصفها بالرجس، والرجس النجسُ فهي نجسةٌ حكماً. وليست النجاسةُ وصفًا ذاتيًا للأعيان وإنما هي وصفٌ شرعيٌّ من أحكام الإيمان، فلا تُزالُ إلا بالإيمان كما لا تجوزُ الطهارةُ إلا بالماءِ.

الرابعة: ﴿مِنْ﴾ في قوله: ﴿مِنْ الْأَوْثَانِ﴾ قيل: إنها لبيان الجنس، فيقعُ نهيُه عن رجسِ الأوثانِ فقط، ويبقى سائرُ الأرجاسِ نهيها في غيرِ هذا الموضع. ويحتملُ أن تكونَ لابتداء الغاية، فكأنهم نهاهم عن الرجسِ عامًّا ثم عيّن لهم مبدأه الذي منه يلحقهم، إذ عبادةُ الوثنِ جامعةٌ لكلِّ فسادٍ ورجسٍ. ومن قالَ إِنَّ ﴿مِنْ﴾ للتبعض، قلب معنى الآية وأفسده.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ والزور: الباطل والكذب. وسمي زوراً لأنه أميلُ عن الحق، ومنه ﴿تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ﴾، ومدينةُ زوراء، أي مائلةٌ. وكلُّ ما عدا الحقَّ فهو كذبٌ وباطلٌ وزورٌ. وفي الخبر أنه ﷺ قامَ خطيباً فقال: «عدلتُ شهادةَ الزورِ الشركَ بالله» قالها مرتين أو ثلاثاً. يعني أنها قد جمعتُ مع عبادةِ الوثنِ في النهي عنها.

السادسة: هذه الآية تضمنتِ الوعيدَ على الشهادةِ بالزور، وينبغي للحاكم إذا عثر على الشاهد بالزور أن يعزّره وينادي عليه ليعرفَ لئلا يغترَّ بشهادتهِ أحدٌ. ويختلفُ الحكمُ في شهادتهِ إذا تاب، فإن كان من أهلِ العدالة المشهورِ بها المبرزِ فيها لم تقبل، لأنه لا سبيلَ إلى علمِ حاله في التوبة، إذ لا يستطيعُ أن يفعلَ من القرباتِ أكثرَ مما هو عليه. وإن كان دونَ ذلك فشمّر في العبادة وزادت حاله في التقى قبلت شهادته. وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن أكبرَ الكبائرِ الإشراكُ بالله وعقوقُ الوالدين وشهادةُ الزورِ وقولُ الزورِ». وكان رسولُ الله ﷺ متكئاً فجلسَ فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكتَ.

السابعة: ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ﴾ معناه مستقيمين أو مسلمين مائلين إلى الحق. ولفظة ﴿حُنَفَاءَ﴾ من الأضدادِ تقعُ على الاستقامة وتقعُ على الميل. و﴿حُنَفَاءَ﴾ نصبٌ على الحال.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ﴾ أي هو يوم القيامة بمنزلة من لا يملك لنفسه نفعاً ولا يدفع عن نفسه ضرراً ولا عذاباً، فهو بمنزلة من خر من السماء، فهو لا يقدر أن يدفع عن نفسه. ومعنى ﴿فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ﴾ أي تقطعه بمخالبها. وقيل: هذا عند خروج روحه وصعود الملائكة بها إلى سماء الدنيا، فلا يفتح لها فيرمى بها إلى الأرض، كما في حديث البراء، والسحيق: البعيد، ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَحَقًا لِّأَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾، وقوله ﷺ: «فسحقاً فسحقاً».

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَيْرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ (٣٢) ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحْلَاهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ (٣٣)، فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ﴾، فيه ثلاثة أوجه. قيل: يكون في موضع رفع بالابتداء، أي ذلك أمر الله. ويجوز أن يكون في موضع رفع على خبر ابتداء محذوف. ويجوز أن يكون في موضع نصب، أي اتبعوا ذلك.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَيْرَ اللَّهِ﴾ الشعائر جمع شعيرة، وهو كل شيء لله تعالى فيه أمر أشعر به وأعلم، ومنه شعار القوم في الحرب، أي علامتهم التي يتعارفون بها. ومنه إشعار البدنة وهو الطعن في جانبها الأيمن حتى يسيل الدم فيكون علامة، فهي تسمى شعيرة بمعنى المشعورة. فشعائر الله أعلام دينه لا سيما ما يتعلق بالمناسك. وقال قوم: المراد هنا تسمين البدن والاهتمام بأمرها والمغلاة بها.

الثالثة: الضمير في ﴿إِنَّهَا﴾ عائد على الفعلة التي يتضمنها الكلام: ولو قال فإنه لجاز. وقيل: إنها راجعة إلى الشعائر، أي فإن تعظيم الشعائر، فحذف المضاف لدلالة الكلام عليه، فرجعت الكناية إلى الشعائر.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ أضاف التقوى إلى القلوب لأن حقيقة التقوى في القلب، ولهذا قال ﷺ في صحيح الحديث: «التقوى هاهنا» وأشار إلى صدره.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ﴾ يعني البدن من الركوب والدر والنسل

والصوف وغير ذلك، إذا لم يبعثها ربه هديا، فإذا بعثها فهو الأجل المسمى، فإذا صارت بدنًا هديًا فالمنافع فيها أيضًا ركوبها عند الحاجة، وشرب لبنها بعد ريّ فصيلها. وفي الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة فقال: «اركبها» فقال: إنها بدنة. فقال: «اركبها» قال: إنها بدنة. قال: «اركبها ويلك» في الثانية أو الثالثة. وروى عن جابر بن عبد الله وسئل عن ركوب الهدي فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهراً»، والأجل المسمى على هذا القول نحرها.

السادسة: ذهب بعض العلماء إلى وجوب ركوب البدنة لقوله ﷺ: «اركبها». وممن أخذ بظاهره أحمد وأهل الظاهر. وعن مالك: لا بأس بركوب البدنة ركوبًا غير فادح. والمشهور أنه لا يركبها إلا إن اضطرَّ إليها لحديث جابر فإنه مقيد والمقيد يقضي على المطلق. وبنحو ذلك قال الشافعي وأبو حنيفة. ثم إذا ركبها عنده الحاجة نزل، وقال أبو حنيفة والشافعي: إن نقصها الركوب المباح فعليه قيمة ذلك ويتصدق به.

السابعة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ حَمِلُهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ يريد أنها تنتهي إلى البيت، وهو الطواف. فقوله: ﴿حَمِلُهَا﴾ مأخوذ من إحلال المحرم. والمعنى أن شعائر الحج كلها من الوقوف بعرفة ورمي الجمار والسعي ينتهي إلى طواف الإفاضة بالبيت العتيق. فاليست على هذا التأويل مراد بنفسه، قاله مالك في الموطأ. وقال عطاء: ينتهي إلى مكة. وقال الشافعي: إلى الحرم. وهذا بناء على أن الشعائر هي البدن، ولا وجه لتخصيص الشعائر مع عمومها وإلغاء خصوصية ذكر البيت. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ بين أنه لم يخل منها أمة، والأمة القوم المجتمعون على مذهب واحد، أي ولكل جماعة مؤمنة جعلنا منسكًا. والمنسك الذبح وإراقة الدم، والذبيحة نسكة، وجمعها نسك، ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ نُسْكَ﴾، والنسك أيضًا الطاعة، وقيل: أراد مكان نسك.

ويقال: مَنْسَكٌ وَمَنْسِكٌ، لغتان، وقرئ بهما. قرأ الكوفيون إلا عاصمًا بكسر السين، الباقيون بفتحها.

وقيل: منسكاً عيداً، والقول الأول أظهر، لقوله تعالى: ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾ أي على ذبح ما رزقهم. فأمر تعالى عند الذبح بذكره وأن يكون الذبح له، لأنه رازق ذلك.

قوله تعالى: ﴿فَلَهُوَ أَسْلَمُوا﴾ معناه لحقه ولو جهه وإنعامه آمنوا وأسلموا. ويحتمل أن يريد الاستسلام، أي له أطيعوا وانقادوا.

قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ (٣١) المخبئ: المتواضع الخاشع من المؤمنين. والخبئ ما انخفض من الأرض، أي بشرهم بالثواب الجزيل.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ (٣٥)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي خافت وحذرت مخالفته. فوصفهم بالخوف والوجل عند ذكره، وذلك لقوة يقينهم ومراعاتهم لربه، وكأنهم بين يديه، ووصفهم بالصبر وإقامة الصلاة وإدامتها. وروي أن هذه الآية قوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ نزلت في أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم. وقرأ الجمهور: ﴿الصَّلَاةِ﴾ بالخفض على الإضافة، وقرأ أبو عمرو: «الصَّلَاة» بالنصب على توهم النون، وأن حذفها للتخفيف لطول الاسم.

الثانية: هذه الآية نظير قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾، وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ هذه حالة العارفين بالله، الخائفين من سطوته وعقوبته، لا كما يفعله جهال العوام والمبتدعة الطغام من الزعيق والزئير، ومن النهاق الذي يشبه نهاق الحمير، فيقال لمن تعاطى ذلك وزعم أن ذلك وجد وخشوع: إنك لم تبلغ أن تساوي حال رسول الله ﷺ ولا حال أصحابه في المعرفة بالله تعالى والخوف منه والتعظيم لجلاله، ومع ذلك فكانت حالهم عند المواعظ الفهم عن الله والبكاء خوفاً من الله. وكذلك وصف الله

تعالى أحوال أهل المعرفة عند سماع ذكره وتلاوة كتابه، ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم ولا على طريقتهم، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾. فهذا وصف حالهم وحكاية مقالهم، فمن كان مستنًا فليستن، ومن تعاطى أحوال المجانين والجنون فهو من أخسهم حالًا، والجنون فنون. روى الصحيح عن أنس بن مالك أن الناس سألوا النبي ﷺ حتى أحفوه في المسألة، فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال: «سلوني لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم مادمت في مقامي هذا» فلما سمع ذلك القوم أرموا ورهبوا أن يكون بين يدي أمر قد حضر. قال أنس: فجعلت ألتفت يمينًا وشمالًا فإذا كل إنسان لاف رأسه في ثوبه يبكي. وذكر الحديث.

قوله تعالى: ﴿وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ إِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمَعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالْبَدَنَ﴾ "وَالْبَدَنَ" لغتان، واحدها بدنة. كما يقال: ثمرة وثمر وثمر، وخشبة وخشب وخشب. وفي التنزيل: ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ﴾ وقرئ: «ثمر» لغتان. وسميت بدنة لأنها تبذن، والبدانة السمن. وقيل: إن هذا الاسم خاص بالإبل، وفي الحديث «إني قد بدنت» أي كبرت وأسنت. وروى «بدنت» وليس له معنى، لأنه خلاف صفته ﷺ، ومعناه كثرة اللحم. يقال: بدن الرجل يبدن بدنًا وبدانة فهو بادن، أي ضخم.

الثانية: اختلف العلماء في البدن هل تطلق على غير الإبل من البقر أم لا، فقال الشافعي: لا. وقال مالك وأبو حنيفة: نعم. وفائدة الخلاف فيمن نذر بدنة فلم يجد البدنة أو لم يقدر عليها وقدر على البقرة، فهل تجزيه أم لا، فعلى مذهب الشافعي لا تجزيه. وعلى مذهب مالك تجزيه. والصحيح ما ذهب إليه الشافعي، لقوله ﷺ في الحديث الصحيح في يوم الجمعة: «من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة» الحديث. فتفريقه ﷺ بين البقرة والبدنة يدل على أن البقرة لا يقال عليها بدنة، والله أعلم. وأيضًا قوله تعالى: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ يدل على ذلك، فإن الوصف خاص

بالإبل. والبقر يضجعُ ويذبحُ كالغنم، على ما يأتي.

ودليلنا أن البدنة مأخوذة من البدانة وهو الضخامة، والضخامة توجدُ فيهما جميعاً. وأيضاً فإن البقرة في التقرب إلى الله تعالى بإراقة الدم بمنزلة الإبل، حتى تجوز البقرة في الضحايا عن سبعة كالإبل. وهذا حجة لأبي حنيفة حيث وافقه الشافعي على ذلك، وليس ذلك في مذهبنا. والبدن هي الإبل التي تهدي إلى الكعبة. والهدي عام في الإبل والبقر والغنم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ شَعِيرِ اللَّهِ﴾ نص في أنها بعض الشعائر. وقوله: ﴿لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ يريد به المنافع التي تقدم ذكرها. والصوابُ عمومُهُ في خير الدنيا والآخرة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْهَا صَوَافٍ﴾ أي انحروها على اسم الله. و﴿صَوَافٍ﴾ أي قد صفت قوائمها. والإبل تنحر قياماً معقولة. وأصل هذا الوصف في الخيل، يقال: صَفَنَ الفرسُ فهو صافنٌ إذا قام على ثلاث قوائم وثني سنبل الرابعة، والسنبل طرف الحافر. والبعير إذا أرادوا نحره تعقل إحدى يديه فيقوم على ثلاث قوائم.

و﴿صَوَافٍ﴾ قراءة الجمهور بفتح الفاء وشدها، والصفة هي التي قد رفعت إحدى يديها بالعقل لئلا تضطرب، ومنه قوله تعالى: ﴿الْصَّفِيْنَتُ الْحَيَادُ﴾.

الخامسة: قال ابن وهب: أخبرني ابن أبي ذئب أنه سأل ابن شهاب عن الصواف فقال: تقيدها ثم تصفها. وقال لي مالك بن أنس مثله. وكان العلماء على استحباب ذلك، إلا أبا حنيفة فإنه أجاز أن تنحر بركة وقياماً. وشذَّ عطاءٌ فخالف واستحب نحرها بركة. والصحيح ما عليه الجمهور، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ معناه سقطت بعد نحرها، ومنه وجبت الشمس. وفي صحيح مسلم: أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بدننه بركة فقال: ابعثها قائمة مقيدة سنة نبيكم ﷺ.

السادسة: قال مالك: فإن ضعف إنسان أو تخوف أن تنفلت بدننه فلا أرى بأساً أن ينحرها معقولة. والاختيار أن تنحر الإبل قائمة غير معقولة، إلا أن يتعذر ذلك فتعقل ولا تعرق إلا أن يخاف أن يضعف عنها ولا يقوى عليها. ونحرها بركة أفضل من أن تعرق. وكان ابن عمر يأخذ الحربة بيده في عنفوان أيده فينحرها في صدرها ويخرجها على سنامها،

فلما أَسَنَّ كَانَ يَنْحَرُهَا بَارَكَةً لِّضَعْفِهِ، وَيَمْسُكُ مَعَهُ الْحَرْبَةَ رَجُلٌ آخَرُ، وَآخَرُ بِخَطَامِهَا. وَتَضْجَعُ الْبَقَرُ وَالْغَنَمُ.

السابعة: ولا يجوزُ النحرُ قبلَ الفجرِ من يومِ النحرِ بإجماع. وكذلك الأضحيةُ لا تجوزُ قبلَ الفجرِ. فإذا طلعَ الفجرُ حلَّ النحرُ بمنى، وليسَ عليهمُ انتظارُ نحرِ إمامهم، بخلافِ الأضحيةِ في سائرِ البلادِ. والمنحرُ منى لكلِّ حاجٍّ، ومكةٌ لكلِّ معتمرٍ. ولو نحرَ الحاجُّ بمكةَ والمُعتمرُ بمنى لم يخرُجْ واحدٌ منهما، إن شاء الله تعالى.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾ يريدُ إذا سقطتُ على جنوبها ميتةً. يقال: وجبت الشمسُ إذا سقطتُ، ووجبَ الحائطُ إذا سقطَ. كنى عن الموتِ بالسقوطِ على الجنبِ كما كنى عن النحرِ والذبحِ بقوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾. والكنياتُ في أكثرِ المواضعِ أبلغُ من التصريحِ، والوجوبُ للجنبِ بعدَ النحرِ علامةُ نزفِ الدمِ وخروجِ الروحِ منها، وهو وقتُ الأكلِ، أي وقتُ قربِ الأكلِ، لأنها إنما تبتدأُ بالسُلخِ وقطعِ شيءٍ منَ الذبيحةِ ثم يطبخُ. ولا تسلخُ حتى تبردَ لأنَّ ذلكَ من بابِ التعذيبِ، ولهذا قالَ عمرُ رضي الله عنه: لا تعجلوا الأنفُسَ أن تزهقَ.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ أمرٌ معناه الندبُ. وكلُّ العلماءِ يستحبُّ أن يأكلَ الإنسانُ من هديه، وفيه أجرٌ وامتثال، إذ كان أهلُ الجاهليةِ لا يأكلونَ من هديهم كما تقدّم، وقالَ الشافعيُّ: الأكلُ مستحبٌّ والإطعامُ واجبٌ، فإن أطعمَ جميعها أجزأه وإن أكلَ جميعها لم يجزه، وهذا فيما كانَ تطوعاً، فأما واجباتُ الدماءِ فلا يجوزُ أن يأكلَ منها شيئاً حسبما تقدّمَ بيانهُ.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ﴾ أمرٌ بإباحةٍ. و﴿الْقَانِعَ﴾ السائلُ. يقال: قنعَ الرجلُ يقنعُ قنوعاً إذا سألَ، بفتح النونِ في الماضي وكسرها في المستقبلِ، ومن العربِ من ذكرَ القنوعَ بمعنى القناعةِ، وهي الرضا والتعفُّ وتتركُ المسألةَ.

وأما المعتَرُّ فهو الذي يطيفُ بكِ يطلبُ ما عندك، سائلاً كان أو ساكتاً، المعتَرَضُ من غيرِ سؤالٍ.

قوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهَا﴾ المعنى: لن يصل إليه، وقيل: لن يصعد إليه، ولكن يصل إليه التقوى منكم، أي ما أريد به وجهه، فذلك الذي يقبله ويرفع إليه ويسمعه ويثيب عليه، ومنه الحديث «إنما الأعمال بالنيات». والقراءة ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ﴾ وَ﴿يَنَالُهُ﴾ بالياء فيهما. وعن يعقوب بالتاء فيهما، نظراً إلى اللحوم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ﴾ من سبحانه علينا بتذليلها وتمكيننا من تصرفها وهي أعظم منا أبدانا وأقوى منا أعضاء، ذلك ليعلم العبد أن الأمور ليست على ما يظهر إلى العبد من التدبير، وإنما هي بحسب ما يريد لها العزيز القدير، فيغلب الصغير الكبير ليعلم الخلق أن الغالب هو الله الواحد القهار فوق عباده.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُمْ﴾ ذكر سبحانه ذكر اسمه عليها من الآية قبلها فقال عز من قائل: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ وذكر هنا التكبير. وكان ابن عمر رضي الله عنهما يجمع بينهما إذا نحر هديه فيقول: بسم الله والله أكبر، وهذا من فقهه رضي الله عنه. وفي الصحيح عن أنس قال: ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين. قال: ورأيت يذبحهما بيده، ورأيت يذبحهما على صفاحهما، وسمى وكبر.

وقد اختلف العلماء في هذا، فقال أبو ثور: التسمية متعينة كالتكبير في الصلاة، وكافة العلماء على استحباب ذلك. فلو قال ذكر آخر فيه اسم من أسماء الله تعالى وأراد به التسمية جاز. وكذلك لو قال: الله أكبر فقط، أو لا إله إلا الله، فلو لم يرد التسمية لم يجز عن التسمية ولا تؤكل قاله الشافعي، وكره كافة العلماء من أصحابنا وغيرهم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند التسمية في الذبح أو ذكره، وقالوا: لا يذكر هنا إلا الله وحده. وأجاز الشافعي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند الذبح.

الرابعة: ذهب الجمهور إلى أن قول المضحى: اللهم تقبل مني، جائز. وكره ذلك أبو حنيفة، والحجة عليه ما رواه الصحيح عن عائشة رضي الله عنها، وفيه: ثم قال «باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد» ثم ضحى به. واستحب بعضهم أن يقول ذلك بنص الآية ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾. وكره مالك قولهم: اللهم منك وإليك، وقال: هذه بدعة. وأجاز ذلك ابن حبيب من أصحابنا والحسن، والحجة لهما ما رواه أبو داود عن جابر قال: ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين موجهين أملحين، فلما وجههما قال: ﴿إني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئاً﴾ وقرأ إلى قوله: وأنا أول المسلمين ﴿اللهم منك ولك عن محمد وأمته باسم الله والله أكبر﴾ ثم ذبح. فلعل مالكاً لم يبلغه هذا الخبر، أو لم يصح عنده، أو رأى العمل يخالفه. وعلى هذا يدل قوله: إنه بدعة.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ﴾ روي أنها نزلت في الخلفاء الأربعة، حسبما تقدم في الآية التي قبلها. فأما ظاهر اللفظ فيقتضي العموم في كل محسن.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ وعد فيها سبحانه بالمدافعة ونهى أفصح نهي عن الخيانة والغدر. وقد مضى في «الأنفال» التشديد في الغدر، وأنه «ينصب للغادر لواء عند استه بقدر غدرته يقال هذه غدره فلان». وقيل: المعنى يدفع عن المؤمنين بأن يديم توفيقهم حتى يتمكن الإيمان من قلوبهم، فلا تقدر الكفار على إمالتهم عن دينهم، وإن جرى إكراه فيعصمهم حتى لا يردوا بقلوبهم. وقرأ نافع ﴿يُدْفِعُ﴾ «وَلَوْلَا دِفَاعُ». وقرأ أبو عمرو وابن كثير «يدفع» ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ﴾. وقرأ عاصم وحمزة والكسائي ﴿يُدْفِعُ﴾ «وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ». ويدافع بمعنى يدفع.

قوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ (٣٩)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ﴾ قيل: هذا بيان قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ عَآمَنُوا﴾ أي يدفع عنهم غوائل الكفار بأن يبيح لهم القتال وينصرهم، وهذا ناسخ لكل ما في القرآن من إعراض وترك وصفح. وهي أول آية نزلت في القتال. قال ابن عباس وابن جبير: نزلت عند هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة. وروى الترمذي عن ابن عباس قال: لما أخرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر: أخرجوا نبهم ليهلكن، فأنزل الله تعالى ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ فقال أبو بكر: لقد علمت أنه سيكون قتال. قال: هذا حديث حسن.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن الإباحة من الشرع، خلافاً للمعتزلة، لأن قوله: ﴿أَذِنَ﴾ معناه أبيع، وهو لفظ موضوع في اللغة لإباحة كل ممنوع. وقد تقدم هذا المعنى في «البقرة» وغير موضع.

وقرئ «أَذِنَ» بفتح الهمزة، أي أذن الله. «يُقَاتِلُونَ» بكسر التاء أي يقاتلون عدوهم، وقرئ «يُقَتِّلُونَ» بفتح التاء، أي يقاتلهم المشركون وهم المؤمنون، ولهذا قال: ﴿بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا﴾ أي أخرجوا من ديارهم.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (٤٠)، فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ هذا أحداً ظلموا به، وإنما أخرجوا لقولهم: ربنا الله وحده. فقله: ﴿إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ استثناء منقطع، أي لكن لقولهم ربنا الله.

الثانية: قال ابن العربي: قال علماءنا كان رسول الله ﷺ قبل بيعة العقبة لم يؤذن له في الحرب ولم تحل له الدماء، إنما يؤمر بالدعاء إلى الله والصبر على الأذى والصفح عن

الجاهل مدة عشرة أعوام، لإقامة حجة الله تعالى عليهم، فلما عتت قريش على الله تعالى وردوا أمره وكذبوا نبيه ﷺ، وعذبوا من آمن به ووحده وعبدته، وصدق نبيه ﷺ واعتصم بدينه، أذن الله لرسوله في القتال والامتناع والانتصار ممن ظلمهم.

الثالثة: في هذه الآية دليل على أن نسبة الفعل الموجود من المُلجأ المَكْرَه منسوب إلى الذي ألجأه وأكرهه، لأن الله تعالى نسب الإخراج إلى الكفار، لأن الكلام في معنى تقدير الذنب والزامه. وهذه الآية مثل قوله تعالى: ﴿إِذَا أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ والكلام فيهما واحد، وقد تقدم في «براءة»، والحمد لله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ أي لولا ما شرعه الله تعالى للأنبياء والمؤمنين من قتال الأعداء، لاستولى أهل الشرك وعطلوا ما بيته أرباب الديانات من مواضع العبادات، ولكنه دفع بأن أوجب القتال ليتفرغ أهل الدين للعبادة. فالجهد أمر متقدم في الأمم، وبه صلحت الشرائع واجتمعت المتعبدات، فمن استبشع من النصارى والصابئين الجهاد فهو مناقض لمذهبه، فلولا هذا الدفع لهدم في زمن موسى الكنائس، وفي زمن عيسى الصوامع والبيع، وفي زمن محمد ﷺ المساجد.

وقالت فرقة: ولولا دفع الله ظلم الظلمة بعدل الولاية. وقال أبو الدرداء: لولا أن الله عز وجل يدفع بمن في المساجد عمن ليس في المساجد، وبمن يغزو عمن لا يغزو، لأتاهم العذاب. وقالت فرقة: ولولا دفع الله العذاب بدعاء الفضلاء والأخيار.

الخامسة: تضمنت هذه الآية المنع من هدم كنائس أهل الذمة ويوعدهم ويوت نيرانهم، ولا يتركون أن يحدثوا ما لم يكن، ولا يزيدون في البناء لا سعة ولا ارتفاعاً، ولا ينبغي للمسلمين أن يدخلوها ولا يصلوها فيها، ومتى أحدثوا زيادةً وجب نقضها. وينقض ما وجد في بلاد الحرب من البيع والكنائس. وإنما لم ينقض ما في بلاد الإسلام لأهل الذمة لأنها جرت مجرى بيوتهم وأموالهم التي عاهدوا عليها في الصيانة. ولا يجوز أن يمكنوا من الزيادة لأن في ذلك إظهار أسباب الكفر. وجائز أن ينقض المسجد ليعاد بنيانه، وقد فعل ذلك عثمان رضي الله عنه بمسجد النبي ﷺ.

السادسة: قرئ «لَهْدِمَتْ» بتخفيف الدال وتشديدها ﴿صَوَامِعُ﴾ جمع صومعة، وزنها فوعلة، وهي بناء مرتفع حديد الأعلی، والأصمع من الرجال الحديد القول. وقيل: هو الصغير الأذن من الناس وغيرهم. وكانت قبل الإسلام مختصة برهبان النصارى وعباد الصابئين ثم استعمل في مئذنة المسلمين. والبيع. جمع بيعة، وهي كنيسة النصارى ﴿وَصَلَوَاتُ﴾ هي كنائس اليهود، وهي بالعبرانية صلوتا. وقيل: هي صلوات المسلمين تنقطع إذا دخل عليهم العدو وتهدم المساجد، فعلى هذا استعير الهدم للصلوات من حيث تعطل، أو أراد موضع صلوات فحذف المضاف.

ولم يذكر في هذه الآية المجوس ولا أهل الإشراك، لأن هؤلاء ليس لهم ما يجب حمايته، ولا يوجد ذكر الله إلا عند أهل الشرائع.

السابعة: فإن قيل: لم قدمت مساجد أهل الذمة ومصلياتهم على مساجد المسلمين؟ قيل: لأنها أقدم بناءً. وقيل: لقربها من الهدم وقرب المساجد من الذكر، كما أخرج السابق في قوله: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ﴾ أي من ينصر دينه ونبیه ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ﴾ أي قادر ﴿عَزِيزٌ﴾ أي جليل شريف ممتنع لا يرام.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾

هم هذه الأمة إذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة، وهو شرط شرطه الله عز وجل على من آتاه الملك، قال سهل بن عبد الله: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على السلطان وعلى العلماء الذين يأتونه.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودٌ﴾ وقوم إبراهيم وقوم لوط ﴿وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ وَكُذِّبَ مُوسَى فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾

هذا تسلية للنبي ﷺ وتعزية فاقتهم واصبر ﴿وَكُذِّبَ مُوسَى﴾ أي كذبه فرعون وقومه.

فأما بنو إسرائيل فما كذبوه، فلهذا لم يعطفه على ما قبله فيكون وقوم موسى ﴿فَأَمَلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ﴾ أي أخرت عنهم العقوبة ﴿ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ﴾ فعاقبتهم ﴿فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ﴾ استفهام بمعنى التغيير، أي فانظر كيف كان تغيير ما كانوا فيه من النعم بالعذاب والهلاك، فكَذَلِكَ أَفْعَلُ بالمكذبين من قريش.

قوله تعالى: ﴿فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا﴾ أي أهلكنا أهلها ﴿وَهِيَ ظَالِمَةٌ﴾ أي بالكفر ﴿فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وَبُئِرَ مِعْطَلَةٌ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ﴾ خالية من أهلها لهلاكهم. وقيل: غائرة الماء. وقيل: معطلة من دلائها وأرشيته، والمعنى متقارب ﴿وَقَصْرٍ مَشِيدٍ﴾ رفيع طويل. وقيل: مجصص، من الشيد وهو الجص. وقيل: ﴿مَشِيدٍ﴾ أي حصين، والشيد «بالكسر»: كل شيء طليت به الحائط من جص أو بلاط، والمشيد «بالتشديد» المطول. وقال الكسائي: «المشيد» للواحد، من قوله تعالى: ﴿وَقَصْرٍ مَشِيدٍ﴾، والمشيد للجمع، من قوله تعالى: ﴿فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿*أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ يعني كفار مكة فيشاهدوا هذه القرى فيتعظوا، ويحذروا عقاب الله أن ينزل بهم كما نزل بمن قبلهم ﴿فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ أضاف العقل إلى القلب لأنه محله كما أن السمع محله الأذن. وقد قيل: إن العقل محله الدماغ، وروي عن أبي حنيفة، وما أراها عنه صحيحة ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ﴾ أي أبصار العيون ثابتة لهم ﴿وَالَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ أي عن درك الحق والاعتبار.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾ نزلت في النضر بن الحارث، وهو قوله: ﴿فَأَتَيْنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾. وقيل: نزلت في أبي جهل بن هشام، وهو قوله: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾.

﴿وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ أي في إنزال العذاب. قال الزجاج: استعجلوا العذاب فأعلمهم الله أنه لا يفوته شيء، وقد نزل بهم في الدنيا يوم بدر.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ يعني من أيام الآخرة،

أعلمهم الله إذ استعجلوه بالعذاب في أيام قصيرة أنه يأتيهم به في أيام طويلة، وهذا وعيد لهم بامتداد عذابهم في الآخرة، أي يوم من الأيام عذابهم في الآخرة ألف سنة.

وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي: «مِمَّا يَعْدُونَ» بالياء المشناة تحت، والباقون بالياء على الخطاب.

قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْتُ لَهَا﴾ أي أمهلتهما مع عتوها ﴿ثُمَّ أَخَذْنَاهَا﴾ أي بالعذاب ﴿وَأِلَى الْمَصِيرِ﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ يعني أهل مكة ﴿إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ﴾ أي منذر مخوف ﴿مُبِينٌ﴾ أي أبين لكم ما تحتاجون إليه من أمر دينكم ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ يعني الجنة ﴿وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي ءَايَاتِنَا﴾ أي في إبطال آياتنا ﴿مُعْجِزِينَ﴾ أي مغالين مشاقين، وظنوا أن الله لا يقدر عليهم، وكذلك معنى قراءة ابن كثير وأبي عمرو «مُعْجِزِينَ» بلا ألف مشدداً ﴿أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ ءَايَتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿تَمَنَّى﴾ أي قرأ وتلا. و﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ أي قراءته وتلاوته.

الثانية: الصحيح والذي عليه الجم الغفير أن كل رسول نبي وليس كل نبي رسولاً.

الثالثة: الأحاديث المروية في نزول هذه الآية، وليس منها شيء يصح. فروى أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَالْتَجَمَ إِذَا هَوَى﴾ فلما بلغ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ وَمَنَوَةُ الثَّالِثَةُ الْأُخْرَىٰ ﴿سَهَا فَقَالَ: «إِنَّ شَفَاعَتَهُمْ تَرْتَجِي» فلقية المشركون والذين في قلوبهم مرض فسلموا عليه وفرحوا، فقال: «إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ» فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ الآية. قال النحاس: وهذا حديث منقطع وفيه هذا الأمر العظيم. وكذا حديث قتادة وزاد فيه «وإنهن لهن الغرائق

العلا». وأفزع من هذا ما ذكره الواقدي عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله قال: سجد المشركون كلهم إلا الوليد بن المغيرة فإنه أخذ تراباً من الأرض فرفعه إلى جبهته وسجد عليه، وكان شيخاً كبيراً. ويقال: إنه أبو أحيحة سعيد بن العاص، حتى نزل جبريل ﷺ فقراً عليه النبي ﷺ، فقال له: «ما جئت بك به!» وأنزل الله: ﴿لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً﴾. قال النحاس: وهذا حديث منكر منقطع ولا سيما من حديث الواقدي. وفي البخاري أن الذي أخذ قبضة من تراب ورفعها إلى جبهته هو أمية بن خلف.

قال ابن عطية: وهذا الحديث الذي فيه: هي الغرائق العلا وقع في كتب التفسير ونحوها، ولم يدخله البخاري ولا مسلم، ولا ذكره في علمي مُصنّف مشهور.

قال القاضي عياض في كتاب الشفا بعد أن ذكر الدليل على صدق النبي ﷺ، وأن الأمة أجمعت فيما طريقة البلاغ أنه معصوم فيه من الأخبار عن شيء بخلاف ما هو عليه، لا قصداً ولا عمداً ولا سهواً أو غلطا: اعلم أكرمك الله أن لنا في الكلام على مشكل هذا الحديث مأخذين:

أحدهما - في توهين أصله.

والثاني: على تسليمه.

أما المأخذ الأول: فيكيفك أن هذا حديث لم يخرج أحد من أهل الصحة، ولا رواه بسند صحيح سليم متصل ثقة، وإنما أولع به وبمثله المفسرون والمؤرخون المولعون بكل غريب، المتلقفون من الصحف كل صحيح وسقيم.

وأما المأخذ الثاني: فهو مبني على تسليم الحديث لو صح. وقد أعادنا الله من صحته، ولكن على كل حال فقد أجاب أئمة المسلمين عنه بأجوبة، منها الغث والسمين. والذي يظهر ويترجح في تأويله على تسليمه أن النبي ﷺ كان كما أمره ربه يرتل القرآن ترتيلاً، ويفصل الآي تفصيلاً في قراءته، كما رواه الثقات عنه، فيمكن ترصد الشيطان لتلك السككات ودس فيها ما اختلقه من تلك الكلمات، محاكياً نعمة النبي ﷺ بحيث يسمعه من دنا إليه من الكفار، فظنوها من قول النبي ﷺ وأشاعوها.

وأما غيره من التأويلات مما حكاه قومٌ أنَّ الشيطانَ أكرهه حتى قال كذا فهو محالٌ، إذ ليس للشيطانِ قدرةٌ على سلبِ الإنسانِ الاختيارَ، قال الله تعالى مخبراً عنه: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَن دَعَوْتُكُم فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾، ولو كان للشيطانِ هذه القدرة لما بقيَ لاحد من بني آدم قوةٌ في طاعةٍ.

ومنهم من قال جرى ذلك على لسانه سهواً، ويجوزُ السهوُ عليهم ولا يقرونَ عليه، وأنزلَ الله عزَّ وجلَّ هذه الآيةَ تمهيداً لعذره وتسليةً له، لتلا يقال: إنه رجع عن بعضِ قراءته، وبين أنَّ مثلَ هذا جرى على الأنبياءِ سهواً، والسهوُ إنما يتتفي عن الله تعالى، وهذا التأويلُ وإن كان أشبه مما قبله فالتأويلُ الأولُ عليه المعولُ، فلا يعدلُ عنه إلى غيره لاختيارِ العلماءِ المحققينَ إياه، وضعفُ الحديثِ مغنٍ عن كلِّ تأويلٍ، والحمدُ لله.

ومما يدلُّ على ضعفه أيضاً وتوهينه من الكتابِ قوله تعالى: ﴿وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُوكَ﴾ الآيتين، فإنهما تردانِ الخبرَ الذي رَوَاهُ، لأنَّ الله تعالى ذكرَ أنهم كادوا يفتنونه حتى يفترى، وأنه لو لا أن ثبتهُ لكانَ يركنُ إليهم. فمضمونُ هذا ومفهومه أنَّ الله تعالى عصمه من أن يفترى وثبته حتى لم يركنُ إليهم قليلاً فكيف كثيراً، وهم يروونَ في أخبارهم الواهية أنه زاد على الركونِ والافتراءِ بمدحِ آلهتهم، وأنه قال ﷺ: افتريتُ على الله وقلتُ ما لم يقل. وهذا ضدُّ مفهوم الآية، وهي تضعفُ الحديثَ لو صحَّ، فكيف ولا صحةً له. وهذا مثلُ قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَصُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً﴾ أي ضلالةٌ ﴿لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ أي شركٌ ونفاقٌ ﴿وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ فلا تلينُ لأمرِ الله تعالى.

قال الثعلبيُّ: وفي الآية دليلٌ على أنَّ الأنبياءَ يجوزُ عليهم السهوُ والنسيانُ والغلطُ بوسواسِ الشيطانِ أو عندَ شغلِ القلبِ حتى يغلطَ، ثمَّ ينبهَ ويرجعَ إلى الصحيح، وهو معنى قوله: ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ ءَايَتَهُ﴾. ولكن إنما يكونُ الغلطُ على حسبِ ما يغلطُ أحدهما، فأما ما يضافُ إليه من قولهم: تلك الغرائقُ العلاء، فكذبٌ على النبي ﷺ، لأنَّ فيه تعظيمَ الأصنامِ، ولا يجوزُ ذلك على الأنبياءِ، كما لا يجوزُ أن يُقرأ بعضُ

القرآنَ ثُمَّ يَشْدَ شعراً ويقول: غلطتُ وظننتُهُ قرآناً ﴿وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ ٥٤ أي الكافرين لفي خلافٍ وعصيانٍ ومشاقةٍ لله عزَّ وجلَّ ولرسوله ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ أي من المؤمنين. وقيل: أهل الكتاب ﴿أَنَّهُ﴾ أي أن الذي أحكم من آيات القرآن هو ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ﴾ أي تخشع وتسكن. وقيل: تخلص ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادٍ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ٥٥ أي يثبتهم على الهداية.

قوله تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ﴾ يعني في شكٍّ من القرآن أو من الدين، وهو الصراط المستقيم ﴿حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ﴾ أي القيامة ﴿بَغْتَةً﴾ فجأة ﴿أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ ٥٦ ليس يعقب بعده يوماً مثله، وقيل عقيم: لأنهم لم ينظروا فيه إلى الليل، بل قتلوا قبل المساء فصار يوماً لا ليلة له. وقيل هو يوم القيامة، لأنه لا ليلة له. وقيل: لأنه لم يكن فيه رافة ولا رحمة، وكان عقيماً من كل خير، ومنه قوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ﴾ أي التي لا خير فيها ولا تأتي بمطر ولا رحمة.

قوله تعالى: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ يعني يوم القيامة هو الله وحده لا منازع له فيه ولا مدافع، ثم بين حكمه فقال: ﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ ٥٧ ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ ٥٨.

قلت: وقد يحتمل أن تكون الإشارة بـ ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ ليوم بدر، وقد حكم فيه بإهلاك الكافر وسعادة المؤمن، وقد قال ﷺ لعمر: «وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم».

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ الرَّزُقِينَ﴾ ٥٨ ليدخلهم مدخلاً يرزقونه، وإن الله لعليمٌ حلِيمٌ ٥٩.

أفرد ذكر المهاجرين الذين ماتوا وقتلوا تفضيلاً لهم وتشريفاً على سائر الموتى. وسبب نزول هذه الآية أنه لما مات بالمدينة عثمان بن مظعون وأبو سلمة بن عبد الأسد قال بعض الناس: من قتل في سبيل الله أفضل ممن مات حتف أنفه، فنزلت هذه الآية مسوية بينهم، وأن

الله يرزق جميعهم رزقاً حسناً. وظاهر الشريعة يدل على أن المقتول أفضل. وقد قال بعض أهل العلم: إن المقتول في سبيل الله والميت في سبيل الله شهيد، ولكن للمقتول مزية ما أصابه في ذات الله. وقال بعضهم: هما سواء، واحتج بالآية، وبقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾، وبحديث أم حرام، فإنها صرعت عن دابتها فماتت ولم تقتل فقال لها النبي ﷺ: «أنت من الأولين»، ويقول النبي ﷺ في حديث عبد الله ابن عتيك: «من خرج من بيته مهاجراً في سبيل الله فخر عن دابته فمات أو لدغته حية فمات أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله ومن مات قعصاً فقد استوجب المآب».

وقرأ ابن عامر وأهل الشام: «**قَتَلُوا**» بالتشديد على التكثير. الباقر بالتخفيف ﴿لَيْدَ خِلَنَّهُمْ مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ﴾ أي الجنان. قراءة أهل المدينة «**مَدْخَلًا**» بفتح الميم، أي دخولاً، وضمها الباقر، وقد مضى في «سبحان» ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ عليم بنياتهم، حليم عن عقابهم.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ إِنْ أَلَّهَ لَعَفُوُّ غَفُورٌ﴾

﴿ذَلِكَ﴾ في موضع رفع، أي ذلك الأمر الذي قصصنا عليك. قيل: نزلت في قوم من المسلمين قوتلوا في الشهر الحرام فحصل في أنفسهم المسلمين من القتال في الشهر الحرام شيء، فنزلت، فمعنى ﴿مَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ﴾ أي من جازى الظالم بمثل ما ظلمه، فسمى جزاء العقوبة عقوبة لا ستواء الفعلين في الصورة، فهو مثل: ﴿وَجَزَاؤُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾، ومثل: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾.

﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ﴾ أي بالكلام والإزعاج من وطنه، وذلك أن المشركين كذبوا نبيهم وآذوا من آمن به وأخرجوه وأخرجوهم من مكة، وظاهروا على إخراجهم ﴿لَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ﴾ أي لينصرن الله محمداً ﷺ وأصحابه، فإن الكفار بغوا عليهم ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ غَفُورٌ﴾ أي عفا عن المؤمنين ذنوبهم وقتالهم في الشهر الحرام وستر.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ (٦١)

فلا يقدرُ أحدٌ على ما أقدرُ عليه ﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ يسمعُ الأقوالَ ويبصرُ الأفعالَ، فلا يعزُبُ عنه مثقالُ ذرةٍ ولا ديبُ نملةٍ إلا يعلمها ويسمعها ويبصرها.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ﴾ أي ذو الحقِّ، فدينه الحقُّ وعبادته حقٌّ. والمؤمنون يستحقون منه النصرَ بحكم وعده الحقُّ ﴿وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ﴾ أي الأصنامُ التي لا استحقاقَ لها في العباداتِ. وقرآنُنا فُعلٌ وابنٌ كثيرٌ وابنٌ عامرٌ وأبو بكرٍ ﴿وَأَنَّ مَا تَدْعُونَ﴾ بالتاءِ على الخطابِ، الباقون بالياءِ على الخبرِ هنا وفي لقمان.

﴿وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ﴾ أي العالي على كل شيء بقدرته، والعالي عن الأشياءِ والأندادِ، المقدسِ عما يقولُ الظالمونَ من الصفاتِ التي لا تليقُ بجلاله ﴿الْكَبِيرُ﴾ (٦٢) أي الموصوفُ بالعظمة والجلالِ وكبر الشأنِ. وقيل: الكبيرُ ذو الكبرياءِ والكبرياءُ عبارةٌ عن كمالِ الذاتِ، أي له الوجودُ المطلقُ أبداً وأزلاً، فهو الأولُ القديمُ، والآخرُ الباقي بعد فناء خلقه.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً﴾ دليلٌ على كمالِ قدرته، أي من قدرٍ على هذا قدرٍ على إعادة الحياة بعد الموتِ، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾، ومثله كثيرٌ. ﴿فَتُصْبِحُ﴾ ليس بجوابٍ فيكون منصوباً، وإنما هو خبرٌ، أي ذاتُ خضرةٍ، كما تقول: مَبْقَلَةٌ وَمَسْبَعَةٌ، أي ذاتُ بقلٍ وسباعٍ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ (٦٣) ﴿لَطِيفٌ﴾ بأرزاقِ عبادِهِ ﴿خَبِيرٌ﴾ بحاجتهم وفاقتهم.

قوله تعالى: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ (٦٤) فلا يحتاجُ إلى شيء، وهو المحمود في كل حال.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ﴾ من الدوابِّ والشجرِ والأنهارِ ﴿وَالْفَلَكَ﴾ أي وسخرَ لكم الفلكَ في حالِ جريها ﴿وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ﴾ أي كراهية أن تقع ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ بالوقوع، فتقعُ بإذنه، أي بإرادته وتخليته ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالتَّائِسِ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (٦٥) أي في هذه الأشياءِ التي سخرها لهم.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ﴾ أي بعد أن كنتم نطفًا ﴿ثُمَّ يَمِيتُكُمْ﴾ عند انقضاء آجالكم ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾ أي للحساب والثواب والعقاب ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ﴾ أي لجحود لما ظهر من الآيات الدالة على قدرته ووحدانيته، والغالب على الإنسان كفر النعم، كما قال تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿لِّكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا﴾ أي شرعًا ﴿هُم نَاسِكُوهُ﴾ أي عاملون به ﴿فَلَا يُنْزِعُ عَنْكَ فِي الْأَمْرِ﴾ أي لا ينازعك أحد منهم فيما يشرع لأمتك، أو هي في جدال الكفار في أمر الذبائح، وقولهم للمؤمنين: تأكلون ما ذبحتم ولا تأكلون ما ذبح الله من الميتة ﴿وَأَدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ أي إلى توحيد دينه والإيمان به ﴿إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى﴾ أي دين ﴿مُسْتَقِيمٍ﴾ أي قويم لا اعوجاج فيه.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَدَلُواكَ﴾ أي خاصموك يا محمد، يريد مشركي مكة ﴿فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من الكفر والتكذيب، فأمره الله تعالى بالإعراض عن مماراتهم صيانة له عن الاشتغال بتعتهم، ولا جواب لصاحب العناد ﴿اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ يريد بين النبي ﷺ وقومه ﴿فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ فتعرفون حيثد الحق من الباطل. مسألة- في هذه الآية أدب حسن علمه الله عبادته في الرد على من جادل تعنتًا ومراءً ألا يجاب ولا يناظر ويدفع بهذا القول الذي علمه الله لنبيه ﷺ. وقد قيل: إن هذه الآية منسوخة بالسيف، يعني السكوت عن مخالفه والاكتفاء بقوله: ﴿اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ﴾ أي ما يجري في العالم فهو مكتوب عند الله في أم الكتاب ﴿إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ أي إن الفصل بين المختلفين، أو إن كتاب القلم الذي أمره أن يكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة على الله يسير.

قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ﴾ يريد كفار قريش ﴿مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ أي حجة وبرهانًا ﴿وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَّصِيرٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ﴾ يعني القرآن ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ

كَفَرُوا الْمُنْكَرَ ﴿٦٦﴾ أَيِ الْغَضَبِ وَالْعُبُوسِ ﴿٦٧﴾ يَكَادُونَ يَسْطُونُ ﴿٦٨﴾ أَيِ يَبْطِشُونَ ﴿٦٩﴾ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَُمُ النَّارِ ﴿٧٠﴾ فَكَأَنَّهُمْ قَالُوا: مَا الَّذِي هُوَ شَرٌّ، فَقِيلَ هُوَ النَّارُ ﴿٧١﴾ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴿٧٢﴾ فِي الْقِيَامَةِ ﴿٧٣﴾ وَبَشِّرِ الْمَصِيرُ ﴿٧٤﴾ أَيِ الْمَوْضِعِ الَّذِي يَصِيرُونَ إِلَيْهِ وَهُوَ النَّارُ.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاسْتَمِعُوا لَهُ﴾ أَيِ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ شَبَهَا وَلِمَعْبُودِكُمْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قِرَاءَةُ الْعَامَةِ ﴿تَدْعُونَ﴾ بِالتَّاءِ. وَقَرَأَ يَعْقُوبُ: ﴿يَدْعُونَ﴾ بِاليَاءِ عَلَى الْخَبَرِ. وَالْمَرَادُ الْأَوْثَانُ الَّذِينَ عَبْدُوهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَكَانَتْ حَوْلَ الْكَعْبَةِ، وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُونَ صَنَمًا ﴿لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا﴾ الذَّبَابُ اسْمٌ وَاحِدٌ لِلذِّكْرِ وَالْأُنْثَى، وَالْجَمْعُ الْقَلِيلُ أَذْبَةٌ وَالْكَثِيرُ ذَبَانٌ، عَلَى مِثْلِ غَرَابٍ وَأَغْرِيَةٍ وَغَرَبَانٍ، وَسَمِيَ بِهِ لِكَثْرَةِ حَرَكَةِ ﴿وَأَنْ يَسْلُبَهُمُ الذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ﴾ كَانُوا يَجْعَلُونَ لِلْأَصْنَامِ طَعَامًا فَيَقْعُ عَلَيْهِ الذَّبَابُ فَيَأْكُلُهُ ﴿ضَعْفُ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ﴾ ﴿٧٥﴾ قِيلَ: الطَّالِبُ الْإِلَهَةُ وَالْمَطْلُوبُ الذَّبَابُ. وَقِيلَ: بِالْعَكْسِ. وَقِيلَ: الطَّالِبُ عَابِدُ الصَّنَمِ وَالْمَطْلُوبُ الصَّنَمُ، فَالطَّالِبُ يَطْلُبُ إِلَى هَذَا الصَّنَمِ بِالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ، وَالصَّنَمُ الْمَطْلُوبُ إِلَيْهِ.

وخصَّ الذَّبَابُ لِأَرْبَعَةِ أُمُورٍ تَخْصُهُ: لِمَهَانَتِهِ وَضَعْفِهِ وَلَا سِتْقَانِهِ وَكَثْرَتِهِ، وَهَذَا مِنْ أَقْوَى حُجَّةٍ وَأَوْضَحَ بَرَهَانٍ.

قوله تعالى: ﴿مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أَيِ مَا عَظَمُوهُ حَقَّ عَظَمَتِهِ، حَيْثُ جَعَلُوا هَذِهِ الْأَصْنَامَ شُرَكَاءَ لَهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ ﴿٧٦﴾ تَقْدِمُ.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ خَتَمَ السُّورَةَ بِأَنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ لِتَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، أَيِ لَيْسَ بَعَثَهُ مُحَمَّدًا أَمْرًا بَدْعِيًّا، وَأَخْبَرَ أَنَّ الْإِخْتِيَارَ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لِأَقْوَالِ عِبَادِهِ ﴿بَصِيرٌ﴾ ﴿٧٧﴾ بِمَنْ يَخْتَارُهُ مِنْ خَلْقِهِ لِرِسَالَتِهِ ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ يَرِيدُ مَا قَدَمُوا ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ يَرِيدُ مَا خَلْفُوا، مِثْلُ قَوْلِهِ فِي يَس: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا﴾ يَرِيدُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴿وَعَاثَرَهُمْ﴾ يَرِيدُ مَا خَلْفُوا ﴿وَالِلَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ ﴿٧٨﴾.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ فضلت هذه السورة بسجديتين، وهذه السجدة الثانية لم يرها مالك وأبو حنيفة من العزائم، لأنه قرن الركوع بالسجود، وأن المراد بها الصلاة المفروضة، وخص الركوع والسجود تشريفاً للصلاة.

قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ أي امثلوا أمره ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ ندب فيما عدا الواجبات التي صح وجوبها من غير هذا الموضع.

قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ عني به جهاد الكفار. وقيل: جاهدوا أنفسكم في طاعة الله وردوها عن الهوى، وجاهدوا الشيطان في ردّ وسوسته، والظلمة في ردّ ظلمهم، والكافرين في ردّ كفرهم.

قوله تعالى: ﴿هُوَ أَجْتَبَاكُمْ﴾ أي اختاركم للذبّ عن دينه والتزام أمره، وهذا تأكيد للأمر بالمجاهدة، أي وجب عليكم أن تجاهدوا لأن الله اختاركم له.

قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مِنْ حَرَجٍ﴾ أي من ضيق، وهذه الآية تدخل في كثير من الأحكام، وهي مما خصّ الله بها هذه الأمة.

الثانية: واختلف العلماء في هذا الحرج الذي رفعه الله تعالى، فقال عكرمة: هو ما أحلّ من النساء منى وثلاث ورباع، وما ملكت يمينك. وقيل: المراد قصر الصلاة، والإفطار للمسافر، وصلاة الإيماء لمن لا يقدر على غيره، وحطّ الجهاد عن الأعمى والأعرج والمريض والعديم الذي لا يجد ما ينفق في غزوه، والغريم، ومن له والدان، وحطّ الإصر الذي كان على بني إسرائيل، وإذا أخطأت الجماعة هلال ذي الحجة فوقفوا قبل يوم عرفة بيوم أو وقفوا يوم النحر أجزأهم، وكذلك الفطر والأضحى، لحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون». خرجه أبو داود والمعنى: باجتهادكم من غير حرج يلحقكم. وقد روى الأئمة أنه ﷺ سئل يوم النحر عن أشياء، فما يسأل عن أمر مما ينسى المرء أو يجهل من تقديم الأمور بعضها قبل بعض وأشباهها إلا قال فيها: «افعل ولا حرج».

الثالثة: قال العلماء: رفع الحرج إنما هو لمن استقام على منهاج الشرع، وأما السَّلاَبَةُ والسُّرَاقُ وأصحابُ الحدودِ فعليهمُ الحرجُ، وهم جاعلوه على أنفسهم بمفارقتهم الدين، وليس في الشرع أعظمُ حرجًا من إلزامِ ثبوتِ رجلٍ لاثنينِ في سبيلِ الله تعالى، ومع صحة اليقين وجودة العزم ليس بحرج.

قوله تعالى: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ﴾ المعنى اتبعوا ملة أبيكم، وقيل: انتصب على تقدير حذف الكاف، كأنه قال كَمِلَّة، وإبراهيمُ هو أبو العربِ قاطبةً. وقيل: الخطابُ لجميع المسلمين، وإن لم يكن الكلُّ من ولده، لأنَّ حرمة إبراهيم على المسلمين كحرمة الوالد على الولد ﴿هُوَ سَمَنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ ﴿هُوَ﴾ راجعٌ إلى إبراهيم، والمعنى: هو سماكم المسلمين من قبل النبي ﷺ ﴿وَفِي هَذَا﴾ أي وفي حكمه أن من اتبع محمدًا ﷺ فهو مسلم، وهو معنى قوله: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾، وقيل: سماكم الله عز وجل المسلمين من قبل، أي في الكتب المتقدمة وفي هذا القرآن ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ﴾ أي بتبليغه إياكم ﴿وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ أن رسلهم قد بلغتهم ﴿فَأَقِمْوُا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ ﴿٧٨﴾ تقدم مستوفي، والحمد لله.

سورة المؤمنون

مكية كلها في قول الجميع

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ٤﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ٦﴾ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ٩﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ١١﴾، فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ١﴾ روى البيهقي من حديث أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «لما خلق الله الجنة عدن و غرس أشجارها بيده قال لها تكلمي فقالت قد أفلح المؤمنون». وروى النسائي عن عبد الله بن السائب قال: حضرت رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح فصلى في قبل الكعبة، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره فافتتح سورة المؤمنين، فلما جاء ذكر موسى أو عيسى ﷺ أخذته سلعة فركع. خرجه مسلم بمعناه.

وفي الترمذي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل، وأنزل عليه يوماً فمكثنا عنده ساعة فسري عنه فاستقبل القبلة فرفع يديه وقال: «اللهم زدنا ولا تنقصنا وأرضنا وارض عنا» ثم قال - أنزل عليّ عشر آيات من أقامهن دخل الجنة - ثم قرأ - قد أفلح المؤمنون - حتى ختم عشر آيات.

الثانية: قوله تعالى: ﴿خَاشِعُونَ﴾ تقدم ما للعلماء في حكم المصلي إلى حيث ينظر عند قوله: ﴿قَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، وتقدم أيضاً معنى الخشوع لغة ومعنى في البقرة أيضاً عند قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾.

والخشوع محله القلب، فإذا خشع خشعت الجوارح كلها لخشوعه، إذ هو ملكها، وكان الرجل من العلماء إذا أقام الصلاة وقام إليها يهاب الرحمن أن يمد بصره إلى شيء وأن

يحدث نفسه بشيء من الدنيا، وأبصر النبي ﷺ رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال: «لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه». وقال أبو ذر قال النبي ﷺ: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يحركن الحصى». رواه الترمذي.

الثالثة: اختلف الناس في الخشوع، هل هو من فرائض الصلاة أو من فضائلها ومكملاتها على قولين. والصحيح الأول، ومحله القلب، وهو أول عمل يرفع من الناس، قاله عبادة بن الصامت، رواه الترمذي من حديث جبير بن نفير عن أبي الدرداء، وقال: هذا حديث حسن غريب.

وتقدم في «البقرة» معنى اللغو والزكاة فلا معنى للإعادة، وقيل: إن اللغو هنا الشرك، وقيل: إنه المعاصي كلها. فهذا قول جامع يدخل فيه قول من قال هو: الشرك، وقول من قال هو الغناء.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْرُوجِهِمْ حَفِظُونَ﴾ قال ابن العربي: «من غريب القرآن أن هذه الآيات العشر عامة في الرجال والنساء، كسائر ألفاظ القرآن التي هي محتملة لهم فإنها عامة فيهم، إلا قوله ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْرُوجِهِمْ حَفِظُونَ﴾ فإنما خاطب بها الرجال خاصة دون الزوجات، بدليل قوله: ﴿إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾. وإنما عرف حفظ المرأة فرجها من أدلة أخرى كآيات الإحصان عموماً وخصوصاً وغير ذلك من الأدلة».

قلت: وعلى هذا التأويل في الآية فلا يحل لامرأة أن يطأها من تملكه إجماعاً من العلماء، لأنها غير داخلية في الآية، ولكنها لو أعتقته بعد ملكها له جاز له أن يتزوجها كما يجوز لغيره عند الجمهور.

الخامسة: سئل مالك عن الرجل يجلد عُميرة، فتلا هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْرُوجِهِمْ حَفِظُونَ﴾ إلى قوله - ﴿الْعَادُونَ﴾. وهذا لأنهم يكونون عن الذكر بعُميرة، وفيه يقول الشاعر:

إذا حللت بوادٍ لا أنيس به فاجلد عُميرة لا داء ولا حرج

ويسميه أهل العراق الاستمناء، وهو استفعالٌ من المنى. وأحمدُ بنُ حنبلٍ على ورعه يجوزه، ويحتجُّ بأنه إخراجُ فضلةٍ من البدنِ فجازَ عندَ الحاجة، أصله الفصدُ والحجامة، وعامة العلماء على تحريمه، ولو قام الدليل على جوازها لكان ذو المروءة يعرض عنها لدناءتها.

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ وهذا يقتضي تحريم الزنى، وما قلناه من الاستمناء، ونكاح المتعة، لأنَّ الممتع بها لا تجري مجرى الزوجات، لا ترث ولا تورث، ولا يلحقُ به ولدها، ولا يخرج من نكاحها بطلاقٍ يستأنفُ لها، وإنما يخرج بانقضاء المدة التي عقدت عليها وصارت كالمتأجرة.

قال ابنُ العربي: إن قلنا إن نكاح المتعة جائزُ فهي زوجةٌ إلى أجلٍ ينطلقُ عليها اسمُ الزوجية. وإن قلنا بالحق الذي أجمعتُ عليه الأمة من تحريم نكاح المتعة لما كانت زوجة فلم تدخل في الآية.

قلت: وفائدة هذا الخلاف هل يجبُ الحدُّ ولا يلحقُ الولدُ كالزنى الصريح، أو يدفعُ الحدُّ للشبهة ويلحقُ الولدُ؟ قولان لأصحابنا. وقد كان للمتعة في التحليل والتحريم أحوال، فمن ذلك أنها كانت مباحة ثم حرمها رسولُ الله ﷺ زمن خيبر، ثم حللها في غزاة الفتح، ثم حرمها بعد.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ فسمى من نكح ما لا يحلُّ عادياً، وأوجب عليه الحدَّ لعدوانه، واللائطُ عادٍ قرأنا ولغةً، بدليل قوله تعالى: ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾، فوجب أن يقام الحدُّ عليهم، وهذا ظاهرٌ لا غبارَ عليه.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ۝٨ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ قرأ الجمهور: ﴿لِأَمْنَتِهِمْ﴾ بالجمع. وابن كثيرٌ بالإنفراد. والأمانة والعهدُ يجمع كلُّ ما يحمله الإنسان من أمر دينه ودنياه قولاً وفعلاً. وهذا يعمُّ معاشرَةَ الناسِ والمواعيدَ وغير ذلك، وغاية ذلك حفظه والقيامُ به. والأمانة أعمُّ من العهد، وكلُّ عهدٍ فهو أمانةٌ فيما تقدم فيه قولٌ أو فعلٌ أو معتقدٌ.

التاسعة: قرأ الجمهور: ﴿صَلَّوْا تِهِمْ﴾ وحمزة والكسائي ﴿صَلَّاتِهِمْ﴾ بالإفراد، وهذا الإفراد اسمٌ جنسٍ فهو في معنى الجمع. والمحافظة على الصلاة إقامتها والمبادرة إليها أوائل أوقاتها، وإتمام ركوعها وسجودها.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ أي من عمل بما ذكر في هذه الآيات فهم الوارثون، أي يرثون منازل أهل النار من الجنة، ويحتمل أن يسمى الحصول على الجنة وراثته من حيث حصلوها دون غيرهم، فهو اسمٌ مستعارٌ على الوجهين.

والفردوس ربوة الجنة وأوسطها وأفضلها. خرجه الترمذي من حديث الربيع بنت النضر أم حارثة، وقال: حديث حسن صحيح. وفي صحيح مسلم «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفَرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَمِنْهُ تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ». قال أبو حاتم محمد بن حبان: قوله ﷺ «إِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ» يريد أن الفردوس في وسط الجنان في العرض وهو أعلى الجنة، يريد في الارتفاع.

واللفظة: رومية عربية. وقيل: هي فارسية عربية. وقيل: حبشية، وإن ثبت ذلك فهو وفاق بين اللغات. وقال الضحاك: هو عربي وهو الكرم، والعرب تقول للكرم فراديس ﴿هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ فأنث على معنى الجنة.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ﴾ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ الإنسان هنا آدم عليه السلام، لأنه استل من الطين. ويجيء الضمير في قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ﴾ عائداً على ابن آدم، وإن كان لم يذكر لشهرة الأمر، فإن المعنى لا يصلح إلا له. نظير ذلك ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾.

الثانية: قوله تعالى: ﴿نُطْفَةٍ﴾ قد مضى القول في النطفة والعلقة والمضغة وما في ذلك من الأحكام في أول الحج، والحمد لله على ذلك.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾ اختلف الناس في الخلق الآخر، فقيل:

هو نفخ الروح فيه بعد أن كان جماداً، وعن ابن عباس: خروجه إلى الدنيا، وقيل: خروج الأسنان ونبات الشعر، وقيل: كمال شبابه، والصحيح أنه عام في هذا وفي غيره من النطق والإدراك وحسن المحاولة وتحصيل المعقولات إلى أن يموت.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ يروى أن عمر بن الخطاب لما سمع صدر الآية إلى قوله: ﴿خَلْقًا آخَرَ﴾ قال فتبارك الله أحسن الخالقين، فقال رسول الله ﷺ: هكذا أنزلت، وروى أن قائل ذلك عبد الله بن أبي سرح، وبهذا السبب ارتد وقال: آتي بمثل ما يأتي محمد، وفيه نزل: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ﴾ تفاعل من البركة ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ أتقن الصانعين. يقال: لمن صنع شيئاً خلقه، ومنه قول الشاعر:

ولأنت تفري ما خلقت وبغض القوم يخلق ثم لا يفري

وذهب بعض الناس إلى نفي هذه اللفظة عن الناس، وإنما يضاف الخلق إلى الله تعالى. وقال ابن جريح: إنما قال: ﴿أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ لأنه تعالى قد أذن لعيسى ﷺ أن يخلق، واضطرب بعضهم في ذلك. ولا تنفى اللفظة عن البشر في معنى الصنع، وإنما هي منفية بمعنى الاختراع والإيجاد من العدم.

الخامسة: من هذه الآية قال ابن عباس لعمر حين سأل مشيخة الصحابة عن ليلة القدر فقالوا: الله أعلم، فقال عمر: ما تقول يا ابن عباس؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى خلق السموات سبعاً والأرضين سبعاً، وخلق ابن آدم من سبع وجعل رزقه في سبع، فأراه في ليلة سبع وعشرين. فقال عمر رضي الله عنه: أعجزتم أن تأتوا بمثل ما أتى هذا الغلام الذي لم تجتمع شؤون رأسه. وهذا الحديث بطوله في مسند ابن أبي شيبة. فأراد ابن عباس «خلق ابن آدم من سبع» بهذه الآية، وبقوله: «وجعل رزقه في سبع» قوله: ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا﴾ ﴿وَعَنَبًا وَقَضْبًا﴾ ﴿وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا﴾ ﴿وَحَدَاقٍ غُلْبًا﴾ ﴿وَفَكْهَةً وَأَبَا﴾ الآية. السبع منها لابن آدم، والأب للأنعام.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾ ١٥ ﴿أَيُّ بَعْدَ الْخَلْقِ وَالْحَيَاةِ، ثُمَّ أَخْبَرَ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ فَقَالَ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ تُبْعَثُونَ﴾ ١٦﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ﴾ أي سبع سموات. يقال: طارقت الشيء، أي جعلت بعضه فوق بعض، فقليل للسموات طرائق لأن بعضها فوق بعض، وقيل: لأنها طرائق الملائكة ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾ ١٧ قال بعض العلماء: أي عن خلق السماء. وقال أكثر المفسرين: أي عن الخلق كلهم من أن تسقط عليهم فتهلكهم. قلت: ويحتمل أن يكون المعنى ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾ أي في القيام بمصالحهم وحفظهم، وهو معنى الحي القيوم، على ما تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنْتَهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾ ١٨، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: هذه الآية من نعم الله تعالى على خلقه ومما امتن به عليهم، ومن أعظم المنن الماء الذي هو حياة الأبدان ونماء الحيوان. والماء المنزل من السماء الذي ذكر الله سبحانه وتعالى أخبر بأنه استودعه في الأرض، وجعله فيها مختزناً لسقي الناس يجدونه عند الحاجة إليه، وهو ماء الأنهار والعيون وما يستخرج من الآبار.

وقد قيل: إن قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً﴾ إشارة إلى الماء العذب، وأن أصله من البحر، رفعه الله تعالى بلطفه وحسن تقديره من البحر إلى السماء، حتى طاب بذلك الرفع والتصعيد، ثم أنزله إلى الأرض ليتفجع به، ولو كان الأمر إلى ماء البحر لما انتفع به من ملوحته.

الثانية: قوله تعالى: ﴿بِقَدَرٍ﴾ أي على مقدار مصلح، لأنه لو كثر أهلك، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنْزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ ١٩ ﴿وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ﴾ يعني الماء المختزن. وهذا تهديد ووعد، أي في قدرتنا إذهابه وتغييره، ويهلك الناس بالعطش وتهلك مواشيهم، وهذا كقوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَأْوَكُمْ غَوْرًا﴾ أي غائراً - ﴿فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾.

الثالثة: كل ما نزل من السماء مختزنًا كان أو غير مختزن فهو طاهر مطهر يغتسل به ويتوضأ منه، على ما يأتي في «الفرقان» بيانه.

قوله تعالى: ﴿فَأَنْشَأْنَا لَكُمْ بِهِ جَنَّاتٍ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ لَّكُمْ فِيهَا فَوَاكِهٌ كَثِيرٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ (١٩)، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَأَنْشَأْنَا﴾ أي جعلنا ذلك سبب النبات، وأوجدناه به وخلقناه. وذكر تعالى النخيل والأعناب، لأنها ثمرة الحجاز بالطائف والمدينة وغيرهما، ولأنها أيضًا أشرف الثمار ﴿لَّكُمْ فِيهَا﴾ أي في الجنات ﴿فَوَاكِهٌ﴾ من غير الرطب والعنب. ويحتمل أن يعود على النخيل والأعناب خاصة إذ فيها مراتب وأنواع، والأول أعم لسائر الثمرات.

الثانية: من حلف ألا يأكل فاكهة، ففي الرواية عندنا يحنث بالباقلاء الخضراء وما أشبهها. وقال أبو حنيفة: لا يحنث بأكل القثاء والخيار والجزر، لأنها من البقول لا من الفاكهة. وكذلك الجوز واللوز والفسق، لأن هذه الأشياء لا تعد من الفاكهة، وإن أكل تفاحًا أو خوخًا أو مشمشًا أو تينًا يحنث. وكذلك البطيخ، لأن هذه الأشياء كلها تؤكل على جهة التفكه قبل الطعام وبعده، فكانت فاكهة، وإن أكل عنبًا أو رمانًا أو رطبًا لا يحنث، وخالفه أصحابه فقالوا يحنث، لأن هذه الأشياء من أعز الفواكه، وتؤكل على وجه التمتع. والإفراد لها بالذكر في كتاب الله عز وجل لكمال معانيها، كتخصيص جبريل وميكائيل من الملائكة. واحتج أبو حنيفة بأن قال: عطف هذه الأشياء على الفاكهة مرة فقال: ﴿فِيهِمَا فَكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾ ومرة عطف الفاكهة على هذه الأشياء فقال: ﴿وَفَكِهَةٌ وَأَبَّا﴾ والمعطوف غير المعطوف عليه، ولا يليق بالحكمة ذكر الشيء الواحد بلفظين مختلفين في موضع المنة. والعنب والرمان يكتفى بهما في بعض البلدان فلا يكون فاكهة، ولأن ما كان فاكهة لا فرق بين رطبه ويابس، ويابس هذه الأشياء لا يعد فاكهة فكذلك رطبها.

قوله تعالى: ﴿وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٌ لِلْأَكْلِينَ﴾، فيه ستُّ مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَشَجَرَةً﴾ شجرة عطف على جناتٍ، ويريدُ بها شجرة الزيتون. وأفردها بالذكر لعظيم منافعها في أرض الشام والحجاز وغيرهما من البلاد، وقلة تعاهدها بالسقي والحفر وغير ذلك من المراعاة في سائر الأشجار ﴿تَخْرُجُ﴾ في موضع الصفة ﴿مِنْ طُورِ سَيْنَاءَ﴾ أي أنبتها الله في الأصل من هذا الجبل الذي بارك الله فيه. وطور سيناء من أرض الشام وهو الجبل الذي كلم الله عليه موسى ﷺ، والطورُ الجبل في كلام العرب. وقيل: هو مما عرّب من كلام العجم، واختلف في سيناء، فقال قتادة: معناه الحسن، ويلزم على هذا التأويل أن ينون الطور على النعت، وقال الجمهور: هو اسمُ الجبل، كما تقولُ جبلٌ أحدٍ. وعن مجاهدٍ أيضاً: سيناء حَجَرٌ بعينه أضيفَ الجبلُ إليه لوجوده عنده. وقال مقاتل: كلُّ جبلٍ يحمل الثمار فهو سيناء، أي حسن.

وقرأ الكوفيون بفتح السين على وزن فعلاء.

الثانية: قوله تعالى: ﴿تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ﴾ قرأ الجمهور ﴿تَنْبُتُ﴾ بفتح التاء وضمّ الباء، والتقدير: تنبتُ ومعها الدهنُ، كما تقولُ: خرج زيدٌ بسلاحه، وقرأ ابنُ كثيرٍ وأبو عمرو بضمّ التاء وكسرِ الباء. واختلف في التقدير على هذه القراءة، فقيل: التقديرُ تنبتُ جناها ومعهُ الدهنُ، فالمفعول محذوفٌ، وقيل: الباءُ زائدة، مثلُ: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

والمرادُ من الآية تعديدُ نعمة الزيت على الإنسان، وهي من أركانِ النعم التي لا غنى بالصحة عنها. ويدخل في معنى الزيتون شجرُ الزيت كله على اختلافه بحسبِ الأقطار.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَصِبْغٌ لِلْأَكْلِينَ﴾ كلُّ إدامٍ يؤتدّم به فهو صبغٌ، وأصلُ الصبغ ما يلون به الثوبُ، وشبه الإدامُ به لأنَّ الخبز يلونُ بالصبغ إذا غمس فيه. وقيل: الأدمُ الزيتون، والدهنُ الزيت. وقد جعل الله تعالى في هذه الشجرة أدمًا ودهنًا، فالصبغُ على هذا الزيتون.

الرابعة: لا خلاف أن كلَّ ما يصطبغُ فيه من المائعات كالزيتِ والسمنِ والعسلِ والربِّ والخَلِّ وغير ذلك من الأمراق أنه إدامٌ. وقد نصَّ رسولُ الله ﷺ على الخَلِّ فقال: «نعم الإدام»

الخل» رواه تسعة من الصحابة، سبعة رجال وامرأتان. وممن رواه في الصحيح جابر وعائشة وخارجة وعمر وابنه عبيد الله وابن عباس وأبو هريرة وسمرة ابن جندب وأنس وأم هانئ.

الخامسة: واختلف فيما كان جامدا كاللحم والتمر والزيتون وغير ذلك من الجوامد، فالجمهور أن ذلك كله إدام، فمن حلف ألا يأكل إداما فأكل لحما أو جبنا حنث. وقال أبو حنيفة: لا يحنث، وخالفه أصحابه. وقد روي عن أبي يوسف مثل قول أبي حنيفة. والبقول ليس بإدام في قولهم جميعا. وعن الشافعي في التمر وجهان، والمشهور أنه ليس بإدام.

السادسة: قال مقاتل: خص الطور بالزيتون لأن أول الزيتون نبت منها. وقيل: إن الزيتون أول شجرة نبت في الدنيا بعد الطوفان، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَمِ لَعِبْرَةً تَسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ (٢١) وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى: - ﴿عَلَيْهَا﴾ أي وعلى الأنعام في البر، وعلى ﴿الْفُلْكِ﴾ في البحر ﴿تُحْمَلُونَ﴾، وإنما يحمل في البر على الإبل فيجوز أن ترجع الكناية إلى بعض الأنعام. وروي أن رجلا ركب بقرة في الزمان الأول فأنطقها الله تعالى معه فقالت: إنا لم نخلق لهذا! وإنما خلقت للحرث.

قوله تعالى: ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ أي يسودكم ويشرف عليكم بأن يكون متبوعا ونحن له تبع ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَكًا﴾ أي لو شاء الله ألا يعبد شيء سواه لجعل رسوله ملكا ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا﴾ أي بمثل دعوته. وقيل: ما سمعنا بمثله بشرا، أتى برسالة ربه ﴿فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ﴾ أي في الأمم الماضية.

﴿إِنْ هُوَ﴾ يعنون نوحا ﴿إِلَّا رَجُلٌ بِهِ جَنَّةٌ﴾ أي جنون لا يدري ما يقول ﴿فَتَرَبَّصُوا بِهِ﴾ أي انتظروا موته ﴿رَبِّ أَنْصُرْنِي بِمَا كَذَّبُون﴾ أي انتقم ممن لم يطعني ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ﴾ أي أرسلنا إليه رسلا من السماء ﴿أَنْ أَصْنَعْ الْفُلْكَ﴾ على ما تقدم بيانه.

قوله تعالى: ﴿فَأَسْلُكْ فِيهَا﴾ أي أدخل فيها واجعل فيها، يقال: سلكت في كذا وأسلكته فيه إذا أدخلته ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ قرأ حفص: ﴿مِنْ كُلِّ﴾ بالتنوين، الباقيون بالإضافة.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ﴾ أي علوت ﴿أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِّ﴾ راكبين ﴿فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ أي احمدا الله على تخليصه إياكم ﴿مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ومن الغرق. والحمد لله كلمة كل شاكر لله. وقد مضى في الفاتحة بيانه.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُّبَارَكًا﴾ قراءة العامة: ﴿مُنْزَلًا﴾ بضم الميم وفتح الزاي، على المصدر الذي هو الإنزال، أي أنزلني إنزالاً مباركاً، وقرأ أبو بكر عن عاصم: «مُنْزَلًا» بفتح الميم وكسر الزاي على الموضع، أي أنزلني موضعاً مباركاً.

قيل: هذا حين خرج من السفينة، مثل قوله تعالى: ﴿أَهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِّمَّنْ مَعَكَ﴾، وقيل: حين دخلها، فعلى هذا يكون قوله: ﴿مُبَارَكًا﴾ يعني بالسلامة والنجاة.

قلت: وبالجمله فالآية تعليم من الله عز وجل لعباده إذا ركبوا وإذا نزلوا أن يقولوا هذا، بل وإذا دخلوا بيوتهم وسلموا.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾ أي في أمر نوح والسفينة وإهلاك الكافرين. ﴿لَآيَاتٍ﴾ أي دلالات على كمال قدرة الله تعالى، وأنه ينصر أنبياءه ويهلك أعداءهم ﴿وَإِنْ كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾ أي ما كنا إلا مبتلين الأمم قبلكم، أي مختبرين لهم بإرسال الرسل إليهم ليظهر المطيع والعاصي فيتبين للملائكة حالهم، لا أن يستجد الرب علماً. وقيل: أي نعاملهم معاملة المختبرين.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أي من بعد هلاك قوم نوح ﴿قَرْنًا آخَرِينَ﴾ قيل: هم قوم عاد ﴿فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ يعني هوداً، لأنه ما كانت أمة أنشئت في إثر قوم نوح إلا عاد. وقيل: هم قوم ثمود ﴿فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا﴾ يعني صالحاً. قالوا: والدليل عليه قوله تعالى آخر الآية: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ﴾، نظيرها: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾.

قلت: وممن أخذ بالصيحة أيضاً أصحاب مدين قوم شعيب، فلا يبعد أن يكونوا هم، والله أعلم. ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من عشيرتهم، يعرفون مولده ومنشؤه ليكون سكونهم إلى قوله

أكثر.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ﴾ أي الأشراف والقادة ﴿مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِيقَاعِ الْآخِرَةِ﴾ يريد بالبعث والحساب ﴿وَأَتَرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي وسعنا عليهم نعم الدنيا حتى بطروا ﴿مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ فلا فضل له عليكم لأنه محتاج إلى الطعام والشراب كأنتم ﴿وَلَيْنَ أَطْعَمَهُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذَا لَخَسِرُونَ﴾ ﴿٣٤﴾ يريد لمغبونون بترككم آلهتكم واتباعكم إياه من غير فضيلة له عليكم ﴿أَيُعِدُّكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظْمًا أَنَّكُمْ تُحْرَجُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ أي مبعوثون من قبوركم ﴿هَبْهَاتَ هَبْهَاتٍ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ ﴿٣٦﴾ وهي كلمة للبعد، كأنهم قالوا بعيد ما توعدون.

قوله تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ ﴿هِيَ﴾ كناية عن الدنيا ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ قالوا نموت ونحيا وهم لا يقرون بالبعث؟ وفي هذا أجوبة: منها أن يكون المعنى: نكون موتاً، أي نطفأ ثم نحيا في الدنيا. وقيل: فيه تقديم وتأخير، أي إن هي إلا حياتنا الدنيا نحيا فيها ونموت، كما قال: ﴿وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي﴾، وقيل: ﴿نَمُوتُ﴾ يعني الآباء، ﴿وَنَحْيَا﴾ يعني الأولاد ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ ﴿٣٧﴾ أي بعد الموت.

قوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ﴾ يعنون الرسول إلا رجل ﴿أَفْتَرَى﴾ أي اختلق ﴿عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٣٨﴾ قَالَ رَبِّ أَنْصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونَ ﴿٣٩﴾ تقدم ﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ﴾ أي عن قليل، و﴿مَا﴾ زائدة مؤكدة ﴿لَيُصْبِحَنَّ نَدِيمِينَ﴾ ﴿٤٠﴾ على كفرهم، واللام لا الم القسم، أي والله ليصبحن ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ﴾ صاح بهم جبريل عليه السلام صيحة واحدة مع الريح التي أهلكهم الله تعالى بها فماتوا عن آخرهم ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً﴾ أي هلكى هامدين كغثاء السيل، وهو ما يحمله من بالي الشجر من الحشيش والقصب مما يبس وتفتت ﴿فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٤١﴾ أي هلاكاً لهم. وقيل: بعداً لهم من رحمة الله، وهو منصوب على المصدر.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أي من بعد هلاك هؤلاء ﴿قُرُونًا﴾ أي أممًا ﴿ءَاخَرِينَ﴾ ﴿٤٢﴾ يريد بني إسرائيل ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَعْجِرُونَ﴾ ﴿٤٣﴾ ﴿مِنْ﴾ صلة، أي ما تسبق أمة الوقت المؤقت لها ولا تتأخره، مثل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾. ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرًا كُلٌّ مَا جَاءَ أُمَّةً رَسُولُهَا كَذَّبُوهُ﴾ معنى ﴿تَتْرًا﴾ تتواتر، ويتبع بعضهم بعضًا، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «تَتْرَى» بالتنوين على أنه مصدرٌ أدخل فيه التنوين على فتح الراء ﴿فَأَتَّبَعْنَا بِعَصَا﴾ أي بالهلاك ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾ جمعُ أحذوثة وهي ما يتحدثُ به، كأعاجيب جمعُ أعجوبة، وهي ما يتعجبُ منه، كما قال في آيةٍ أخرى: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ﴾. ﴿فَبُعْدًا لِقَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٤٤﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ ﴿٤٥﴾ ومعنى ﴿عَالِينَ﴾ ﴿٤٦﴾ متكبرين قاهرينَ لغيرهم بالظلم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ ﴿فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا﴾ الآية، تقدم أيضًا. ومعنى ﴿مِنَ الْمُهْلَكِينَ﴾ ﴿٤٨﴾ أي بالغرق في البحر.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يعني التوراة، وخصَّ موسى بالذكر لأنَّ التوراة أنزلت عليه في الطور، وهارون خليفة في قومه. ولو قال: «ولقد آتيناهما» جاز كما قال: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَءَاوَيْنَهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ ﴿٥٠﴾ الربوة المكان المرتفع من الأرض، والمراد بيت المقدس ﴿ذَاتِ قَرَارٍ﴾ أي مستوية يستقر عليها. وقيل: ذات ثمار، ولأجل الثمار يستقر فيها الساكنون ﴿وَمَعِينٍ﴾ ﴿٥٠﴾ ماء جارٍ ظاهر للعيون.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ٥١﴾، فيه ثلاث مسائل:

الأولى: روى الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنَ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك.

الثانية: قال بعض العلماء: والخطاب في هذه الآية للنبي ﷺ، وأنه أقامه مقام الرسل، كما قال: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ يعنى نعيم بن مسعود، وقيل: إن هذه المقالة خوطب بها كل نبي، لأن هذه طريقتهم التي ينبغي لهم الكون عليها.

الثالثة: سوى الله تعالى بين النبين والمؤمنين في الخطاب بوجوب أكل الحلال وتجنب الحرام، ثم شمل الكل في الوعيد الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ صلى الله على رسله وأنبيائه. وإذا كان هذا معهم فما ظن كل الناس بأنفسهم.

وفي قوله ﷺ «يمد يديه» دليل على مشروعية مد اليدين عند الدعاء إلى السماء، وقد مضى الخلاف في هذا والكلام فيه والحمد لله. وقوله ﷺ «فأنى يستجاب لذلك» على جهة الاستبعاد، أي أنه ليس أهلاً لإجابة دعائه لكن يجوز أن يستجيب الله له تفضلاً ولطفاً وكرماً.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبْرًا كُلِّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ٥٣﴾ فَذَرَهُمْ فِي عَمَرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ ٥٤﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ هذا دينكم وملتكم فالتزموه. والأمة هنا الدين، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ﴾ أي على دين.

الثانية: قرئ ﴿وَإِنَّ هَذِهِ﴾ بكسر «إِنَّ» على القطع، وبفتحها وتشديد النون، متعلقة بفعل مضمر تقديره: واعلموا أن هذه أمتكم.

الثالثة: وهذه الآية تقوي أن قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ﴾ إنما هو مخاطبةٌ لجميعهم، وأنه بتقدير حضورهم. وإذا قدرت: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ﴾ مخاطبةً لمحمد ﷺ فليق اتصال هذه الآية واتصال قوله: ﴿فَتَقَطَّعُوا﴾. أما أن قوله: ﴿وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ وإن كان قيل للأنبياء فأممهم داخلون فيه بالمعنى، فيحسن بعد ذلك اتصال ﴿فَتَقَطَّعُوا﴾ أي افترقوا، يعني الأمم، أي جعلوا دينهم أدياناً بعد ما أمروا بالاجتماع

الرابعة: هذه الآية تنظر إلى قوله ﷺ: «ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ثتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة» الحديث. خرجه أبو داود، ورواه الترمذي وزاد: قالوا ومن هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي» خرجه من حديث عبد الله بن عمرو. وهذا يبين أن الافتراق المحذر منه في الآية والحديث إنما هو في أصول الدين وقواعده، لأنه قد أطلق عليها مللاً، وأخبر أن التمسك بشيء من تلك الملل موجب لدخول النار. ومثل هذا لا يقال في الفروع، فإنه لا يوجب تعدد الملل ولا عذاب النار، قال الله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاً﴾.

قوله تعالى: ﴿زُبْرًا﴾ يعني كتباً وضعوها وضلالات الفوها، وقيل: أخذ كل فريق منهم كتاباً آمن به وكفر بما سواه. و﴿زُبْرًا﴾ بضم الباء قراءة نافع، جمع زبور، وأبو عمرو بخلاف عنه ﴿زُبْرًا﴾ بفتح الباء، أي قطعاً كقطع الحديد، كقوله تعالى: ﴿ءَاتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾.

﴿كُلِّ حِزْبٍ﴾ أي فريق وملة ﴿بِمَا لَدَيْهِمْ﴾ أي عندهم من الدين ﴿فَرِحُونَ﴾ أي معجبون به، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ حِينٍ﴾ قال مجاهد: حتى الموت، فهو تهديد لا توقيت، كما يقال: سيأتي لك يوم.

قوله تعالى: ﴿يُحْسِبُونَ أَنَّمَا نُطِغُهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَيْنَ ۝٥٥﴾ «ما» بمعنى الذي، أي يحسبون يا محمد أن الذي نعطيهم في الدنيا من المال والأولاد هو ثواب لهم، إنما هو استدراج وإملاء، ليس إسراعاً في الخيرات ﴿بَلْ لَا يَشْعُرُونَ ۝٥٦﴾ أن ذلك فتنة لهم واستدراج.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ۝٥٧﴾ لما فرغ من ذكر الكفرة وتوعدهم عقب ذلك بذكر المؤمنين المسارعين في الخيرات ووعدهم، وذكر ذلك بأبلغ صفاتهم. و﴿مُشْفِقُونَ﴾ خائفون وجلون مما خوفهم الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ۝٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾، روى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ قالت عائشة: أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: «لا يا بنت الصديق ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون ألا يقبل منهم أولئك الذين يسارعون في الخيرات».

وفي قوله: ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ۝٦٠﴾ تنبيه على الخاتمة. وفي صحيح البخاري: «وإنما الأعمال بالخواتيم». وأما المخلط فينبغي له أن يكون تحت خوف من أن ينفذ عليه الوعيد بتخليطه. وقال أصحاب الخواطر: وجل العارف من طاعته أكثر من وجله من مخالفته، لأن المخالفة تمحوها التوبة، والطاعة تطلب بتصحيح الغرض ﴿أَنَّهُمْ﴾ أي لأنهم، أو من أجل ﴿أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ أي في الطاعات، كي ينالوا بذلك أعلى الدرجات والغرفات. وقرئ: «يُسْرِعُونَ» في الخيرات، أي يكونوا اسراعاً إليها. ويسارعون على معنى يسابقون أبلغ من يسرعون ﴿وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ۝٦١﴾ أحسن ما قيل فيه: أنهم يسبقون إلى أوقاتها. ودل بهذا أن الصلاة في أول الوقت أفضل، فاللام في ﴿لَهَا﴾ على هذا القول بمعنى إلى، كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا رَبَّنَا بِأَنَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ أي أوحى إليها.

قوله تعالى: ﴿وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ قد مضى في «البقرة» وأنه ناسخ لجميع ما ورد في الشرع من تكليف ما لا يطاق ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ﴾ أظهر ما قيل فيه: أنه أراد كتاب إحصاء الأعمال الذي ترفعه الملائكة، وأضافه إلى نفسه لأن الملائكة كتبت فيه أعمال العباد بأمره، فهو ينطق بالحق. وفي هذا تهديد وتأيس من الحيف والظلم. ولفظ النطق يجوز في الكتاب، والمراد أن النبين تنطق بما فيه. والله أعلم. وقيل: عنى اللوح المحفوظ، وقد أثبت فيه كل شيء، فهم لا يجاوزون ذلك. وقيل: الإشارة بقوله: ﴿وَلَدَيْنَا كِتَابٌ﴾ القرآن، فالله أعلم، وكل محتمل والأول أظهر.

قوله تعالى: ﴿بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِّنْ هَذَا﴾ في غطاء وغفلة وعماية عن القرآن، وقيل: في حيرة وعمى ﴿وَلَهُمْ أَعْمَلٌ مِّنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمِلُونَ﴾ أي لهم خطايا لا بد أن يعملوها فيدخلون بها النار، ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ﴾ يعني بالسيف يوم بدر، وقيل: بالقحط والجوع حين قال النبي ﷺ: «اللهم اشددو طأتك على مضر الله اجعلها عليهم سنين كسني يوسف» ﴿إِذَا هُمْ يَجْرُونَ﴾ أي يضجون ويستغيثون. وأصل الجوار رفع الصوت بالتضرع كما يفعل الثور، والجوار مثل الخوار، يقال: جأر الثور يجأر أي صاح. وقرأ بعضهم: «عَجَلًا جَسَدًا لَهُ جُورًا»، وجأر الرجل إلى الله عز وجل تضرع بالدعاء. قتادة: يصرخون بالتوبة فلا تقبل منهم، وقيل: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ﴾ هم الذين قتلوا بيدر ﴿إِذَا هُمْ يَجْرُونَ﴾ هم الذين بمكة، فجمع بين القولين المتقدمين، وهو حسن ﴿لَا تَجْرُوا الْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِّنَّا﴾ أي من عذابنا ﴿لَا تُنصِرُونَ﴾ لا تمنعون ولا ينفعكم جزعكم.

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ ءَايَتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰٰٓ أَعْقَابِكُمْ تَنكِصُونَ﴾ الآيات يريد بها القرآن. ﴿تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ أي تقرأ. قال الضحاك: قبل أن تعذبوا بالقتل و ﴿تَنكِصُونَ﴾ ترجعون وراءكم، وهو هنا استعارة للإعراض عن الحق ﴿مُسْتَكْبِرِينَ﴾ حال، والضمير في ﴿بِهِ﴾ قال الجمهور: هو عائذ على الحرم أو المسجد أو البلد الذي هو مكة، وإن لم يتقدم له ذكر لشهرته في الأمر، أي يقولون نحن أهل الحرم فلا نخاف.

قوله تعالى: ﴿سَمِيرًا تَهَجُرُونَ﴾ ٦٧، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿سَمِيرًا تَهَجُرُونَ﴾ ﴿سَمِيرًا﴾ نصب على الحال، ومعناه سَمَارًا، وهم الجماعة يتحدثون بالليل، مأخوذ من السمر وهو ظل القمر، ومنه سمره اللون. وكانوا يتحدثون حول الكعبة في سمر القمر، فسمي التحدث به.

و﴿تَهَجُرُونَ﴾ قرئ بضم التاء وكسر الجيم من أهجَرَ، إذا نطق بالفحش، وبنصب التاء وضم الجيم من هجر المريض إذا هذى، ومعناه: يتكلمون بهوس وسيء من القول في النبي ﷺ وفي القرآن.

الثانية: روى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: إنما كره السمر حين نزلت هذه الآية: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَمِيرًا تَهَجُرُونَ﴾، يعني أن الله تعالى ذم أقوامًا يسمرون في غير طاعة الله تعالى، إما في هذيان وإما في إذابة. وكان الأعمش يقول: إذا رأيت الشيخ ولم يكتب الحديث فاصفحه فإنه من شيوخ القمر، يعني يجتمعون في ليالي القمر فيتحدثون بأيام الخلفاء والأمراء ولا يحسن أحدهم يتوضأ للصلاة.

الثالثة: روى مسلم عن أبي برزة قال: كان النبي ﷺ يؤخر العشاء إلى ثلث الليل ويكره النوم قبلها والحديث بعدها. قال العلماء: أما الكراهية للنوم قبلها فلئلا يعرضها للفوات عن كل وقتها أو أفضل وقتها، وكراهية النوم قبلها هو مذهب مالك. ورخص فيه بعضهم وهو مذهب الكوفيين. وشرط بعضهم أن يجعل معه من يوقظه للصلاة، وأما كراهية الحديث بعدها فلأن الصلاة قد كفرت خطاياها فينام على سلامة، وقد ختم الكتاب صحيفته بالعبادة، فإن هو سمر وتحدث فملأها بالهوس ويجعل خاتمتها اللغو والباطل، وليس هذا من فعل المؤمنين.

وأيضًا فإن السمر في الحديث مظنة غلبة النوم آخر الليل فينام عن قيام آخر الليل، وربما ينام عن صلاة الصبح. وقد قيل: إن الحكمة في كراهية الحديث بعدها إنما هو لما أن الله تعالى جعل الليل سكنًا، أي يسكن فيه، فإذا تحدث الإنسان فيه فقد جعله في النهار الذي هو متصرف المعاش، فكانه قصد إلى مخالفة حكمة الله تعالى التي أجرى عليها وجوده فقال:

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾.

الرابعة: هذه الكراهة إنما تختص بما لا يكون من قبيل القرب والأذكار وتعليم العلم، ومسامرة الأهل بالعلم وتعليم المصالح وما شابه ذلك، فقد ورد عن النبي ﷺ وعن السلف ما يدل على جواز ذلك، بل على نديته. وقد قال البخاري: «باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء» وقال أنس: انتظرنا رسول الله ﷺ ذات ليلة حتى كان شطر الليل فجاء فصلى ثم خطبنا فقال: «إن الناس قد صلوا وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتُم الصلاة». قال الحسن: فإن القوم لا يزالون في خير ما انتظروا الخير.

وقال: «باب السمر مع الضيف والأهل» وذكر حديث أبي بكر بن عبد الرحمن أن أصحاب الصفة كانوا فقراء... الحديث. أخرجه مسلم أيضا. وقد جاء في حراسة الثغور وحفظ العساكر بالليل من الثواب الجزيل والأجر العظيم ما هو مشهور في الأخبار.

قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ يعني القرآن كقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَّبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾، وسمي القرآن قولا لأنهم خوطبوا به ﴿أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ﴾ (٦٨) ﴿فَأَنكَرُوهُ وَأَعْرِضُوا عَنْهُ. وَقِيلَ: ﴿أَمْ﴾ بمعنى بل، أي بل جاءهم ما لا عهد لآبائهم به، فلذلك أنكروه وتركوا التدبر له، وقيل: المعنى أم جاءهم أمان من العذاب، وهو شيء لم يأت آباءهم الأولين فتركوا الأعز.

قوله تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ (٦٩)

هذا تستعمله العرب على معنى التوقيف والتقيح، قال سفيان: بلى! قد عرفوه ولكنهم حسدوه!

قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ﴾ وليس هو هكذا! لزوال أمارات الجنون عنه ﴿بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ﴾ يعني القرآن والتوحيد الحق والدين الحق ﴿وَأَكْثَرُهُمْ﴾ أي كلهم ﴿بِلَحَقِّ كَرَهُونَ﴾ (٧٠) حسداً وبغياً وتقليداً.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَتَّبَعَ الْحَقُّ﴾ ^ط ﴿الْحَقُّ﴾ هنا هو الله سبحانه وتعالى، قاله الأكثرون، وتقديره في العربية: ولو اتبع صاحب الحق، وقد قيل: هو مجاز، أي لو وافق الحق أهواءهم، ففسدت السموات والأرض؛ لأن شهوات الناس تختلف وتتضاد، وقيل: ﴿الْحَقُّ﴾ القرآن، أي لو نزل القرآن بما يحبون لفسدت السموات والأرض ﴿وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ إشارة إلى من يعقل من ملائكة السموات وإنس الأرض وجننها، فعلى هذا ما يكون من الفساد يعود على من في السموات من الملائكة بأن جعلت أرباباً وهي مربوبة، وعبدت وهي مستعبدة. وفساد الإنس يكون على وجهين: أحدهما - باتباع الهوى، وذلك مهلك. الثاني - بعبادة غير الله، وذلك كفر. وأما فساد ما عدا ذلك فيكون على وجه التبع، لأنهم مدبرون بذوي العقول فعاد فساد المدبرين عليهم.

قوله تعالى: ﴿بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِذِكْرِهِمْ﴾ أي بما فيه شرفهم وعزهم، وقيل: ببيان الحق وذكر ما لهم به حاجة من أمر الدين ﴿فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ ^{٧١}.

قوله تعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا﴾ أي أجراً على ما جئتهم به ﴿فَخَرَجَ رَبُّكَ خَيْرٌ﴾ وقرأ حمزة والكسائي: «خَرَجًا» بالفتح. الباقيون بغير ألف. وكلهم قد قرأوا ﴿فَخَرَجَ﴾ بالألف إلا ابن عامر قرأ بغير ألف. والمعنى: أم تسألهم رزقاً فرزق ربك خير ^ط ﴿وَهُوَ خَيْرُ الرَّزَاقِينَ﴾ ^{٧٢} ليس يقدر أحد أن يرزق مثل رزقه، ولا يُنعم مثل إنعامه. وقيل: أي ما يؤتيك الله من الأجر على طاعتك له والدعاء إليه خير من عرض الدنيا، وقد عرضوا عليك أموالهم حتى تكون كأغني رجل من قريش فلم تجبهم إلى ذلك، والخرج والخراج واحد، إلا أن اختلاف الكلام أحسن، وقيل: الخرج الجعل، والخراج العطاء.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ^{٧٣} أي إلى دين قويم، سمي الدين طريقاً لأنه يؤدي إلى الجنة ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ أي بالبعث ^ط ﴿عَنِ الصِّرَاطِ لَنُنَكِبُونَ﴾ ^{٧٤} حتى يصيروا إلى النار.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ ضُرٌّ﴾ أي لو رددناهم إلى الدنيا ولم ندخلهم النار وامتحناهم ﴿لَلْجُؤَ فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ في معصيتهم ﴿يَعْمَهُونَ﴾ ٧٥ يترددون. وقيل: ﴿وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ﴾ يعني في الدنيا ﴿وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ ضُرٌّ﴾ أي من قحط وجوع ﴿لَلْجُؤَ﴾ أي لتمادوا ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ وضلالتهم وتجاوزهم الحد ﴿يَعْمَهُونَ﴾ يتذبذبون ويخطبون.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ﴾ بالقتل والجوع ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ﴾ أي ما خضعوا ﴿وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ ٧٦ أي ما يخشعون لله عز وجل في الشدائد تصيبهم. قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ من أبواب جهنم، وقيل: هو قتلهم بالسيف يوم بدر. وقيل: هو القحط الذي أصابهم ﴿إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ ٧٧ أي يأيسون متحيرون لا يدرون ما يصنعون.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ﴾ عرفهم كثرة نعمه وكمال قدرته ﴿فَلْيَلَا مَا تَشْكُرُونَ﴾ ٧٨ أي ما تشكرون إلا شكراً قليلاً. وقيل: أي لا تشكرون البتة. قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي أنشأكم وبثكم وخلقكم ﴿وَالِيَهُ تُحْشَرُونَ﴾ ٧٩ أي تجمعون للجزاء.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ تكررهما يوماً بعد ليلة وليلة بعد يوم، وقيل: نقصان أحدهما وزيادة الآخر. وقيل: اختلافهما في النور والظلمة، ويحتمل: اختلاف ما مضى فيهما من سعادة وشقاء وضلال وهدى ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ٨٠ كنه قدرته وربوبيته ووحدانيته، ثم غيرهم بقولهم وأخبر عنهم أنهم ﴿قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ﴾ ٨١ قَالُوا أَيْ ذَا مِثْنًا وَكُنَّا ثَرَابًا وَعِظْمًا أَيْ نَا لَمَبْعُوثُونَ ٨٢ هذا لا يكون ولا يتصور ﴿لَقَدْ وَعِدْنَا نَحْنُ وَعِبَاؤُنَا هَذَا مِنْ قَبْلُ﴾ أي من قبل مجيء محمد ﷺ، فلم نر له حقيقة ﴿إِنْ هَذَا﴾ أي ما هذا ﴿إِلَّا أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ ٨٣ أي أباطيلهم وترهاتهم.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ﴾ يَا مُحَمَّدُ جَوَابًا لَهُمْ عَمَّا قَالُوهُ ﴿لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا﴾ يَخْبِرُ
 بِرَبِّوْبَيْتِهِ وَوَحْدَانِيَّتِهِ وَمُلْكِهِ الَّذِي لَا يَزُولُ، وَقُدْرَتِهِ الَّتِي لَا تَحُولُ ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ٨٤،
 فَ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ وَلَا بَدَّ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ. فَ﴿قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ ٨٥ ﴿أَيُّ أَفَلَا تَتَعَذُّونَ
 وَتَعْلَمُونَ أَنَّ مَنْ قَدَرَ عَلَى خَلْقِ ذَلِكَ ابْتِدَاءً فَهُوَ عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَى بَعْدَ مَوْتِهِمْ قَادِرٌ﴾ ﴿قُلْ مَنْ
 رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ ٨٦ ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ ٨٧ ﴿يُرِيدُ أَفَلَا
 تَخَافُونَ حَيْثُ تَجْعَلُونَ لِي مَا تَكْرَهُونَ، زَعَمْتُمْ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتِي، وَكَرِهْتُمْ لِأَنْفُسِكُمُ الْبَنَاتِ
 ﴿قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ خَزَائِنُ كُلِّ شَيْءٍ ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ أَيُّ يَمْنَعُ
 وَلَا يَمْنَعُ مِنْهُ. قِيلَ: هَذَا فِي الدُّنْيَا، وَقِيلَ: هَذَا فِي الْآخِرَةِ ﴿فَأَنَّى تُسْحَرُونَ﴾ ٨٩ ﴿تَصْرَفُونَ عَنْ
 طَاعَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ، وَالسَّحَرُ هُوَ التَّخْيِيلُ. وَكُلُّ هَذَا احْتِجَاجٌ عَلَى الْعَرَبِ الْمُقْرِينَ بِالصَّانِعِ.
 وَقَرَأَ أَبُو عَمْرٍو: «سَيَقُولُونَ لِلَّهِ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ، الْبَاقُونَ: ﴿لِلَّهِ﴾، وَلَا خِلَافَ
 فِي الْأَوَّلِ أَنَّهُ ﴿لِلَّهِ﴾، لِأَنَّهُ جَوَابٌ لِ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا﴾ فَلَمَّا تَقَدَّمَتِ اللَّامُ فِي
 ﴿لِمَنِ﴾ رَجَعْتَ فِي الْجَوَابِ. وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي جَمِيعِ الْمَصَاحِفِ بِغَيْرِ أَلْفٍ. وَأَمَّا
 مَنْ قَرَأَ: «سَيَقُولُونَ لِلَّهِ» فَلَأَنَّ السُّؤَالَ بِغَيْرِ لَامٍ فَجَاءَ الْجَوَابُ عَلَى لَفْظِهِ، وَجَاءَ فِي الْأَوَّلِ
 ﴿لِلَّهِ﴾ لَمَّا كَانَ السُّؤَالَ بِاللَّامِ. وَأَمَّا مَنْ قَرَأَ: ﴿لِلَّهِ﴾ بِاللَّامِ فِي الْأَخِيرَيْنِ وَلَيْسَ فِي السُّؤَالِ لَامٌ
 فَلَأَنَّ مَعْنَى ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾: قُلْ لِمَنِ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ
 وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. فَكَانَ الْجَوَابُ ﴿لِلَّهِ﴾، حِينَ قَدَرْتَ اللَّامُ فِي السُّؤَالِ. وَعِلَّةُ الثَّلَاثَةِ كَعِلَّةِ
 الثَّانِيَةِ.

وَدَلَّتْ هَذِهِ الْآيَاتُ عَلَى جَوَازِ جِدَالِ الْكُفَّارِ وَإِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ، وَنَبَهَتْ عَلَى أَنَّ مَنْ
 ابْتَدَأَ بِالْخَلْقِ وَالْإِخْتِرَاعِ وَالْإِيجَادِ وَالْإِبْدَاعِ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْأُلُوهِيَّةِ وَالْعِبَادَةِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بَلْ أَتَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ﴾ أَيُّ بِالْقَوْلِ الصَّادِقِ، لَا مَا تَقُولُهُ الْكُفَّارُ مِنْ إِثْبَاتِ
 الشَّرِيكِ وَنَفْيِ الْبَعْثِ ﴿وَأَنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ ٩٠ ﴿أَنَّ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتُ اللَّهِ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا
 أَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ﴾ ٩١ ﴿مِنْ﴾ صَلَوةٍ ﴿وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ﴾ ٩٢ ﴿مِنْ﴾ زَائِدَةٌ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا
 اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا كَمَا زَعَمْتُمْ، وَلَا كَانَ مَعَهُ إِلَهٌ فِيمَا خَلَقَ. وَفِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، وَالْمَعْنَى: لَوْ كَانَتْ

معه آلهة لا نفرد كل إله بخلقه ﴿وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي ولغالب وطلب القوي الضعيف كالعادة بين الملوك، وكان الضعيف المغلوب لا يستحق الإلهية. وهذا الذي يدل على نفي الشريك يدل على نفي الولد أيضًا، لأن الولد ينازع الأب في الملك منازعة الشريك.

﴿سُبْحَنَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ﴾ (٩١) تنزيهاً له عن الولد والشريك ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَتَعَلَّى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (٩٢) تنزيهه وتقديسه. وقرأ نافع وأبو بكر وحمزة والكسائي: ﴿عَلِمَ﴾ بالرفع على الاستئناف، أي هو عالم الغيب. الباقر بالجزم على الصفة لله. وروى رويس عن يعقوب: «عالم» إذا وصل خفضاً. و﴿عَلِمَ﴾ إذا ابتدأ رفعاً.

قوله تعالى: ﴿قُلْ رَبِّ إِمَّا تُرِيْنِي مَا يُوعَدُونَ﴾ (٩٣) رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٩٤﴾

علمه ما يدعو به، أي قل رب، أي يا رب إن أريتني ما يوعدون من العذاب ﴿فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ (٩٤) أي في نزول العذاب بهم، بل أخرجني منهم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْ نُرِيكَ مَا نَعِدُهُمْ لَقَدِيرُونَ﴾ (٩٥)

نبه على أن خلاف المعلوم مقدور، وقد أراه الله تعالى ذلك فيهم بالجوع والسيوف، ونجاءه الله ومن آمن به من ذلك.

قوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ﴾ أمر بالصفح ومكارم الأخلاق، فما كان منها لهذه الأمة فيما بينهم فهو محكم باق في الأمة أبداً. وما كان فيها من معنى موادة الكفار وترك التعرض لهم والصفح عن أمورهم فممنسوخ بالقتال ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ (٩٦) أي من الشرك والتكذيب. وهذا يقتضي أنها آية موادة، والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ (٩٧) وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴿٩٨﴾. فيه مسألان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ﴾ (٩٧) نزغات الشياطين الشاغلة عن ذكر

الله تعالى. وفي الحديث: كان يتعوذ من همز الشيطان ولمزه وهمسه، قيل: الهمز كلامٌ من وراء القفا، واللمز مواجهةٌ.

الثانية: أمر الله تعالى نبيه ﷺ والمؤمنين بالتعوذ من الشيطان في همزاته، وهي سورات الغضب التي لا يملك الإنسان فيها نفسه، وكأنها هي التي كانت تصيب المؤمنين مع الكفار فتقع المحادة فلذلك اتصلت بهذه الآية.

وفي صحيح مسلم عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضر عند طعامه فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليمت ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان فإذا فرغ فليلق أصابعه فإنه لا يدري في أي طعامه البركة».

قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ۚ﴾ عاد الكلام إلى ذكر المشركين، كي يعمل صالحاً فيما ترك. وقد يكون القول في النفس، قال الله عز وجل: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾. فأما قوله ﴿ارْجِعُونِ﴾ وهو مخاطب ربه عز وجل ولم يقل: «ارجعني» جاء على تعظيم الذكر للمخاطب. وقيل: استغاثوا بالله عز وجل أولاً، فقال قائلهم: رب، ثم رجع إلى مخاطبة الملائكة فقال: ارجعون إلى الدنيا. قلت: ليس سؤال الرجعة مختصاً بالكافر فقد يسألها المؤمن كما في آخر سورة المنافقين على ما يأتي.

ودلت الآية على أن أحداً لا يموت حتى يعرف اضطراب أهو من أولياء الله أم من أعداء الله، ولولا ذلك لما سأل الرجعة، فيعلموا ذلك قبل نزول الموت وذواقه ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا﴾ يريد أشهد أن لا إله إلا الله ﴿فِيمَا تَرَكْتُ﴾ أي فيما ضيعت وتركت العمل به من الطاعات. وقيل: ﴿فِيمَا تَرَكْتُ﴾ من المال فأصدق. و«لعل» تتضمن تردداً، وهذا الذي يسأل الرجعة قد استيقن العذاب، وهو يوطن نفسه على العمل الصالح قطعاً من غير تردد. فالتردد يرجع إما إلى رده إلى الدنيا، وإما إلى التوفيق، أي أعمل صالحاً إن وفقني، إذ ليس على قطع من وجود القدرة والتوفيق لو رد إلى الدنيا ﴿كَلَّا﴾ فلا يجاب إلى الرجوع إلى

الدنيا، بل هو كلامٌ يطيحُ في أدراجِ الريح. وقيل: لو أجيبَ إلى ما يطلبُ لما وُفي بما يقولُ، كما قال: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾. وقيل: ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا﴾ ترجعُ إلى الله تعالى، أي لا خُلفَ في خبره، وقد أخبر أنه لن يؤخرَ نفسًا إذا جاءَ أجلُها، وأخبر بأن هذا الكافر لا يؤمنُ ﴿وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ﴾ أي بين أيديهم حازرين الموتِ والبعثِ، وقيل: بين الموتِ والرجوعِ إلى الدنيا. وقيل: هو الأجلُ ما بين النفختين، وبينهما أربعون سنةً. وهذه الأقوالُ متقاربةٌ. وكلُّ حازرينَ شيئينِ فهو برزخٌ.

وأضيفَ ﴿يَوْمَ﴾ إلى ﴿يُعْثُونَ﴾ (١٠٠) لأنه ظرفُ زمانٍ، والمرادُ بالإضافة المصدر.

قوله تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ النفخةُ الثانيةُ ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ (١٠١) لا يفتخرونَ بالأنسابِ في الآخرةِ كما يفتخرونَ بها في الدنيا، ولا يتساءلونَ فيها كما يتساءلونَ في الدنيا، من أيِّ قبيلةٍ أنتَ ولا من أيِّ نسبٍ، ولا يتعارفونَ لهولِ ما أذهلهم.

وأما قوله: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ فإنهم إذا دخلوا الجنةَ تساءلوا.

قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠٢) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ (١٠٣) تقدم الكلامُ فيهما.

قوله تعالى: ﴿تَلْفَحُ وَجُوهُهُمْ النَّارُ﴾ لفحته النارُ أحرقتهُ ﴿وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ﴾ (١٠٤) عابسونَ.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا﴾ قراءة أهل المدينة وأبي عمرو وعاصم ﴿شِقْوَتُنَا﴾ وقرأ الكوفيون إلا عاصمًا: «شَقَاوَتُنَا» أي: غلبت علينا لذاتنا وأهواؤنا، فسمى اللذاتِ والأهواءَ شقوةً، لأنهما يؤديان إليها، كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتِنِمْ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾، لأن ذلك يؤديهم إلى النار. وقيل: ما سبق في علمك وكتبَ علينا في أم الكتابِ من الشقاوةِ ﴿وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ﴾ (١٠٦) عن الهدى. وليس هذا اعتذارٌ منهم إنما هو إقرارٌ، ويدلُّ على ذلك قولهم: ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا

﴿فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾ ﴿١٠٧﴾ طلبوا الرجعة إلى الدنيا كما طلبوها عند الموت. **﴿فَإِن عُدْنَا﴾** إلى الكفر **﴿فَإِنَّا ظَالِمُونَ﴾** لأنفسنا بالعود إليه **﴿اخْسَوْا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ﴾** أي ابعدوا في جهنم.

قوله تعالى: **﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا﴾** الآية. بلأل وخباب وصهيب، وغيرهم من ضعفاء المسلمين، كان أبو جهل وأصحابه يهزءون بهم **﴿فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيًّا﴾** بالضم قراءة نافع وحمزة والكسائي ها هنا وفي «ص». وكسر الباقون، لغتان بمعنى واحد، وقيل: بالكسر سخرية بالقول، وبالضم بمعنى التسخير والاستبعاد بالفعل **﴿حَتَّىٰ أَنسَوَكُم ذِكْرِي﴾** اشتغلتم بالاستهزاء بهم عن ذكرى **﴿وَكُنْتُمْ مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ﴾** ﴿١١٠﴾ استهزاء بهم، وأضاف النساء إلى المؤمنين لأنهم كانوا سبباً لاشتغالهم عن ذكره، وتعدي شؤم استهزائهم بالمؤمنين إلى استيلاء الكفر على قلوبهم **﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا﴾** على أذاكم، وعلى طاعتي **﴿أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾** ﴿١١١﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر الهمزة على ابتداء المدح من الله تعالى لهم، وفتح الباقون، أي لأنهم هم الفائزون.

قلت: وينظر إلى معنى هذا قوله تعالى في آخر المطففين: **﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾** إلى آخر السورة.

ويستفاد من هذا: التحذير من السخرية والاستهزاء بالضعفاء والمساكين والاحتقار لهم، والإزراء عليهم والاشتغال بهم فيما لا يغني، وأن ذلك مبعث من الله عز وجل.

قوله تعالى: **﴿قُلْ كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾** يعني في القبور. وقيل: هو سؤال لهم عن مدة حياتهم في الدنيا. وهذا السؤال للمشركين في عرصات القيامة أو في النار **﴿عَدَدَ سِنِينَ﴾** ﴿١١٢﴾ بفتح النون على أنه جمع مسلم **﴿قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾** أنساهم شدة العذاب مدة مكثهم في القبور.

﴿فَسْئَلِ الْعَادِينَ﴾ ﴿١١٣﴾ أي سل الحُساب الذين يعرفون ذلك فإنما قد نسياه، أو فاسأل الملائكة الذين كانوا معنا في الدنيا، وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائي: **﴿قُلْ كَمْ لَبِئْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾** على الأمر للملك ليسألهم يوم البعث عن قدر مكثهم في الدنيا، الباقون: **﴿قُلْ**

﴿كَمْ﴾ على الخبر، أي قال الله تعالى لهم، أو قالت الملائكة لهم كم لبثتم.

وقرأ حمزة والكسائي أيضًا: ﴿قُلْ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا﴾ الباقون: ﴿قَالَ﴾ على الخبر، على ما ذكر من التأويل الأول، أي ما لبثتم في الأرض إلا قليلًا، وذلك أن مكثهم في القبور وإن طال كان متناهياً. وقيل: هو قليل بالنسبة إلى مكثهم في النار، لأنه لا نهاية له ﴿لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ذلك.

قوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ أي مهملين كما خلقت البهائم لا ثواب لها ولا عقاب عليها، مثل قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ ﴿وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ فتجاوزون بأعمالكم. قرأ حمزة والكسائي «تَرْجَعُونَ» بفتح التاء وكسر الجيم من الرجوع.

قوله تعالى: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ الْمَلِكُ الْحَقُّ﴾ أي تنزه وتقدس الله الملك الحق عن الأولاد والشركاء والأنداد، وعن أن يخلق شيئاً عبثاً أو سفهاً، لأنه الحكيم ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ ليس في القرآن غيرها، وروي عن ابن كثير «الكَرِيمُ» بالرفع نعتا لله.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ أي لا حجة له عليه ﴿فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ أي هو يعاقبه ويحاسبه. ﴿إِنَّهُ هُوَ﴾ الهاء ضمير الأمر والشأن ﴿لَا يَفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ من كذب وجحد ما جئت به وكفر نعمتي.

ثم أمر نبيه ﷺ بالاستغفار لتقتدي به الأمة. وقيل: أمره بالاستغفار لأمته. ﴿وَقُلْ رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾.

تم تفسير سورة المؤمنون والحمد لله.

سورة النور

مدنية بالإجماع

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾

﴿١﴾

مقصود هذه السورة ذكر أحكام العفاف والستر. وكتب عمر رضي الله عنه إلى أهل الكوفة: علموا نساءكم سورة النور.

﴿وَفَرَضْنَاهَا﴾ قرئ بتخفيف الراء، أي فرضنا عليكم وعلى من بعدكم ما فيها من الأحكام. وبالتشديد: أي أنزلنا فيها فرائض مختلفة. وقرأ أبو عمرو: «وَفَرَضْنَاهَا» بالتشديد أي قطعناها في الإنزال نجماً نجماً. والفرض القطع، ومنه فرائض الميراث وفرض النفقة. والسورة في اللغة اسمٌ للمنزلة الشريفة، ولذلك سميت السورة من القرآن سورة. قال زهير:

ألم تر أن الله أعطاك سورةً ترى كل ملكٍ دونها يتذبذبُ

وقرئ: ﴿سُورَةٌ﴾ بالرفع على أنها مبتدأ وخبرها ﴿أَنْزَلْنَاهَا﴾. وقيل: خبر أي هذه سورة لأنها نكرة ولا يتبدأ بالنكرة في كل موضع، وقرئ «سُورَةٌ» بالنصب، على تقدير أنزلنا سورةً أنزلناها...

قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

﴿٢﴾، فيه إحدى وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ الزنى وطء الرجل امرأةً في فرجها من غير نكاح

ولا شبهة نكاح بمطاوعتها، وقد مضى الكلام في حد الزنى وحقيقته وما للعلماء في ذلك. وهذه الآية ناسخة لآية الحبس وآية الأذى اللتين في سورة النساء باتفاق.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِائَةً جَلْدَةً﴾ هذا حدُّ الزاني الحرِّ البالغِ البكر، وكذلك الزانيةُ البالغةُ البكرُ الحرة. وثبتَ بالسنةِ تغريبُ عامٍّ، على الخلافِ في ذلك. وأما المملوكاتُ فالواجبُ خمسونَ جلدةً، لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ وهذا في الأمة، ثمَّ العبدُ في معناها. وأما المحصنُ من الأحرارِ فعليه الرجمُ دونَ الجلدِ. ومن العلماءِ من يقول: يجلدُ مائةً ثمَّ يرجمُ.

الثالثة: قرأ الجمهورُ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ بالرفع، والخبرُ في قوله: ﴿فَأَجْلِدُوا﴾.

الرابعة: ذكر الله سبحانه وتعالى الذكرَ والأُنثى، والزاني كان يكفي منهما، ف قيل: ذكرهما للتأكيد كما قال تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾. ويحتملُ أن يكونَ ذكرهما هنا لئلا يظنَّ ظانُّ أنَّ الرجلَ لما كانَ هوَ الواطئَ والمرأةُ محلُّ ليستٍ بواطئةٍ فلا يجبُ عليها حدٌّ، فذكرها رفعاً لهذا الإشكالِ الذي أوقع جماعةً من العلماءِ منهمُ الشافعيُّ. فقالوا: لا كفارة على المرأة في الوطء في رمضان، لأنه قال: جامعُ أهلي في نهارِ رمضان، فقال له النبيُّ ﷺ: كفر. فأمره بالكفارة، والمرأة ليس بمجماعةٍ ولا واطئةٍ.

الخامسة: قدمتِ ﴿الزَّانِيَةُ﴾ في الآية من حيث كان في ذلك الزمانِ زنى النساءِ فاش، وقيل: لأن الزنى في النساءِ أعزُّ وهو لأجلِ الحبلِ أضُرُّ، وقيل: لأن الشهوة في المرأة أكثرَ وعليها أغلبُ، فصدرها تغليظاً لتردعِ شهوتها، وإن كان قد رُكِّبَ فيها حياءٌ لكنها إذا زنت ذهبَ الحياءُ كله.

السادسة: الألفُ واللامُ في قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾ للجنسِ، وذلك يعطي أنها عامةٌ في جميعِ الزناة. ومن قال بالجلدِ مع الرجمِ قال: السنة جاءت بزيادةٍ حكمٍ فيقامُ مع الجلدِ، وقال الجمهورُ: هي خاصةٌ في البكرين، واستدلوا على أنها غيرُ عامةٍ بخروجِ العبيد والإماء منها.

السابعة: نص الله سبحانه وتعالى على ما يجبُ على الزانين إذا شهدَ بذلك عليهما على ما يأتي، وأجمع العلماءُ على القولِ به. واختلفوا فيما يجبُ على الرجلِ يوجدُ مع المرأة في ثوبٍ واحدٍ، فقيل: يؤدبان. وبه قال مالكٌ وأحمدُ، على قدرِ مذاهبهم في الأدب. قال ابنُ

المنذر: والأكثر ممن رأيناه يرى على من وجد على هذه الحال الأدب.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿فَأَجْلِدُوا﴾ دخلت الفاء لأنه موضع أمر والأمر مضارع للشرط.

وقيل: فيه معنى الجزاء، أي إن زنى زان فافعلوا به كذا، ولهذا دخلت الفاء، وهكذا ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾.

التاسعة: لا خلاف أن المخاطب بهذا الأمر الإمام ومن ناب عنه. وزاد مالك والشافعي: السادة في العبيد. قال الشافعي: في كل جلد وقطع. وقال مالك: في الجلد دون القطع. وقيل: الخطاب للمسلمين، لأن إقامة مراسم الدين واجبة على المسلمين، ثم الإمام ينوب عنهم، إذ لا يمكنهم الاجتماع على إقامة الحدود.

العاشر: أجمع العلماء على أن الجلد بالسوط يجب، والسوط الذي يجب أن يجلد به يكون سوطاً بين سوطين. لا شديداً ولا ليناً.

الحادية عشرة: اختلف العلماء في تجريد المجلود في الزنى، فقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما: يجرّد، ويترك على المرأة ما يسترها دون ما يقيها الضرب. وقال الأوزاعي: الإمام مخير إن شاء جرد وإن شاء ترك.

الثانية عشرة: اختلف العلماء في كيفية ضرب الرجال والنساء، فقال مالك: الرجل والمرأة في الحدود كلها سواء، لا يقام واحد منهما ولا يجزي عنده إلا في الظهر. وأصحاب الرأي والشافعي يرون أن يجلد الرجل وهو واقف، وقال أبو حنيفة والشافعي: الضرب في الحدود كلها وفي التعزير مجزئاً قائماً غير ممدود، إلا حد القذف فإنه يضرب وعليه ثيابه. وحكي عن مالك: وينزع عنه الحشو والفرو. وقال الشافعي: إن كان مده صلاحاً مده.

الثالثة عشرة: - واختلفوا في المواضع التي تضرب من الإنسان في الحدود، فقال مالك: الحدود كلها لا تضرب إلا في الظهر، وكذلك التعزير. وقال الشافعي وأصحابه: يتقى الوجه والفرج وتضرب سائر الأعضاء، قال ابن عطية: والإجماع في تسليم الوجه والعورة والمقاتل. واختلفوا في ضرب الرأس فقال الجمهور: يتقى الرأس. وقال أبو يوسف: يضرب الرأس. وروي عن عمر وابنه فقالا: يضرب الرأس. وضرب عمر رضى الله عنه صبيغاً في

رأسه وكان تعزيراً لا حداً. ومن حجة مالك: ما أدرك عليه الناس، وقوله ﷺ: «البينة وإلا حدٌ في ظهرك» وسيأتي.

الرابعة عشرة: الضرب الذي يجبُ هو أن يكون مؤلماً لا يجرح ولا ييضع، ولا يخرج الضارب يده من تحت إبطه. وبه قال الجمهور.

الخامسة عشرة: اختلف العلماء في أشد الحدود ضرباً فقال مالك: الضرب في الحدود كلها سواءً ضرب غير مبرح، ضرب بين ضريين. وهو قول الشافعي رحمه الله. وقال أبو حنيفة: التعزير أشد الضرب، وضرب الزنى أشد من الضرب في الخمر، وضرب الشارب أشد من ضرب القذف. احتج مالكُ بورودِ التوقيفِ على عدد الجلدات، ولم يرد في شيء منها تخفيف ولا تثقيلُ عمن يجبُ التسليمُ له. احتج أبو حنيفة بفعل عمر، فإنه ضرب في التعزير ضرباً أشد منه في الزنى.

السادسة عشرة: الحد الذي أوجب الله في الزنى والخمر والقذف وغير ذلك ينبغي أن يقام بين أيدي الحكام، ولا يقيمه إلا فضلاء الناس وخيارهم يختارهم الإمام لذلك. وكذلك كانت الصحابة تفعل كلما وقع لهم شيء من ذلك، رحمه الله. وسبب ذلك أنه قيام بقاعدة شرعية وقربة تعبديّة، تجب المحافظة على فعلها وقدرها ومحلها وحالها، بحيث لا يتعدى شيء من شروطها ولا أحكامها، فإن دم المسلم وحرمة عظيمة، فيجب مراعاته بكل ما أمكن. روى الصحيح عن حُضَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ أَبِي سَاسَانَ قَالَ: شهدت عثمان ابن عفان وأتى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان، أحدهما حمران أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقيأ، فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها، فقال: يا عليّ قم فاجلده، فقال عليّ: قم يا حسن فاجلده. فقال الحسن: ولّ حارها من تولى قارها فكأنه وجد عليه فقال: يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلده، فجلده وعليّ يعدد... الحديث. وقد تقدم في المائدة. فانظر قول عثمان للإمام عليّ: قم فاجلده.

السابعة عشرة: نصّ الله تعالى على عدد الجلد في الزنى والقذف، وثبت التوقيف في الخمر على ثمانين من فعل عمر في جميع الصحابة - على ما تقدم في المائدة - فلا يجوز أن يتعدى الحد في ذلك كله.

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿فِي دِينِ اللَّهِ﴾ أي في حكم الله، كما قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ أي في حكمه. وقيل: ﴿فِي دِينِ اللَّهِ﴾ أي في طاعة الله وشرعه فيما أمركم به من إقامة الحدود.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل: لا يشهد التعذيب إلا من لا يستحق التأديب. قيل: لا بد من حضور أربعة قياساً على الشهادة على الزنى، وأن هذا باب منه، وهو قول مالك والشافعي. وقيل: لا بد من اثنين، وهذا مشهور قول مالك، فرأها موضع شهادة.

الحادية والعشرون: اختلف في المراد بحضور الجماعة. هل المقصود بها الإغلاط على الزناة والتوبيخ بحضرة الناس، وأن ذلك يردع المحدود، ومن شاهده وحضره يتعظ به ويزدجر لأجله، ويشيع حديثه فيعتبر به من بعده، أو الدعاء لهما بالتوبة والرحمة، قولان.

قوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرَكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾، فيه سبع مسائل:

الأولى: اختلف العلماء في معنى هذه الآية على أوجه من التأويل منها:

الأول - أن يكون مقصد الآية تشنيع الزنى وتبشيع أمره، وأنه محرم على المؤمنين. واتصال هذا المعنى بما قبل حسن بليغ. ويريد بقوله: ﴿لَا يَنْكِحُ﴾ أي لا يوطأ، فيكون النكاح بمعنى الجماع، فالمعنى: الزاني لا يوطأ في وقت زناه إلا زانية من المسلمين، أو من هي أحسن منها من المشركات. وقد روي عن ابن عباس وأصحابه أن النكاح في هذه الآية الوطء. وأنكر ذلك الزجاج وقال: لا يعرف النكاح في كتاب الله تعالى إلا بمعنى التزويج. وليس كما قال، وفي القرآن ﴿حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾، وقد بينه النبي ﷺ أنه بمعنى الوطء، وقد تقدم في البقرة، أي لا يكون زنى إلا بزانية، ويفيد أنه زنى في الجهتين، فهذا قول.

الثاني - ما رواه أبو داود والترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن مرثد ابن أبي مرثد كان يحمل الأسارى بمكة، وكان بمكة بغي يقال لها «عناق» وكانت صديقتها، قال: فجئت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، أنكح عناق؟ قال: فسكت عني، فنزلت: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا

يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ، فدعاني فقرأها عليّ وقال: «لا تنكحها». لفظُ أبي داودَ، وحديثُ الترمذيّ أكمل. قال الخطابي: هذا خاصٌّ بهذه المرأة إذ كانت كافرةً، فأما الزانية المسلمة فإنَّ العقدَ عليها لا يفسخُ.

الثالث - المرادُ الزاني المحدودُ والزانيةُ المحدودةُ، فلا يجوزُ لزانيٍّ محدودٍ أن يتزوجَ إلا محدودةً، وأنَّ الزاني إذا تزوجَ غيرَ زانيةٍ فرقَ بينهما لظاهر الآية، وفي مصنفِ أبي داودَ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينكحُ الزاني المحدودُ إلا مثله»، وروى أنَّ محدودًا تزوجَ غيرَ محدودةٍ ففرقَ عليّ ﷺ بينهما. قال ابنُ العربي: وهذا معنى لا يصحُّ نظرًا كما لم يثبت نقلًا.

ويلزمُ منه أن يجوزَ للزاني التزوجَ بالمشركة، ويجوزُ للزانية أن تزوجَ نفسها من مشرِكٍ، وهذا في غاية البعد، وربما قال هؤلاء إن الآية منسوخة في المشرك خاص دون الزانية.

الرابع - أنها منسوخة، نسخت هذه الآية التي بعدها **﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾**، ودخلت الزانية في أياصِ المسلمين، وهذا القول عليه أكثرُ العلماء. وأهلُ الفتيا يقولون: إنَّ من زنى بامرأة فله أن يتزوجها ولغيره أن يتزوجها.

قال ابنُ العربي: والذي عندي أنَّ النكاحَ لا يخلو أن يراد به الوطء كما قال ابنُ عباسٍ أو العقد، فإن أريد به الوطء فإن معناه: لا يكون زنى إلا بزانية، وذلك عبارة عن أنَّ الوطئين من الرجل والمرأة من الجهتين، ويكون تقدير الآية: وطئ الزانية لا يقع إلا من زانٍ أو مشرِكٍ، وهذا يؤثّر عن ابنِ عباسٍ، وهو معنى صحيح.

فإن قيل: فإذا زنى بالغٌ بصبيّة، أو عاقلٌ بمجنونة، أو مستيقظٌ بنائمةٍ فإنَّ ذلك من جهة الرجل زنى، فهذا زانٍ نكحَ غيرَ زانيةٍ، فيخرجُ المرادُ عن بابهِ الذي تقدم.

قلنا: هو زنى من كلِّ جهةٍ، إلا أنَّ أحدهما سقطَ فيه الحدُّ والآخرُ ثبت فيه.

وإن أريدَ به العقدُ كان معناه: أنَّ متزوجَ الزانية التي قد زنت ودخلَ بها ولم يستبرئها يكون بمنزلة الزاني، إلا أنه لا حدَّ عليه لاختلاف العلماء في ذلك. وأما إذا عقدَ عليها ولم يدخلَ بها حتى يستبرئها فذلك جائزٌ إجماعًا.

الثانية: في هذه الآية دليل على أن التزوج بالزانية صحيح. وإذا زنت زوجة الرجل لم يفسد النكاح، وإذا زنى الزوج لم يفسد نكاحه مع زوجته، وهذا على أن الآية منسوخة. وقيل: إنها محكمة. وسيأتي.

الثالثة: روي أن رجلاً زنى بامرأة في زمن أبي بكر رضي الله عنه فجلدهما مائة جلدة، ثم زوج أحدهما من الآخر مكانه، ونفاهما سنة. وروي مثل ذلك عن عمرو ابن مسعود وجابر رضي الله عنه. وقال ابن عباس: أوله سفاح وآخره نكاح، وبهذا أخذ الشافعي وأبو حنيفة، ورأوا أن الماء لا حرمة له. وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: إذا زنى الرجل بالمرأة ثم نكحها بعد ذلك فهما زانيان أبداً. وبهذا أخذ مالك رضي الله عنه، فرأى أنه لا ينكحها حتى يستبرئها من مائه الفاسد، لأن النكاح له حرمة، ومن حرمة ألا يصب على ماء السفاح، فيختلط الحرام بالحلال، ويمتزج ماء المهانة بماء العزة.

الرابعة: قال ابن خويز مناد: من كان معروفاً بالزنى أو بغيره من الفسوق معلناً به فتزوج إلى أهل بيت ستر وغرهم من نفسه فلهم الخيار في البقاء معه أو فراقه، وذلك كعيب من العيوب، واحتج بقوله عليه السلام: «لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله»، وإنما ذكر المجلود لاشتهاره بالفسق، وهو الذي يجب أن يفرق بينه وبين غيره، فأما من لم يشتهر بالفسق فلا.

الخامسة: قال قوم من المتقدمين: الآية محكمة غير منسوخة، وعند هؤلاء: من زنى فسد النكاح بينه وبين زوجته، وإذا زنت الزوجة فسد النكاح بينها وبين زوجها. وقال قوم من هؤلاء: لا يفسخ النكاح بذلك، ولكن يؤمر الرجل بطلاقها إذا زنت، ولو أمسكها أثم، ولا يجوز التزوج بالزانية ولا من الزاني، بل لو ظهرت التوبة فحيثن يجدوز النكاح.

السادسة: ﴿وَحَرَّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي نكاح أولئك البغايا.

السابعة: حرم الله تعالى الزنى في كتابه، فحيثما زنى الرجل فعليه الحد. وهذا قول مالك، وقال أصحاب الرأي في الرجل المسلم إذا كان في دار الحرب بأمان وزنى هنالك ثم خرج لم يحد. قال ابن المنذر: دار الحرب ودار الإسلام سواء، ومن زنى فعليه الحد على ظاهر قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ۝ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۝﴾، فيه خمس وعشرون مسألة:

الأولى: هذه الآية سببها ما قيل في عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها. وقيل: بل نزلت بسبب القذف عامة لا في تلك النازلة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ استعير له اسم الرمي لأنه إذاية بالقول.

الثالثة: ذكر الله تعالى في الآية النساء من حيث هن أهم، ورميهن بالفاحشة أشنع وأنكى للنفس. وقذف الرجال داخل في حكم الآية بالمعنى، وإجماع الأمة على ذلك. وهذا نحو نصه على تحريم لحم الخنزير ودخل شحمه وعضاريفه، ونحو ذلك بالمعنى والإجماع. وقيل المعنى: والأنفس المحصنات، فهي بلفظها تعم الرجال والنساء، ويدل على ذلك قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾. وقال قوم: أراد بالمحصنات الفروج، كما قال تعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ فيدخل فيه فروج الرجال والنساء. وقيل: إنما ذكر المرأة الأجنبية إذا قذفت ليعطف عليها قذف الرجل زوجته، والله أعلم، والمحصنات العفاف في هذا الموضع. وقد مضى في «النساء» ذكر الإحصان ومراتبه. والحمد لله.

الرابعة: للقذف شروط عند العلماء تسعة: شرطان في القاذف، وهما العقل والبلوغ، لأنهما أصلا التكليف، وشرطان في الشيء المقدوف به، وهو أن يقذف بوطء يلزمه فيه الحد، وهو الزنى والواطأ أو بنفيه من أبيه دون سائر المعاصي. وخمسة في المقدوف، وهي العقل والبلوغ والإسلام والحرية والعفة عن الفاحشة التي رمي بها، كان عفيفاً من غيرها أم لا. وإنما شرطنا في المقدوف العقل والبلوغ كما شرطناهما في القاذف وإن لم يكونا من معاني الإحصان لأجل أن الحد إنما وضع للزجر عن الإذاية بالمضرة الداخلة على المقدوف، ولا مضرة على من عدم العقل والبلوغ، إذ لا يوصف الوطء فيهما ولا منهما بأنه زنى.

الخامسة: اتفق العلماء على أنه إذا صرح بالزنى كان قذفاً ورمياً موجباً للحد، فإن

عَرَّضَ وَلَمْ يَصْرَحْ فَقَالَ مَالِكٌ: هُوَ قَذْفٌ. وَقَالَ الشافعيُّ وأبو حنيفة: لَا يَكُونُ قَذْفًا حَتَّى يَقُولَ أَرَدْتُ بِهِ الْقَذْفَ. وَالدَّلِيلُ لِمَا قَالَهُ مَالِكٌ هُوَ أَنَّ مَوْضِعَ الْحَدِّ فِي الْقَذْفِ إِنَّمَا هُوَ لِإِزَالَةِ الْمَعْرِةِ الَّتِي أَوْقَعَهَا الْقَاذِفُ بِالْمَقْنُوفِ، فَإِذَا حَصَلَتِ الْمَعْرِةُ بِالتَّعْرِيزِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ قَذْفًا كَالْتَصْرِيحِ، وَالْمَعْوَلُ عَلَى الْفَهْمِ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ شُعَيْبٍ: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ أَيِ السَّفِيهِ الضَّالِّ، فَعَرَّضُوا لَهُ بِالسَّبِّ بِكَلَامٍ ظَاهِرِ الْمَدْحِ فِي أَحَدِ التَّوِيلَاتِ. وَقَالَ تَعَالَى فِي أَبِي جَهْلٍ: ﴿دُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾. وَقَالَ حِكَايَةُ عَنْ مَرْيَمَ: ﴿يَتَأَخَّتْ هَرُونَ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوِيًّا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا﴾، فَمَدَحُوا أَبَاهَا وَنَفَوُا عَنْ أُمِّهَا الْبَغَاءَ أَيِ الزَّانِي، وَعَرَّضُوا لِمَرْيَمَ بِذَلِكَ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾، وَكُفْرُهُمْ مَعْرُوفٌ، وَالبُهْتَانُ الْعَظِيمُ هُوَ التَّعْرِيزُ لَهَا، أَيِ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوِيًّا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا، أَيِ أَنْتَ بِخِلَافِهِمَا وَقَدْ أَتَيْتَ بِهَذَا الْوَلَدِ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾، فَهَذَا اللَّفْظُ قَدْ فَهَمَ مِنْهُ أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّ الْكُفْرَ عَلَى غَيْرِ هُدًى، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولُهُ عَلَى الْهُدَى، فَفَهَمَ مِنْ هَذَا التَّعْرِيزِ مَا يَفْهَمُ مِنْ صَرِيحِهِ. وَقَدْ حَبَسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَطِيبَةَ لِمَا قَالَ:

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِبَغِيَّتِهَا واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي
لأنه شبهه بالنساء في أنهن يطعنن ويسقين ويكسون.

السادسة - الجمهور من العلماء على أنه لا حد على من قذف رجلاً من أهل الكتاب أو امرأة منهم. وقال الزهري وسعيد بن المسيب وابن أبي ليلى: عليه الحد إذا كان لها ولد من مسلم. وفيه قول ثالث - وهو أنه إذا قذف النصرانية تحت المسلم جلد الحد. قال ابن المنذر: وجل العلماء مجمعون وقائلون بالقول الأول، ولم أدرك أحداً ولا لقيته يخالف في ذلك. وإذا قذف النصراني المسلم الحر فعليه ما على المسلم ثمانون جلدة، لا أعلم في ذلك خلافاً.

السابعة: والجمهور من العلماء على أن العبد إذا قذف حرّاً يجلد أربعين: لأنه حد يتشطر بالرق كحد الزنى. وروى عن ابن مسعود يجلد ثمانين، وبه قال الأوزاعي. احتج الجمهور بقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ

الْعَذَابِ ﴿٤﴾. وقال الآخرون: فهمنا هناك أن حد الزنى لله تعالى، وأنه ربما كان أخفَّ فيمن قُلتَ نعم الله عليه، وأفحش فيمن عظمت نعم الله عليه. وأما حدُّ القذفِ فحقٌّ للآدمي وجب.

الثامنة: وأجمع العلماء على أن الحرَّ لا يجلدُ للعبد إذا افتري عليه، لتباين مرتبتهما، ولقوله ﷺ: «من قذف مملوكه بالزنى أقيم عليه الحدُّ يوم القيامة إلا أن يكون كما قال» خرجهُ البخاري ومسلم.

قال العلماء: وإنما كان ذلك في الآخرة لارتفاع الملك واستواء الشريف والوضيع والحر والعبد.

التاسعة: قال مالك والشافعي: من قذف من يحسبه عبداً فإذا هو حرُّ فعليه الحدُّ، قال مالك: ومن قذف أم الولد حدٌّ وهو قياس قول الشافعي.

العاشرة: واختلف العلماء فيمن قال لرجل: يا من وطئ بين الفخذين، فقال ابن القاسم: عليه الحدُّ، لأنه تعريض. وقال أشهب: لا حدَّ فيه، لأنه نسبه إلى فعل لا يعدُّ زنى إجماعاً.

الحادية عشرة: إذا رمى صبية يمكن وطؤها قبل البلوغ بالزنى كان قذفاً عند مالك. وقال أبو حنيفة والشافعي: ليس بقذف، لأنه ليس بزنى إذ لا حدَّ عليها، ويعزُّر، وقال أحمد في الجارية بنت تسع: يجلد قاذفها، وكذلك الصبي إذا بلغ عشرًا ضرب قاذفه.

الثانية عشرة: من قذف زوجة من أزواج النبي ﷺ حدَّ حدين، قاله مسروق. قال ابن العربي: والصحيح أنه حد واحد، لعموم قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ الآية، ولا يقتضي شرفهن زيادة في حد من قذفهن، لأن شرف المنزلة لا يؤثر في الحدود، ولا نقصها يؤثر في الحد بتتقيص. والله أعلم. وسيأتي الكلام فيمن قذف عائشة رضي الله عنها، هل يقتل أم لا.

الثالثة عشرة: - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ الذي يفتقر إلى أربعة شهداء دون سائر الحقوق هو الزنى، رحمة بعباده وسترًا لهم.

الرابعة عشرة: من شرط أداء الشهود الشهادة عند مالك رحمة الله أن يكون ذلك في

مجلس واحد، فإن افرقت لم تكن شهادة. وقال عبد الملك: تقبل شهادتهم مجتمعين ومفترقين، وهو قول أبي ثور واختاره ابن المنذر لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ وقوله: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ﴾ ولم يذكر مفترقين ولا مجتمعين.

الخامسة عشرة: فإن تمت الشهادة إلا أنهم لم يعدلوا، ف قيل: لا حد على الشهود ولا على المشهود، وبه قال أحمد والنعمان، وقال مالك: إذا شهد عليه أربعة بالزنى فإن كان أحدهم مسخوطا عليه أو عبداً يجلدون جميعاً. وقال أحمد في أربعة عميان يشهدون على امرأة بالزنى: يضربون.

السادسة عشرة: فإن رجع أحد الشهود وقد رجم المشهود عليه في الزنى، فقالت طائفة: يغرم ربع الدية ولا شيء على الآخرين. وكذلك قال مالك وأحمد وأصحاب الرأي. وقال الشافعي: إن قال تعدت ليقتل فالأولياء بالخيار إن شاءوا قتلوا وإن شاءوا عفووا وأخنوا ربع الدية، وعليه الحد، وإذا قال أخطأت وأردت غيره فعليه الدية كاملة.

السابعة عشرة: واختلف العلماء في حد القذف هل هو من حقوق الله أو من حقوق الآدميين أو فيه شائبة منهما، الأول - قول أبي حنيفة. والثاني - قول مالك والشافعي. والثالث - قاله بعض المتأخرين. وفائدة الخلاف أنه إن كان حقا له تعالى وبلغ الإمام أقامه وإن لم يطلب ذلك المقذوف، ونفعت القاذف التوبة فيما بينه وبين الله تعالى، ويتشطر فيه الحد بالرق كالزنى. وإن كان حقا للآدمي فلا يقيمه الإمام إلا بمطالبة المقذوف، ويسقط بعفوه، ولم تنفع القاذف التوبة حتى يحلله المقذوف.

الثامنة عشرة: حكم شهادة الأربعة أن تكون على معاينة يرون ذلك كالمروود في المكحلة على ما تقدم في «النساء» في نص الحديث. وأن تكون في موطن واحد، على قول مالك. وإن اضطرب واحد منهم جلد الثلاثة، كما فعل عمر في أمر المغيرة بن شعبة، وذلك أنه شهد عليه بالزنى أبو بكر نفي بن الحارث وأخوه نافع وزيدا أخوهما لأم وهو مستلحق معاوية، وشبل بن معبد البجلي، فلما جاءوا لأداء الشهادة وتوقف زيدا ولم يؤدها، جلد عمر الثلاثة المذكورين.

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿فَأَجْلِدُوهُمْ﴾ الجلدُ الضربُ. والمجالدة: المضاربة في الجلود أو بالجلود، ﴿ثُمَّ نَكِّنْ﴾ نصبَ على المصدرِ ﴿جَلَّةٌ﴾ تمييزٌ ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ هذا يقتضي مدة أعمارهم، ثم حكم عليهم بأنهم فاسقون، أي خارجون عن طاعة الله عز وجل.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ في موضع نصبٍ على الاستثناء. ويجوز أن يكون في موضع خفضٍ على البدل. المعنى ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً إلا الذين تابوا وأصلحوا من بعد القذف ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾، فتضمنت الآية ثلاثة أحكام في القاذف: جلده، وردُّ شهادته أبداً، وفسقه. فالاستثناء غير عامل في جلده بإجماع، وعامل في فسقه بإجماع. واختلف الناس في عمله في ردِّ الشهادة، فقال أبو حنيفة: لا يعمل الاستثناء في ردِّ شهادته، وإنما يزول فسقه عند الله تعالى. وأما شهادة القاذف فلا تقبل البتة ولو تاب وأكذب نفسه ولا بحالٍ من الأحوال. وقال الجمهور: الاستثناء عامل في ردِّ الشهادة، فإذا تاب القاذف قبلت شهادته، وإنما كان ردها لعله الفسق فإذا زال بالتوبة قبلت شهادته مطلقاً قبل الحد وبعده، وهو قول عامة الفقهاء.

ثم اختلفوا في صورة توبته، فقيل: توبته لا تكون إلا بأن يكذب نفسه في ذلك القذف الذي حد فيه. وهكذا فعل عمر في الذين شهدوا على المغيرة، وقالت فرقة - منها مالكٌ - رحمه الله تعالى وغيره: - توبته أن يصلح ويحسن حاله وإن لم يرجع عن قوله بتكذيب، وحسبه الندم على قذفه والاستغفار منه.

الحادية والعشرون: اختلف علماءنا رحمهم الله تعالى متى تسقط شهادة القاذف، فقيل: بنفس قذفه. وقيل: لا تسقط حتى يجلد، فإن منع من جلده مانع عفو أو غيره لم تردَّ شهادته.

الثانية والعشرون: واختلفوا أيضاً على القول بجواز شهادته بعد التوبة في أي شيء تجوز، فقال مالكٌ رحمه الله تعالى: تجوز في كل شيء مطلقاً، وكذلك كل من حد في شيء من الأشياء، وعنه لا تقبل شهادته فيما حد فيه خاصة، وتقبل فيما سوى ذلك.

الثالثة والعشرون: الاستثناء إذا تعقبَ جملاً معطوفةً عادَ إلى جميعها عندَ مالكٍ والشافعيِّ وأصحابهما. وعندَ أبي حنيفةَ وجُلُّ أصحابه يرجعُ الاستثناءَ إلى أقربِ مذكورٍ وهوَ الفسقُ، ولهذا لا تقبلُ شهادتهُ، فإنَّ الاستثناءَ راجعٌ إلى الفسقِ خاصةً لا إلى قبولِ الشهادة. وقد جاءَ في كتابِ الله عزَّ وجلَّ كلا الأمرينِ، فإنَّ آيةَ المحاربةِ فيها عودُ الضميرِ إلى الجميعِ باتفاقٍ، وآيةُ قتلِ المؤمنِ خطأً فيها ردُّ الاستثناءِ إلى الأخيرةِ باتفاقٍ، وآيةُ القذفِ محتملةٌ للوجهينِ، ويترجَّحُ قولُ مالكٍ والشافعيِّ رحمهما الله من جهةِ نظرِ الفقهِ الجزئيِّ فقد أجمعتِ الأمةُ على أنَّ التوبةَ تمحو الكفرَ، فيجبُ أن يكونَ ما دونَ ذلكَ أولى، وليس من نسبِ إلى الزنى بأعظمِ جرماً من مرتكبِ الزنى، ثمَّ الزاني إذا تابَ قبلتْ شهادتهُ، وليس القاذفُ بأشدَّ جرماً من الكافرِ، فحقه إذا تابَ وأصلحَ أن تقبلَ شهادتهُ.

وقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ ^(٥) تعليلٌ لا جملةٌ مستقلةٌ بنفسها، أي لا تقبلوا شهادتهم لفسقهم، فإذا زال الفسقُ فلم لا تقبلُ شهادتهم؟

الرابعة والعشرون: قال القشيري: لا خلاف أنه إذا لم يجلدِ القاذفُ بأن ماتَ المقذوفُ قبل أن يطالبَ القاذفَ بالحدِّ، أو لم يرفعْ إلى السلطانِ، أو عفا المقذوفُ، فالشهادةُ مقبولةٌ، لأنَّ عندَ الخصمِ في المسألةِ النهيَ عن قبولِ الشهادةِ معطوفٌ على الجلدِ، قال الله تعالى: ﴿فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾. وعندَ هذا قال الشافعيُّ: هو قبل أن يحدَّ شرٌّ منه حينَ حدِّ، لأنَّ الحدودَ كفاراتٌ فكيف تردُّ شهادتهُ في أحسنِ حاله دونَ أخسهما.

قلتُ: هكذا قال ولا خلافَ وقيل: بنفسِ القذفِ تردُّ شهادتهُ. وهو قولُ الشافعيِّ: تردُّ شهادتهُ وإن لم يحدَّ، لأنه بالقذفِ يفسقُ، لأنه من الكبائرِ فلا تقبلُ شهادتهُ حتى تصحَّ براءتهُ بإقرارِ المقذوفِ له بالزنى أو بقيامِ البينة عليه.

الخامسة والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ يريدُ إظهارَ التوبة. وقيل: وأصلحوا العملَ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ حيثُ تابوا وقبل توبتهم.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَتْ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ٦ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ لَعَنْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ٧ وَيَذَرُونَهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ٨ وَالْخَمِيسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ٩ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ١٠﴾، فيه ثلاثون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ ﴿أَنْفُسُهُمْ﴾ بالرفع على البدل. ويجوزُ النصبُ على الاستثناء: وعلى خبر ﴿يَكُنْ﴾ ﴿فَشَهَدَتْ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ﴾ بالرفع قراءة الكوفيين على الابتداء والخبر، أي فشهادة أحدهم التي تزيل عنه حدَّ القذف أربع شهادات. وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو: ﴿أَرْبَعُ﴾ بالنصب، لأنَّ معنى ﴿فَشَهَدَتْ﴾ أن يشهد، ولا خلاف في الثاني أنه منصوبٌ بالشهادة. والخامسة رفع بالابتداء والخبر ﴿أَنَّ﴾ وصلتها، ومعنى المخففة كمعنى المثقلة لأنَّ معناها أنه. وقرأ عاصم في رواية حفص: ﴿وَالْخَمِيسَةَ﴾ بالنصب، بمعنى وتشهدُ الشهادة الخامسة. الباقر بالرفع على الابتداء، والخبر في ﴿أَنَّ لَعَنْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ﴾، أي والشهادة الخامسة قوله: لعنة الله عليه.

الثانية: في سبب نزولها، وهو ما رواه البخاري عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء فقال النبي ﷺ: «البينة أو حدٌ في ظهرك». قال: يا رسول الله، إذا رأيت أحدا رجلاً على امرأته يلتمس البينة! فجعل النبي ﷺ يقول: «البينة وإلا حدٌ في ظهرك». فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق، ولينزلن الله في أمري ما يرى ظهري من الحد، فنزلت ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ الحديث بكماله.

وقيل: لما نزلت الآية المتقدمة في الذين يرمون المحصنات وتناول ظاهرها الأزواج وغيرهم قال سعد بن معاذ: يا رسول الله، إن وجدت مع امرأتي رجلاً أمهله حتى آتي بأربعة! والله لأضربنه بالسيف غير مصفح عنه. فقال رسول الله ﷺ: «أتعجبون من غيرة سعدٍ لأنَّه أغير منه والله أغير مني»، ثم جاء من بعد ذلك هلال بن أمية الواقفي فرمى زوجته بشريك بن سحماء البلوى على ما ذكرناه، وعزم النبي ﷺ على ضربه حدَّ القذف، فنزلت هذه الآية عند

ذلك، فجمعهما رسول الله ﷺ في المسجد وتلاعنا، فتلكأت المرأة عند الخامسة لما وعظت وقيل: إنها موجبة، ثم قالت: لا أفضح قومي سائر اليوم، فالتعنت، وفرق رسول الله ﷺ بينهما، وولدت غلاماً كأنه جمل أورق - على النعت المكروه - ثم كان الغلام بعد ذلك أميراً بمصر، وهو لا يعرف لنفسه أباً.

وجاء أيضاً عويمر العجلاني فرمى امرأته ولاعن. والمشهور أن نازلة هلال كانت قبل، وأنها سبب الآية، وقيل: نازلة عويمر بن أشقر كانت قبل، وهو حديث صحيح مشهور أخرجه الأئمة.

واتفقوا على أن هذا الزاني هو شريك ابن عبدة وأمه السحماء، وكان عويمر وخولة بنت قيس وشريك بني عم عاصم، وكانت هذه القصة في شعبان سنة تسع من الهجرة، منصرف رسول الله ﷺ من تبوك إلى المدينة.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ عام في كل رمي، سواء قال: زني أو يا زانية أو رأيتها تزني، أو هذا الولد ليس مني، فإن الآية مشتملة عليه. ويجب اللعان إن لم يأت بأربعة شهداء، وهذا قول جمهور العلماء وعامة الفقهاء وجماعة أهل الحديث. وقد روي عن مالك مثل ذلك. وكان مالك يقول: لا يلاعن إلا أن يقول: رأيتك تزني، أو ينفي حملاً أو ولداً منها، فالملاعنة لا تجب بالقذف وإنما تجب بالرؤية أو نفي الحمل مع دعوى الاستبراء، والصحيح الأول لعموم قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾، وفي الحديث الصحيح: رأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً؟ فقال النبي ﷺ: «فاذهب فأت بها» ولم يكلفه ذكر الرؤية. وأجمعوا أن الأعمى يلاعن إذا قذف امرأته. ولو كانت الرؤية من شرط اللعان ما لاعن الأعمى.

الرابعة: إذا نفى الحمل فإنه يلتعن، لأنه أقوى من الرؤية ولا بد من ذكر عدم الوطء والاستبراء بعده، واختلف علماؤنا في الاستبراء، فقال مالك في أحد قوليه:

يجزي في ذلك حيضة. وقال مالك أيضاً: لا ينفية إلا بثلاث حيض. والصحيح الأول، لأن براءة الرحم من الشغل يقع بها كما في استبراء الأمة.

الخامسة: اللعان عندنا يكون في كل زوجين حرين كانا أو عبيدين، مؤمنين أو كافرين، فاسقين أو عدلين. وبه قال الشافعي. ولا لعان بين الرجل وأمه، ولا بينه وبين أم ولد. وقيل: لا يتنفي ولد الأمة عنه إلا بيمين واحدة، بخلاف اللعان. وقد قيل: إنه إذا نفى ولد أم الولد لآعن. والأول تحصيل مذهب مالك، وهو الصواب.

وقال أبو حنيفة: لا يصح اللعان إلا من زوجين حرين مسلمين، وذلك لأن اللعان عنده شهادة، وعندنا وعند الشافعي يمين، فكل من صحت يمينه صح قذفه ولعانه. واتفقوا على أنه لا بد أن يكونا مكلفين. وفي قوله: «وجد مع امرأته رجلاً». دليل على أن الملاءنة تجب على كل زوجين، لأنه لم يخص رجلاً من رجل ولا امرأة من امرأة، ونزلت آية اللعان على هذا الجواب فقال: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ ولم يخص زوجاً من زوج. وإلى هذا ذهب مالك وأهل المدينة، وهو قول الشافعي وأحمد، وأيضاً فإن اللعان يوجب فسخ النكاح فأشبهه الطلاق، فكل من يجوز طلاقه يجوز لعانه، واللعان أيمان لا شهادات، قال الله تعالى وهو أصدق القائلين: ﴿لَشَهِدْتَنَا أَحَقُّ مِنْ شَهِدَتِيهِمَا﴾ أي أيماننا. وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾، ثم قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾، وقال ﷺ: «لولا الأيمان لكان لي ولها شأن».

وأما ما احتج به أبو حنيفة فهي حجج لا تقوم على ساق، منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعة ليس بينهم لعان ليس بين الحر والأمة لعان وليس بين الحر والعبد لعان وليس بين المسلم واليهودية لعان وليس بين المسلم والنصرانية لعان». أخرجه الدارقطني من طرق ضعفاً كلها، واحتجوا من جهة النظر أن الأزواج لما استثنوا من جملة الشهداء بقوله: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَهِدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾ وجب ألا يلاعن إلا من تجوز شهادته. وأيضاً فلو كانت يميناً ما ردّدت، والحكمة في ترديد قيامها في الأعداد مقام الشهود في الزنى. قلنا: هذا يبطل بيمين القسامة فإنها تكرر وليست بشهادة إجماعاً، والحكمة في تكرارها التغليظ في الفروج والدماء.

السادسة: واختلف العلماء في ملاءنة الأخرس، فقال مالك والشافعي: يلاعن، لأنه ممن يصح طلاقه وظهاره وإيلاؤه، إذا فهم ذلك عنه. وقال أبو حنيفة: لا يلاعن، لأنه ليس

من أهل الشهادة، ولأنه قد ينطق بلسانه فينكر اللعان، فلا يمكننا إقامة الحد عليه.

السابعة: قال ابن العربي: رأى أبو حنيفة عموم الآية فقال: إن الرجل إذا قذف زوجته بالزنى قبل أن يتزوجها فإنه يلاعن، ونسي أن ذلك قد تضمنه قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ وهذا ماها محصنة غير زوجة، وإنما يكون اللعان في قذف يلحق فيه النسب، وهذا قذف لا يلحق فيه نسب فلا يوجب لعانا، كما لو قذف أجنبية.

الثامنة: إذا قذفها بعد الطلاق نظرت، فإن كان هنالك نسب يريد أن ينفيه أو حمل يتبرأ منه لاعن وإلا لم يلاعن، وقال أبو حنيفة: لا يلاعن في الوجهين، لأنها ليست بزوجة. وهذا يتقضى عليه بالقذف قبل الزوجية كما ذكرناه آنفاً، بل هذا أولى، لأن النكاح قد تقدم وهو يريد الانتفاء من النسب وتبرئته من ولد يلحق به فلا بد من اللعان. وإذا لم يكن هنالك حمل يرجى ولا نسب يخاف تعلقه لم يكن للعان فائدة فلم يحكم به وكان قذفاً مطلقاً داخلاً تحت عموم قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ الآية، فوجب عليه الحد.

التاسعة: لا ملاعنة بين الرجل وزوجته بعد انقضاء العدة إلا في مسألة واحدة وهي أن يكون الرجل غائباً فتأتي امرأته بولد في معييه وهو لا يعلم فيطلقها فتتقضي عدتها، ثم يقدم فينفيه فله أن يلاعنها هنا بعد العدة، وكذلك لو قدم بعد وفاتها ونفى الولد لاعن لنفسه وهي ميتة بعد مدة من العدة، ويرثها لأنها ماتت قبل وقوع الفرقة بينهما.

العاشرة: إذا انتفى من الحمل ووقع ذلك بشرطه لاعن قبل الوضع، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة: لا يلاعن إلا بعد أن تضع، لأنه يحتمل أن يكون ريحاً أو داءً من الأدواء. ودليلنا النص الصريح بأن النبي ﷺ لاعن قبل الوضع، وقال: «إن جاءت به كذا فهو لأبيه وإن جاءت به كذا فهو لفلان» فجاءت به على النعت المكروه.

الحادية عشرة: إذا قذف بالوطء في الدبر لزوجته لاعن. وقال أبو حنيفة: لا يلاعن، وبناءً على أصله في أن اللواط لا يوجب الحد. وهذا فاسد، لأن الرمي به معرة وقد دخل تحت عموم قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ وقد تقدم في «الأعراف» و «المؤمنون» أنه يجب به الحد.

الثانية عشرة: قال ابن العربي: من غريب أمر هذا الرجل أنه قال إذا قذف زوجته وأمها بالزنى: إنه إن حدَّ للأم سقط حدُّ البنت، وإن لا عن لبنت لم يسقط حدُّ الأم، وهذا لا وجه له، وما رأيت لهم فيه شيئاً يحكى، وهذا باطلٌ جداً، فإنه خصَّ عموم الآية في البنت وهي زوجةٌ بحدِّ الأم من غير أثر ولا أصلٍ قاسه عليه.

الثالثة عشرة: - إذا قذف زوجته ثم زنت قبل التعانٍ فلا حد ولا لعان. وبهذا قال أبو حنيفة والشافعي وأكثر أهل العلم.

الرابعة عشرة: من قذف امرأته وهي كبيرة لا تحمل تلاعنا، هو لدفع الحد، وهي لدرء العذاب. فإن كانت صغيرة لا تحمل لا عن هو لدفع الحد ولم تلاعن هي لأنها لو أقرت لم يلزمها شيء.

الخامسة عشرة: إذا شهد أربعة على امرأة بالزنى أحدهم زوجها فإن الزوج يلاعن وتحدُّ الشهود الثلاثة، وهو أحد قولي الشافعي. والقول الثاني أنهم لا يحدون. وقال أبو حنيفة: إذا شهد الزوج والثلاثة ابتداءً قبلت شهادتهم وحدت المرأة. ودليلنا قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ الآية. فأخبر أن من قذف محصناً ولم يأت بأربعة شهداء حد، فظاهره يقتضي أن يأتي بأربعة شهداء سوى الرامي، والزوج رام لزوجته فخرج عن أن يكون أحد الشهود، والله أعلم.

السادسة عشرة: إذا ظهر بامرأته حمل فترك أن ينفيه لم يكن له نفيه بعد سكوته. وقال شريح ومجاهد: له أن ينفيه أبداً. وهذا خطأ، لأن سكوته بعد العلم به رضى به، كما لو أقر به ثم ينفيه فإنه لا يقبل منه، والله أعلم.

السابعة عشرة: فإن آخر ذلك إلى أن وضعت وقال: رجوت أن يكون ريحا ينفش أو تسقطه فاستريح من القذف، فهل لنفيه بعد وضعه مدة إذا تجاوزها لم يكن له ذلك؟ اختلف في ذلك، فنحن نقول: إذا لم يكن له عذر في سكوته حتى مضت ثلاثة أيام فهو راض به ليس له نفيه، وبهذا قال الشافعي. وقال أيضاً: متى أمكنه نفيه على ما جرت به العادة من تمكنه من الحاكم فلم يفعل لم يكن له نفيه من بعد ذلك. وقال أبو حنيفة: لا اعتبر مدة. وقال أبو يوسف ومحمد: يعتبر فيه أربعون يوماً، مدة النفاس. قال ابن القصار: والدليل لقولنا هو أن نفي ولده

محرمٌ عليه، واستلحاقٌ ولدٍ ليس منه محرمٌ عليه، فلا بدَّ أن يوسعَ عليه لكي ينظرَ فيه ويفكرَ، هل يجوزُ له نفيه أو لا. وإنما جعلنا الحدَّ ثلاثةً لأنه أولُ حدِّ الكثرة وآخرُ حدِّ القلة، وقد جعلتُ ثلاثة أيامٍ يختبرُ بها حالُ المصراةِ، فكَذلك ينبغي أن يكونَ هنا. وأما أبو يوسفَ ومحمدُ فليسَ اعتبارهم بأولى من اعتبارِ مدةِ الولادة والرضاعِ، إذ لا شاهدَ لهم في الشريعة، وقد ذكرنا نحنُ شاهدًا في الشريعة من مدةِ المصراةِ.

الثامنة عشرة: قال ابنُ القصارِ إذا قالتِ امرأةٌ لزوجها أو لأجنبيٍّ يا زانية - بالهاء - وكذلك الأجنبيُّ لأجنبيٍّ، فليستُ أعرفُ فيه نصًّا لأصحابنا، ولكنه عندي يكونُ قذفًا وعلى قائله الحدُّ، وقد زادَ حرفًا، وبه قالَ الشافعيُّ، وقال أبو حنيفة: لا يكونُ قذفًا. واتفقوا أنه إذا قالَ لامرأته يا زانية أنه قذفٌ. والدليلُ على أنه يكونُ في الرجلِ قذفًا هو أن الخطابَ إذا فهمَ منه معناه ثبتَ حكمه، سواء كان بلفظٍ أعجميٍّ أو عربيٍّ، ولأبي حنيفة أنه لما جاز أن يخاطبَ المؤنثَ بخطابِ المذكِرِ لقوله تعالى: ﴿*وَقَالَ نِسْوَةٌ*﴾ صلحَ أن يكونَ قوله يا زانية للمؤنثِ قذفًا. ولما لم يَجْزَ أن يؤنثَ فعلُ المذكِرِ إذا تقدّمَ عليه لم يكنْ لخطابه بالمؤنثِ حكمٌ. **التاسعة عشرة:** يلاعنُ في النكاحِ الفاسدِ زوجته لأنها صارتُ فراشًا ويلحقُ النسبُ فيه فجرى اللعانُ عليه.

الموفية عشرين: اختلفوا في الزوجِ إذا أبى من الالتعانِ، فقال أبو حنيفة: لا حدَّ عليه، لأنَّ الله تعالى جعلَ على الأجنبيِّ الحدَّ وعلى الزوجِ اللعانَ، فلما لم يَتَّقِلِ اللعانُ إلى الأجنبيِّ لم يَتَّقِلِ الحدَّ إلى الزوجِ ويسجنُ أبدًا حتى يلاعنَ لأنَّ الحلودَ لا تؤخذُ قياسًا. وقال مالكٌ والشافعيُّ وجمهورُ الفقهاء: إن لم يلتعنِ الزوجُ حدًّا، لأنَّ اللعانَ له براءةٌ كالشهودِ للأجنبيِّ، فإن لم يأتِ الأجنبيُّ بأربعة شهاداء حدًّا، فكذلك الزوجُ إن لم يلتعنَ. وفي حديثِ العجلانيِّ ما يدلُّ على هذا، لقوله: إن سكتُ سكتٌ على غيظٍ وإن قتلتُ قتلتُ وإن نطقْتُ جلدتُ.

الحادية والعشرون: اختلفوا أيضًا هل للزوجِ أن يلاعنَ معَ شهوده، فقال مالكٌ والشافعيُّ: يلاعنُ كان له شهودٌ أو لم يكنْ، لأنَّ الشهودَ ليسَ لهم عملٌ في غيرِ درءِ الحدِّ، وأما رفعُ الفراشِ ونفيُّ الولدِ فلا بدَّ فيه من اللعانِ، وقال أبو حنيفة: إنما جعلَ اللعانُ للزوجِ

إذا لم يكن له شهودٌ غير نفسه، لقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ﴾.

الثانية والعشرون: البداءة في اللعان بما بدأ الله به، وهو الزوج، وفائدته درء الحد عنه ونفي النسب منه، لقوله ﷺ: «البينة وإلا حد في ظهرك». ولو بدئ بالمرأة قبله لم يجز لأنه عكس ما رتبهُ الله تعالى. وقال أبو حنيفة: يجزيء. وهذا باطل، لأنه خلاف القرآن، وليس له أصل يردُّه إليه ولا معنى يقوى به، بل المعنى لنا، لأن المرأة إذا بدأت باللعان فتنفي ما لم يثبت وهذا لا وجه له.

الثالثة والعشرون: وكيفية اللعان أن يقول الحاكم للملاعن: قل أشهد بالله لرأيتها تزني ورأيت فرج الزاني في فرجها كالمروء في المكحلة وما وطئتها بعد رؤيتي. وإن شئت قلت: لقد زنت وما وطئتها بعد زناها. يردد ما شاء من هذين اللفظين أربع مرات، فإن نكل عن هذه الأيمان أو عن شيء منها حد. وإذا نفى حملاً قال: أشهد بالله لقد استبرأتهما وما وطئتها بعد، وما هذا الحمل مني، ويشير إليه، فيحلف بذلك أربع مرات ويقول في كل يمين منها: وإني لمن الصادقين في قلبي هذا عليها. ثم يقول في الخامسة علي لعنة الله إن كنت من الكاذبين، وإن شاء قال: إن كنت كاذباً فيما ذكرت عنها. فإذا قال ذلك سقط عنه الحد وانتفى عنه الولد. فإذا فرغ الرجل من التعانه قامت المرأة بعده فحلفت بالله أربعة أيمان، تقول فيها: أشهد بالله إنه لكاذب، أو إنه لمن الكاذبين فيما ادعاه علي وذكر عني. وإن كانت حاملاً قالت: وإن حملي هذا منه. ثم تقول في الخامسة وعلي غضب الله إن كان صادقاً، أو إن كان من الصادقين في قوله ذلك.

ومن أوجب اللعان بالقذف يقول في كل شهادة من الأربع: أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميت به فلانة من الزنى. ويقول في الخامسة علي لعنة الله إن كنت كاذباً فيما رميتها به من الزنى. وتقول هي: أشهد بالله إنه لكاذب فيما رماني به من الزنى. وتقول في الخامسة علي غضب الله إن كان صادقاً فيما رماني به من الزنى.

وقال الشافعي: يقول الملاعن أشهد بالله إني لمن الصادقين فيما رميت به زوجي فلانة بنت فلان، ويشير إليها إن كانت حاضرة، يقول ذلك أربع مرات، ثم يوعظه الإمام ويذكره الله تعالى ويقول: إني أخاف إن لم تكن صدقت أن تبوء بلعنة الله، فإن رآه يريد أن يمضي

على ذلك أمر من يضع يده على فيه، ويقول: إن قولك وعلي لعنة الله إن كنت من الكاذبين موجباً، فإن أبى تركه يقول ذلك: لعنة الله علي إن كنت من الكاذبين فيما رميت به فلانة من الزنى. احتج بما رواه أبو داود عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً حيث أمر المتلاعنين أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول: إنها موجبة.

الرابعة والعشرون: اختلف العلماء في حكم من قذف امرأته برجل سماه، هل يحد أم لا، فقال مالك: عليه اللعان لزوجه، وحد للمرمة. وبه قال أبو حنيفة، لأنه قاذف لمن لم يكن له ضرورة إلى قذفه. وقال الشافعي: لا حد عليه، لأن الله عز وجل لم يجعل على من رمى زوجته بالزنى إلا حداً واحداً بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾، ولم يفرق بين من ذكر رجلاً بعينه وبين من لم يذكر، وقد رمى العجلاني زوجته بشريك وكذلك هلال ابن أمية، فلم يحد واحد منهما. قال ابن العربي: وظاهر القرآن لنا، لأن الله تعالى وضع الحد في قذف الأجنبية والزوجة مطلقين، ثم خص حد الزوجة بالخالص باللعان وبقي الأجنبية على مطلق الآية. وإنما لم يحد العجلاني لشريك ولا هلال لأنه لم يطلبه، وحد القذف لا يقيمه الإمام إلا بعد المطالبة إجماعاً منا ومنه.

الخامسة والعشرون: إذا فرغ المتلاعنان من تلاعنهما جميعاً تفرقا، ولا خلاف في أنه لا يكون اللعان إلا في مسجد جامع تجمع فيه الجمعة بحضرة السلطان أو من يقوم مقامه. وقد استحَب جماعة من أهل العلم أن يكون اللعان في الجامع بعد العصر. وتلتعن النصرانية من زوجها المسلم في الموضع الذي تعظمه من كنيستها بمثل ما تلتعن به المسلمة.

السادسة والعشرون: قال مالك وأصحابه: وبتمام اللعان تقع الفرقة بين المتلاعنين، فلا يجتمعان أبداً ولا يتوارثان، ولا يحلُّ له مراجعتها أبداً لا قبل زوج ولا بعده، وقال أبو حنيفة: لا تقع الفرقة بعد فراغهما من اللعان حتى يفرق الحاكم بينهما؛ لقول ابن عمر: فرق رسول الله ﷺ بين المتلاعنين، فأضاف الفرقة إليه، ولقوله ﷺ: «لا سبيل لك عليها». وقال الشافعي: إذا أكمل الزوج الشهادة والالتعان فقد زال فراش امرأته، التعتن أو لم تلتعن. قال: وأما التعان المرأة فإنما هو لدرء الحد عنها لا غير، وليس لالتعانها في زوال الفراش معنى. والحجة لمالك في المشهور ومن وافقه قوله ﷺ: «لا سبيل لك عليها». وهذا إعلام

منه أن تمام اللعان رفع سبيله عليها وليس تفريقه بينهما باستئناف حكم، وإنما كان تنفيذاً لما أوجب الله تعالى بينهما من المباعدة، وهو معنى اللعان في اللغة.

السابعة والعشرون: ذهب الجمهور من العلماء أن المتلاعنين لا يتناكحان أبداً، فإن أكذب نفسه جلد الحد ولحق به الولد، ولم ترجع إليه أبداً. وعلى هذا السنة التي لا شك فيها ولا اختلاف، وقال أبو حنيفة: إذا أكذب نفسه جلد الحد ولحق به الولد، وكان خاطباً من الخطاب إن شاء، وقالوا: يعود النكاح حلالاً كما لحق به الولد، وحجة الجماعة قوله ﷺ: «لا سبيل لك عليها»، ولم يقل إلا أن تكذب نفسك. وروى ابن إسحاق وجماعة عن الزهري قال: فمضت السنة أنهما إذا تلاعن فارق بينهما فلا يجتمعان أبداً. ورواه الدارقطني، ورواه مرفوعاً من حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «المتلاعنان إذا افترقا لا يجتمعان أبداً».

الثامنة والعشرون: اللعان يفتقر إلى أربعة أشياء: عدد الألفاظ - وهو أربع شهادات على ما تقدم. والمكان - وهو أن يقصد به أشرف البقاع بالبلدان، إن كان بمكة فعند الركن والمقام، وإن كان بالمدينة فعند المنبر، وإن كان ببيت المقدس فعند الصخرة، وإن كان في سائر البلدان ففي مساجدها، وإن كانا كافرين بعث بهما إلى الموضع الذي يعتقدان تعظيمه، إن كانا يهوديين فالكنيسة، وإن كانا مجوسيين ففي بيت النار، وإن كانا لا دين لهما مثل الوثنيين فإنه يلاعن بينهما في مجلس حكمه. والوقت - وذلك بعد صلاة العصر. وجمع الناس - وذلك أن يكون هناك أربعة أنفس فصاعداً، فاللفظ وجمع الناس مشروطان، والزمان والمكان مستحبان.

التاسعة والعشرون: من قال: إن الفراق لا يقع إلا بتمام التعانها، فعليه لو مات أحدهما قبل تمامه ورثته الآخر. ومن قال: لا يقع إلا بتفريق الإمام فمات أحدهما قبل ذلك وتمام اللعان ورثته الآخر. وعلى قول الشافعي: إن مات أحدهما قبل أن تلتعن المرأة لم يتوارثا.

الموفية ثلاثين: تفريق اللعان عندنا ليس بفسخ وهو مذهب المدونة، فحكم تفريقه حكم تفريق الطلاق، ويعطى لغير المدخول بها نصف الصداق. وفي مختصر ابن الجلاب: لا شيء لها، وهذا على أن تفريق اللعان فسخ.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ١١﴾..... الآيات إلى قوله: ﴿وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ﴾، وفيه سبع وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ ﴿عُصْبَةٌ﴾ خبر ﴿إِنْ﴾. ويجوز نصبها على الحال، ويكون الخبر ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾.

وسبب نزولها ما رواه الأئمة من حديث الإفك الطويل في قصة عائشة رضوان الله عليها، وهو خبر صحيح مشهور، أغنى اشتهاؤه عن ذكره، وكان حديث الإفك في غزوة المريسيع. قيل: سنة ست. وقيل: سنة أربع.

الثانية: قوله تعالى: ﴿بِالْإِفْكِ﴾ بالكذب، والعصبة في اللغة وكلام العرب الجماعة الذين يتعصب بعضهم لبعض، قيل ثلاثة رجال، وقيل من الثلاثة إلى العشرة، وفي مصحف حفصة: «عصبة أربعة».

فنبه الله تعالى أهلها وصفوان، إذ الخطاب لهم في قوله: ﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، لرجحان النفع والخير على جانب الشر، والخير ما زاد نفعه على ضرره، والشر: ما زاد ضرره على نفعه، والخير الذي لا شر فيه هو الجنة، والشر الذي لا خير فيه هو جهنم، فأما البلاء النازل على الأولياء فهو خير، لأن ضرره من الألم قليل في الدنيا، وخيره هو الثواب الكثير في الآخرة.

الثالثة: لما خرج رسول الله ﷺ بعائشة معه في غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع، وقفل ودنا من المدينة آذن ليلة بالرحيل قامت حين آذنوا بالرحيل فمشت حتى جاوزت الجيش، فلما فرغت من شأنها أقبلت إلى الرحل فلمست صدرها فإذا عقد من جزع ظفار قد انقطع، فرجعت فالتمسته فحبسها ابتغاؤه، فوجدته وانصرفت فلم تجد أحداً، وكانت شابة قليلة اللحم، فرفع الرجال هودجها ولم يشعروا بزوالها منه، فلما لم تجد أحداً

اضطجعت في مكانها رجاء أن تفتقد فيرجع إليها، فنامت في الموضع ولم يوقظها إلا قول صفوان بن المعطل: إنا لله وإنا إليه راجعون، وذلك أنه كان تخلف وراء الجيش لحفظ الساقة، ونزل عن ناقته وتنحى عنها حتى ركبت عائشة، وأخذ يقودها حتى بلغ بها الجيش في نحر الظهر، فوقع أهل الإفك في مقاتلتهم، وكان الذي يجتمع إليه فيه ويستوشيه ويشعله عبد الله بن أبي بن سلول المنافق، وهو الذي رأى صفوان أخذًا بزمَامِ ناقة عائشة فقال: والله ما نجت منه ولا نجا منها، وكان من قائله حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش. هذا اختصار الحديث، وهو بكماله وإتقانه في البخاري ومسلم، وهو في مسلم أكمل. ولما بلغ صفوان قول حسان في الإفك جاء فضربه بالسيف ضربة على رأسه وقال:

تلق ذباب السيف عني فإنني غلام إذا هوجيت ليس بشاعر

فأخذ جماعة حسان ولبوه وجاءوا به إلى رسول الله ﷺ، فأهدر رسول الله ﷺ جرح حسان واستوهبه إياه، وهذا يدل على أن حسان ممن تولى الكبر، على ما يأتي والله أعلم.

وكان صفوان هذا صاحب ساقة رسول الله ﷺ في غزواته لشجاعته، وكان من خيار الصحابة رضى الله عنه وعنهم، وقيل: كان حصوراً لا يأتي النساء، وقيل: كان له ابنان، يدل على ذلك حديثه المروي مع امرأته، وقول النبي ﷺ في ابنه: «لهما أشبه به من الغراب بالغراب».

وقوله في الحديث: والله ما كشف كنف أنثى قط، يريد ببنى، وقتل شهيداً ﷺ في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة في زمان عمر، وقيل: ببلاد الروم سنة ثمان وخمسين في زمان معاوية.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ﴾ لم يسم من أهل الإفك إلا حسان ومسطح وحمنة وعبد الله: وجهل الغير إلا أنهم كانوا عصبه، كما قال الله تعالى.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ﴾ وقرأ يعقوب: «كِبْرُهُ» بضم الكاف. روي عن عائشة أنه حسان، وأنها قالت حين عمي: لعل العذاب العظيم الذي أوعده الله به ذهاب بصره، وروي عنها أنه عبد الله بن أبي، وهو الصحيح، فقد أخرج البخاري من حديث

الزهرى عن عروة عن عائشة أن الذي تولى كبره منهم عبد الله بن أبي.

وأخرجه الإسماعيلي في كتابه المخرج على الصحيح من وجه آخر من حديث معمر عن الزهرى، وفيه: قال كنت عند الوليد بن عبد الملك فقال: الذي تولى كبره منهم علي بن أبي طالب؟ فقلت لا، حدثني سعيد بن المسيب وعروة وعلقمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة كلهم يقول سمعت عائشة تقول: والذي تولى كبره عبد الله بن أبي بن سلول.

وحكى أبو عمر بن عبد البر أن عائشة برأت حسان من الفرية، وقالت: إنه لم يقل شيئاً. وقد أنكر حسان أن يكون قال شيئاً من ذلك في قوله:

حصان رزان ما تزن بريبة وتصبح غرثى من لحوم الغوافل
حليمة خير الناس ديناً ومنصباً نبي الهدى والمكرات الفواضل
مهذبة قد طيب الله خيمها وطهرها من كل شين وباطل
فإن كان ما بلغت أنى قلته فلا رفعت سوطي إلي أناملي
فكيف وودي ما حييت ونصرتي لآل رسول الله زين المحافل

وقد روي أنه لما أنشدتها: حصان رزان، قالت له: لست كذلك، تريد أنك وقعت في الغوافل. وهذا تعارض، ويمكن الجمع بأن يقال: إن حساناً لم يقل ذلك نصاً وتصريحاً، ويكون عرض بذلك وأوماً إليه فنسب ذلك إليه، والله أعلم.

السادسة: اختلفوا هل حد النبي ﷺ أصحاب الإفك، على قولين:

أحدهما: أنه لم يحد أحداً من أصحاب الإفك لأن الحلود إنما تقام بإقرار أو بيعة، ولم يتعبده الله أن يقيمها بإخباره عنها، كما لم يتعبده بقتل المنافقين، وقد أخبره بكفرهم.

وهذا فاسد مخالف لنص القرآن، فإن الله عز وجل يقول: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ

ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ أي على صدق قولهم: ﴿فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾.

والقول الثاني - أن النبي ﷺ حد أهل الإفك عبد الله بن أبي ومسطح ابن أثالة وحسان

بن ثابت وحمنة بنت جحش، وفي ذلك قال شاعر من المسلمين:

لَقَدْ ذاقَ حَسَانُ الَّذِي كَانَ أَهْلُهُ وَحَمْنَةُ إِذْ قَالُوا هَجِيرًا وَمَسْطَحٌ
وَابْنُ سَلُولٍ ذَاقَ فِي الْحَدِّ خَزِيَّةً كَمَا خَاضَ فِي إِفْكٍ مِنَ الْقَوْلِ يَفْصَحُ
قُلْتُ: المشهورُ من الأخبار والمعروفُ عند العلماء أنَّ الذي حَدَّ حَسَانٌ وَمَسْطَحٌ
وَحَمْنَةُ، وَلَمْ يَسْمَعْ بِحَدِّ لَعْبِدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي. روى أبو داودَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لما نَزَلَ
عَذْرِي قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ، وَتَلَا الْقُرْآنَ، فَلَمَّا نَزَلَ مِنَ الْمَنْبَرِ أَمَرَ بِالرَّجُلَيْنِ وَالْمَرْأَةِ
فَضْرَبُوا حُدُومَهُمْ، وَسَمَاهُمْ: حَسَانٌ بْنُ ثَابِتٍ وَمَسْطَحٌ بْنُ أَثَاثَةَ وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ.

قَالَ عِلْمَاؤُنَا: وَإِنَّمَا لَمْ يَحْدِّ ابْنُ أَبِي لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعَدَّ لَهُ فِي الْآخِرَةِ عَذَابًا عَظِيمًا، فَلَوْ
حَدَّ فِي الدُّنْيَا لَكَانَ ذَلِكَ نَقْصًا مِنْ عَذَابِهِ فِي الْآخِرَةِ وَتَخْفِيفًا عَنْهُ مَعَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ شَهِدَ بِبِرَاءَةِ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبِكَذِبِ كُلِّ مَنْ رَمَاهَا، فَقَدْ حَصَلَتْ فَائِذَةُ الْحَدِّ، إِذْ مَقْصُودُهُ إِظْهَارُ كَذِبِ
الْقَاذِفِ وَبِرَاءَةِ الْمَقْذُوفِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأَوَّلَتْكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمْ
الْكَاذِبُونَ﴾.

وَإِنَّمَا حَدٌّ هُوَ لِإِثْمٍ مَا صَدَرَ عَنْهُمْ مِنَ الْقَذْفِ حَتَّى لَا يَبْقَى
عَلَيْهِمْ تَبَعَةٌ مِنْ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ فِي الْحُدُودِ «إِنَّهَا كَفَّارَةٌ لِمَنْ أُقِيمَتْ عَلَيْهِ»، كَمَا
فِي حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَقَالَ: إِنَّمَا تَرَكَ حَدُّ ابْنِ أَبِي اسْتِثْلَافًا لِقَوْمِهِ
وَاحْتِرَامًا لِابْنِهِ، وَإِطْفَاءً لِثَائِرَةِ الْفِتْنَةِ الْمَتَوَقَّعةِ مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ ظَهَرَ مَبَادئُهَا مِنْ سَعْدِ بْنِ
عِبَادَةَ وَمِنْ قَوْمِهِ، كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾
عِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ، وَ﴿لَوْلَا﴾ بِمَعْنَى هَلَا. وَقِيلَ: الْمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي
أَنْ يُقَيَّسَ فَضْلُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْأَمْرِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَبْعُدُ فِيهِمْ فَذَلِكَ فِي
عَائِشَةَ وَصَفْوَانَ أَبْعَدُ، وَرَوَى أَنَّ هَذَا النَّظَرَ السَّليدَ وَقَعَ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ وَامْرَأَتِهِ،
وَذَلِكَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا أَيُّوبَ، أَسَمِعْتَ مَا قِيلَ! فَقَالَ نَعَمْ! وَذَلِكَ الْكُذْبُ!
أَكُنْتَ أَنْتِ يَا أُمَّ أَيُّوبَ تَفْعَلِينَ ذَلِكَ! قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ! قَالَ: فَعَائِشَةُ وَاللَّهُ أَفْضَلُ مِنْكَ، قَالَتْ أُمَّ
أَيُّوبَ نَعَمْ.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿يَا نَفْسِهِمْ﴾ بإخوانهم؛ فأوجب الله على المسلمين إذا سمعوا رجلاً يقذف أحداً ويذكره بقبیح لا يعرفونه به أن ينكروا عليه ويكذبوه.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاؤُوا عَلَيْهِ بَأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ توبيخ لأهل الإفك، وهذا إحالة على الآية السابقة في آية القذف.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ أي هم في حكم الله كاذبون. وقد يعجز الرجل عن إقامة البينة وهو صادق في قذفه، ولكنه في حكم الشرع وظاهر الأمر كاذب لا في علم الله تعالى، وهو سبحانه إنما رتب الحدود على حكمه الذي شرعه في الدنيا لا على مقتضى علمه الذي تعلق بالإنسان على ما هو عليه، وإنما يبنى على ذلك حكم الآخرة.

قلت: ومما يقوي هذا المعنى ويعضده ما أخرجه البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس إن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه، وليس لنا من سريره شيء الله يحاسبه في سريره، ومن أظهر لنا سوءاً لم نؤمنه ولم نصدق، وإن قال إن سريره حسنة.

وأجمع العلماء أن أحكام الدنيا على الظاهر، وأن السرائر إلى الله عز وجل.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ عتاب بليغ، ولكنه برحمته ستر عليكم في الدنيا ويرحم في الآخرة من أتاه تائباً، والإفاضة: الأخذ في الحديث، وهو الذي وقع عليه العتاب، يقال: أفاض القوم في الحديث أي أخذوا فيه.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنِّتِ﴾ قرأ جمهور السبعة: بحرف التاء الواحدة وإظهار الذال دون إدغام، وهذا من التلقي. وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي: بإدغام الذال في التاء. وقرأ ابن كثير: بإظهار الذال وإدغام التاء في التاء.

وللبخاري من حديث ابن أبي مليكة أن عائشة كانت تقرأ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنِّتِ﴾ - بفتح التاء وكسر اللام وضَمِّ القاف - وتقول: الوَلُّقُ الكذب. قال ابن أبي مليكة: وكانت أعلم بذلك من غيرها لأنه نزل فيها.

ومعنى هذه القراءة من قول العرب: ولق الرجل يلُق ولقًا إذا كذب واستمر عليه، فجاءوا بالمتعدي شاهدًا على غير المتعدي.

الثالثة عشرة:- قوله تعالى: ﴿وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ﴾ مبالغة وإلزام وتأكيد، والضمير في ﴿تَحْسَبُونَهُ﴾ عائذ على الحديث والخوض فيه والإذاعة له، و ﴿هَيِّنًا﴾ يسيرًا لا يلحقكم فيه إثم ﴿وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ﴾ في الوزر ﴿عَظِيمٍ﴾. وهذا مثل قوله ﷺ في حديث القبرين: «إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير» أي بالنسبة إليكم.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ يعظكم الله أن تعودوا للمثلية أبدًا إن كنتم مؤمنين ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ عتاب لجميع المؤمنين، وحقيقة البهتان أن يقال في الإنسان ما ليس فيه، والغيبة أن يقال في الإنسان ما فيه. وهذا المعنى قد جاء في صحيح الحديث عن النبي ﷺ.

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ توقيف وتوكيد، كما تقول: ينبغي لك أن تفعل كذا وكذا إن كنت رجلًا.

السادسة عشرة: قوله تعالى: ﴿يَعُظُّكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ يعني في عائشة أو فيمن كان في مرتبتها من أزواج النبي ﷺ، لما في ذلك من إذابة رسول الله ﷺ في عرضه وأهله، وذلك كفر من فاعله.

السابعة عشرة: قال هشام بن عمار سمعت مالكا يقول: من سب أبا بكر وعمر أدب، ومن سب عائشة قتل، لأن الله تعالى يقول: ﴿يَعُظُّكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، فمن سب عائشة فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قتل.

قال ابن العربي: «قال أصحاب الشافعي من سب عائشة رضي الله عنها أدب كما في سائر المؤمنين، وليس قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ في عائشة لأن ذلك كفر، وإنما هو كما قال ﷺ: «لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»، ولو كان سلب الإيمان في سب من سب عائشة حقيقة لكان سلبه في قوله: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» حقيقة.

قلنا: ليس كما زعمتم، فإن أهل الإفك رموا عائشة المطهرة بالفاحشة فبرأها الله تعالى فكل من سبها بما برأها الله منه مكذب لله، ومن كذب الله فهو كافر، فهذا طريق قول مالك، وهي سبيل لائحة لأهل البصائر. ولو أن رجلاً سب عائشة بغير ما برأها الله منه لكان جزاؤه الأدب.

الثامنة عشر: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ أي تفسو ﴿فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي في المحصنين والمحصنات، والمراد بهذا اللفظ العام عائشة وصفوان رضي الله عنهما. والفاحشة: الفعل القبيح المفرط القبح، وقيل: الفاحشة في هذه الآية القول السيئ ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا﴾ أي الحد ﴿الْآخِرَةُ﴾ عذاب النار، أي للمنافقين، فهو مخصوص. وقد بينا أن الحد للمؤمنين كفارة. وقال الطبري: معناه إن مات مصرًا غير تائب.

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ أي يعلم مقدار عظم هذا الذنب والمجازاة عليه، ويعلم كل شيء ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

الموفية عشرين: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ﴾ يعني مسالكه ومذاهبه، وواحد الخطوات خطوة، وهي ما بين القدمين. والخطوة بالفتح المصدر، يقال: خطوت خطوة، وجمعها خطوات. وتخطى إلينا فلان، ومنه الحديث أنه رأى رجلاً يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة. وقرأ الجمهور ﴿خُطُوتٍ﴾ بضم الطاء. وسكنها عاصم، وقرأ الجمهور: ﴿مَا زَكَّى﴾ بتخفيف الكاف، أي ما اهتدى ولا أسلم ولا عرف رشدًا.

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ الآية. المشهور من الروايات أن هذه الآية نزلت في قصة أبي بكر بن أبي قحافة رضي الله عنه ومسطح بن أثاثة، وروى الصحيح أن الله تبارك وتعالى لما أنزل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ﴾ العشر آيات، قال أبو بكر وكان ينفق على مسطح لقرابته وفقره: والله لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إلى قوله - ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحَبُّ أَنْ يَغْفَرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مَسْطَحِ النِّفْقَةِ الَّتِي كَانَ يَنْفُقُ عَلَيْهِ وَقَالَ: لَا أَنْزِعْهَا مِنْهُ أَبَدًا. وَالآيَةُ تَتَنَاوَلُ الْأُمَّةَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

الثانية والعشرون: فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْقَذْفَ وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا لَا يَحْبُطُ الْأَعْمَالَ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَصَفَ مَسْطَحًا بَعْدَ قَوْلِهِ بِالْهَجَرَةِ وَالْإِيمَانِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْكِبَائِرِ، وَلَا يَحْبُطُ الْأَعْمَالَ غَيْرُ الشَّرِكِ بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾.

الثالثة والعشرون: مَنْ حَلَفَ عَلَى شَيْءٍ لَا يَفْعَلُهُ فَرَأَى فَعَلَهُ أَوَّلَى مِنْهُ أَتَاهُ وَكَفَرَ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ كَفَرَ عَنْ يَمِينِهِ وَأَتَاهُ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي «المائدة».

الرابعة والعشرون: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْتَلِي أُولُوا الْفَضْلِ﴾ ﴿يَأْتَلِي﴾ مَعْنَاهُ يَحْلِفُ، وَزَنَاهَا يَفْتَعُلُ، مِنَ الْآلِيَةِ وَهِيَ الْيَمِينُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ: مَعْنَاهُ يَقْصُرُ، مِنْ قَوْلِكَ: أَلَوْتُ فِي كَذَا إِذَا قَصَرْتُ فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَأْلُوْنَكُمْ خَبَالًا﴾.

الخامسة والعشرون: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ تَمَثِيلٌ وَحِجَّةٌ أَيْ كَمَا تُحِبُّونَ عَفْوَ اللَّهِ عَنْ ذُنُوبِكُمْ فَكَذَلِكَ اغْفِرُوا لِمَنْ دُونَكُمْ، وَيَنْظُرُ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ».

السادسة والعشرون: قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ حَيْثُ لَطَفَ اللَّهُ بِالْقَذْفِ الْعَصَاةِ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَقِيلَ: أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾، فَشَرَحَ الْفَضْلَ الْكَبِيرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَبَشَّرَ بِهِ الْمُؤْمِنِينَ فِي تِلْكَ. وَمِنْ آيَاتِ الرِّجَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ﴾. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَرْضَى بَقَاءَ أَحَدٍ مِنْ أُمَّتِهِ فِي النَّارِ.

السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿أَنْ يُؤْتُوا﴾ أي ألا يؤتوا، فحذف «لا» ﴿وَلْيَعْمُوا﴾ من عفا الرِّبْع أي درس.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ تقدم في «النساء» وأجمع العلماء على أن حكم المحصنين في القذف كحكم المحصنات قياساً واستدلالاً، واختلف فيمن المراد بهذه الآية، فقيل: هي في رمة عائشة رضوان الله عليها خاصة. وقال قوم: هي في عائشة وسائر أزواج النبي ﷺ، ولا تنفع التوبة. ومن قذف غيرهن من المحصنات فقد جعل الله له توبة، لأنه قال: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ فجعل الله لهؤلاء توبة، ولم يجعلها لأولئك، وقيل: هذا الوعيد لمن أصر ولم يتب.

الثانية: ﴿لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قال العلماء: إن كان المراد بهذه الآية المؤمنين من القذفة فالمراد باللعنة الإبعاد وضرب الحد واستيحاش المؤمنين منهم وهجرهم لهم، وزوالهم عن رتبة العدالة والبعد عن الثناء الحسن على السنة المؤمنين. وعلى قول من قال: هي خاصة لعائشة تترتب هذه الشدائد في جانب عبد الله بن أبي وأشباهه.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ قراءة العامة بالتاء، وقرأ حمزة والكسائي وخلف: «يَشْهَدُ» بالياء، والمعنى: يوم تشهد ألسنة بعضهم على بعض بما كانوا يعملون من القذف والبهتان وتكلم الجوارح بما عملوا في الدنيا.

قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَذُوقُ فِيهِمْ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ أي حسابهم وجزاؤهم ﴿وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ اسمان من أسمائه سبحانه وتعالى.

قوله تعالى: ﴿الْحَبِيشَتِ لِلْحَبِيشِ وَالْحَبِيشُونَ لِلْحَبِيشَتِ وَالطَّيِّبَتِ لِلطَّيِّبِ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾.

الخبثاتُ من النساءِ للخبشين من الرجال، وكذا الخبيثون للخبثات، وكذا الطيباتُ للطيبين والطيبون للطيبات، وقال أكثرُ المفسرين: المعنى الكلماتُ الخبيثاتُ من القولِ للخبشين من الرجال، وكذا الخبيثون من الناسِ للخبثات من القول، وكذا الكلماتُ الطيباتُ من القولِ للطيبين من الناس، والطيبون من الناسِ للطيبات من القول، ودلَّ على صحة هذا القول ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّغُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ أي عائشة وصفوان مما يقول الخبيثون والخبثات. قيل: ﴿أُولَئِكَ مُبَرَّغُونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ يعني به الجنس. وقيل: عائشة وصفوان فجمع، كما قال: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ والمراد أخوان، و﴿مُبَرَّغُونَ﴾ يعني منزهين مما رموا به.

قال بعضُ أهل التحقيق: إن يوسفَ عليه السلام لما رمي بالفاحشة برأه الله على لسانِ صبيٍّ في المهد، وإن مريمَ لما رميت بالفاحشة برأها الله على لسانِ ابنها عيسى صلواتُ الله عليه، وإن عائشة لما رميت بالفاحشة برأها الله تعالى بالقرآن، فما رضي لها براءة صبي ولا نبي حتى برأها الله بكلامه من القذف والبهتان.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، فيه سبع عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا﴾ أذهب بما يرجع إلى الستر عليهم لئلا يطلع أحدٌ منهم على عورة. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من اطلع في بيت قوم من غير إذنهم حلَّ لهم أن يفقتوا عينه». وقد اختلف في تأويله، فقال بعض العلماء: ليس هذا على ظاهره، فإن فقا فعليه الضمان، والخبر منسوخ، وكان قبل نزول قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا﴾. ويحتمل أن يكون خرج على وجه الوعيد لا على وجه الحتم، وقال بعضهم: لا ضمان عليه ولا قصاص، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى، لحديث أنس، على ما يأتي.

الثانية: سبب نزول هذه الآية ما رواه الطبري وغيره عن عدي بن ثابت أن امرأة من الأنصار قالت: يا رسول الله، إني أكون في بيتي على حالٍ لا أحبُّ أن يراني عليها أحدٌ، لا والدٌ ولا ولدٌ فيأتي الأبُّ فيدخل عليَّ وإنه لا يزال يدخل عليَّ رجلٌ من أهلي وأنا على تلك

الحال، فكيف أصنع؟ فنزلت الآية. فقال أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله، أفرأيت الخانات والمساكن في طرق الشام ليس فيها ساكن، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾.

الثالثة: مدَّ الله سبحانه وتعالى التحريم في دخول بيت ليس هو بيتك إلى غاية هي الاستئناس، وهو الاستئذان، قال مالك: الاستئناس فيما نرى والله أعلم الاستئذان، وقيل: إنَّ معنى: ﴿تَسْتَأْنِسُوا﴾ تستعلموا، أي تستعلموا من في البيت بالتحنج أو بأي وجه أمكن، ويتأني قدر ما يعلم أنه قد شعر به، ويدخل إثر ذلك. ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ أي علمتم.

قلت: وفي سنن ابن ماجه عن أبي أيوب الأنصاري قال قلنا: يا رسول الله، هذا السلام، فما الاستئناس؟ قال: «يتكلم الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة ويتنحج ويؤذن أهل البيت». قلت: وهذا نص في أن الاستئناس غير الاستئذان.

الرابعة: روي عن ابن عباس أن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا، والمعنى: حتى تسلموا على أهلها وتستأنسوا، وفي حديث أبي أيوب أن الاستئناس إنما يكون قبل السلام، وتكون الآية على بابها لا تقديم فيها ولا تأخير، وأنه إذا دخل سلم. والله أعلم.

الخامسة: السنة في الاستئذان ثلاث مرات لا يزداد عليها إلا من علم أنه لم يسمع، وصورة الاستئذان أن يقول الرجل: السلام عليكم أَدْخُلْ، فإن أذن له دخل، وإن أمر بالرجوع انصرف، لحديث أبي موسى الأشعري، الذي استعمله مع عمر بن الخطاب وشهد به لأبي موسى أبو سعيد الخدري، ثم أبي بن كعب. وهو حديث مشهور أخرجه الصحيح، وهو نص صريح، فإن فيه: فقال - يعني عمر - ما منعك أن تأتينا؟ فقلت: أتيت فسلمت على بابك ثلاث مرات فلم ترد علي فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع».

السادسة: إنما خص الاستئذان بثلاث لأنَّ الغالب من الكلام إذا كرر ثلاثًا سمع وفهم؟، ولذلك كان النبي ﷺ إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى يفهم عنه، وإذا سلم على

قوم سلم عليهم ثلاثاً. والزيادة على ذلك قد تقلق رب المنزل، وربما يضره الإلحاح حتى ينقطع عما كان مشغولاً به، كما قال النبي ﷺ لأبي أيوب حين استأذن عليه فخرج مستعجلاً فقال: «لعلنا أعجلناك...» الحديث.

السابعة: روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الاستئذان ترك العمل به الناس. قال علماءنا رحمة الله عليهم: وذلك لاتخاذ الناس الأبواب وقرعها، والله أعلم. روى أبو داود عن عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول: «السلام عليكم السلام عليكم» وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور.

الثامنة: فإن كان الباب مردوداً فله أن يقف حيث شاء منه ويستأذن، وإن شاء دق الباب، لما رواه أبو موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ كان في حائط بالمدينة على قف البئر فمد رجله في البئر فدق الباب أبو بكر فقال له رسول الله ﷺ: «أذن له وبشره بالجنة».

التاسعة: وصفة الدق أن يكون خفيفاً بحيث يسمع، ولا يعنف في ذلك، فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كانت أبواب النبي ﷺ تفرع بالأظافر، ذكره أبو بكر الخطيب في جامع.

العاشر: روى الصحيحان وغيرهما عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: استأذنت على النبي ﷺ فقال: من هذا؟ فقلت أنا، فقال النبي ﷺ: «أنا أنا!» كأنه كره ذلك. قال علماءنا: إنما كره النبي ﷺ ذلك لأن قوله أنا لا يحصل بها تعريف، وإنما الحكم في ذلك أن يذكر اسمه كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأبو موسى، لأن في ذكر الاسم إسقاط لكلفة السؤال والجواب. ثبت عن عمر بن الخطاب أنه أتى النبي ﷺ وهو في مشربة له فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم أيدخل عمر؟ وفي صحيح مسلم أن أبا موسى جاء إلى عمر ابن الخطاب فقال: السلام عليكم، هذا أبو موسى، السلام عليكم، هذا الأشعري... الحديث.

الحادية عشرة: ذكر الخطيب في جامع عن علي بن عاصم الواسطي قال: قدمت البصرة فأتيت منزل شعبة فدققت عليه الباب فقال: من هذا؟ قلت أنا، فقال: يا هذا! ما لي صديق يقال له أنا، ثم خرج إلي فقال: حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: أتيت النبي ﷺ في حاجة لي فطرقت عليه الباب فقال: من هذا؟ فقلت أنا، فقال: «أنا أنا» كان

رسول الله ﷺ كره قولِي هذا، أو قوله هذا.

الثانية عشرة: ثم لكل قوم في الاستئذان عرفهم في العبارة، كما رواه أبو بكر الخطيب مسنداً عن أبي عبد الملك مولى أم مسكين بنت عاصم بن عمر بن الخطاب قال: أرسلني مولاتي إلى أبي هريرة فجاء معي، فلما قام بالباب قال: أندر؟ قالت أندرون. وترجم عليه «باب الاستئذان بالفارسية». وذكر عن أحمد بن صالح قال: كان الدراوردي من أهل أصبهان نزل المدينة، فكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل: أندرون، فلقبه أهل المدينة الدراوردي.

الثالثة عشرة: - روى أبو داود أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبن وجدانية وضغاييس والنبي ﷺ بأعلى مكة، فدخلت ولم أسلم فقال: «ارجع فقل السلام عليكم» وذلك بعد ما أسلم صفوان بن أمية. وروى أبو الزبير عن جابر أن النبي ﷺ قال: «من لم يبدأ بالسلام فلا تأذنوا له». وذكر ابن جريج أخبرني عطاء قال: سمعت أبا هريرة يقول: إذا قال الرجل أدخل؟ ولم يسلم فقل لا حتى تأتي بالمفتاح، فقلت: السلام عليكم؟ قال نعم.

الرابعة عشرة: ومما يدخل في هذا الباب ما رواه أبو داود عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «رسول الرجل إلى الرجل إذن»، أي إذا أرسل إليه فقد أذن له في الدخول، بيّنه قوله ﷺ: «إذا دعيت أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن». أخرجه أبو داود أيضاً عن أبي هريرة.

الخامسة عشرة: فإن وقعت العين على العين فالسلام قد تعين، ولا تعد رؤيته إذناً لك في دخولك عليه، فإذا قضيت حق السلام لأنك الوارد عليه تقول: أدخل؟ فإن أذن لك وإلا رجعت.

السادسة عشرة: هذه الأحكام كلها إنما هي في بيت ليس لك، فأما بيتك الذي تسكنه فإن كان فيه أهلك فلا إذن عليها، إلا أنك تسلم إذا دخلت. قال قتادة: إذا دخلت بيتك فسلم على أهلك، فهم أحق من سلمت عليهم. فإن كان فيه معك أمك أو أختك فقالوا: تنحج واضرب برجلك حتى يتبها لدخولك، لأن الأهل لا حشمة بينك وبينها. وأما الأم والأخت فقد يكونا على حالة لا تحب أن تراهما فيها.

السابعة عشرة: فَإِنْ دَخَلَ بَيْتَ نَفْسِهِ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَقَالَ عِلْمَاؤُنَا: يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبَّنَا التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ، اللَّهُ السَّلَامُ. رواه ابنُ وهبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وسندهُ ضعيفٌ. وقال قتادة: إِذَا دَخَلْتَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّهُ يُؤْمَرُ بِذَلِكَ. قَالَ: وَذَكَرْنَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَالصَّحِيحُ تَرْكُ السَّلَامِ وَالِاسْتِئْذَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ

أَرْجِعُوا فَأَرْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: الضميرُ في ﴿تَجِدُوا فِيهَا﴾ لبيوت الغير.

الثانية: ﴿فَلَا تَدْخُلُوهَا﴾ سواءً كَانَ الْبَابُ مَغْلَقًا أَوْ مَفْتُوحًا، لِأَنَّ الشَّرْعَ قَدْ أَغْلَقَهُ بِالتَّحْرِيمِ لِلدَّخُولِ حَتَّى يَفْتَحَهُ الْإِذْنُ مِنْ رَبِّهِ، وَرَوَى الصَّحِيحُ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جحرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَدْرَى يَرَجُلُ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ». وَرَوَى عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَذَفْتَهُ بِحِصَاةٍ فَفَقَاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جَنَاحٍ».

الثالثة: إِذَا ثَبَتَ أَنَّ الْإِذْنَ شَرْطٌ فِي دَخُولِهِ الْمَنْزِلِ فَإِنَّهُ يَجُوزُ مِنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، وَقَدْ كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ دُونَ الْبُلُوغِ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَذَلِكَ الصَّحَابَةُ مَعَ أَبْنَائِهِمْ وَغُلَامَتِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ تَوْعِدٌ لِأَهْلِ التَّجَسُّسِ عَلَى الْبُيُوتِ وَطَلَبِ الدَّخُولِ عَلَى غَفْلَةٍ لِلْمَعَاصِي وَالنَّظَرِ إِلَى مَا لَا يَحِلُّ وَلَا يَجُوزُ، وَلِغَيْرِهِمْ مِمَّنْ يَقَعُ فِي مُحْظُورٍ.

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ (٢٩)، فيه مسألتان:

الأولى: أباح الله تعالى فيها رفع الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد، لأن العلة في الاستئذان إنما هي لأجل خوف الكشف على الحرمات، فإذا زالت العلة زال الحكم.

الثانية: ﴿فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ ليس يعني بالمتاع الجهاز فقط، ولكن ما سواه من الحاجة، إما منزل ينزله قوم من ليل أو نهار، أو خربة يدخلها لقضاء حاجة، أو دار ينظر إليها فهذا متاع وكل منافع الدنيا متاع، والمتاع في كلام العرب: المنفعة، ومنه أمتع الله بك. ومنه ﴿فَمَتَّعُوهُمْ﴾، فتدخل فيها المدارس لطلب العلم، والساكن يدخل الخانات وهي الفنادق، والزبون يدخل الدكان للابتياح، والحاقل يدخل الخلاء للحاجة، وكل يؤتى على وجهه من بابه.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٣٠)، فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ﴾ وصل تعالى بذكر الستر ما يتعلق به من أمر النظر، يقال: غَضَّ بصره يغضه غَضًّا، قال الشاعر:

فغَضَّ الطرف إنك من نميرٍ فلا كعباً بلغت ولا كلاباً
وقال عنترة:

وأغضَّ طرفي ما بدت لي جارتي حتى يوارِيَ جارتي مأواها
ولم يذكر الله تعالى ما يغض البصر عنه ويحفظ الفرج، غير أن ذلك معلوم بالعادة، وأن المراد منه المحرم دون المحلل.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنْ أَبْصَرِهِمْ﴾ ﴿مِنْ﴾ زائدة، كقوله: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾، وقيل: ﴿مِنْ﴾ للتبعض، لأن من النظر ما يباح. وقيل: الغض نقصان،

يقال: غَضَّ فلانٌ من فلانٍ أي وضعَ منه، فالبصرُ إذا لم يمكن من عمله فهو موضوعٌ منه ومنقوص. ف ﴿من﴾ من صلة الغض، وليست للتبعض ولا للزيادة.

البصر هو الباب الأكبر إلى القلب، وأعمر طرق الحواس إليه، وبحسب ذلك كثُر السقوط من جهته. ووجب التحذير منه، وغضه واجب عن جميع المحرمات، وكل ما يخشى الفتنة من أجله، وقد قال ﷺ: «إياكم والجلوس على الطرقات» فقالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها. فقال: «إذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه» قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: «غَضُّ البصر وكفُّ الأذى وردُّ السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». رواه أبو سعيد الخدري، خرجه البخاري ومسلم. وقال ﷺ: «لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الثانية».

وفي صحيح مسلم عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة، فأمرني أن أصرف بصري. وهذا يقوي قول من يقول: إن «من» للتبعض، لأن النظرة الأولى لا تملك فلا تدخل تحت خطاب تكليف، ولم يقل ذلك في الفرج، لأنها تملك. ولقد كره الشعبي أن يديم الرجل النظر إلى ابنته أو أمه أو أخته، وزمانه خير من زماننا هذا! وحرام على الرجل أن ينظر إلى ذات محرمة نظر شهوة يرددها.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ أي يستروها عن أن يراها من لا يحل. وقيل: ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ أي عن الزنى، وعلى هذا القول لو قال: «من فروجهم» لجاز. والصحيح أن الجميع مراد واللفظ عام. وروى بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله، عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك».

الخامسة: بهذه الآية حرم العلماء نصاً دخول الحمام بغير مئزر، ودخوله جائز للرجال بالمآزر، وكذلك النساء للضرورة كغسلهن من الحيض أو النفاس أو مرض يلحقهن، والأولى بهن والأفضل لهن غسلهن إن أمكن ذلك في بيوتهن.

السادسة: قال العلماء: فإن استتر فليدخل بشروط: فيعتمد أوقات الخلوة أو قلة الناس.

وَأَنْ يَكُونَ نَظَرُهُ إِلَى الْأَرْضِ أَوْ يَسْتَقْبَلَ الْحَائِطَ لئَلَّا يَقَعَ بَصَرُهُ عَلَى مُحْظُورٍ، وَأَنْ يَغْيَرَ مَا يَرَى مِنْ مُنْكَرٍ بَرَفِقٍ، وَأَنْ يَدْخُلَهُ بِأَجْرَةٍ مَعْلُومَةٍ بِشَرَطٍ أَوْ بِعَادَةِ النَّاسِ، وَأَنْ يَصَبَّ الْمَاءَ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ.

السابعة: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ﴾ أي غُضِّ البصر وحفظ الفرج أطهر في الدين وأبعد من دنس الآثام ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ﴾ أي عالم ﴿بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ تهديد ووعد.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾، فيه ثلاث وعشرون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ﴾ خصَّ الله سبحانه وتعالى الإناث هنا بالخطاب على طريق التأكيد، فإنَّ قوله: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ﴾ يكفي، لأنَّه قولٌ عامٌ يتناول الذكر والأنثى من المؤمنين، حسبَ كلِّ خطابٍ عامٍّ في القرآن، وبدأ بالغضِّ قبل الفرج لأنَّ البصرَ رائدٌ للقلب، كما أنَّ الحمى رائدُ الموت، وفي الخبر «النظرُ سهمٌ من سهام إبليس مسمومٌ فمن غَضَّ بصره أورثه الله الحلاوة في قلبه»، فأمر الله سبحانه وتعالى المؤمنين والمؤمنات بغضِّ الأبصار عما لا يحلُّ، فلا يحلُّ للرجل أن ينظرَ إلى المرأة ولا المرأة إلى الرجل، فإنَّ علاقتها به كعلاقته بها، وقصدها منه كقصده منها. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنى أَدْرَكَ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزَنَاهُمَا النَّظَرُ...» الحديث، وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه صرفَ وجهَ الفضل عن الخثعمية حين سألته، وطفق الفضل ينظرُ إليها، فلا يحلُّ لا امرأةٌ تؤمنُ بالله واليوم الآخر أن تبدي زينتها إلا لمن تحلُّ له، أو لمن هي محرمةٌ عليه على التأبيد، فهو آمنٌ أن يتحرك طبعه إليها لوقوع اليأس له منها.

الثانية: روى الترمذي عن نبهان مولى أم سلمة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا وَلِمَيْمُونَةَ وَقَدْ دَخَلَ عَلَيْهَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: «احتجبا» فقالتا: إنه أعمى، قال: «أفعميا وإن أنتما أُلستما تبصرانه».

فإن قيل: هذا الحديث لا يصحُّ عند أهل النقل لأنَّ راويه عن أم سلمة نبهان مولاها وهو ممن لا يحتجُّ بحديثه. وعلى تقدير صحته فإنَّ ذلك منه ﷺ تغليظٌ على أزواجه

لحرمتهنَّ كما غُلِّظَ عليهنَّ أمرُ الحجاب، كما أشار إليه أبو داود وغيره من الأئمة. ويبقى معنى الحديث الصحيح الثابت وهو أنَّ النبي ﷺ أمر فاطمة بنت قيس أن تعتدَّ في بيت أمِّ شريك، ثمَّ قال: «تلك امرأةٌ يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أمِّ مكتوم فإنه رجلٌ أعمى تضعين ثيابك ولا يراك».

قلنا: قد استدلَّ بعض العلماء بهذا الحديث على أنَّ المرأة يجوز لها أن تطلع من الرجل على ما لا يجوز للرجل أن يطلع من المرأة كالرأس ومعلق القرط، وأما العورة فلا. فعلى هذا يكون مخصصاً لعموم قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ﴾، وتكون ﴿من﴾ للتبعض كما هي في الآية قبلها. قال ابن العربي: وإنما أمرها بالانتقال من بيت أم شريك إلى بيت ابن أمِّ مكتوم لأنَّ ذلك أولى بها من بقائها في بيت أم شريك، إذ كانت أم شريك مؤثرة بكثرة الداخل إليها، فيكثر الرائي لها، وفي بيت ابن أمِّ مكتوم لا يراها أحد، فكان إمساك بصرها عنه أقرب من ذلك وأولى، فرخص لها في ذلك، والله أعلم.

الثالثة: أمر الله سبحانه وتعالى النساء بآلايدين زيهنَّ للناظرين ثمَّ استثنى ما يظهر من الزينة، واختلف الناس في قدر ذلك، فقال ابن مسعود: ظاهر الزينة هو الثياب، وقال ابن جبير وعطاء والأوزاعي: الوجه والكفان والثياب. وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة: ظاهر الزينة هو الكحل والسوار والخضاب إلى نصف الذراع والقرطة والفتخ، ونحو هذا فمباح أن تبدي المرأة لكل من دخل عليها من الناس، وذكر الطبري عن قتادة في معنى نصف الذراع حديثاً عن النبي ﷺ، وذكر آخر عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر إذا عركت أن تظهر إلا وجهها ويديها إلى هاهنا» وقبض على نصف الذراع.

قال ابن عطية: ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أنَّ المرأة مأمورة بآلا تبدي وأن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لا بد منه، أو إصلاح شأن ونحو ذلك. ف«ما ظهر» على هذا الوجه مما تؤدي إليه الضرورة في النساء فهو المعفو عنه.

قلت: هذا قول حسن، إلا أنه لما كان الغالب من الوجه والكفين ظهورهما عادة وعبادة

وذلك في الصلاة والحج، فيصلح أن يكون الاستثناء راجعاً إليهما. يدلُّ على ذلك ما رواه أبو داود عن عائشة رضي الله عنها: أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رفاق، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها: «يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها إلا هذا» وأشار إلى وجهه وكفيه. فهذا أقوى من جانب الاحتياط، ولمراعاة فساد الناس فلا تبدي المرأة من زينتها إلا ما ظهر من وجهها وكفيها.

وقد قال ابن خويز منادٍ من علمائنا: إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة فعليها ستر ذلك، وإن كانت عجوزاً أو مقبحةً جاز أن تكشف وجهها وكفيها.

الرابعة: الزينة على قسمين: خلقية ومكتسبة، فالخلقية وجهها فإنه أصل الزينة وجمال الخلقة ومعنى الحيوانية، لما فيه من المنافع وطرق العلوم. وأما الزينة المكتسبة فهي ما تحاوله المرأة في تحسين خلقتها، كالثياب والحلي والكحل والخضاب، ومنه قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ﴾.

الخامسة: من الزينة ظاهر وباطن، فما ظهر فمباح أبداً لكل الناس من المحارم والأجانب، وقد ذكرنا ما للعلماء فيه. وأما ما بطن فلا يحل إبداءه إلا لمن سماهم الله تعالى في هذه الآية، أو حل محلهم. واختلف في السوار، فقالت عائشة: هي من الزينة الظاهرة لأنه في اليدين. وقال مجاهد: هو من الزينة الباطنة، لأنها خارج عن الكفين وإنما يكون في الذراع. قال ابن العربي: وأما الخضاب فهو من الزينة الباطنة إذا كان في القدمين.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ خُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ سبب هذه الآية أن النساء كنَّ في ذلك الزمان إذا غطين رؤوسهنَّ بالأخمرة وهي المقانع سدلنها من وراء الظهر، فيبقى النحر والعنق والأذنان لا ستر على ذلك، فأمر الله تعالى بلي الخمار على الجيوب، وهيئة ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها. روى البخاري عن عائشة أنها قالت: رحم الله نساء المهاجرات الأول، لما نزل: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ خُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ شققن أزهرن فاختمرن بها.

السابعة: الخمر: جمع الخمار، وهو ما تغطي به رأسها، ومنه اختمرت المرأة

وتخمرت، والجيوب: جمع الجيب، وهو موضع القطع من الدرع والقميص، وهو من الجوب وهو القطع. ومشهور القراءة ضم الجيم من ﴿جُيُوبُهُنَّ﴾. وقرأ بعض الكوفيين: بكسرهما بسبب الياء، كقراءتهم ذلك في: بيوت وشيوخ.

الثامنة: في هذه الآية دليل على أن الجيب إنما يكون في الثوب موضع الصدر، وقد ترجم البخاري رحمه الله تعالى عليه «باب جيب القميص من عند الصدر وغيره» وساق حديث أبي هريرة قال: «ضرب رسول الله ﷺ مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقبهما...» الحديث. وفيه: قال أبو هريرة: فأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بأصبعيه هكذا في جيبه، فلو رأيته يوسعها ولا تتوسع. فهذا بين لك أن جيبه ﷺ كان في صدره، لأنه لو كان في منكبه لم تكن يده مضطرة إلى ثدييه وتراقبه. وهذا استدلال حسن.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ البعل هو الزوج والسيد في كلام العرب، ومنه قول النبي ﷺ في حديث جبريل: «إذا ولدت الأمة بعلها» يعني سيدها، إشارة إلى كثرة السراري بكثرة الفتوحات، فيأتي الأولاد من الإماء فتعتق كل أم بولدها وكأنه سيدها الذي من عليها بالعتق، إذ كان العتق حاصلًا لها من سبيه.

مسألة- فالزوج والسيد يرى الزينة من المرأة وأكثر من الزينة إذ كل محل من بدنها حلال له لذة ونظرًا. ولهذا المعنى بدأ بالبعولة، لأن اطلاعهم يقع على أعظم من هذا، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَفْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾.

العاشرة: اختلف الناس في جواز نظر الرجل إلى فرج المرأة، على قولين:

أحدهما- يجوز، لأنه إذا جاز له التلذذ به فالنظر أولى. وقيل: لا يجوز، لقول عائشة رضي الله عنها في ذكر حالها مع رسول الله ﷺ: «ما رأيت ذلك منه ولا رأيت ذلك مني» والأول أصح، وهذا محمول على الأدب.

الحادية عشرة: لما ذكر الله تعالى الأزواج وبدأ بهم ثنى بذوي المحارم وسوى بينهم في

إبداء الزينة، ولكن تختلف مراتبهم بحسب ما في نفوس البشر. فلا مزية أن كشف الأب والأخ على المرأة أحوط من كشف ولد زوجها. وتختلف مراتب ما يبدى لهم، فيبدى للأب ما لا يجوز إبداءه لولد الزوج.

وقد ذكر القاضي إسماعيل عن الحسن والحسين عليهما السلام أنهما كانا لا يريان أمهات المؤمنين. وقال ابن عباس: إن رؤيتهما لهنّ تحلّ. قال إسماعيل: أحسب أن الحسن والحسين ذهبا في ذلك إلى أن أبناء البعولة لم يذكروا في الآية التي في أزواج النبي صلى الله عليه وآله، وهي قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِي آبَائِهِنَّ﴾، وقال في سورة النور: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ الآية. فذهب ابن عباس إلى هذه الآية، وذهب الحسن والحسين إلى الآية أخرى.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ﴾ يريد ذكور أولاد الأزواج، ويدخل فيه أولاد الأولاد وإن سفلوا، من ذكران كانوا أو إناث، كبنين البنين وبنين البنات. وكذلك آباء البعولة والأجداد وإن علوا من جهة الذكور لآباء الآباء وآباء الأمهات، وكذلك أبناءهن وإن سفلوا. وكذلك أبناء البنات وإن سفلن، فيستوي فيه أولاد البنين وأولاد البنات. وكذلك أخواتهن، وهم من ولده الآباء والأمهات أو أحد الصنفين. وكذلك بنو الإخوة وبنو الأخوات وإن سفلوا من ذكران كانوا أو إناث كبنين بني الأخوات وبنين بنات الأخوات. والجمهور على أن العم والخال كسائر المحارم في جواز النظر لهما إلى ما يجوز لهم. وليس في الآية ذكر الرضاع، وهو كالنسب على ما تقدم. وعند الشعبي وعكرمة ليس العم والخال من المحارم. وقال عكرمة: لم يذكرهما في الآية لأنهما تبعان لأبنائهما.

الثالثة عشرة: - قوله تعالى: ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾ يعني المسلمات، ويدخل في هذا الإماء المؤمنات، ويخرج منه نساء المشركين من أهل الذمة وغيرهم، فلا يحلّ لامرأة مؤمنة أن تكشف شيئاً من بدنها بين يدي امرأة مشركة إلا أن تكون أمة لها، فذلك قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾، وفي هذه المسألة خلاف للفقهاء. فإن كانت الكافرة أمة لمسلمة جاز أن تنظر إلى سيدتها، وأما غيرها فلا، لانقطاع الولاية بين أهل الإسلام وأهل الكفر، والله أعلم.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ظاهر الآية يشمل العبيد والإماء المسلمين والكتابات. وهو قول جماعة من أهل العلم، وهو الظاهر من مذهب عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما. وقال ابن عباس: لا بأس أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته، وقال سعيد بن المسيب: لا تغرنكم هذه الآية ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إنما عني بها الإماء ولم يعن بها العبيد. وكان الشعبي يكره أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته. وهو قول مجاهد وعطاء، وروى أبو داود عن أنس أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها، قال: وعلى فاطمة ثوب إذا غطت به رأسها لم يبلغ إلى رجليها، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ إلى رأسها، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى من ذلك قال: «إنه لا بأس عليك إنما هو أبوك وغلماك».

الخامسة عشرة: قوله تعالى: ﴿أَوِ التَّبَعِينَ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ أي غير أولي الحاجة والإربة الحاجة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلِي فِيهَا مَثَارٌ أُخْرَى﴾، واختلف الناس في معنى قوله: ﴿أَوِ التَّبَعِينَ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ﴾ فقيل: هو الأحمق الذي لا حاجة به إلى النساء. وقيل: الأبله، وقيل: العنين. وقيل: الخصي. وقيل: المخنث. وقيل: الشيخ الكبير، والصبي الذي لم يدرك. وهذا الاختلاف كله متقارب المعنى، ويجتمع فيمن لا فهم له ولا همة يتنبه بها إلى أمر النساء.

وبهذه الصفة كان هيت المخنث عند رسول الله ﷺ، فلما سمع منه ما سمع من وصف محاسن المرأة: بادية بنت غيلان، أمر بالاحتجاب منه. أخرج حديثه مسلم عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة.

وذكر الواقدي والكلبي أن هيتا المخنث قال لعبد الله بن أمية المخزومي وهو أخو أم سلمة لأبيها، وأمه عاتكة عمة رسول الله ﷺ، قال له وهو في بيت أخته أم سلمة ورسول الله ﷺ يسمع: إن فتح الله عليكم الطائف فعليك بادية بنت غيلان بن سلمة الثقفي، فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان، مع ثغر كالأقحوان، إن جلست تبنت وإن تكلمت تغنت، بين رجليها كالإناء المكفوء.

فقال له النبي ﷺ: «لقد غلغلت النظر إليها يا عدو الله». ثم أجلاه عن المدينة إلى الحمى.

السادسة عشرة: وصفَ التابعينَ بـ ﴿غَيْرِ﴾ لأنَّ التابعينَ غيرُ مقصودينَ بأعيانهم، فصارَ اللفظُ كالنكرة. و﴿غَيْرِ﴾ لا يتمحُّصُ نكرةً فجازَ أنْ يجريَ وصفًا على المعرفة. وإنْ شئتَ قلتَ هوَ بدلٌ. والقولُ فيها كالقولِ في ﴿غَيْرِ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ﴾. وقرأَ عاصمٌ وابنُ عامرٍ «غَيْرٍ» بالنصبِ فيكونُ استثناءً، أي يبيدينَ زيتهنَّ للتابعينَ إلا إذا الإربةَ منهم.

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿أَوِ الْطِفْلِ﴾ اسمُ جنسٍ بمعنى الجمع، والدليلُ على ذلك نعتُهُ بـ ﴿الَّذِينَ﴾، ويقالُ: طفلٌ ما لم يراهقِ الحلم. و﴿يُظْهَرُ وَأُ﴾ معناه يطلعوا بالوطء، أي لم يكشفوا عن عوراتهنَّ للجماعِ لصغرهنَّ.

الثامنة عشرة: اختلفَ العلماءُ في وجوبِ سترِ ما سوى الوجهِ والكفينِ منه على قولين: أحدهما - لا يلزم، لأنه لا تكليفَ عليه، وهو الصحيح.

والآخر - يلزمه، لأنه قد يشتهي وقد تشتهي أيضًا هي، فإن راهقَ فحكمه حكمُ البالغِ في وجوبِ الستر. ومثلهُ الشيخُ الذي سقطتْ شهوتهُ اختلفَ فيه أيضًا على قولين كما في الصبي، والصحيحُ بقاءُ الحرمة.

التاسعة عشرة: أجمعَ المسلمونَ على أن السوأيتين عورةٌ من الرجلِ والمرأة، وأن المرأةَ كلها عورةٌ، إلا وجهها ويديها فإنهم اختلفوا فيهما. وقال أكثرُ العلماءِ في الرجلِ: من سترته إلى ركبته عورةٌ، لا يجوزُ أنْ ترى.

الموفية عشرين: قال أصحابُ الرأي: عورةُ المرأةِ معَ عبدها من السرةِ إلى الركبة. وكأنهم ظنوها رجلاً أو ظنوه امرأةً، والله تعالى قد حرمَ المرأةَ على الإطلاقِ لنظرٍ أو لذةٍ، ثم استثنى اللذةَ للأزواجِ وملكِ اليمينِ، ثم استثنى الزينةَ لاثني عشرَ شخصًا العبدُ منهم، وقد تأولَ بعضُ الناسِ قوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ على الإماءِ دونَ العبيدِ، منهم سعيدُ بنُ المسيبِ، فكيفَ يحملونَ على العبيدِ ثم يلحقونَ بالنساءِ هذا بعيد جدًّا!

الحادية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ﴾ الآية، أي لا تضربُ المرأةُ برجلها إذا مشَتْ لتسمعَ صوتَ خلخالها، فإسماعُ صوتِ الزينةِ كإبداءِ الزينةِ وأشد، والغرضُ التسترُ. وسماعُ هذه الزينةِ أشدُّ تحريكًا للشهوةِ من إبدائها.

الثانية والعشرون: مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَرَحًا بِحَلِيلِهِمْ فَهُوَ مَكْرُوهٌ. وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ تَبَرُّجًا وَتَعَرُّضًا لِلرِّجَالِ فَهُوَ حَرَامٌ مَذْمُومٌ. وَكَذَلِكَ مَنْ ضَرَبَ بِنَعْلِهِ مِنَ الرِّجَالِ، إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ تَعَجُّبًا حَرَمَ، فَإِنَّ الْعَجَبَ كَبِيرَةٌ. وَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ تَبَرُّجًا لَمْ يَجْزُ.

الثالثة والعشرون: قَالَ مَكِّي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى آيَةٌ أَكْثَرَ ضَمَائِرَ مِنْ هَذِهِ، جَمَعَتْ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ ضَمِيرًا لِلْمُؤْمِنَاتِ مِنْ مَخْفُوضٍ وَمَرْفُوعٍ.

قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا﴾ أمرٌ. ولا خلاف بين الأمة في وجوب التوبة، وأنها فرضٌ متعينٌ، والمعنى: وتوبوا إلى الله فإنكم لا تخلون من سهوٍ وتقصيرٍ في أداءِ حقوقِ الله تعالى، فلا تتركوا التوبة في كلِّ حالٍ.

الثانية: قرأ الجمهور ﴿آيَةً﴾ بفتح الهاء، وقرأ ابنُ عامرٍ بضمها، ووجهه أن تجعل الهاء من نفس الكلمة، فيكون إعرابُ المنادى فيها.

قوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾، فيه سبعُ مسائل:

الأولى: هذه المخاطبة تدخل في بابِ السترِ والصلاح، أي زوجوا من لا زوجَ له منكم فإنه طريقُ التعفُّفِ، والخطابُ للأولياء. وقيل: للأزواج. والصحيحُ الأول، إذ لو أراد الأزواج لقال «وانكحوا» بغيرِ همزٍ، وكانت الألفُ للوصل. وفي هذا دليلٌ على أن المرأةَ ليسَ لها أن تنكحَ نفسها بغيرِ وليٍّ، وهو قولُ أكثرِ العلماء. وقال أبو حنيفة: إذا زوجت الشبَّ أو البكرَ نفسها بغيرِ وليٍّ كفوا لها جاز.

الثانية: اختلف العلماء في هذا الأمر على ثلاثة أقوال، فقال علماءنا: يختلف الحكم في ذلك باختلاف حالِ المؤمن من خوفِ العنتِ، ومن عدم صبره، ومن قوته على الصبر وزوالِ خشيةِ العنتِ عنه. وإذا خاف الهلاك في الدين أو الدنيا أو فيهما فالنكاحُ حتمٌ. وإن لم يخش شيئاً وكانت الحالُ مطلقةً فقال الشافعي: النكاحُ مباحٌ. وقال مالكٌ وأبو حنيفة: هو

مستحبٌ. تعلق الشافعيُّ بأنه قضاءٌ لذةٍ فكانَ مباحًا كالأكلِ والشربِ. وتعلقَ علماؤنا بالحديثِ الصحيح: «من رغبَ عن ستي فليسَ مني».

الثالثة: قوله تعالى: ﴿الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾ أي الذين لا أزواجَ لهم من الرجال والنساء، واحدُهم أيمٌ، واتفقَ أهلُ اللغةِ على أن الأيم في الأصل هي المرأة التي لا زوجَ لها، بكرًا كانت أو ثيبًا، يقالُ رجلٌ أيمٌ وامرأةٌ أيمٌ، وأكثرُ ما يكونُ ذلك في النساءِ، وهو كالمستعارِ في الرجالِ.

وقال قومٌ: هذه الآيةُ ناسخةٌ لحكمِ قوله تعالى: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾. وقد بيناهُ في أولِ السورةِ والحمدُ لله.

الرابعة: المقصودُ من قوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَى مِنْكُمْ﴾ الحرائرُ والأحرارُ، ثم بينَ حكمَ المماليكِ فقال: ﴿وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾، والصالحُ الإيمانُ. وقيل: المعنى ينبغي أن تكونَ الرغبةُ في تزويجِ الإماءِ والعبيدِ إذا كانوا صالحينَ فيجوزُ تزويجُهم، ولكن لا ترغيبَ فيه ولا استحبابَ، كما قال: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾. ثم قد تجوزُ الكتابةُ وإن لم يعلمْ أن في العبدِ خيرًا، ولكن الخطابُ وردَ في الترغيبِ والاستحبابِ، وإنما يستحبُّ كتابةُ من فيه خيرٌ.

الخامسة: أكثرُ العلماءِ على أن للسيد أن يكرهَ عبدهُ وأمتُهُ على النكاحِ، وهو قولُ مالكٍ وأبي حنيفةٍ وغيرهما. قال مالكٌ: ولا يجوزُ ذلك إذا كانَ ضررًا. وروي نحوه عن الشافعيِّ، ثم قال: ليسَ للسيد أن يكرهَ العبدَ على النكاحِ.

تمسك أصحابُ الشافعيِّ فقالوا: العبدُ مكلفٌ فلا يجبرُ على النكاحِ، لأنَّ التكليفَ يدلُّ على أن العبدَ كاملٌ من جهةِ الأدميةِ، وإنما تعلقُ به المملوكيةُ فيما كانَ خطأً للسيد من ملكِ الرقبةِ والمنفعةِ، بخلافِ الأمةِ فإنَّ له حقَّ المملوكيةِ في بضعها ليستوفيه، فأما بضعُ العبدِ فلا حقَّ له فيه، ولأجل ذلك لا تباحُ السيدةُ لعبدها. هذه عمدةُ أهلِ خراسانَ والعراقِ، وعمدتهم أيضًا الطلاقُ، فإنه يملكُه العبدُ بتملكِ عقده. ولعلمائنا النكتةُ العظمى في أن مالكيةَ العبدِ استغرقتها مالكيةُ السيدِ، ولذلك لا يتزوجُ إلا بإذنه بإجماعٍ. والنكاحُ وبابه إنما هو من

المصالح، ومصلحة العبد موكولة إلى السيد، هو يراها وقيمها للعبد.

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ هذا وعد بالغنى للمتزوجين طلب رضا الله واعتصاماً من معاصيه. وقال ابن مسعود: التمسوا الغنى في النكاح، وتلا هذه الآية. وقال عمر رضي الله عنه: عجبني ممن لا يطلب الغنى في النكاح، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾. وروي هذا المعنى عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضاً. ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة كلهم حق على الله عونهُ المجاهد في سبيل الله والناكح يريد العفاف والمكاتب يريد الأداء». أخرجه ابن ماجه في سننه.

فإن قيل: فقد نجد الناكح لا يستغني، قلنا: لا يلزم أن يكون هذا على الدوام، بل لو كان في لحظة واحدة لصدق الوعد. وقد قيل: يغنيه، أي يغني النفس. وفي الصحيح «ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس». وقد قيل: ليس وعدا لا يقع فيه خلف، بل المعنى أن المال غادٍ ورائح، فارجوا الغنى. وقيل: المعنى يغنيهم الله من فضله إن شاء، كقوله تعالى: ﴿فَيَكْشِفْ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ﴾، وقال تعالى: ﴿يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾. وقيل: المعنى إن يكونوا فقراء إلى النكاح يغنيهم الله بالحلال ليتعففوا عن الزنى.

السابعة: هذه الآية دليل على تزويج الفقير، ولا يقول كيف أتزوج وليس لي مال، فإن رزقه على الله. وقد زوج النبي صلى الله عليه وسلم المرأة التي أتته تهب له نفسها لمن ليس له إلا إزار واحد، وليس لها بعد ذلك فسخ النكاح بالإعسار لأنها دخلت عليه، وإنما يكون ذلك إذا دخلت على اليسار فخرج معسراً، أو طراً الإعسار بعد ذلك، لأن الجوع لا صبر عليه.

قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعَفِفَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْغِنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتَعَفِفَ الَّذِينَ﴾ الخطاب لمن يملك أمر نفسه، لا لمن زمامه بيد غيره فإنه يقوده إلى ما يراه، كالمحجور عليه - قولاً واحداً - والأمة والعبد على أحد قولي العلماء.

الثانية: «استعفف» وزنه استفعَلَ، ومعناه طلب أن يكون عفيفاً، فأمر الله تعالى بهذه الآية كل من تعذر عليه النكاح ولا يجده بأي وجه تعذر أن يستعفف. ثم لما كان أغلب الموانع على النكاح عدم المال وعد بالإنعاء من فضله، فيرزقه ما يتزوج به، أو يجد امرأة ترضى باليسير من الصداق، أو تزول عنه شهوة النساء. وروى النسائي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة كلهم حق على الله عز وجل عونهم المجاهد في سبيل الله والناكح الذي يريد العفاف والمكاتب الذي يريد الأداء».

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ أي طول نكاح، فحذف المضاف. وقيل: النكاح هنا ما تنكح به المرأة من المهر والنفقة، كاللحاف اسم لما يلتحف به. واللباس اسم لما يلبس، فعلى هذا لا حذف في الآية، قاله جماعة من المفسرين، وحملهم على هذا قوله تعالى: ﴿حَتَّى يُعْغِنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فظنوا أن الأمور بالاستعفاف إنما هو من عدم المال الذي يتزوج به. وفي هذا القول تخصيص الأمور بالاستعفاف، وذلك ضعيف، بل الأمر بالاستعفاف متوجه لكل من تعذر عليه النكاح بأي وجه تعذر.

الرابعة: من تأقت نفسه إلى النكاح ووجد طولاً فالمستحب له أن يتزوج، وإن لم يجد استعفف ولو بالصوم فإن الصوم له وجاء، كما جاء في الصحيح. ومن لم تتق نفسه فالأولى له التخلي للعبادة. وفي الخبر: «خيركم الخفيف الحاذ الذي لا أهل له ولا ولد». وقد تقدم جواز نكاح الإماء عند عدم الطول للحررة في «النساء»، ولما لم يجعل الله له بين العفة والنكاح درجة دل على أن ما عداهما محرماً ولا يدخل فيه ملك اليمين لأنه بنص آخر مباح، وهو قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فجاءت فيه زيادة، ويبقى على التحريم الاستمناء ردًا على أحمد، وكذلك يخرج عنه نكاح المتعة بنسخه، وتقدم هذا في أول «المؤمنون».

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، فيه ست عشرة مسألة:

الأولى: لما جرى ذكر العبيد والإماء فيما سبق وصل به أن العبد إن طلب الكتاب فالمستحب كتابته، فربما يقصد بالكتابة أن يستقل ويكتسب ويتزوج إذا أراد، فيكون أعف له.

الثانية: المكاتب مفاعلة مما لا تكون إلا بين اثنين، لأنها معاهدة بين السيد وعبد، يقال: كاتب يكتب كتاباً ومكاتبه، كما يقال: قاتل قاتلاً ومقاتله. فالكتاب في الآية مصدر كالقتال والجلاد والدفاع. وقيل: الكتاب ما هنا هو الكتاب المعروف الذي يكتب فيه الشيء، وذلك أنهم كانوا إذا كاتبوا العبد كتبوا عليه وعلى أنفسهم بذلك كتاباً. فالمعنى يطلبون العتق الذي يكتب به الكتاب فيدفع إليهم.

الثالثة: معنى المكاتب في الشرع: هو أن يكتب الرجل عبده على مال يؤديه منجماً عليه، فإذا أداه فهو حر، ولها حالتان:

الأولى: أن يطلبها العبد ويحييه السيد، فهذا مطلق الآية وظاهرها.

الثانية: أن يطلبها العبد ويأبأها السيد، وفيها قولان:

الأول: أن ذلك واجب على السيد وهو قول جماعة أهل الظاهر.

وقال علماء الأمصار: لا يجب ذلك.

وتعلق من أوجبها بمطلق الأمر، وأفعل بمطلقه على الوجوب حتى يأتي الدليل بغيره، واحتج داود أيضاً بأن سيرين أبا محمد بن سيرين سأل أنس بن مالك الكتاب وهو مولاة فابى أنس، فرفع عمر عليه الدرة، وتلا: ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، فكتبه أنس.

قال داود: وما كان عمر ليرفع الدرة على أنس فيما له مباح ألا يفعل.

وتمسك الجمهور بأن الإجماع منعقد على أنه لو سأله أن يبيعه من غيره لم يلزمه ذلك، ولم يجبر عليه وإن ضوعف له في الثمن. وكذلك لو قال له أعتقني أو دبرني أو زوجني لم

يلزمه ذلك بإجماع، فكذلك الكتابة، لأنها معاوضة فلا تصح إلا عن تراضٍ. وقولهم: مطلق الأمر يقتضي الوجوب صحيح، لكن إذا عري عن قرينة تقتضي صرفه عن الوجوب، وتعليقه هنا بشرط علم الخير فيه، فعلق الوجوب على أمر باطن وهو علم السيد بالخيرية.

الرابعة: واختلف العلماء في قوله تعالى: ﴿خَيْرًا﴾ فقيل: المال، وقيل: المال والأداء. وقيل: الدين والأمانة. وقال مالك: سمعت بعض أهل العلم يقولون هو القوة على الاكتساب والأداء. وهو قول الشافعي.

قال الطحاوي: وقول من قال إنه المال لا يصح عندنا، لأن العبد مال لمولاه، فكيف يكون له مال. والمعنى عندنا: إن علمتم فيهم الدين والصدق، وعلمتم أنهم يعاملونكم على أنهم متعبدون بالوفاء لكم بما عليهم من الكتابة والصدق في المعاملة فكاتبوهم. وقال أبو عمر: من لم يقل إن الخير هنا المال أنكر أن يقال إن علمتم فيهم مالا، وإنما يقال: علمت فيه الخير والصلاح والأمانة، ولا يقال: علمت فيه المال، وإنما يقال علمت عنده المال. قلت: وحديث بريرة يرد قول من قال: إن الخير المال، على ما يأتي.

الخامسة: اختلف العلماء في كتابة من لا حرفة له، فكرهه أحمد، ورخص في ذلك مالك وأبو حنيفة والشافعي، وقد روي عن مالك كراهة ذلك، وأن الأمة التي لا حرفة لها يكره مكاتبها لما يؤدي إليه من فسادها. والحجة في السنة لا فيما خالفها. روى الأئمة عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت علي بريرة فقالت: إن أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين، كل سنة أوقية، فأعنيني... الحديث. وفي هذا دليل على جواز كتابة الأمة، وهي غير ذات صنعة ولا حرفة ولا مال، ولم يسأل النبي ﷺ هل لها كسب أو عمل وأصب أو مال، ولو كان هذا واجبا لسأل عنه ليقع حكمه عليه، لأنه بعث مينا معلما ﷺ. وفي هذا الحديث ما يدل على أن من تأول في قوله تعالى: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ أن المال الخير، ليس بالتأويل الجيد، وأن الخير المذكور هو القوة على الاكتساب مع الأمانة. والله أعلم.

السادسة: الكتابة تكون بقليل المال وكثيره، وتكون على أنجم، لحديث بريرة. وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء والحمد لله. فلو كاتبه على ألف درهم ولم يذكر أجلا نجمت عليه بقدر سعائته وإن كره السيد. قال الشافعي: لا بد فيها من أجل، وأقلها ثلاثة أنجم. واختلفوا

إذا وقعت على نجم واحد فأكثر أهل العلم يجيزونها على نجم واحد. وقال الشافعي: لا تجوز على نجم واحد، ولا تجوز حالة البتة، وإنما ذلك عتق على صفة، كأنه قال: إذا أدت كذا وكذا فأنت حرٌّ وليست كتابةً.

قال ابن العربي: اختلف العلماء والسلف في الكتابة إذا كانت حالة على قولين، واختلف قول علمائنا باختلافهم. والصحيح في النظر أن الكتابة مؤجلة، كما ورد بها الأثر في حديث بريرة حين كتبت أهلها على تسع أواق في كل عام أوقية، وكما فعلت الصحابة، ولذلك سميت كتابة لأنها تكتب ويشهد عليها، فقد استوسق الاسم والأثر، وعضده المعنى، فإن المال إن جعله حالاً وكان عند العبد شيء فهو مال مقاطعة وعقد مقاطعة لا عقد كتابة.

وقال ابن خويز منداد: إذا كتبه على مال معجل كان عتقاً على مال، ولم تكن كتابة. وأجاز غيره من أصحابنا الكتابة الحالة وسماها مقاطعة، وهو القياس، لأن الأجل فيها إنما هو فسحة للعبد في التكسب. ألا ترى أنه لو جاء بالمنجم عليه قبل محله لوجب على السيد أن يأخذه ويتعجل للمكاتب عتقه. وبجواز الكتابة الحالة، قال الكوفيون.

قلت: لم يرد عن مالك نص في الكتابة الحالة، والأصحاب يقولون: إنها جائزة، ويسمون مقاطعة. وأما قول الشافعي إنها لا تجوز على أقل من ثلاثة أنجم فليس بصحيح، لأنه لو كان صحيحاً لجاز لغيره أن يقول: لا يجوز على أقل من خمسة نجوم، لأنها أقل النجوم التي كانت على عهد رسول الله ﷺ في بريرة، وعلم بها النبي ﷺ وقضى فيها، فكان بصواب الحجة أولى. روى البخاري عن عائشة أن بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمسة أواق نجمت عليها في خمس سنين... الحديث.

السابعة: المكاتب عبد ما بقي عليه من مال الكتابة شيء، لقوله ﷺ: «المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم». أخرجه أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم وأحمد. قال مالك: وكل من أدر كنا ببلدنا يقول ذلك. وفيها قول آخر روي عن علي أنه إذا أدى الشطر فهو غريم، وعنه أيضاً يعتق منه بقدر ما أدى، وعن ابن مسعود: إذا أدى ثلث الكتابة فهو عتيق غريم، وقيل: إذا أدى الثلاثة الأرباع وبقي الربع فهو غريم ولا يعود عبداً، وحكي عن بعض السلف أنه بنفس عقد الكتابة حر،

وهو غريمٌ بالكتابة ولا يرجعُ إلى الرقِّ أبداً. وهذا القولُ يردُّه حديثُ بريرة لصحته عن النبي ﷺ. وفيه دليلٌ واضحٌ على أنَّ المكاتبَ عبدٌ، ولو لا ذلك ما بيعت بريرة، ولو كان فيها شيء من العتق ما أجاز بيع ذلك، إذ من سنته المجمع عليها ألا يباع الحرُّ. وكذلك كتابة سلمان وجويرية، فإن النبي ﷺ حكم لجميعهم بالرقِّ حتى أدوا الكتابة. وهي حجةٌ للجمهور في أنَّ المكاتب عبد ما بقي عليه شيء. وقد ناظر علي بن أبي طالب زيد بن ثابت في المكاتب، فقال لعلي: أكنت راجمه لو زنى، أو مجيزاً شهادته لو شهد؟ فقال علي: لا. فقال زيد: هو عبد ما بقي عليه شيء.

وقد روى النسائي عن علي بن عباس (رضي الله عنه) عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المكاتبُ يعتقُّ منه بقدر ما أدى ويقامُ عليه الحدُّ بقدر ما أدى ويرثُ بقدر ما عتق منه». وإسناده صحيحٌ. وهو حجةٌ لما روي عن علي، ويعتضدُّ بما رواه أبو داود عن أم سلمة تقول: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا كانَ لإحداكنَّ مكاتبٌ وكانَ عنده ما يؤدي فلتحتجبْ منه». وأخرجه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. إلا أنه يحتملُ أن يكونَ خطاباً مع زوجاته، أخذاً بالاحتياطِ والورعِ في حقهنَّ، كما قال لسودة: «احتجبي منه» مع أنه قد حكمَ بأخوتها له، وبقوله لعائشة وحفصة: «أفعميا وإن أتما ألتما تبصرانه» يعني ابن أم مكتوم، مع أنه قال لفاطمة بنت قيس: «اعتدي عند ابن أم مكتوم» وقد تقدّم هذا المعنى.

الثامنة: أجمع العلماء على أنَّ المكاتبَ إذا حلَّ عليه نجمٌ من نجومه أو نجمان أو نجومه كلها فوقف السيد عن مطالبته وتركه بحاله أن الكتابة لا تنسخ ما دام على ذلك ثابتين.

التاسعة: قال مالك: ليس للعبد أن يعجز نفسه إذا كان له مالٌ ظاهرٌ، وإن لم يظهر له مالٌ فذلك إليه. وقال الأوزاعي: لا يمكنُ من تعجز نفسه إذا كان قوياً على الأداء. وقال الشافعي: له أن يعجز نفسه، علم له مالٌ أو قوةٌ على الكتابة أو لم يعلم.

وقال مالك: إذا عجز المكاتبُ فكلُّ ما قبضه منه سيده قبل العجز حلُّ له، كان من كسبه أو من صدقةٍ عليه. وأما ما أعين به على فكاك رقبته فلم يف ذلك بكتابته كان لكل من أعانه الرجوع بما أعطى أو تحلل منه المكاتب، وقال أكثر أهل العلم: إن ما قبضه السيد منه من

كتابته، وما فضل بيده بعد عجزه من صدقة أو غيرها فهو لسيدته، يطيب له أخذ ذلك كله. هذا قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وأحمد.

العاشرة: ترجم البخاري «باب بيع المكاتب إذا رضي». وإلى جواز بيعه للعتق إذا رضي المكاتب بالبيع ولو لم يكن عاجزاً - ذهب ابن المنذر وجماعة؛ لأن رضاه بالبيع عجز منه. وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما: لا يجوز بيع المكاتب ما دام مكاتباً حتى يعجز، ولا يجوز بيع كتابته بحال، وهو قول الشافعي بمصر، وكان بالعراق يقول: بيعه جائز، وأما بيع كتابته فغير جائزة. وأجاز مالك بيع الكتابة، فإن أداها عتق، وإلا كان رقيقاً لمشتري الكتابة. ومنع من ذلك أبو حنيفة، لأنه بيع غرر. واختلف قول الشافعي في ذلك بالمنع والإجازة. وقالت طائفة: يجوز بيع المكاتب على أن يمضي في كتابته، فإن أدى عتق وكان ولاؤه للذي ابتاعه ولو عجز فهو عبد له، وبه قال أحمد، وقال الأوزاعي: لا يباع المكاتب إلا للعتق، ويكره أن يباع قبل عجزه، وهو قول أحمد.

قال أبو عمر: في حديث بريرة إجازة بيع المكاتب إذا رضي بالبيع ولم يكن عاجزاً عن أداء نجم قد حل عليه، بخلاف قول من زعم أن بيع المكاتب غير جائز إلا بالعجز، لأن بريرة لم تذكر أنها عجزت عن أداء نجم، ولا أخبرت بأن النجم قد حل عليها، ولا قال لها النبي ﷺ أعاجزة أنت؟

استدل من منع من بيع المكاتب بأمر: منها أن قالوا إن الكتابة المذكورة لم تكن انعقدت، وأن قولها كاتب أهلي معناه أنها راوشتهم عليها، وقد روا مبلغها وأجلها ولم يعقدوها. وظاهر الأحاديث خلاف هذا إذا تؤمل مساقها. وقيل: إن بريرة عجزت عن الأداء فاتفقت هي وأهلها على فسخ الكتابة، وحيث صح البيع، إلا أن هذا إنما يتمشى على قول من يقول: إن تعجز المكاتب غير مفتقر إلى حكم حاكم إذا اتفق العبد والسيد عليه، لأن الحق لا يعدو هما، وهو المذهب المعروف. ويدل على صحة أنها عجزت ما روي أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك فعلت. فظاهر هذا أن جميع كتابتها أو بعضها استحق عليها، لأنه لا يقضى من الحقوق إلا ما وجبت المطالبة به، والله أعلم.

الحادية عشرة: المكاتبُ إذا أدى كتابته عتق ولا يحتاجُ إلى ابتداء عتق من السيد. كذلك ولدهُ الذين ولدوا في كتابته من أمته، يعتقون بعته ويرقون برقه، لأن ولد الإنسان من أمته بمثابه اعتباراً بالحر وكذلك ولد المكاتبه، فإن كان لهما ولد قبل الكتابة لم يدخل في الكتابة إلا بشرط.

الثانية عشرة: ﴿وَعَاثُوهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتٰكُم﴾ هذا أمرٌ للسادة بإعانتهم في مال الكتابة، إما بأن يعطوهم شيئاً مما في أيديهم - أعني أيدي السادة - أو يحطوا عنهم شيئاً من مال الكتابة.

قال مالك: يوضع عن المكاتب من آخر كتابته، واستحسن علي رضي الله عنه أن يكون ذلك ربع الكتابة، واستحسن ابن مسعود ثلثها، وقيل: يسقط عنه شيئاً، ولم يحده، وهو قول الشافعي، ويجبر عليه السيد ويحكم به الحاكم على الورثة إن مات السيد، واحتج بمطلقي الأمر في قوله: ﴿وَعَاثُوهُمْ﴾، ورأى أن عطف الواجب على النذب معلوم في القرآن ولسان العرب كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى﴾ وما كان مثله.

ورأى مالك رحمه الله تعالى هذا الأمر على النذب، ولم يرَ لقدّر الوضيعة حداً. قال ابن العربي: جعل الشافعي الإيتاء واجباً، والكتابة غير واجبة، فجعل الأصل غير واجب والفرع واجباً، وهذا لا نظير له، فصارت دعوى محضة. فإن قيل: يكون ذلك كالنكاح لا يجب فإذا انعقد وجبت أحكامه، منها المتعة. قلنا: عندنا لا تجب المتعة فلا معنى لأصحاب الشافعي. وقد كاتب عثمان بن عفان عبده وحلف ألا يحطه...، في حديث طويل.

قلت: وقد قال الحسن وجماعة إنما الخطاب بقوله: ﴿وَعَاثُوهُمْ﴾ للناس أجمعين أن يعينوهم في فكاك رقابهم، وقيل: إنما الخطاب للولاة بأن يعطوا المكاتبين من مال الصدقة حظهم، وهو الذي تضمنه قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾، ودليل هذا أنه لو أراد حط شيء من نجوم الكتابة لقال وضعوا عنهم كذا.

الثالثة عشرة: - إذا قلنا: إنَّ المراد بالخطاب السادة فرأى عمرُ بنُ الخطاب أن يكون ذلك من أولِ نجومه، مبادرةً إلى الخيرِ خوفاً ألا يدرك آخرها. ورأى مالكٌ رحمه الله تعالى وغيره أن يكون الوضع من آخرِ نجم. وعلَّة ذلك أنه إذا وضع من أولِ نجم ربما عجز العبد فرجع هوَ وماله إلى السيد، فعادت إليه وضيعته وهي شبه الصدقة. وهذا قولُ ابنِ عمرَ وعليٍّ. وقال مجاهدٌ: يتركُ له من كلِّ نجم. قال ابنُ العربي: والأقوى عندي أن يكون في آخرها، لأنَّ الإسقاط أبداً إنما يكون في أخريات الديون.

الرابعة عشرة: المكاتبُ إذا بيعَ للعتقِ رضا منه بعدَ الكتابة وقبضَ بائه ثمنه لم يجب عليه أن يعطيه من ثمنه شيئاً، سواءً باعه لعتقٍ أو لغير عتقٍ، وليس ذلك كالسيد يؤدي إليه مكاتبُ كتابته فيؤتيه منها، أو يضع عنه من آخره نجماً أو ما شاء، على ما أمر الله به في كتابه لأنَّ النبي ﷺ لم يأمر موالي بريرة بإعطائها مما قبضوا شيئاً، وإن كانوا قد باعوها للعتق.

الخامسة عشرة: صفة عقد الكتابة، أن يقول السيد لعبده كاتبك على كذا وكذا من المال، في كذا وكذا نجماً، إذا أديته فأنت حرٌّ. أو يقول له أدِّ إليَّ ألفاً في عشرة أنجم وأنت حرٌّ. فيقول العبدُ قد قبلتُ ونحو ذلك من الألفاظ فمتى أداها عتق. وكذلك لو قال العبدُ كاتبني، فقال السيدُ قد فعلتُ، أو قد كاتبتك. قال ابنُ العربي: وهذا لا يلزم، لأنَّ لفظ القرآن لا يقتضيه والحال يشهد له، فإن ذكره فحسن، وإن تركه فهو معلومٌ لا يحتاج إليه.

السادسة عشرة: اختلف العلماء في ميراث المكاتب على ثلاثة أقوال:

فمذهب مالك أن المكاتب إذا هلك وترك مالا أكثر مما بقي عليه من كتابته وله ولدٌ ولدوا في كتابته أو كاتب عليهم، ورثوا ما بقي من المال بعد قضاء كتابته، لأنَّ حكمهم كحكمه، وعليهم السعي فيما بقي من كتابته لو لم يخلف مالا، ولا يعتقون إلا بعتقه، ولو أدى عنهم ما رجع بذلك عليهم، لأنهم يعتقون عليه، فهم أولى بميراثه لأنهم مساوون له في جميع حاله.

والقول الثاني - أنه يؤدي عنه من ماله جميع كتابته، وجعل كأنه قد مات حراً، وورثه جميع ولده، وسواءً في ذلك من كان حراً قبل موته من ولده ومن كاتب عليهم أو ولدوا في كتابته لأنهم قد استوا في الحرية كلهم حين تأدت عنهم كتابتهم وبه قال أبو حنيفة وأصحابه.

والقول الثالث - أَنَّ المكاتبَ إذا ماتَ قبلَ أَنْ يُؤدِّيَ جميعَ كتابتهِ فقدَ ماتَ عبداً، وكلُّ ما يخلفه من المالِ فهوَ لسيدهِ، ولا يرثُهُ أحدٌ منْ أولادهِ، لا الأحرارُ ولا الذينَ معه في كتابتهِ، لأنَّهُ لما ماتَ قبلَ أَنْ يُؤدِّيَ جميعَ كتابتهِ فقدَ ماتَ عبداً أو ماله لسيدهِ، فلا يصحُّ عتقه بعدَ موتهِ، لأنَّهُ محالٌ أَنْ يعتقَ عبدٌ بعدَ موتهِ، وعلى ولدهِ الذينَ كاتبَ عليهمْ أو ولدوا في كتابتهِ أَنْ يسعوا في باقي الكتابةِ، ويسقطَ عنهمْ منها قدرَ حصتهِ، فإنْ أدوا عتقوا لأنهمْ كانوا فيها تبعاً لأبيهمْ، وإنْ لمْ يؤدوا ذلكَ رقوا. هذا قول الشافعي وأحمد.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ في صحيح مسلم عن جابرٍ أَنَّ جاريةً لعبدِ الله بنِ أبيِّ يقالُ لها مسيكةٌ وأخرى يقالُ لها أميمةٌ فكانَ يكرههما على الزنى، فشكنا ذلكَ إلى النبي ﷺ فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ إلى قوله - ﴿عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ راجعٌ إلى الفتياتِ، وذلكَ أَنَّ الفتاةَ إذا أرادتِ التحصنَ فحينئذٍ يمكنُ ويتصورُ أَنْ يكونَ السيدُ مكرهاً، فأما إذا كانتِ هي راغبةً في الزنى لمْ يتصورُ إكراهُ، وقيل: في الكلامِ تقديمٌ وتأخيرٌ، أي وأنكحوا الأيامى والصالحينَ منْ عبادكم إنْ أَرَدْنَ تحصناً.

قوله تعالى: ﴿لَتَبْتَغُوا عَرَصَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا﴾ أي الشيءَ الذي تكسبه الأُمّةُ بفرجها والولدُ يسترَقُ فيأغ. ﴿وَمَنْ يُكْرِهْنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ عَفُورٌ﴾ لهنَّ ﴿رَحِيمٌ﴾ بهنَّ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾.

عدد تعالى على المؤمنين نعمه فيما أنزل إليهم من الآيات المنيرات وفيها ضرب لهم من أمثال الماضين من الأمم ليقع التحفظ مما وقع أولئك فيه.

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارُ نُورٍ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ بِاللَّهِ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝﴾.

اختلف العلماء في تأويل هذه الآية، ف قيل: المعنى: به وبقدرته أنارت أضواؤها، واستقامت أمورها، وقامت مصنوعات. فالكلام على التقريب للذهن، كما يقال: الملك نور أهل البلد، أي به قوام أمرها وصلاحي جملتها، وقيل: أي منور السموات والأرض. وقيل: مزين السموات بالشمس والقمر والنجوم، ومزين الأرض بالأنبياء والعلماء والمؤمنين. وقال ابن عباس وأنس: المعنى الله هادي أهل السموات والأرض. والأول أعم للمعاني وأصح مع التأويل. أي صفة دلالة التي يقذفها في قلب المؤمن، والدلائل تسمى نوراً. وقد سمي الله تعالى كتابه نوراً فقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾، وسمى نبيه نوراً فقال: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ (١٥) (١).

ومثل نور الله الذي هو هداؤه وإتقانه صنعة كل مخلوق وبراهينه الساطعة على الجملة، كهذه الجملة من النور الذي تتخذونه أنتم على هذه الصفة، التي هي أبلغ صفات النور الذي بين أيدي الناس، فمثل نور الله في الوضوح كهذا الذي هو متهاكم أيها البشر.

والمشكاة: الكوة في الحائط غير النافذة، والمصباح فيها أكثر إنارة منه في غيرها والمصباح: الفتيل بناره أي في الإنارة والضوء.

والكوكب الدرّي هو الزهرة.

واختلف المتأولون في عود الضمير في ﴿نُورِهِ﴾ على من يعود، فقال كعب الأخبار

(١) هذه التفاسير المروية عن السلف كلها صحيحة المعنى لكنها لا تقتضي نفى وصفه سبحانه بالنور، كما دلت عليه هذه الآية مع قوله ﷺ في المعراج: «رأيت نورا» وقوله ﷺ: «حجابه النور - وفي رواية أبي بكر: النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه» رواهما مسلم، ونوره سبحانه لا يشبه الأنوار المخلوقة كما أن سمعه وبصره لا يشبه الأسماع ولا الأبصار المخلوقة، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، فالله نور، وصفاته نور، وآياته المنزلة نور كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾.

وابنُ جبير: هو عائذٌ على محمد ﷺ، أي مثل نور محمد ﷺ. قال ابنُ الأنباري: ﴿*اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وقفٌ حسنٌ، ثمَّ تبدى ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ﴾ على معنى نور محمد ﷺ، وقال الحسن: هو عائذٌ على القرآن والإيمان، وعلى هذه الأقوال يوقفُ على قوله: ﴿وَالْأَرْضِ﴾. قال ابنُ عطية: وهذه الأقوال فيها عودُ الضميرِ على من لم يجرِ له ذكرٌ.

وقالت طائفةُ: الضميرُ في ﴿نُورِهِ﴾ عائذٌ على الله تعالى، ولا يوقفُ على هذا القولِ على ﴿وَالْأَرْضِ﴾، مثلُ هداةٍ في قلوبِ المؤمنين كمشكاةٍ، وتصديقه في آيةٍ أخرى يقولُ: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾.

وأمال الكسائي فيما روى عنه أبو عمر الدوري الألف من «مِشْكَاةٍ» وكسر الكاف التي قبلها.

وقرأ ابنُ عامرٍ وحفصٌ عن عاصم: «دُرِّي» بضمِّ الدالِ وشدِّ الياءِ، نسبَ الكوكبِ إلى الدرِّ لبياضه وصفائه، وقرأ حمزة وأبو بكر عن عاصم: «دُرِّي» بالهمزِ والمدِّ، وهو فعيلٌ من الدرءِ، بمعنى أنها يرفع بعضها بعضاً. وقرأ الكسائي وأبو عمرو: «دِرِّي» بكسرِ الدالِ والهمزِ من الدرءِ والدفع، مثلُ السكيرِ والفسيق. قال سيويه: أي يرفع بعضُ ضوئه بعضاً من لمعانه.

قوله تعالى: ﴿لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ ليست خالصةً للشرق فتسمى شرقيةً ولا للغرب فتسمى غربيةً، قيل: إنها من شجرِ الشام، فإنَّ شجرَ الشام لا شرقيٌّ ولا غربيٌّ، وشجرُ الشام هو أفضلُ الشجرِ، وهي الأرضُ المباركةُ.

قوله تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ مبالغةٌ في حسنه وصفائه وجودته ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ أي اجتمع في المشكاةِ ضوءُ المصباحِ إلى ضوءِ الزجاجةِ وإلى ضوءِ الزيتِ فصارتُ لذلك نورٌ على نورٍ. واعتقلت هذه الأنوارُ في المشكاةِ فصارتُ كأنور ما يكونُ، فكذلك براهينُ الله تعالى واضحةٌ، وهي برهانٌ بعدَ برهانٍ، وتنبيةٌ بعدَ تنبيهٍ، كإرساله الرسلَ وإنزاله الكتبَ، ومواعظُ تتكررُ فيها لمن له عقلٌ معتبرٌ.

﴿يُوقَدُ﴾ بياءٍ مضمومةٍ وتخفيفِ القافِ وضمِّ الدالِ قرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ وأهلُ الشامِ

وحفص. وقرأ أبو جعفر وأبو عمرو بن العلاء البصري: «تَوَقَّدَ» مفتوحة الحروف كلها مشددة القاف، وهاتان القراءتان متقاربتان، لأنهما جميعاً للمصباح، وقرأ الكوفيون: «تُوقَّدَ» بالتاء يعنون الزجاجة.

ومن قال إن هذا مثل للقرآن في قلب المؤمن قال: كما أن هذا المصباح يستضاء به ولا ينقص فكذلك القرآن يهتدى به ولا ينقص، فالمصباح القرآن، والزجاجة قلب المؤمن، والمشكاة لسانه وفهمه، والشجرة المباركة شجرة الوحي.

﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ تكاد حجج القرآن تتضح ولو لم يُقرأ ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ يعني أن القرآن نورٌ من الله تعالى لخلقه، مع ما أقام لهم من الدلائل والإعلام قبل نزول القرآن، فازدادوا بذلك نوراً على نور. ثم أخبر أن هذا النور المذكور عزيز، وأنه لا يناله إلا من أراد الله هدايته فقال: ﴿يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ لِلنَّاسِ﴾ أي يبين الأشباه تقريباً إلى الأفهام ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أي بالمهدي والضال.

قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوِ وَالْآصَالِ﴾ (٣٦) رجالاً لا تلهيهم تجرئة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فيه تسعة عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ الباء في ﴿بُيُوتٍ﴾ تضم وتكسر، واختلف في الفاء من قوله: ﴿فِي﴾ ف قيل: هي متعلقة بـ ﴿مُصْبِحٍ﴾. وقيل: بـ ﴿يُسَبِّحُ لَهُ﴾، فعلى هذا التأويل يوقف على ﴿عَلِيمٌ﴾. وقيل: هي متعلقة بـ ﴿يُوقَدُ﴾ وعليه فلا يوقف على ﴿عَلِيمٌ﴾. فإن قيل: فما الوجه إذا كان البيوت متعلقة بـ ﴿يُوقَدُ﴾ في توحيد المصباح والمشكاة وجمع البيوت؟ ولا يكون مشكاة واحدة إلا في بيت واحد. قيل: هذا من الخطاب المتلون الذي يفتح بالتوحيد ويختم بالجمع، كقوله تعالى: ﴿يَنَاءُهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ ونحوه. وقيل: رجع إلى كل واحد من البيوت. وقيل: هو كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ وإنما هو في واحدة منها.

واختلف الناس في البيوت هنا على خمسة أقوال:

الأول - أنها المساجدُ.

الثاني - هي بيوت بيت المقدس.

الثالث - بيوت النبي ﷺ.

الرابع - هي البيوت كلها.

وقول خامس - أنها المساجد الأربعة التي لم يبنها إلا نبي: الكعبة وبيت أريحا ومسجد المدينة ومسجد قباء.

وقوله: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدْوِ وَالْآصَالِ﴾ (٣٦) يقوي أنها المساجدُ.

الثانية: قوله تعالى ﴿أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ ﴿أَذِنَ﴾ معناه أمر وقضى، و﴿تُرْفَعُ﴾ قيل: معناه تبنى وتعلّى، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾، وقال ﷺ: «من بنى مسجداً من ماله بنى الله له بيتاً في الجنة». وفي هذا المعنى أحاديث كثيرة تحض على بنيان المساجد.

وقيل: ﴿تُرْفَعُ﴾ تعظم، ويرفع شأنها، وتطهر من الأنجاس والأقذار، وروي عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نتخذ المساجد في الدور وأن تطهر وتطيب.

الثالثة: إذا قلنا: إن المراد بنيانها فهل تزين وتنقش؟ اختلف في ذلك، فكرهه قوم وأباحه آخرون. فعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد». أخرجه أبو داود. وفي البخاري - وقال أنس: «يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلاً». وقال ابن عباس: لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى.

واحتج من أباح ذلك بأن فيه تعظيم المساجد والله تعالى أمر بتعظيمها في قوله: ﴿فِي

بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ﴾ يعني تعظم. وروي عن عثمان أنه بنى مسجد النبي ﷺ بالساج وحسنه. قال أبو حنيفة: لا بأس بنقش المساجد بماء الذهب. وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه نقش مسجد النبي ﷺ وبالغ في عمارته وتزيينه، وذلك في زمن ولايته قبل خلافته، ولم ينكر عليه أحد ذلك.

الرابعة: ومما تصان عنه المساجد وتنزه عنه الروائح الكريهة والأقوال السيئة، وقد صحَّ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال في غزوة تبوك: «من أكل من هذه الشجرة - يعني الثوم - فلا يأتين المساجد». وفي حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «من أكل من هذه البقلة الثوم» وقال مرة: «من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجداً فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم». وقال عمر رضي الله عنه في خطبته: «ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين ولا أراهما إلا خبيثتين، هذا البصل والثوم، لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من رجل في المسجد أمر به فأخرج إلى البقيع، فمن أكلهما فليمتهما طبعاً». وخرجه مسلم في صحيحه.

قال العلماء: وإذا كانت العلة في إخراجهم من المسجد أنه يتأذى به ففي القياس أن كل من تأذى به جيرانه في المسجد بأن يكون ذرب اللسان سفيهاً عليهم كان لهم إخراجهم. الخامسة: أكثر العلماء على أن المساجد كلها سواء، لحديث ابن عمر. وقال بعضهم: إنما خرج النهي على مسجد رسول الله ﷺ من أجل جبريل عليه السلام ونزوله فيه، ولقوله في حديث جابر: «فلا يقربن مسجداً». والأول أصح، لأنه ذكر الصفة في الحكم وهي المسجدية، وذكر الصفة في الحكم تعليل.

السادسة: وتصح المساجد أيضاً عن البيع والشراء وجميع الاشتغال، لقوله ﷺ للرجل الذي دعا إلى الجمل الأحمر: «لا وجدت، إنما بنيت المساجد لما بنيت له». أخرجه مسلم من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه، وهذا يدل على أن الأصل ألا يعمل في المسجد غير الصلوات والأذكار وقراءة القرآن. وكذا جاء مفسراً من حديث أنس قال: بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: مه مه، فقال النبي ﷺ: «لا ترموه دعوه». فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر إنما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن». أو كما قال رسول الله ﷺ. قال: فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه. وخرجه مسلم. ومما يدل على هذا من الكتاب قول الحق: ﴿وَيُذَكِّرُ فِيهَا أَسْمَهُ﴾. وقوله ﷺ لمعاوية بن الحكم السلمي: «إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من

كلام الناس إنما هو التسييح والتكبير وقراءة القرآن» خرجه مسلم في صحيحه.
 السابعة: روى الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن تناشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والشراء فيه، وأن يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة.

وقد كره قوم من أهل العلم البيع والشراء في المسجد، وبه يقول أحمد.
 قلت: وقد كره بعض أصحابنا تعليم الصبيان في المساجد، ورأى أنه من باب البيع. وهذا إذا كان بأجرة، فلو كان بغير أجر لم يمنع أيضاً من وجه آخر، وهو أن الصبيان لا يتحرزون عن الأقدار والوسخ، فيؤدي ذلك إلى عدم تنظيف المساجد.
 قال الترمذي: وقد روي عن بعض أهل العلم من التابعين رخصة في البيع والشراء في المسجد. وقد روي عن النبي ﷺ في غير حديث رخصة في إنشاء الشعر في المسجد.

قلت: أما تناشد الأشعار فاختلف في ذلك، فمن مانع مطلقاً، ومن مجيز مطلقاً، والأولى التفصيل، وهو أن ينظر إلى الشعر فإن كان مما يقتضي الثناء على الله عز وجل أو على رسوله ﷺ أو الذب عنهما كما كان شعر حسان، أو يتضمن الحض على الخير والوعظ والزهد في الدنيا والتقلل منها، فهو حسن في المساجد وغيرها، وما لم يكن كذلك لم يجز، لأن الشعر في الغالب لا يخلو عن الفواحش والكذب والتزين بالباطل، ولو سلم من ذلك فأقل ما فيه اللغو والهدر، والمساجد منزهة عن ذلك، لقوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ﴾.

وسياتي ذكر الأشعار الجائزة وغيرها بما فيه كفاية في «الشعراء» إن شاء الله تعالى.

الثامنة: وأما رفع الصوت فإن كان مما يقتضي مصلحة للرافع صوته دعي عليه بنقيض قصده، لحديث بريرة المتقدم، وحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقلل ردها الله عليك فإن المساجد لم تكن لهذا». وإلى هذا ذهب مالك وجماعة، حتى كرهوا رفع الصوت في المسجد في العلم وغيره. وأجاز أبو حنيفة وأصحابه رفع الصوت في الخصومة والعلم، قالوا: لأنهم لا بد لهم من ذلك. وهذا مخالف لظاهر الحديث، وقولهم: «لا بد لهم من ذلك» ممنوع، بل لهم بد من ذلك لوجهين:

أحدهما: بملازمة الوقار والحرمة، وبإحضار ذلك بالبال والتحرز من نقيضه.
والثاني: أنه إذا لم يتمكن من ذلك فليتخذ لذلك موضعاً يخصه، كما فعل عمرٌ حيث بنى رحبةً تسمى البطيحاء، وقال: من أراد أن يغط أو ينشد شعراً - يعني في مسجد رسول الله ﷺ - فليخرج إلى هذه الرحبة. وهذا يدل على أن عمر كان يكره إنشاد الشعر في المسجد، ولذلك بنى البطيحاء خارجةً.

التاسعة: وأما النوم في المسجد لمن احتاج إلى ذلك من رجل أو امرأة من الغرباء ومن لا بيت له فجائز، لأن في البخاري - وقال أبو قلابة عن أنس: قدم رهطٌ من عكل على النبي ﷺ فكانوا في الصفة، وقال عبد الرحمن بن أبي بكر: كان أصحاب الصفة فقراء. وفي الصحيحين عن ابن عمر أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له في مسجد النبي ﷺ. لفظ البخاري: وترجم «باب نوم المرأة في المسجد» وأدخل حديث عائشة في قصة السوداء، التي اتهمها أهلها بالوشاح، قالت عائشة: وكان لها خباء في المسجد أو حفش ... الحديث.

العاشر: روى مسلم عن أبي حميد أو عن أبي أسيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليقل اللهم إني أسألك من فضلك». خرجه أبو داود كذلك، إلا أنه زاد بعد قوله: «إذا دخل أحدكم المسجد: فليسلم وليصل على النبي ﷺ ثم ليقول اللهم افتح لي...» الحديث.

وروى ابن ماجه عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «باسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج قال باسم الله والصلاة على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وفضلك».

الحادية عشرة: روى مسلم عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس».

قال العلماء: فجعل ﷺ للمسجد مزيةً يتميز بها عن سائر البيوت، وهو ألا يجلس حتى يركع. وعامة العلماء على أن الأمر بالركوع على النذب والترغيب.

وقد ذهب داود وأصحابه إلى أن ذلك على الوجوب، وهذا باطل، ولو كان الأمر على ما قالوه لحرم دخول المسجد على المحدث الحدث الأصغر حتى يتوضأ، ولا قائل به فيما أعلم، والله أعلم.

الثانية عشرة: روى ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري قال: أول من أسرج في المساجد تميم الداري.

قال العلماء: ويستحب أن ينور البيت الذي يقرأ فيه القرآن بتعليق القناديل ونصب الشموع فيه، ويزاد في شهر رمضان في أنوار المساجد.

الثالثة عشرة: - قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ۖ رِجَالٌ﴾ اختلف العلماء في وصف الله تعالى المسبحين، فقيل: هم المراقبون أمر الله، الطالبون رضاه، الذين لا يشغلهم عن الصلاة وذكر الله شيء من أمور الدنيا. وقال كثير من الصحابة: نزلت هذه الآية في أهل الأسواق الذين إذا سمعوا النداء بالصلاة تركوا كل شغل وبادروا.

وقرأ عبد الله بن عامر وعاصم في رواية أبي بكر عنه «يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا» بفتح الباء على ما لم يسم فاعله، وكان نافع وأبو عمرو وحمزة يقرءون «يُسَبِّحُ» بكسر الباء، وكذلك روى أبو عمرو عن عاصم. فمن قرأ «يُسَبِّحُ» بفتح الباء كان على معنيين: أحدهما: أن يرتفع ﴿رِجَالٌ﴾ بفعل مضمر دل عليه الظاهر، بمعنى يسبحه رجال، فيوقف على هذا على ﴿الْآصَالِ﴾، والوجه الآخر: يرتفع ﴿رِجَالٌ﴾ بالابتداء والخبر.

﴿فِي بُيُوتٍ﴾ أي في بيوت أذن الله أن ترفع رجال، و﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ حال من الضمير في ترفع.

الرابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا﴾ قيل: معناه يصلي. وقال ابن عباس: كل تسبيح في القرآن صلاة، ويدل عليه قوله: ﴿بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾، أي بالغداة والعشي. وقال أكثر المفسرين: أراد الصلاة المفروضة، فالغدو صلاة الصبح، والآصال صلاة الظهر والعصر والعشاءين، لأن اسم الآصال يجمعها.

الخامسة عشرة: في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من غدا إلى

المسجد أو راح أعد الله له نزلًا في الجنة كلما غدا أو راح»، وخرج مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطواته إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة». وعنه قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعة وعشرين درجة وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة لا يريد إلا الصلاة فلم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه».

وقد جمع بعض العلماء من حرمة المسجد خمس عشرة خصلة، فقال: من حرمة المسجد أن يسلم وقت الدخول إن كان القوم جلوسًا، وإن لم يكن في المسجد أحد قال: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وأن يركع ركعتين قبل أن يجلس، وألا يشتري فيه ولا يبيع، ولا يسأل فيه سهمًا ولا سيفًا، ولا يطلب فيه ضالة، ولا يرفع فيه صوتًا بغير ذكر الله تعالى، ولا يتكلم فيه بأحاديث الدنيا، ولا يتخطى رقاب الناس، ولا ينازع في المكان، ولا يضيق على أحد في الصف، ولا يمر بين يدي مصل، ولا يصبق، ولا يتنخم، ولا يتمخط فيه، ولا يفرقع أصابعه، ولا يعبث بشيء من جسده، وأن ينزه عن النجاسات والصبيان والمجانين، وإقامة الحلود، وأن يكثر ذكر الله تعالى ولا يغفل عنه. فإذا فعل هذه الخصال فقد أدى حق المسجد، وكان المسجد حرزًا له وحصنًا من الشيطان الرجيم.

وفي البخاري عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا بنبل فليأخذ على نصالها لا يعقر بكفه مسلمًا». وخرج مسلم عن أنس قال قال رسول الله ﷺ: «البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها». وعن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «عرضت علي أعمال أمتي حسناتها وسيئها فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق ووجدت في مساوي أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن».

السادسة عشرة: لما قال تعالى: ﴿رَجَالٌ﴾ وخصهم بالذكر دل على أن النساء لا حظ

لهنَّ في المساجد، إذ لا جمعة عليهنَّ ولا جماعة، وأنَّ صلاتهنَّ في بيوتهنَّ أفضل. روى أبو داود عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها».

السابعة عشرة: قوله تعالى: ﴿لَا تُلْهِيمُهُمْ﴾ أي لا تشغلهم ﴿تَجَرَّةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ خصَّ التجارة بالذكر لأنها أعظم ما يشتغل به الإنسان عن الصلاة. فإن قيل: فلم كرر ذكر البيع والتجارة تشمله؟ قيل له: أراد بالتجارة الشراء لقوله: ﴿وَلَا بَيْعًا﴾. نظيره قول تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾، وقيل: التجار هم الجلاب المسافرون، والباعة هم المقيمون.

﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ اختلف في تأويله، فقيل: يعني حضور الصلاة، وقال ابن عباس: المكتوبة. وقيل: عن الأذان، وقيل: عن ذكره بأسمائه الحسنى، أي يوحده ويمجده.

الثامنة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِقَامَ الصَّلَاةِ﴾ هذا يدل على أن المراد بقوله: ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ غير الصلاة، لأنه يكون تكراراً.

التاسعة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ﴾ قيل: الزكاة المفروضة، وقيل: الزكاة هنا طاعة الله تعالى والإخلاص، إذ ليس لكل مؤمن مال.

﴿يَخَافُونَ يَوْمًا﴾ يعني يوم القيامة ﴿تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ يعني من هوله وحذر الهلاك. والتقلب التحول، والمراد قلوب الكفار وأبصارهم. فتقلب القلوب انتزاعها من أماكنها إلى الحناجر، فلا هي ترجع إلى أماكنها ولا هي تخرج. وأما تقلب الأبصار فالزرق بعد الكحل والعمى بعد البصر. وقيل: تتقلب القلوب بين الطمع في النجاة والخوف من الهلاك، والأبصار تنظر من أي ناحية يعطون كتبهم، وإلى أي ناحية يؤخذ بهم. وقيل: إن قلوب الشاكين تتحول عما كانت عليه من الشك، وكذلك أبصارهم لرؤيتهم اليقين، وذلك مثل قول تعالى: ﴿فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ﴾ فما كان يراه في الدنيا غياً يراه رشداً، إلا أن ذلك لا ينفعهم في الآخرة. وقيل: تقلب على جمر جهنم كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ﴾، ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْعَدَّتْهُمْ وَأَبْصَرْتَهُمْ﴾ في قول من جعل المعنى

تقلبها على لهب النار.

﴿لِيَجْزِيََهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ فذكر الجزاء على الحسنات، ولم يذكر الجزاء على السيئات وإن كان يجازي عليها لأمرين:

أحدهما - أنه ترغيب، فاقصر على ذكر الرغبة.

الثاني - أنه في صفة قوم لا تكون منهم الكبائر، فكانت صغائرهم مغفورة.

﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما - ما يضاعفه من الحسنات بعشر أمثالها.

الثاني - ما يفضل به من غير جزاء.

﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي من غير أن يحاسبه على ما أعطاه، إذ لا نهاية لعطاءه.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُواْ أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾ أعمال الخير للكافر، كصلة الرحم ونفع الجيران. والسراب: ما يرى نصف النهار في اشتداد الحر، كالماء في المفاز يلتصق بالأرض، وسمي السراب سراباً لأنه يسرب أي يجري كالماء. والقيعة جمع القاع، مثل جيرة وجار، وقيل: قيعة وقاع واحد، والقاع ما انبسط من الأرض واتسع ولم يكن فيه نبت، وفيه يكون السراب. وأصل القاع الموضع المنخفض الذي يستقر فيه الماء، وجمعه قيعان ﴿يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ﴾ العطشان ﴿مَاءً﴾ أي يحسب السراب ماءً ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ وهذا مثل ضربه الله تعالى للكفار، إذا قدموا على الله تعالى وجدوا ثواب أعمالهم محبطة بالكفر ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ أي وجد الله بالمرصاد ﴿فَوَقَّهٖ حِسَابَهُ﴾ أي جزاء عمله.

قوله تعالى: ﴿أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ﴾ مثل آخر للكفار، وقد قال تعالى: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ أي من الكفر إلى الإيمان. وقيل: هذا مثل قلب الكافر ﴿فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ﴾ منسوب إلى اللجة، وهو الذي لا يدرك قعره، وقوله تعالى: ﴿حَسِبْتَهُ لُجَّةً﴾ أي ماله

عمق، أما اللَّجَّةُ «بفتح اللام» فأصواتُ الناسِ وصخبهم ﴿يَغْشَاهُ مَوْجٌ﴾ أي يعلوه موجٌ ﴿مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ﴾ أي من فوق الموج موجٌ، ومن فوق هذا الموج الثاني سحابٌ ﴿ظَلَمْتُ بِعُضْهَا فَوْقَ بَعْضٍ﴾ وعن ابن كثير «سَحَابٌ ظُلُمَاتٍ» بالإضافة والخفض، والباقون بالرفع والتنوين ﴿إِذَا أُخْرِجَ يَدُّهُ﴾ يعني الناظر ﴿لَمْ يَكْدِرْ لَهَا﴾ أي من شدة الظلمات ﴿وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا﴾ يهتدي به أظلمت عليه الأمور، أو من لم يجعل الله له نورًا يمشي به يوم القيامة لم يهتد إلى الجنة، كقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلْ لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَفَّتٍ﴾ الخطابُ في ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ للنبي ﷺ، ومعناه: ألم تعلم، والمراد الكل ﴿أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ﴾ من الملائكة ﴿وَالْأَرْضِ﴾ من الجن والإنس ﴿وَالطَّيْرُ صَفَّتٍ﴾ مصطفات الأجنحة في الهواء. وقرأ الجماعة «والطير» بالرفع عطفًا على ﴿مَنْ﴾ ﴿كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ﴾ علم صلاة المصلي وتسبيح المسبح، وقيل: الصلاة هنا بمعنى التسبيح، وكرر تأكيدًا، كقوله: ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾. والصلاة قد تسمى تسبيحًا.

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ تقدم في غير موضع.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُرْجِي سَحَابًا﴾ يسوقه إلى حيث يشاء ﴿ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُمْ﴾ أي يجمعه عند انتشائه، ليقوى ويتصل ويكثف، والسحاب واحدٌ في اللفظ، ولكن معناه جمع، ولهذا قال: ﴿يُنْشِئُ السَّحَابَ﴾.

و «بين» لا يقع إلا لاثنين فصاعدًا، فكيف جاز بينه؟

فالجواب: أن ﴿بَيْنَهُمْ﴾ هنا لجماعة السحاب، كما تقول: الشجر قد جلست بينه لأنه جمع.

وجواب آخر - وهو أن يكون السحاب واحدًا فجاز أن يقال بينه لأنه مشتمل على قطع كثيرة.

﴿ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَّامًا﴾ أي مجتمعًا، يركب بعضها بعضًا، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾، والركم جمع الشيء ﴿فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ﴾ في ﴿الْوَدْقِ﴾ قولان: أحدهما - أنه البرق.

الثاني - أنه المطر، وخلال جمع خلل، مثل الجبل والجبال، وهي فُرْجُهُ ومخارج القطر منه. وقد تقدم في «البقرة» أن كعبًا قال: إن السحاب غربال المطر، لولا السحاب حين ينزل الماء من السماء لأفسد ما يقع عليه من الأرض ﴿وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ﴾ قيل: خلق الله في السماء جبالاً من بردٍ، فهو ينزل منها بردًا، وفيه إضمار، أي ينزل من جبال البرد بردًا، فالمفعول محذوف ﴿فَيَصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ﴾ فتكون إصابته نعمة، وصرفه نعمة ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ﴾ أي ضوء ذلك البرق الذي في السحاب ﴿يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ من شدة بريقه وضوئه. والسنا «مقصور» ضوء البرق. والسنا أيضًا نبت يتداوى به. والسنا من الرفعة ممدود، والبرق دليل على تكاثف السحاب، وبشير بقوة المطر، ومحذر من نزول الصواعق.

﴿يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ يأتي بأحدهما بعد الآخر. وقيل: تقلبيهما نقصهما وزيادتهما، وقيل: هو تغيير النهار بظلمة السحاب مرة وبضوء الشمس أخرى، وكذا الليل مرة بظلمة السحاب مرة وبضوء القمر، وقيل: تقلبيهما باختلاف ما يقدر فيهما من خير وشر ونفع وضرر ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ﴾ أي في الذي ذكرناه من تقلب الليل والنهار، وأحوال المطر والصيف والشتاء ﴿لَعِبْرَةً﴾ أي اعتبارًا ﴿لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ أي لأهل البصائر من خلقي.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ قرأ حمزة والكسائي «وَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ» بالإضافة. الباقون: ﴿خَلَقَ﴾ على الفعل. قيل: إنَّ المعنيين في القراءتين صحيحان، وقيل: إنَّ ﴿خَلَقَ﴾ لشيءٍ مخصوصٍ، وإنما يقال خالقٌ على العموم، كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿الْخَلِيقَ الْبَارِئُ﴾. وفي الخصوصِ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، وكذا: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَحِدَةٍ﴾. فكذا يجب أن يكون: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾. والدابة كلُّ ما دبَّ على وجه الأرض من الحيوانِ ﴿مِّن مَّاءٍ﴾ لم يدخل في هذا الجنُّ والملائكة، لأننا لم نشاهدهم، ولم يثبت أنهم خلقوا من ماء، بل في الصحيح «أنَّ الملائكة خلقوا من نورٍ والجن خلقوا من نارٍ». وقد تقدم.

وقال المفسرون: ﴿مِّن مَّاءٍ﴾ أي من نطفة، وقال جمهور النُّظرة: أراد أن خلقه كلُّ حيوانٍ فيها ماء كما خلق آدم من الماء والطين، وعلى هذا يخرج قول النبي ﷺ للشيخ الذي سأله في غزاة بدرٍ: ممن أنتم؟ فقال رسول الله ﷺ: «نحن من ماء». الحديث. وقال قوم: لا يستثنى الجنُّ والملائكة، بل كلُّ حيوانٍ خلق من الماء، وخلق النار من الماء، وخلق الريح من الماء، إذ أول ما خلق الله تعالى من العالم الماء، ثم خلق منه كل شيء.

قلت: ويدلُّ على صحة هذا قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾ المشي على البطن للحيات والحوت، ونحوه من الدود وغيره. وعلى الرجلين للإنسان والطير إذا مشى. والأربع لسائر الحيوان. وفي مصحف أبيي «ومنهم من يمشي على أكثر»، فعمَّ بهذه الزيادة جميع الحيوان كالسرطان والخشاش، ولكنه قرآن لم يثبت إجماع، لكن قال النقاش: إنما اكتفى في القول بذكر ما يمشي على أربع لأنَّ جميع الحيوان إنما اعتماده على أربع، وهي قوائم مشيه، وكثرة الأرجل في بعضه زيادة في خلقته، لا يحتاج ذلك الحيوان في مشيه إلى جميعها. قال ابن عطية: والظاهر أن تلك الأرجل الكثيرة ليست باطلاً بل هي محتاج إليها في تنقل الحيوان، وهي كلها تتحرك في تصرفه.

وَ ﴿ذَابَّةٌ﴾ تَشْمَلُ مَنْ يَعْقِلُ وَمَا لَا يَعْقِلُ، فَغَلَبَ مَنْ يَعْقِلُ فَقَالَ ﴿فَمِنْهُمْ﴾. وَقَالَ: ﴿مَنْ يَمْتَنِي﴾ فَأَشَارَ بِالْاِخْتِلَافِ إِلَى ثُبُوتِ الصَّانِعِ، أَيْ لَوْلَا أَنَّ لِلْجَمِيعِ صَانِعًا مَخْتَارًا لَمَا اخْتَلَفُوا، بَلْ كَانُوا مِنْ جَنْسٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِصِلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ﴾.

﴿يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. مما يريد خلقه ﴿قَدِيرٌ﴾.

﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ تقدم بيانه في غير موضع.

قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ﴾ يعني المنافقين، يقولون بالستهم آما بالله وبالرسول من غير يقين ولا إخلاص ﴿وَأَطَعْنَا﴾ وكذبوا ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ نزلت في رجل من المنافقين اسمه بشر كانت بينه وبين رجل من اليهود خصومة في أرض، فدعاه اليهودي إلى التحاكم عند رسول الله ﷺ، وكان المنافق مبطلاً، فأبى من ذلك وقال: إن محمداً يحيف علينا، فلنحكم كعب بن الأشرف، فنزلت الآية فيه.

وقال: ﴿لِيَحْكُمَ﴾ ولم يقل ليحكم لأن المعني به الرسول ﷺ، وإنما بدأ بذكر الله إعظاماً لله واستفتاحاً كلام.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ ﴿٤٩﴾ أي طائعين منقادين، وقيل: مسرعين ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ نفاق ﴿أَمْ ارْتَابُوا﴾ أم حدث لهم شك في

نبوته وعدله ﴿أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ﴾ أي يجوز في الحكم. وأني بلفظ الاستفهام لأنه أشد في التوبيخ وأبلغ في الذم ﴿بَلْ أَوْلَيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي المعاندون الكافرون، لإعراضهم عن حكم الله تعالى.

الثالثة: القضاء يكون للمسلمين إذا كان الحكم بين المعاهد والمسلم ولا حق لأهل الذمة فيه. وإذا كان بين ذميين فذلك إليهما. فإن جاء قاضي الإسلام فإن شاء حكم وإن شاء أعرض، كما تقدم في «المائدة».

الرابعة: هذه الآية دليل على وجوب إجابة الداعي إلى الحاكم لأن الله سبحانه ذم من دعي إلى رسوله ليحكم بينه وبين خصمه بأقبح الذم فقال: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ الآية. ما لم يعلم أن الحاكم فاسق، أو عداوة بين المدعي والمدعى عليه.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ﴾ أي إلى كتاب الله وحكم رسوله ﴿أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ قال ابن عباس: أخبر بطاعة المهاجرين والأنصار، وإن كان ذلك فيما يكرهون، أي هذا قولهم. ﴿وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ فيما أمر به وحكم ﴿وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ﴾ قرأ حفص: ﴿وَيَتَّقِهِ﴾ بإسكان القاف على نية الجزم، وكسرهما الباقر، لأن جزمه بحذف آخره. وأسكن الهاء أبو عمرو وأبو بكر. واختلس الكسرة يعقوب وقالون عن نافع والبستي عن أبي عمرو وحفص. وأشبع كسرة الهاء الباقر ﴿فَأَوْلَيْكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾.

وقيل: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾ في الفرائض ﴿وَرَسُولَهُ﴾ في السنن ﴿وَيَخْشِ اللَّهَ﴾ فيما مضى من عمره ﴿وَيَتَّقِهِ﴾ فيما بقي من عمره: ﴿فَأَوْلَيْكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ والفائز من نجا من النار وأدخل الجنة.

قوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ عاد إلى ذكر المنافقين، أي وأقسموا بالله أنهم يخرجون معك في المستأنف ويطيعون إقسامًا بليغًا ﴿قُلْ لَا تُقْسِمُوا﴾ وتم الكلام ﴿طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾ أولى بكم من أيمانكم، أو ليكن منكم طاعة معروفة، وقول معروف

بإخلاص القلب، ولا حاجة إلى اليمين، وقيل: المعنى قد عرفت طاعتكم وهي الكذب والتكذيب ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من طاعتكم بالقول ومخالفتكم بالفعل.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ بإخلاص الطاعة وترك النفاق ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي فإن تتولوا، فحذف إحدى التاءين. ودل على هذا أن بعده ﴿وَعَلَيْكُمْ﴾ ولم يقل وعليهم ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ﴾ أي من تبليغ الرسالة ﴿وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾ أي من الطاعة له ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ جعل الاهتداء مقروناً بطاعته ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ أي التبليغ ﴿الْمُبِينِ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ هذه الآية دلالة على نبوة رسول الله ﷺ، لأن الله عز وجل أنجز ذلك الوعد، بخلافة الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم، وأن الله استخلفهم ورضي أمانتهم، وكانوا على الدين الذي ارتضى لهم، لأنهم لم يتقدمهم أحد في الفضيلة إلى يومنا هذا، وليس بعدهم مثلهم إلى يومنا هذا، واحتجوا بما رواه سفيان مولى رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً».

وقال قوم: هذا وعد لجميع الأمة في ملك الأرض كلها تحت كلمة الإسلام، كما قال ﷺ: «زويت لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وسيبلغ ملك أمي ما زوي لي منها»، وهو المراد بقوله: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾.

وقوله: ﴿كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ يعني بني إسرائيل، إذ أهلك الله الجابرة بمصر، وأورثهم أرضهم وديارهم فقال: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا﴾. وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين، ثم إن الله تعالى آمنهم ومكنهم وملكهم، فصح أن الآية عامة لأمة محمد ﷺ غير مخصوصة، ومن الأصل المعلوم التمسك بالعموم.

وجاء في معنى تبديل خوفهم بالأمن قوله ﷺ: «والله ليرتفع الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون». خرجه مسلم في صحيحه، فكان كما أخبر ﷺ. فالآية معجزة النبوة، لأنها إخبار عما سيكون فكان.

قوله تعالى: ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ بلاد العرب والعجم، واللام في ﴿لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ﴾ جواب قسم مضمر، وقرأ أبو بكر والمفضل عن عاصم: «استخلف» بضم التاء وكسر اللام على الفعل المجهول ﴿وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ﴾ وهو الإسلام، كما قال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ وقد تقدم.

﴿وَلَيَبْدِلَنَّهُمْ﴾ قرأ ابن كثير ويعقوب من أبدل، والباقون بالتشديد، من بدل، وهي أكثر ما في القرآن، قال الله تعالى: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾. وقال: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً﴾، وقرئ: ﴿عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا﴾ مخففاً ومثقلاً.

﴿يَعْبُدُونِي﴾ هو في موضع الحال، أي في حال عبادتهم الله بالإخلاص. ويجوز أن يكون استثناءً على طريق الثناء عليهم ﴿لَا يُشْرِكُونَ بِشَيْءٍ﴾ لا يعبدون ولا يراؤون ولا يخافون ولا يحبون غيري ﴿وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أي بهذه النعم. والمراد كفران النعمة لأنه، قال تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ والكافر بالله فاسق بعد هذا الإنعام وقبله. قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاطِيعُوا الرُّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أعاد الأمر بالعبادة تأكيداً.

قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هذا تسلية للنبي ﷺ ووعد بالنصرة. وقراءة العامة ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء خطاباً. وقرأ ابن عامر وحمزة «يَحْسَبَنَّ» بالياء، بمعنى لا يحسبن الذين كفروا أنفسهم معجزين الله في الأرض، لأن الحسبان يتعدى إلى مفعولين، ويجوز أن يكون الفعل للنبي ﷺ، أي لا يحسبن محمد الذين كفروا معجزين في الأرض و﴿مُعْجِزِينَ﴾ معناه فائتين. ﴿وَمَا وَاهُمْ النَّارُ وَلَيْسَ الْمَصِيرُ﴾ أي المرجع.

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِذْنَكَ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَھُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾﴾، فيه ثمان مسائل:

الأولى: خصّ في هذه الآية بعض المستأذنين وبعض الأوقات، والتي قبلها عامة فيهما، لأنه قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾.

الثانية: الآية محكمة واجبة ثابتة على الرجال والنساء، وهو قول أكثر أهل العلم، قال ابن عباس: إن الله حليمٌ رحيمٌ بالمؤمنين يحبُّ الستر، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات.

الثالثة: قوله: ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ أي في ثلاث أوقات.

الرابعة: هذه الأوقات الثلاثة، هي الأوقات التي تقتضي عادة الناس الانكشاف فيها وملازمة التعري غالباً.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ أي الذين لم يحتلموا من أحراركم، ويحتمل الذين لم يبلغوا الحلم مما ملكت أيمانكم، على التقديم والتأخير، وأن الآية في الإماء، و﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾ نصب على الظرف، لأنهم لم يؤمروا بالاستئذان ثلاثاً، إنما أمروا بالاستئذان في ثلاثة مواطن، والظرفية في ﴿ثَلَاثَ﴾ بينة: من قبل صلاة الفجر، وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة، ومن صلاة العشاء، ولا يجب أن يستأذن ثلاث مرات في كل وقت.

﴿ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ قرأ جمهور السبعة ﴿ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ﴾ برفع ﴿ثَلَاثَ﴾. وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم «ثَلَاثَ» بالنصب على البدل من الظرف في قوله: ﴿ثَلَاثَ مَرَّاتٍ﴾.

السادسة: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ﴾ أي في الدخول من غير أن يستأذنوا وإن كنتم متبذلين ﴿طَوَافُونَ﴾ بمعنى هم طوافون. يطوفون عليكم وتطوفون عليهم، ومنه الحديث في الهرّة «إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات».

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ﴾ يريد العتمة. وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى يقول: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء وهم يعتمون بالإبل».

وفي البخاري عن أبي برزة: كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء. وقال أنس: أخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء. ونهى صلى الله عليه وسلم عن تسمية المغرب عشاء وعن تسمية العشاء عتمة ثابت، فأحب النبي صلى الله عليه وسلم أن تسمى بما سماها الله تعالى به، وقد قيل: إن هذا النهي عن اتباع الأعراب في تسميتهم العشاء عتمة، إنما كان لئلا يعدل بها عما سماها الله تعالى في كتابه إذ قال: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ﴾، فكانه نهي إرشاد إلى ما هو الأولى وليس على جهة التحريم، وقيل: إنما نهى عن ذلك تنزيها لهذه العبادة الشريفة الدينية عن أن يطلق عليها ما هو اسم لفعله دنيوية، وهي الحلبة التي كانوا يحتلبونها في ذلك الوقت ويسمون العتمة، ويشهد لهذا قوله: «فإنها تعتم بحلاب الإبل».

الثامنة: في فضل صلاة العشاء، وفيه حديث مسلم عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الفجر في جماعة فكأنما قام الليل كله».

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِذُوا كَمَا أَسْتَعِذُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (٥٩)

أمر الله تعالى في هذه الآية أن يكونوا إذا بلغوا الحلم على حكم الرجال في الاستئذان في كل وقت، وقال: ﴿فَلْيَسْتَعِذُوا﴾ ولم يقل فليستأذنوكم. وقال في الأولى: ﴿لَيْسْتَعِذْنَكُمْ﴾ لأن الأطفال غير مخاطبين ولا متعبدين.

قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٦٠﴾، فيه خمس مسائل:

الأولى: القواعدُ واحدها قاعدٌ، بلا هاءٍ، ليدلَّ حذفها على أنه قعودُ الكبر، كما قالوا: امرأةٌ حاملٌ، ليدلَّ بحذفِ الهاءِ أنه حملٌ حبلٍ.

الثانية: القواعدُ: العُجُزُ اللواتي قعدنَ عنِ التصرفِ من السنِّ، وقعدنَ عنِ الولدِ والمحيضِ، هذا قولُ أكثرِ العلماءِ.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ إنما خصَّ القواعدُ بذلك لانصرافِ الأنفسِ عنهنَّ، إذ لا مذهبَ للرجالِ فيهنَّ، فأبيحَ لهنَّ ما لم يَحِمْ لغيرهنَّ، وأزيلَ عنهم كلفةُ التحفظِ المتعبِ لهنَّ.

الرابعة: ﴿أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ﴾ تضعُ الجلبابَ الذي يكونُ فوقَ الدرعِ والخمارِ.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ أي غيرَ مظهراتٍ ولا متعرضاتٍ بالزينة لينظرَ إليهنَّ، والتبرُّجُ: التَّكشُّفُ والظهورُ للعيونِ، ومنه: بروجٌ مشيدةٌ. وبروجُ السماءِ والأسوارِ، أي لا حائلَ دونها يسترها.

ومن التبرج أن تلبسَ المرأةُ ثوبينِ رقيقين يصفانها. روى الصحيحُ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صنفانِ من أهل النارِ لم أرهما قومٌ معهم سياطٌ كأذنابِ البقرِ يضربونَ بها الناسَ ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ مميلاتٌ مائلاتٌ رؤوسهنَّ كأُسنمةِ البختِ المائلة لا يدخلن الجنةَ ولا يجدنَ ريحها وإنَّ ريحها ليوجدُ من مسيرةِ كذا وكذا».

قال ابنُ العربي: كاسياتٌ لأنَّ الثيابَ عليهنَّ، عارياتٌ لأنَّ الثوبَ إذا رَقَّ يصفهنَّ، ويدي محاسنهنَّ، وذلك حرامٌ، وقيل: كاسياتٌ من الثيابِ عارياتٌ من لباسِ التقوى الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ وأنشدوا:

إذا المرء لم يلبس ثياب من التقى تقلب عرياناً وإن كان كاسياً

وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون عليّ وعليهم قمصٌ منها ما يبلغ الثديّ ومنها ما دون ذلك ومر عمر ابن الخطاب وعليه قميصٌ يجره» قالوا: ماذا أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: الدين. فتأويله ﷺ القميص بالدين مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾.

قلت: هذا التأويل أصح التأويلين، وهو اللائق بهنّ في هذه الأزمان، وخاصة الشباب، فإنهنّ يتزينن ويخرجن متبرجات، فهنّ كاسيات بالثياب عاريات من التقوى حقيقة، فلو كان عندهنّ شيء من التقوى لما فعلن ذلك، قال ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة أضرب على الرجال من النساء». خرجه البخاري.

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالَكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَدَائِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذَٰلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾، فيه إحدى عشرة مسألة:

الأولى: المختار أن يقال: إن الله رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلق بالتكليف الذي يشترط فيه البصر، وعن الأعرج فيما يتعدى من الأفعال مع وجود العرج، وعن المريض فيما يؤثر المرض في إسقاطه، كالصوم وشروط الصلاة وأركانها، والجهاد ونحو ذلك. ثم قال بعد ذلك مبيناً: وليس عليكم حرج في أن تأكلوا من بيوتكم....

فظاهر الآية وأمر الشريعة يدل على أن الحرج عنهم مرفوع في كل ما يضطرهم إليه العذر، وتقتضي نيتهم فيه الإتيان بالأكمل، ويقتضي العذر أن يقع منهم الأنقص، فالحرج مرفوع عنهم في هذا.

الثانية: وقالت فرقة: الآية كلها في معنى المطاعم. قالت: وكانت العرب ومن بالمدينة قبل المبعث تتجنب الأكل مع أهل الأعداء تقدراً أو تحرجاً من غير أهل الأعداء، إذ هم مقصرون عن درجة الأصحاء في الأكل، لعدم الرؤية في الأعمى، وللعجز عن المزاخرة في

الأعرج، ولضعف المريض، فنزلت الآية في إباحة الأكل معهم. وقيل: إن أهل الأعداء تخرجوا في الأكل مع الناس من أجل عذرهم، فنزلت الآية مبيحة لهم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ وذكر بيوت القربات وسقط منها بيوت الأبناء، لأنها داخلية في قوله: ﴿فِي بُيُوتِكُمْ﴾ لأن بيت ابن الرجل بيته وفي الخبر: «أنت ومالك لأبيك»، وقد يكون في بيوتكم للزوجة والولد شيء من ملكهم فليس عليكم في ذلك حرج.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ﴾ قال بعض العلماء: هذا إذا أذنوا له في ذلك. وقال آخرون: أذنوا له أو لم يأذنوا فله أن يأكل، لأن القرابة التي بينهم هي إذن منهم.

قال ابن العربي: أباح لنا الأكل من جهة النسب من غير استئذان إذا كان الطعام مبنولا، فإذا كان محوزا دونهم لم يكن لهم أخذه، ولا يجوز أن يجاوزوا إلى الإدخار، ولا إلى ما ليس بمأكل إلا بإذن منهم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْكُمْ مَفَاتِحُهُ﴾ وعظم ذلك ما ملكه الرجل في بيته وتحت غلقه ويدخل في الآية الوكلاء والعيث والأجراء لا بأس أن يطعموا الشيء اليسير. قال ابن العربي: وللخازن أن يأكل مما يخزن إجماعا، وهذا إذا لم تكن له أجره، فأما إذا كانت له أجره على الخزن حرم عليه الأكل.

السادسة: قوله تعالى: ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ الصديق بمعنى الجمع، وكذلك العدو، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي﴾، والصديق من يصدقك في مودته وتصدقته في مودتك. ثم قيل: إن هذا منسوخ بقوله: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا﴾ الآية، وقوله ﷺ: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة نفس منه». وقيل: هي محكمة، وهو أصح، وكان ﷺ يدخل حائط أبي طلحة المسمى ببيرحا ويشرب من ماء فيها طيب بغير إذن، على ما قاله علماؤنا، قالوا: والماء متملك لأهله.

وإذا جازَ الشربُ من ماءِ الصديقِ بغيرِ إذنه جازَ الأكلُ من ثماره وطعامه إذا علمَ أنَّ نفسَ صاحبه تطيبُ به لثافته ويسير مؤنته، أو لما بينهما من المودة. ومن هذا المعنى إطعامُ أمِّ حرام له ﷺ إذا نامَ عندها، لأنَّ الأغلبَ أنَّ ما في البيتِ من الطعامِ هو للرجل، وأنَّ يدَ زوجته في ذلك عاريةٌ. وهذا كله ما لم يتخذِ الأكلُ خبنةً، ولم يقصدْ بذلك وقايةَ ماله، وكان تافهاً سيراً.

السابعة: قرنَ الله عزَّ وجلَّ في هذه الآيةِ الصديقَ بالقربة المحضةِ الوكيدة، لأنَّ قربَ المودةِ لصيقٌ. قال ابنُ عباسٍ: الصديقُ أو كد من القربة، ألا ترى استغاثةَ الجهنميين: ﴿لَنَا مِنْ شَفْعِينَ ۝ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ۝﴾.

قلتُ: ولهذا لا تجوزُ عندنا شهادةُ الصديقِ لصديقه، كما لا تجوزُ شهادةُ قريبٍ لقريبه. الثامنة: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ قيل: إنها نزلت في بني ليث بن بكرٍ، وهم حيٌّ من بني كنانة، وكان الرجلُ منهم لا يأكلُ وحدهُ ويمكثُ أيامًا جائعًا حتى يجدَ من يؤاكله. ومنه قولُ بعض الشعراء:

إذا ما صنعتِ الزادَ فالتمسي له أكيلاً فإني لستُ آكله وحدي

قال ابنُ عطية: وكانت هذه السيرة موروثةً عندهم عن إبراهيم عليه السلام، فإنه كان لا يأكلُ وحده. وكان بعضُ العرب إذا كان له ضيفٌ لا يأكلُ إلا أن يأكلَ مع ضيفه، فنزلت الآيةُ مينةً سنةَ الأكل، ومذهبةً كلَّ ما خالفها من سيرة العرب، ومبيحةً من أكلِ المنفرد ما كان عند العرب محرماً، نحت به نحو كرم الخلق، فأفرطت في إلزامه، وإنَّ إحضارَ الأكيلِ لحسن، ولكنَّ بألا يحرم الانفراد.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا﴾ ﴿جَمِيعًا﴾ نصب على الحال. و﴿أَشْتَاتًا﴾ جمعُ شتٍّ، والشتُّ المصدرُ بمعنى التفرق، يقال: شتَّ القومُ أي تفرقوا. وقد ترجم البخاريُّ في صحيحه «بابٌ - ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ الآية. والنَّهْد والاجتماعُ. ومقصوده فيما قاله علماؤنا في هذا الباب: إباحةُ الأكلِ جميعاً وإن اختلفت أحوالهم في الأكل، وقد سوغ النبي ﷺ ذلك، فصارت تلك سنة

في الجماعات التي تدعى إلى الطعام في النهدي والولائم وفي الإملاق في السفر، والنهد: ما يجمعه الرفقاء من مالٍ أو طعامٍ على قدرٍ في النفقة ينفقونه بينهم.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَرَكَاةٌ طَيِّبَةٌ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾﴾

قال ابن العربي: القول بالعموم في البيوت هو الصحيح، ولا دليل على التخصيص، فإذا دخل بيتاً لغيره استأذن كما تقدم، فإذا دخل بيتاً لنفسه سلم كما ورد في الخبر، يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وهذا إذا كان فارغاً، فإن كان فيه أهله وخدمه فليقل: السلام عليكم. وإن كان مسجداً فليقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

وعند الحاكم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وهو في مسلم بمعناه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها، وإذا طعمتم فاذكروا اسم الله، وإذا سلم أحدكم حين يدخل بيته وذكر اسم الله على طعامه يقول الشيطان لأصحابه: لا مبيت لكم ولا عشاء وإذا لم يسلم أحدكم ولم يسم يقول الشيطان لأصحابه: أدركتم المبيت والعشاء».

وفي كتاب أبي داود عن أبي مالك الأشجعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا ولج الرجل بيته فليقل اللهم إني أسألك خير الولوج وخير الخروج باسم الله ولجنا وباسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم على أهله».

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿تَحِيَّةٌ﴾ مصدر، لأن قوله: ﴿فَسَلِّمُوا﴾ معناه فحيوا، ووصفها بالبركة لأن فيها الدعاء واستجلاب مودة المسلم عليه. ووصفها أيضاً بالطيب لأن سامعها يستطيعها. والكاف من قوله: ﴿كَذَلِكَ﴾ كاف تشبيه. و﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى هذه السنن، أي كما بين لكم سنة دينكم في هذه الأشياء يبين لكم سائر ما بكم حاجة إليه في دينكم.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿إِنَّمَا﴾ في هذه الآية للحصر، المعنى: لا يتم ولا يكمل إيمان من آمن بالله ورسوله إلا بأن يكون من الرسول سامعاً غير معنت، وبين تعالى في أول السورة أنه أنزل آيات بينات، وإنما النزول على محمد ﷺ، فختم السورة بتأكيد الأمر في متابعتهم ﷺ، ليعلم أن أوامره كأوامر القرآن.

الثانية: الأمر الجامع المراد به ما للإمام من حاجة إلى تجمع الناس فيه لإذاعة مصلحة، من إقامة سنة في الدين كالجمعة، أو لتهيب عدوً باجتماعهم وللحروب، قال الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾. فإذا كان أمر يشملهم نفعه وضره جمعهم للتشاور في ذلك.

وروي أن هذه الآية نزلت في حفر الخندق في شوال سنة خمس من الهجرة، فكان المنافقون يتسللون لوأذاً من العمل ويعتذرون بأعذار كاذبة.

﴿فَأَذِّن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ فكان النبي ﷺ بالخيار إن شاء أن يأذن وإن شاء منع. وقال قتادة: قوله: ﴿فَأَذِّن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ منسوخة بقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾.

﴿وَأَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللَّهُ﴾ أي لخروجهم عن الجماعة إن علمت لهم عذراً ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ بصياح ورفع صوت بل عظموه كما قال في الحجرات: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ الآية. وقيل: أمرهم أن يشرفوه ويفخموه. وعن ابن عباس: لا تتعرضوا لدعاء الرسول عليكم بإسقاطه فإن دعوته موجبة.

﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمُ لُوَاذًا﴾ التسلل والانسلال: الخروج. واللوأذ من الملاوذة، وهي أن تستتر بشيء مخافة من يراك، فكان المنافقون يتسللون عن صلاة الجمعة ﴿لُوَاذًا﴾ مصدر في موضع الحال، أي متلاوذين، أي يلوذ بعضهم ببعض، ينضم إليه

استتاراً من رسول الله ﷺ، لأنه لم يكن على المنافقين أثقل من يوم الجمعة وحضور الخطبة، وقيل: كانوا يتسللون في الجهاد رجوعاً عنه يلوذ بعضهم ببعض.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ بهذه الآية احتج الفقهاء على أن الأمر على الوجوب. ووجهها أن الله تبارك وتعالى قد حذر من مخالفة أمره، وتوعد بالعقاب عليها بقوله: ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فتحرّم مخالفته، فيجب امتثال أمره. والفتنة هنا القتل، وقيل: الزلازل والأهوال، وقيل: سلطان جائر يسلط عليهم، وقيل: الطبع على القلوب بشؤم مخالفة الرسول. والضمير في ﴿أَمْرِهِ﴾ عائد إلى أمر الله تعالى، وقيل: إلى أمر رسوله ﷺ، و﴿عَنْ﴾ في هذا الموضع زائدة. وقال الخليل وسيبويه: ليست بزائدة، والمعنى: يخالفون بعد أمره، ومنه قوله: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ أي بعد أمر ربه.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً ﴿قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ فهو يجازيكم به. و﴿يَعْلَمُ﴾ هنا بمعنى علم ﴿وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ﴾ بعد ما كان في خطاب رجوع في خبر، وهذا يقال له: خطاب التلوين ﴿فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا﴾ أي يخبرهم بأعمالهم ويجازيهم بها ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ من أعمالهم وأحوالهم.

سورة الفرقان

مكية كلها في قول الجمهور. وقال ابن عباس وقتادة: إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة، وهي: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾ ﴿تَبَارَكَ﴾ تعالى عطاؤه، ودام وثبت إنعامه، في اللغة والاشتقاق، من برك الشيء إذا ثبت ومنه برك الجمل والطير على الماء، أي دام وثبت.

وَ ﴿الْفُرْقَانَ﴾ القرآن. وقيل: إنه اسم لكل منزل، كما قال: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى وَهَرُونَ الْفُرْقَانَ﴾. وفي تسميته فرقاناً وجهان:

أحدهما - لأنه فرق بين الحق والباطل، والمؤمن والكافر.

الثاني - لأن فيه بيان ما شرع من حلال وحرام.

﴿عَلَى عَبْدِهِ﴾ يريد محمداً ﷺ ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ ﴿١﴾ اسم ﴿يَكُونُ﴾ مضمراً يعود على ﴿عَبْدِهِ﴾ وهو أولى لأنه أقرب إليه. ويجوز أن يكون يعود على ﴿الْفُرْقَانَ﴾. والنذير: المحذر من الهلاك، والمراد بـ ﴿الْعَالَمِينَ﴾ هنا الإنس والجن، لأن النبي ﷺ قد كان رسولا إليهما، ونذيراً لهما، وأنه خاتم الأنبياء، ولم يكن غيره عام الرسالة إلا نوح فإنه عم برسالته جميع الإنس بعد الطوفان، لأنه بدأ به الخلق.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ عظم تعالى نفسه ﴿وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ نزهة سبحانه وتعالى نفسه عما قاله المشركون من أن الملائكة أولاد الله، يعني بنات الله سبحانه وتعالى. وعما قالت اليهود: عزيز ابن الله، جلَّ الله تعالى. وعما قالت النصارى: المسيح ابن الله ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾ كما قال عبدة الأوثان ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾

فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ۝ أي قدر كل شيء مما خلق بحكمته على ما أَرَادَ، لا عن سهوةٍ وغفلةٍ، بل جرت المقادير على ما خلق الله إلى يوم القيامة، وبعد القيامة، فهو الخالق المقدر، فيأه فاعبدوه.

قوله تعالى: **﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً﴾** ذكر ما صنع المشركون على جهة التعجيب في اتخاذهم الآلهة، مع ما أظهر من الدلالة على وحدانيته وقدرته **﴿لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا﴾** يعني الآلهة **﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾** لما اعتقد المشركون فيها أنها تضر وتنفع، عبر عنها كما يعبر عما يعقل **﴿وَلَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾** أي لا دفع ضرر وجلب نفع، فحذف المضاف **﴿وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾** أي لا يمتنون أحدًا، ولا يحيونه.

قوله تعالى: **﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** يعني مشركي قريش **﴿إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ﴾** أي كذب اختلقه **﴿وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ﴾** يعني اليهود **﴿فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا﴾** أي بظلم. وقيل: المعنى فقد أتوا ظلمًا **﴿وَزُورًا﴾** وقالوا أساطير الأولين **﴿واحد الأساطير أسطورة، مثل أحاديث وأحداث﴾** **﴿أَكْتَتَبَهَا﴾** يعني محمدا **﴿فَهِيَ تُمَلَّى عَلَيْهِ﴾** أي تلقى عليه وتقرأ **﴿بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾** حتى تحفظ.

قوله تعالى: **﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** ذكر **﴿السِّرَّ﴾** دون الجهر، لأنه من علم السر فهو في الجهر أعلم **﴿إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** يريد غفورًا لأولياءه رحيمًا بهم.

قوله تعالى: **﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾**، فيه مسألتان:

الأولى: ذكر شيئًا آخر من مطاعنهم. والضمير في **﴿قَالُوا﴾** لقريش.

الثانية: دخول الأسواق مباح للتجارة وطلب المعاش. وكان ﷺ يدخلها لحاجته، ولتذكرة الخلق بأمر الله ودعوته، ويعرض نفسه فيها على القبائل، لعل الله أن يرجع بهم إلى الحق. وفي البخاري في صفته ﷺ: «ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق»، وتجارة الصحابة فيها معروفة، وخاصة المهاجرين، كما قال أبو هريرة: وإن إخواننا من المهاجرين

كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ، خَرَجَهُ الْبَخَارِيُّ.

قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ﴾ أي هلا ﴿فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ ﴿٧﴾ جواب الاستفهام ﴿أَوْ يُلْقَى﴾ في موضع رفع، والمعنى: أو هلا يلقي ﴿إِلَيْهِ كَنْزٌ﴾ ﴿أَوْ﴾ هلا ﴿تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا﴾ ﴿يَأْكُلُ﴾ بالياء قرأ المدنيون وأبو عمرو وعاصم. وقرأ سائر الكوفيين بالنون، والقراءتان حسنتان تؤديان عن معنى، وإن كانت القراءة بالياء أئين، لأنه قد تقدم ذكر النبي ﷺ وحده فأن يعود الضمير عليه أئين ﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ ﴿٨﴾.

قوله تعالى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَلَ﴾ ليتوصلوا إلى تكذيبك ﴿فَضَلُّوا﴾ عن سبيل الحق وعن بلوغ ما أرادوا ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا﴾ ﴿٩﴾ إلى تصحيح ما قالوه فيك. قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ﴾ شرط ومجازاة، ولم يدغم ﴿جَعَلَ لَكَ﴾ لأن الكلمتين منفصلتان، ويجوز الإدغام لاجتماع المثليين ﴿وَيَجْعَلُ لَكَ﴾ في موضوع جزم عطفاً على موضع ﴿جَعَلَ﴾ ﴿قُصُورًا﴾ ﴿١٠﴾. قال مجاهد: كانت قريش ترى البيت من حجارة قصرًا كائنًا ما كان. والقصر في اللغة الحبس، وسمي القصر قصرًا لأن من فيه مقصور عن أن يوصل إليه. وقيل: العرب تسمي بيوت الطين القصر. وما يتخذ من الصوف والشعر البيت.

قوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ﴾ يريد يوم القيامة ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ ﴿١١﴾ يريد جهنم تتلظى عليهم ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ أي من مسيرة خمسمائة عام ﴿سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا﴾ ﴿١٢﴾ سمعوا صوت تغيظها عليهم. وقيل: المعنى إذا رأتهم خزائنها سمعوا لهم تغيطًا وزفيرًا حرصًا على عذابهم، وقيل: ﴿سَمِعُوا لَهَا﴾ أي فيها، أي سمعوا فيها تغيطًا وزفيرًا للمعذبين. كما قال تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهيقٌ﴾ و«في واللام» يتقاربان، تقول: أفعل هذا في الله والله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْقُؤُومُ مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ﴾ مكتفين، وقيل: مصفدين قد قرنت أيديهم إلى أعناقهم في الأغلال. وقيل: قرنوا مع الشياطين، أي قرن كل واحد منهم إلى

شيطانه. ﴿دَعُوا هُنَالِكَ ثُبُورًا﴾ أي هلاكًا، أو ويلًا.

قوله تعالى: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا﴾ ﴿١٤﴾ فإن هلاككم أكثر من أن تدعوا مرة واحدة.

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَذَلِكْ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ﴾. قال: ﴿أَذَلِكْ خَيْرٌ﴾ ولا خير في النار لأنهم لما كانوا يعملون عمل أهل النار صاروا كأنهم يقولون إن في النار خيرًا.

قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ﴾ من النعيم ﴿خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا﴾ ﴿١٦﴾ وعد الله المؤمنين الجنة جزاء على أعمالهم فسألوه ذلك الوعد فقالوا: ﴿رَبَّنَا وَعَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾، وقيل: إن الملائكة تسأل لهم الجنة، دليله قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ﴾ الآية.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ قرأ ابن كثير وحفص ويعقوب وأبو عمرو في رواية الدوري ﴿يَحْشُرُهُمْ﴾ بالياء، والباقون بالنون على التعظيم ﴿وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ من الملائكة والإنس والجن والمسيح وعزير، وقيل: الأصنام ﴿فَيَقُولُ﴾ قراءة العامة بالياء، وقرأ ابن عامر بالنون على التعظيم ﴿ءَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ﴾ ﴿١٧﴾ استفهام توبيخ للكفار ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ﴾ أي قال المعبودون من دون الله سبحانه، أي تنزيهاً لك ﴿مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾. فإن قيل: فإن كانت الأصنام التي تعبد تحشر فكيف تنطق وهي جماد؟ قيل له: ينطقها الله تعالى يوم القيامة كما ينطق الأيدي والأرجل. وقرأ أبو جعفر: ﴿أَنْ نَتَّخِذَ﴾ بضم النون وفتح الخاء على الفعل المجهول، وتكون ﴿مِنْ﴾ الثانية صلة.

﴿وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَعَآبَاءَهُمْ﴾ أي في الدنيا بالصحة والغنى وطول العمر بعد موت الرسل صلوات الله عليهم ﴿حَتَّى نَسْأَلَ الدَّكَرَ﴾ أي القرآن المنزل على الرسل، تركوا العمل به، وقيل: نسوا الشكر على الإحسان إليهم والإنعام عليهم ﴿وَكَاثُرًا قَوْمًا بُورًا﴾ ﴿١٨﴾ أي هلكى، والبوار هو الهلاك، وقيل: ﴿بُورًا﴾ لا خير فيهم. مأخوذ من بوار الأرض، وهو تعطيلها من الزرع، وقيل: البوار. الفساد والكساد، من قولهم: بارت السلعة إذا كسدت

قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ﴾ من الحقّ فما يستطيعون لكم صرفاً عن الحقّ الذي هداكم الله إليه، ولا نصراً لأنفسهم مما ينزل بهم من العذاب بتكذيبهم إياكم.

﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِّنْكُمْ﴾ قال ابن عباس: من يشرك منكم ثم مات عليه ﴿نَذِقْهُ﴾ أي في الآخرة ﴿عَذَابًا كَبِيرًا﴾ أي شديداً، كقوله تعالى: ﴿وَلَتَعْلَنَ عُلوًّا كَبِيرًا﴾ أي شديداً.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾، فيه تسع مسائل:

الأولى: نزلت جواباً للمشرّكين حيث قالوا: ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ﴾ كالذي تأكل أنت وتمشي، فليس لهم عليك بما قالوا من ذلك حجة، وذهبت فرقة إلى أن قوله: ﴿لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ﴾ كناية عن الحدث. قلت: وهذا بليغ في معناه، ومثله ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾.

الثالثة: هذه الآية أصل فتناول الأسباب وطلب المعاش بالتجارة والصناعة وغير ذلك، وقد أخبر الله تعالى في كتابه عن أصفياه ورسله وأنبيائه بالأسباب والاحتراف فقال وقوله الحق: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾، وقال ﷺ: «جعل رزقي تحت ظل رمحي» وقال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ وكان الصحابة رضي الله عنهم يتجرون ويحترفون وفي أموالهم يعملون.

وفي التنزيل حيث خاطب موسى الكليم ﴿أَضْرِبْ بَعْصَاكَ الْبَحْرَ﴾ وقد كان قادراً على فلق البحر دون ضرب عصا. وكذلك مريم رضي الله عنها ﴿وَهَزَيَ إِلَيْكَ جِذْعَ النَّخْلَةِ﴾، وقال ﷺ: «لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يسأل أحداً أعطاه أو منعه».

فالعجب العجيب ممن يدعي التجريد والتوكل على التحقيق، ويقعد على ثنيات الطريق، ويدع الطريق المستقيم، والمنهج الواضح القويم. ثبت في البخاري عن ابن عباس

قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَحْجُونَ وَلَا يَتَزَوَّدُونَ وَيَقُولُونَ نَحْنُ الْمَتَوَكِّلُونَ، فَإِذَا قَدِمُوا سَأَلُوا النَّاسَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾. وَلَمْ يَنْقُلْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ خَرَجُوا إِلَى أَسْفَارِهِمْ بِغَيْرِ زَادٍ، وَكَانُوا الْمَتَوَكِّلِينَ حَقًّا. وَالتَّوَكَّلُ اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى الرَّبِّ فِي أَنْ يَلْمَ شَعَثُهُ وَيَجْمَعَ عَلَيْهِ أَرْبَهُ، ثُمَّ يَتَنَاوَلُ الْأَسْبَابَ بِمَجْرَدِ الْأَمْرِ. وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ. سَأَلَ رَجُلٌ الْإِمَامَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ عَلَى قَدَمِ التَّوَكُّلِ. فَقَالَ: أَخْرِجْ وَحَدِّكَ، فَقَالَ: لَا، إِلَّا مَعَ النَّاسِ. فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ إِذَنْ مَتَكَّلٌ عَلَى أَجْرِبَتِهِمْ.

الرابعة: خَرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا». وَخَرَجَ الْبَزَازُ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونَنَّ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ. وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصَبُ رَايَتُهُ». ففِيهِمَا مَا يَدُلُّ عَلَى كِرَاهَةِ دُخُولِ الْأَسْوَاقِ، لَا سِوَمَا فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ الَّتِي يَخَالِطُ فِيهَا الرِّجَالُ النِّسْوَانَ. وَهَكَذَا قَالَ عُلَمَاؤُنَا لَمَّا كَثُرَ الْبَاطِلُ فِي الْأَسْوَاقِ وَظَهَرَتْ فِيهَا الْمَنَاكِرُ: كَرِهَ دُخُولُهَا لِأَرْبَابِ الْفَضْلِ وَالْمُقْتَدَى بِهِمْ فِي الدِّينِ تَتْرِيهَا لَهُمْ عَنِ الْبِقَاعِ الَّتِي يَعْصِي اللَّهُ فِيهَا. فَحَقُّ عَلَى مَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالسُّوقِ أَنْ يَخْطُرَ بِأَلِهِ أَنَّهُ قَدْ دَخَلَ مَحَلَّ الشَّيْطَانِ وَمَحَلَّ جُنُودِهِ، وَإِنَّهُ إِنْ أَقَامَ هُنَاكَ هَلَاكَ، وَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ حَالُهُ اقْتَصَرَ مِنْهُ عَلَى قَدْرِ ضَرُورَتِهِ، وَتَحَرَّزَ مِنْ سُوءِ عَاقِبَتِهِ وَبَلِيَّتِهِ.

الخامسة: تَشْبِيهُ النَّبِيِّ ﷺ السُّوقِ بِالْمَعْرَكَةِ تَشْبِيهًُ حَسَنٌ، فَشَبَّهَ السُّوقَ وَفَعَلَ الشَّيْطَانُ بِهَا وَنِيلَهُ مِنْهُمْ مِمَّا يَحْمِلُهُمْ مِنَ الْمَكْرِ وَالْخَدِيعَةِ وَالتَّسَاهُلِ فِي الْبُيُوعِ الْفَاسِدَةِ وَالْكَذِبِ وَالْإِيمَانِ الْكَاذِبَةِ، وَاخْتِلَاطِ الْأَصْوَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ بِمَعْرَكَةِ الْحَرْبِ وَمَنْ يَصْرَعُ فِيهَا.

السادسة: قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: أَمَّا أَكْلُ الطَّعَامِ فَضَرُورَةُ الْخَلْقِ لَا عَارَ وَلَا دَرْكَ فِيهِ، وَأَمَّا الْأَسْوَاقُ فَسَمِعْتُ مُشِيخَةَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: لَا يَدْخُلُ إِلَّا سَوْقُ الْكُتُبِ وَالسَّلَاحِ، وَعِنْدِي أَنَّهُ يَدْخُلُ كُلُّ سَوْقٍ لِلْحَاجَةِ إِلَيْهِ وَلَا يَأْكُلُ فِيهَا، لِأَنَّ ذَلِكَ إِسْقَاطٌ لِلْمَرْوَةِ وَهَدْمٌ لِلْحَشْمَةِ،

ومن الأحاديث الموضوعة «الأكل في السوق دناءة».

قلت: ما ذكرته مشيخة أهل العلم فنعماً هو، فإن ذلك خالٍ عن النظر إلى النسوان ومخالطتهن، إذ ليس بذلك من حاجتهن. وأما غيرهما من الأسواق فمشحونةً منهن، وقلة الحياء قد غلبت عليهن، حتى ترى المرأة قاعدةً متبرجةً بزيتها، وهذا من المنكر الفاشي في زماننا هذا. نعوذ بالله من سخطه.

السابعة: خرج أبو داود الطيالسي في مسنده عن عمر بن الخطاب قال: «من دخل سوقاً من هذه الأسواق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة وبني له قصرًا في الجنة» خرجه الترمذي أيضًا وزاد بعد «ومحا عنه ألف ألف سيئة»: «ورفع له ألف ألف درجة وبني له بيتًا في الجنة». وقال: هذا حديث غريب. قال ابن العربي: وهذا إذا لم يقصد في تلك البقعة سواه ليعمرها بالطاعة إذ عمرت بالمعصية، وليحليها بالذكر إذ عطلت بالغفلة، وليعلم الجهلة ويذكر الناسين.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾ أي إن الدنيا دارُ بلاءٍ وامتحان، فأراد سبحانه أن يجعل بعض العبيد فتنةً لبعض على العموم في جميع الناس مؤمن وكافر، فالصحيح فتنة للمريض، والغني فتنة للفقير، والفقير الصابر فتنة للغني. ومعنى هذا أن كل واحد مختبرٌ بصاحبه، ومعنى ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾: أي على الحق، محذوف الجواب، يعني أم لا تصبرون. ولما صبر المسلمون أنزل الله فيهم ﴿إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا﴾.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ أي بكل أمرٍ. وبمن يصبر أو يجزع، ومن يؤمن ومن لا يؤمن، وبمن أدى ما عليه من الحق ومن لا يؤدي. وقيل: ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ أي اصبروا. مثل ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ أي انتهوا، فهو أمرٌ للنبي ﷺ. بالصبر.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ يريد لا يخافون البعث ولقاء الله، أي لا يؤمنون بذلك ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ﴾ أي هلا أنزل ﴿عَلَيْنَا الْمَلِكَةَ﴾ فيخبروا أن محمداً صادق ﴿أَوْ تَرَى رَبَّنَا﴾ عياناً فيخبرنا برسالته. نظيره قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ إلى قوله: ﴿أَوْ تَأْتِيَنَا بِاللَّهِ وَالْمَلِكَةِ قَبِيلًا﴾. قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا﴾ (٢١) حيث سألوا الله الشطط، لأن الملائكة لا ترى إلا عند الموت أو عند نزول العذاب، والله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار، والعتو: أشد الكفر وأفحش الظلم. وإذا لم يكتفوا بالمعجزات وهذا القرآن فكيف يكتفون بالملائكة؟ ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾ يريد أن الملائكة لا يراها أحد إلا عند الموت، فتبشر المؤمنين بالجنة، وتضرب المشركين والكفار بمقامع الحديد حتى تخرج أنفسهم ﴿وَيَقُولُونَ حَجْرًا مَحْجُورًا﴾ (٢٢) يريد تقول الملائكة حراماً محرماً أن يدخل الجنة إلا من قال لا إله إلا الله، وأقام شرائعها. وقيل: إن ذلك يوم القيامة، وقيل: هو من قول الكفار للملائكة إذا رأواهم يلقونهم في النار قالوا: نعوذ بالله منكم، وقيل: ﴿حَجْرًا﴾ من قول المجرمين. ﴿مَحْجُورًا﴾ من قول الملائكة، أي قالوا للملائكة نعوذ بالله منكم أن تعرضوا لنا، فتقول الملائكة: ﴿مَحْجُورًا﴾ أن تعاذوا من شر هذا اليوم.

قوله تعالى: ﴿وَقَدْ مَنَّآ إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ﴾ هذا تنبيه على عظم قدر يوم القيامة، أي قصدنا في ذلك إلى ما كان يعمل المجرمين من عمل بر عند أنفسهم ﴿فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ (٢٣) أي لا يتفع به، أي أبطلناه بالكفر، والهباء المثور شعاع الشمس الذي يدخل من الكوة، أو ما يخرج من الكوة في ضوء الشمس شبيه بالغبار، والهباء المنبث ما تثيره الخيل بسنابكها من الغبار. والمنبث المتفرق.

قوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ (٢٤). تقدم القول فيه عند قوله تعالى ﴿قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ﴾ ولا خير في النار. و﴿مُسْتَقَرًّا﴾ نصب على الظرف إذا قدر على غير باب «أفعل منك» والمعنى لهم خير في مستقر. وإذا كان من باب «أفعل منك» فانتصابه على البيان.

﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ منزلاً ومأوى، وقيل: هو على ما تعرفه العرب من مقيل نصف النهار. قال ابن مسعود: لا يتصف النهار يوم القيامة من النهار حتى يقبل هؤلاء في الجنة وهؤلاء في النار.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَمِ﴾ أي واذكر يوم تشقق السماء بالغمام، وقرأه عاصم وحمزة والكسائي وأبو عمرو «تَشَقَّقُ» بتخفيف الشين وأصله تشقق بتاعين فحذفوا الأولى تخفيفاً. الباقون: «تَشَقَّقُ» بتشديد الشين على الإدغام، وكذلك في «ق». ﴿بِالْغَمَمِ﴾ أي عن الغمام. والباء وعن يتعاقبان، كما تقول: رميت بالقوس، وعن القوس. روي أن السماء تشقق عن سحاب أبيض رقيق مثل الضبابية، وهو الذي قال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾.

﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ﴾ من السموات، ويأتي الرب عز وجل في الثمانية الذين يحملون العرش لفصل القضاء، على ما يجوز أن يحمل عليه آتيانه، لا على ما تحمل عليه صفات المخلوقين من الحركة والانتقال.

وقرأ ابن كثير «وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ» بالنصب من الإنزال الباقون: ﴿وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ﴾ بالرفع. دليله ﴿تَنْزِيلًا﴾ ولو كان على الأول لقال إنزالاً.

قوله تعالى: ﴿الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ﴾ ﴿الْمَلِكُ﴾ مبتدأ و﴿الْحَقُّ﴾ صفة له و﴿لِلرَّحْمَنِ﴾ الخبر، لأن الملك الذي يزول وينقطع ليس بملك، فبطلت يومئذ أملاك المالكين وانقطعت دعاويهم، وزال كل ملك وملكه، وبقي الملك الحق لله وحده ﴿وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا﴾ أي لما ينالهم من الأهوال ويلحقهم من الخزي والهوان، وهو على المؤمنين أخف من صلاة مكتوبة، وهذه الآية دالة عليه، لأنه إذا كان على الكافرين عسيراً فهو على المؤمنين يسير.

قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعِضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ الظالم هاهنا يراد به عقبة بن أبي معيط، وخليفه أمية بن خلف، وكان عقبة قد هم بالإسلام فمنعه منه أبي بن خلف وكانا خدين، وأن النبي ﷺ قتلتهما جميعاً: قتل عقبة يوم بدر صبراً، وأبي بن خلف في المبارزة يوم أحد،

وعضه يديه فعل النادم الحزين لأجل طاعته خيله ﴿يَقُولُ يَلَيْتَنِي أَتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ ﴿٢٧﴾ في الدنيا، يعني طريقاً إلى الجنة ﴿يَوَيْلَتَى﴾ دعاء بالويل والثبور على مخالفة الكافر ومتابعته ﴿لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا﴾ ﴿٢٨﴾ يعني أمة، وكنى عنه ولم يصرح باسمه لئلا يكون هذا الوعد مخصوصاً به ولا مقصوراً، بل يتناول جميع من فعل مثل فعلهما. وقيل: الظالم عام في كل ظالم، وفلان: الشيطان. واحتج لصاحب هذا القول بأن بعده ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ ﴿٢٩﴾.

﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ﴾ عن القرآن والإيمان به. وقيل: عن الرسول ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ قيل: هذا من قول الله لا من قول الظالم. وتام الكلام على هذا عند قوله: ﴿بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾. والخذل الترك من الإعانة، ومنه خذلان إبليس للمشركين لما ظهر سراقته بن مالك، فلما رأى الملائكة تبرأ منهم. وكل من صد عن سبيل الله وأطع في معصية الله فهو شيطان للإنسان، خذولاً عند نزول العذاب والبلاء. ولقد أحسن من قال:

تجنب قرين السوء واصرم حباله فإن لم تجد عنه محيصاً فداره
وأحب حبيب الصدق واحذر مرءاه تنل منه صفو الود ما لم تماره
وفي الشيب ما ينهى الحليم عن الصبا إذا اشتعلت نيرانه في عذاره
آخر:

اصحب خيار الناس حيث لقيتهم خير الصحابة من يكون عفيفا
والناس مثل دراهم ميزتها فوجدت منها فضة وزيوفا
وفي الصحيح من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد ريحاً طيبة ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحاً خبيثة» لفظ مسلم. وقال مالك بن دينار: إنك إن تنقل الأحجار مع الأبرار خير لك من أن تأكل الخيص مع الفجار.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَرَبِّ﴾ يريدُ محمدًا ﷺ، يشكوهم إلى الله تعالى ﴿إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ ﴿٣٠﴾ أي قالوا فيه غير الحق من أنه سحرٌ وشعرٌ، وقيل: معنى ﴿مَهْجُورًا﴾ أي متروكًا، فعزاهُ الله تبارك وتعالى وسلاه بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ أي كما جعلنا لك يا محمدُ عدوًّا من مشركي قومك فكذاك جعلنا لكل نبيٍّ عدوًّا من مشركي قومه، فاصبرْ لأمرِي كما صبروا، فإني هاديك وناصرك على كل من ناوأكَ.

وقد قيل: إن قول الرسول ﴿يَرَبِّ﴾ إنما يقوله يوم القيامة، أي هجروا القرآن وهجروني وكذبوني.

﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ ﴿٣١﴾ نصبَ على الحال أو التمييز، أي يهديك وينصرك فلا تبال بمن عاداك. وقال ابن عباس: عدوُّ النبي ﷺ أبو جهل لعنه الله.

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ ﴿٣٢﴾ اختلف في قائل ذلك على قولين: أحدهما - أنهم كفار قريش.

والثاني - أنهم اليهود حين رأوا نزول القرآن مفرقًا قالوا: هلا أنزل عليه جملة واحدة كما أنزلت التوراة على موسى والإنجيل على عيسى والزبور على داود فقال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ﴾ أي فعلنا ﴿لِيُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ نقوي به قلبك فتعيه وتحمله، لأن الكتب المتقدمة أنزلت على أنبياء يكتبون ويقرؤون، والقرآن أنزل على نبيٍّ أميٍّ، ولأن من القرآن الناسخ والمنسوخ، ومنه ما هو جواب لمن سأل عن أمورٍ، ففرقناه ليكون أوعى للنبي ﷺ، وأيسر على العامل به، فكان كلما نزل وحيٌّ جديدٌ زاده قوة قلب.

وقد قيل في قوله: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ يعني نجوم القرآن ﴿وَأَنَّهُ لَقَسَمٌ لَّا تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ﴾. فلما لم ينزل على النبي ﷺ جملة واحدة، قال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة، فقال الله تبارك وتعالى: ﴿كَذَلِكَ لِيُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ يا محمد ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ ﴿٣٣﴾ يقول: ورسلاه ترسيلاً، يقول: شيئاً بعد شيء

﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (٣٢) وكان ذلك من علامات النبوة، لأنهم لا يسألون عن شيء إلا أجيبوا عنه، وهذا لا يكون إلا من نبي، فكان ذلك تثبيتاً لفؤاده وأفئدتهم، ولو نزل جملة واحدة لزال معنى التنبيه وفيه ناسخٌ ومنسوخٌ، فكانوا يتعبدون بالشيء إلى وقت بعينه قد علم الله عز وجل فيه الصلاح، ثم ينزل النسخ بعد ذلك، فمحال أن ينزل جملة واحدة: افعلوا كذا ولا تفعلوا.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا﴾ لأنهم في جهنم ﴿وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ (٣٤) أي ديناً وطريقاً.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ﴾ التوراة ﴿وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾ (٣٥) تقدم في «طه» ﴿فَقُلْنَا أَذْهَبَا﴾ الخطابُ لهما، وقوله في موضع آخر: ﴿أَذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ لا ينافي هذا، لأنهما إذا كانا مأمورين فكل واحد مأمور. ويجوز أن يقال: أمر موسى أولاً، ثم لما قال: ﴿وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي﴾ قال: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ﴾. ﴿إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بَيِّنَاتِنَا﴾ يريد فرعون وهامان والقبط ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ﴾ في الكلام إضمار، أي فكذبوهما ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ (٣٦) أي أهلكناهم إهلاكاً.

قوله تعالى: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ﴾ نصب ﴿قَوْمٌ﴾ بالعطف على الهاء والميم في دمرناهم ﴿لَمَّا كَذَبُوا الرُّسُلَ﴾ ذكر الجنس والمراد نوحٌ وحده، لأنه لم يكن في ذلك الوقت رسولٌ إليهم إلا نوحٌ وحده، فلما كذبوه كان في ذلك تكذيبٌ لكل من بعث بعده هذه الكلمة لأنهم لا يفرق بينهم في الإيمان، ولأنه ما من نبي إلا يصدق سائر أنبياء الله، فمن كذب منهم نبياً فقد كذب كل من صدقه من النبين ﴿أَعْرَفْنَاهُمْ﴾ أي بالطوفان ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً﴾ أي علامة ظاهرة على قدرتنا ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ﴾ أي المشركين من قوم نوح ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (٣٧) أي في الآخرة. وقيل: أي هذه سبيلي في كل ظالم.

قوله تعالى: ﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ (٣٨) معطوفٌ على المضمير في ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ﴾ أو على المضمير في ﴿جَعَلْنَاهُمْ﴾ لأنه أقرب إليه.

و ﴿أَصْحَابَ الرَّسِّ﴾ الرس في كلام العرب البئر التي تكون غير مطوية، والجمع

رساسٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلْتُ كَعْبًا عَنْ أَصْحَابِ الرِّسِّ قَالَ: صَاحِبُ «يَس» الَّذِي قَالَ: ﴿يَقُومُ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾ قَتَلَهُ قَوْمُهُ وَرَسُوهُ فِي بئرٍ لَهُمْ يَقَالُ لَهَا الرِّسُّ طَرَحُوهُ فِيهَا، وَكَذَا قَالَ مُقَاتِلٌ. وَقِيلَ: هُمْ أَصْحَابُ قِصَّةِ «يَس» أَهْلُ أَنْطَاكِيَّةَ، وَالرِّسُّ بئرٌ بِأَنْطَاكِيَّةَ قَتَلُوا فِيهَا حَبِيبًا النِّجَارَ مُؤْمِنَ آلِ «يَس» فَنَسَبُوا إِلَيْهَا.

﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾ أَيُّ أُمَّمًا لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ بَيْنَ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَأَصْحَابِ الرِّسِّ.

قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَلُ﴾ أَيُّ وَأَنْذَرْنَا ﴿وَكَلَّا تَبَرَّنَا تَتَّبِعِرَا﴾ أَيُّ أَهْلَكْنَا بِالْعَذَابِ. وَتَبَرَّتْ الشَّيْءَ كَسْرَتُهُ.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ﴾ يَعْنِي مَشْرُكِي مَكَّةَ. وَالْقَرْيَةُ قَرْيَةُ قَوْمِ لُوطٍ. وَ﴿مَطَرُ السَّوَاءِ﴾ الْحِجَارَةُ الَّتِي أَمْطَرُوا بِهَا ﴿أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا﴾ أَيُّ فِي أَسْفَارِهِمْ لِيَعْتَبَرُوا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَتْ قَرْيَشٌ فِي تِجَارَتِهَا إِلَى الشَّامِ تَمُرٌ بِمَدَائِنِ قَوْمِ لُوطٍ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ﴾، وَقَالَ: ﴿وَأَنْتَهُمَا لِيَأْمَامٍ مُبِينٍ﴾.

﴿بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا﴾ أَيُّ لَا يَصْدُقُونَ بِالْبَعْثِ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى ﴿يَرْجُونَ﴾ يَخَافُونَ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى بَابِهِ وَيَكُونُ مَعْنَاهُ: بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوءًا﴾ جَوَابُ ﴿إِذَا﴾ ﴿إِنْ يَتَّخِذُونَكَ﴾ لِأَنَّ مَعْنَاهُ يَتَّخِذُونَكَ. وَقِيلَ: الْجَوَابُ مُحذُوفٌ وَهُوَ قَالُوا أَوْ يَقُولُونَ: ﴿أَهَذَا الَّذِي﴾ وَقَوْلُهُ: ﴿إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوءًا﴾ كَلَامٌ مُعْتَرِضٌ. وَنَزَلَتْ فِي أَبِي جَهْلٍ كَانَ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُسْتَهْزِئًا: ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ وَالْعَائِدُ مُحذُوفٌ، أَيُّ بَعَثَهُ اللَّهُ ﴿رَسُولًا﴾ نَصَبَ عَلَى الْحَالِ وَالتَّقْدِيرِ: أَهَذَا الَّذِي بَعَثَهُ اللَّهُ مَرْسَلًا ﴿إِنْ كَادَ لَيُضِلَّنَا﴾ يَصْرِفُنَا ﴿عَنِ الْهَيْتَةِ لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا﴾ أَيُّ حَبَسْنَا أَنْفُسَنَا عَلَى عِبَادَتِهَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَذَابَ مَنْ أَضَلَّ سَبِيلًا﴾ وَقَدْ رَأَوْهُ فِي يَوْمِ بَدْرٍ.

قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ يعبد شيئاً من دون الله، فإذا رأى أحسن منه ترك الأول وعبد الأحسن، وقال ابن عباس: الهوى إله يعبد من دون الله، ثم تلا هذه الآية، وقيل: ﴿اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ أي أطاع هواه ﴿أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا﴾ أي حفيظاً وكفيلاً حتى ترده إلى الإيمان إنما عليك التبليغ. وهذا ردٌّ على القدرية.

ثم قيل: إنها منسوخة بآية القتال. وقيل: لم تنسخ، لأن الآية تسليّة للنبي ﷺ.

قوله تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ﴾ ولم يقل أنهم لأن منهم من قد علم أنه يؤمن. وذمهم عز وجل بهذا. ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ﴾ سماع قبول بل هم بمنزلة من لا يعقل ولا يسمع، والمراد أهل مكة، وقيل: ﴿أَمْ﴾ بمعنى بل في مثل هذا الموضع ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَمِ﴾ أي في الأكل والشرب لا يفكرون في الآخرة ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ إذ لا حساب ولا عقاب على الأنعام.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ يجوز أن تكون هذه الرؤية من رؤية العين، ويجوز أن تكون من العلم. ومدّ الظل من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، والظل بالغداة والفيء بالعشي، لأنه يرجع بعد زوال الشمس، سمي فيئاً لأنه فاء من المشرق إلى جانب المغرب ﴿وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا﴾ أي دائماً مستقراً لا تنسخه الشمس. وقيل: المعنى لو شاء لمنع الشمس الطلوع ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسُ عَلَيْهِ دَلِيلًا﴾ ﴿٦٥﴾ فلو لا الشمس ما عرف الظل، ولو لا النور ما عرفت الظلمة، ولم يؤنث الدليل وهو صفة الشمس لأنه في معنى الاسم، كما يقال: الشمس برهان والشمس حق ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ﴾ يريد ذلك الظل الممدود ﴿إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا﴾ ﴿٦٦﴾ علينا. وكل أمر بنا عليه يسير، فإذا طلعت الشمس صار الظل مقبوضاً، وخلفه في هذا الجو شعاع الشمس فأشرق على الأرض وعلى الأشياء إلى وقت غروبها، فإذا غربت فليس هناك ظل، إنما ذلك بقية نور النهار.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾ ﴿٤٧﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا﴾ يعني سترًا للخلق يقوم مقام اللباس في ستر البدن.

الثانية: قال ابن العربي: ظن بعض الغفلة أن من صلى عرياناً في الظلام أنه يجزئه، لأن الليل لباس. وهذا يوجب أن يصلي في بيته عرياناً إذا أغلق عليه بابه. والستر في الصلاة عبادة تختص بها ليست لأجل نظر الناس.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالنَّوْمَ سُبَاتًا﴾ أي راحة لأبدانكم بانقطاعكم عن الأشغال. وأصل السبات من التمدد، وفي التمدد معنى الراحة. وقيل: السبت القطع، فالنوم انقطاع عن الاشتغال، ومنه سبت اليهود لانقطاعهم عن الأعمال فيه.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾ من الانتشار للمعاش، أي النهار سبب الإحياء للانتشار. شبه اليقظة فيه بتطابق الإحياء مع الإماتة. وكان ﷺ إذا أصبح قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور».

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ تقدم في «الأعراف» مستوفى.

قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ ﴿٤٨﴾. فيه خمس عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿مَاءً طَهُورًا﴾ ﴿٤٨﴾ يتطهر به، كما يقال: وضوء للماء الذي يتوضأ به. وكل طهور طاهر وليس كل طاهر طهوراً. فالطهور بفتح الطاء الاسم، وكذلك الوضوء والوقود، وبالضم المصدر، وهذا هو المعروف في اللغة.

فبين أن الماء المنزل من السماء طاهر في نفسه مطهر لغيره، فإن الطهور بناءً مبالغة في طاهر، وهذه المبالغة اقتضت أن يكون طاهراً مطهراً. وإلى هذا ذهب الجمهور. وقيل: إن ﴿طَهُورًا﴾ بمعنى طاهر، وهو قول أبي حنيفة، وتعلق بقوله تعالى: ﴿وَسَقَلَهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا﴾

طَهُورًا يعني طاهرا.

ويقول الشاعر:

خليلي هل في نظرة بعد توبة أدوي بها قلبي عليّ فجورُ
إلى رجع الأكفّال غيد من الظبا عذاب الثنايا ريقهنّ طهورُ
فوصف الريق بأنه طهور وليس بمطهر. وتقول العرب: رجل نؤوم وليس ذلك بمعنى أنه منيمٌ لغيره، وإنما يرجع ذلك إلى فعل نفسه.

ولقد أجاب علماؤنا عن هذا فقالوا: وصف شراب الجنة بأنه طهور فيفيد التطهير عن أضرار الذنوب وعن خسائس الصفات كالغل والحسد، فإذا شربوا هذا الشراب يطهرهم الله من رخص الذنوب وأضرار الاعتقادات الذميمة، فجاءوا الله بقلب سليم، وقيل: لهم حينئذ: ﴿سَلَّمَ عَلَيْكُمْ طَبْتُمْ فَأَدْخُلُوهَا خَلِيدِينَ﴾.

وأما قول الشاعر: ... ريقهنّ طهور فإنه قصد بذلك المبالغة في وصف الريق بالطهورية لعدوبته وتعلقه بالقلوب، وطيبه في النفوس، وسكون غليل المحب برشفه حتى كأنه الماء الطهور، وبالجمله فإن الأحكام الشرعية لا تثبت بالمجازات الشعرية، فإن الشعراء يتجاوزون في الاستغراق حدّ الصدق إلى الكذب، ويسترسلون في القول حتى يخرجهم ذلك إلى البدعة والمعصية، وربما وقعوا في الكفر من حيث لا يشعرون. ألا ترى إلى قول بعضهم:

ولو لم تلامس صفحة الأرض رجلها لما كنت أدري علة للقيم
وهذا كفر صراح، نعوذ بالله منه، وأجمعت الأمة لغةً وشريعةً على أن وصف طهور يختص بالماء ولا يتعدى إلى سائر المائعات وهي طاهرة، فكان اقتصارهم بذلك على الماء أدل دليل على أن الطهور هو المطهر، وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾. وقوله ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» يحتمل المبالغة ويحتمل العبارة به عن الآلة لكن يبقى قول: ﴿لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ نصاً في أن فعله يتعدى إلى غيره.

الثانية: المياه المنزلة من السماء والمودعة في الأرض طاهرة مطهرة على اختلاف

ألوانها وطعومها وأرياحها حتى يخالطها غيرها، والمخالطُ للماءِ على ثلاثة أضرب: ضرب: يوافقه في صفتيه جميعاً، فإذا خالطه فغيره لم يسلبه وصفاً منهما لموافقته لهما وهو التراب.

والضرب الثاني: يوافقه في إحدى صفتيه وهي الطهارة، فإذا خالطه فغيره سلبه ما خالفه فيه وهو التطهير، كماء الورد وسائر الطاهرات.

والضرب الثالث: يخالفه في الصفتين جميعاً، فإذا خالطه فغيره سلبه الصفتين جميعاً لمخالفته له فيهما وهو النجس.

الثالثة: ذهب المصريون من أصحاب مالك إلى أن قليل الماء يفسده قليل النجاسة، وأن الكثير لا يفسده إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه من المحرمات. ولم يحدوا بين القليل والكثير حداً يوقف عنده، إلا ابن وهب فإنه يقول في الماء بقول المدنيين من أصحاب مالك: أن الماء لا تفسده النجاسة الحالة فيه قليلاً كان أو كثيراً إلا أن تظهر فيه النجاسة وتغير منه طعماً أو ريحاً أو لوناً، وإلى هذا ذهب سائر المتحليين لمذهب مالك من البغداديين، وهو الصحيح في النظر وجيد الأثر.

وقال أبو حنيفة: إذا وقعت نجاسة في الماء أفسدته كثيراً كان أو قليلاً إذا تحققت عموم النجاسة فيه. ووجه تحققها عنده أن تقع مثلاً نقطة بول في بركة، فإن كانت البركة يتحرك طرفاها بتحرك أحدهما فالكل نجس، وإن كانت حركة أحد الطرفين لا تحرك الآخر لم ينجس.

وقال الشافعي بحديث القلتين، وهو حديث مطعون فيه، اختلف في إسناده ومثله، أخرجه أبو داود والترمذي وصدر به الدارقطني كتابه وجمع طرقه. قال ابن العربي: وقدرام الدارقطني على إمامته أن يصحح حديث القلتين فلم يقدر.

وقال أبو عمر بن عبد البر: وأما ما ذهب إليه الشافعي من حديث القلتين فمذهب ضعيف من جهة النظر، غير ثابت في الأثر، لأنه قد تكلم فيه جماعة من أهل العلم بالنقل، ولأن القلتين لا يوقف على حقيقة مبلغهما في أثر ثابت ولا إجماع، فلو كان ذلك حداً لازماً

لوجب على العلماء البحث عنه ليقفوا على حد ما حده النبي ﷺ، لأنه من أصل دينهم وفرضهم، ولو كان ذلك كذلك ما ضيعوه، فلقد بحثوا عما هو أدون من ذلك والطف. قلت: وفيما ذكر ابن المنذر في القلتين من الخلاف يدل على عدم التوقيف فيهما والتحديد.

وتعلق علماؤنا بحديث أبي سعيد الخدري في بئر بضاعة، رواه النسائي والترمذي وأبو داود وغيرهم. وهو أيضاً حديث ضعيف لا قدم له في الصحة فلا تعويل عليه، وإنما المعول على ظاهر القرآن وهو قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ وهو ماء بصفاته، فإذا تغير عن شيء منها خرج عن الاسم لخروجه عن الصفة، ولذلك لما لم يجد البخاري إمام الحديث والفقه في الباب خبراً يعول عليه قال: «باب إذا تغير وصف الماء» وأدخل الحديث الصحيح: «ما من أحد يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يشعب دماً اللون لون الدم والريح ريح المسك». فأخبر ﷺ أن الدم بحاله وعليه رائحة المسك، ولم تخرجه الرائحة عن صفة الدموية.

ولذلك قال علماؤنا: إذا تغير الماء بريح جيفة على طرفه وساحله لم يمنع ذلك الوضوء منه. ولو تغير بها وقد وضعت فيه لكان ذلك تنجيساً له للمخالطة والأولى مجاورة لا تعويل عليها.

قال أبو عمر: والماء لا يخلو تغيره بنجاسة أو بغير نجاسة، فإن كان بنجاسة وتغير فقد أجمع العلماء على أنه غير طاهر ولا مطهر، وكذلك أجمعوا أنه إذا تغير بغير نجاسة أنه طاهر على أصله. وقال الجمهور: إنه غير مطهر إلا أن يكون تغيره من تربة وحمأة. وما أجمعوا عليه فهو الحق الذي لا إشكال فيه، ولا التباس معه.

الرابعة: الماء المتغير بقراره كزربخ أو جير يجري عليه، أو تغير بطحلب أو ورق شجر ينبت عليه لا يمكن الاحتراز عنه فاتفق العلماء أن ذلك لا يمنع من الوضوء به، لعدم الاحتراز منه والانفكاك عنه، وقد روى ابن وهب عن مالك أن غيره أولى منه.

الخامسة: قال علماؤنا رحمة الله عليهم: ويكره سؤر النصراني وسائر الكفار والمدمن

الخمير، وما أكل الجيف، كالكلاب وغيرها. ومن توضأ بسؤرهم فلا شيء عليه حتى يستيقن النجاسة. قال البخاريُّ: وتوضأ عمرُ رضي الله عنه من بيت نصرانية.

السادسة: فأما الكلبُ إذا ولغ في الماء فقال مالك: يغسل الإناء سبعا ولا يتوضأ منه وهو طاهر، وقال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: الكلب نجسٌ ويغسل الإناء منه لأنه نجسٌ، وقد كان مالكٌ يفرق بين ما يجوزُ اتخاذه من الكلاب وبين ما لا يجوزُ اتخاذه منها في غسل الإناء من ولوغه. وتحصيلُ مذهبه أنه طاهرٌ عنده لا ينجسٌ ولو غه شيئا، ولغ فيه طعاما ولا غيره، إلا أنه استحبَّ هراقة ما ولغ فيه من الماء ليسارة مؤنته. وكتبُ البادية والحاضرة سواء. ويغسل الإناء منه على كلِّ حالٍ سبعا تعبداً. هذا ما استقرَّ عليه مذهبه عند المناظرين من أصحابه.

وعن أبي هريرة قال: سأل رسول الله ﷺ عن الحياض التي تكون فيما بين مكة والمدينة، فقيل له: إن الكلاب والسباع ترد عليها. فقال: «لها ما أخذت في بطونها ولنا ما بقي شرابٌ وطهورٌ» أخرجهُ الدارقطني. وهذا نصٌّ في طهارة الكلاب وطهارة ما تلغ فيه، وفي البخاري عن ابن عمر أن الكلاب كانت تقبل وتدبر في مسجد رسول الله ﷺ ولا يرشون شيئا من ذلك. وقال عمرُ بحضرة الصحابة لصاحب الحوض الذي سأله عمرو بن العاص: هل ترد حوضك السباع. فقال عمرُ: يا صاحب الحوض، لا تخبرنا فإن ارد على السباع وترد علينا. أخرجهُ مالكٌ والدارقطني. ولم يفرق بين السباع، والكلب من جملتها، ولا حجة للمخالف في الأمر بإراقة ما ولغ فيه وأن ذلك للنجاسة، وإنما أمر بإراقة لأن النفس تعافه لا لنجاسته، لأن التنزه من الأقدار مندوبٌ إليه، أو تغليظاً عليهم لأنهم نهوا عن اقتنائها فلما لم يمتنعوا ذلك غلظ عليهم في الماء لقلته عندهم في البادية، حتى يشتد عليهم فيمتنعوا من اقتنائها. وأما الأمر بغسل الإناء فعبادة لا لنجاسته كما ذكرناه بدليلين:

أحدهما - أن الغسل قد دخله العدد.

الثاني - أنه قد جعل للتراب فيه مدخلٌ لقوله ﷺ: «وعفروه الثامنة بالتراب». ولو كان للنجاسة لما كان للعدد ولا للتراب فيه مدخلٌ كالبول.

وقد جعل ﷺ الهرَّ وما ولغ فيه طاهراً، والهرُّ سبعٌ لا خلاف في ذلك، لأنه يفترس

ويأكل الميتة، فكذلك الكلب وما كان مثله من السباع، لأنه إذا جاء نصّ ذلك في أحدهما كان نصّا في الآخر. وهذا من أقوى أنواع القياس. هذا لو لم يكن هناك دليل، وقد ذكرنا النصّ على طهارته فسقط قول المخالف. والحمد لله.

السابعة: مامات في الماء مما لا دم له فلا يضرّ الماء إن لم يغيّر ريحه، فإن أتنّ لم يتوضأ به. وكذلك ما كان له دم سائل من دوابّ الماء كالحوث والضفدع لم يفسد ذلك الماء موته فيه، إلا أن تتغير رائحته، فإن تغيرت رائحته وأتنّ لم يجز التطهر به ولا الوضوء منه، وليس بنجس عند مالك.

وأما ما له نفس سائلة فمات في الماء ونزح مكانه ولم يغيّر لونه ولا طعمه ولا ريحه فهو طاهر مطهر سواء كان الماء قليلاً أو كثيراً عند المدنيين. واستحبّ بعضهم أن ينزح من ذلك الماء دلاءً لتطيب النفس به، ولا يحدون في ذلك حداً لا يتعدى. ويكرهون استعمال ذلك الماء قبل نزح الدلاء، فإن استعمله أحد في غسل أو وضوء جاز إذا كانت حاله ما وصفنا. وقد كان بعض أصحاب مالك يرى لمن توضأ بهذا الماء وإن لم يغيّر أن يتيّم، فيجمع بين الطهارتين احتياطاً، فإن لم يفعل وصلى بذلك الماء أجزأه.

الثامنة: ذهب الجمهور من الصحابة وفقهاء الأمصار وسائر التابعين بالحجاز والعراق أن ما ولغ فيه الهر من الماء طاهر، وأنه لا بأس بالوضوء بسوره، لحديث أبي قتادة، أخرجه مالك وغيره.

قال الترمذي لما ذكر حديث مالك: «وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة، هذا حديث حسن صحيح، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم، مثل الشافعي وأحمد، لم يروا بسور الهرة بأساً. وهذا أحسن شيء في الباب.

قال الحافظ أبو عمر: الحجة عند التنازع والاختلاف سنة رسول الله ﷺ، وقد صحّ من حديث أبي قتادة أنه أصغى لها الإناء حتى شربت. الحديث. وعليه اعتماد الفقهاء في كل مصر إلا أبا حنيفة ومن قال بقوله، فإنه كان يكره سورة. وقال: إن توضأ به أحد أجزأه، ولا أعلم حجة لمن كره الوضوء بسور الهرة أحسن من أنه لم يبلغه حديث أبي قتادة، وببلغه حديث أبي هريرة في الكلب فقاس الهر عليه، وقد فرقت السنة بينهما في باب التعبد في غسل

الإناء، ومن حجتة السنة خاصته.

ومن حجتهم أيضاً ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ قال: «طهورُ الإناء إذا ولغ فيه الهرُّ أن يغسل مرةً أو مرتين» شك قرء.

قال الدارقطني: لا يثبت هذا مرفوعاً والمحفوظ من قول أبي هريرة واختلف عنه.

التاسعة: الماء المستعمل طاهر إذا كانت أعضاء المتوضي به طاهرة، إلا أن مالكاً وجماعة من الفقهاء الجلة كانوا يكرهون الوضوء به. وقال مالك: لا خير فيه، ولا أحب لأحد أن يتوضأ به، فإن فعل وصلى لم أر عليه إعادة الصلاة ويتوضأ لما يستقبل. وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما: لا يجوز استعماله في رفع الحدث، ومن توضأ به أعاد، لأنه ليس بماء مطلق، ويتمم واجده لأنه ليس بواجد ماء، واحتجوا بحديث الصنابحي خرجته مالك وحديث عمرو بن عبسة أخرجه مسلم، وغير ذلك من الآثار. وقالوا: الماء إذا توضئ به خرجت الخطايا معه، فوجب التنزه عنه لأنه ماء الذنوب.

قال أبو عمر: وهذا عندي لا وجه له، لأن الذنوب لا تتجس الماء لأنها لا أشخاص لها ولا أجسام تمازج الماء فتفسد، وإنما معنى قوله: «خرجت الخطايا مع الماء» إعلام منه بأن الوضوء للصلاة عمل يكفر الله به السيئات عن عباده المؤمنين رحمةً منه بهم وتفضلاً عليهم. وقال أبو ثور وداد مثل قول مالك، وأن الوضوء بالماء المستعمل جائز، لأنه ماء طاهر لا ينضاف إليه شيء وهو ماء مطلق. واحتجوا بإجماع الأمة على طهارته إذا لم يكن في أعضاء المتوضئ نجاسة.

قال ابن العربي: مسألة الماء المستعمل إنما تنبني على أصل آخر، وهو أن الآلة إذا أدي بها فرض هل يؤدي بها فرض آخر أم لا، فمنع ذلك المخالف قياساً على الرقبة إذا أدي بها فرض عتق لم يصلح أن يتكرر في أداء فرض آخر، وهذا باطل من القول، فإن العتق إذا أتى على الرق أتلغه فلا يبقى محل لأداء الفرض بعتق آخر. ونظيره من الماء ما تلف على الأعضاء فإنه لا يصح أن يؤدي به فرض آخر لتلف عينه حساً كما تلف الرق في الرقبة بالعتق حكماً، وهذا نفيس فتأملوه.

العاشرة: لم يفرق مالك وأصحابه بين الماء تقع فيه النجاسة وبين النجاسة يرد عليها الماء، راکداً كان الماء أو غير راکد، لقول رسول الله ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب عليه غير طعمه أو لونه أو ريحه».

وفرق الشافعية فقالوا: إذا وردت النجاسة على الماء تنجس؛ لقول النبي ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده». فمنع من ورود اليد على الماء، وأمر بإيراد الماء عليها، وهذا أصل بدعي في الباب، ولولا وروده على النجاسة - قليلاً كان أو كثيراً - لما طهرت. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال في بول الأعرابي في المسجد: «صبوا عليه ذنوباً من ماء».

واستدلوا أيضاً بحديث القلتين، فقالوا: إذا كان الماء دون القلتين فحلته نجاسة تنجس وإن لم تغيره، وإن ورد ذلك القدر فأقبل على النجاسة فأذهب عنها بقي الماء على طهارته وأزال النجاسة.

هذا كله منهم يردّه قوله ﷺ: «الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه». أخرجه الدارقطني، وأحسن منه في الاستدلال حديث أبي سعيد الخدري قال قيل: يا رسول الله أتتوضأ من بئر بضاعة؟ وهي بئر تلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والسن، فقال رسول الله ﷺ: «إن الماء طهور لا ينجسه شيء» أخرجه أبو داود والترمذي، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

فهذا الحديث نص في ورود النجاسة على الماء، وقد حكم ﷺ بطهارته وطهوره.

الحادية عشرة: الماء الطاهر المطهر الذي يجوز به الوضوء وغسل النجاسات هو الماء القراح الصافي من ماء السماء والأنهار والبحار والعيون والآبار، وما عرفه الناس ماء مطلقاً غير مضاف إلى شيء خالطه كما خلقه الله عز وجل صافياً ولا يضره لون أرضه على ما بيناه. وخالف في هذه الجملة أبو حنيفة فأجاز الوضوء بالنيبذ في السفر، وجوز إزالة النجاسة بكل مائع طاهر وكذلك عنده النار والشمس، حتى إن جلد الميتة إذا جف في الشمس طهر من غير دباغ. وكذلك النجاسة على الأرض إذا جفت بالشمس فإنه يطهر ذلك الموضع، بحيث تجوز الصلاة عليه، ولكن لا يجوز التيمم بذلك التراب.

قال ابن العربي: لما وصف الله سبحانه الماء بأنه طهورٌ وامتنَ بإنزاله من السماء ليطهرنا به دَلٌّ على اختصاصه بذلك، وكذلك قال ﷺ لأسماء بنت الصديق حين سألتُه عن دم الحيض يصبُّ الثوب: «حتيه ثم اقرصيه ثم اغسله بالماء». فلذلك لم يلحق غير الماء بالماء لما في ذلك من إبطال الامتنان، وليست النجاسة معنى محسوساً حتى يقال كل ما أزالها فقد قام به الغرض، وإنما النجاسة حكم شرعي عين له صاحب الشرع الماء فلا يلحق به غيره، إذ ليس في معناه، ولأنه لو لحق به لأسقطه، والفرع إذا عاد إلحاقه بالأصل في إسقاطه سقط في نفسه.

قلت: وأما ما استدلل به على استعمال النبيذ فأحاديث واهية، ضعاف لا يقوم شيء منها على ساق، ذكرها الدارقطني وضعفها ونص عليها.

وأخرج الترمذي حديث أبي زيد عن ابن مسعود قال: سألت النبي ﷺ: «ما في إداوتك» فقلت: نبيذ. فقال: «تمر طيبة وماء طهور» قال: فتوضأ منه.

قال أبو عيسى: أبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا نعرف له رواية غير هذا الحديث، وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء بالنبيذ، منهم سفيان وغيره، وقال بعض أهل العلم: لا يتوضأ بالنبيذ، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وقال إسحاق: إن ابتلي رجل بهذا فتوضأ بالنبيذ وتيمم أحب إلي.

قال أبو عيسى: وقول من يقول لا يتوضأ بالنبيذ أقرب إلى الكتاب والسنة وأشبه، لأن الله تعالى قال: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾.

الثانية عشرة: لما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ وقال: ﴿لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ توقف جماعة في ماء البحر، لأنه ليس بمنزل من السماء، حتى روي عن عبد الله بن عمرو وابن عمرو معاً أنه لا يتوضأ به، لأنه نارٌ ولأنه طبق جهنم، ولكن النبي ﷺ بين حكمه حين قال لمن سأله: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» أخرجه مالك. وقال فيه أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ.

قال أبو عمر: هذا الحديث لا يحتجُّ أهل الحديث بمثله إسناداً، وهو عندي صحيح

لأنَّ العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به، ولا يخالف في جملته أحد من الفقهاء، وإنما الخلاف بينهم في بعض معانيه. وقد أجمع جمهور من العلماء وجماعة أئمة الفتوى بالأمصار من الفقهاء: أنَّ البحر طهورٌ ماؤه، وأنَّ الوضوء به جائز، إلا ما روي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاصي أنهما كرها الوضوء بماء البحر، ولم يتابعهما أحد من فقهاء الأمصار على ذلك ولا عرج عليه، ولا التفت إليه لحديث هذا الباب. وهذا يدلُّك على اشتهاٍ الحديث عندهم، وعملهم به وقبولهم له، وهو أولى عندهم من الإسناد الظاهر الصحة لمعنى ترده الأصول. وبالله التوفيق.

وروى الدارقطني من غير طريق مالك عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من لم يطهره ماء البحر فلا طهره الله». قال إسناده حسن.

الثالثة عشرة: - قال أبو عمر: وردت آثار في هذا الباب مرفوعة في النهي عن أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة. وزاد بعضهم في بعضها: ولكن ليغتر فاجمياً. فقالت طائفة: لا يجوز أن يغترف الرجل مع المرأة في إناء واحد، لأنَّ كل واحدٍ منهما متوضئ بفضل صاحبه. وقال آخرون: إنما كره من ذلك أن تنفرد المرأة بالإناء ثم يتوضأ الرجل بعدها بفضلها. وكل واحدٍ منهم روى بما ذهب إليه أثراً. والذي ذهب إليه الجمهور من العلماء وجماعة فقهاء الأمصار أنه لا بأس أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة وتتوضأ المرأة من فضله، انفردت المرأة بالإناء أو لم تنفرد. وفي مثل هذا آثار كثيرة صحاح. والذي نذهب إليه أن الماء لا ينجسه شيء إلا ما ظهر فيه من النجاسات أو غلب عليه منها، فلا وجه للاشتغال بما لا يصح من الآثار والأقوال. والله المستعان.

روى الترمذي عن ابن عباس قال: حدثني ميمونة قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة. قال هذا حديث حسن صحيح. وروى البخاري عن عائشة قالت: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد يقال له الفرق. وفي صحيح مسلم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة. وروى الترمذي عن ابن عباس قال: اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ، في جفنة فأراد رسول الله ﷺ أن يتوضأ منه فقالت: يا رسول الله، إني كنت جنباً. قال: «إن الماء لا يجنب». قال: هذا حديث حسن صحيح، وهو قول

مالك والشافعي، وكره بعض الفقهاء فضل طهور المرأة، وهو قول أحمد.

الرابعة عشرة: روى الدارقطني عن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب كان يسخن له الماء في قمقمه ويغتسل به. قال: وهذا إسناد صحيح. وروي عن عائشة قالت: دخل على رسول الله ﷺ وقد سخنت ماء في الشمس. فقال: «لا تفعلي يا حميراء فإنه يورث البرص». رواه خالد بن إسماعيل المخزومي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وهو متروك. ورواه عمرو بن محمد الأعشم عن فليح عن الزهري عن عروة عن عائشة. وهو منكر الحديث، ولم يروه غيره عن فليح، ولا يصح عن الزهري، قاله الدارقطني.

الخامسة عشرة: كل إناء طاهر فجائز الوضوء منه إلا إناء الذهب والفضة، لنهي رسول الله ﷺ عن اتخاذهما. وذلك - والله أعلم - للتشبه بالأعاجم والجبابرة لا لنجاسة فيهما. ومن توضأ فيهما أجزأه وضوءه وكان عاصياً باستعمالهما. وقد قيل: لا يجزئ الوضوء في أحدهما. والأول أكثر، قاله أبو عمر. وكل جلد ذكي فجائز استعماله للوضوء وغير ذلك. وكان مالك يكره الوضوء في إناء جلد الميتة بعد الدباغ، على اختلاف من قوله.

قوله تعالى: ﴿لِتُحْيِي بِهِ﴾ أي بالمطر ﴿بَلَدَةً مَيِّتَةً﴾ بالجدوبة والمحل وعدم النبات. قال كعب: المطر روح الأرض يحييها الله به. وقال: ﴿مَيِّتَةً﴾ ولم يقل ميتة لأن معنى البلدة والبلد واحد، وقيل: أراد بالبلد المكان ﴿وَنُسْقِيَهُ﴾ قراءة العامة بضم النون، وقرأ عاصم فيما روى المفضل عنه ﴿نَسْقِيَهُ﴾ بفتح النون ﴿مِمَّا خَلَقْنَا أَنْعَمًا وَأَنْاسِيَّ كَثِيرًا﴾ أي بشراً كثيراً، وأناسي واحد إنسي، وقول آخر وهو أن يكون واحده إنساناً ثم تبدل من النون ياء، فتقول: أناسي، والأصل أناسين، مثل بستان وبساتين، فجعلوا الياء عوضاً من النون، وعلى هذا يجوز بساتي.

وقال ﴿كَثِيرًا﴾ ولم يقل كثيرين، لأن فعلاً قد يراد به الكثرة، نحو ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا﴾.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ﴾ يعني القرآن، وقد جرى ذكره في أول السورة في قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ﴾. وقوله: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ وقوله: ﴿اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾.

﴿لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ أي جحوداً له وتكذيباً به.

وقيل: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ﴾ هو المطر، فليس عامٌ بأكثر مطراً من عام ولكن الله يصرفه حيث يشاء، وقيل: ﴿صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ﴾ وابلًا وطشًا وطلًا ورهامًا، والرهام الأمطار اللينة - ورذاذًا. وقيل: تصريفه تنويع الارتفاع به في الشرب والسقي والزراعات به والطهارات وسقي البساتين والغسل وشبهه.

﴿لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ بقولهم في الأنواء: مطرنا بنوء كذا. ونظيره فعل النجم كذا، وأن كل من نسب إليه فعلاً فهو كافر. وقيل: التصريف راجع إلى الريح.

وقرأ حمزة والكسائي ﴿لِيَذَّكَّرُوا﴾ مخففة الذال من الذكر. الباقيون مثقلًا من التذكير، أي ليذكروا نعم الله ويعلموا أن من أنعم بها لا يجوز الإشراك به، فالتذكير قريب من الذكر غير أن التذكير يطلّق فيما بعد عن القلب فيحتاج إلى تكلف في التذكر.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا﴾ أي رسولاً يندرهم كما قسمنا المطر ليخف عليك أعباء النبوة، ولكننا لم نفعل بل جعلناك نذيرًا لكل لترتفع درجتك فاشكر نعمة الله عليك ﴿فَلَا تُطِيعُ الْكَافِرِينَ﴾ أي فيما يدعونك إليه من اتباع آلهتهم ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾ بالقرآن، وقيل: بالإسلام، وقيل: بالسيف، وهذا فيه بعد، لأن السورة مكية نزلت قبل الأمر بالقتال ﴿جِهَادًا كَبِيرًا﴾ لا يخالطه فتور.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ عاد الكلام إلى ذكر النعم. و«مرج» خلط وأفاض أحدهما في الآخر، ومرج الدين والأمر اختلط واضطرب، ومنه قوله تعالى: ﴿فِي أَمْرِ مَرْيَ﴾. وقيل: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ﴾ أي أجراهما ﴿هَذَا عَذَبٌ فَرَاتٌ﴾ أي حلّو شديد العذوبة ﴿وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ أي فيه ملوحة ومرارة ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ أي حاجزًا من

قدرته لا يغلب أحدهما على صاحبه، كما قال في سورة الرحمن ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾.

﴿وَجِجْرًا مَّحْجُورًا ﴿٥٣﴾﴾ أي سترًا مستورًا يمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر. فالبرزخ الحاجز، والحجر المانع. فلا يعذب الملح بالعذب، أو يملح العذب بالملح.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا ۚ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا﴾ أي خلق من النطفة إنسانًا ﴿فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾. وقيل: ﴿مِنَ الْمَاءِ﴾ إشارة إلى أصل الخلقة في أن كل حي مخلوق من الماء. وفي هذه الآية تعديد النعمة على الناس في إيجادهم بعد العدم، والتنبيه على العبرة في ذلك.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ النسب والصهر معنيان يعلمان كل قربي تكون بين آدميين. قال ابن العربي: النسب عبارة عن خلط الماء بين الذكر والأنثى على وجه الشرع، ولذلك لم يدخل تحت قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾ بنته من الزنى، لأنها ليست ببنت له في أصح القولين لعلمائنا وأصح القولين في الدين، وإذا لم يكن نسب شرعًا فلا صهر شرعًا، فلا يحرم الزنى بنت أم ولا أم بنت، وما يحرم من الحلال لا يحرم من الحرام، لأن الله امتن بالنسب والصهر على عباده ورفع قدرهما، وعلق الأحكام في الحل والحرمة عليهما فلا يلحق الباطل بهما ولا يساويهما.

قلت: اختلف الفقهاء في نكاح الرجل ابنته من زنى أو أخته أو بنت ابنه من زنى، فحرم ذلك قوم منهم أبو حنيفة، وأجاز ذلك آخرون منهم الشافعي.

واشتقاق الصهر من صهرت الشيء إذا خلطته، فكل واحد من الصهرين قد خالط صاحبه، فسميت المناكح صهرًا لاختلاط الناس بها. وقيل: الصهر قرابة النكاح، فقرابة الزوجة هم الأختان، وقرابة الزوج هم الأحماء. والأصهار يقع عامًا لذلك كله.

﴿وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾﴾ على خلق ما يريد.

قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ﴾ عجب من المشركين في إشراكهم به وجهلهم فيعبدون من دونه أموالاً جمادات لا تنفع ولا تضر ﴿وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيرًا﴾ معيناً للشيطان على المعاصي، وقيل: وكان الكافر على ربه الذي يعبدُه وهو الصنم قوياً غالباً يعمل به ما يشاء، لأن الجماد لا قدرة له على دفع ضر ونفع.

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ بالجنة مبشراً ونذيراً من النار لا وكيلاً ولا مسيطراً ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾ على ما جئكم به، و﴿مِنْ﴾ للتأكيد ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ﴾ لكن من شاء، فهو استثناء منقطع ﴿أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ بإنفاقه من ماله في سبيل الله فلينفق.

قوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ التوكل: اعتماد القلب على الله تعالى في كل الأمور، وأن الأسباب وسائط أمرها من غير اعتماد عليها ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ﴾ أي نزه الله تعالى عما يصفه هؤلاء الكفار به من الشركاء. والتسبيح التنزيه، وقيل: ﴿وَسَبِّحْ﴾ أي صل له، وتسمى الصلاة تسبيحاً ﴿وَكَفَىٰ بِهِ يَذُنُوبَ عِبَادِهِ خَيْرًا﴾ فيجازيهم بها.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ و﴿الَّذِي﴾ في موضع خفضٍ نعتاً للحَيِّ. وقال: ﴿بَيْنَهُمَا﴾ ولم يقل بينهما، لأنه أراد الصنفين والنوعين والشيئين ﴿الرَّحْمَنُ فَسْأَلُ بِهِ خَيْرًا﴾ قيل: المعنى فاسأل عنه، والباء تكون بمعنى عن، كما قال تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾ وقال الشاعر:

هلا سألت الخيل يا بنه مالكِ إن كنت جاهلة بما لم تعلمي
وقال علقمة بن عبدة:

فإن تسألوني بالنساء فإنني خيرٌ بأدواء النساءِ طبيبُ
أي عن النساء و عما لم تعلمي.

وقيل: الخير هو الله تعالى. ف ﴿خَيْرًا﴾ نصب على المفعول به بالسؤال.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ﴾ أي لله تعالى ﴿قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ على جهة الإنكار والتعجب، أي ما نعرف الرحمن إلا رحمان اليمامة، يعنون مسيلمة الكذاب. وزعم القاضي أبو بكر بن العربي أنهم إنما جهلوا الصفة لا الموصوف، واستدل على ذلك بقوله: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ ولم يقولوا ومن الرحمن، ويرده قوله تعالى ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾.

﴿أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا﴾ هذه قراءة المدنيين والبصريين، أي أنت يا محمد، وقرأ حمزة والكسائي: «يَأْمُرُنَا» بالياء. يعنون الرحمن، كذا تأوله أبو عبيد، قال: ولو أقرأوا بأن الرحمن أمرهم ما كانوا كفاراً، والأولى أن يكون التأويل لهم «أَنَسْجُدُ لِمَا يَأْمُرُنَا» النبي ﷺ.

﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ أي زادهم قول القائل لهم اسجدوا للرحمن نفوراً عن الدين.

قوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا﴾ أي منازل ﴿وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا﴾ يعني الشمس، نظيره، ﴿وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا﴾. وقراءة العامة: ﴿سِرَاجًا﴾ بالتوحيد. وقرأ حمزة والكسائي: «سُرْجًا» يريدون النجوم العظام الواقعة ﴿وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾ ينير الأرض إذا طلع.

قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنۢ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾، فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿خِلْفَةً﴾ شيء بعد شيء. وكل واحد من الليل والنهار يخلف صاحبه، وقيل: ﴿خِلْفَةً﴾ من الخلاف، هذا أبيض وهذا أسود، وقيل: يتعاقبان في الضياء والظلام والزيادة والنقصان ﴿لِّمَنۢ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ﴾ أي يتذكر، فيعلم أن الله لم يجعله كذلك عبثاً فيعتبر في مصنوعات الله، ويشكر الله تعالى على نعمه عليه في العقل والفكر والفهم. وقيل: من فاته شيء من الخير بالليل أدركه بالنهار، ومن فاته بالنهار أدركه بالليل. وفي الصحيح: «ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فغلبه عليها نوم فيصلي ما بين طلوع الشمس إلى صلاة الظهر إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة». وروى مسلم عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حظه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة

الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل».

الثانية: من الغبن العظيم أن يعيش الرجل ستين سنةً ينامُ ليلها فيذهبُ النصفُ من عمره لغواً، وينامُ سدسُ النهارِ راحةً فيذهبُ ثلثاهُ ويبقى له من العمرِ عشرونَ سنةً، ومن الجهالةِ والسفاهةِ أن يتلفَ الرجلُ ثلثي عمره في لذةٍ فانيةٍ، ولا يتلفُ عمره بسهرٍ في لذةٍ باقيةٍ عندَ الغنيِّ الوفيِّ الذي ليس بعديم ولا ظلوم.

الثالثة: اختلفَ أيُّ الوقتينِ أفضلُ، الليلُ أو النهارُ. وفي الصومِ غنيةٌ في الدلالة، والله أعلم، قاله ابنُ العربي.

قلتُ: والليلُ عظيمُ قدره، أمرَ نبيه ﷺ بقيامه فقال: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ﴾، وقال: ﴿قُمْ اللَّيْلَ﴾ على ما يأتي بيانه. ومدحَ المؤمنينَ على قيامه فقال: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾. وقال ﷺ: «والصدقةُ تطفئُ الخطيئةَ كما يطفئُ الماءُ النارَ وصلاةُ الرجلِ في جوفِ الليلِ وفيه ساعةٌ يستجابُ فيها الدعاءُ وفيه ينزلُ الربُّ تبارك وتعالى» حسبما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

الرابعة: قرأ حمزةٌ وحده: «يَذْكُرُ» بسكونِ الذالِ وضمِّ الكافِ، وقرأ الباقون: «يَذْكُرُ» بتشديدِ الكافِ. ويذكرُ ويذكرُ بمعنى واحدٍ. وقيل: معنى «يَذْكُرُ» بالتخفيفِ أي يذكرُ ما نسيه في أحدِ الوقتينِ في الوقتِ الثاني، أو ليدكرَ تنزيهَ الله وتسيحهُ فيها ﴿أَوْ أَرَادَ شُكُورًا﴾ على أنهما جعلهما قوامًا لمعاشهم. وكأنهم لما قالوا: ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ قالوا: هو الذي يقدرُ على هذه الأشياء.

قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ أضافهم إلى عبوديته تشريفًا لهم، كما قال: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾، والهُونُ مصدرُ الهينِ وهو من السكينةِ والوقارِ، قال ﷺ: «أيها الناسُ عليكم بالسكينةِ فإنَّ البرَّ ليسَ في الإيضاعِ»، وروي في صفته ﷺ أنه كان إذا زال زالَ ثقلًا، ويخطو تكفؤًا، ويمشي هونًا، ذريعُ المشيةِ إذا مشى كأنما ينحطُّ من صلبٍ. والتقلعُ، رفعُ الرجلِ بقوةٍ والتكفؤُ: الميلُ إلى سننِ المشي وقصده. والهُونُ الرفقُ والوقارُ. والذريعُ الواسعُ الخطا، أي إنَّ مشيه كان يرفعُ فيه رجله بسرعةٍ ويمدُّ

خطوه، خلاف مشية المختال، ويقصدُ ستمته، وكلُّ ذلك برفقٍ وثبتٍ دون عجلة. وكان عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه يسرعُ جبلةً لا تكلفاً. وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾.

وقال ابن عباسٍ: بالطاعةِ والمعروفِ والتواضعِ، وقيل: لا يتكبرون على الناس، وكلها معانٍ متقاربة، ويجمعها العلمُ بالله والخوفُ منه، والمعرفةُ بأحكامه والخشية من عذابه وعقابه، لأنه ربّ ماشٍ هوناً رويداً وهو ذئبٌ أطلُس، ألا ترى أنَّ المبطلين المتحلين بالدين تمسكوا بصورة المشي فقط، حتى قال فيهم الشاعر ذما لهم:

كلهم يمشى رويد كلهم يطلب صيد

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَمًا﴾ أي تسلماً منك، أي براءة منك، وقيل: ﴿قَالُوا﴾ هو العامل في ﴿سَلَمًا﴾ لأنَّ المعنى قالوا هذا اللفظ، وقيل: معنى ﴿سَلَمًا﴾ سداداً. أي يقول للجاهل كلاماً يدفعه به برفقٍ ولين.

مسألة: هذه الآية كانت قبل آية السيف، نسخَ منها ما يخصُّ الكفرة وبقي أدها في المسلمين إلى يوم القيامة.

وذكر سيبويه النسخَ في هذه الآية في كتابه، وما تكلم فيه على نسخِ سواه، رجح به أنَّ المراد السلامة لا التسليم، لأنَّ المؤمنين لم يؤمروا قطُّ بالسلام على الكفرة. والآية مكية فنسختها آية السيف.

قال ابن العربي: لم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلموا على المشركين ولا نهوا عن ذلك، بل أمروا بالصفح والهجَر الجميل، وقد كان صلى الله عليه وسلم يقفُ على أُنديتهم ويحييهم ويدانيهم ولا يدهنهم. وقد اتفق الناس على أنَّ السفية من المؤمنين إذا جفاكَ يجوزُ أن تقول له سلامٌ عليك. قلت: هذا القول أشبهُ بدلائل السنة. وقد بينا في سورة «مريم» اختلاف العلماء في جواز التسليم على الكفار، فلا حاجة إلى دعوى النسخ، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا﴾ ﴿٦٤﴾ بات الرجلُ يبيتُ إذا أدركهُ الليلُ، نامَ أو لم ينم. قال زهير:

فبتنا قيامًا عند رأسِ جوادنا يزاولنا عن نفسه ونزاوله
وقال ابن عباس: من صلى ركعتين أو أكثر بعد العشاء فقد بات لله ساجدًا وقائمًا.
قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ﴾ فهم مع طاعتهم مشفقون خائفون وجلون من عذاب الله، يقولون ذلك في سجودهم وقيامهم ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ ﴿٦٥﴾ أي لازماً دائماً غير مفارق. ومنه سمي الغريم لملازمته. ويقال: فلان مغرمٌ بكذا أي لازمٌ له مولعٌ به. ﴿إِنَّهَا سَاعَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا﴾ ﴿٦٦﴾ أي بسّ المستقر وبسّ المقام، يقولون ذلك عن علم.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا﴾ اختلف المفسرون في تأويل هذه الآية. فقيل: الإسراف ما أنفق في غير طاعة الله، والإقتار ما أمسك عن طاعة الله، والقوام ما أنفق في طاعة الله تعالى.

وقيل: إنما التأديب في هذه الآية هو في نفقة الطاعات في المباحات، فأدب الشرع فيها ألا يفرط الإنسان حتى يضيع حقاً آخر أو عيلاً ونحو هذا، وألا يضيق أيضاً ويقتر حتى يضيع العيال ويفرط في الشح، والحسن في ذلك هو القوام، أي العدل، والقوام في كل واحد بحسب عياله وحاله، وخفة ظهره وصبره وجلده على الكسب، أو ضد هذه الخصال، وخير الأمور أوسطها، ولهذا ترك رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق يتصدق بجميع ماله، لأن ذلك وسطٌ بنسبة جلده وصبره في الدين، ومنع غيره من ذلك.

قال عبد الملك بن مروان لعمر بن عبد العزيز حين زوجه ابنته فاطمة: ما نفقتك؟ فقال له عمر: الحسنه بين سيتين، ثم تلا هذه الآية. كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ وقال الشاعر:

ولا تغل في شيء من الأمر واقصد كلا طرفي قصد الأمور ذميم
﴿وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ قرأ حمزة والكسائي وعاصم ﴿يَقْتُرُوا﴾ بفتح الياء وضم التاء، وهي

قراءةً حسنةً، مَنْ قَتَرَ يَقْتَرُ، وهذا القياسُ في اللّازم، مثلُ قَعَدَ يَقْعُدُ، وقرأ أبو عمرو بنُ العلاء وابنُ كثيرٍ بفتحِ الياءِ وكسرِ التاءِ، وقرأ أهلُ المدينةِ وابنُ عامرٍ وأبو بكرٍ عن عاصمٍ بضمِّ الياءِ وكسرِ التاءِ، وكلها لغاتٌ صحيحةٌ. وقرأ أبو عمرو والناسُ «قَوَامًا» بفتحِ القاف، يعنى عدلاً، فكانَ الإنفاقُ بينَ الإسرافِ والقتَرِ قَوَامًا.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ إخراجُ لعبادهِ المؤمنينَ مِنْ صفاتِ الكفرةِ في عبادتهمِ الأوثانَ، وقتلهمِ النفسَ بوادِ البناتِ، وغيرِ ذلكَ مِنَ الظلمِ والاعتِمالِ، والغاراتِ، ومنَ الزنى الذي كانَ عندهمُ مباحاً، فبدأ في صدرِ هذهِ الآياتِ بصفاتِ التحليِ تشريعاً لهمُ، ثمَّ أعقبها بصفاتِ التخليِ تبعيداً لها، واللهُ أعلمُ.

وفي مسلمٍ منَ حديثِ عبدِ الله بنِ مسعودٍ قالَ قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الذنبِ أكبرُ عندَ الله؟ قالَ: «أَنْ تَدْعُوا لِلَّهِ نَدَاءً وَهُوَ خَلْقُكَ» قالَ: ثمَّ أيُّ؟ قالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» قالَ: ثمَّ أيُّ؟ قالَ: «أَنْ تَزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» فَأَنْزَلَ اللهُ تعالى تصديقها: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾.

والأثامُ في كلامِ العربِ العقابُ، وقيلَ: ﴿أَثَامًا﴾ وادٍ في جهنمَ جعله اللهُ عقاباً للكفرةِ. وقيلَ: جبلٌ فيها، وفي صحيحِ مسلمٍ أيضاً عنِ ابنِ عباسٍ: أنَ ناساً منَ أهلِ الشريكِ قتلوا فأكثرُوا وزنوا فأكثرُوا، فأتوا محمداً ﷺ فقالوا: إنَّ الذي تقولُ وتدعو إليه لحسنٌ، ولو يخبرنا بأنَّ لما عملنا كفارةً، فنزلتُ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾. ونزلَ: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أيُّ بما يحقُّ أنَ تقتلَ بهِ النفوسُ منَ كفرٍ بعدَ إيمانٍ أو زنى بعدَ إحصانٍ ﴿وَلَا يَزْنُونَ﴾ فيستحلونَ الفروجَ بغيرِ نكاحٍ ولا ملكٍ يمينٍ. ودلتْ هذهِ الآيةُ على أنه ليسَ بعدَ الكفرِ أعظمُ منَ قتلِ النفسِ بغيرِ الحقِّ ثمَّ الزنى، ولهذا ثبتَ في حدِّ الزنا القتلُ لمنَ كانَ محصناً أو أقصى الجلدِ لمنَ كانَ غيرَ محصنٍ.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضَعَّفُ لَهُ الْعَذَابُ﴾ ﴿٦٨﴾ قرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ﴿يُضَعَّفُ﴾. و ﴿يَخْلُدُ﴾ جزماً. وقرأ ابن كثير: «يُضَعَّفُ» بشد العين وطرح الألف، وبالجزم في يُضَعَّفُ وَيَخْلُدُ.

وقرأ عاصم في رواية أبي بكر: «يُضَاعَفُ». «وَيَخْلُدُ» بالرفع فيهما على العطف والاستئناف. و ﴿مُهَانًا﴾ ﴿٦٩﴾ معناه ذليلاً خاسئاً مبعداً مطروداً.

قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ لا خلاف بين العلماء أن الاستثناء عامل في الكافر والزاني. واختلفوا في القاتل من المسلمين على ما تقدم بيانه في «النساء».

ومضى في «المائدة» القول في جواز التراخي في الاستثناء في اليمين، وهو مذهب ابن عباس مستدلاً بهذه الآية.

قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَبْدِلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ ﴿٧٠﴾ قيل: التبديل في الدنيا، يبدلهم الله إيماناً من الشرك، وإخلاصاً من الشك، وإحصاناً من الفجور، وقيل: ذلك في الآخرة يبدل الله السيئات حسنات. وقيل: التبديل عبارة عن الغفران، أي يغفر الله لهم تلك السيئات لأن يبدلها حسنات.

قلت: فلا يبعد في كرم الله تعالى إذا صحت توبة العبد أن يضع مكان كل سيئة حسنة، وقد قال ﷺ لمعاذ: «أتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن». وفي صحيح مسلم عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجا منها رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فتعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا وكذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا فيقال له كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع أن ينكر وهو مشفق في كبار ذنوبه أن تعرض عليه فيقال له فإن لك مكان كل سيئة حسنة فيقول يا رب قد عملت أشياء لا أراها ها هنا» فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾ ﴿٧١﴾ فمن تاب بلسانه ولم يحقق ذلك بفعله، فليست تلك التوبة نافعة، بل من تاب وعمل صالحًا فحقق توبته بالأعمال الصالحة فهو الذي تاب إلى الله متابًا، أي تاب حق التوبة وهي النصوح ولذا أكد بالمصدر. ف ﴿مَتَابًا﴾ مصدرٌ معناه التأكيد، كقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ أي فإنه يتوب إلى الله حقًا فيقبل الله توبته حقًا.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ ﴿٧٢﴾، فيه مسألتان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ أي لا يحضرون الكذب والباطل ولا يشاهدونه. والزور كل باطل زور وزخرف، وأعظمه الشرك وتعظيم الأنداد، وعن ابن عباس أنه أعيادُ المشركين، وقيل: لعب كان في الجاهلية يسمى بالزور، وقيل: الغناء، وقيل: الكذب، وقيل: هو من الشهادة لا من المشاهدة.

قال ابن العربي: أما القول بأنه الكذب فصحيح، لأن كل ذلك إلى الكذب يرجع، وأما من قال إنه لعب كان في الجاهلية فإنه يحرم ذلك إذا كان فيه قمار أو جهالة، أو أمر يعود إلى الكفر، وأما القول بأنه الغناء فليس ينتهي إلى هذا الحد.

قلت: من الغناء ما ينتهي سماعه إلى التحريم، وذلك كالأشعار التي توصف فيها الصور المستحسنات والخمر وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن الاعتدال، أو يثير كامناً من حبّ الله.

الثانية: قال أكثر أهل العلم: لا تقبل شهادة شاهد الزور أبداً، وإن تاب وحسنت حاله فأمره إلى الله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ ﴿٧٢﴾ اللغو كل سقط من قول أو فعل، فيدخل فيه الغناء واللهو وغير ذلك مما قاربه، وتدخل فيه سفه المشركين وأذاهم المؤمنين وذكر النساء وغير ذلك من المنكر، وقيل: إذا ذكر النكاح كفوا عنه. وقال الحسن: اللغو المعاصي كلها. وهذا جامع.

﴿كَرَامًا﴾ معناه معرضين منكبين لا يرضونه، ولا يمالئون عليه، ولا يجالسون أهله، وقيل: من المرور بالغو كريماً أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرُوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ ﴿٧٣﴾، فيه مسألان:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ أي إذا قرئ عليهم القرآن ﴿لَمْ يَخْرُوا﴾ لم يقعدوا على حالهم الأول كأن لم يسمعوا.

الثانية: قال بعضهم: إن من سمع رجلاً يقرأ سجدة يسجد معه، لأنه قد سمع آيات الله تتلى عليه. قال ابن العربي: إن كان الذي جلس معه جلس يسمعه فليسجد معه، وإن لم يلتزم السماع معه فلا سجود عليه.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتًا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾، فيه جواز الدعاء بالولد، والذرية تكون واحداً وجمعاً. فكونها للواحد قوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ وكونها للجمع ﴿ذُرِّيَّةً ضِعْفًا﴾، وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر: ﴿وَذُرِّيَّتَنَا﴾ وقرأ أبو عمر وحمزة والكسائي ﴿وَذُرِّيَّتَنَا﴾ بالإفراد.

﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ نصب على المفعول، أي قرّة أعين لنا، وذلك أن الإنسان إذا بورك له في ماله وولده قرّت عينه بأهله وعياله، حتى إذا كانت عنده زوجة اجتمعت له فيها أمانيه من جمال وعفة ونظر وحوطة أو كانت عنده ذرية محافظون على الطاعة، معاونون له على وظائف الدين والدنيا، لم يلتفت إلى زوج أحد ولا إلى ولده، فتسكن عينه عن الملاحظة، ولا تمتد عينه إلى ما ترى، فذلك حين قرّة العين، وسكون النفس.

ووحده ﴿قُرَّةً﴾ لأنه مصدر، تقول: قرّت عينك قرّة. وقرّة العين يحتمل أن تكون من القرار، ويحتمل أن تكون من القر وهو الأشهر. والقر البرد، لأن العرب تتأذى بالحر وتستريح إلى البرد. وأيضاً فإن دمع السرور بارد، ودمع الحزن سخن، فمن هذا يقال: أقرّ الله عينك، وأسخن الله عين العدو. وقال الشاعر:

فَكُم سَخِنْتُ بِالْأَمْسِ عَيْنٌ قَرِيرَةٌ وَقَرَّتْ عَيُونٌ دَمَعُهَا الْيَوْمَ سَاكِبٌ
قوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ٧٤﴾ أي قدوة يقتدى بنا في الخير، وهذا لا يكون
إلا أن يكون الداعي متقياً قدوةً، وهذا هو قصد الداعي.

وقال: ﴿إِمَامًا﴾ أراد أئمةً.

قال إبراهيم النخعي: لم يطلبوا الرياسة بل بأن يكونوا قدوة في الدين كما قال تعالى:
﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾، وفيه دليل على أن طلب الرياسة في الدين ندب.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ ﴿أُولَئِكَ﴾ خبر ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾
وهو أحسن ما قيل فيه. وما تخلل بين المبتدأ وخبره أو صافهم من التحلي والتخلي، وهي
إحدى عشرة: التواضع، والحلم، والتهجد، والخوف، وترك الإسراف والإقتار، والنزاهة
عن الشرك، والزنى والقتل، والتوبة وتجنب الكذب، والعفو عن المسيء، وقبول المواعظ،
والابتهال إلى الله.

و ﴿الْغُرْفَةَ﴾ الدرجة الرفيعة وهي أعلى منازل الجنة وأفضلها كما أن الغرفة أعلى
مساكن الدنيا، وقيل: الغرفة الجنة.

﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ أي بصبرهم على أمر ربهم، وطاعة نبيهم عليه أفضل الصلاة والسلام،
وقيل: على الفقر والفاقة في الدنيا، وقيل: ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ عن الشهوات ﴿وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً
وَسَلَامًا ٧٥﴾ قرأ حمزة والكسائي وخلف ﴿وَيُلَقَّوْنَ﴾ مخففة، وقرأ الباقون: ﴿وَيُلَقَّوْنَ﴾ ؛
لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ نَضْرَةٌ وَسُرُورًا﴾.

والتحية من الله والسلام من الملائكة، وقيل: التحية البقاء الدائم والملك العظيم،
والأظهر أنهما بمعنى واحد، وأنها من قبل الله تعالى، دليله قوله تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ
يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ٧٦﴾ ﴿خَالِدِينَ﴾ نصب على الحال ﴿فِيهَا حَسَنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ٧٦﴾.

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾^ط يقال: ما عبأت بفلان أي ما باليت به، أي ما كان له عندي وزن ولا قدر. وأصل يعبأ من العبء وهو الثقل، والعبء الحمل الثقيل، والجمع أعباء. والعبء المصدر.

وما استفهامية، ولا يبعد أن تكون نافية، لأنك إذا حكمت بأنها استفهام فهو نفى خرج مخرج الاستفهام، كما قال تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾، والتقدير: أي عبء يعبأ بكم، أي أي مبالاة بيالي ربي بكم لو لا دعاؤكم، أي لو لا دعاؤه إياكم لتعبده، فالمصدر الذي هو الدعاء على هذا القول مضاف إلى مفعوله، وفاعله محذوف وجواب لو لا محذوف كما حذف في قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾ تقديره: لم يعبأ بكم، ودليل هذا القول قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ فالخطاب لجميع الناس، فكأنه قال لقريش منهم: أي ما بيالي الله بكم لو لا عبادتكم إياه أن لو كانت، وذلك الذي يعبأ بالبشر من أجله.

وقيل: المعنى لو لا استغاثتكم إليه في الشدائد ونحو ذلك. بيانه: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَاؤُ اللَّهِ مُخْلِصِينَ﴾ ونحو هذا.

وقيل: ﴿مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ﴾ أي بمغفرة ذنوبكم ولا هو عنده عظيم ﴿لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾ معه الآلهة والشركاء. بيانه: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ﴾.

﴿فَقَدْ كَذَّبْتُمْ﴾ بما دعيتم إليه، هذا على القول الأول، وكذبتم بتوحيد الله على الثاني ﴿فَسَوْفَ يَكُونُ لِرَأْمَا ٧٧﴾ أي يكون تكذيبكم ملازمًا لكم. والمعنى: فسوف يكون جزاء التكذيب كما قال: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا﴾ أي جزاء ما عملوا، وقوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أي جزاء ما كنتم تكفرون. وحسن إضمار التكذيب لتقدم ذكر فعله، لأنك إذا ذكرت الفعل دل بلفظه على مصدره، كما قال: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ أي لكان الإيمان. وقوله: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ أي يرضى الشكر. ومثله كثير.

وجمهور المفسرين على أن المراد باللزام هنا ما نزل بهم يوم بدر، وفي صحيح مسلم

عن عبد الله: وقد مضت البطشة والدخان والزام. وسيأتي مبيناً في سورة «الدخان» إن شاء الله تعالى.

وقال أبو عبيدة: لزاماً فيصلاً بينكم وبين المؤمنين، وقال الطبري: ﴿لِزَامًا﴾ يعني عذاباً دائماً لازماً، وهلاكاً مفنياً يلحق بعضكم ببعض. قال عز وجل: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾.

وبالله التوفيق وهو المستعان والحمد لله رب العالمين.

